

403

ربیع الاولك سكزنجی یوم صالیه اورفه‌یه الغی طاقندم [illegible]

شرعه شرحی علی زاده

ترجمه شارح الشرعة هو العالم العامل
الكامل الشيخ يحيى بن يحيى رحمهما الله تعالى
مات في اوائل زمن السلطان بايزيد
خان

هذا فهرس متن شرعة الاسلام

الفصل

الاعتكاف ١٦٩

تم تمت

كتاب شرعة الاسلام للامام الواعظ ركن الاسلام
محمد بن ابي بكر المعروف بامام زاده الحنفي وكان
حيا في سنه ٥٦٠
اسامي كتب
مفتي في عصره كذا ذكره في النهاية منه المرشد الامام
قال السمعاني هو مفتي اهل البخاري

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Hasan Hüsnü P.
Eski kayıt no 403



علي قاده شرعه شرحی

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن منّ على عباده نعمة الاسلام ♦ وجعله شرعة ومنهاجا ♦ ونصب الكتاب والسنة امامهم سراجا وهاجا ♦ وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجا ♦ وصلوة على من فاز من اتبع هداه ♦ واتخذ سبيله وما والاه ♦ وهام بحبه وتولاه ♦ محمد نبع ينبوع الصدق من لسانه ♦ ولمع نور الحجج من بيانه ♦ وعلى اله واصحابه ♦ بدور معالم الايمان ♦ وشموس عوالم العرفان ♦ ما احضر نجم في الغبراء وطلع نجم في الخضراء ♦ **وبعد** فيقول العبد الضعيف ♦ والمذنب اللهيف ♦ المحتاج الى رحمة ربه اللطيف ♦ يعقوب بن سيد على عفى عنهما الملك العلي ♦ قد اطبق سلاطين العلماء ♦ واساطين الحكماء ♦ على ان العلم من اشرف الصفات ♦ واعظم الهبات ♦ سيما العلوم الشرعية ♦ والمعارف الدينية ♦ فانها من انفع المطالب القصوى حالا ومآلا ♦ وارفع الى رتب الحسنى جلالا وكمالا ♦ اذ بها ينتظم الصلاح للعباد ♦ ويغتنم الفلاح في المعاد ♦ وان ممن بين كتبها شرعة الاسلام لكتاب فائق ♦ وخطاب رائق ♦ **شعر** كتاب نظمه يحكي زلالا ♦ وفي فحواه نور قد تلالا ♦ فلو خطت جواهره بتبر على بدر لَلاق به كمالا ♦ بل هو نور لائح ونور فائح وجنة فيها الجنة ♦ ويلمع منها انوار السنة مشحونة ♦

وهي من الذهب ما كان غير مضروب

مشحونة بعبارات نبوية رايقة ♦ تعلل الروح بروح الجنان ♦ ومملوة باشارات مصطفوية شائقة ♦ تؤثر في القلوب كلم القيان ♦ وما احسن ما قيل فيه **شعر** كتاب فاخر كالدر لفظا ♦ جرى شانه بالنور سطرا ♦ معانيه علت كل المعاني ♦ جليل نفعه كالدهر قدرا ♦ لي في محاسنه كليل ♦ وان افنيت في الاثناء عمرا ♦ فهو درة عقد العصر وغرة نقد الدهر وبعلمه يتطهر القلب من غيه وبالعمل بما فيه يصل الطامح الى رتبه **فرد** ~~ان التصانيف~~ وعلى تفتش واصفيه لحسنه تفخر الزمان وفيه ما لم يوصف ثم ان موجب شانه ونباهة مكانه ان يرفع على ايدى جرائد الطبائع الوفادة بل يحمل على حدق عرائس القرائح النقادة الا انه صار كالفراش المبثوث تحت ارجل قطار الاوهام وظل كالعهن المنفوش من عدوان سوء الافهام فقد ما كان هذا يهيجني الى ان احل من الفاظه عقد التعقيدات وافصل في ابراز معانيه عقد التوجيهات الا ان قصور القدم من جمود الفطرة وفتور القلم من ركود الفكرة كان يثبطني عن الاقدام عليه ويشوقني عن التشمر اليه وكنت اقول **فرد** ان تصطاد عنقاء العلى بلعابهن عناكب الافكار ثم لما امرني به من كان موجب اشارته فرض العين لبيته بالاجابة على الراس والعين فتصديته على الوجه اللائق والتدبير الموافق ~~وتفحصت بابه~~ فتصفحت الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير وتفحصت ما يناسبه من انواع الكتب المشاهير حتى وصلت الى

ثم اخذ كلامه فحققته على وفق مرامه واستخرجت نقود العبارات من كنوزها وحللت عقود الاشارات من رموزها وكشفت اسرار مضمونها وفتقت انوار مكنونها واستوفيت او عيت حكاياتها وقطعت اودية رواياتها ونبهت على آيتي من تلك الكتب في اول كل كلام او آخره ليزداد الوثوق والتمكن عند ناظره فجاء بحمد الله شرحا عالي الشان جلي العرفان جامع نقود الدرر الغر الحسان وحاوي صنوف غرر الحديث والفرقان وسميته بمفاتيح الجنان الاخبار ومصابيح الجنان الاخيار

شعر

كتاب لاسرار الحقيقة جامع رفيع لاستار الطريقة رافع تنور من رؤياه منا بصائر وتطرب في فحواه منا مسامع له الروضة الزهراء في در لفظه عيون لها عين اليقين منابع لنا حروف كالظلام وتحتها ضياء من العلم الالهي ساطع فيا طالبي التحقيق هذا مرامكم فجدوا الى نيل المرام وسارعوا

ثم المأمول من العالم المصنف ان يتعذر في فيما كان عسى يجده من العثار الذي هو من روادف الاكثار على ان البشر محل النقصان والخطاء والنسيان من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اول الناسي وفقنا الله للسداد وثبتنا على الصواب والرشاد وما جعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعا به مرضاته سبحانه وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يذهب الجنوب والقبول وان ينفع به منشئه وقارئه وسائر طالبيه انه مولى كل خير ومؤتيه وحافظ كل شيء ومعطيه ربنا

ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم واهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين امين

قال المصنف عفي عنه الفاضل الهمام الكامل المقتدى الائمة الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام الحمد لله الذي دلنا من دته على الطريق اي ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر واراد به الدلائل الحسية والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهي وان كانت اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اي اتخذنا عبدا امرا ايانا بان نعبده لكرامتنا يعني انما تعبدنا لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة له تعالى او لاستكمال الفائدة التي تعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا في الصحاح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله باقسام العبودية متعلق بقوله لكرامتنا يعني اكرمنا حيث جعلنا مورثين بانواع العبادات اي المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكوة او البدنية فقط كالصلوة او القلبية كالتوحيد والتقديس في الذات والصفات وحيث جعلنا ايضا محكومين باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اظهر ويحتمل على بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لكرامتنا في اصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا

الذي خلقنا لاجله كما قال عز من قائل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون قال مجاهد واختاره البغوي معناه الا ليعرفون ومداره قوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكيه عن رب العزة كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لاعرف ولعل السبب في التعبير عن المعرفة بالعبادة على طريقة اطلاق اسم السبب على المسبب التنبيه على ان المعرفة هي المعرفة الحاصلة بعبادته تعالى لا الحاصلة بغيرها كمعرفة الفلاسفة كذا ذكره العلامة ابو السعود في تفسيره مرشد الانام

ما من التفعل قال في مختار الصحاح والتعبيد الاستعباد وهو اتخاذ الشخص عبدا وكذا الاعتباد وفي الحديث رجل اعتبد محررا وكذا الاعباد والتعبد ايضا يقال تعبده اي اتخذه عبدا فمعنى قول المصنف تعبدنا اي اتخذنا عبيدا مخصوصين به تعالى وجعل سائر الاشياء مخصوصة بنا مرشد محمد بن ابي بكر المفتي مؤلف شرعة الاسلام

والعلامة ابو السعود في تفسير قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ومعنى خلقهم لعبادة تعالى خلقهم مستعدين لها ومتمكنين منها اتم استعداد واكمل تمكن مع كونها مطلوبة منهم

بني ادم وشرع اي بين لنا فيما يصلحنا في الدين الدنيا والاخرة سنن بفتحتين اي طريقة الاسلام وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اي هدانا اليه بارسال رسوله محمد عليه السلام اي عليه سلام الله وتحيته وجعله قائدنا بلطيف اي جعل محمدا قائدا لنا بخلقه اللطيف الى دار السلام اي الجنة سميت بها لسلامة اهلها عن كل الم وافة ولان خزنة الجنة يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تكرمة ينال اهل الجنة هو قوله تعالى لعباده اوان وقوع الرؤية سلام قولا من رب رحيم ولان السلام من اسماء الله فاضيفت الدار اليه تشريفا كقوله ناقة الله صلى الله عليه هذا ماض في موقع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجناب حضرت رسول الله في الاخرة بتشفيعه في امته الدنيا والاخرة بمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في امته وبتضعيف اجره ومثوبته وعلى اله الال ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى ال فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله تعالى ال موسى وال هرون وهو ظاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعميم امتثالا لقوله عم اذا صليتم علي فعمموا ما لمع في السماء برق وتهلل غمام اي سال السحاب يعني المطر من تهللت دموعه اي سالت ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اي تلألأ فيكون تأكيدا لما قبله في المعنى وما في

وسع شفعنا
اي دعينا
صح

فللسلام معان خمسة يجوزان يراد كل منها ههنا فان الجنة دار السلام او كل من دخلها يسلم من كل العاهات والافات ويستسلم اي ينقاد لله تعالى لا يصدر عنه المخالفة والعصيان ويسلم خزنة الجنة لاهلها ويقولون سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين ولان رب العزة حين يتجلى لعباده يقول لهم سلام قولا من رب رحيم مرشد الانام

ما لمع مصدرية ظرفية اي مدة دوام لمعان البرق وهذا تقييد للصلوة بما يفيد التأبيد عرفا **وبعد** فهذه عقود جمع عقد بالكسر القلادة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام وامام المتقين منتقدة من كتب الائمة المهتدين من نقد الدراهم وانتقدها اخرج منها الزيف من علماء الدين قوله مفصلة صفة سببية للعقود وشذورها الشذر بسكون الذال المعجمة قبل الراء المهملة من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير اذابة الحجارة والقطعة منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ جمعه وعقائلها عقيلة كل شيء اكرمه والدرة عقيلة البحر للمشغوف باجتنائها في مختار الصحاح شغفه الحب بشغفه بفتح العين المهملة فيهما شغفا بفتحتين احرق قلبه وقد شغف بكذا على ما لم يسم فاعله فهو مشغوف وجنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى مشروحة مبينة فصولها ومكشوفة ابوابها للمستضيء بمصابيح اضوائها فانها اي تلك العقود اولى ما يلقن به اطفال اهل الايمان تلقينا واحق تفضيل للحق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب او للحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما وهي موصولة بمعنى الذي او موصوفة بمعنى شيء صلته او صفته يحفظه والتحفظ التيقن وقلة الغفلة اهل الايقان في الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى لا مندوحة يقال لي عنه مندوحة اي سعة وغنى قوله دونه في محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتاويل المذكور اي لا سعة لك ولا غنى حاصل دونه اي غير متجاوز اياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه لسالك سبل الهدى السبل بضمتين جمع سبيل كطرق وطريق كيلا يتردى يقال تردى في البئر اذا سقط

هذه الامور المذكورة في الكتاب مثل القلائد المجموعة من السنن كالدرر في غاية اللطافة والصفاء والمرغوبية عند اهل الاصطفاء فكان كل فصل منها قلادة على ذلك الوصف في متعلقة بمنظومة لا بالمحذوف جامع الشروح

والضميران راجعان الى العقود اي مفصل بين صغار لآلي تلك العقود وبين كبارها او بين كريمها واكرمها فيكون ترشيحا للتشبيه الاول وتزيينا له يعني ان السنن المجموعة في هذا الكتاب مفصلة مبينة بين قويها في الصحة والثبوت وضعيفها او بين اقواها واضعفها او بين اهمها في الاحتياج اليها والعمل بها وبين ما دون ذلك فيهما جامع الشروح

اي لمن يستفيد ويستنير بنور سننها المزيلة لظلم البدع كازالة اضواء المصابيح لظلم الليالي جامع الشروح

اي اليق ما يستظهره شيئا بعد شيء ويحفظه جامع الشروح

اي الهداية وهي الدلالة على ما يوصل الى المطلوب اي سبيل يهتدي سالكه ويصل الى مقصوده الحق يعني لا بد منه لمن هو بصدد سلوك سبيل الرشاد ونيل المراد على السداد جامع الشروح

فيرح به اى السالك قوله الهوى فاعل يتردى يعنى كيلا نهلكه و تسقطه
الهوى فى هوة هى بالضم و التشديد الوهدة العميقة الردى اى الهلاك
كما قال رب العالمين جل جلاله و عظم شانه فماذا بعد الحق الا
الضلال و ما الحق الواو للحال و ما نافية الا فيما قاله فاعل قال
ضمير سيد العالمين او عمل به او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله
او هجس اى وقع فى خلده بفتحتين هو القلب ذكر فى بعض الكتب
ان الهاجس هو الذى وقع فى القلب اولا و اذا لبث يكون
واجا و اذا قوى يكون خاطرا و اذا استقر يكون فكرا او قيد تعالى
التفكر فى الشئ النظر فيه متبينا له طالبا لظهوره و الخطور الاختلاج
فى القلب بلا توجه و تطلب و الهجس الوقوع فيه بظن و تخمين
قوله من كان لا ينطق عن الهوى بدل من ضمير قال و ان صير
الى حذف الفعل او المبتدا اى اعنى من كان او هو من كان فالامر
اظهر كما لا يخفى و لا يامر و لا ينهى الا بما ينزل عليه او يوحى اليه
عن حسان بن عطية قال كان جبرائيل ينزل على رسول الله بالسنة
كما ينزل عليه بالقران و يعلمه اياها كما يعلمه القران قال فى الخلاصة
و صحة الحديث هذا قوله تعالى و ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى
يوحى و من كان صفة حاله فى الدارين ما زاغ البصر و ما طغى اى ما
مال بصره و لم يتجاوز عن مشاهدة رتبة الاعلى و لم يلتفت الى ما
عرض عليه من الاخرة و الاولى صلوات الله عليه و سلامه و من كان
رفع فوق المقربين المخلصين الى المقام الادنى اى الاقرب الى الله تعالى
من حيث الدرجة و هذا تلميح الى قوله تعالى فكان قاب قوسين

من يخطى الحق الذى هو عبادة الله تعالى
وقع فى الضلال فاذا لم يكن وراء الحق
الا الضلال جامع الشروح

و هذا الكتاب جامع لكثير مما لا يمكن سلوك
سبيل الدين و لسالك سبيل السداد
بدون ما فيه و كلمة او فى هذه الافعال
ليست للتشكيك بل لتنويع ما يكون فيه الحق
و لما اراد اثبات انحصار الحق فيما يقع
منه عليه السلام اختار طريقا احسن
و للنكت و اللطائف اجمع فقال جامع ش

اقتباسا من قوله تعالى و ما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحى يوحى اى و ما يصدر
نطقه بالقران عن الهوى و ما القران او
الذى ينطق به الا وحى يوحيه الله تعالى
اليه كذا فى تفسير القاضى فعلى هذا يجوز
ان يكون قول المصنف الا بما ينزل عليه
اشارة الى القران و قوله و يوحى اليه اشارة
الى السنة جامع الشروح

اقتباسا من قوله تعالى اذ يغشى السدرة ما
يغشى ما زاغ البصر و ما طغى اى ما مال
بصر رسول الله صلى الله تعالى و سلم عما راه
و ما تجاوزه بل اثبته اثباتا متيقنا
او ما عدل عن رؤية العجائب التى امر
برؤيتها و ما جاوزها جامع الشروح

و استدل على ان جميع نطقه صلى الله عليه
و سلم بالقران و السنة ~~و لكن القران~~
وحى بقوله تعالى و انزل عليك الكتاب
و الحكمة و هما القران و السنة و لكن
القران وحى يتلى و السنة وحى لا يتلى الخ كتاب الابتهاج
فى الكلام على المعراج

مصدر اى بمعنى الرجوع يعنى انما انا املت من الكريم الوهاب لانه
ولى كل مامول و اليه الرجوع فى جميع المهمات لا الى غيره فيقضى
الحاجات اذا رجع اليه فيها لانه كريم فيفى ما وعد و يهب المقصودات
لانه وهاب و لما حقق ان الله تعالى ولى اجابة الدعوات و ايجابها
و لا احد يرجع اليه الا هو فرجع اليه فقال جامع الشروح

قوسين او ادنى و المامول من فضل الكريم الوهاب ان يبارك لى اى
هذا النظم و العقد و لمن اخلفه من الاعقاب جمع عقب بكسر القاف
بمعنى الولد ذكرا كان او انثى و المراد به ههنا ما يعم الاصحاب
و الاحباب بها اى بسبب اللطائف النبوية التى اودعته فى هذا
الكتاب و يمكن ان يجعل الباء بمعنى فى على معنى ان المامول منه ان
يبارك لى ان يعطينى بركة و نماء و زيادة نفع فى الذى اودعته فيه
انه ولى الاجابة للدعاء المتضرعين و الايجاب اى ولى ايجاب
الاوامر و النواهى للعباد و اليه المصير و المآب اى المرجع ربنا
يعنى يا ربنا اتنا من لدنك اى اعطنا من عندك رحمة و هيئ اى
يسر لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة فى الرشد بالضم و السكون
و هو خلاف الغى و الضلال الفصل الاول فى التحريض اى الحث
على اتباع سنة سيد المرسلين فى البزازية الادب ما فعله الشارع
مرة و تركه اخرى و السنة ما واظب عليه النبى صلى الله عليه و سلم
و لم يتركه الا مرة او مرتين و فى الغاية السنة ما فى فعله
ثواب و فى تركه ملامة و عتاب لا عقاب و هكذا قال الامام
خواهر زاده و لا يخفى انه ينبئ عن اختصاص السنة بفعله عم
و الاظهر الانسب لا نراده ههنا ما ذكر فى بعض شروح المصابيح و
الوقاية من ان السنة اصطلاحا هى قول رسول الله صلى الله عليه
و سلم و فعله و الحديث يختص بالقول من الكتاب اى ماخوذ ذلك
التحريض من الكتاب اى القران المجيد و الحديث النبوى و فى بعض
النسخ من بيان الكتاب اى حال كون ذلك التحريض حاصلا من

من اودعه مالا اى دفعه ليكون وديعة عنده
جامع

اى متوليها و مالكها حيث قال ادعونى
استجب لكم فامر بالدعاء و وعد بالاستجابة
اى الاجابة و لى القبول جامع الشروح

اقتباسا من قوله تعالى اذ اوى الفتية الى
الكهف فقالوا ربنا اتنا من لدنك رحمة
و هيئ لنا من امرنا رشدا يعنى فتية من
اشراف الروم ارادهم دقيانوس على الشرك
فابوا و هربوا الى الغار الواسع فى الجبل
فقالوا ربنا اعطنا من عندك رحمة توجب
المغفرة و الرزق و الامن من العدو و هيئ
اى اصلح لنا من امرنا اى من الامر الذى
نحن عليه من مفارقة الكفار رشدا
نصير بسببه راشدين مهتدين او اجعل
امرنا كله رشدا و الرشد الخير و الصواب
و لم يذكر هذا الاقتباس فى بعض النسخ و لكن
ذكره خير ثم شرح فى المقصود فقال جامع ش

من بيان القرآن والحديث اعلم يا اخي ان اجمع تفضيل جامع اية
في هذا الباب قوله تعالى فلا اي ليس الامر كما يزعمون انهم امنوا
وهم يخالفون حكمك ثم استانف القسم فقال وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك اي يجعلوك حكما فيما شجر اي اختلف واختلط
بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اي ضيقا مما قضيت يعني يرضون
بقضائك لا يضيق صدورهم من حكمك ويسلموا تسليما كذا في
الوسيط وقوله تعالى وما اتيكم الرسول في الصحاح اتاه
ايتاء اعطاه واتاه ايضا اتى به فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا
عنه فاتباع الرسول فرض لازم يعني لما دلت هاتان الايتان
على عدم جواز مخالفته ظاهرا او باطنا فاتباع الرسول فيما علم
مجيئه به على الوجه الذي هو عليه في نفس الامر اي على سبيل الفرضية
في الفرائض والوجوب في الواجبات والسنية في السنن علما وعملا
وهذا فرض عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين
في الفرائض العينية وفرض كفاية في الفروض على سبيل الكفاية
وواجب في الواجبات وسنة في السنن وهكذا ذكر فرض العين
لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة عليه ولا يسع تركه بحال
من الاحوال سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك و
مخالفته تعرض نعمة الاسلام من عرضت فلانا لكذا اذا جعلته بصدد الزوال
فتعرض هو له اي تجعلها متعرضة متصدية للزوال بل تزيلها
بالفعل ان كانت تركا اعتقادا فيما يجب الايمان به وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تابعا

تابعا لما جئت به وقال عليه السلام من ضيع سنتي اي جعلها
ضايعا بعدم اتباعها حرمت عليه شفاعتي وقال عليه السلام
من احيى سنتي بالاتباع فقد احياني ومن احياني فقد احبني و
من احبني كان معي في الجنة يوم القيمة وقال عليه السلام من حفظ
سنتي اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة في قلوب البررة و
الهيبة في قلوب الفجرة والسعة في الرزق والثقة في الدين
ذكره في الخالصة وقال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض عن الدنيا فانه
لم يدع الا الى الله تعالى واليوم الاخر وما صرف الا عن الدنيا و
الحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله وصرفت
الاوقات للاعمال الاخرة فقد سلكت سبيله الذي سلكه وبقدر ذلك
اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت امته وبقدر ما اقبلت على الدنيا
عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته ولحقت بالذين قال
الله تعالى فيهم فاما من طغى واثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي
الماوى ولو خرجت عن مكمن الغرور وانصفت من نفسك
يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من حين تمسي الى حين تصبح لا تسعى
الا في الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية ثم تطمع
في ان تكون غدا من امته واتباعه وبحك لنا ما ابعد ظنا وما اخس
طمعا قال الله تعالى افنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون
وجاء في الاثار المشهورة في مختار الصحاح الاثر الحديث ذكره
عن غيره فهو اثر بالمد وبابه نصر ومنه حديث ماثور اي ينقله

خلف عن سلف صالح وسنن النبي صلى الله عليه وسلم آثاره انتهى ان المتمسك بسنة سيد العالمين عند فساد الخلق (الخلايق) واختلاف المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد فانه كالقابض على الجمرة روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتي على الناس زمان تخلق سنتي فيه وتجدد البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ صار غريبا وبقي وحيدا ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك هل بعدنا احد افضل منا قال بلى قالوا فيرونا يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال كالملح في الماء يذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال كما الدود في الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالجمر في اليد ان وضعته طفئ وان امسكته او عصرته احرق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب التمسك بها ما كان عليه القرن والقرن من الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف منهاجهم فهو من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله عم من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود جدا والمراد ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف منهاجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد حققوا ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وهو ما حدث بعدهم على خلاف منهاجهم

بكثرة الطوايف المختلفة قال المولى الخيالي الملة والدين هما متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فان الشريعة من حيث انها يطاع لها دين ومن حيث انها تملى وتكتب ملة والاملال بمعنى الاملاء وقيل من حيث انها يجتمع عليها ملة انتهى جامع الزروح

بالفتح عطفا على قوله ان المتمسك او على انه حال من اسم ان او من الضمير في لا يعني كالا يقدر القابض عليها ان يصبر عليه لاحتراق يده كذلك المتمسك بالسنة يومئذ لا يقدر على الثبات على التمسك لغلبة العصاة وكثرة المعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان كذا في زين العرب وفي حسان المصابيح من باب الاعتصام بالكتاب والسنة من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد لعل اختيار المصنف الاثار مع وجود الحديث لاشتهارها دون الحديث او لزيادة التفصيل فيها والظاهر ان قوله لا يبعه توكم ولا امساكه تفسير منه وليس من نفس الاثار والحديث يعني لا يقدر على ترك التمسك بها لانه مامور به وخلاصه فيه دالا على امساكه لغلبة العصاة واستيلاء الفسق وفتن القلوب فتحير فيقع في كربة مثل كربة القابض عليها فيكون الثابت على التمسك بها كالقابض عليها جامع الزروح

وفي مختار الصحاح القرن ثمانون سنة وقيل ثلثون والقرن مثلك في السن شرح المجمع حيث قال خير القرون ما انا فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب والاحاديث كثيرة في لفظ المعنى والاولى على حل ما في المتن فيبين المراد بالمشهود لهم بقوله جامع

اي اهل الزمان الذي شهد لهم سيد الخلق عليه السلام جامع

اي ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم جامع

اي جاء في عصره من سائر الصحابة رضي الله عنهم جامع

اي بعد ما كان عليه ذلك القرن او بعد ذلك القرن جامع الزروح

بحيث لو اطلعوا عليها لانكروها وكرهوها جامع الزروح

من الامور حال كونه ج

منهاجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبهات الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها وحرام ومكروهة وهما ظاهران انتهى وقد كانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا وابتدع رسما اي اخترع عادة لم يعهدوه اي لم يتحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قل ذلك الامر والرسم او كثر صغر ذلك او كبر كان في المعاملة او في العبادة او في الذكر فمن السنة واعلم ان المص يذكر السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا او الامر الفلاني سنة او نحو ذلك فلم يريد بها سنة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة وهي المراد ههنا وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة يريد بها سنة اهل الاسلام او دين الاسلام وغير ذلك فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا قال عم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة امرنا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم انتهى ترك البحث والتفتيش عطف تفسيري عما جاء به

مطلب بيان بدعة الدين

ومكروهة عند حنيفة

ولما كان احداث امر عاما يشتمل بحسب الظاهر على الحسن منه والسيء القبيح عطف عليه قوله جامع الزروح

اي المواعظ والادعية والاذكار بلفظ ذلك واظهره ولم يكتف بالاستتار وهو في الرسم الغير المعهود من جهة الكم والكيف والنوع لبيان مباعثهم في الانكار على شيء ما من البدع جامع الزروح

مطلب انواع السنة

وما مصدرية اى بعد معرفة صحة سنده اى طريق وصوله الينا من تواتر وشهرة واحاد واستقامة متنه اى نفس الحديث لغة وشرعا واقسامه من الخاص والعام وغيرهما فيكون المراد البحث عما لا يعنى ولا ينبغى وهو مذموم جامع الشروح

قدم هذا الفصل على سائر الفصول لان المقصود منه اثبات وجوب الاتباع ومن غيره التحضيض على الاتباع ولا شك ان الاول مقدم على الثاني ولما فرغ من هذا الفصل شرع في فصل

به السنة بعد ما صح سنده واستقام متنه فانه اى البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلالة لكثير من الامم يعني الذين لم يرزقوا اذهانا وقادة وقرايح نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل والقال وهما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال عن الفراء ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اى عن كثرة الكلمات وعن بعضهم القال الاعتراض والقيل الجواب واختاره هذا صدر الافاضل في ضرام السقط بل يعض يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل يعض اى يأخذ بنواجذه اى باضراسه وهي اربعة نواجذ في اقصى الاسنان و يسمى ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو انتهى بالنواجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم العض قوله على ما ثبت من السنة صلة يعض في مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كله بمعنى ويعمل بها ويدعو اليها ويحكم بها و المضماثر للسنة قال النبي عم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ ذكره في الخالصة ولا يصغي الى كلام اهل البدعة يقال اصغى اليه مال بسمعه ولا يميل اليهم اى لا يميل الى اهل البدعة انفسهم كما لا يميل الى سماع كلامهم فان كل ذلك منهي عنه شرعا وفيه وعيد شديد

فصل فيما ثبت بالسنة قوله من عقائد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله ما جاء واعلم ان مسائل علم الكلام من

٧

والمراد بالسنة هنا ما يقابل الفرض والواجب وغيرهما وهو ما فعله عليه السلام او قوله وهو الحديث ثم شرع في تفصيل معنى الحديث بعض التفصيل فقال جامع الشروح

من مباحث ذات الله تعالى وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من سائر السمعيات تسمى عقائد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى سائر العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين والملة متحدان بالذات فان الوضع الالهي الذي هو سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اى يطيعه يقال له دين وباعتبار انه طريقة يسلكونها ويجتمعون عليها يسمى ملة يقال طريق ممل اى ملحوب مسلوك وملت الثوب اذا خطته الخياطة الاولى في جمعة قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المقاصد والمواقف ما جاء في حديث سؤال جبرائيل عم هذا اشارة الى حديث مشهور رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ان جبرائيل عم جاء على صورة رجل عربي فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي عم عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة رضي الله عنهم وهو اى ما جاء ان يؤمن العبد ويصدق بالله وحده لا شريك له قال في شرح المنار في بيان قوله صلى الله عليه وسلم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن بملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملائكة الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميع كلام الله تعالى اقل الكتب

غير مخلوق

فواعجبا كيف يعصى الاله ام كيف يجحده الجاحد ولله في كل تحريكة وفي كل تسكينة شاهد وفي كل شيء له آية تدل على انه واحد
لطائف الاشارات لابن رجب الحنبلي

المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على ادم عليه الصلوة
والسلام وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس
عليه الصلوة والسلام وعشر على ابراهيم عليه الصلوة والسلام والتورية
والزبور والانجيل والفرقان ورسله واعتقاد انهم مبعوثون
الى الخلق وخيرهم انتهى وقوله اجمعين تاكيد لما سبق من الامور
الثلثة وان يؤمن العبد بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث
الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح
اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث سؤال جبرائيل عم
وان يؤمن بالقدر بفتح الدال خيره وشره بالجر بدل من القدر
انه من الله تعالى واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء
على ما ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا عنه صفحا لما روي انه خرج
عليه الصلوة والسلام على اصحابه فراهم يتكلمون في القدر فغضب
حتى احمرت وجنتان المباركتان وقال انما هلك من كان قبلكم لخوضهم
في هذا عزمت عليكم اي حكمت ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال
عليه الصلوة والسلام اذا ذكر القدر فامسكوا اي لسانكم عن
التكلم فيه ثم يرى الاقرار الصريح باللسان المواطئ للقلب بذلك
المذكور لكونه فرضا لازما لكونه ركنا من حقيقة الايمان على ما
هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان
الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه
وسلم من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس
الائمة وفخر الاسلام ولكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام

بان يخلق الابدان بعد موتها ويعيد ارواحها اليها للحساب ولغيره مما يترتب عليه من امور الاخرة واكتفى بذكره عما في اليوم الاخر تحريضا للرد على منكريه ولانه اول ما يقع فيه ولانه يستلزم الايمان به للايمان بغيره مما فيه جامع الشروح

كل منهما بدل من القدر وبدل البعض من الكل وكل من ضميريهما راجع اليه اي ويصدق بان الاشياء الكائنة كلها من خير وشر واقعة في اوقاتها الخاصة مفصلة بتعلق ارادة الله تعالى موافقة للقضاء السابق الذي هو وجود جميع الاشياء في علمه الازلي او في اللوح مجملة فيستلزم الايمان بالقدر الايمان بالقضاء ولذا لم يذكره وانما قيد القدر بالحال المؤكدة اعني قوله من الله تعالى اي كائنا منه لاهتمام الرد على من يقول ان الشر من النفس وعلى من يقول ان الخير من النور والشر من الظلمة وعلى غيرهما من منكري القدر فهذا هو الايمان التفصيلي بعض التفصيل واما الايمان الاجمالي الكافي في الخروج عن العهدة فهو تصديق بنبينا محمد عليه السلام في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة فالاقرار باللسان ليس بجزء منه ولا شرط لصحته بل هو لاجراء الاحكام عند بعض علمائنا جامع الشروح

فيقر به شرح
اي يعتقد ذلك ويعمل به شرح

٨

الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو
التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقته و
هو اختيار الشيخ ابي منصور ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اي
في اوقاتها فلان في تاخيرها عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة
ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن امه او اقل
من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بمقدار
ما خرج الولد من بطنها وتجعل الولد في تلك الحفيرة وتجلس
على راسها وتصلي بالايماء ولا يباح لها تاخير الصلوة وكذا العريان
العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تاخير الصلوة
وكذا اذا غرق في الماء فجاء وقت الصلوة وهو حي عاقل و
الماء يمر به قال بعضهم ان وجد شيئا في وسط الماء مثل الحشيش
يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء ولا يباح له التاخير
ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه
تلك الصلوة ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التاخير وقال بعضهم
عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل
حتى خرج الوقت ومات صارت الصلوة دينا عليه الى غير ذلك
من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كن
له برهانا ونورا ونجاتا من النار الى هنا من روضة العلماء على
شرائطها ليقيمها بحقوقها ومواجبها جمع موجب كمواضع جمع موضع
واراد بها يتم السنن والفرائض اي يتمها برعاية سننها و

اي يعترف بلزومها عليه جامع

فان خرج منها الاكثر من النصف سقطت عنها الصلوة وصارت نفساء لان حكم الاكثر حكم الكل ولو خرج جميع الولد وفي بطنها ولد اخر تتوضا في وقت كل صلوة وتصلي عند محمد وزفر وقال ابو حنيفة وابو يوسف سقطت عنها الصلوة وكذا العبد المشغول بخدمة مولاه المسلم او الكافر لا يباح له تاخير الصلوة في وقتها جامع الشروح

متعلق بيلتزم اي يلتزم لان يؤديها ويواظب عليها جامع

كالطهارة من الحدث والخبث واستقبال القبلة ... وغيرها ... جامع

فرائضها وواجباتها ويؤدي اي يعتقد ايتاء الزكوة اي اعطاؤها
في المال لوقتها على شرائطها فرضا مفروضا اي مقطوعا قال النبي عم
لا صلوة لمن لا زكوة له وروي ان موسى عم مر بشاب يحسن
الصلوة فتعجب ثم رآه بعد سنين على ما تركه كما كان فقال ما رايت
احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع
بصلوته اذا لم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توامان
لا اقبل احدهما بدون الآخر كذا في خالصة الحقايق ويؤدي صوم
الشهر اي صوم شهر رمضان ويحج البيت من استطاع اليه سبيلا
اي يؤدي حج بيت الله لمن استطاع اليه سبيلا اي لكل حر مسلم مكلف
صحيح بصير ملك زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله
الى عوده مع امن الطريق ويجيء تفصيله ويرى ان من انطوى
قلبه من طويت الثوب فانطوى على هذه الجملة وذل بالذال المعجمة
او المهملة اي انقاد واعترف بها لسانه واطمأن بها قلبه فهو مؤمن
من اهل الجنة بفضله تعالى وكرمه ويرى ان المؤمن لا يخرجه عن
ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب
جعله الشارع من امارة التكذيب او كان عن استحلال او استخفاف
وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب
جمهور المحققين يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرجه عن
ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب
الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء
على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كي لا يخرج الكافر

خلافا للخوارج فانه كافر عندهم جامع نخ

فالى متعلق باستطاع وسبيلا تمييز او بسبيلا قدم عليه للاهتمام وهو مفعول به لاستطاع وهو صلة للموصول وهو مع صلتها مرفوع المحل بانه فاعل المصدر اي لفظ الحج او منصوب المحل بنزع الخافض المتعلق بفرضا المقدر في حق الحج اي على من استطاع وفي بعض النسخ ان استطاع فعلى نسخ عن ان معنى الشرط فيكون الجملة حالا اي مستطيعا اليه سبيلا جامع الشروح

وان لم يكن له عمل بل وان ارتكب الكبيرة على تقدير موته على هذه الصفة قيل اذا زنت المرأة وثبت عليها وحبلت لا ترجم حتى تضع حملها فكيف يعذب رب العباد عباده الذين في قلوبهم التصديق الرباني ثم عطف عليه ما يحققه فقال جامع الشروح

فان قيل روي في الخبر قوله عليه الصلوة والسلام عليكم بدين العجائز قلنا لم يصح هذا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل قيل هذه الكلمة ذكرها سفيان الثوري رحمه الله تعالى حين ادعى عمرو بن عبيد المنزلة بين المنزلتين اي بين الكفر والايمان فقالت عجوز قال الله تعالى هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن فلم يجعل الله تعالى من عباده الا الكافر والمؤمن فبطل قولك فسمع سفيان كلام تلك العجوز فاستحسن فقال عليكم بدين العجائز نقل من مختصر الكلام للقونوي الحنفي في اوله

لو شهد اربعة على امرأة بالزنا مع فلان فقالت هو زوجي سقط عقوبة الحد عنها فكيف لا يسقط الذنوب عمن يقر بوحدانية الله تعالى وصفاته كذا في عمدة الواعظين

وذو الايمان لا يبقى مقيما * بشؤم الذنب في دار اشتعال

حاصل البيت ان في مذهب اهل السنة ان صاحب الكبيرة ولو مات من غير توبة لا يخلد في النار خلافا للمعتزلة والخوارج بناء على ما ذهبوا اليه من خروج بالمعصية عن الايمان ولنا قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولقوله عليه السلام في الصحيحين لابي ذر رضي الله عنه ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق الحديث ولا يمكن دخول الجنة قبل دخول النار ثم دخول النار لانه باطل بالاجماع فتعين خروج من شاء تعذيبه من النار في عاقبة الامر وقد سبق ان اعمال الاركان

الكافر احسانا اذ اي احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن من صاحب
الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء
بما شاء اي الى اي وقت شاء باي نوع شاء من العذاب والعقاب
وان شاء عفا عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن من العذاب فان
العفو عن الكبائر مع التوبة او بدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا
للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة
فقد جاء اي لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه
مثقال ذرة وهي اصغر النمل يعني وزن شيء يسير ومقداره من
الايمان اي ادنى شيء من يقين الدين قوله حمله ذلك صفة لقوله
ادنى شيء وذلك اشارة الى ادنى شيء فاعل حمل وضمير المفعول
عائد الى من اي كان ذلك الادنى باعثا على ذكر الله تعالى يوما
اي في وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص في موقع الحال اي
كائنا على صدق النية وخلوص الطوية يحجزه عن محظور بالحاء
المهملة والظاء المعجمة اي منعه عن حرام مخافة الله تعالى ويدل
عليه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى
فان الجنة هي المأوى واعلم ان قوله من يقين الدين اي من
ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح فما زاده المص
بحسب اقتضاء المعنى كما هو دابه والا فليس شيء في الحديث
المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا
يكفر احدا بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة

من الصغائر والكبائر غير الكفر جامع

اعلم ان اصل الفاء ان يدخل على المعلول اذا كان مقصودا لانه للتعقيب والمعلول يتعقب العلة ولكن قد يدخل على العلة باعتبار ان المعلول اذا كان مقصودا من العلة يكون علة غائية للعلة فيصير العلة معلولا كما في قولهم ابشر فقد اتاك الغوث وانزل فانت امن لي لانه قد جاء جامع الشروح

الادنى والجملة صفة لقوله ادنى شيء اي كان باعثا على ذكر جامع الشروح

اي على ذكر صادر عن اخلاص كان يقول عن قلبه مرة لا اله الا الله وفي اخر حديث طويل من المصابيح في باب الحوض والشفاعة عن النبي عليه السلام انه قال فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله جامع نخ

وفي حديث طويل في اخره يقول الله عز وجل انا ارحم الراحمين ادخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا فيدخلون الجنة ثم يقول الله تعالى انظروا في النار هل من احد عمل خيرا قط فيجدون في النار رجلا فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير اني كنت اسامح الناس في البيع فيقول اسمحوا لعبدي كاسماحه الى عبيدي الخ بدور السافرة ع

اى لايحكم عليه بالكفر بلسانه ان اعتقد بقلبه انه ليس بكافر وفى البزازية وغيرها من المعتبرات اذا كان فى مسئلة وجوه توجب الكفر ووجه واحد يمنعه يميل العالم الى ما يمنعه اللهم اذا صرح بارادة موجب الكفر فلا ينفعه التاويل حينئذ والظاهر ان المراد بالموافقة التى لا يسمى فاعلها كافرا غير الموافقة التى جعلها الشارع علامة الكفر ثم اكده غاية التاكيد بعطف ما يعم منه فقال ويكف جامع الشرح

الطبرانى فى الكبير عن فضالة ابن عبيد الانصارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الاسلام ثلاثة ابيات سفلى وعليا وغرفة فاما السفلى فالاسلام دخل فيه عامة المسلمين فلا تسال احدا منهم الا قال انا مسلم واما العليا فتفاضل اعمالهم بعض المسلمين افضل من بعض واما الغرفة العليا فالجهاد فى سبيل الله لا ينالها الا افضلهم من تفسير البقاعى فى سورة محمد عليه السلام

وينبغى للانسان ان يكف اللسان عن اهل القبلة واذا راى احدى المبتدعة تلطف فى نصحه على الخلوة بطريق المجادلة الحسنة والمحاورة المستحسنة فعنه عليه السلام رحم الله من كف لسانه عن اهل القبلة الا باحسن ما يقدر عليه ابن ابى الدنيا من حديث هشام بن عروة مرسلا وقال مراة ابن عروة كان يردد قوله هذا سبع التى سلكها اهل الاسلام من لدن ادم عليه السلام الى انقراض العالم جامع الشروح

وقال بعضهم ادركت السلف وهم لا يرون العبادة فى الصوم ولا فى الصلوة ولكن فى الكف عن اعراض الناس وقال ابن عباس رضى الله عنهما اذا اردت ان تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوبك من الزواجر لابن حجر

بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر ولا يخرجه من الاسلام بعمل اى لا يسميه كافرا وذكر فى النقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك قبحة اجراء احكام الاسلام للمسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع ان الوحى ناطق بنفاقهم انتهى ويكف اى يمنع ويمسك لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق ويحل على ذلك يعد من وكله الى الله وهذا الامر موكول الى الله اى يفوض سرائرهم جمع سريرة وهى السر الذى يكتم الى الله تعالى فيما يسرون ويضمرون من امورهم واعمالهم ومن سنة الاسلام اى من طريقة الواجبة من الزمان القديم قيل ولهذا العموم اضافها الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان القلم الالهى على ما اريد منه قد جرى بما هو كائن من امر الدين والدنيا رطبه ويابسه لما روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال عليه السلام اول ما خلق الله تعالى القلم فقال اكتب فقال ما اكتب قال القدر فجرى بما هو كائن الى الابد وذكر فى زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة للراكب المسرع له خمسون انبوبا بين كل انبوبين خمسين سنة ينبع المداد من اسنانه وله لغة لا يعرفها الا الله يجرى على اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى فى محكم تنزيله ولا رطب قال الامام ابو الليث يعنى الماء ولا يابس يعنى الحجر وتقال لا رطب يعنى العمران والامصار والقرى ولا

قيل عنده مفاتح الغيب وعندك مفاتح الغيب فمن امن بغيبه اسبل الله تعالى الستر على عيبه تفسير المدارك

بدل من الاستثناء الاول بدل الكل على ان المراد من الكتاب علم الله تعالى او بدل الاشتمال ان اريد اللوح فظهر ان مراد المص من الدين والدنيا جميع ما يتعلق بهما بنوع التعلق فيعم جميع الكائنات جامع الشروح

ولا يابس يعنى الخراب والبادية ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا الا فى كتاب مبين يعنى فى القرآن قد بين فيه كل شئ بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال فى اللوح المحفوظ وهو اللوح الذى هو محفوظ عند الله تعالى من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وهو عن يمين العرش من درة بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء انتهى قال فى الزهرة الرياض ان اللوح درة بيضاء حافتاه من ياقوتة حمراء رأسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فما علم جميع الخلائق الى يوم القيمة الا خطا واحدا من خطوط اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضى الله عنه هو السرير الذى تحمله الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من غير شئ تخلق منه عرشا عظيما مستديرا ساميا عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسى دونه من نور العرش كذا فى خالصة الحقايق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان اى مثبتان فى اللوح المحفوظ او يقال معناه مقدرتان فى الازل فلما توجه ان يقال اليس هذا يؤدى الى ترك العمل اتكالا على ما كتب قال وكل ميسر لما خلق له يعنى يؤدى اليه وكل واحد من السعيد والشقى ميسر وموفق لما يوصل الى ما خلق الله تعالى له من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى والشقى كذلك اى ميسر لعمل النار وبه يعمل اه وهذا

العياذ بالله فالغياث الغياث يا غياث المستغيثين ويا مجيب السائلين جامع

عن ابن عباس رضى الله عنهما ان جبرئيل عليه السلام قال لنبينا صلى الله عليه وسلم خلق الله تعالى العرش وله اربع مائة ركن من ركن الى ركن مسيرة اربعمائة الف سنة ما السموات السبع عند الكرسى كحلقة ملقاة فى ارض فلاة وفضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على تلك الحلقة كذا فى مشكاة الانوار جامع الشروح

عاليا بيان

كيف بيان

اشارة الى حديث رواه علي رضي الله عنه من انه قال عليه الصلوة والسلام
ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة
فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال عليه الصلوة والسلام
اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فيصير
لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فيصير من الشقاوة
والسين في سيصير للتاكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واهله
خلاصة على ما قال بعض المحققين من شراح المصابيح انهم لما قالوا
افلا نتكل وندع العمل لم يرخص عليه الصلوة والسلام في ذلك بل اعلمهم ان
ههنا امرين لا يبطل احدهما الاخر باطن هو حكم الربوبية وظاهر
هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة العلم فامر النبي صلى الله
عليه وسلم بكليهما لتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر
البادي ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان فقال اعملوا الجنة هذا و
قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي لذاتها سعادة او ضدها
وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك
الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد
تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على
خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه الصلوة والسلام هذا اعملوا ما
شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل
غيره ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تاخير لما قدمه الله تعالى ولا
تعطيل لما الحكمة بل يقع بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اي الحكمة و
كل ذلك المذكور بقدر اي بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل

اي التقديم والتاخير شرح

اي مقدر مرتب على حسب مقتضى الحكمة او مكتوب
في اللوح والقدر بفتح الدال اسم لما صدر مقدرا
وبسكونه مصدر بمعنى المفعول كذا في زين العرب جامع

الانسان

كل مخلوق بحده الذي يوجد من القبح والحسن والنفع والضر
وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب
وعقاب الى غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى
وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا في شرح العقايد
حتى العجز بالزاء المعجمة يعني ان كل ما ذكر كائن بقدر الله تعالى
منتهيا كونه به الى العجز والكيس وهو بوزن الكيل ضد الحماقة
اعني الزكاء قال في شرح المصابيح انما ان الكيس في مقابلة العجز
لانه هو الخصلة التي تفضي صاحبها الى الجلادة واتيان الامور من
وذلك يقتضي العجز الذي هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله
بالتسويف فيه والتاخير له على ما قيل قال فلا ينبغي ان يعاتب العاجز
لعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير
الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون
حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطف فكل من العجز و ما
بعده يكون مرفوعا معطوفا على المبتداء او على ضميره المستكن
في الظرف للفصل بينهما بالظرف لتاخره عن الضمير رتبة لكونه منقولا
الى الظرف من عامله المتقدم او مجرورا معطوفا على ذلك في كل ذلك
ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتداء محذوف الخبر اي
كله بقدر حتى العجز وغيره مما بعده كذلك كما قال الله تعالى انا كل
شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكر في شرح المصابيح والخلق
بالضم والسكون واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصورة
والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق

البوابها

وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الله تعالى
مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة وقال وكل شيء
خلقناه بقدر حتى العجز والكيس كذا في المصابيح
جامع الشروح

واعلم ان ما ذكره في تفصيل ما يتعلق بالقدر
يغني بعضه عن بعض الا انه حاول زيادة
التوضيح تيسيرا للفهم وتقريرا للمعاني في
الاذهان وردا على منكريه بابلغ وجه واوكده
جامع الشروح

قدر الله ارزاق بني ادم قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة حديث الاربعين لعلي القاري يعني النووي
والرزق المقسوم في الازل لا يفوته اذ ان الرزق يطلبك اكثر ما تطلبه انت مدخل الشرع ع

وكل من الحيوان ان يستوفي رزق نفسه لا يموت حتى يتمه قال عليه الصلوة والسلام ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى يستوفي رزقها فاتقوا الله فاجملوا في الطلب قال الاستاد ابو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى لو توسلت الى الله عز وجل بجميع رسله وملائكته ان ينقصك حبة مما قسم الله لك ما نقصك ابدا لا ياكل احد رزق غيره ولا ياكل غيره رزقه لان ما قدره الله غذاء الشخص يجب ان ياكله ويمتنع ان ياكله غيره واما بمعنى الملك فلا يمتنع ذكره التفتازاني
شرح الطريقة لرجب افندي ع

وقيل لحاتم الاصم رحمه الله تعالى على ما بنيت امرك هذا من التوكل قال اربع خلال علمت ان رزقي ليس ياكله غيري فلست اشتغل به وعلمت ان عملي لا يعمله غيري فاشتغلت به وعلمت ان الموت ياتيني بغتة فانا اباده وعلمت اني بعين الله تعالى في كل حال فانا استحيي منه تعالى
من تفسير ابي معاذ في قوله تعالى في اية فاذا عزمت فتوكل على الله

وما نقل عن بعض السلف من المنع عن الصلوة خلف المبتدع محمول على الكراهة اذ لا كلام في كراهة الصلوة خلف الفاسق والمبتدع هذا اذا لم يؤد الفسق والبدعة الى الكفر واما اذا ادى فلا كلام في عدم جواز الصلوة وقالت الروافض لا تجوز الصلوة خلف كل فاجر لان الامام يجب ان يكون معصوما قلنا هذا باطل لمخالفة السنة وعمل السلف ذكره التفتازاني كذا في الوسيلة الاحمدية

وان كان الامام فاسقا لان الجماعة سنة مؤكدة قريبة من الواجب حتى استدل بمعاهدتها على وجود الايمان فاخذها هدى وتركها ضلالة لقوله عليه الجماعة من سنن الهدى لا يتخلف عنها الا منافق كذا في العناية
هذا ولكن اذا كان في المحلة مسجد اخر امامه صالح يجوز ان يتحول اليه في الصلوات الخمس بخلاف الجمعة جامع الشروح

اخرج الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لجهنم سبعة ابواب باب منها لمن سل السيف على امتي بدور السافرة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عدل السلطان يوما واحدا خير من عبادة سبعين سنة وقال عليه السلام من سل سيف الجور سل عليه سيف الغلبة ولازمه الغم التبر المسبوك في نصيحة الملوك

وهو اسم لما يسوقه الله تعالى الى الخلق فياكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء في الاصل ثم اشتهر في مدة الحيوة فاجل ابن ادم منذ ولد الى ان يموت واما اجل المسمى قال مقاتل هو البرزخ يعني منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو اجل الاخرة فهو مكتوب في اللوح المحفوظ وقال هو يوم القيمة كذا في تفسير ابي الليث و
يصلي العيد والجمعة خلف كل بر بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مرد نيك وفاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصي واجتناب الطاعات لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوا خلف كل بر وفاجر ويصلي على من مات من اهل القبلة اي من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوات الخمس في الجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى براكان ذلك الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سل علينا السلاح فليس منا قوله سل اي اخرج من غمده لاضرارنا كذا في شرح المشارق ويدعو بالصلاح والخير والمعافاة وسيجيء معناها في فصل الدعاء طالاستقامة هي العفة بالعهود كلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل للامام المسلمين كائنا على ما كان عليه من العمل فان ما يصلح الله تعالى على يديه من امر العامة اكثر مما يفسده بنفسه وهو ظاهر ويطيع امامه فيما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله صلى الله عليه
واميره اذا امره بشيء او نهاه عنه جامع

لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ولقوله عليه السلام السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ولقوله عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق كذا في الاحاديث في المصابيح جامع الشروح

يعني التكلم في حقهم بما لا يليق بهم قال النبي عليه السلام ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير كذا في المصابيح فلا يجوز سوء الظن بهم فضلا عن الطعن فيهم واتخاذهم هدف سهام الالسن شرح اليحيى

قال الفقيه رحمه الله تعالى ينبغي للعاقل ان يحسن القول في الصحابة ولا يذكر احدا منهم بسوء ليسلم دينه كذا في بستان العارفين

عليه وسلم ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له ذكره في شرح المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت به اقدامهم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين المعجمة اي هدفا مرميا بالمنكرات والفواحش ويتورع اي يحترز قصدا للورع جهده بضم الجيم الطاقة اي تورعا كائنا على حسب جهده ومقدار طاقته فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اي يكون مفعولا لفعل مقدر كائن في موضع الحال اي يجتهد جهده يعني بازاء وسعه وطاقته او على نزع الخافض اي مع طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن قيل هو جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان يعني يتورع عن محال طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ فيه زجر بليغ لا يوجد في جعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل كذا في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام مطلقا كيلا تقع في بعض الخصوصيات في المهالك ولا تتغافل فانه امر عظيم عسير على النفس جدا ومن ثم قال اسحق بن خلف التورع عن الكلام اشد من التورع من الذهب والفضة فقد كانوا على المراتب من البر والتقوى واليقين وهو رؤية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان والرشد والزهد قال سفيان الثوري رضي الله عنه الزهد قصر الامل في الدنيا وليس هو اكل خبز الشعير ولبس العباء وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من التتبع والهدى

مطلب تعريفاتهم

بكسر الباء كمال الخير والتقوى وقاية النفس عما يضره في الاخرة وله ثلث مراتب التقوى على كلها والتبري عن الكفر والشرك والتجنب عن كل ما يؤثم والتنزه عما يشغل سره عن الحق والتوجه اليه بالكلية واليقين اتقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالنظر والاستدلال والرشد الصلاح والزهد هو البعد عما يضر دينه والهدى الهداية والضلالة على ما يوصل الى المطلوب وقد يكون بمعنى الاهتداء اي يحترز غاية الاحتراز عن التكلم في حقهم شيئا مما لا يليق بهم لانهم قد كانوا في نهاية مراتب لهذه الصفات شرح اليحيى

بفتحتين جمع سقطة كثمرة وثمرات اي في زلاتهم حيث قال وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما جامع الشروح

اى الاهتداء بنفسه او الهداية لغيره فانه يجئ لازما ومتعديا و
قد وعدهم الله تعالى بالمغفرة والعفو في سقطاتهم اى في زلاتهم
بصحبة سيد الخلايق محمد صلى الله عليه وسلم وقيامهم بخدمته فلا
يبسط القائل لسانه فيهم الا باحسن ما يقدر عليه سئل ابراهيم النخعي
عن القتال الذي وقع بين الصحابة فقال تلك دماء قد سلمت
ايدينا منها فلا نلطخ السنتنا بها قصدا الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره
في البستان فان احدا لو انفق ملاء الارض ذهبا لم يبلغ مد احدهم
ولا نصيفه هذا تلميح الى الحديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه حيث
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فو
الذى نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه هكذا ورد لفظ الحديث فابدله المصنف الى قوله ملاء
الارض ذهبا مبالغة في شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية
اخرى في هذا الحديث قد وقف عليها المصنف رحمه الله تعالى عليه
والمد ربع الصاع وهو مكيال معروف والنصيف مكيال دون
المد فالضمير في نصيفه للاحد ويجئ النصيف بمعنى النصف ايضا كالخميس
بمعنى الخمس فالضمير المذكور راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب
انفاق احدكم مثل جبل احد في سبيل الله تعالى ثواب انفاق واحد
من الصحابة مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا
ذروة ارفع المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلايق
اجمعين ومصادفتهم زمان الوحي وانوار الفيض الموجب
للخصال الحميدة والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم

من تأويل ما ينقل عنهم من المنازعات والمحاربات وغيرهما وحمله على احسن المحامل جامع

واخرج ابن ابي الدنيا في القبور عن الحسن موقوفا ما من خروج من الدنيا ساقيا لاحد من اصحابي سلط الله عليه دابة تقرض لحمه يجد المه الى يوم القيمة شرح الصدور من عينه

فانفاقهم كان بصدق النية وخلوص الطوية بلا الحجاب مع ما كانوا
في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين القويم وذلك
معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم ويؤخذ من كلامهم هذا ان
الظاهر ان الخطاب في قوله عليه السلام احدكم شامل للموجودين من
العوام الذين لم يصاحبوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما تكرار النهي
المذكور فللتأكيد ولغاية قبح سبهم كذا في شرح المشارق وزين
العرب فاذا سئل عن احوالهم اى عن احوال الصحابة الاصحاب
فليقل تلك امة اى طائفة قوله قد خلت اى قد مضت صفة امة
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم في هفواتهم الهفوة كالزلة
لفظا ومعنى بشئ من القليل والكثير اذ قد وهب الله تعالى
ذلك الزلة لهم هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظاهر
انه اراد لا يتكلم في زلاتهم بشئ قد وهب الله تعالى ذلك الشئ
لهم مثل تخلف كعب بن مالك من الغزوة ثم تاب الله تعالى عليه
ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال بمساويهم
الماضية وان كانت معفوة ليس من اداب اهل الاسلام ويذكر
من محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة فاعل يؤلف ضمير عائد الى ما و
قلوب مفعوله وعليهم متعلق بيؤلف ويحفظ حق الرسول
عليه السلام وحرمته فيهم ويحبهم بحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كما يحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحب الله تعالى اشارة
ما ورد في الحديث فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي

فلا يوازي ما في قدر ساعة من ساعاتهم انفاق امثال الجبال وعبادة الف سنة كذا في زين العرب فالظاهر على هذا ليس ذكر مثل الاحد والمد والنصيف للتحديد بل المراد والله تعالى اعلم لا تبلغون في فضيلة الانفاق وان كثر ما انفقتم وقل ما انفقوا صدق رسول الله وصدق حبيب الله اللهم احشرنا معهم في زمرتهم وخطاب احدكم يجوز ان يكون مع الموجودين من عوام الصحابة او مع صغارهم او مع الذين سيوجدون ومثله شايع ومثله شايع في خطاب الشرع فلا يرد الايراد بعدم استقامته ويعلم من بيان معنى الحديث معنى كلام المصنف ووجه ذكره ملاء الارض مخالفا لما في الحديث وقال بعض الشارحين ان ما قاله المصنف ليس بحديث بل اقتباس من الحديث الوارد في مدح الاصحاب قصدا للمبالغة في مدح شانهم واذا كان الامر كذلك جامع الشروح

مما يوهم طعنهم وان كان قليلا عطف على قوله يبسط وهو على قوله يتورع فكانهما عطفا تفسير له لزيادة تفصيل معناه وتوطئتان لقوله الا باحسن ولقوله وهب الله تعالى جامع الشروح

ويحبها اياهم فان ذكر المحاسن مما يجلب في القلوب محبة يحصل الالفة والمحاسن جمع حسن على غير القياس كانه جمع محسن كذا في الصحاح ثم عطف عطفه على قوله يتورع مع جميع ساقته او على قوله ويذكر فحده قوله ويحفظ جامع الشروح

الى اى ويحفظ العبد المؤمن حق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حق اصحابه فان له عليه السلام حقا على امته في حقهم اعني حبهم وكذا الجميع الضمائر المذكورة في هذا الكتاب من امثاله يرجع اى عبد المؤمن وانما ترك التصريح بذلك للاختصار مع العلم به عطف على قوله يحفظ ما هو من عطف تفسير جامع الشروح

اى من طريقتهم الواجبة عليهم اهم الوجوب واقواه فكأنه اشارة الى وجه ايراد هذه المسائل فى فصل الايمان لزيادة اختصاصها به على قانون اهل السنة والجماعة وللتنبيه على الاصح مما اختلف فى كل منها وكذا الوجه فى ايراد المسائل المذكورة بعده
جامع الشروح

اى يبطل ثواب ما قارنته منها لا جميعها الا ان يكون مستحلا نعوذ بالله تعالى من ذلك وفى مجمع الفتاوى قال ابو يوسف من طلب الدين بالكلام تزندق يعنى به كلام الفلاسفة وكلام الخصومة جامع

قال عليه الصلوة والسلام من سب اصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ومن حفظنى فيهم فانا احفظه يوم القيمة رواه ابن عساكر عن جابر والطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنهم
على القارى فى رسالة الشيخين

ابغضهم اى بسبب حبى او ملتبسا بحبى وكذا معنى يبغض ببغضهم كل
ذلك المذكور من سنة اهل الاسلام وهى الطريقة المسلوكة فى الدين
ولا نخاصم ولا نجادل احدا فى الدين فان ذلك يحبط الاعمال اى
يبطل ثواب الاعمال ان قيل مجادلة الرسول عليه الصلوة والسلام
لابن الزبعرى مشهور حيث روى انه لما نزل قوله تعالى وما
تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله بن الزبعرى
قد عبدت الملائكة والمسيح افتراهم يعذبون فقال عليه السلام ما
اجهلك بلغة قومك اما علمت ان ما لما لا يعقل فما وجهه قلنا
النهى الوارد فى حق الجدال انما هو حيث كان الجدال تعنتا
وجدالا متعلقا بالشبهات الفاسدة لترويج الآراء الباطلة و
دفع العقايد الحقة واراءة الباطل فى صورة الحق بالتلبيس
كما قال الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال
بل هم قوم خصمون وقال ومن الناس من يجادل فى الله
بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال فمأمور به قال
الله تعالى وجادلهم بالتى هى احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب
الا بالتى هى احسن كذا فى شرح المواقف ولا نمارى اى لا نجادل
احدا فى شبهات القرآن اى متشابهاته فانه يقرع باب الضلالة
من قرع الباب دقه للفتح فان الجاه امر اى ان جعله مضطرا
الى محاجتهم وهى اتيان الحجج والغلبة بها فليكن سائلا ولا يمكنهم من
المسئلة اى لا يجعلهم بحيث يقدرون على السؤال والقاء الشبهات
كما جاء فى محاجة بضم الميم وتشديد الجيم اى مباحثة الخليل عليه

لكونه مظنة الالجاء الى التكلم بما يؤدى الى الضلال مطلقا مع انه لا يتيسر هنا الوصول الى المراد منها بدون السمع فيجب ان يؤمن بها ويفوض علمها الى الله تعالى على ما هو داب السلف احتياطا للطريق الاسلم او يؤول بتاويلات صحيحة على ما اختاره المتاخرون دفعا لمطاعن الجاهلين وجذبا بضبع القاصرين سلوكا للسبيل الاحكم كذا فى شرح العقايد واذا كان كذلك
جامع الشروح

لا مجيبا لكون الجواب اخطر من السؤال صحح هنا فى حق المقلد العاجز واما المجتهد المحقق الذى يجب حفظ اوضاع الدين والهدم اوضاع المبتدعين المبطلين يجب عليه المخاصمة والمناظرة معهم على وجه يظهر الصواب او يلزمهم ويبطل شبههم مهما امكن لئلا يفسدوا عقايد المسلمين على ما بين فى موضعه او لا يرى الى قوله عليه السلام من انتهر صاحب بدعة ملاء الله تعالى قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة امنه الله تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر والى قول المص
جامع الشروح

والدحض الزلق من ادحاض القدم وهو ازلاقها عن موطئها فى العيون

عليه السلام مع نمرود عليه اللعنة حين قال ان الله تعالى ياتى بالشمس
من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذى كفر ذكر فى
تفسير ابى الليث ان نمرود بن كنعان وهو اول من ملك الدنيا
كلها قد خرج مع قومه الى عيد لهم فدخل ابراهيم عليه السلام
على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون
فقالوا فلمن تعبد انت فقال اعبد ربى الذى يحيى ويميت
وقال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام فكانوا اذا احتاجوا
الى الطعام يشترون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل
ابراهيم عليه السلام فلم يسجد له فقال ما لك لم تسجد لى فقال انا
لا اسجد الا لربى فقال له نمرود من ربك فقال ابراهيم عليه السلام
ربى الذى يحيى ويميت فقال له نمرود انا احيى واميت فجاء برجلين
فقتل احدهما وخلى سبيل الاخر ثم قال قد امتّ احدهما واحييت
الاخر فقال ابراهيم عليه السلام قد اخليت الحى ولم تحى الميت
وان ربى يحيى الموتى فخشى ابراهيم ان يلتبس نمرود على قومه
فيظنون انه احيى الموتى كما وصف لهم نمرود فجاء بحجة اظهر
من هذا فقال ان الله تعالى ياتى بالشمس من المشرق فأت بها من
المغرب وقيل ان قصد ابراهيم لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده
الى اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله تعالى وحده وعزة مناقضته
فى الاحياء والاماتة على ترك طريق الاطالة بل شرع فى الاحتجاج
بحجة مبكتة فقال عقيب قوله انا احيى واميت ان الله ياتى بالشمس
من المشرق فأت بها من المغرب الى هنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول

فبهت الذى كفر اى تحير وسكت وانقطعت حجته
شارح الحلبى

لان الثابت بسنة نبيه ثابت بحكمه ايضا لما
مر فنشاء منه ان يقال لاى حكمة حكم به مع
انه امر بغسل الارجل فقال جامع الشروح

الغى الضلالة والخيبة كذا فى المختار اعلم ان المسح وان كان زيادة
على الكتاب لكنه ثابت بالسنة المشهورة حتى قال الحسن البصرى
رحمه الله تعالى ادركت سبعين نفرا من الصحابة كلهم يرون المسح
وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى ما قلت بالمسح على الخفين حتى
جاء فى مثل ضوء النهار وقال الكرخى اخاف الكفر على من
لا يراه لان الآثار الواردة فيه فى حيز التواتر وبالجملة من لا
يراه فهو من اهل البدعة حتى سئل
النبى رضى الله عنه عن السنة فقال
ان تحب الشيخين ولا تطعن الختنين
وتمسح على الخفين وفى الهداية لكن
من رآه ثم لم يمسح آخذا بالعزيمة كان
مأجورا جامع الشروح

انسب لما فى هذا الكتاب ويرى المسح على الخفين فى الحضر والسفر حقا
حكما من الله تعالى لما روى المغيرة من انه عليه السلام مسح على خفيه
فقلت انسيت غسل القدمين فقال عليه السلام بهذا امرنى ربى
ذكره فى شرح الوقاية وسع الله تعالى به على عباده فضلا منه عليهم
ويرد فضله ومنته عليه تعالى الاغوى على علمه وزل فعيل من
الغواية اى ضال وكذا قالوا المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين
كذا فى القنية ويؤمن بعذاب القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت
باشارة الكتاب نحو قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا فانه يفيد
ان ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون فى القبر ولا يخفى انه ثبوت
بطريق الاشارة لا بطريق التصريح بقوله سنعذبهم مرتين
وظاهر بالخبر الحديث فانه قوله عليه السلام استنزهوا عن البول
فان عامة عذاب القبر منه يدل بظاهره على الصالحين وقد ورد
ثبوت عذاب القبر والاثر بفتحتين اى وثابت ايضا بالخبر
المأثور اى المروى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من
السلف الصالحين وقد وردت فيه آثار كثيرة منها ما روى عن
سالم بن عبد الله انه قال سمعت الى المعقول اقبلت من مكة
على ناقة لى وخلفى شئ من الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة
مشيرا الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة فقد خرج رجل من
المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا وفى عنقه سلسلة
يشتعل نارا فوجرت الدابة نحوها وانظر الى العجب فجعل يقول
يا عبد الله صب على من الماء فخرج رجل من القبر اخذا بطرف

ويرى المسح على الخفين فى السفر والحضر خلافا للروافض
لانه وان كان زيادة على الكتاب وهى جائزة بالخبر المشهور
وسئل على ابى طالب رضى الله عنه على المسح على الخفين
فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام و
لياليها للمسافر ويوما وليلة للمقيم اه متن عقايد

حتى سئل انس بن مالك
وروى عن ابى حنيفة رضى الله
عنه انه سئل عن مذهب
اهل السنة قال
هو ان تفضل الشيخين يعنى
ابابكر وعمر على سائر الصحابة رضى الله عنهم
اجمعين وان تحب الختنين يعنى عثمان وعليا
وان ترى المسح على الخفين شرح منية المصلى

مطلب عذاب القبر

بقوله تعالى ومن حولكم من الاعراب منافقون
ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن
نعلمهم جامع
ثم يردون الى عذاب
عظيم وبغيره من الآيات الدالة عليه مثل قوله
تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا
فقوله بقوله اما بدل من قوله باشارة
الكتاب بدل البعض من الكل او متعلق بالاشارة
اى ثابت باشارة الكتاب بعضه الذى هو قوله
تعالى سنعذبهم مرتين اى بالفضيحة والقتل
اى باحدهما وعذاب القبر او باخذ الزكوة
ونهك الابدان كذا فى تفسير القاضى فلما لم يتبين
كون احدى المرتين عذاب القبر قال باشارة
الكتاب لان الحكم المستفاد من النظم اما ان يكون
ثابتا بنفس النظم اولا والاول ان كان النظم
مسوقا له فهو العبارة والا فالاشارة والثانى
ان كان الحكم مفهوما منه لغة فهو الدلالة
او شرعا فهو الاقتضاء ولا شك ان عذاب
القبر مستفاد من نفس النظم فلا يكون اقل
من ان يكون ثابتا بالاشارة فيكون ثابتا باشارة
الكتاب جامع الشروح

ومن حولكم اى وممن حول بلدتكم يعنى المدينة من الاعراب منافقون وهم جهينة ومزينة واشجع واسلم وغفار
كانوا نازلين حولها ومن اهل المدينة عطف على ممن حولكم او خبر لمحذوف صفته قوله مردوا على النفاق اى
على الاول صفة المنافقين فصل بينها وبينه بالمعطوف على الخبر او كلام مبتدأ للبيان تمرنهم وتمهرهم فى النفاق لا تعلمهم
لا تعرفهم باعيانهم وهو تقرير لمهارتهم فيه وتوقيهم مواقع التهم الى حد اخفى عليك حالهم مع كمال فطنتك وصدق
فراستك نحن نعلمهم ونطلع على اسرارهم ان قدروا ان يلبسوا عليك لم يقدروا ان يلبسوا علينا سنعذبهم مرتين
بالفضيحة والقتل او باحدهما وعذاب القبر او باخذ الزكاة ونهك الابدان
ثم يردون الى عذاب عظيم الى عذاب النار قاضى

بطرف السلسلة فقال لا تصب عليه ولا كرامة فمد يده حتى
انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يشتعل نارا فضربه حتى دخله
القبر كذا فى الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه
من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله العذاب
عن صاحب هذا القبر اربعين سنة كذا فى زهرة الرياض هذا قال
الفقيه ابو الليث قد تكلم العلماء فى عذاب القبر قال بعضهم
يجعل الروح فى جسده كما كان فى الدنيا ويجلس فيسال وهو
الموافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال بعضهم يكون
السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح فى
جسده الى صدره وقال بعضهم يكون بين جسده وبين كفنه
وفى كل ذلك قد جاءت الآثار قال والصحيح عندى ان يقر
الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا فى مشكاة الانوار
ولا يتكلم فى الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول و
يعمل ويحكم به الا ان يرى رأيا يوافق حكم الكتاب والسنة فلا يكون
رأيا محضا ومن عمل برأيه فى جميع امره فهو من الخاسرين
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رأيت الرجل
لجوجا معجبا برأيه فقد تمت خسارته ولا يتبع القياس فى
شئ من جميع مسائل الدين واحكامه فان اول من قاس
ابليس اللعين اذ قال خلقتنى من نار وخلقته من طين فهو
مفتاح الضلال كما ترى فى امر ابليس عليه اللعنة ولا يناظر
احدا فى كيفية صفات الله وفى كيفية ذاته المتعال عن الاشباه و

اى الهالكين لترك طريق الربح والفوز مع اخذ
فى سبيل الخسران والهلاك واغا قدم السنة فى
قوله بل يتبع السنة والكتاب فى قوله يوافق
بحكم الكتاب لان الاتباع يكون اولا للسنة
ثم للكتاب لكونها مبينة له واما فى موافقة
حكم الاصل الفرع ينبغى ان يعتبر اولا فى الكتاب
ثم فى السنة وهو ظاهر واغا اعاد
قوله ولا يتبع
جامع الشروح

مطلب لا يتكلم فى الدين برأيه

يعنى الا ان يجد حكما ثابتا بالكتاب او السنة
لعلة فيجد تلك العلة فى حكم آخر فيثبت
بها قياسا على ~~الحرمة الثابتة فى~~ الحكم
الاول كاثبات الحرمة فى غير الخمر من المسكرات
مثلا قياسا على الحرمة الثابتة فى الخمر بالكتاب
والسنة بعلة الاسكار جامع الشروح

بل قياسا شرعيا من عمل بمثله فيما لم يجد نصا
من الكتاب والسنة بجهة وهو مجتهد فهو
من الراجحين الفائزين جامع الشروح

وان كان مجتهدا تحقيقا للزجر عن العمل بالرأى
فى جميع الامور واعادة للمدعى للاستدلال
عليه بقوله فان اول من قاس جامع س

استدلالا على فضله على آدم عليه السلام
بقياس فضل النار على الطين فلم يسجد له
فطرد جامع الشروح

اى القياس فى الجميع او نفس القياس جامع س

اى المرتفعة المنزهة

اذا لم يستجمع الشرائط

جمع خطرة وهو اسم بمعنى خطور الشيء بالبال اي عن ان يكون لشيء من جنس السفيه
وان يدرك بالقياس ويجاهي الى الوهم ويخطر بالبال بل ينبغي ان يقتصر على اثبات
الكمال له اذ لاشك ان المناظرة لا تخلو عن المراء وقد سمعت ما فيه لاسيما
فيما لا يمكن ادراكه بطريق الفكر والنظر بالاجماع والتقييد بالكنه يفهم من اجواد
التعالي عن هذه الصفات على ذاته تعالى جامع الشروح

القياس والاوهام والخطرات التي بالبال بل ينبغي ان يقتصر على اثبات
صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص والامكان ففي
الحديث ان هلاك هذه الامة يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم اذا
تكلموا اي بحثوا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم من اشراط
الساعة جمع شرط بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لوقت يقوم
فيه القيمة وانما سميت بالساعة لانها خفيفة يحدث فيه امر عظيم كذا في شرح المشارق
ولا يتكلم في القدر ولا يبحث عن سره اي سر القدر فانه عميق و
طريق مظلم فانه اي القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد كائنا
من كان روي ان عزير النبي سأل ربه عن القدر فاوحى الله تعالى
اليه يا عزير لا تسألني عن هذه المسئلة فانك ان سألتني عنها
بعدما نهيتك عن ذلك لمحوت اسمك عن اسماء الانبياء
كذا في بستان العارفين فلا يتخلف من ذلك اي من امر القدر
فيتردى في هوة اي يسقط في حفرة بعيد العمق عاقبتها قعر الهاوية
اي النار قوله تعالى فامه هاوية اي مصيره الى النار وانما سميت
الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها يهوي على ام رأسه كذا في تفسير ابي
الليث وانه اي البحث عن سر القدر والتكلف فيه مبدأ الشرك
الامم الماضية ولا يتكلم اثنان في القدر الا افترى احدهما على الله تعالى
كذبا فاحشا في الصحاح كل سيء جاوز حده فهو فاحش فان عارض
اي فان اتفق سوق لجاء الى ان يعارضه انسان ويكالمه في القدر
فليكن سائلا فيه ولا يكون مفتيا مجيبا فانه اي كونه سائلا لا مفتيا من
السنة اي سنن الاسلام وادابه قوله ونعظم الله تعالى ابتداء خبره قوله

مطلب لا يتكلم في القدر

عطف على قوله ولا يتكلم في القدر ومعنا عطف عليه
اي ولا يتكلم هو نفسه فيه ولا يبحث عن سره ولا يتكلف
في شيء من ذلك ولا يكون مفتيا مجيبا بشيء في ذلك
ويحترز غاية الاحتراز عن سماع كل ذلك
عن غيره جامع الشروح

ومعنى رب العزة صاحبها
على معنى انه عزيز يعز من يشاء
من عباده ولله العزة ولرسوله
وللمؤمنين ولكن المنافقين
لا يعلمون جامع الشروح

قوله ان لا يتكلم فيه اي في حقه تعالى بشيء من ذلك المذكور من ذات الله
تعالى وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور كله
فقد كان النبي عليه السلام يخر بالكسر اي يسقط ساجدا لله تعالى متى
سمع ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة جل جلاله وعم نواله تعظيما
لله وتفخيما ولا يجيب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن
المجيد في اخر سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته قد ورد في الخبر انه
سئل بعض المشايخ عن الله تعالى فاجاب ان سألت عن ذاته فليس
كمثله شيء وان سألت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد وان سألت عن اسمه فهو الله الذي لا اله الا هو عالم
الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سألت عن فعله كل يوم هو
في شان ولا يتشقق اي لا يدقق في الكلام في صفاته تشقيقا
يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج فان ذلك اي
تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وضرر ذلك وفساده
اكثر من نفعه ولا يرغب من رغب عن الشيء اذا لم يرده ولا يواطئ
في الصحاح المواطئة موافقة السمع والبصر اياه اي لا يوافق
بحسن القبول وقصد الاستماع معرضا عن كتاب الله تعالى و
سنة رسول الله عليه السلام الى غيره من كتب الانبياء عليهم
السلام كالتورية والانجيل وغير ذلك في البزازية لا ينبغي
للرجل ان يسأل اليهود والنصارى عن التورية والانجيل والزبور
ولا يكتبه ولا يتعلمه لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب
بما ذكر في تلك الكتب لانه يحتمل ان يكون تلك المحرفات واما الاستدلال

مطلب ولا يجيب السائل عن الله

قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك ومن
يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرة فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وعليكم بالطاعة
وان عبد لحبشيا فانما المؤمن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد
ه ك حم عن عرباض رضي الله عنه جامع الصغير من عينه

العلماء في اثبات رسالة سيدنا عليه السلام بالمذكور في اسفار التورية
وصحف الانجيل فذكره للالزام عليهم بما عندهم انتهى ففي الحديث
تركتم على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء
المهملة جادة الطريق البيضاء اي على الطريق الواسع الواضح
ليلها كنهارها في الوضوح ولا يزيغ اي لا يميل بعدها اي غيرها الا
هالك قال ابن مسعود رضه لما دنى فراق رسول الله عليه السلام
جمعنا في بيت امنا عائشة رضه عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه
وقال مرحبا بكم حياكم الله تعالى رحمكم الله اوصيكم بتقوى الله و
طاعته قد دنى الفراق وحان المنقلب الى الله تعالى والى سدرة
المنتهى والى الجنة المأوى يغسلني رجال اهل بيتي ويكفنوني في
ثيابي هذه ان شاؤا او في حلة يمانية فاذا غسلتموني
وكفنتموني ضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير
لحدي ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي على حبيبي جبرائيل عم
ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا
علي فوجا فوجا صلوا علي فلما سمعوا فراقه صاحوا وبكوا وقالوا
يا رسول الله انت رسول ربنا وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا
ذهبت عنا فالى من نرجع في امورنا قال تركتكم على المحجة البيضاء
ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق
القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن
والسنة واذا قسى قلوبكم فلينوه بالاعتبار في احوال الاموات
فمرض رسول الله عم من يومه ذلك من صداع عرض له

الا لا ظلمة فيها اصلا بل كلها منور

مطلب وصية رسول الله عم حين وفاته

اي بعد وقوف على ذلك الطريق او غيرها جامع

تركت فيكم شيئين لن يضلوا بعدهما
كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى
يردا علي الحوض ك عن ابي هريرة رضي الله عنه
جامع الصغير

عرض له وكان مريضا ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم مات
يوم الاثنين كما بعثه الله فيه فغسله علي رضه وابن عباس يصب
الماء ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلثاء في
حجرة عائشة رضي الله عنها صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين
الطيبين الطاهرين كذا في مشكاة الانوار وقال في حديث
اخر لو كان موسى عم حيا ثم ادرك نبوتي لاتبعني روى
عن قتادة عن موسى عم انه قال يا رب اني اجد في الالواح
امة هم الاخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم
امتي فقال الله تعالى هم امة محمد عم حتى روى انه تمنى ان
يكون من امة محمد عم فاوحى الله تعالى اليه اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين
كذا في خالصة الحقايق وقد صح في الكتب ان عيسى عم حين نزل من السماء
يتابع محمدا عم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحي ونصب احكام
بل يكون خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يتبع ما ابهم علمه
من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا قال الله
هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات قال الكلبي يعني ما اشتبه على اليهود كعب بن الاشرف و
اصحابه كعلم الله تعالى من نحو الم والمر وقال الحكم ما كان واضحا لا
يحتمل التأويل والمتشابه الذي يكون اللفظ يشبه والمعنى مختلف
ثم قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق و
هم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله

وفي رواية لما وسعه الا اتباعي ويجوز ان
يكون قال معطوفا على عامل الظرف المضمر
اي فلانه جاء او ثبت في الحديث وقال في
حديث اخر روى عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم نحن الاخرون السابقون
يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة
كذا في المصابيح جامع الشروح

وقال في حديث اخر شارح الجامع

مطلب متشابهات القرآن

مع ان في اتباعه خطر الوقوع في الخبط والخطاء
وتضييع الاوقات في البحث مما استأثره الله
تعالى بعلمه فلا يحصله وان اجتهد جامع الشروح

وما يعلم تأويله الا الله روى ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا سمعنا انه نزل عليك الم فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى وسبعين سنة لان الالف في حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم اربعين فنزل وما يعلم تأويله الا الله كذا في تفسير الليث في تفسير هذه الاية الكريمة ويتحرى اى يقصد ويتوخى الاقتصاد اى الاعتدال في العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل هى الملة السمحة الحنيفية في التكملة السمحة الحنيفية بسكون الميم التى ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد يسمى المستقيم بذلك وقال في المغرب الحنيف المائل من كل دين باطل الى الدين الحق وقد غلب هذا الوصف على ابراهيم حتى نسب اليه من هو في دينه ومنه حديث عمر رضه للنصرانى وانا الشيخ الحنفى انتهى وخير الناس المقتصد المعتدل في الدين اى غير الغالى المجاوز عن الحد فيه ولا الجافى المتباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو مصدر غلا وزن الدخول اى بالتجاوز عن الحد صحيح قالوا ان المسيح هو اسم اخر لعيسى عليه السلام فان بعض الانبياء كان له اسمان محمد واحمد ويونس وذو النون ويعقوب واسرائيل والياس وذو الكفل كذا في زهرة الرياض ابن الله تعالى وعزير ابن الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا وانما قالت النصارى في حق عيسى عم ذلك لانهم لما راوا انه يبرئ الاكمه والابرص ويحيى الموتى باذن الله تعالى افرطوا في حبه فقالوا فيه ما قالوا حتى كفروا به وكذا اليهود افرطوا في حب عزير

قال عليه الصلوة والسلام بعثت بالحنيفية السمحة قال في الكرمانى السمحة التى لا حرج فيها ولا ضيق على الناس اى ملة الاسلام جامع الشروح

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ ولا ميتا الا حيى فهو ههنا من ابنية اسماء الفاعلين مسيح بمعنى ماسح وقال ابو ابراهيم النخعى رحمه الله تعالى المسيح الصديق قيل سمى بذلك لحسن وجهه اذ المسيح فى اللغة الجميل الوجه يقال على وجهه مسحة من جمال كذا ذكره القرطبى عنه

كما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى الشيطان الى احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه ذلك فليستعذ بالله ولينته وقال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله ورسوله وفى رواية عنه فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولعل المصنف وجد رواية اخرى ولذلك قال جامع الشروح

عزير عليه السلام فقالوا فيه بما وقعوا به في الكفر وذلك انهم لما خرب بخت نصر بيت المقدس واحرق التورية حزنوا على ذهاب التورية فاملاء عليهم عزير عن ظهر قلبه فتعلموها ولم ينقص منها شئ مخافة ان زاد فيها او نقص منها شيئا فجنبناهم كذلك اذا وقفوا على خوابى مدفونة في قرية فيها التورية فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير هذا الا وهو كذلك كذا في تفسير الامام ابى الليث الى كثير اى قالوا هكذا ذاهبا الى كثير من هواجر القول في الصحاح الهجر بالضم اسم من الاهجار وهو الافحاش في المنطق وبالفتح الهذيان وكذلك اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط في العلم والاعتقاد والاقتصاد في العمل وهو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها بتخفيف القاف من وظايف العبادات فقد كان سيد الخلائق وهو اخشاهم لله واتقاهم يصلى ويرقد بضم القاف اى ينام ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم تارة ويفطر اخرى وجاء عثمان بن مظعون من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم ليستأذن لهم في الاختصاء لانهم لا يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاء فقال عليه الصلوة والسلام ليس منا من خصى غيره ولا اختصى ان اختصاء امتى الصيام ذكره في مشكاة الانوار ومن السنة ان يستعيذ بالله تعالى عما يخطر بباله من هواجس النفس اى الخواطر القلبية ومن شبهات الدين

ولا افطر ابدا وقال الاخر لا اتزوج ابدا فجاء اليهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انتم الذين قالوا كذا وكذا اما والله انى لاخشاكم لله واتقيكم له لكنى اصوم وافطر واصلى وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى وعن انس رضى الله تعالى عنه ايضا انه عليه الصلوة والسلام كان يقول لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم يعنى بنى اسرائيل كما فى قصة البقرة جامع الشروح

فخرج عزير وهو غلام يسيح فى الارض فاتاه جبرئيل عليه السلام فقال له الى اين تذهب فقال اطلب العلم فحفظه التورية فجاء الى اليهود فاملاها عليهم جامع الشروح

غاية الثقلة كصوم الدهر وقيام جميع الليل كلها واعتزال النساء وعدم اكل اللحم بالكلية وغيرها جامع الشروح

مطلب ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها من وظايف العبادات

ويقول امنت بالله ورسوله هو الاول والاخر اى انه قبل كل شئ و
ليس قبله شئ وبعد كل شئ وليس بعده شئ والظاهر المعلوم
بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان على فلان اى قهره
والباطن المتحجب عن الحواس بحيث لا يدرك اصلا وهو بكل شئ
عليم كلما ينجر اى يستعيذ ويقول هكذا كلما خطر في ضميره ما ينفيه
جلال الله تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدع
فان النبى عليه السلام قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر
هوية اى احبه واشتهاه ثم سمى به المهوى المشتهى محمودا كان او
مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد
ذمه وفى القران ولا تتبع الهوى افرائيت من اتخذ الهه هواه
والبدع جمع بدعة وهو اسم من ابتداع الامر اذا احدثه كالرفعة
من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة فى الدين او نقصان منه
كذا فى المغرب والمراد ههنا البدعة السيئة كما مر فان لهم عرة
هى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوايمها يسيل منها
مثل الماء الاصفر فيكوى الصحاح لئلا يعدى الى المراض وهى ههنا
كناية عن سرعة السراية كعرة الجرب بفتحتين ما يقال له
بالفارسية گر بالكاف الفارسى وقد نهى النبى عليه الصلوة و
السلام عن مفاتحة القدرية بالسلام اى عن تسليم اولا و
القدرية بفتح الدال هم الذين ينسبون كل امر بقدر الله تعالى
وينسبون القبائح اليه تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل
عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله تعالى

اى عن التسليم عليهم ابتداء وفى التفسير الشيخ
لا سلام على امراة اجنبية ولا على اهل
بدعة وكفر ولعبة واذا سلم الذمى فقل
وعليك او عليك بلا واو ولا تبادره
بالسلام الا لضرورة او لحاجة لك عنده
جامع الشروح

وان سلم اهل البدعة فترك الجواب اولى
تنفيرا للناس عنه وتقبيحا البدعة لان
جواب السلام وان كان واجبا لكن يسقط
بادنى غرض وغرض الزجر عن البدعة
اهم
من مجالس الرومى ع

والموصول مع صلته فاعل يجى وكلما ظرف ليقول انخلع عنه معنى الشرط لتقدم معنى الجزاء عليه
او كلمة شرط على حالها والجزاء محذوف بقرينة ما سبق اى ومن السنة ان يقول هذا القول
كلما وقع فى قلبه ما لا يليق بجلال الله تعالى اى فى جميع اوقات وقوعه فيه او كلما وقع فيه فمن السنة
ان يقول اعلم اولا ان اصل الخواطر اثنان ما يكون بالقاء الملك وما يكون بالقاء الشيطان
لقوله عليه السلام ان للشيطان لمة وللملك لمة فاما لمة الشيطان فايعاد بالشر وتكذيب بالحق
واما لمة الملك فايعاد بالخير وتصديق بالحق ولقوله عليه السلام ما منكم من احد الا وقد وكل قرينه
من الجن وقرينه من الملك واما ما يقال انه قد يكون من الله تعالى وقد يكون من النفس فمتفرع عليهما
فان لمة الملك اذا حركت الروح صعد الى معارج القرب فيرد عليه خواطر من الحق واذا حركت لمة
الشيطان النفس سقطت الى حضيض البعد فيظهر لها خواطر ملائمة لحالها كذا فى العوارف وفرق
ما يكون من الله تعالى مما يكون من الملك يظهر لاهله عند الورود بلا اشتباه لان الخاطر الحقانى كما
سمعت لا يكون الا لاهل التمكين واما الفرق بين ما يكون من الملك ومن الشيطان فيما قوله
عليه السلام ولكن قد يلبس الشيطان ويرى الباطل فى صورة الحق فاجمع المشايخ على ان من
قوته من الحرام لا يفرق بينهما بل منهم من يقول كان قوته معلوما لا يفرق بينهما وعن بعضهم
ان الملك عن يمين القلب والشيطان عن يساره وقيل من لوازم الملكى الفسحة والانشراح ومن
لوازم الشيطان الضيق والكرب واما ما بين النفسانى والشيطانى فعلى ما فى العوارف ان
النفس اذا طلبت شيئا لا تزال تطالبه وتلح فى طلبه حتى تصل اليه والشيطان اذا دعا الى زلة فلم يجب
يوسوس باخرى اذ غرضه الاغواء والاضلال باى جهة كان وفى عجايب القلب من كتب الاحياء
الشيطان يأتى ابن ادم من قبل المعاصى فان امتنع اتاه من وجه النصيحة حتى يلقيه فى بدعة فان
ابى امره بالتحرج والشدة حتى يحرم ما ليس بحرام فان ابى شككه فى وضوئه وصلاته حتى يخرجه
عن العلم فان ابى خفف عليه اعمال البر حتى يراه الناس عفيفا فيميل قلبه اليهم ويعجب بنفسه
وبه يهلك وعنده يشتد لحاجه فانه اخر درجة ويعلم انه اذا جاوزه افلت منه الى الجنة
اعلم ان بعض الخواطر المذمومة معفو عنا دون بعضها وقد ورد كل منهما ايات واحاديث والتبس
الحق على جماعة من العلماء والتحقيق ان للقلب هنا اربعة احوال قبل العمل مثل حصول
صورة امراة جميلة فيه وميل الطبع الى النظر اليها وحكم القلب بانه ينبغى ان ينظر اليها حكما ضعيفا
بلا تصميم وعزم الى النظر وحكمه بتصميم العزم وجزم النية بحيث لو لم يعقه عائق لنظر اليها فالصحيح
عند علمائنا ان الاول والثانى معفو عن جميع الامم لعدم الاختيار فيهما والثالث معفو عنا
لقوله عليه السلام ان الله تعالى تجاوز عن امتى ما وسوست صدورهم ما لم تعمل او تتكلم والرابع
يؤاخذ به ان كان العائق غير خوف الله تعالى واما ان كان خوف الله والندم على العزم فلا
يؤاخذ به بل يؤجر على تركه هذا ما فهمناه بعون الله تعالى من مواقع تحقيقات العلماء فمن السنة
على كل مؤمن اى مما يجب عليه ان لا يرضى لورود شئ منها فى قلبه ويدفعها عنه بقدر الامكان
بذكر الله تعالى والاستعاذة به منها خصوصا اذا كانت مما ينفيه جلال الله وفى قوله كلما يجى
اشارة اليه ولعل تخصيص الاسماء الاربعة اشارة اليه ايضا يعنى يشير الى انه يجب عليه ان يستعيذ بالله
بالذى هو الاول والاخر والظاهر والباطن من اول الخواطر واخرها وظاهرها وباطنها اى من انواعها
الاربعة جميعا ويدفعها بذكر اربعة اسمائه تعالى الخ
جامع الشروح

الفقيه رحمه الله تعالى يقال من جلس بثمانية اصناف من الناس زاده الله تعالى ثمانية اشيا من جلس مع الاغنيا. زاده الله تعالى حب الدنيا والرغبة فيها ومن جلس مع الفقراء زاده الله تعالى الشكر والرضاء بقسمة الله تعالى ومن جلس مع السلطان زاده الله تعالى الكبر وقساوة القلب ومن جلس مع النساء زاده الله تعالى الجهل والشهوة ومن جلس مع الصبيان زاده الله تعالى اللعب والمزاح ومن جلس مع الفساق زاده الله تعالى الجراءة على الذنوب وتسويف التوبة ومن جلس مع الصالحين زاده الله تعالى الرغبة في الطاعة ومن جلس مع العلماء زاده الله تعالى العلم والورع من تنبيه الغافلين في فضل مجالس اهل العلم

كذا في شرح النقاية وهذا القول هو الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم افعال العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطائفة الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون عن القدر كثيرا ونهى عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم اى حضور جنازتهم للصلوة فهذا النهى تنزيهى لا تحريمى لما مر انه يصلى على كل بر وفاجر كائنا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم واما على من حكم بكفرهم فالنهى محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح ونهى عن الاستماع بكلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالاراء المهملة اى زجرهم ومنعهم باشد القول وانا نتهم بابلغ الهوان والاذلال فعل ففي الحديث من انتهى اى منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما السائل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عما هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل ملأ الله قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة امنه الله تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر قال مقاتل اذا ذبح الموت في صورة كبش املح بين الجنة والنار فنادى اهل الجنة ويفزع اهل النار حيث ايسوا من الموت وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي رحمه الله انه حين وضع الطبق على اهل النار بعد ما اخرج منها من اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا الشيء قط وذلك الفزع الاكبر وقيل الفزع الاكبر عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون

اى حضور جنازتهم للصلوة عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وان لقيتم فلا تسلموا عليهم جامع الشروح كذا في الزواجر

زجرا لهم عن سوء افعالهم ودفعا للافضاء الى التحاب والتودد المؤدى الى المجالسة المنهية واذا كان كذلك جامع الشروح

اى الخوف وقت الفزع جامع

مطلب فزع الاكبر

اى النفخة الاخيرة لقوله تعالى يوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض او الانصراف الى النار جامع الشروح

من الموت صح

وقال ابن عباس رضى الله عنهما ما اتى على الناس عام الا احدثوا فيه بدعة واماتوا فيه سنة حتى تحيى البدعة وتموت السنة وقال صلى الله عليه وسلم من مشى الى صاحب بدعة ليوقره فقد اعان على هدم الاسلام واوحى الله تعالى الى [illegible] عليه السلام لا تجالس اهل الاهواء [illegible] فيحدثوا في قلبك ما لم يكن وقال سهل بن عبد [illegible] من داهن مبتدعا فقد سلبه الله حلاوة السنن ومن ضحك الى مبتدع نزع الله نور الايمان

وقيل هذا حين دعوا الى الحساب ويقال عند الصراط كذا في تفسير
ابى الليث وروى ان ابن المبارك رؤى في المنام فقيل له ما فعل
ربك جل جلاله بك فقال عاتبني واوقفني ثلثين سنة بسبب
اني نظرت باللطف يوما الى مبتدع فقال الله تعالى انك لم تعاد
عدوي في الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم
الظالمين كذا في البزازية ولا نتفكر في ذات الله تعالى كما لا
نتكلم فيه كما مر فانه لا يدركه العقول ولا يزداد الا حيرة ودهشة
بفتحتين عطف تفسيرى واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع
وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر وعليه
جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم وخالف فيه كثير
من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه
خلاف ايضا يعني ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه
الفلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين ومنهم
من توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية في
الاكثر مشعر بالامتناع كذا في شرح المواقف **ومن السنة**
ان يرى لقاء الله تعالى اى ملاقاته اياه بالتجلي رؤاه حقا ورؤيته اى
يرى كونه تعالى مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائزة وعدا
اى موعودا لاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة
الى ربها ناظرة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون ربكم
كما ترون القمر ليلة البدر وروى في الحديث الصحيح انه قال عليه
السلام بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم

نعيمهم بنيا

جمهور العلماء رحمهم الله تعالى ان الفكرة على خمسة اوجه فكرة في ايات الله تعالى يتولد منه التوحيد واليقين وفكرة في الاء الله تعالى يتولد منه المحبة وفكرة في وعد الله تعالى يتولد منه الرغبة وفكرة في وعيد الله تعالى يتولد منه الرهبة وفكرة في تقصير النفس عن الطاعة ... مع احسان الله تعالى يتولد منه الحياء من المنبهات وكذا في تحفة العباد الاء نعم ظاهرة نعماء نعم باطنة

والتمييز بمعنى الفاعل اى لا يزيد بالفكر الا حيرة ودهشة لامتناع الوصول اليه به وقد قال النبي عليه السلام تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فظهر انه من سنة السلف اى مما يجب على المؤمن مطلقا ان يجانب اهل البدعة وان لا يتفكر في كنه الذات والصفات واما تقييد السلف بالصالح فللتنبيه على انهما من شيم الصلحاء ولا يقعان في الواقع الا منهم جامع الشروح

مطلب ومن السنة ان يرى لقاء الله

رؤسهم فاذا الرب عز وجل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال
السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم
فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعم
ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم
كذا ذكره الامام محيى السنة في معالم التنزيل ويرى ادراكه اى رؤيته
على وجه الاحاطة ممتنعا بدفعه كبريائه وعظمته قال الله تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية
على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف **ومن السنة**
ان يصدق شفاعة الانبياء عليهم ع م للامم وينبغي ان يعلم انه
لا شفاعة لاحد يوم القيامة قبل شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
حين يأذن الله تعالى بالشفاعة للانبياء والرسل والاولياء والصالحين
والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء قيل سيكون شفاعته
عليه السلام على طريق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم
يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته
لرفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار ويصدق شفاعة الناس
بعضهم من خيار الامة بعضا من العصاة منهم قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة و
ان شفاعتي لمن يعمل الكبائر من امتي وقال النبي صلى الله عليه
وسلم يخرج الله تعالى من النار نفرا من امة محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم بشفاعة جبرائيل حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره في الروضة
وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ويلازم السواد

اى لم يصل اليها

مطلب ومن السنة ان يصدق بشفاعة الانبياء ع م

فاذا شفع محمد ع م

وقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي مشهور بل الاحاديث في باب الشفاعة متواترة المعنى والاجماع منعقد عليها وخلاف المعتزلة ليس في اصل الشفاعة ... وان كان فليس بمعتبر يعني انهم قالوا انما هي لزيادة الثواب لا لدرء العقاب لقوله تعالى لا تجزى نفس عن نفس شيئا ولا تنفعها شفاعة وهو عام في شفاعة النبي عليه السلام وغيره والجواب انه لا عموم له في الاعيان لان الضمير لقوم معينين فلا يلزم ان لا تنفع غيرهم ولا في الازمان لانه لوقت مخصوص فلا يلزم عدم نفعها في غير ذلك جامع الشروح

على الضلالة احمد في مسنده والطبراني في الكبير وابن ابي خيثمة عن ابي بصرة الغفاري رضي
الله تعالى عنه مرفوعا في حديث سالت ربي ان لا تجتمع امتي على الضلالة فاعطانيها والطبراني
وغيره عن ابي مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه رفعه وذكر منها وان لا تجتمعوا على الضلالة وعن
ابن عمر رضي الله عنهما رفعه ان الله لا يجمع هذه الامة على ضلالة ابدا وان يد الله مع الجماعة فاتبعوا
السواد الاعظم فانه من شذ شذ في النار او قال امتي وعن انس رضي الله عنه مرفوعا ان امتي
لا تجتمع على ضلالة واذا رايتم الاختلاف فعليكم بالسواد الاعظم لخص من المقاصد الحسنة للامام السخاوي

اي في جنس الخير من الاعتقاد ش · اي مقدار شبر مبالغة في التوصية بملازمته س

الاعظم في الخير والطاعة ولا تفارقه شبرا فان الله تعالى لا يجمع هذه
الامة على الضلالة كما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجمع
امتي على الضلالة ويرى الحق معهم اينما كانوا فان شذ الناس
الوحدان اي المنفرد في الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدان
المعجب برأيه في مختار الصحاح اعجب بنفسه وبرأيه على ما لم يسم فاعله
فهو معجب بفتح الجيم اي من له العجب بسبب رأيه والعجب استعظام
النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم
رأيه ويرى انه نعمة من الله تعالى كذا في الاحياء المراد بعصمته الحال
خطاء الرجل في مختار الصحاح الخطاء ضد الصواب وقد يمد و
قرا بهما قوله تعالى ان الاخطاء في الجماعة اقرب عفوا امين صواب
المتبتل اي المنقطع عن الجماعة قوله القبول متعلق باقرب
تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطائفة القائمة بامر الله تعالى
المتمسكة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهاج الخلفاء
الراشدين المهديين بعده ولا تخلو كل قطر من اقطار
الارض المعمورة منهم ابدا وفي الحديث الذي رواه جابر رضه
لا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين حتى ياتي امر الله تعالى قوله
على الحق خبر لا يزال وظاهرين اي غالبين حال قيل هم جيوش الاسلام
وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال
النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا
مجتمعين واعلم ان بعض شراح المشارق قال المراد بامتي

من استن بسنتي ويصح ان يراد بامتي جميع الامة بناء على ان الاضافة كاللام
لا يجتمع جميع امتي في زمان من الازمنة على الضلالة كما اجتمع اليهود والنصارى
فيكون لهذا الحديث موافقا لقوله عليه الصلوة والسلام لا يزال طائفة من امتي
قائمين بامر الله تعالى لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله كذا في مسالك الاخيار في مجالس الروح

عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجاركم الله من ثلاث خلال ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا وان لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا يجتمعوا على الضلالة

في الامور كلها اي في كون جميع الامور الدينية عبادة يثاب عليها جامع الرموز

بامر الله تعالى هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله لكن الاوجه
ان يقال المراد به الريح اللينة التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن
ومؤمنة لان القيمة اعني النفخة الاولى التي يموت عندها كل انس
لا تقوم الا على الكفار اذ ورد في الحديث الصحيح الساعة
لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وفي حديث اخر في كل قرن
قال في شرح المشارق وهو ثمانون سنة ويقال مائة سنة وفي
الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من امتي سابقون
الى الطاعة الله ورحمة في الاعمال كلها ومن

فصل في النية

سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى قال النبي عليه السلام حكاية
عن الله تعالى الاخلاص سر من اسراري استودعته قلب من
احببته من عبادي وحقيقته ترك الرياء في الطاعة ذكره في الجدايع
فانه لا عمل الا بالنية قال عليه السلام لا يقبل الله تعالى قولا الا
بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنية ذكره في شرح الخطب
وقال عليه السلام انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى الى
اخر الحديث وهذا الحديث رواه عمر قد ذكره المص بمعناه
يعني ان العبادات انما يعتد بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما
نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي حظه من عمله ومن كانت
نيته ثواب الاخرة او رضاء ربه فذلك مناله ومعطاه ومنتهى
مراده فليكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضات
الرب عز وجل وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المؤمن
الخالية عن العمل خير من عمله الخالي عن النية لان العمل تخالطه

والرضى بالقصر المصدر والمد اسم بمعنى المصدر
والمنال من النوال وهو العطاء وكل من المنال
والمنتهى اما مصدر او اسم مكان والمناسب لهما
هو الاول اي يحصل له بذلك العطاء ونهاية مراده
وحصول من يريد الرضا الى من جامع الرموز

النية في اللغة مصدر نواه اي قصده والنية يكون متصلا بالعمل حقيقة او حكما فالنية ليست فعل اللسان ولا الاخطار بالبال

قال البيضاوي النية لغة القصد وشرعا توجه القلب نحو الفعل ابتغاء لوجه الله وامتثالا لامره شرح الاربعين للنووي

الاخلاص تجريد النية عن الشوب

محتصر الاحياء

الخالص للاجماع على اخلاص النية
جميع الانبياء عليهم السلام وانه يحبط ثواب الاعمال قال الله تعالى الا لله الدين الخالص
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين جامع الرموز

وقال السهل رحمه الله تعالى العلم كله دنيا والاخرة منه العمل به والعمل هباء الا الاخلاص وقال ايضا الناس موتى الا العلماء والعلماء سكارى الا العاملين والعاملون مغرورون الا المخلصين والمخلصون على وجل حتى يختم له
من مرشد له في فصل اوصاف العلماء

فكانه توطئة له وانما كان النية المجردة خيرا من العمل مع ان العمل المعتبر لايخلو عن النية لان العمل مظنة الرياء كما سمعت فاذا فسد العمل فسد النية المقارنة معه لفساد ثمرتها كما اذا اراد المصلي في القراءة عن مقدار مايقوم به الفرض والسنة فافسد في الزوائد فسد الكل بخلاف النية المجردة فانها ليست بمظنة له فلا يعرضه الفساد وقيل ان النية خير لانها عمل القلب وهو معدن المعرفة فما منه يكون اولى مما هو من غيره وقيل لطول النية وقصر العمل لانه ينوى ان يعمل مابقي ولا يستطيع ان يعمل مابقي ولهذا تحقيق وللاخيار حقيق حتى ان الخلود في الجنة والنار بنية اهلها على ما عليه مما اعتقداه ابدا شرح للبحيري رح

ولذا ورد الصوم لي وانا اجزى به وقد ورد ان عمر رضي الله تعالى عنه راى اعرابيا لم يحسن الصلوة فحمل عليه بالدرة ثم علمه كيفية الصلوة وامره بان يصلي ثانيا فلما فرغ من صلاته قال له اهذا احسن او الاولى فقال بل الاولى فانها كانت خالصة واما هذه فمن خوف الدرة فتبسم عمر كذا في شرح الطوبى

اي مخلصة ومنجاة

الرياء والنية مسلمة عن الرياء والنفاق او نقول معناه انه
وضع موضع الضمير للاهتمام بتقبيحه والمناسبة لقوله
اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف
من نفس العمل المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح
للعمل لان المؤمن لا يثاب على عمله الخالي عن النية لقوله عم لا اجر لمن لا
نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها يحتمل التعدد والكثرة
في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بقدر النيات فيه ومثل ذلك لا
يتاتى في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف ونية
انتظار الصلوة ونية الخلوة والعزلة عن شواغل القلب ونية
زيارة بيت الله تعالى ونية الذكر وقراءة القران ونية حفظ السمع
والبصر واللسان عما لايعنيه ونية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون
لمن جلس باحدى هذه النيات السبع وقيل انما كانت النية
خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقته ووسعه كما ينوى ان يعتق
عبدا او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا
القول قريب مما سيذكره المص بقوله وان الرجل الخ ثم ان
هذه الوجوه باسرها على تقدير رجوع الضمير الى المؤمن كما
هو الظاهر الخ وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء
قنطرة في موضع مهم فاذا سبقه يهودي بنائها فاذا اخبر بذلك
عند محضر من الجماعة وفيهم عمر رضه تأسف ذلك الرجل وانفعل
فقال عمر رضه تسلية له نية المؤمن خير من عمله اي من ذلك
الكافر لكن يخدشه ما ذكر في البستان من ان هذا القول صادر
عن صدر النبوة ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل

قال سهل بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى ماخلق الله مكانا اشرف عنده من قلب عبده المؤمن كما انه تعالى ما اعطى كرامة للخلق اعز عنده من معرفته فجعل الاعز للاعز فما انشاء من اعز الامكنة يكون اعز من غيره قال فتعس عبد شغل المكان الذي هو اعز الامكنة عنده تعالى بغيره سبحانه وحاصله ان النية من عمل الباطن وهو افضل من عمل الظاهر ويؤيده ما ورد في الحديث ان الله لاينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم كذا في ظهير الطوبى في تحسين النية لعلي القاري

مطلب جلوس في المسجد لاجل العبادات

عطف على الجملة الاولى ان كان الفتح جامع

وانما ذكر قوله اذا صدقت نيته واظهر النية مع حصول المعنى بدونها اهتماما بشان النية وتنبيها على ان حسن النية لايكفي بدون صدقها مثلا اذا نوى ان يتصدق لو كان له مال كثير فهذا نية حسنة ولكن انما تكون صادقة اذا لم يبخل في قليله عنده وفي الخبر انه يعطى كتاب عبد بيمينه فيرى فيه الحج والعمرة والجهاد والزكوة والصدقة فيقول في نفسه ما عملت من هذه شيئا وليس هذا كتابي فيقول الله تعالى اقرأ فانه كتابك عشت دهرا وانت تقول لو كان لي مال لحججت ولجاهدت وعرفت صدق نيتك فاعطيتك ثواب ذلك كله من الجامع الصغير

اي بنية الحسنة

الرجل ليكتب له بحسن نية الصدقة مرفوعة على انه مفعول
ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان لم يعمل بها اذا
صدقت نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ العارف بالله
والمرشد الكامل زين الملة والدين الخوافي في وصاياه انه قال
الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء انكم انما تعرفون بالله
وتكرمون لله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم ثم
قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعها مصروفة الى الطاعات
وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المراة و
الوقاع والكلام وسائر الحركات والسكنات فانما الاعمال
بالنيات فاذا نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب
لا للاستلذاذ وبالنوم دفع الملال والكلال حتى يكون نشيطا في
العبادة لا لراحة النفس وتفرحها وبالمضاجعة مع حليلته
غض بصره عن المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته و
توطين نفسها حتى لا يقعا في حرام ولعل يكون سببا لظهور ولد
يعبد الله لا لالتذاذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات
لاكل الحلال وللعون على الطاعات فبكل هذه العادات بصوالح
النيات ينقلب عبادات يوجر عليها العبد ويثقل بها ميزان حسناته
يوم القيامة وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يجاء بالعبد يوم
القيمة ومعه من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي مناد
من كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ فيجيء اناس فياخذون
من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات شيء ويبقى العبد حيران

مطلب خلوص النية للعمل

وقال ابو الليث رحمه الله تعالى كم من نائم يكتب له اجر المصلين وكم من مستيقظ يكتب من النائمين وذلك ان رجلا اذا كان من عادته ان يقوم وقت السحر ويتوضاء ويصلي حتى يطلع الفجر فنام ليلة على تلك النية فغلبه النوم حتى اصبح فاستيقظ فحزن بذلك واسترجع فانه يكتب مصليا ويبلغ ثواب القائم بنيته واما اذا كان الرجل لا يقوم بالليل فظن انه قد اصبح فقام وتوضاء ودخل في الصلوة فاذا هو لم يصبح فجعل ينظر الصبح فيقول في نفسه علمت انه لم يطلع الفجر لم اقم فهذا الذي يكتب من النائمين وهو مستيقظ رزقني الله واياكم اليقظة من نوم الغفلة كذا في شرح الاربعين للبركوي رحمه الله

اي بحسن نية

وكذا ما وقع لبعض الملوك لما راى عسكره عظيما وتمنى انه لو كان فى حياة النبى عليه السلام لجاهد فى ركابه مع جملة اصحابه فراى فى النوم انه قبل منه واعطى ثوابه ونقل الاستاذ ابو القاسم القشيرى رحمه الله تعالى ان زبيدة رؤيت فى المنام فقيل لها ما فعل بك فقالت غفر لى فقيل لها بكثرة عمارتك للابار والبرك فى طريق مكة وانفاقك عليها فقالت هيهات هيهات ذهب ذلك كله الى ارباب الاموال وانما نفعتنا النيات وورد فيمن تمنى ان لو اصاب مالا ينفق فى المعصية انه شريك المنفق فيهما فى الوزر وورد فى المقاتلين ان القاتل والمقتول فى النار وبنى علة المقتول انه قصد قتل اخيه اواراد الوباء وقد وقع الاجماع على اثم المجامع امراته على قصد انها غيرها بخلاف المجامع غيرها على قصد انها هى وعلى اثم المعطى المتوضئ على ظن انه محدث على ظن انه متوضئ كذا فى تطهير الطوية

وعاقه عايق غير خوف الله تعالى ودليل كونه يعاقب استعداد الحرص سببا للاثم قد مر واستدل على كون الرضا سببا له جامع ش

عندى صح

فيقول له ربه ان لك كنزا لم اطلع عليه ملائكتى ولا احدا من خلقى فيقول يا رب ما هو فيقول الله تعالى نيتك التى كنت تنوى من الخير كتبته لك سبعين ضعفا كذا فى شرح الخطب وربما يكون له شركة فى اثم القتل والزنا وغيرهما اذا رضى به من عامله فى الشتد حرصه على فعله وفى الحديث من حضر معصية فكرهها فكانما غاب عنها ومن حضر لحاجة او يتفق جريانها بين يديه واما الحضور قصدا فهو ممنوع كذا فى الاحياء ومن غاب عنها اى عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفى حديث اخر من احب قوما على اعمالهم حشر فى زمرتهم بالضم والسكون اى فى جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها وهذا اى العقاب بالنية ليس بكلى بل فى بعض الخصوصيات وكما اطلقه المص وحكى ان رجلا من بنى اسرائيل مر بكثبان من رمل فى مجاعة فقال فى نفسه لو كان هذه الرمال طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله تعالى قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن عبد العزيز اعلم ان عون الله للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله تعالى له وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة الناس يبعثون يوم القيمة على قدر الله تعالى

ويتودد به الى قلوب النساء الاجنبيات اذا كان مستميلا للنظر اليهن ولامور اخر لا تحصى وكل هذا يجعل التطيب معصية فبذلك انتن من الجيفة يوم القيمة الا المقصد الاول وهو التلذذ والتنعم فان ذلك ليس بمعصية الا انه يسال عنه ومن نوقش الحساب عذب واما النيات الحسنة فى الطيب فان ينوى به اتباع سنة النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وان ينوى تعظيم المسجد واحترام بيت الله فلا يرى ان يدخله زائر الله الا طيب الرائحة وان يقصد به ترويح جيرانه ليستريحوا به فى المسجد عند مجاورته بروائحه وان يقصد به دفع الروائح الكريهة عن نفسه التى تؤدى الى ايذاء مخالطيه ودفع غيبة المغتابين بالروائح الكريهة لما ورد اتقوا مواضع التهم فيعصون الله تعالى بسببه فمن تعرض للغيبة وهو قادر على الاحتراز منها فهو شريك له فى تلك المعصية وان يقصد به معالجة دماغه ليزيد به فطنته وذكاوته ويسهل عليه درك مهمات دينية فقد قال الشافعى رحمه الله تعالى من طاب ريحه زاد عقله فهذا وامثاله من النيات لا يعجز الفقيه عنها اذا كان تجارته الاخرة وطلب الخير غالبا على

على قلبه واذا لم يغلب على قلبه الا نعيم الدنيا لم تحضره هذه النيات وان ذكرت له لم ينبعث لها قلبه ولا يكون معه منها الا حديث النفس وليس ذلك من النية فى شىء والمباحات كثيرة ولا يمكن احصاء النيات فيها فقس بهذا الواحد غيره

يتصور ان يقصد به التنعم بلذات الدنيا او يقصد اظهار التفاخر بكثرة المال ليحسده الاقران او يقصد به رياء الخلق ليقوم له الجاه فى قلوبهم ويذكر بطيب الرائحة

ما يرد على القلب اربعة الخاطر ويسمى حديث النفس والهاجس ايضا كما لو خطر له مثلا صورة امراة وانها وراءه فى الطريق لو التفت اليها لراها والثانى هيجان الرغبة الى النظر وهو حركة الشهوة التى فى الطبع وهذا يتولد من الخاطر الاول ويسمى ميل الطبع والثالث حكم القلب بان هذا ينبغى ان يفعل اى ينظر اليها فان الطبع اذا مال لم ينبعث النية والهمة ما لم تندفع الصوارف فانه قد يمنعه حياء او خوف من الالتفات وهو على كل حال حكم من جهة العقل ويسمى هذا اعتقادا وعزما وهما وهو يتبع الخاطر والميل والرابع تصميم العزم على الالتفات وجزم النية فيه وهذا نسميه هما بالفعل ونية وقصدا وربما يندم بعد الجزم فيترك العمل وربما يعوقه عايق فيتعذر العمل فبالاولين لا يؤاخذ مطلقا بالاتفاق فانهما معفوان عن جميع الامم واما الثالث فبالاختيار منه يؤاخذ وبالاضطرار لا يؤاخذ وهو مذهب الغزالى والامام الفخر رحمهما الله تعالى خلافا للكثير من الفقهاء والمحدثين واما الهم بالفعل وهو العزم والتصميم فانه يؤاخذ به وان تركه خوفا من الله تعالى كتب له حسنة وان يعوق من العوايق كتب له معصية

قدر نياتهم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من تطيب لله تعالى جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله جاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف على العلماء ويقول من يدلنى على عمل لا ازال فيه عاملا لله تعالى فانى احب ان لا تاتى على ساعة من ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله تعالى فقيل له قد وجدت حاجتك اعمل الخير ما استطعت فاذا اخرته او تركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير مشيت مع ميمون بن مهران فلما انتهى الى باب داره انصرفت فقال له ابنه الا تعرض عليه العشاء قال ليس له نية صادقة كله من روض الناصحين وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها وتقل العمل وتكثر بصلاحها وفى ذكر هذا من قبيل اللف والنشر المشوش وتمايز اى بالنية عمل الحى العاقل البالغ عن فعل البهائم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب فى الاخرة والعبادة اى تمتاز العبادة عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث قال فى كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج فيه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسده اكثر مما يصلحه والى النية عند شروعه والا فلا يوجر عليه لقوله عليه السلام لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه فيه والا يكون نقصه اكثر من توفيره والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى والا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه **فصل**

مطلب تفاوت الحسنات والسيئات

مطلب احتياج العبد العمل الى اربعة اشياء

وتفاوت الحسنات بتفاوتها ظاهر وقد ورد فى حق الصحابة رضوان الله عليهم وما تفاوت السيئات بتفاوتها فان يزداد عقابها مثلا بازدياد قوتها بان يصمم العزم عليها فيفعلها بلا خوف ولا حذر وان ينتقص بانتقاصها بان يفعلها مع الخوف والحذر ومع السهو والخطاء او لوضاء الرفق او لغيرها جامع التروح

اى يقل بفسادها ويكثر بصلاحها يعنى صدقا واخلاصا وضعفا فيهما جامع

اى غير الملحقة بهن عن ترتب الثواب على عمل العاقل البالغ فى الاخرة بسبب نيته وان لم يوجد تلك النية فى العمل فلا يتميز من فعل البهائم

قال ابو جعفر الحذاء اخذ الفضيل بيد سفيان بن عيينة فى هذا الوادى وقال له ان كنت تظن انه بقى على وجه الارض شر منى ومنك فبئس ما تظن من سلوة السالك ع

في فضل العلم وسنة التعليم والتعلم اعلم ان علم الدين افضل ما يحوزه
اي يجمعه العبد من المراتب العلية واشرف ما يكتسبه العبد من
المناقب السنية لما قد بكر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصالح
ومصلحة ففي الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل
قليل بحسب المثوبة والقبول وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين
ذكر عنده رجلان احدهما عابد والاخر عالم فضل العالم
على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة
في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خالصة الحقايق وفي
الروضة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ما عبد الله بشيء افضل من الفقه في الدين ولفقيه
واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شيء عماد
وعماد الدين الفقه صدق رسول الله انتهى وفي الفتاوى
البزازية النظر في كتب اصحابنا خير من قيام الليل وان بلا سماع
وكذا درس الفقه للمتفقه افضل من قراءة القرآن وهذا
وبذا فضل العالم على العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع
العابد لنفسه انتهى كلامه فمن فرائض الاسلام فرض عين
تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان ما لوفه في هذا
الكتاب ان يقول ومن سنن الاسلام تنبيها على انه من اهم الامور
كما سيصرح به مع ان فيه رعاية المناسبة للحديث المشهور
في هذا المقام وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة

فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذي طلبه فرض
عين ثلثة الاول علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى
وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه في جميع
ما جاء به من عند ربه والثاني علم القلب وهو الذي سماه
بعضهم بعلم السر اعني ما يتعلق بالقلب مقدار ما يحصل به
تعظيم الله تعالى واخلاص الاعمال له تعالى واصلاحها والثالث
علم الشريعة الطاهرة مقدار ما يتعين عليه فعله كالطهارة
والصلوة والصوم والزكوة والحج ونحوها من انواع ابواب
الفقه وقد اشار المص الى الاول بقوله في اقامة دينه اي
في اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى الثاني بقوله
ومعاشرة عباده اي في الملاطفة مع الثاني بقوله واخلاص
علمه لله اي في تخليص علمه من المفسدات كالرياء والعجب
ونحو ذلك والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده اي في المخالطة
مع عباد الله تعالى في الامور الدينية والدنيوية بالعلم
الثالث ويرجع ذلك اي ما يحتاج اليه كله الى معرفة الله تعالى
بما يعرف الله به من اياته الواضحة وشواهده الناطقة
بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذي هو انطق
من لسان المقال والمعرفة ما اوجب الله عليه اي ما امره
على العبد من الفرائض والواجبات في نفسه كالصلوة و
الصوم وفي ماله كالزكوة والعشر وقوله في ليله ونهاره
بدل من قوله في نفسه وماله واشارة الى تعميم ما اوجب

من اعظم سنته صلى الله عليه وسلم طهارة القلوب من الغش والحسد وسائر العيوب وهي جمع اعظم العبادات والتقربات وبها ينال ارفع الدرجات

قال الحكماء اليقين على وجهين احدها ان تعمل لله خالصا ولا تطلب به عرض الدنيا ولا رضى المخلوقين والثاني ان يكون امنا بوعد الله تعالى فهو الرزق في الدنيا والثواب في الاخرة
كذا في التنبيه في باب التوكل

باعتبار اخر ولا ينافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والعشائين فانها مما اوجب عليه بنهاره وليله مع انها مما اوجب عليه في نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى الثلاثي والرباعي وفي بعض النسخ وفي نسخه بالواو العاطفة فحينئذ يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لاندراجه فيما اوجب عليه في نفسه والى معرفة سنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في اقامة ما فرض الله تعالى قوله على اعدل السبل متعلق باقامته واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اي اعدل الطرق واقومها لا يعرف الا ببيان من اذبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهذبه فاجمل تهذيبه تعالى رجل مهذب اي مطهر الاخلاق وفي البزازية من تعلم بعض القران ووجد فراغا فالافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القران فرض كفاية وتعلم ما لا بد من الفقه فرض عين قال في الخزانة وجميع الفقه لا بد منه قال في المناقب عمل محمد بن الحسن ستمائة الف مسئلة في الحلال والحرام لا بد للناس من حفظه انتهى ولعلك لو تدبرت تجد قول المص فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الى قوله وان كتابنا هذا الى اخره مناسبا لما ذكر في الخزانة والمناقب ويدخل فيه اي فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو

ولا شك ان معرفة سنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستلزم معرفة النبي عليه السلام اي معرفة نبي يعدله ويسويه على السبيل الاعدل والمنهج الاقوم اي الاشد استواء واستقامة فذكر السنن مقام النبي عليه السلام للاهتمام بشان السنن وللتنبيه على ان شدة الاحتياج الى معرفتها في اقامة الفرائض جامع الشروح

اي معرفتها وانما فصلها عما قبلها لكونها نوعا اخر وكذا فيما بعدها من فصل اداب النفس عنها من الجامع ش

قال بعض العلماء العقل يوصلك الى صدق النبي عليه السلام ثم تتركه وتقتدي بالنبي عليه السلام في افعاله وتترك كالفرس في سفر الظاهر فيوصلك الى البحر ثم تتركه وتركب في السفينة وتقتدي بالملاح في مجريها ومرسيها
من المجالس الرومي

قال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى النبي عليه الصلوة والسلام هو الميزان الاكبر فتعرض الاشياء على خلقه وسيرته وهديه فما وافقها فهو المعمول به وما خالفها فهو باطل وضلال
كذا في شرح الشمائل للمناوي رحمه الله تعالى

مطلب تعلم فقه فرض عين

وهو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اي طهر اخلاقه وجعل تطهيرها جميلا احسنا من اجمل في صنعه جعله جميلا لا من اجمل الحساب رده الى الجملة فيكون بعد ذكر احسن تفننا وحاصل المقام ان يقال فمن اهم فرائض الاسلام تعلم ما يحتاج اليه في اقامة الدين واخلاص العمل ومعاشرة الخلق وهو وان كان كثيرا في نفسه يرجع الى ثلاث معارف معرفة الله تعالى ومعرفة ما امره على عباده ومعرفة النبي عليه السلام وسننه
من الجامع الشروح

قال بعض الحكماء والزهد بثلثة اشياء اولها معرفة الدنيا ثم الترك لها والثاني خدمة المولى ثم الادب فيها والثالث الشوق الى الاخرة ثم الطلب لها
كذا في التنبيه

التنزيهية بيان ما كان هو

مطلب بيان كراهة تحريمية وتنزيهية

نحو معرفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهة بتخفيف الياء اي الكراهة بقسميها اعني الكراهة التحريمية وهي ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهي ما كان الى الحل اقرب والاستحباب واعلم ان قوله ويدخل فيه معرفة اداب النفس ناظرا الى قوله ومعرفة سنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما ان قوله ويدخل فيه احكام الشريعة ناظرا الى قوله ما اوجب الله عليه الى اخره وان قوله ويدخل فيه علم اخلاق الدين ناظرا الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف الله تعالى على ترتيب اللف من العفة هي التوسط في القوة الشهوانية بين الفجور الذي هو افراط هذه القوة والخمود الذي هو تفريطها والرفق اي الملاينة مع الناس والتؤدة بضم التاء وبفتح الهمزة هي التاني والتمهل ويقال فلان تؤدة اي تثبت ووقار واصل التاء فيها واو كذا في شرح المصابيح والمغرب والحياء وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب ويذم واعلم ان الحياء من الاوصاف الجميلة والخصال الحميدة وانه من روادف الايمان ولوازمه روي ان الله تعالى ارسل جبرائيل عم الى ادم عليه السلام بالعقل والايمان والحياء وقال اختر ايتهن شئت فاختار العقل فقال جبرائيل عم للحياء والايمان انصرفا فقد اختار عليكما العقل فقال الايمان للحياء انصرف فانت فان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما يكون الايمان فاجتمعن جميعا في ادم عم ولهذا قال عليه السلام الحياء

من الله تعالى بامتثال اوامره واجتناب مناهيه ومن عباده برعاية حقوقهم من الجامع ش

قال عليه الصلوة والسلام مثل المداهن في حدود الله تعلى والواقع فيها مثل قوم استهموا بسفينة فصار بعضهم في اسفلها وبعضهم في اعلاها فكان الذى في اسفلها يمر بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به فاخذ فاسا فجعل ينقر السفينة فاتوه فقالوا ما لك فقال تأذيتموني فلابد لى من الماء فان اخذوا على يديه انجوه وانجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم
من المجالس الرومى وكذا في المشارق الشريف

من الايمان اى خصال الايمان كذا في الخالصة وقال فضيل رحمه الله من علامات الشقاء قلة الحياء والسماح بالحاء المهملة كالخيلاء لسخاء لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اى التفكر في الامور والاخذ بالحزم هو بالحاء المهملة والزاء المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله في المغرب الحزم جودة الرأى وقد يقال معناه الشروع بالجد والاقدام في الدين ومداراة العدو اى الملاينة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثانى الى فاعله اى التحمل لايذاء اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم قال في الدرر شرح الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم ويزور ذوى الارحام غبا فان ذلك يزيد النعمة وجابل يزور اقرباءه كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة لانه من القطيعة وفي الحديث صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث اخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفيه اخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى وترك البر بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله وهو الجافى واعطاء الحازم بكسر الراء المهملة اى الفقير اى المحاذى فى بفتح الخاء المعجمة تنكير روزى كذا في السامى والتجاوز عن الظالم والاحسان الى المسيء اى الانعام الى من اساء اليك وهذا غير بر الجافى كما لا يخفى على ذى مسكة وحسن التورع عن اذى الخلق بالبد واللسان والجنان اى بالقلب كسوء

وروى عن بعض الحكماء من عصى والديه لم ير السرور من ولده ومن لم يستشر فى الامور لم يصل الى حاجته ومن لم يدار مع اهله ذهبت لذة عيشه فالمداراة مع الناس اصل عظيم فى الدين وسبب لكثرة الاخوان والخلان ووسيلة الى لذة العيش والحور والسرور حفظنا الله تعالى من الكبر والغرور
روى انه عليه السلام قال مداراة الناس صدقة وقال عليه السلام امرت بمداراة الناس كما امرت بالفرائض

يعنى وقع شرحه بالانبساط واللينة وهى محمودة واما المداهنة فهى مذمومة والفرق بينهما بالغرض الباعث على الاغضاء فان اغضيت لسلامة دينك ولما ترى من اصلاح اخيك بالاغضاء فانك مدار وان اغضيت لحظ نفسك وسلامة جاهك فانك مداهن كذا فى مشكاة الانوار من الجامع الزروح

مطلب صلة الرحم

المداهنة اشتقاق من الدهن كان صاحبها بمنزلة فى عدم الصلابة كما فى الحاشية وهى ان ترى منكرا وتقدر على دفعه ولم تدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاة فى الدين من تعريفات سيد وقيل معاشرة الفساق واظهار الرضى بما هم عليه وقيل بذل الدين لصلاح الدنيا كما فى التوفيق
واخرج حميد من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه السلام قال تبعث الرحم يوم القيمة بلسان فصيح ذلق فتقول اللهم فلان وصلنى فادخله الجنة وتقول فلانا قطعنى فادخله النار بدور السافرة

مطلب في
ولم يذكر المصنف غير المسيء لان من يحسن الى المسيء يحسن الى غيرها بالطريق الاولى والكل من صلة الرحم الى هذا داخل تحته ولكن لزيادة الاهتمام بشانه عدّ انواعه وفصلها زيادة تفصيل فيكون من قبيل التعميم بعد التخصيص من الجامع الزروح

ومعنى الاذى به البغض وسوء الظن والانكار فان قلت قد رخص فى مقابلة الاساءة بمثلها قال الله تعلى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى فكيف يدخل الاحسان الى المسيء فيما يفرض تعلمه قلنا هذا على ما فى الاحياء ليس مطلقا بل من بعض الاساءات لا يجوز مقابلتها بمثلها مثل الغيبة والنميمة والكذب والسب والتعيير بما فيه قال النبى عليه السلام ان امرأ عيرك بما فيك فلا تعيره بما فيه وقال المستبان شيطانان يتهاتران فالتمييز بين جائز المقابلة بالمثل وبين غيرها وفى جواز الاقتصار على قدر الجواز بلا تعد مشكل لا يكون بدون العلم على ان الاقتصار عليه من الاحسان ايضا والتحقيق ان كلها لا تأمن الهلاك مع جهله من الصفات المحمودة والمذمومة على ما عد فى كتاب العلم من الاحياء فطلب علمه فرض عين لا يسع لك تركه واى صفة من هذه الصفات المذكورة واضدادها تأمن مع جهلها الهلاك وكيف يمكن عمل الفرض على اعتقاد فرضيته بدون تمييزه عن الواجب والسنة والنفل والمستحب فظهر دخول معارف هذه المذكورات فى الاهم المذكور باعتبار اندراج احكام الشريعة فى علمها واما تقديم علم الاخلاق بالقلب واندراج علم الاخلاق الدين وآداب النفس فى علم السر لتعلقها فى الحقيقة

قال فى البستان اول ما يحتاج اليه المتعلم ان يصحح نيته لينتفع بما يتعلم وينتفع به من يأخذ عنه فاذا اراد ان يصحح نيته يحتاج ان ينوى ثلاثة اشياء احدها ان ينوى بتعلمه الخروج من الجهل لان الله تعلى قال هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون والثانى ان ينوى به منفعة الخلق لان النبى صلى الله تعلى عليه وسلم قال خير الناس من ينفع الناس والثالث ان ينوى به احياء العلم لان الناس لو تركوا العلم لذهب العلم كما روى عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال تعلموا العلم قبل ان يرفع ورفعه ذهاب العلماء انتهى
من الجامع الشروح

كسوء الظن فى حقهم والقصد الى الاستخفاف فهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله وان كتابنا الى اخره عطف على قوله ان علم الدين اى واعلم ان علم الدين هكذا وكذا وان كتابنا هذا اى الشرعة يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى معظم هذا المقصود وينوى فى تعلم هذا العلم ان يعمل به لله تعالى واليوم الاخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى اى الضال ويوقظ الغافل من نومة الغفلة فى البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اتم نفعا لكن بشرط ان لا يدخل النقصان فى فرائضه وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والاخرة لا طلب المال والجاه ولو اراد الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا انتهى والمص زاد على الاول بعض الثانى مما يندرج فى منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى وايقاظ الغافل تكميلا للفائدة والا فهو فى التحقيق عائد الى العمل لليوم الاخرة ولهذا لم يتعرض اليه امام البزازى فان التعلم لغير الله حرام باطل عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من طلب العلم ليباهى به العلماء او يمارى به السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره فى العوارف وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من تعلم حرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله تعالى منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قوله صرف الكلام المراد به فضله وزيادته يعنى من تعلم الفصاحة

واخرج ابو نعيم والدارقطنى فى الافراد عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا اذا كان يوم القيمة وضعت منابر من ذهب عليها قباب من فضة مفضضة بالدر والياقوت والزمرد وجلالها السندس والاستبرق ثم يجاء بالعلماء فيجلسون عليها ثم ينادى منادى الرحمن اين من حمل الى امة محمد عليه السلام علما يريد به وجه الله اجلسوا على هذه المنابر فلا خوف عليكم حتى تدخلوا الجنة بدور السافرة

مطلب صحة النية فى العمل

واخرج الطبرانى عن جرير البجلى قال قال رسول الله صلى الله تعلى عليه وسلم ما من ذى رحم يأتى ذا رحمه فيسأله فضلا اعطاه الله تعلى اياه فيبخل عليه الا اخرج الله له من جهنم حية يقال لها شجاع يتلمظ فتطوق به التلمظ تطعم ما يبقى فى الفم من اثار الطعام بدور السافرة
واخرج البزار والطبرانى والحاكم عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا وادخله الجنة برحمته قالوا وما هى قال تعطى من حرمك وتصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك بدور السافرة

ويحك الم تسمع قول الصادق صلى الله عليه اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد فاتى به فعرفه الله نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقول جرئ وقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القران فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القران قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت القران ليقال هو قارئ وقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار الخ
سير السالك

ولقوله عليه السلام من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعلى لا يتعلمه الا ليصيب به عرض الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة اى ريحها فضلا عن ان يدخلها من الجامع

علم الاخلاق وهو توسيط معرفة الاحكام بينه وبين معرفة الاداب فى الذكر فلان الاول قطب لما مر وان الثالثة لا تحصل ولا تتقرر فى النفس الا بعد استعمالها من الثانية مثل الصلوة والصوم وغيرهما من الجامع الزروح

وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم وغيره لا لله تعالى بل ليجعل
قلوب الناس مائلة اليه لم يقبل الله تعالى منه صرفا اى حيلة او توبة او فريضة
ولا عدلا اى فداء او نافلة او قربة كذا فى شرح المصابيح وقال فى البستان
وينبغى للمتعلم ان يبتغى به وجه الله تعالى والدار الاخرة لا الدنيا اذ لو
نواهما دونه ينال للامرين جميعا قال الله تعالى من كان يريد حرث الاخرة
نزد له فى حرثه وعن زيد بن ثابت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
من كان نيته الدنيا فرق الله تعالى عليه امره وجعل فقره بين
عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب الله له [crossed out] ومن كانت
نيته الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه فى قلبه واتاه الله تعالى الدنيا
وهى راغمة وان لم يقدر على تصحيح النية فالتعلم افضل من تركه
فانه اذا تعلم يرجى انه يصحح نيته انتهى ومن طلب العلم لا للعمل به ضايع و
لهذا قيل العالم بلا عمل كقوس بلا وتر وشجر بلا ثمر وسحاب وحدقة
بلا بصر وحديقة بلا نهر وصدف بلا در وعمر بلا عبر وقالب بلا ذكر
وفى الحديث علم لا ينفع ككنز لا ينفق منه ونفع العلم حسن الاهتداء
فى العبادة فمن لم يزدد بالعلم ورعا وزهدا لم يزدد من الله تعالى
الا بعدا زيادة ومقتا اى بغضا شديدا وقد كان النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم يتعوذ من علم لا ينفع ويقول اللهم انى اعوذ بك من
علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع
ذكره فى الاحياء وقال الحسن عقوبة العلماء موت القلب وموت
القلب طلب الدنيا بعمل الاخرة ذكره فى شرح الخطب ويقول عم
العلم علمان علم فى القلب فذلك العلم هو العلم النافع لصاحبه وعلم

مطلب من لم يقدر على تصحيح النية فالتعلم افضل

على اللسان فقط بحيث يخلو القلب وسائر الجوارح عن اثاره
فذلك العلم حجة الله تعالى التى يلزم بها على بنى ادم فيقول له
ما ذا عملت بما علمت وكيف قضيت شكر الله كذا فى الاحياء فيسكته
اسكاتا صريحا و يوقعه فيما اراد عطف على كان قوله وقال
بعض وقد قال عليه السلام من لم ينفعه علمه ضره جهله اى يكون
جاهلا حكما فيضره ذلك الجهل الحكمى اى يجعله ممقوتا بعيدا من الله
تعالى وقال عليه السلام اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله تعالى
بعلمه ذكر الامام انه قال ابراهيم بن ادهم مررت بحجر فقال اقلبنى
تعتبر فقلبته فاذا عليه مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب
علم ما لم تعلم وقال عيسى عليه السلام مثل الذى يتعلم العلم ولا يعمل
به كمثل امراة زنت فى السر فظهرت حملها فافتضحت فكذلك
من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى على رؤس الخلائق يوم القيمة
ومن لم يعمل بعلمه زلت عن موعظته اى يسقط عن القلوب الناس
كما يزل القطر بالفتح والسكون المطر عن الصفا مقصور جمع صفاة بالفتح
وهى حجرة ملساء وهذا الكلام مذكور فى التورية ايضا ذكره فى الروضة
عن مالك بن دينار روى انه لما توفى شقيق البلخى اجتمع الناس
وقالوا لتلميذه حاتم الاصم انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق
فاجلس واعظا قال امهلونى سنة حتى اصلح امرى فرجعوا فدخل
حاتم داره واشتغل بالعبادة فلما تمت السنة خرج وذهب الى
شجرة بحذاء داره وعليها بلبل كثير فلما راته طرن خوفا منه
فرجع حاتم داره ورد الباب فلما جاءه الناس والحوا بابه

من تلك صح

قد تمت السنة قال نعم ولكن امهلوني سنة اخرى فامهلوه فلما تمت
السنة خرج حاتم الى تلك الشجرة وعليها الطيور مجتمعة فقرب اليهن
فلم يطرن فمد يده فطرن عنه فرجع فدخل داره فلما جاء الناس و
الحوه التمهل منهم سنة اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج وعمد
الى تلك الطيور فقرب اليهن ومسح بيده كلها فلم يطرن فرجع الى داره
فرحا فلما جاء الناس قال نعم حان الوقت فقالوا يا حاتم بالذي
خلقك ما لك ما اجبتنا ثلاث سنين فقال لامرين احدهما اني
كنت اجرب بالطيور والثاني اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم
حتى اذا علمت الناس ينفعهم علمي وهذا هو المراد من ايرادنا هذه
الحكاية وقال احمد بن اشرف لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل
صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد اسبوع فقلت له لم لم تجب في
الجمعة الماضية فقال لاني ما كنت استعملت تلك المسئلة فالآن
صمت تلك الايام في هذا الشهر ثم اخبرته عن فضله لينتفع به
فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به ويحكى عن شقيق
انه كان في شبابه رئيس شبان ثم مر يوما مع اصحابه على بيت نار
المجوس فقال تعالوا حتى ننظر ما تفعل المجوس فتضحك منهم فدخلوا
فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فعرض الاسلام عليه فقام
اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب واناب
الى ربه مر مع اصحابه الزهاد يوما على ذلك البيت فقال لهم
تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوس ونشكر الله تعالى لما فضلنا
عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسي فخرج

مطلب
قصة حاتم الاصم

وقال قال اسامة بن زيد رضي الله عنهما
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول يؤتى بالعالم يوم القيمة فيلقى في النار
فيندلق اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار في
الرحى فيجتمع عليه اهل النار فيقولون ما حالك
فيقول كنت آمر بالخير ولا آتيه وانهى
عن الشر وآتيه وانما يضاعف عذاب العالم
لانه عصى عن علم ولذلك قال الله تعالى ان
المنافقين في الدرك الاسفل من النار لانهم
جحدوا بعد العلم وروى ان ابا الفضل
محمد بن نعيم يقول كان قاص يقص للعامة
قريبا من محمد بن الواسع وهو يوبخ جلساءه
ما لي ارى القلوب لا تخشع وما لي ارى
العيون لا تدمع وما لي ارى الجلود لا تقشعر
فقال محمد بن الواسع يا عبد الله ما لي ارى
قولك لا يخرج من قلبك ان الذكر اذا خرج
من القلب يقع على القلب قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم مثل الذي يعلم الخير
ولا يعمل به كمثل السراج يضيء للناس ويحرق
نفسه
من الجامع الشروح

مجوسي يعبد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض علي
الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام فاسلم فخرج الرجل وذهب معه فلما مضى
سنون قال له شقيق الا تخبرني بان الشاب الذي كان في بيت النار في سنة
كذا قال انا كنت ذلك الشاب فقال عرضت عليك الاسلام حينئذ فلطمتني
وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال انك كنت يومئذ نجسا وظلمة
لا تطهر نجاستي ولا تنور ظلمتي والآن صرت طاهرا تطهرني ونورا
تنورني نور الله حفرتك كما نورت ديني وكان علمك يومئذ قولا
فلم ينفع والآن صار علمك فعلا فنفع كله من الروضة ومن سنة
السلف ان لا يولع بفتح اللام اى ان لا يكون حريصا مولعا بجمع
العلم ويسوف اى مع ان يؤخر العمل به هذا على طريقة قولهم لا تاكل
السمك وتشرب اللبن منتظرا فراغه عن التعلم فان ذلك التسويف
والانتظار من تسويل الشيطان اى تزيينه وتغفيله وخدع بكسر
الخاء وسكون الدال اى من دسائس النفس وتلبيسها في مختار الصحاح
خدعه ختله واراد به المكروه من حيث لا يعلم وخدعا بالكسر مثل سحره
سحرا انتهى وهذا هو المناسب للتسويل وقد يقال خدع جمع خدعة
بحمل وجملة فان الاجل ربما اى كثيرا يتخرمه اى يقطعه ويتطرق اليه
قبل القيام بحق العلم فيصير اى يرجع الى النار كما في غمار الخاسرين
في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم الغين المعجمة
اى في جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح والسكون
الزحام من الناس والماء والجمع غمار بضم الغين وفتحها و
بكسرهم ايضا على ما فهم من الديوان في موضع آخر منه المفرطين

اى السلف الصالح بقرينة تقييده به فيما سلف وبانه
من يذكر سنته ليتبع بها لا يكون الا من الصالحين
وانما فصل ما قبله عما بعده لكون الاول في النية
والثاني في العمل اى من طريقة السلف المشهود
لهم بالخير والصلاح من جامع الشروح

قال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى اول العلم
الاستماع ثم الفهم ثم الحفظ ثم العمل ثم النشر
وقال ايضا اجهل الناس من ترك العمل
بما يعلم واعلم الناس من عمل بما يعلم وافضل
الناس اخشعهم لله تعالى وهذا قول صحيح
يحكم بان العالم اذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم
لا يغرنك تشدقه واستطالته وحذاقته
وقوته في المناظرة والمجادلة فانه جاهل
وليس بعالم الا ان يتوب الله تعالى عليه
ببركة العلم فان العلم في الاسلام لا يضيع
اهله ويرجى عود العالم ببركة العلم والعلم
فريضة وفضيلة فالفريضة ما لا بد للانسان
من معرفته ليقوم بواجب حق الدين و
الفضيلة ما زاد على قدر حاجته مما يكسبه
فضيلة في النفس موافقة للكتاب والسنة
وكل علم لا يوافق الكتاب والسنة وما هو
مستفاد منهما او معين على فهمهما او
مستند اليهما كائنا ما كان فهو رذيلة ليس
بفضيلة يزداد الانسان به هوانا ورذالة
في الدنيا والآخرة من عوارف المعارف في الباب
الثالث ع

الذي لم يفوض اليه فلعله لا يبقى
وان بقي فانه كما لا يقدر على ترك
الذنب اليوم لا يقدر على تركه
غدا لان عجزه عن الترك في الحال
ليس الا لغلبة الشهوة عليه والشهوة
لا تفارقه بل تتضاعف وتتأكد بالاعتياد
فليست الشهوة التي الدها الانسان

بتشديد الراء اى المقصرين فى الخدمة والعبادة او بتخفيفه اى المتجاوزين
عن الحد فى انهماك الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم
من سوف ويقولون واحزناه من سوف والمسوف
المسكين لا يدرى ان الذى يدعوه الى التسويف اليوم فهو معه
غدا وانما يزداد بطول المدة قوة ورسوخا ويظن انه يتصور
ان للخائض فى الدنيا والحافظ لها فراغ قط وهيهات ما فرغ
منهم الا من اطرحها فما قضى منها احد لبانته وما انتهى ارب الا الى ارب
قال واصل هذه الاماني كلها حب الدنيا والانس بها والغفلة
عن معنى قوله عليه السلام احبب ما احببت فانك مفارقه ولا يتبع
غرائب العلم قبل احكام اصل العلم وهو اى اصل العلم معرفة الله تعالى
اى حق معرفته وفى خالصة الحقائق روى عن ابن عباس انه جاء
اعرابى الى النبى صلى الله وعليه وسلم وقال يا رسول الله علمنى غرائب
العلم فقال عليه السلام وما فعلت فى راس العلم فقال الاعرابى
وما راس العلم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معرفة الله
حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبه وضد وند وانه
واحد واول واخر وظاهر وباطن لا كفو له ولا نظير له فذلك
راس العلم انتهى وقبل الاستعداد للموت قوله قبل نزوله ظرف
الاستعداد اى التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه وان الله
تعالى يسال العبد عن فضل علمه يوم القيمة كما يسئل الله تعالى العبد
عن فضل ماله مرة بان اكتسبت ومرة بماذا انفقت وفى ايراد
الفضل ايماء الى ان الله لا يسال يوم القيمة عن كل شئ كما يدل

وان المفتوحة مع معمولها منصوبة المحل حال من الغريب اى ومن
سنة السلف ان لا يتبع الغرائب الفاضلة كيف والحال ان الله تعالى
يسال عنها كما يسال عن الاموال الفاضلة
من جامع الشروح

قالت له امه اطلب العلم وانا اكفيك بمغزلى ويا بنى اذا كتبت عشرة
احرف انظر لعل ترى فى نفسك زيادة فى مشيك وحلمك ووقارك
فان لم ترد ذلك فاعلم انه يضرك ولا ينفعك   سير السالك من عيبه

قوله ولا يتبع اما من الثلاثى او من الافتعال
او من التفعيل بمعنى التطلب وحينئذ يكون
بالتاكيد وهو الاليق بالمقام وفى بعض
النسخ ولا يبتغى اى لا يطلب
وهو حسن من جامع ش معرفة
بابي

مطلب راس العلم

بالجر عطفا على لفظة الجلالة لان الكلام فى العلم
ومعرفة الاستعداد له وبالرفع عطفا على
لفظة المعرفة اقامة له مقام معرفة لبيان شدة
شدة الاحتياج الى نفس الاستعداد وتنبيها
على ان علمه بلا نفسه كلا علمه على ان تحصيل
الاستعداد لا يكون بدون علمه اى اصل العلم
معرفة الله تعالى والتهيؤ للموت من جامع
الشروح

اى قبل وقوعه وهذا
لا يكون بعد الفعل
بما اخبر مما يكون
بعد الموت فيدخل
فيه كل ما يفرض
من العلوم عليها

مطلب باب سؤال الله عن علم العبد

مر ويجوز ان يكون الاستعداد معطوفا
على الاحكام اى قبل الاستعداد للموت وهذا
وان كان بعيدا بحسب الظاهر ولكنه خال عن
التكلفات المذكورة وروى عبد الله بن
مسعود رضى الله عنهما عن النبى عليه الصلوة

قال فى الكشاف فان قلت ما النعيم الذى يسال عنه الانسان ويعاتب عليه فما من احد الا وله نعيم قلت هو نعيم من عكفت همته على استيفاء
اللذات ولم يعش الا لياكل الطيب ويلبس اللين ويقطع اوقاته باللهو والطرب لا يعباء بالعلم والعمل ولا يحمل نفسه مشاقهما فاما من
تمتع بنعمة الله تعالى وارزاقه التى لم يخلقها الا لعباده وتقوى بها على دراسة العلم والقيام بالعمل وكان ناهضا بالشكر فهو
من ذلك بمعزل واليه اشار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يروى انه اكل هو واصحابه تمرا وشربوا ٢٩
عليه ماء فقال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين انتهى وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ
عن النعيم الذى الهيكم والخطاب مخصوص بكل من الهاه دنياه عن دينه والنعيم مخصوص بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة
كقوله تعالى قل من حرم زينة الله كلوا من الطيبات وقيل يعمان اذ كل يسال عن شكره وقيل الاية مخصوصة بالكفار انتهى

يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد على الامور الضرورية
قال فى تفسير ابى الليث عن ابن عباس رضه انه قال ان ابا بكر رضه سئل
رسول الله عن اكلة اكلها مع رسول الله فى بيت ابى الهيثم من لحم
وخبز شعير وبسر قد ذنب اى بسر قد بدا الارطابه من قبل
ذنبه وماء عذب فقال يا رسول الله اتخاف ان يكون هذا من النعيم
الذى يسال عنه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما ذلك للكافر
ثم قال ثلث لا يسال الله تعالى عنها العبد يوم القيمة ما يوارى عورته
وما يقيم به صلبه وما يكنه من الحر والقر وهو مسئول بعد ذلك عن كل
نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر فى بعض الكتب الفقهية وفى الصحاح
ورايت الشئ اخفيته وكننت الشئ سترته وصنته والقر بالفتح
البرد وليكن المؤمن متميزا اى مختارا بين الناس بحسن السمت بالفتح
الطريق وهو ايضا هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة
والتؤدة والكرم وهو ايثار الغير بالخير عن ابى هريرة عن النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال الحليم يتغافل والكريم اذا قدر عفا
كذا فى خالصة الحقائق والاحتياط فى الامور كلها بحيث لا ياخذ
الا بالاجود فليس على الشيطان شئ اشد من عالم يتكلم بعلم و
يسكت بحلم هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن ادهم ثم قال
وقال ابليس عليه اللعنة لسكوته اشد من كلامه ولا افضل عند
الله تعالى من علم تزينه من التزيين حلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة
قال بعض المتكلمين الحلم زينة الرجل والعلم غنيمته ولهذا قال النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم كذا فى

وهو كون النفس مطمئنة بحيث لا يحركها الغضب بسهولة ولا يضطرب عند اصابة
المكروه وهذا ناظر الى الوقار والتؤدة والكرم   من جامع الشروح

الكرم الاعطاء بالسهولة
وطيب النفس فى الطريقة
المحمودة

ربنا فدل كلام البيضاوى على ان
هنا ثلاثة اقوال الاول ان
الخطاب مخصوص بكل من الهاه دنياه
دينه مثل كفار مكة الذين نزلت هذه
السورة فى وصفهم وكذا من يشاركهم
فى هذا الوصف فانهم ايضا داخلون من
هذا الخطاب سواء كانوا كفارا او عصاة
من المؤمنين والثانى ان الخطاب للفريقين
سواء كانوا الهاهم دنياهم عن دينهم او
لم يكونوا كذلك فحينئذ المسئولون
عنها اى النعمة يكونان عامين اى يسال
كل واحد عن كل نعمة والثالث
ان الخطاب مخصوص بالكفار فقط
فلا يكون المؤمنون مسئولين
من جامع الشروح

وفى المغرب السمت الطريق ويستعار لهيئة
اهل الخير يعنى بالاستقامة فى الدين على الوضع
المسنون من الجامع الشروح
وانما فسرنا حسن الهيئة بقولنا يعنى بالاستقامة
الخ لان حسن الهيئة الظاهرة بدون حسن
ما فى الداخل ليس بمعتبر ويجوز ان يكون
المراد بالسمت الهيئة الظاهرة لانفهام
حسن ما فى الداخل مما بعده الى الاحتياط
ولكن فيما قلنا مبالغة ليست فى هذا الوجه
حسن السمت محبة ما
يكمل النفس كافى الطريقة   مسلك للحبى الشارح

وفى البستان يقال الاحسان قبل الاحسان
فضل والاحسان بعد الاحسان مجازاة
وبعد الاساءة كرم والاساءة قبل الاساءة
جور والاساءة بعد الاساءة مكافاة
والاساءة بعد الاحسان لوم وشوم
انتهى   من جامع الشروح
يسكت ناش من علم اى لا يتكلم ولا يسكت
الا بمقتضى العلم لتمكنه فى الاستقامة على الطريق
المسنون فهذا ناظر الى الاحتياط من جامع ش

اى من الفرس الذكر الحامل مثل يضرب فيما لا يوجد لان الابلق فرس ذكر فيه سواد وبياض والعقاق بالفتح الحمل والعقوق الحامل وقد كنى المصنف به عن غاية قلة العليم الحليم الحكيم لا عن عدم وجوده بالكلية لما مر لا يزال من امتى الخ من جامع الشروح

اى العالم صاحب الحكمة المتقن للامور وهذا ناظر الى حسن السمت ففيه لف ونشر غير مرتب ويجوز ان يكون ناظرا الى الكل تعميما بعد تخصيص البعض وان الكل ناظرا الى الكل فان مكسورة عطفا على ليس اى ولان قيامه به ويجوز تكون مفتوحة والجملة حالا كما بعدها اى والحال ان قيامه به وهو اى والحال ان العليم المتصف بالحلم والحكمة اعز اى اقل من جامع الشروح

الخالصة وان قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما هى عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اى العليم المتصف بالعلم بالحلم والحكمة اعز من الابلق العقوق وفى الصحاح العقاق بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم طلب الابلق العقوق مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا يكون للذكر حاملا وحكى ان رجلا سأل سفيان بن عيينة يا ابا محمد انى اغبط ان ارى عالما فى زماننا هذا فقال ويحك تلك ضالة لا توجد فى زماننا كذا فى الخالصة الحقايق ويقدم فى التعليم الاهم اى اهم جميع العلوم فالاهم اى يقدم بعد ذلك فيقدم اهم البواقى وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه وارشده اى ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو والمعانى من العلوم العربية ولا يأخذ منه ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت الفريضة وتضييع العمر وان شئت تفصيلا يتميز به عندك الاهم من غير الاهم والاحسن الارشد من ضده فاستمع ما نتلوا عليك من تقسيم العلوم الذى ذكره الامام فى الاحياء وهو قوله واعلم ان العلوم اما شرعية وهى ما يستفاد من الانبياء عليهم السلام ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما فى الحساب والطب واللغة واما غير شرعية وهى تنقسم الى محمود وهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب والحساب والفلاحة والحياكة وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية فى حاجة بقاء الابدان وفى المعاملات وفى قسمة الوصايا والمواريث

الاحنف بن قيس التيمى وكنيته ابو بحر واسمه صخر وكان فى رجله حنف وهو الميل الى انسيها فا وكان حليما موصوفا بذلك حكيما معترفا له به ومن حلمه ان رجلا قال له لئن قلت واحدة لتسمعن عشرا فقال الاحنف لكنك لو قلت عشرا لم تسمع واحدة وقيل اعترض له رجل فى بعض الطريق وجعل يسبه ويسب اهله وعشيرته فلما قرب من الحى وقف الاحنف فرسه وقال يا فتى قل ما بدا لك وانصرف فانى اخاف ان يسمع مقالتك بعض سفهاء الحى فيؤذيك وانا اكره ايذائك وكان الاحنف يقول ما نازعنى احد الا اخذت فى امره باحدى ثلث خصال ان كان فوقى عرفت له قدره وان كان دونى اكرمت نفسى عنه وان كان مثلى تفضلت عليه من المستقصى للزمخشرى رحمه الله تعالى

مطلب عليم حليم فى زماننا

بالجزم عطف على لفظ يكن او بالرفع فالجملة عطف على جملة ليكن لانه وان كان خبرا لفظا ولكنه فى معنى الانشاء وهو ظاهر او هذه الجملة مع ما يتعلق بها عطف على لا ينبغ او على لا يولع وعلى هذا جملة ليكن معترضة لبيان ما مراد ليقدم من جامع الشروح

قال فى ملهم الصواب ينبغى لطالب العلم ان يختار من كل علم احسنه كما قيل شعر

ماحوى العلم جميعا احد ... لا ولو مارسه الف سنة

انما العلم بعيد غوره ... فخذوا من كل علم احسنه

ثم ما يحتاج اليه فى امر دينه فى الحال وما يحتاج فى المآل ويقدم علم التوحيد ويعرف الله تعالى بالدليل فان ايمان المقلد وان كان صحيحا عندنا لكنه يكون آثما بترك الاستدلال ويختار العتيق دون المحدثات قالوا عليكم بالعتيق واياكم والمحدثات واياك ان تشتغل بالجدل الذى ظهر بعد انقراض الاكابر من العلماء فانه يبعد عن الفقه ويضيع العمر ويورث الوحشة والعداوة وهو من اشراط الساعة وارتفاع العلم والفقه انتهى كلامه وقال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى اعلم ان اهم جميع المهمات واقدمها تعلم كلمتى الشهادة وفهم معناها وتصديقه من غير اختلاج ريب واضطراب نفس وهذا وان جاز ان يحصل بمجرد التقليد ولكن الاصح ان يحصل بالتحقيق وهو يتوقف على علم الكلام البسيط مقدار ما يعلم به ان للعالم الها واحدا متصفا بصفات الكمال ومنزها عن صفات النقص وان محمدا عبده ورسوله الصادق فى جميع ما جاء به من عنده ثم لا يكفى مجرد العلم فلا بد من معرفة العبادات وطرقها وهى يتوقف على علم الاصول وهو على معرفة الكتاب والسنة والاجماع والقياس ولا شك ان البدن لا يخلو فى ممارسة الاعمال عن ضعف ومرض فلا بد من علم الطب مقدار الحاجة ثم للاعمال الظاهرة علاقة وارتباطا للصفات الباطنة مما يصلحها ويفسدها كالاخلاص

المواريث فهى محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق فى دقايق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة فى القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فريضة والى مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات والى مباح فهو العلم بالاشعار التى لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجرى مجراه واما العلوم الشرعية فهى محمودة كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية وتكون مذمومة وله فى ذلك بيان طويل لم نورده خوفا من الاطناب قال قلت فلم لم تورد فى اقسام العلوم الكلام و[illegible] الفلسفة حتى يتبين انهما محمودان او مذمومان فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التى ينتفع بها فالقرآن والاخبار مشتملة عليه وما خرج عنهما فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة بالتعلق بمنقضات الفرق وتطويل بنقل المقالات التى اكثرها ترهات وهذيانات تزدريها الطباع وتمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شىء منه مألوفا فى العصر الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الآن حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القرآن والسنة وظهرت جماعة لفقوا لها شبها ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك المحذور بحكم الضرورة مأذونا فيه بل صار فيه من فروض الكفايات وهو القدر الذى يقابل به المبتدع اذا قصد الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما برأسها بل هى اربعة

كالاخلاص والرياء والعجب وغيرها فمن لم يعلم هذه الصفات ووجه تأثيرها فى العبادات الظاهرة وكيفية تحصيل ما يصلح منها والاحتراز عما يفسد فقل ما لم يسلم له عمل الظاهر فيفوته الظاهر والباطن فلا يبقى فى يده الا الكد والعناء نعوذ بالله تعالى من ذلك فالاهم للعطف التعقيبى فالمعنى ليتعلم الاهم الاول وبعده الاهم الآخر المرتب عليه وهكذا الى التمام مثلا يتعلم اولا ما يتوقف عليه معرفة الله تعالى وتصديق نبيه عليه الصلوة والسلام على وجه التحقيق بعد ان تعلم كلمتى الشهادة وتصديق معناها وصور الحروف وتركيبا تاما مقدار ما يكفى فى الصلوة

مثل الفقه ونحو التفسير من الفرض ومنها ما [illegible] الى الفقه من جامع الشروح

اجزاء احدها الهندسة والطب وهما مباحان كما سبق ولا يمنع منهما
الا من يخاف عليه ان يتجاوزهما الى علوم مذمومة والثاني
المنطق وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه
وهما داخلان في علم الكلام والثالثة الالهيات وهو بحث عن
ذات الله تعالى وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة لم ينفردوا
فيها بنمط اخر من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة
وكما ان الاعتزال ليس علما برأسه بل اصحابه طائفة من المتكلمين
واهل البحث والنظر قد انفردوا بمذاهب باطلة فكذلك
الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين
الحق فهو جهل وليس بعلم حتى نورده باقسام العلوم وبعضها
بحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها
وهو شبيه بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام من
حيث يتغير ويتحرك لا في بدن الانسان من حيث يصح ويمرض
ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في
الطبيعيات فلا حاجة اليها الى هنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكره
المص اشار الامام الشافعي بقوله لما حوى العلم جميعا احد
لا ولو مارسه الف سنة انما العلم منيع غوره فخذوا من كل
علم احسنه ويقتبس اي يستفيد ويكتسب من كل فن حظا كافيا
غير زائد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه وقد قيل من طلب الله تعالى
بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو
على ما ذكر في المغرب نقلا عن ابي الليث من لا يؤمن بالاخرة

الحاجة ولا يقتصر على البعض وعلى القدر الغير الكافي من كل منها جامع

من الفنون الحكمية

اي فلانه وقد قيل

اي بلا استعانة بغيره من العلوم

وفي التفسير الكبير من طلب المال بالكيمياء افلس ومن طلب الدين بالكلام تزندق
مشكاة الانوار

الزنديق اي الملحد المبطن للكفر ولا خلاف في وجوب القتال معه ولا يستتاب عنه ولهذا قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى اقتلوا الزنديق وان قال تبت قهستاني كبير في باب الجهاد

واما الزنديق فان جاء قبل الاخذ واقر بزندقته ثم تاب يقبل توبته وان تاب بعد الاخذ فلا يقبل توبته اصلا لان هؤلاء باطنية يظهرون شيئا ويعتقدون في الباطن خلافه فيقتلون البتة ولا يقبل منهم الجزية كما لا يقبل منهم توبتهم مصنفك على الوقاية

بالاخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان الزنديق ليس من كلام
العرب ومعناه على ما يقوله العامة ملحد دهري وعن ابن دريد
انه فارسي معرب واصله زنده اي من يقول بدوام بقاء
الدهر ووجه كونه زنديقا هو انه يستوي ادلة المبطلين
على قلبه ح فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها بل ينبغي
ان يطلب الله تعالى بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده وفيه
فيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي البزازية
تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة
منهي عنه ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وقول من
قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والمروي عن
الشافعي ان الامة المتكلم والى بحق لا يجوز محمول على الزائد
وراء الحاجة والمتوغل فيه كما قيل من طلب الدين بالكلام تزندق
ولا يزيد المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على مباحثهم
علم الكلام لخروجه عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم
علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة
حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعالى بالزهد وحده غير مقارن
للعلم ابتدع اي ارتكب البدعة فان طلب الله بالزهد وحده بدعة
والسنة طلبه مع الزهد المواطئ للعلم ومن طلبه بالفقه وحده
تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا عن الطريق الموصل الى معرفة
الله تعالى اذ لا يتخلص ح من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب
مما يفسده من الصفات الباطلة وعن ابي الليث من تعلم الفقه

[illegible]

قال الشاذلي رحمه الله تعالى رأيت النبي عليه السلام يقول اربع لا ينفع معهن الفقه حب الدنيا ونسيان الاخرة وخوف الفقر وخوف الناس من كواكب الدرية للمناوي

اي شعور ولا اطلاع ويجوز ان يكون هذا عطف تفسيري قبله ولكن الافادة خير من الاعادة من جامع الشروح

عطف على يقتبس دفعا لما يكاد ان يتوهم من ان وجوب الاخذ من على استحسان اجمع الكتب وان كان من غير اتقانها ووقوف على ما فيها اي ولا يجمع كثيرا من الجامع

لان معرفة الله تعالى لا تحصل الا بتصفية الباطن ولا تعلق لهذا العلم بالتصفية

ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسود قلبه ومن تفنن تخلص عن كل من التزندق والابتداع والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير اتقان واحكام لها ولا وقوف واطلاع على ما فيها فانه اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علائم القيمة ولنطلب من العلم ما يقام به سنة او يثلم اي يهدم والثلمة الخلل في الحائط وغيره وقد ثلمه من باب ضرب فانثلم عن في المصادر الثلم رخنه كردن به بدعة فعن الحديث من ادى حديثا الى امتي ليقام به سنة من سنن الاسلام او يثلم به بدعة وجبت له الجنة اي يكون كالواجب على الله تعالى نظرا الى صدقه في وعده فالوجوب ههنا يرجع الى معنى اللياقة والاستحقاق الكامل والا فلا يجب على الله تعالى شيء عندنا خلافا للمعتزلة كذا في شرح المشارق ولا يرغب اي لا يعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا استعملت بفي يكون بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي اراده واذا استعملت بعن يكون بمعنى الاعراض اذا لم ينجع اي لم يؤثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اي دخل واثر في اسماعه في قلبه منه اي من العلم شيء فانه اذا دخل مسامعه جمع مسمع بالكسر والسكون الاذن والاظهر ان يقال مسمعه لكن انما جمعه اما باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الدخول مرارا فكان المسمع يتجدد في كل سماع فيتكثر بكثرة السماع نفعه يوما اي في يوم من الايام فيتضرع الى ربه ان ينفعه بما علمه ويعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه وعن ابي هريرة رضه

من العلوم شن

اي نفعني بالعلم النافع بحيث عملت بما علمت ... فيقبل نعمتك ... من جامع الشروح

رضه عنه انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلمني بما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار ذكره في المصابيح فانه كفى بترك العلم تضييعا الباء في بترك زائدة كما في قوله تعالى كفى بالله شهيدا اي ان الشان انه يكفي ترك العلم ان يكون تضييعا له روي انه قال رجل لابي هريرة اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بتركك العلم اضاعة له كذا في الاحياء فقوله فانه كفى تعليل لقوله ويتضرع ان يعلمه يعني انما يتضرع ويطلب العلم لان ترك العلم اي عدم طلبه والسكوت من تحصيله يكفي اضاعة له وتهاونا به اي تركه اضاعة له واستحقار له واهمال له يقال اهمل الشيء خلى بينه وبين نفسه وهو كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيده قوله وتهاونا به من تهاون به استحقره وقيل لابن المبارك الى متى انت اي الى اي زمان تكون في طلب العلم والحديث قال لا ادري لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان يأتيه الموت وفي الخالصة قال بعضهم كل عبادة كالصوم بصلوة والصوم فرض في وقت دون وقت وتعلم العلم فرض في جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى الى داود عليه السلام يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصا من حديد واطلب العلم حتى ينقطع نعلاك وتنكسر عصاك ولا يظن بنفسه غنى عن العلم بحال لما بعد قول الله تعالى لنبيه عليه السلام وهو اعرف

ثابتا في نفسه او ملتبسا بها من جامع شن

من احوال مراتب العلم ودرجاته من جامع شن

والتنكير للتعميم والباء بمعنى في او للملابسة و المفعول الثاني مقدم اي لا يظن شيئا ما في الغنى من جامع شن

اي لانه يحتمل ان ما يكون سببا للنجاة من العلم السمعي بعد ابتداء الطلب الى الان فاطلب الى ان اموت متوقعا ان اجده فبعد مبني على الضم وما ذكر من المضاف اليه منوي ...

قال ابن المبارك رحمه الله تعالى لا اعلم بعد النبوة افضل من نشر العلم وقال الشافعي لم يعط احد بعد النبوة افضل من العلم وقال ابو حنيفة رحمهما الله تعالى ان لم يكن العلماء اولياء الله فليس لله تعالى ولي فما اعظم العلم واعم بركته به يتميز الحق من الباطل في الاعتقاد ويظهر الصدق من الكذب في الاقوال ويتبين الجميل من القبيح في الافعال وان حاجة الانسان الى العلم اكثر من حاجته الى المال لان العلم نافع لا محالة ونفعه دائم في الدنيا والاخرة والمال قد ينفع وقد يضر ونفعه منقطع فمن استفاد العلم ثم ضيعه او تمكن من استفادته فاهمله فقد خسر خسرانا مبينا والعلم ميراث الانبياء والمال ميراث الفراعنة ولان العلم يحرسك وانت تحرس المال ولان العلم لا يعطيه الله تعالى الا لمن احبه والمال يعطيه لمن احبه ولمن لا يحبه ولان العلم لا ينقص بالبذل والمال ينقص ولان صاحب العلم اذا مات فذكره باق وصاحب المال اذا مات انقطع ذكره ولان صاحب المال ميت وصاحب العلم لا يموت ولان صاحب المال يسئل عن كل درهم اين اكتسبوا واين انفقوا وصاحب العلم له بكل حديث درجة في الجنة هكذا مروي عن علي رضي الله عنه ومن قبايح كثير من الناس انهم لا يوقرون اهل العلم ولا يعرفون لهم حقوقهم وينكرون عليهم ما يرتكبون اضعافه وعنه عليه السلام اذا ابغض الله تعالى العبد ورثه الانكار على اهل الديانات رواه ابن ابي الدنيا فمن اطلق لسانه في العلماء ابتلاه الله قبل موته بموت القلب

من تبيين المحارم

مطلب جواز زيادة العلم

العارفين بالله تعالى واحكامه قوله تعالى وقل رب زدني علما مقول القول وحكي انه قيل لعبد الله بن المبارك لو ان الله اوحى اليك انك تموت العشية ماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم لان الله تعالى اعطى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كل شيء ولم يأمره بطلب الزيادة واعطاه العلم وامره بطلب الزيادة وقال تعالى وقل رب زدني علما ويحيى السرخسي انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضي مع الانفاق والعلم يزكو على الانفاق وان العلم يحرس اهله من آفة والمال يوقعهم في الآفات وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوئه الذاهب والجائي وينتفع به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصة **ومن السنة** ان يطلب العلم يوم اثنين وخميس وجمعة فانه يتيسر له اي للطالب طلبه فيهن اي طلب العلم في تلك الايام الثلثة هكذا روي عن انس بن مالك ذكره في الخالصة والتواضع لمن علمه خيرا او لو حرفا قال علي رضه من علمني حرفا صيرني عبدا والتملق له في مختار الصحاح تملق له تملقا وتملاقا اي تودد اليه وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان يضع شيئا من قدره الذي يستحق به لا الى ان يصل الى حد التذلل والتملق هو ان يضعه الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا في طلب فانه ينبغي للاستاذه وشركائه لان العدل ان يعطي كل ذي حق حقه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا في الاحياء

مثلا اذا دخل اسكاف على عالم فقام من مقامه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى نعليه وعدى الى باب الدار معه وقت خروجه فهذا تملق واما اذا لم يقم من مقامه ولكن قطع الكلام ورفق له في الكلام واجاب دعوته ولم ير نفسه خيرا منه بل كان على نفسه اخوف منه لعدم معرفة خاتمة امره فهذا تواضع وهو محمود من جامع الشروح

وقال يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى العلماء ارحم بامة محمد من ابائهم وامهاتهم قيل كيف ذلك قال لان اباءهم وامهاتهم يحفظونهم من نار الدنيا وهم يحفظونهم من نار الاخرة
كتاب حقوق اخوة الاسلامية

الظاهر ان اللام للاشارة الى السنة المذكورة قبلها وانما اعادها للتنبيه على ان المراد منها هنا بيان وقت التعلم وحقوق المعلم وهناك اختيار الفنون وما يتعلق به اي ومن طريقة السلف الصالح ايضا
من جامع الشروح

لكونهن اياما شريفة يفتح فيهن ابواب رحمة الله تعالى للعباده يريد ان يزيد الطلب فيها لا ان يقطع في غيرها من الايام بل ينبغي ان يستغرق الطلب جميع اوقاته فاذا مل عن نوع اشتغل بنوع اخر وكان الامام محمد بن الحسن لا ينام الليل وكان يضع عنده دفاتر فاذا مل عن نوع ينظر في اخر وعن ابي حنيفة انه كان صح

مطلب جواز تواضع وتملق

مطلب ان يتملق العلم

مختار البداية الدرس يوم الاربعاء وكان يروي عن الاستاذ شيخ الاسلام الاجل قوام الدين احمد بن عبد الرشيد انه يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من شيء بدئ في يوم الاربعاء الا وقد تم لذا في تعليم المتعلم
من جامع ش

قال في ملتقم الصواب يحكى ان واحدا من كبار ائمة بخارى كان يجلس في مجلس الدرس وكان يقوم في خلال الدرس احيانا وسألوه عن ذلك فقال ان ابن استاذي يلعب مع الصبيان في السكة ويجيء احيانا الى باب المسجد واذا رايته اقوم له تعظيما لاستاذي والقاضي الامام فخر الدين الارسابندي كان رئيس الائمة بمرو وكان السلطان يحترمه غاية الاحترام وكان يقول انما وجدت هذا المنصب بخدمة الاستاذ فاني كنت اخدمه واطبخ طعامه ولا اكل منه شيئا انتهى كلامه. من جامع الشروح والمقصود والله تعالى ايجاب رعايته ولذلك قال جامع

الاحياء وتعليم المتعلم واما التملق بمعنى التبصبص وهو ان يقول بلسانه ما ليس في قلبه فهو مذموم مطلقا وتنبد عوله باظهر سرا وجهرا وان يخدمه وينصره وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من علم عبدا اية من كتاب الله تعالى فهو مولاه وروي عن الامام علي رضي الله تعالى عنه انه قال انا عبد من علمني حرفا وانشد هذين البيتين رايت احق الحق حق المعلم واوجبه حفظا على كل مسلم لقد حق ان يهدى اليه كرامة لتعليم حرف واحد الف درهم ولا ينبغي له ان يخذله اي يترك عونه ونصرته ولا يستاثر اي لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك الخذلان والاستيثار فقد فصم اي قطع وكسر عروة في المغرب عروة القميص والكوز والدلو معروفة وقد يستعار لما يوثق به ويعول عليه من عرى الاسلام ومن احترام المعلم واجلاله اي تعظيمه ان لا تقرع عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معلم للصحابة ولا يخالفه فيما يامره به من مباح الدين ويتحرى اي يطلب مسرته اي جعله مسرورا في ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر المسلمين فانه روي عنه انه قال خير الاباء من علمك وقد اشير اليه في قوله على رضه روي انه قيل للاسكندر ذي القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال نعم قال لان ابي انزلني من السماء الى الارض واستاذي يرفعني من الارض الى السماء فاذا كان في حق الوالد كذلك فكيف بغيره ولا يضن نعم

وكما نصبه على المصدر اي اقول الك في حق انتظار خروج المعلم قولا مثل قوله تعالى لرسوله في حق انتظار الذين ينادون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من وراء الحجرات لنسائه ولو انهم صبروا اي ولو ثبت صبرهم وانتظارهم حتى تخرج اليهم لكان الصبر والانتظار خيرا لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب والاسعاف بالمسئول كذا في القاضي وايضا من احترام المعلم وتوقيره ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدئ بالكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده ولا يسأل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت
من جامع الشروح

سروره الذي هو اليق احواله لانه يستفاد منه جامع ش

اي يتحرى ويطلب ان يحصل له السرور في فعل هذه الاوصاف فيكون الظرف مفعولا فيه ليتحرى ويجوز ان يكون حالا من فاعله اي يتحرى سروره حال كونه نفسه في هذه الاوصاف بان ان اتصف بها
من جامع ش

فلان الاب ربا بالطعام واغذية البدن والمعلم يربيه بالعلم والعدل والحكمة وقيل ان الاب ابوان اب ولادة واب افادة فالاول سبب لحيوتك الجسمانية والثاني سبب لحيوتك الروحانية فالثاني خير من الاول من جامع

وهو يستعمل عرفا على معنى يستحسن ويجوز وقد يستعمل على معنى يجب يقال خذله خذلانا بالكسر ترك عونه ونصره اي لا يجوز له ان يترك عونه ونصرته قال النبي عليه السلام من استخف استاذه ابتلاه الله تعالى بثلاثة اشياء نسي ما حفظه وكل لسانه وافتقر في اخر عمره وقيل عقوق الاستاذ لا توبة لها
من جامع الشروح

ولا يرجح منه وان كان اباه كما قيل اقدم استاذي على والدي وان تضاعف لي من والدي البر واللطف فهذا مربي القلب والقلب جوهر وذاك مربي النفس وهي له صدف
من جامع ش

واعلم بان طالب العلم لا ينال العلم ولا ينتفع به الا بتعظيم العلم واهله وتعظيم الاستاذ وتوقيره

والاسلام وانما فصل هذه الجملة عما قبلها للتفنن ولتطرية النشاط بالانتقال من اسلوب الى اخر والتنبيه على كثرة طرق احترام المعلم مع الاهتمام بالمعدودات
من جامع الشروح

مطلب حق الوالد والاستاذ

وينبغي لطالب العلم ان يسمع العلم والحكمة بالتعظيم والحرمة وان سمع مسئلة واحدة او كلمة واحدة الف مرة قيل من لم يكن تعظيمه بعد الف مرة كتعظيمه في اول مرة فليس باهل العلم من تعليم المتعلم

وينبغي لطالب العلم ان لا يجلس قريبا من استاذه عند السبق بغير ضرورة بل ينبغي ان يكون بينه وبين استاذه قدر القوس فانه اقرب الى التعظيم من تعليم المتعلم

الضن معنى التبعيد استعمل بعن يعني لا يبعد شيئا من ماله عنه بل يضع كله بين يديه فاما ان ياخذ الكل او البعض او لا ياخذ شيئا وايش الدنيا في جنب العقبى عند الطالب الصادق من جامع الشروح

الضاد المعجمة في الاصح وروي الكسر عن الفراء اي لا يبخل بشيء مما
له عن معلمه ولا يتبع زلته وهفوته عطف تفسيري يقال تبعته
واتبعته اذا مشيت خلفه او مر بك فمضيت معه كذا في المغرب
وقد صحح في بعض النسخ المعتمدة بتشديد الباء من تتبعه تتبعا اي
تطلبته متمهلا وتحمل ما سمع من سقطاته اي خطاياه والسقط
بفتحتين الخطاء في الكتابة والحساب كذا في الصحاح على احسن
تاويل حملا للمؤمن على الصلاح وهو اقرب من الفلاح ومن
سنة الدين ان يكظم غيظه اي يتجرع غضبه على سماع العلم
قال عليه السلام من كظم غيظا وهو يقدر انفاذه ملاء الله تعالى
قلبه امنا وايمانا ولا يخلطه بكسر اللام بهزل وهو خلاف الجد بكسر الجيم
فيمجه على وزن يمد اي يرميه قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اي في
العلم وسماعه ولا يلعب فيه فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يماري
اي لا يعارض فيه فانه يقرع اي يدق باب الضلال ومن سنة
الدين ان يتذكر ما يحفظه لينبع اي ليثبت في نفسه ويرسخ في قلبه و
ينبت كينصر من نبت الشيء نباتا في طبعه نبات الذرع في القراح
بفتح القاف المزرعة التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر ويسال عما
يحتاج اليه دون ما يستغنى عنه بفتح حرف المضارعة فيهما و
يحسن سؤاله فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح
خزائن العلم فان صدور العلماء خزائنه فيفتح ابوابها اي
افواههم بالسؤال عنهم ويتعلم في صغره ويتعلم قبل البلوغ
وبعده ففي الحديث مثل الذي يتعلم في صغره كالوشم

او يفتح ابواب العلم من خزائن الغيب ولله خزائن السموات والارض وعنده مفاتح الغيب

ويغتنم ايام الحداثة وعنوان الشباب كما قيل بقدر الكد تعطى ما تروم فمن رام المنى ليلا يقوم

من جامع الشروح

ما اهدى المرء المسلم لاخيه هدية افضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى ويرده بها عن ردى طب عن ابن عمرو رضي الله عنه جامع الصغير

كالوشم بالفتح والسكون اسم من وشم يده اي غرزها بالابرة
ثم ذر عليها النيلج او الكحل فيبقى على لون كالخال كذا في التكملة
على الصخرة بسكون الخاء المعجمة هي الحجر وانما قال على الصخرة
مبالغة وتشبيه يعني كانه يكون كالمنقوش على الحجر والذي يتعلم
في الكبر كالذي يكتب على الماء المتجمد وغيره فانه يزول سريعا
ومن ههنا قيل ان الغصون اذا قومتها اعتدلت وليس
ينفعك التقويم بالخشب فيتعلم من كل صغير وكبير وغني و
فقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخير ممن هو دونه
اي ادنى حالا منه فان الحكمة وقدم معناها ضالة المؤمن
حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجاة عن
سبع الجهل ومن يطلب مهربا من سبع بفريسته لا يفرق بين
ان يرشده الى المهرب شريف او خامل فكذا ينبغي للطالب
الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين بانه
ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح نقي الجيب اي طاهر القلب كذا
في القاموس مامون العيب بالعين المهملة وقد يصحح بالغين
المعجمة مغترا بانه مامون من الغيبة عدل في الدين كريم العرق
شريف النسب كبير السن فان المشايخ قالوا اياكم والمحدثات
ولا يخالط السلطان ولا يلابس الدنيا ملابسة تشغله
عن امر دينه عن انس بن مالك رضه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم العلماء امناء الرسل ما لم يدخل الدنيا
ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان

مطلب ولا يخالط العلماء السلطان

والمراد بالدخول التوغل بها بالحرص على جمعها وادخارها للاكثار والانكباب على ذلك واما المخالطة للامر بالمعروف واعلام الحق ودفع المظالم فليس من هذا القبيل بل يجب على ذي القدرة على ذلك من العلماء وانما اطلق المخالطة بناء على الغالب ضياء القلوب شرح جامع

فعلم ان الاستفادة ممكنة من كل احد ولهذا قال ابو يوسف رحمه الله تعالى حين قيل له بم ادركت العلم قال ما استنكفت من الاستفادة وما بخلت من الاستفادة قيل لابن عباس رضي الله عنهما بم ادركت العلم قال بلسان سئول وقلب عقول من تعليم المتعلم

اي كما ان صاحب الضالة من البهائم حيث يجدها ياخذها ولا يتركها كذا ينبغي ان ياخذ الحكمة ولذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة الحكمة ضالة الحكيم حيث وجدها فهو احق بها من جامع الشروح

اذا اشتغل العلماء بجمع الحلال صار العوام يأكلون الشبهة فاذا صار العلماء يأكلون الشبهة صار العوام يأكلون الحرام واذا صار العلماء يأكلون الحرام صار العوام كفارا قال الفقيه لان العلماء اذا جمعوا الحلال فالعوام يقتدون بهم في الجمع فلا يحسنون العلم فيقعون في الشبهة واما اذا اخذ العلماء من الشبهة واحترزوا عن الحرام فالجاهل لا يميزون بين الشبهة والحرام فيقعون في الحرام واما العلماء اذا جمعوا الحرام فيقتدون بهم الجهال ويظنون انه حلال فيكفرون اذا استحلوا الحرام
من تنبيه الغافلين

فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد للجاهل جهلا وللفاجر فجورا وتفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر العالم طبيب الدين والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فكيف يداوي غيره ونعم ما قيل فيه وغير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي الناس وهو مريض وعن ابن مسعود رضه لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لساد ولاهل زمانهم ولكنهم وضعوه عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع السلطان زاد الله تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله منها من خالصة الحقايق وذكر في الروضة ان داود بن عباس كان نائبا لملك خراسان وكان متوغلا في الامراء خرج يوما للصيد واستقبله خلف بن ايوب فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلما راه خلف هرب منه والصق وجهه بحائط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد علي سلامي فارني وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت ابائي يروون عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال النظر الى وجه العلماء عبادة فقال خلف اني وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال مرض خلف فعاد اليه داود فلما سمع خلف حسه حول وجهه

وعن عيسى عليه السلام انه قال وماذا يغني عن الاعمى اذا حمل السراج ويستضيء به غيره وماذا يغني عن البيت المظلم ان يكون السراج على ظهره وماذا يغني عنكم ان تتكلموا بالحكمة ولا تعملون بها من تنبيه الغافلين

مطلب قصة داود بن عباس مع خلف ابن ايوب

خلف بن ايوب هو ابو سعيد العامري البلخي فقيه اهل بلخ وزاهدهم اخذ الفقه عن ابي يوسف وعن ابن ابي ليلى والزهد عن ابراهيم بن ادهم رحمهم الله تعالى نزهة الابرار

واخبر الى اسد بن نوح وهو وال ان خلف بن ايوب مريض فذهب اليه بعوده فقال له هل لك حاجة فقال نعم حاجتي ان لا تعود الي قال وهل غير ذلك قال ان مت فلا تصل علي وعليك السواد فلما توفي خلف شهد اسد بن نوح جنازته راجلا فلما بلغ الصلوة نزع السواد وتقدم فصلى عليه فسمع صوتا بالليل بتواضعك واجلالك لخلف بن ايوب تثبت الدولة في عقبك فلا ينقطع ابدا وفي رواية راى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام كانه يقول يا اسد بن نوح ملكك وملك عقبك لاجلالك لخلف بن ايوب مات خلف بن ايوب سنة تسع عشرة ومائتين رحمهم الله تعالى نزهة الابرار

وجهه الى الحائط فدخل عليه داود فقال له انه معتذرا ايد الله الامير انه لم ينم طول الليل وقد نعس الان فناداه خلف وقال يا بني ان الكذب حرام لست بنائم لكني رأيت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام ام حلال فحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما ايس داود رفع يده ووجهه الى السماء وقال الهي انه يتقرب اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال ففي الحكاية لما توفي داود رؤي في المنام وقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي ولخلف بذلك الدعاء الذي دعوته عنده حين اعرض عني بوجهه ويسافر في طلب العلم الى اقصى البلاد ان سعة اي البعيدة ولو طلب وصل مسح الارض كلها من سحت الابل يومرا اي سارت بقدمها اي راجلا في طلب حديث واحد وحكي ان الشعبي قال لابنه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد في طريقه كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره قد ضاع وحكي ان خلف ابن ايوب ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانفق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان زمان الغسل من الطهر في حق صاحب العشرة ومن الحيض مما دونها فقال خلف والله ما ضيعت سفرك كذا في الكفاية وقد مر ان الله تعالى امر لداود باتخاذ نعلين او عصا من حديد

[illegible]

ولا بد لطالب العلم من تقليل علائق الدنياوية بقدر الوسع ولهذا اختاروا الغربة ولا بد من تحمل النصب والمشقة في سفر التعليم كما قال عليه السلام في سفر التعلم ولم ينقل عنه في غيره من الاسفار لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ليعلم ان سفر التعلم لا يخلو عن النصب لان طلب العلم امر عظيم وهو افضل من الغزاء عند اكثر العلماء والاجر على قدر النصب ومن صبر على ذلك وجد لذة تفوق سائر لذات الدنيا ولهذا كان محمد بن الحسن رحمه الله تعالى اذا اسهر الليالي وانحلت له المشكلات يقول اين ابناء الملوك من هذه اللذة كذا في تعليم المتعلم

قيل ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه رحل مسيرة شهر الى عبد الله بن انس رضي الله عنه في حديث واحد ذكره في حجة الاسلام من جامع الشروح

ومعنى بيديه كما في قولهم هذا ما قدمت يداك وفي المختار وهو توكيد اى ما قدمته
انت وعلى يديه حال من رجلا قدم عليه لكونه نكرة اى مستعليا عليهما كانه يرفعه
من الارض بهما ويجعله فوقهما او من فاعل يهدى اى حال كون الهداية على يديه
واياما كان فالمقصود سببيته للهداية والمعنى فلهداية الله تعالى رجلا بارشاده
وتربيته خير له من الارض وما عليها بل من الدنيا كلها لعلى رضى الله تعالى لان يهدى الله
بك لك يحتمل ان يكون معناه والله تعالى اعلم خير لك من ان تملك الدنيا وما فيها
على الكمال وتكون سلطانا فيها فان تلك السلطنة فانية وما حصل بتلك
الهداية باق والباقى وان قل خير من
الفانى وان كثر وان يكون خير لك من
ان يكون الكل ملكا لك وتصدقت به
لان هذا عمل لنفسك وذلك تعدية
نفعك الى غيرك والثانى اولى عند الله
تعالى ويؤيده قوله من جامع الشروح

الفاء للتعليل واللام لام الابتداء وهو مفتوح ابدا ومؤكد للجملة وان الناصبة مع فعلها مرفوعة المحل بانها مبتدأ وقوله خير لك خبره من جامع الشروح

ولما كان اداب المتعلم متقدمة على اداب المعلم لتقدم التعلم بدون التعلم فلما فرغ من الاولى شرع في الثانية فقال من جامع الشروح

اى مما يجب عليه ش

وطلبه العلم حتى يتقطع نعلاه ويتكسر عصاه **ومن سنة العلم** ان ينوى
بتعليمه ارشاد عباد الله تعالى الى الحق والالتهام على ما يصلحهم فلان
يهدى الله تعالى على يديه رجلا خير له مما طلعت عليه الشمس والقمر
ذكر الامام انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما بعث معاذا
الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها
ولان يرد المعلم الناصح عبدا ابقا الى الطاعة احب الى الله تعالى من
عبادة الثقلين اى الانس والجن سميا بالثقلين لانهما ثقلا الارض
وقيل لانهما متثقلان بالذنوب كذا في شرح المصابيح وعلامة
المعلم الناصح قطع الطمع عن المخلوق والاستحياء عن الحق و
تقريب الصغير الى نفسه في التعليم والرفق في التعليم والتواضع للمتعلم
بحيث لا يظهر عليه الكبر على ما هو المعتاد عند ابناء زماننا والعطف
بالفتح والسكون اى الشفقة وشدة المعلم في تعليم الطالب باقرب
ما يفتقر اليه الطالب واهم مما يعينه في معاشه في الدنيا ومعاده
في الاخرة ولا يعلم العلم الا اهله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تطرحوا
الدر في افواه الكلاب وقال النبي عليه السلام لا تعلقوا الجواهر
في اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجواهر ومن كرهها فهو
شر من الخنزير وقال عكرمة ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال
ان تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه روى عن عثمان بن
ابى سليمان قال كان الرجل يخدم موسى عم فجعل يقول حدثنى
موسى نجى الله حدثنى موسى كليم الله حتى اثرى وكثر ماله
ففقده موسى عم فجعل يسأل عنه فلا يحس له اثرا

عن الله تعالى اى لان يعيد عاصيا خارجا
عن طاعته من جامع ش

قال النبي عليه السلام خيركم من تعلم وعلم
وقال عليه السلام من علم وعمل وعلم
فذلك الذى يدعى في ملكوت السموات
عظيما كذا في منهاج المذكرين وفي خلاصة
الفتاوى من تعلم العلم ليعلم الخلايق
خير ممن تعلمه ليعمل به انتهى والظاهر
ان المراد بالتعليم المذكور التعليم لاجل
الارشاد لا التعليم مطلقا انتهى فكانه
قيل ما علامة الناصح الذى شانه ذلك
حتى يعلم هو نفسه فيتشكر
ويزيد في الجد والسعي ونعلم
نحن فنتبعه ونتعلم منه فقال
من جامع الشروح

عليه

اما من علي او من اعان اى ما يكون مهما له او ما به يكون له عون نش

النقل بفتحتين متاع المسافر وحشمه

يعنى ان كلمات العلوم
والحكم كالدر والذين
لا يعرفون قدره
ولا يريدونه ولا العمل
به كالكلاب فلا تعلموها
اياهم من جامع الشروح

مطلب ولا يعلم العلم الا اهله

وفي قوله عليه السلام في افواه الكلاب واعناق
الخنازير تنبيه على انهم وان تعلموا لا يتجاوز
العلم من ظواهرهم الى بواطنهم من جامع

صفى الله

قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
تنبيه على ان حفظ العلم ممن يفسده
ويضره اولى منه

وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله تعالى العلم
يطلب به وجه الله تعالى والدار الاخرة ولم ياخذ به اجره ولم يشتر به ثمنا قليلا وبذله للناس فذلك يستغفر له حيتان البحور ودواب
الارض والطير في جو السماء ويقدم على الله سيدا شريفا ورجل اتاه الله علما فبخل به على عباد الله تعالى واخذ عليه حيلا
واشترى به ثمنا قليلا فذلك يلجم بلجام وينادى منادى على رؤس الخلائق والاشهاد باهل الجمع ان هذا فلان بن فلان اتاه الله
العلم في الدنيا فبخل به على عباد الله واشترى به ثمنا قليلا فيكون كذلك حتى يفرغ من الحساب وقيل من منح الجهال علما اضاعه
ومن منعه من اهله فقد ظلم ذكره في حجة الاسلام من جامع الشروح

وكان في الزمان الاول يتعلمون الحرفة ثم يتعلمون العلم حتى لا يطمعوا في اموال الناس وفي الحكمة من استغنى بمال الناس افتقر والعالم اذا كان طماعا لا يبقى حرمة العلم ولا يقول الحق ولهذا كان يتعوذ صاحب الشرع صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اعوذ بالله من طمع يدني الى طبع من تعليم المتعلم

عليه السلام لا تنطقوا بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم ما اكثر الشجر وليس كلها بمثمر وما اكثر الثمار وليس كلها بطيب وما اكثر العلوم وليس كلها بنافع وما اكثر العلماء وما كلهم بمرشد من مستقصى للزمخشري

اشتراحى جاءه رجل ذات يوم وفي يده خنزير وفي عنقه حبل اسود فقال له موسى عم اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى يا رب اسالك ان ترده الى حاله حتى اسأله فيما اصابه فاوحى الله تعالى لو دعوتني بالذي دعاني به آدم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكني اخبرك صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكر في شرح الخطيب ثم وضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله اضاعة له ومنعه من اهله ظلم وجور ويسأل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه وهو ايجاب للتعليم وقال الله تعالى وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم للكتمان وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من علم علما فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار وقال عليه السلام على خلفائي رحمة الله قيل ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله تعالى كذا في الاحياء **ومن السنة ان** يتكلم لكل صنف بما يبلغه عقله ويدركه ذهنه كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفي شرح الخطب حكى ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين ان كان ما قلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا وان كان ما قلنا حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان عليا رض ما تكلم هذا عن شك ولكن كلم الملحد على قدر عقله انتهى وقد قال بعضهم نظما في هذا

قال الخطابي هذا في العلم الذي يلزم تعليمه اياه لمن راى رجلا قريب عهد بالاسلام ولا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها يقول له علمني كيف اصلي لا في العلم الذي ليس للناس ضرورة الى معرفته فلما كان هنا مظنة ان يتوهم ان لا يتكلم مع غير الاهل اصلا بين طريق التكلم مع كل صنف فقال من جامع الشروح

مطلب كلم الناس على قدر عقولهم

هذا تفنن وتوسيع دائرة الكلام للتيسير في التفهيم قال النبي عليه السلام نحن معاشر الانبياء امرنا ان ننزل الناس منازلهم ونكلم الناس على قدر عقولهم من جامع الشروح

شعر زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تحشر الاجساد قلت اليهما
ان صح قولكما فلست بخاسر وان صح قولي فالخسار عليكما
وقد يكبر او فتنة ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاند
او يتهاون به بليد غبي ذكي او يفهمه البليد على غير وجهه
اي على غير ما يراد به ويحدث الناس بما تأخذه القلوب
ويفهمه عفوا اي بلا كلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو اي
الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم وتعال
اعطاه عفو ماله يعني اعطاه بغير مسئلة كذا في مختار الصحاح
وفي المحكمات سعة اي استغناء عن المشكلات فينبغي ان
يحدث بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون متشابهاتها
ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان
لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التأويل فمفسر والا فان
سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر واذا خفي فان خفي
لعارض فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا فمشكل او
نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا فمتشابه وهذا حديث اجمالي
ذكر تفصيله في كتب الاصول وان شئت تحقيقها فعليك
بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان قوله سعة عن
المشكلات ايهاما لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع سليم وذهن
مستقيم ولا يحدث الجاهل الغر بكسر الغين المعجمة اي المغرور
الغير المجرب للامور برخصة فيأمن ويقول ان الله تعالى
كريم فلا يسعى في العمل الصالح بل لا يبالي عن المعاصي وانت

الذي هو الصواب فيجب ان يكلم كل احد بما يناسب حاله مثلا ان يكلم المعاند بما يكون الزاما له واسكاتا والبليد بما يفيد اصل المعنى مفصلا بلا رعاية شيء من النكت الا ان يشعر ببلادته ان احس منه بالتهاون زجرا له ويكلم الزكي برعاية نكت ولطائف على حسب ذكائه
من جامع الشروح

من قولهم هذا ليس بما عفي من ذلك اي ليس باسهل نصب على نزع الخافض اي بعفو وسهولة ولذا قال بلا كلفة اي بلا مشقة بيانا له وتصريحا بما اريد منه من جامع الشروح

مطلب بيان مشكلات ومتشابهات

اعيان من محكمات القرآن ومشكلاته الناس يعني يبين الناس ما يحتاجون اليه على وجه يفهمونه بسهولة فان في الواضح ظاهرة المعاني من الكتاب والسنة وما يستنبط منهما توسعة وغنى عما لا يظهر معانيهما ولا يتعين المراد منها واتجاه المشكلات لمعان لا يحتاج اليها الناس
من جامع الشروح

اي بما فيه غاية يسر فيه كأنه يقول مثلا من قال لا اله الا الله محمد رسول الله مرة يدخل الجنة وان لم يكن له عمل من جامع ش

مطلب ولا يحدث الجاهل الغر

وفي حسان المصابيح قال ان رجلين كانا في بني اسرائيل متحابين احدهما
مجتهد في العبادة والآخر مذنب فجعل يقول اقصر فقال خلني وربي
او بعثت علي رقيبا فقال والله لا يغفر الله لك ابدا ولا يدخلك الجنة
فبعث الله اليهما ملكا فقبض ارواحهما فاجتمعا عنده فقال للمذنب
ادخل الجنة برحمتي وقال للآخر اتستطيع ان تحظر على عبدي رحمتي
فقال لا يا رب فقال اذهبوا به الى النار شفاء القلوب شرح الجلاء القلوب

اصلاح صح

وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجره رجل كريم
على آوانيه وشرط له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الاواني و
افسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستأجر كريم فاول
العقلاء في انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا ولا يشدد فييأس
فان الامن واليأس حرام بل كفر فلا يحدثه بهما لئلا يوقعه
في الحرام والكفر وفي حديث علي رضه ان الفقيه كل الفقه من
لم يقنط بتشديد النون الناس اي لا يجعلهم خائفين من رحمة
الله تعالى ولم يؤمنهم بتشديد الميم اي لم يجعلهم آمنين
من مكر الله تعالى ولا تتوسع في الكلام اي ولا يذهب بلا
مبالات في وجوه الحديث اي توجيهاته يمينا وشمالا ابتغ
الشيم وفي الحديث ان تشقيق الكلام من الشيطان تعالى
تشقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج ذكر الامام في الاحياء
ان النبي صلى الله تعالى قال الا هلك المتنطعون ثلث مرات
والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك
التفاصح وتكلف السجع والتصنع في المحاورات بالتشبيهات
وبسط المقدمات كل ذلك يخرج مقصود الكلام تفهيم الغرض
فما وراء ذلك من التصنع المذموم والتكلف المتعمق الذي قال
فيه صلى الله عم انا واتقياء امتي براء من التكلف ولا يدخل
في هذا الجنس تحسين الالفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط
وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها
وبسطها ولرشاقة اللفظ تاثير فيه فهو لائق به واما

وبعد التشبيه لطيف ذكره في روضة الناصحين والاحياء سله

عليه بان يخبره بزيادة المخاوف ودقايق الزهد من جامع ش

ولا يشدد فييأس اي يقع في اليأس ويقطع الرجا بل يسوقه باوسط السبل في الامور بان يخوفه تارة ويرجيه اخرى من جامع
اي الكامل في الفقاهة ش

مطلب ولا يا من مكر الله

بتبيان وسعتها بنقل ما في الاخبار والحكايات من مغفرة اهل الكبائر بمن غلب عليه الخوف منهم من جامع الشروح

بان يبين لهم شدة عقابه وينقل من خذلان كثير ممن اشتهروا بالمنازل والمقامات لمن غلب عليه الرجاء منهم قال العارفون قوت كل طير على قدر حوصلته من جامع

لا يقاعه في العجب والكبر والرياء باظهار الفضل او في الخطاء بتاويل فاسد لجملة لا يذهب مع ساقتها تفسير وتفصيل بجملة لا يتوسع من جامع ش

واخرج وحسنه عن جابر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احبكم الي واقربكم مني مجلسا يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا يوم القيمة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون بمثلثتين ورائين الكثير الكلام تكلفا والمتشدقون المتكلم على شدق تفاصحا وتعاظما بدور الساقة

ينقل كثيرا من الآيات والأحاديث والآثار والحكايات فهذا اكثار بحسب الكم والثاني بحسب الكيف والاول في الكتابة والدرس والثاني في الوعظ من جامع الشروح

المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع اكثارا يمله من الاملال بمعنى الاسئام بالفارسية ملول كردن فانه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتخولهم اي يتعهدهم ويتحفظ التخول بالخاء المعجمة التعهد وحسن الرعاية ويروى بالمهملة ايضا وهو تفقد مظان القبول بالموعظة في الاوقات كذا في شرح المصابيح على اصحابه بالموعظة مخافة السامة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم سامة المستمع كف اي امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشيء وكف بصره ايضا يتعدى ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهي عن الاكثار في الكلام ويجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى في فصل سنن الكلام ويؤدي ما عنده من احكام الدين على وجهه اي كما سمعه لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل الوحي المنزل من الله تعالى ابتداء او مالا ان خيانة الرجل في العلم اشد من خيانته في المال ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب ايذاء الغير او ما لا نفع بسببه فيما يصير وبالا اي ثقلا عليه يتحمله ويسال عنه يوم القيمة ولا يتكلم بما لم يسمعه ولم يخبره اي لم يعلمه على تعيين من اخبرت الشيء اضمرته فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تفوه على سبيل التخمين

مطلب ولا يكثر العلم على المستمع

وقتا اي في وقت بعد وقت يعني كان يعظهم جديدا جديدا قليلا قليلا من جامع

قال في بستان العارفين اول ما يحتاج اليه المذكر يجب ان يكون صالحا في نفسه لانه لو لم يكن صالحا يهرب منه العقلاء ويقتدي به السفهاء فيكون في ذلك فساد العالم وكلامه لا ينجع في قلوب الناس والثاني ان يكون ورعا لا يحدث الناس بحديث لم يصح عنده لانه روي عن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين والثالث ان لا يطول المجلس فيمل الناس فيذهب به بركة المجلس وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال ان للقلوب نشاطا واقبالا وان لها تولية وادبارا فحدث القوم ما اقبلوا عليك وروي عن الزهري انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم روحوا القلوب ساعة بعد ساعة وروى زيد بن اسلم عن ابيه قال كان قاص من بني اسرائيل يطول عليهم وعليهم فلعن ولعنوا انتهى كلامه

والمأخوذ من الكتب كالمأخوذ من صاحبها فينقله كما فيها بلا زيادة ولا نقصان من جامع الشروح

لانه اما ينقل القران او الحديث او ما يستنبط منهما والكل وحي عند التحقيق فليحذر عن التحريف والتغيير وفيه تنبيه على انه لا يجوز له ان ينقل ما لا يشهد له اصول الدين لما سيجيء من جامع الشروح

ولو ان رجلا سمع حديثا او سمع مسئلة ان كان موافقا للاصول جاز ان يعمل به وان لم يكن القائل ثقة فلا يسعه ان يقبل منه الا ان يكون قولا يوافق للاصول يجوز العمل به ولا يقع به العلم وكذلك لو وجد حديثا مكتوبا او مسئلة فان كان موافقا للاصول جاز ان يعمل به والا فلا كذا في بستان العارفين

اعلم ان السماع شرط في تفسير القران واما في تاويله وفي بيان معاني الاحاديث فيكفي العلم واما في الاجتهاد ونقل الاخبار والاثار والحكايات والمواعظ بعد ان يكون اهلا لذلك كله فيكفي غلبة الظن بالصحة واما في الافتاء فعلى ما قال من جامع الشروح

من جامع ش التهور الوقوع في الشيء بقلة مبالاة الصادق

صحاح بلا

التخمين والتهور دخل النار بغير حساب اي قبل الحساب فان هذا القول يكفي لان يكون سببا لدخول النار ولا حاجة الى ان يحاسب ولا يفتي بما لا يعتمد عليه نصا جليا واضحا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب الله تعالى او سنة رسول الله او اجماع الامة ولهذا كانت الصحابة رضي الله عنهم اجمعين يحترزون عن الفتوى حتى كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا يحترزون اذا سئل عن علم القران وطريق الاخرة ولم يذكر المص القياس لانه بالحقيقة راجع اليها ويزين حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحسنه اي يرده الى احسن الوجوه ويلخص فيما يحتاج الى التاويل فيحمله على ارشد الوجوه والتعرض بالديانة ولا يحدث عمن لا يقبل شهادته فان من روى حديثا يرى انه ليس بصحيح فهو احد الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنية احدهما المفتري والثاني الناقل لاعانته المفتري وتشاركه له بسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا في شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يشهد اصول الدين بصحته وتصدقه ويوافق مشاهير جمع مشهور كمذموم ومذاميم الاخبار من السلف الصالحين والاثار النبوية والايات القرانية ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على وزن يبيع من الليونة له اي لذلك الحديث ابشار جمع بشرة كاشجار

وهي الفتور والضعف في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناكر مع القدرة على التغيير بلا ضرب فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عليه الصلوة والسلام قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع يذوق

طريقة المحمدية

الطبراني وابن عدي في الكامل والاصبهاني في ترغيبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوحى الله الى ابراهيم يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الابرار وان كلمتي سبقت لمن حسن خلقه ان اظله تحت عرشي واسقيه من حظيرة قدسي وادنيه من جواري

شجرة وهي ظاهر جلد الانسان اهل البصائر وهم الذين كانوا
ذوي بصيرة ويلين اشعارهم لان الشعر تابع للجلد لان الشعر
القائم به ايضا وان يعرفه قلوبهم اي يكون بحيث يشهد
قلوب اهل البصائر بصدق هذا الحديث ولا يستبعد ونه
بل يرونه قريبا منهم اي من انفسهم ولكن ليس يرزق هذا الذوق
الا لاهل الخصوص من الاصفياء والاتقياء جمع صفي وتقي مثل
طبيب واطباء ومن تصدى وتعرض للتعليم فان عليه ان يخالق
الناس بخلق حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه
غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله فان الواعظ بالفعل
اي بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه
وعليه ان يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب بان يكظمه كلما
جاء ويستعمل التؤدة اي التثبت والوقار بترك الخفة
والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة
اي الملاينة مع الناس فيما ينويه من الامور الدينية
كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالي اي لا
يلتفت ولا ينفعل اذا لم يقبل قوله في بعض لمحل المعارضة
شبهة لا العناد او استكراه ولا ينبذ فيما تقدم من قوله
عليه السلام لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب بل يتسلى
ويعقل في نفسه انما الدعوة مفوض الى ذوي الهداية و
انما الهداية من الله تعالى ويتضرع من الله تعالى هدايتهم
ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا يأس

وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله رفيق يحب الرفق يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وعن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم الرفق وان الرفق لو كان خلقا لما راى الناس خلقا احسن منه ولو كان العنف خلقا لما راى الناس خلقا اقبح منه

ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذات يوم ان الله تعالى ضرب مثل المؤمن شجرة فاخبروني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي وكنت صبيا فوقع في قلبي انها النخلة فهبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اقولها وانا اصغر القوم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا انها النخلة فقال عمر يا بني لو كنت قلتها احب الي من حمر النعم في المدارك

مطلب امتحان فهم المتعلم

بان يمتحن فهم المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم فان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال
عليه السلام ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها مثل المؤمن
فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي جمع بادية
ووقع في نفس ابن عمر رضي الله تعالى عنه انها النخلة واستحيى ان يسبق
الاكابر بذكرها اي فسكت روي انه قال ع م وهي النخلة قال
ابن عمر رضي الله تعالى عنه فذكرت ما وقع في قلبي لعمر رضي
الله فقال لو كنت قلته كان احب الي من الدنيا وما فيها ومن
السنة ان لا يشافه المتعلم فرضها بالمخاطبة على سبيل المواجهة
احدا بالتثريب وهو التعيير والاستقصاء في اللوم والملامة
وهي العزل والعتاب مطلقا في ملاء بالقصر الجماعة من
الناس فان النبي عليه الصلوة والسلام كان يقول في مثل ذلك
ما بال اقوام يفعلون كذا اي ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ
وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عير اخاه
بذنب قد تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا في المصابيح ومن
السنة ان لا يجيب متعنتا اي طالب زلة في سؤاله و
لا من يلقي عليه الفاء من الاغلوطات في مختار الصحاح
الاغلوطة بالضم ما يغلط به من المسائل وقد نهى النبي ع م
عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء واذلال المسؤول عنه
كما لو قيل رجل مات وخلف زوجته واخا لها فاوجب الشرع
نصف ميراثه للزوجة ونصفه الاخر للاخ فكيف يكون هذا و

فيجب ان لا يجاب ولا يلتفت اليه لو دعى ذلك كما يجب ان لا
يشافه بالتوبيخ فاعادة السنة الاولى لطول المسافة عما
قبلها ولئلا يتوهم ان المشافهة بالتوبيخ مثل سؤال الامتحان
في الرخصة واعادة الثانية لمباينة ما قبلها لما بعدها ولئلا
يتوهم ان المتعنت لا يثرب في الملاء ايضا وقوله ويحرم لا يلايم
عطفه على ما قبله فيكون اعتراضا لبيان حال السائل المتعنت
في حق نفسه او قد يكون للجملة المعترضة في اخر الكلام جامع الشروح

وكذا لو قيل غلامان احدهما عم الاخر وخاله فكيف يكون ذلك
والجواب ان رجلا زوج اخته لابيه من اخيه لامه فولد
بينهما ولد فهو يقول للرجل عمي وخالي او تزوج امراة و
زوج ابنتها من ابنه فولد لكل واحد منهما ولد فولد الاب
عم ولد الابن وخاله للام من جامع الشروح

بلغت صح

جوابه ان الميت عبد اشترته زوجته واخوها ثم نكحته قبل النكاح
ثم اعتقاه وزوجته المراة نفسها ثم مات ولم يخلف غيرهما
فنصف ميراثه للزوجة ربعه للزوجية وثلث الباقي بالولاء
والنصف الاخر لاخيها بالولاء والعويصات من الاشعار ما
يصعب استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على
العلماء فان حاصله يعود الى الاستخفاف بالعلماء وتهاون اهل
الاستحقار بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام في الاحياء
واعلم بالتحقيق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام
واظهار الفضل عند الناس وقصد المباهات والممارات واستمالة
وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومات عند
الله تعالى المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس ونسبتها الى
الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة و
تزكية النفس وحب الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش
الظاهرة من الزناء والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي خير
بين الشرب وبين سائر الفواحش استصغر الشرب واقدم
عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك
من غلب عليه حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه و
المباهات به دعاه ذلك الى اضمار الخبائث كلها في النفس وهيج
فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق
كمنشد ضالة لا يفرق بين ان تظهر الضالة على يده او على
يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا

مطلب ذم مناظرة

من رواية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه بكناد
صحيح قال عليه الصلوة والسلام من طلب العلم
ليماري به السفهاء او يكاثر به العلماء
او يصرف وجوه الناس اليه فليتبوا
مقعده من النار رواه الترمذي
سير السالك في اسنا المسالك

بفتح العين ... اي العويصات جمع عويصة

اذا عرفه الخطاء واظهر له الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته
فنبهه صاحبه على ضالته في موضع اخر فانه يشكره ولا يذمه
ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين حتى ردت امراة على عمر رضي الله
تعالى عنه وهو في خطبته على ملاء من الناس فقال اصابت
امراة واخطاء رجل وسئل رجل عليا رضي الله تعالى عنه
فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن هكذا وكذا
فقال اصبت واخطأت وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون
انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظري زمانك كيف
يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على لسان خصمه وكيف يخجل
به وكيف يجتهد في مجاهدته باقصى قدرته وكيف يذم من
افحمه طول عمره ثم لا يستحيي من تشبيه نفسه بالصحابة
في تعاونهم على النظر انتهى هذا وفي البزازية الحيلة والتمويه
في المناظرة ان مسترشدا منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان
غير مسترشد لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة طرح
المتعنت لا باس به ولا يكره ويحتال بكل الحيلة ليدفع عن
نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت مشروع ومن سنة
السلف قلة الاجتراء على تقلد الفتيا بضم الفاء بمعنى الفتوى
بفتح الفاء في الصحاح استفتاه في مسئلة فافتاه والاسم الفتيا
والفتوى وتقلد القضاء وقلة الانتصاب للوعظ والتعليم
في الديوان انتصب الامراى قام وذلك لقول النبي صلى

مطلب فوق كل ذي علم عليم

اي قلة ارتكابهم
والانتصابهم لذلك جامع

ثم لما كان سؤال المتعنت مما لا يجاب بسبب
الصدية ان يذكر في جواره ما من شانه
ان يجاب عنه فقال من جامع الشروح

يقال جرءه فاجترى والجرءة الشجاعة
وقلدت القلادة في عنقها فتقلدت
ومنه تقليد الولاة الاعمال وتقلد السيف
واشتقاق الفتوى من الفتى لانها جواب
في حادثة واحداث حكم او تقوية لبيان
مشكل كذا في المغرب اي من دابهم وطريقهم
قلة الارتكاب لمنصب الفتوى من شرح
البجيي

روى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى انه قال ادركت مائة وعشرين نفرا من اصحاب النبي عليه السلام فما كان منهم محدث الا ود ان اخاه كفاه الحديث ولا مفتي يسئل عن فتوى الا ود ان اخاه كفاه الفتوى وقيل كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن شيء يقول سلوا جابر بن عبد الله رضي الله عنه وسئل عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى عن مسئلة بحضرة سفيان فقال لا اتكلم عند الاستاذ وقيل كان سهل بن عبد الله لا يتكلم في علم الصوفية ما دام ذو النون حيا الى هنا من منهاج المذكورين من جامع الشروح

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان لله عبادا اسكتهم خشية الله تعالى من غير عي ولا خرس وانهم الالباء الفصحاء الطلقاء روى عن سلمان رضي الله عنه ان ناسا كانوا يستفتونه فقال هذا خير لكم وشر لي من جامع الشروح سعيد بن المسيب وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا سئل عن شيء يقول سلوا

اذ فيها افاة كثيرة مع علم الاصابة وافات القضاء والوعظ اكثر من افات الفتيا والدليل الدال على التحذير منها يدل على التحذير منهما بالطريق الاولى عن ابي هريرة رضي الله عنه من افتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والارض ذكره في الجامع جامع الشروح

الله تعالى عليه وسلم اجرؤكم على النار اجرؤكم على الفتيا وكانوا اي السلف يعدون السكوت والاستماع افضل من الكلام اي التكلم ويعدون الخمول اي السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم اشرف من النباهة في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر نباهة فهو نبيه ونابه وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اي من السلف الا وذا يتمنى ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما اي كثيرا ما كان يجمع عمر رضي الله تعالى عنه اهل بدر بسكون الدال اسم موضع في واقعة نابتة يقال نابه امر اي اصابه ولا يحكم فيها اي في تلك الواقعة برأيه وان كان احد من السلف يفتي الا فيما يقع من المهمات الدينية دون الغوامض الغريبة ولا كان يطلب بالفتيا سيادة وريا سة ولا اقبال الناس عليه ولا يسبي قلوبهم اي جعل قلوبهم في صيدة بحيث يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد ولا امتراء النفع اي جلبه واستدراره ولا اكتساب الجاه منهم اي من الناس بل كان يسعى في ذلك حسبة لثواب الله تعالى في الصحاح احتسبت بكذا اجرا عند الله تعالى والاسم الحسبة بالكسر وابتغاء لمرضاته اي طلبا لرضاته واعلاء لكلمته ونصرة لدينه واداء للامانة عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء فرض عليهم

ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان

ولو فرض ان الكل يحسن حفظه فايصال ما عند السلف الى الخلق قرنا بعد قرن لا يكون بدون الكتابة ولذلك كتب القران فلا بد منها من شرح اليحيى

ولكن فيما ذكرناه نكتة لطيفة وهي انه يوجد بعدهم من ينصر الدين ويعلي الكلمة ويطلب الرضا ويحتسب الثواب لقوله عليه السلام لا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين بخلاف اداء الامانة لانها ما اودعت اولا الا عندهم فاذا لم يؤدوها فمن يؤديها بعدهم فلذلك بفرضية الاداء مع ان الكلام في الكل ولما لم يكن اداء ما عندهم الى ما بعدهم متيسرا بدون الكتابة قال في جواب هذا الكلام من شرح اليحيى

قال

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واحكام بحيث يامن الفقد **ومن السنة** ان يكتب بخط مفسر وقال احسن الخط ما يقرا واحسن الحديث ما يفهم وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من احتسب كريمتيه اي عينيه قيل انما ورد كريمتاه بالالف حال النصب على لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف في الاحوال الثلثة فلا يكتب بالجزم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن بالنون الثقيلة فهو محمول على ما تعود ذلك اي على اعتبار ذلك الكتب وفي بعض النسخ على من تعوده ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال **ومن السنة** تعلم العربية قال عمر رضي الله تعالى عنه عليكم بتعلم العربية فانها اي العربية تدل على المروة اصلها مروءة فعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ الانسان في المغرب المروة كمال الرجولية وفي الحدائق المروة شعبة من الفتوة وهي كف الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتزيد في المودة اي المحبة واعلم انه لما كان في دلالة العربية على المروة وفي زيادتها في المحبة والمودة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب اي ومن جملة الاداب التعليم حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اي التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة اي بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمل في الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة

مطلب من احتسب كريمتيه

مطلب تعلم العربية

والمراد بالحديث احاديث النبي عليه السلام وعدم ذكر القران لما ان بيانه لايكون الا
بالحديث او مطلق الحديث بمعنى الكلام والخبر قال الشارح الفاضل وجد كثير
لفظ من السنة قد مر مرارا ولعل المراد هنا في حق الكتابة وجوب الكفاية وفيما
بعده الاستحباب وفي الثالثة فرض الكفاية على ما مر وقال سفيان الثوري رحمه الله
تعالى بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا دخلوا
الجنة تكلموا بالعربية ثم لما كان القران العظيم منبع علوم الاولين والاخرين وتوقف
علم جميع العبادات وعمل اشرفها عليه واحتاج من شرع فيه الى العلم البواعج حقوق

وذلك لايتم بدون العربية فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه من
علم الناس ما يحتاجون اليه على وجه المذكور يظهر مزيته للخلق
ويزداد حبه في قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعي انه
قال من يتكلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القران نبل سنه
ومن تفقه عظم امره ومن كتب الحديث قويت حجته ومن
لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القران والفقه ولم يكتب الحديث
يذم في الاولى والاخرة كذا في روضة العلماء وذكر في البستان
ان من تعلمها او علم غيره فهو ماجور فصل في فضائل

القران وفضل من علمه وتعلمه واداب قراءته وسننها
اى من سنن القران اعلم ان فضائل القران اكثر من ان
يأتي عليه الاحصاء والعد عطف تفسيري على ما فهم من مختار
الصحاح حيث قال احصى الشيء عده وقال في المغرب قوله عم
من احصاها دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا هو
الاوفق لكلام الكشاف او ينتهي الى غاية وحد فانه كلام
الله تعالى القديم مرفوع صفة الكلام او السوق في بيانه وفي
ان فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفي الحديث
هذا حديث طويل نقله في المصابيح عن علي عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم والمص ذكر بعض ما يتعلق به غرضه وهو قوله القران حبل
الله المتين اى القوي والحبل مستعار لكل ما يتوصل به الى الشيء
وحبل الله هو الذي اذا توصل به المتمسك به اداه الى جوار ربه
والمعنى انه هو السبب القوي الذي لا ينقطع دون المتمسك

فصل وعلم
اى من سنن القراءة والاداب جمع ادب و
المراد هنا ما يستحب رعايته في حق القراءة
وتقديمها على السنة في العنوان للتنبيه
على انها اداب القراءة المسنونة واما
تأخيرها في البيان فلما سيجيء والفضائل
جمع فضيلة وهي خصلة جميلة زائدة
على غيرها وجمعها في حق القران وافردها
في حق المعلم والمتعلم للتنبيه على كثرة انواع
الاولى غاية الكثرة وكون الثانية من جملة
انواعها ولذلك قال من جامع الشروح
يعني لايعد جملة جملة ولا فردا فردا ولا
ينتهي في الواقع الى مرتبة لايكون بعدها
فضيلة وعدم الاحصاء والعد لايستلزم
عدم التناهي لجواز ان يكون جملة
متناهية ولكن لاتحصى ولا تعد لعدم
اقتدار العباد وان تكون غير متناهية
في الواقع فتكونان نوعين فكذلك ذكر
بكلمة او ثم استدل على عدم نهاية فضائله
بقوله من جامع الشروح
وفضله تعالى غير متناه بلا شك فكذا فضل
كلامه عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه
فضل حملة القران على الذي لم يحمله كفضل
الخالق على المخلوق وعن الحسن بن علي رضي
الله عنهما حملة القران اولياء الله فمن عاداهم
عادى الله ومن والاهم فقد والى الله ذكرهما
في الجامع من جامع الشروح

اى عهده وامانه الذي يؤمن به عن عذابه وقيل نور هدايته
وفي حديث اخر القران كتاب الله حبل ممدود من السماء الى
الارض اى نور ممدود وقيل هو السبب القوي والوصلة
التي يوثق بها عليها فيتمسك يعني كحبل بينه تعالى وبين
عباده فمن تمسك به منهم اوصله الى الله تعالى كذا في زين العرب
من جامع الشروح

المتمسك به اداه قوله لا ينقضي عجائبه اى لاينتهي احد الى كنه معانيه
بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم معان محتجبة مختفية و
قد يقال لا ينقضي عجائب بلاغته ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب
ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بضم اللام فيهما خلوقة
اى يبلى عن كثرة الرد والمعنى لا يزال رونقه وكثرة قراءته
واستماعه عن كثرة ترداده على السنة التالين وتكراره
على اذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه
كلام المخلوقين وهذا احدى الايات المشهورة من القران
العظيم من قال به صدق ومن عمل به رشد اى يكون راشدا
مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدي اى الى
صراط مستقيم يقال اعتصم به اى تمسك بكل ما ذكرنا في شرح
هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفي حديث اخر من قرأ
القران فقد ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لايوحى اليه
وفي حديث اخر رواه معاذ بن جبل عن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال رسول الله يدعى يوم القيمة
باهل القران فيتوج كل انسان بتاج لكل تاج سبعون
الف ركن ما من ركن الا وفيه ياقوتة حمراء تضيء من
مسيرة كذا مسيرة ايام والليالي ثم يقال له ارضيت قال نعم
فيقول الملكان اللذان كانا عليه بعض الكرام زده يا رب فيقول
الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة ثم يقال ارضيت قال
نعم فيقول ملكان زده يا رب فيقول لاهل القران ابسط

اى تكرار تلاوته مرة بعد اخرى بل يصير في كل مرة
يتلوه التالي او يستمعه اكثر لذة من جامع ش
عن ابن عمر رضي الله عنهما عليكم بالقران فاتخذوه
اماما وقائدا فانه كلام رب العالمين الذي
هو منه واليه يعود فامنوا بمتشابهه
واعتبروا بامثاله وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه طوبى لمن يبعث يوم القيمة
وجوفه محشو بالقران والفرائض
والعلم ذكرهما في الجامع الصغير من جامع ش

في مراتب اهل القران

اى دخلت جملة ما
يتعلق بها من الاوامر
والنواهي وغيرهما لكونه
جامعا للكل جامع الشروح
فيكون مدحا للقران بجامعية احكام التبعية
وادابها وبيانا لغاية تقرب قارئه الى الله
تعالى والى نبيه عليه السلام جامع الشروح

بيمينك فتملأ من رضوان الله تعالى ويقال له ابسط شمالك
فتملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يا رب فيقول
ملكان زده يا رب فيقول الله تعالى اني قد اعطيته رضواني
وخلدي ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون
الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به
الى الجنة فاعطوه بكل حرف جنة وبكل جنة درجة ما بين
درجتين مسيرة مائة عام ثم يقال لصاحب القرآن اقرأ
وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا وان منزلك عند
اخر اية تقرؤها قال فيقرء ويرقى حتى ينتهي به القرآن الى
الى غرفة من لؤلؤة لها سبعون الف باب من ذهب
متداينة ثمارها مطردة انهارها فيها سكانها وازواجها
وخدامها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب
بشر ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك ما احسن
وجوها ما رآها قط واطيب ريحا مع كل ملك منهم هدية
اهدى اليه الرب جل جلاله فيقولون سلام عليكم بما صبرتم
فنعم عقبى الدار هذه هدية اهداها اليك الرب وهو
يقرئك السلام ثم يدخل عليه من الباب الثاني مائة الف
واربعون الف ملك هدية من الرب تعالى فيقول مثل ما
قال الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف و
ثمانون الف ملك مع كل ملك هدية ولا يزالون كذلك
يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه

وفيه تنبيه على انه لا بد ان يقرأ بالترتيل جا

قلب

مع كل ملك

بابويه فيفعل بهما من الكرامة ما فعل بولدهما ثم يقال لصاحب
القرآن فيقولان من اين لنا هذا فيقال بتعليمكما ولدكما
القرآن الى هنا ما رواه معاذ رضي الله تعالى عنه كذا في روضة
العلماء هذا وان شئت كلاما يتبين به معنى قوله وان منزلك
عند اخر اية تقرؤها فاستمع ما رواه ابو امامة الباهلي عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يقال للمؤمن اذا دخل
الجنة اقرأ وارق فيقرأ كقراءته في الدنيا ان كان بطيئا
فبطيء وان كان سريعا فسريع وكان له بكل اية قرأها او
علمها غيره درجة حتى انتهى الى اخر ما معه من القرآن النصف
او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض بيمينك
فيقبض فيقال له اقبض بشمالك فيقبض فيقال له هل تدري
ما قبضت فيقول لا فيقال له قبضت الخلد وهذا النعيم ذكره
في الروضة ايضا واما الترتيل في القرآن والاذان وغيرهما فهو
ان لا يعجل في ارسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها تبيينا و
يوفيها حقها من الاشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب وقد
جاء في الاثار ان عدد اي القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع اية و
يجمع على آياي وايات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة بفتحتين
جمع درجة بمعنى المرقاة فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى
على اقصى درج الجنة

فصل في سنن القراءة

[illegible]
والخلافة كما ذكر في المنظومة والقانون ومن سنة القراءة ان
يكون بحزن اي قصده منها اي من القراءة ايناس وحشة البلوى

مطلب ترتيل القرآن

يقال استوفى حقه اي اخذه كله اي قرأ جميعه على التمام جامع الشروح

ولما فرغ من بيان الفضائل شرع في بيان السنن قبل بيان الاداب وان قدم الاداب في العنوان لاصالة السنن فقال جامع الشروح

الايناس خلاف الايحاش اي اعطاء الوحشة يعني الهم من جهة الوحدة والبلوى والبلاء والبلية بمعنى اي دفع وحشة البلاء وتحصيل الانس بذكر الله تعالى من جامع الشروح

وقال عالم الشوق الى الله تعالى حب الخير وعن بعض اهل الرياضات انه قال الشوق فى قلوب المحبين كالفتيلة فى المصباح والعشق كالدهن والمحبة كالنار وقال النبى عليه الصلوة والسلام من اشتاق الى الجنة تسارع الى الخيرات ومن اشفق عن النار نهى عن الشهوات وقال حكيم الشوق فطام الجوارح عن اللذات الدنياوية
خالصة الحقايق

وقال النبى عليه الصلوة والسلام ما من شفيع افضل منزلة عند الله عز وجل يوم القيمة من القران لا نبى ولا ملك ولا غيره وقال النبى عليه السلام افضل عبادة امتى قراءة القران وقال النبى عليه الصلوة والسلام ان القلوب تصدأ كما تصدأ الحديد قيل يا رسول الله وما جلاؤها قال تلاوة القران وذكر الموت خالصة الحقائق

يقال جلا عنه غمه جلاء بالكسر والمد اذهبه كذا فى المختار اى رفع غم الدنيا وكشفه من حيث ان فيه ذكر بلايا الانبياء فيعتبر ويتسلى فينكشف همومه وغمومه ويتنور قلبه فيستانس بذكر الله تعالى
من جامع الشروح

اى البلية العارضة له وجلاء كربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذى ياخذ بالنفس وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تعالى وتقدس قبوله ومعرفة بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قبوله وضبط اداب الخدمة فمن قراء اى القران على ذلك اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعرفة والضبط وجعله امامه بفتح الهمزة اى قدامه بحيث يقتدى به قرءه شفيعه المشفع على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة ومن اعرض عن رعاية هذه المواجب وجعله خلفه قاده الى النار وليعلم ان القران لم ينزل الا لتدبر اياته ومعانيه والعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهى وغيرهما قال ابن مسعود رضه ما من حرف او اية الا وقد عمل بها قوم ولها قوم سيعملون بها هذا شك من الراوى ومن اشتراط الطاعة ان يتخذ دراسة القران اى قراءة القران بدون امتثال ما فيه عملا فلا ينبغى ان يتخذ مجرد الدراسة والقراءة عملا بل تبادر الى العمل بما فيه والتجلاب بهذه الاحوال الى القلب والا فلا مؤنة فى تحريك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء قرات القران على شيخ لى ثم رجعت لاقراء ثانيا فانتهرنى وقال جعلت القران على عملا اذهب فاقراء على الله تعالى فانظر ماذا يامرك وينهيك وماذا يفهمك كذا فى الاحياء وتثقف بالنصب فى المغرب التثقيف تقويم المعوج بالثقاف ويتعالى

جوابا عما يقال كيف يتيسر لاحد ان يعمل بجميع ما فيه ولعل المراد بالحرف الحروف المقطعة فى اوائل السور او حروف المعانى مثل حروف العطف وغيرها او الوجه قال الله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف قالوا على وجه واحد اى على السراء دون الضراء كذا فى المختار وكلمة او لزيادة التعميم او بعض الحروف المقطعة ابدؤه بعض فبعض الحرف ليس باية وبعض الاية ليس بحرف وبالواو ويحتمل العمل بالجميع معا الا بكل واحدة على حدة فاو اولى واشمل والواو فى قوله الا وقد للعطف على محذوف الا وقد نزلت للعمل بها الخ فيما يجى وقيل والضمران لكل من الحرف والاية على البدل من جامع الشروح

ببناء المفعول وكذا ما بعده اى ليتفكروا
من جامع

وفى زين العرب يجعل الله تعالى للقران صورة يجئ يوم القيمة بحيث يراه الناس ليشفع قارئه وفى شرح المشارق يجوز ان يكون المراد بشفاعة شفاعة الملائكة الحاضرين عند قراءته من جامع الشروح

اى لم تلتفت اليه ولم يعمل به من جامع الشروح

اى يكون سببا لدخولها ويجوز ان يكون على الحقيقة لما مر فى حق الشفاعة فاعلم ان النية على هذا الوجه فى حق من يفهم معانى القران واما النية فى حق العوام ان يقصد رضاء الله تعالى وطلب ثوابه فهى فرض باعتبار فرضية النية فى الاعمال وانما اختار المصنف تلك النية للتنبيه على ان السنة لكل مؤمن ان يكتسب مرتبة فهم معانيه الظاهرة ولذلك قال من جامع الشروح

ما ظهر صيغة الامر اما عطفا على جملة فمن سنة قراءة القران ان يكون لكونها انشاء فى المعنى لما مر او على محذوف مترتب على ما قبله يعنى واذا كان الامر فى قراءة القران كذلك فليسع فى ان يفعل ذلك وليعلم من جامع

كانه اراد بتدبر اياته تدبر ظواهره اى من حيث انه فصيح بليغ معجز دال على كمال قدرة الله تعالى وعلى صدق نبيه عليه السلام وبتدبر معانيه ما يراد به من بطون معانيه الى السبعة وسبعين الف بطن وما تى بطن كذا فى الاحياء قال الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب من جامع الشروح

قال ابن مسعود رضى الله عنه انزل القران عليهم ليعملوا به فاتخذوا دراسته عملا انتهى من جامع

وننزل من القران ما هو شفاء للقلوب من الجهل والضلالة ومن للتبعيض او للتبيين اى كل شئ نزل من القران فهو شفاء ورحمة للمؤمنين لازدياد ايمانهم به ولصلاح دينهم بما فيه كالشفاء للمريض او شفاء حقيقة للاجسام لما فيه من البركة قال عليه الصلوة والسلام من لم يستشف بالقران فلا شفاه الله ولا يزيد القران الظالمين اى المكذبين به الا خسارا اى نقصانا لانهم يكفرون القران فيخسرون من تفسير العيون فى الارشاد

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى على الناس زمان يتعلمون القران ويحفظون حروفه ويضيعون حدوده فويل لهم مما حفظوا وويل لهم مما ضيعوا ان اولى الناس بهذا القران لمن يرى اثره عليه وان لم يكن جمعه وان ابعد الناس عنه من جمعه ولم ير اثره عليه اولئك القراء السوء العلماء الفسقة فويل لهم ثم ويل لهم
من روضة العلماء للزندوستى رحمه الله

ذكره فى الجامع الصغير عن جندب رضى الله عنه قال النبى عليه السلام اقرأوا القران ما ايتلفت عليه قلوبكم ولا تستجلو دكم واذا اختلفتم فلستم تقراونه وفى رواية فقوموا عنه من الجامع الشروح

يستعار للتأديب والتهذيب انتهى كما يقوم القدح بالكسر و
السكون سهم القمار اي يقرأه مجتهدا في تجويد مخارج
الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يكمل بجروفه بل
بل يقصر همته على تجويد القراءة وقال قتادة لم يجالس هذا
القرآن احد الا قام عنه بزيادة اي راعى هذه المواجب
او نقصان ان اهملها فقضى الله الذي لا اله الا هو قضاءه
شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اي ضلالا
وهلاكا قال في الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى
هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا
ومن سنة القرآن ان يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه وان
يعتبر بامثاله جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوعده في الترغيبات
ووعيده في الترهيبات والتخويفات ويستبشر ببشيره و
يتنذر بنذيره ويتعجب بعجائبه ويتعظ بمواعظه وينزجر
بزواجره قال الامام الغزالي مثال العاصي اذا قرأ القرآن
وكرره مثل من يكرر كتاب الملك في كل يوم مرات وقد كتب
اليه بعمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على
دراسته عند المخالفة لكان ابعد عن الاستهزاء واستحقاق
المقت فيقرأ القرآن مالا اي يقرؤه ما دام يجد في نفسه
اللينة للقراءة والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة واقشعرار
جلده من ملاحظة عظمة الله تعالى وهيبته عند قراءة
آيات الوعيد ورقة قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك اللين

يقال ثقف الرمح تثقيفا اذا سواه اي يسوى ويزين بالتجويد وغيره مما في علم القراءة من جامع الشروح

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لان اقرأ اذا زلزلت و القارعة واتدبرهما احب الي من ان اقرأ البقرة وآل عمران بلا تدبر خالصة الحقائق

لكثرة الغفلات وفساد الاغراض وشيوع الاشتهار والاعتبار وتحسين نظم القرآن ليعد زمان الكرام من جامع الشروح

مستقيما في الضرب وقدح السهم بالكسر عود المبرى قبل ان يراش وينصل وفي بعض النسخ الرمح في مقام القدح وفي بعضها كلاهما والكل جائز من جامع

وحكي عن وهب بن الورد انه قال نظرنا في هذه الاحاديث والآداب فلم نجد شيئا ارق لهذه القلوب والاشد استجلابا للحزن من تلاوة القرآن والتدبر فيه خالصة

من باب التفعيل ببناء المفعول اي كما يجعل من جامع

اي لم يقع معه في مجلس قارئا او مستمعا او مجتمعا معه مجرد الاجتماع بان كان فيه مصحف او بعض منه من جامع الشروح

اي عن ذلك المجلس او عن القرآن من جامع

ان كان فيه مع اعتقاد وتعظيم وطلب ثواب من جامع

للكافرين والعصاة بالنار والعقاب الوعد في الخير والشر والوعيد في الشر فقط وقيل الوعد في الخير فقط ايضا عن انس رضي الله عنه شيبتني سورة هود واخواتها الواقعة والقارعة والحاقة واذا الشمس كورت وسأل سائل ذكره في الجامع من جامع الشروح

فعيل بمعنى فاعل اي مبشره مثل ما يدل على كثرة لطفه وعفوه وسبق رحمته على غضبه وفي بعض النسخ وقع بتبشيره بصيغة التفعيل وهو جائز ايضا من جامع الشروح

مثل البشير اي منذره مثل ما يدل على شدة عقابه واليم عذابه من جامع ش

مثل تراكيبه البليغة ومعانيه الدقيقة وحكاياته الغريبة من جامع

اي يمتنع عن المناهي بنواهيه وقال الشيخ محي الدين العربي اذا تلى الانسان القرآن فالقرآن يلعنه ويلعن نفسه فيه يقرأ الا لعنة الله على الظالمين وهو يظلم فيلعن نفسه ويقرأ الا لعنة الله على الكاذبين وهو يكذب فيلعنه القرآن ويلعن نفسه في تلاوته وغيرها بالآية فيها ذم الصفة ولا ينتهي عنها وهو موصوف بها وغيرها بآية فيها حمد الصفة فلا يعمل بها ولا يتصف فيكون حجة عليه من جامع الشروح

بالنصب عطف بالفاء للتنبيه على انه لا بد ان يكون القراءة قراءة مرتبة على هذه المذكورات لينتفع بها اي ومن السنة ان يفعل هذه المذكورات فان يقرأ القرآن من جامع

وحكي عن محمد بن علي الترمذي رحمه الله انه قال ان الله تعالى في ارضه اربعة اشياء من آثار ربوبيته القرآن والكعبة والمؤمن والسلطان فعلى القرآن بهاؤه وعلى الكعبة وقاره وعلى المؤمن نوره وعلى السلطان ظله **قال** اهل التحقيق يحتاج قارئ القرآن الى اربعة اشياء الى التعظيم والتصديق والحلاوة والحرمة فمن لم يكن له تعظيم فهو مبتدع ومن لم يكن له تصديق فهو منافق ومن لم يكن له حلاوة فهو مراء ومن لم يكن له حرمة فهو فاسق خالصة الحقائق

وحكي عن سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى انه قال كنت اقرأ آية من كتاب الله تعالى فيفتح لي سبعون معنى ثم اكلت من امراء هؤلاء فلا اقدر على معنى واحد اراد بهم نعيم الامراء **وحكي** عن سهل بن عبد الله انه قال لو اعطي العبد بكل حرف من القرآن الف فهم لما بلغ نهاية ما جعل الله في آية من كتابه من الفهم لانه كلام الله تعالى وكلام الله صفته كما انه ليس لله تعالى نهاية كذلك لا نهاية لفهم كلامه وانما يفهمون على مقدار ما يفتح على قلوب اوليائه من فهمه **وحكي** عن عكرمة بن ابي جهل انه اذا نشر المصحف غشي عليه وهو يقول كلام ربي كلام ربي حتى افاق **وحكي** عن صالح المري انه قال قرأت القرآن على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منامي فقال يا صالح هذه القراءة واين البكاء **وحكي** عن يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى انه قال اشتهي من الدنيا شيئين بيتا خاليا ومصحفا صحيحا بخط حسن اقرأ فيه القرآن **وعن بعض** الحكماء انه قال للناس في كل يوم وفي كل جمعة وفي كل شهر وفي كل سنة ختمة ولي ختمة واحدة منذ ثلاثين سنة ما فرغت منها **قال** رحمه الله اراد بختمة الفهم والمشاهدة **وقيل** لابي يوسف بن الاسباط اذا ختمت القرآن باي شيء تدعو قال واي شيء ادعو استغفر الله مائة مرة من تلاوتي وترك تعظيمي **وعن** بعض اهل السلف انه قال ما دخلت بيتا منذ ثلاثين سنة كان فيه مصحف الا وانا على الوضوء خالصة الحقائق

والاقتصار والرقة لم تنفع بالقرآن الا قليلا وقيل كانت الصحابة يتعلمون عشر آيات ولا يجاوزونها الى غيرها حتى يتعلموا بما فيها اى ما فى تلك الآيات من العمل ويكون نظرهم وتفكرهم فى الاحوال والاعمال مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن عشرين الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم فى اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة والسورتين وكان الذى يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا فى الاحياء **ومن السنة** ان يستظهر القرآن اى يحفظه بحيث يقرؤه عن ظهر القلب بدون النظر الى المصحف ففى الحديث ان الماهر بالقرآن اى الحاذق فيه مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة فى ذلك الحديث جودة الحفظ واخراج كل حرف من مخرجه وجودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كليهما والكرام جمع الكريم والبررة جمع بارة بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام وهى جمع سافر وهو الكاتب او المصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة الذين ينزلون بما فيه صلاح العباد من حفظهم من الآفات والمعاصى والهامهم الخير فى قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى بايدى سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم او الملائكة الكاتبون اعمال العباد كذا فى شرح المصابيح ومن قرأه وهو عليه شاق فى النواقل للحال فله اجران اجر لقراءته واجر

قال ابو طالب المكى رحمه الله تعالى قراءة القرآن فى المصحف افضل من قراءته ظاهر القلب يقال الختمة بسبع ختم لان النظر فى المصحف عبادة وكان كثير من الصحابة والتابعين يقرؤن فى المصحف
روضة المتقين

عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ القرآن فاستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الجنة وشفعه فى عشرة من اهله كلهم قد وجبت له النار رواه الترمذى وابن ماجة كذا فى فضائل الاعمال

كما يقال قراءة عن ظهر قلبى اى من حفظى او يطلب به المظاهرة والمعاونة فى الدين كذا فى زين العرب من جامع الشروح

السفرة اى الكتبة من الملائكة الذين ينسخون الكتب من اللوح وينقلونها الى الانبياء عليهم السلام جمع سافر من السفر بمعنى الكتابة جامع الشروح

جمع كريم اى الاعزاء عند الله تعالى او المتعطفين للمؤمنين المستغفرين لهم من جامع ش

جمع بار بمعنى المحسن اى المحسنين فى طاعة الله تعالى يعنى الاتقياء كذا فى القاضى يعنى ان الماهر الحاذق فى القرآن مع هؤلاء الكرام فى الآخرة بمناسبة استظهار القرآن من جامع ش

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من قرأ القرآن عن ظهر قلبه فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه غير انه لا يوحى اليه ومن قرأ القرآن فظن ان احدا من خلق الله اعطى افضل مما اعطى له فقد حقر ما عظم الله وعظم ما حقر الله عز وجل تنبيه الغافلين

اى حال حصول المشقة له من قراءته بسبب ثقل فى لسانه او بسبب عى وضعف جامع

والكون مع السفرة لا يتقاصر عن حصول الاجرين فلا يلزم ان يكون شاق القرآن افضل من الماهر جامع الشروح

فليس ينبغى لحامل القرآن ان يجهل فيمن يجهل وان لا يحسد فيمن يحسد ولكن يعفو ويصفح تنبيه الغافلين

اى كافرين وقال بعض الشارحين لعل الوجه فى التعبير بالاشراك انه اذا خفف عن اهل الشرك وهو اشد انواع الكفر وقد قال الله تعالى فى حقه ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فالتخفيف عن اهل غيره بالطريق الاولى اعلم ان حفظ القرآن مقدار ما يجوز به الصلوة فرض عين ومقدار ما يقام به السنة فى القراءة سنة وحفظ الكل مستحب وفى كفاية مجمع الفتاوى اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم باقى القرآن افضل من صلاة التطوع لان حفظ القرآن فرض على الامة وتعلم الفقه اولى من ذلك لان تعلم جميع القرآن فرض كفاية وتعلم ما لا بد منه من الفقه فرض عين من جامع الشروح

اجر لمشقته ولفظ الحديث هكذا والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران التعتعة فى الكلام التردد فيه من حصر او عى كذا فى شرح المصابيح وفى حديث آخر من استظهر القرآن خفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرؤا القرآن واستظهروه فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن وفى غريب الحديث قال عليه السلام لو جعل القرآن فى اهاب ثم القى فى النار ما احترق اى من جعله الله تعالى حافظا للقرآن لا يحترق كذا فى الخالصة **ومن السنة** ان يتعلم القرآن فى حال شبيبته بالياء المثناة التحتانية المتوسطة بين البائين الموحدتين بمعنى الشباب **ومن السنة** ان يقوم بالقرآن فى الليل فقد كان القيام الليل بالقرآن فى الصدر الاول اى الطائفة الاولى يعنى الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه فى الصحاح الصدر الطائفة من الشئ امرا مشهورا كان الحسن بن على رضى الله عنه يقرأ ورده من القرآن فى اول الليل والحسين يقرأ فى آخره **ومن السنة** ان يمتاز القارى اى تالى القرآن باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية عن غيره متعلق بيمتاز ولا يحتد ولا يحمق حدا اى لا يظهر الحدة فى مقابلة من حد عليه فى مختار الصحاح الحدة ما يعترى الانسان من النزق والغضب تقول حد يحد على الرجل احتد بالكسر حدة وحدا ايضا ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل

وبالجملة ان يحسن الى من يسئ اليه جامع

يقال شب الغلام يشب بالكسر شبابا وشبيبة اى بلغ مرتبة الشباب ليختلط بلحمه ودمه اى يكون محكما فى حفظه ومحبوبا فى قلبه وهذا التعلم فرض ايضا الى ان البلوغ لاجل الصلوة فالسنة ان يتعلمه قبل فى صغره لما مر فى تعلمه مطلق العلم فيكون هذا من ذكر الخاص بعد العام من جامع ش

ثم كانه قيل من ابى تقول ذلك قال كان الحسن بن على رضى الله عنه يقرأ ورده من القرآن جامع

عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا القرآن واقرؤه وارقدوا فان مثل القرآن لمن تعلمه فقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه من كل مكان ومثل من تعلمه ورقد وهو فى جوفه كمثل جراب اوكى على مسك رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة من فضائل الاعمال

وعن ابى اليمانى رضى الله عنه باسناده عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال يا اهل القرآن لا توسدوا القرآن واتلوه حق تلاوته اناء الليل والنهار واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون خالصة الحقائق

حامل القران ينبغي ان يرفع نفسه عن كل ما نهى الله عنه اجلالا له وان يكون مترفعا على الجبابرة والجهلة من اهل هذه المزبلة وان يكون متواضعا للصالحين واهل الخير والمساكين وان يكون متخشعا ذا سكينة ووقار هذا عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه يقول ينبغي لحامل القران ان يعرف بليله اذا الناس نائمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه اذا الناس يفرحون وببكائه اذا الناس وبصمته اذا الناس يخوضون وبخشوعه اذا الناس يختالون هذا الحسن رضى الله عنه يقول ان من كان قبلكم راوا القران رسائل من ربهم فكانوا يتدبرونها بالليل وينفذونها بالنهار هذا الفضيل العارف بالله ذو العلوم العظيمة والاحوال الجسيمة يقول قوله صحيح ينبغي لحامل القران ان لا يكون له حاجة الى احد الخلفاء فمن دونهم وقال رحمه الله تعالى حامل القران حامل راية الاسلام لا ينبغي له ان يلهو مع من يلهو ولا يسهو مع من يسهو ولا يلغو مع من يلغو تعظيما لحق القران كذا في سير السالك من عينه

وكذا في غيره من جامع الشروح

اى كان يرضى بامر يوافق القران ويسخط بما يخالفه فجعل خلقه القران مبالغة في بيان المبالغة من جامع

ثم استأنف ببيان كون القران خلقه فقال جامع الشروح

على من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خلقه بالضم والسكون بدل من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القران حيث يرضى برضاه اى بما يرضاه القران ويسخط مثل يغضب لفظا ومعنى بسخطه كذلك وهذا ما روى في الخالصة انه سئلت عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت كان خلقه القران وكان القارى بين الصحابة يعرف بصفرة لونه ونحوله بضم النون اى هزال جسمه وكثرة بكائه اذا ضحك الناس وبحزن قلبه اذا فرحوا وبخشوعه اذا اختالوا اى تكبروا وبصومه اذا افطروا **ومن السنة** القراءة فاصر انظر في المصحف فانه اى النظر الى المصحف حظ العين اى نصيبها من العبادة وابواى النظر المذكور من افضل العبادة وهو اى يقرا ناظرا اعظم ثوابا من القراءة ظاهرا اى عن ظهر القلب لقوله عم افضل اعمال امتي قراءة القران ناظرا وعن شداد انه راى بعض اخوانه في المنام فقال اى شيء وجدا نفع من الاعمال قال النظر في المصحف وكان شداد يفرغ نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والخميس ويشتغل الى النظر في المصحف كذا في شرح النقاية قال عمر وبن ميمون من نشر مصحفا حين يصلي الصبح فقرا مائة اية رفع الله تعالى له مثل عمل جميع اهل الدنيا وتحد قبل الختمة من المصحف سبع لان النظر في المصحف ايضا عبادة وقد تخرق المصحفان العثمان لكثرة قرائته منهما وكان كثير من الصحابة

اذ النظر الى المصحف والكعبة ووجه العلماء ووجه الابوين من عبادة العين جامع الشروح

ولان فيه جمعا بين العبادتين النظر في المصحف وقراءة القران كذا في فتاوى قاضى خان عن النبي رضى الله عنه فضل قراءة القران نظرا على من يقراه ظاهرا كفضل الفريضة على النوافل من جامع الشروح

وروى ان الله تعالى قال في بعض الكتب يا ابن ادم تفتح بحسن كتابك اخوانك عند اصحابك فلم تنظر في طول كتابي اليك خالصة الحقايق

عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال عليه السلام اعطوا اعينكم حظها من العبادة قراءة القران نظرا قيل اشفى الادوية لوجع العين النظر في المصحف وروى انه عليه السلام اشتكى الى جبرائيل وجع العين فامر بالنظر في المصحف وروى انه عليه السلام قال قراءة الرجل القران في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضعيف على ذلك الفي درجة روضة المتقين

الصحابة يقرؤن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظرون في المصحف من الاحياء قال الامام احمد بن حنبل قلت في المنام اى عمل افضل اليك يا رب فقال بكلامى القران فقلت ان فهم المعنى اولا فقال ان فهم المعنى اولم يفهم قال الكبراء وهذا مثل دواء ياكله الشخص فانه يؤثر فيه وان لم يعلم الشخص ما ياكله كذا في الرسالة المقدسية **ومن اداب القراءة** ان يتخلل بالخلال بين اسنانه ويستاك بالسواك للقراءة ويلبس احسن ثيابه ويتزين بالمشط وغيره لها اى للقراءة ويتطيب بالطيب كالعنبر وماء الورد والبخور ويستقبل القبلة متوضئا او متيمما في قراءته متكئا على الوسادة او غيرها مائلا الى يمينه او شماله ولا مستندا بظهره الى شيء بل يكون على هيئة الادب والسكون اما قائما او اما جالسا متطرقا راسه غير متربع والجالس على هيئة المتكبر ويكون جلوسه وحده ~~جلوسه وحده~~ كجلوسه بين يدى استاذه وافضل الاحوال ان يقرا في الصلوة قائما او ان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال فان قرا على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله ايضا فضل ولكنه دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي القنية لا باس بالقراءة مضطجعا اذا اخرج راسه من اللحاف لانه يكون كاللبس ولكن يضم رجليه انتهى قال على رضى الله تعالى عنه من قرا القران وهو قائم

بالخاء المعجمة اى يطهر فمه ويخرج ما بين اسنانه من بقية الطعام بخلال طاهر مسنون جامع

القران اى يستعمل السواك صح جامع

ان لا يعبر او متربعا وسيجيء زيادة بيان في فصل الاكل والشرب جامع

وفي المحيط لا باس بالقراءة اذا وضع جنبه على الارض ولكن يضم رجليه الى نفسه انتهى جامع

ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا تثاءب احدكم فليمسك يده على فيه يعني يضع يده على فمه سترا على فعل المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه هذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان ابن ملك على المشارق

عن ابن عباس رضي الله عنهما قراءة القران في الصلاة افضل من قراءة القران في غير الصلوة وقراءة القران في غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير والتسبيح افضل من الصدقة والصدقة افضل من الصوم والصوم جنة من النار ذكره الجامع

مطلب اجر القراءة

في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قراء في غير صلوة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن قراء القران على غير وضوء فعشر حسنات ومن قراء وهو جالس في الصلوة كان له بكل حرف خمسون حسنة ومن كان في القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الي ههنا من الاحياء ولا ماشيا وقيل قراءة الماشي والمحترف يجوز ان لم يشغله عمله او مشيه ولا يقراء في الاسواق ولا للسؤال ولا في موضع غير طاهر كذا في الفتاوى ويمسك عن القراءة متى تثاوب لانه اي التثاوب وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام حالة مكروهة تكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان كذا في شرح المشارق

واذا اخذ في سورة لم يقطعها حتى يختمها وليكن اطراف اي اعضاؤه اطراف المؤمن كيده ورجله عند القراءة وسماعه ساكنة لا تضطرب ولا يصيح بتخة عن هشام بن حسان قال قيل لعائشة رضي الله عنها ان اقواما اذا سمعوا القراءة صعقوا فقالت القراءة اكرم من ان تنزف عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذكره في الخالصة ولا يلطم خدا في المصادر اللطم طبانجه زدن ولا يمزق

سئل جدي شيخ الاسلام يحيى المناوي رحمه الله تعالى هل الاهتزاز في القراءة مكروه ام خلاف الاولى فاجاب بانه في غير الصلوة غير مكروه ولكن خلاف الاولى الخ فيض القدير شرح جامع الصغير للمناوي

اي وقت التثاؤب وهو فترة من ثقلة النعاس يفتح لها الفم والهمزة بعد الالف هو الصواب والواو غلط كذا في المغرب جامع الشروح

الظاهر ان هذا ليس في حق من له ورد مثل ان يقرأ كل يوم حزبا او جزءا على الترتيب جامع

اي لا يتحرك هو حركة تخل بالحضور واما تحركه حركة خفيفة كان يتعاون بها على القراءة على ما هو المتعارف فالظاهر انه ليس من هذا القبيل جامع الشروح

واما تحريك البدن عند القراءة فهو حرام لان ذلك عادة اليهود والنصارى عند قراءة التورية والانجيل وهذه المسئلة مذكورة في احياء العلوم ابن علان في شرح الطريقة

اي لا يضرب بيديه ولا بيده وجهه وهذه الجمل الثلثة عطف على جملة لا تضطرب فيكون الكل بيانا للمراد من سكون الاطراف او في الكل من المعطوفات نوع حركة شنيعة وانما قطع قوله واذا اخذ وقوله وليكن عما قبلها للمبالغة في توكيد العذبي الادب لكونها مظنة التقصير ولهذا قال العلماء رحمهم الله تعالى في حق الاول قراءة سورة واحدة بكمالها افضل من قراءة قدرها من سورة طويلة لاختفاء محل الوقف والقطع على كثير من الناس واستدل على الثاني بقول عائشة فقد كانت الصحابة رضي

اما عطف على الحال قبله اعني قوله وما كانوا ولكن ذلك حال من اسم كانت وهذا من خبره او عطف على كانت استئنافا لا على الثاني المذكور والاول اولى يعني كانت الصحابة رضي الله عنهم اخشى الناس والحال قال الله عز وجل في صفة اهل الخشية عند قراءة القران وسماعه الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني جامع ش

يمزق ثوبا اي لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء وسواء كان بنفسه او بغيره وكذا لطم الخد ونداء لم يقل خده وثوبه وقد كانت الصحابة رضوان الله تعالى اجمعين اخشى الناس والسلام في لله تعالى اما دعامة كما في نحو انا ضارب لزيد او زائدة كما في رد ف لكم والتضمين معنى الاختصاص وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القران وقال الله تعالى في صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم الاية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حديث في اثناء القراءة فليتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم الاضطراري ولا يضع فوقه شيئا ما فيه استخفاف بالمصحف وهو كفر في البزازية وضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز وقال القاضي يجوز فاما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو تهاونا يكره وكذا لا يضع على كتب العلم شيئا بل لا يضع بعضها فوق بعض الا على رتبته مثلا النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتعبير فوقهما والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق ذلك والتفسير فوق ذلك والتفسير الذي فيه ايات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا في القنية ولا يستعمل القران عند ما يحدث له من امور الدنيا كان يقول عند اعطاء الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب وفي تتمة الفتاوى من استعمل كلام الله تعالى في بذلة كلامه كمن قال عند ازدحام الناس

كما كان يتعوذ لها اولا لما سيجيء والجملة عطف على جملة واذا اخذ تنبيها على التناسب بينهما في منع القطع وكونهما مظنة التفريط ثم رجع الى اصل اسلوبه فقال ولا من جامع ش

بحكم الضرورة مثل جواب سائل عن مهم يفوت سريعا او رد سلام وغيرهما من جامع ش

ثم تلين جلودهم وقلوبهم ساكنة ومطمئنة الى ذكر الله بالرحمة وعموم المغفرة والاطلاق للاشعار بان اصل امره تعالى الرحمة وان رحمته سبقت على غضبه وتعديته تلين بالى للتضمين له معنى السكون والاطمينان كذا في القاضي فهذا وصف اهل الخشية وليس فيه شيء من الصياح والتمزيق وغيرهما فيكون الى منهية من جامع الشروح

مطلب بيان وضع بعض الكتب على البعض

وعن شرف الائمة اللغة والصرف الي جامع

فلا بد ان يوضع المصحف فوق الكل وقال القاضي الامام يجوز الركوب على جوالق فيه مصحف للضرورة كما جاز وضع الراس عليه للحفظ من جامع الشروح

اي ان لا يقرأ ولا يكتب لم اذ يشملها الاستعمال والاستدلال بقوله جامع ش

وفي شرح الزاهدي للقدوري واختلف في الاستشفاء بالقران نحو ان يقرأ على المريض والملدوغ الفاتحة او تكتب في ورق ويعلق عليه او في طشت فيغسل ويسقى فاجازه عطاء وكرهه ابراهيم والحسن قال الحسن رحمه الله تعالى كانوا يكرهون التمائم كلها من القران وغيره وبه قال ابو حفص الكبير وعن النبي عليه السلام انه كان يتعوذ نفسه قال رحمه الله تعالى وعلى الجواز عمل الناس اليوم وبه وردا الاثار وقيل التميمة المكروهة ما كان بغير العربية وقيل انما هي الخرزة التي يعلقها اهل الجاهلية ولا باس بان يشد الجنب والحائض التعاويذ على العضد اذا كانت مكفوفة تم كلامه فظهر الجواز والادب تركه وكذا في سائر الامور الدنياوية المباحة الوارد فيها قراءة القران او كتابته على ما بين في كتب الخواص ويجوز ان يكون المراد بالاستعمال استعماله على طريق الاقتباس كان يقول عند اعطاء كتاب لشخص مسمى يحيى يا يحيى خذ الكتاب بقوة لان الاقتباس وان جوزه العلماء ولكن الادب تركه كما في وجه الاول من جامع الشروح

فجمعناهم جمعا كفر وفي فوز النجاة من قال لاخر جعل بيته مثل والسماء والطارق يكفر وكذا من قال طبخ القدر بقل هو الله احد يكفر لانه يلعب بالقران وفي الظهيرية لو قال يا اقصر من انا اعطيناك او ملاء قدحا وجاء به وقال وكاسا دهاقا او قال فكانت سرابا اي قال عند الكيل او الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا كله يكفر فانه انزل للعمل به والايقاظ بمواعظ دون التفكه اي التمتع بما فيه على وجه المزاح وفي ابتذاله وفي عوارض الشؤن اي في الامور العارضة جمع شان وهو في الاصل مصدر بمعنى المطلب والقصد يقال شانت شانه اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته بالامر كذلك فانه مما يؤمر به كذا حققه بعض المحققين في حواشي شرح التلخيص وذكر في مختار الصحاح والمغرب ان الشؤن ايضا هي مواصل قطع جمجمة الراس وملتقاها ومنها تجيء الدموع فالمعنى انه انزل للعمل به لا لابتذاله فيما يعرض على الراس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح والوجه الاول اظهر كما لا يخفى ومن السنة ان يفرغ قلبه لتدبر اياته والوقوف على معانيه فلا ان يقرء الرجل اية منه اي من القران بتدبرها احب عندي من ان يختم القران

اما عطف على التفكه او على ما في قوله بما فيه يقال ابتذل الثوب او غيره امتهنه واحتقره اي دون صرفه او دون التفكه بصرفه بلا مبالاة من جامع ش

فذكر هذه الاداب بين السنن دون فصل الاداب للتنبيه على انها اداب متاكدة قريبة من السنن ثم قال من جامع الشروح

وكذا الضمير الاول يرجع اليه وان لم يكن مذكورا هنا لكونه معلوما جامع

ويجوز ان يكون جواب قسم محذوف اي والله لان يقرأ اية منه وقال ابراهيم الخواص رحمه الله تعالى دواء القلب خمسة اشياء قراءة القران بالتدبر وخلاء البطن وقيام الليل والتضرع عند السحر ومجالسة الصالحين من جامع الشروح

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا يا رسول الله وما حظها من العبادة قال النظر في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجايبه خالصة

القران كله بلا تدبر واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون متجردا له عند قراءته بصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر امر وراءه فان القاري قد لا يتفكر في غير القران ~~في الظاهر يتمكن من التدبر بالباطن قال علي بن ابي طالب رضه لا خير في عبادة لا فقه فيها~~ ولكنه يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر يتمكن من التدبر بالباطن ~~ويد فليردد~~ قال علي بن ابي طالب رضه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بترديد فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقي في تدبر اية وقد اشتغل الامام باية اخرى اساء مثل من يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في اية قراءها فهو وسواس مذا في الاحياء فيرى القاري كانه يتلى عليه الوحي او كانه يسمعه من ربه الذي يتجلى جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافهها بغير واسطة نقل الامام عن بعض الحكماء انه قال كنت اقراء القران فلا اجد حلاوته حتى كاني اسمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقراء على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت كانما اتلوه كاني اسمعه من جبرائيل يلقيه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الى منزلة اخرى

مطلب في تدبر القاري عند قراءة القران

من لسان جبرئيل عليه السلام يتلوه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جامع ش

اي الوحي او القران جامع

واصل الكفاح المواجهة جامع

بتلوته صح

فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة عظيمة ونعيما
لا اخبر عنه ثم قال وههنا ثلث درجات اولها ان يقدر العبد
كانه يقرأ على الله تعالى واقفا بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع
منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتملق والتضرع
والثانية ان يشهد القلب كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه
بانعامه واحسانه فمقامه الحياء والتعظيم والاصغاء و
الفهم والثالثة ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات
الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى قرائته ولا الى تعلق الانعام
به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم
موقوف الفكر عليه كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره
وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين
وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى وليكن طاهرا
القارى طاهرا عن الحدث بالوضوء او بالتيمم عند عدم
الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط وفهم من
البزازية كما سيأتي في التيمم لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون
وكذا ينبغي ان يتطهر عن الحدث باحدهما اذا قرأ عن ظهر
القلب ولا يكره لو قرأه المحدث ظاهرا صرح به في البزازية
وقال في القنية يجوز للمحدث الذي يقرأ من المصحف
تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه مس
المكتوب لا مواضع البياض كذا في التشريح وغيره ومما ينبغي
ان يعلم انه حرم على الجنب مس ما فيه القرآن كاللوح

قال جعفر بن محمد الصادق عليهما الرحمة لقد
تجلى الله تعالى لعباده في كلامه ولكن لا يبصرون
وكان ذات يوم في الصلوة فخر مغشيا عليه
فسئل عن ذلك فقال ما زلت اكرر اية
حتى سمعتها من قائلها قال الشيخ الكبير
شهاب الدين السهروردي رحمه الله
كان لسان جعفر الصادق في ذلك الوقت
كشجرة موسى عليه السلام عند ندائه باني
انا الله لا اله الا انا فاذا كان كذلك
فليكن باطنه طاهرا عن الخباثث ليليق
بخطاب الله عز وجل من جامع الشروح

مطلب مس المصحف

كاللوح والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا باس بدفع المصحف
الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر
بالتطهير حرج بهم وان الاصح انه لا يكره للمحدث مس
كتب الحديث والفقه عند ابي حنيفة رح كذا في البزازية والدرر
وتزيين القرآن بصوته كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد
في الصوت الحزين فانه اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين
يكون اوقع في القلب وارق له معه فلذلك امر به و
سماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب
كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض
على الناقة وهكذا هو الاقرب الى الادب وقد اغتر بظاهر
الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين الصوت على التجويد
الى الترقي في الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى ما خذ الاغاني
وكان اول من قرأه بالالحان عبيد الله فورثه منه
ابن ابنه ثم وثم الى ان كان الهيثم وابان وابن اعين يدخلون
في القراءة من الغناء والحداء ما يهيج الوجد في قلوب السامعين
ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج
التغني من التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم في
الكلمات والحروف فاذا تجاوز عن ذلك عاد الاستحباب
كراهة واما الذي احدثه المتأخرون وابدعه المرتهنون
بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى

وفي التاتارخانية ويمنع الكافر عن مس
المصحف وفي النهاية لا يستحب مس
كتب الفقه لانها لا تخلو عن ايات
القرآن ولا باس بمسه بالكم بالاتفاق
لعموم البلوى جامع الشروح

اي قراءته فان نفس القرآن مزين بتزيين
خارج عن طوق البشر فلا احتياج له
اي تزيين البشر بل هو تزيينه وصوته
والممكن له تزيين قراءته من جامع الشروح

قال بعض اهل العلم والذي ينبغي ان يقال
القرآن افضل من الاذكار مطلقا والاذكار
المأثورة في موطن مخصوص فعلها افضل
من القراءة فيه ولا يقال افضل من القرآن
لان شرف القرآن لا ينفك عنه بحال
تحفة العباد في فصل وذهب ذاهبون

اذ الغناء هو الصوت الموزون الدقيق الطرب
والتغني والترنم استعمال ذلك الصوت الموزون
وترديده في الحلق بادخال داخل الحلق مرة
واخراجه اخرى على طريق المستفادة
من الموسيقى وهذا هو المعنى المشهور
وليس المراد منه في هذا الحديث يعني ليس
منا من لم يتغن بالقرآن اي يحسن صوته لان
التطريب به ادعى لقبوله ووقعه في القلوب
لكن بشرط ان لا يزيد ولا ينقص حرفا رجب افندي

عن زيد بن مهلب قال لاهله اياكم والغناء فانه
يسقط المروة وينقص الحياء ويبدي العورة
ويزيد في الشهوة وينوب عن الخمر ويصنع
العقل ما يصنع به السكر كذا في روضة الاخبار

ماخذهم في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع
يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع
واسواء الاحداث في الاسلام ونرى اهل في الاقوال واهول
الاحوال فيه ان يوجب على السامع التنكير وعلى التالي التعزير
هذا ما قال العارف هذا المقام كذا في شرح المصابيح فان حلية القران
الصوت الحسن وحسن الصوت بالقران الذي يري السامع انه
اي يظن السامع للقاري انه يخشى الله تعالى كما قال النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ان احسن الناس صوتا بالقران الذي
اذا سمعته يقرأ رايت انه يخشى الله تعالى ويقرأ القران
بحزن ووجد فان القران نزل بالحزن فان لم يكن له حزن
فليتحازن اي فليظهر الحزن وليتكلف فيه وتوجه احضار
الحزن ان يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والوثائق
والعهود ثم يتأمل تقصيره في اوامره وزواجره فيحزن
لا محالة ويبكي فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر
لارباب القلوب الصافية فليبك على فقد الحزن والبكاء
فان ذلك من اعظم المصائب ويقرأ القران بلحون العرب
لقوله عم اقرؤا القران بلحون العرب واللحون جمع لحن كا
لالحان في المغرب لحن في قراءته تلحينا طرب فيها وترنم
ماخوذ من الحان الاغاني فقوله واصواتها قريب عن
العطف التفسيري وهو اي لحن العرب اللحن اي الصوت
الفصيح المعرب على صيغة الفاعل من اعرب الرجل بحجته

الحزن ضد السرور يقال فلان يقرأ بالتحزين اذا رق صوته اخترى

اي يظهر من صوته اثر خشيته وذلك انما يكون اذا كان حزينا ولذلك قال عقيبه من جامع

الواو بمعنى مع والمراد من الوجد شدة الحزن اي بحزن مع استغراق فيه جامع

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان القران نزل بحزن فاذا قرأتموه فتحازنوا ولذلك قال جامع

وقال عليه السلام اقرؤا القران بالحزن فان الله عز وجل انزله بالحزن ... خالصة

العرب جيل من الناس اي صنف منهم والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب سكان البادية منهم وليس بجمع عرب بل اسم جنس والنسبة اليهم اعرابي كذا في المختار شرح للمحشي

اي لحون العرب المأمور بان يقرأ القران بها باعتبار تضمن الجمع للمفرد جامع الشروح

فذكر قوله ويقرأ القران بلحون العرب بعد قوله ويقرأ القران بحزن للتنبيه على ان القران بالحزن انما يوجد في لحونهم فكانه بمنزلة لم جامع

بحجته اي اظهرها بعد المبتين الذي لا يشتبه فيه حرف ولا كلمة
ولا يدخل زيادة ولا نقص ولا تحريف اي تغيير الكلمات
والحروف بحسب المخارج والاوصاف من الجهر والهمس
والتفخيم والترقيق وغير ذلك ويجتنب القاري صوت
اهل الفسوق والغناء بكسر الغين المعجمة والمد اي التغني في
مختار الصحاح الغناء بالفتح والمد النفع وبالكسر والمد
من السماع وبالكسر اليسار ضد الفقر فانه اي ذلك الصوت
فتنة عليه اي على القاري وعلى من استمع اليه وفي الحاوي
الدف واشباهه حرام وكذا الرقص وتخريق الثوب والصياح
ولو عند قراءة القران ولا تقبل شهادة من حضر مجالس
هذا النوع من السماع انتهى وروي ان رجلا جاء الى ابن عمر
رضه فقال احبك في الله فقال لكني ابغضك في الله فقال لم
قال لانه بلغني انك تتغنى في اذانك نقله شارح الوقاية
وفي البزازية من يقرأ القران بالالحان لا يستحق
الاجر لانه ليس بقارئ قال الله تعالى قرآنا عربيا غير
ذي عوج انتهى ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم اي يقول
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاحظا به ان يلتجئ الى
الله تعالى من الشيطان ان لا يلقي اي لان لا يلقيه الشيطان
في قراءته وفتنة ومن جملة ذلك ما ذكره الامام من ان
للشيطان حفظة وكل بالقراء ليصرفهم عن معاني كلام
الله تعالى فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف ويخيل اليهم انه

اي تغيير عن الاسلوب المعهود والوضع المحفوظ والاصل المضبوط يعني يحترز القاري عن تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج والاوصاف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك لغيرها المراد بالعرب العرب الموثوق بعربيتهم المرادون بقوله عليه السلام احبوا العرب لاني عربي والقران عربي وكلام اهل الجنة عربي جامع الشروح

فيكونان اتمني لمثل المغتاب وسامعه جامع

اي صوت اهل الفسق في القراءة جامع

الظاهر ان مراده الالحان المخرجة للقران من التجويد والصارفة له عن مراعاة النظم والا فقد قيل ان القران اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع في القلب اوارق لسامعه فلذلك به عليه السلام وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى بلين اولا ما يزين به القران من الاصوات ثم بين ما يجب ان يجتنب عنه مبالغة في بيان ما يزين به واتيانه فالكل من هذه الجمل توضيح وتتميم لقوله ويزين القران بصوته وقال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى ثم اعلم ان ههنا روايتين عنه عليه السلام احديهما زينوا القران باصواتكم والاخرى زينوا اصواتكم بالقران وصحح الخطابي الثانية لكونها اقرب الى الادب وعند الفقير يمكن التطبيق بينهما فان معنى الاولى على ما فهم من كلام المصنف اقرؤه بصوت حزين يظهر منه اثر الخشية كما في لحون العرب واصواتهم فالتزين راجع الى القراءة لا الى نفس القران كما مر فعلى هذا معنى الثانية والله تعالى اعلم حسنوا اصواتكم وحزنوها بالقران اي ملتبس بقراءته فيكون قوله بالقران حالا لا صلة لقوله زينوا جمعا بين الروايتين مهما امكن فكأن المصنف اشار الى هذا التطبيق حيث قال اولا ويزين القران بصوته ثم قال وحسن الصوت بالقران الخ وذكر هذه الجمل المتعاطفة المتعاضدة لاظهار ذلك انتهى كلامه من جامع الشروح

اي وسوسة تمنعه عن تدبر القران او لئلا يلقي في اثناء قراءته ما ليس من القران مما يوهمه جامع الشروح

بيان

وعن انس رضي الله عنه المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وعدو يقاتله وشيطان يضله ونفس يغويه فينبغي للمؤمن ان يستعيذ بالله ليقويه عليهم وقيل مثل المؤمن كمثل غريب ذهب في مفازة فانتهى الى باب دار فيها كلاب قصدت اهلاكه وليس له قوة تمنعهن فكل حمل عليهن غلبهن عليه فالحيلة فيه ان ينادي صاحب الدار ليمنع الكلاب فان زجره مرة خير من زجره الف مرة فكذا الشيطان كلب على باب الله تعالى يريد ان يهلك من يقصد بابه فالحيلة فيه ان يستعيذ بالله من شره وهو القادر على دفعه والقاهر فوقه ذكره في المشكاة جامع الشروح

والاولى ان يقول استعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويقرب منه اعوذ بالله هداية ع

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فقال عليه السلام قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا اقرأنيه جبريل عن القلم عن اللوح المحفوظ كذا في القاضي والمدارك

مطلب فينبغي ان يقول في مبداء قرائته

لم يخرج الحروف من مخارجها فبهذا يكون تأمله مقصورا على مخارج الحروف فلا تنكشف له المعاني وأعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل هذا التلبيس فينبغي ان يقول في مبداء قرأته اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ويقرأ سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد لله وليقل عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستغفر الله الحي القيوم انتهى ثم تسمى الله تعالى اى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بمواجبه ومما ينبغي ان يعلم انه اذا اتى بالبسملة اى اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد به قراءة القران فعليه التعوذ قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع في قراءة القران سواء بدأ من اوائل السور او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب والدرس كما يقرأ التلميذ على الاستاد لا يتعوذ الا يرى انه لو اراد ان يشكر فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لا بد منها في اول الفاتحة مطلقا اى سواء ابتدأت بها او وصلتها بالناس وفي اول كل سورة ابتداءت بها سوى براءة فانه لا تسمية في اولها اجماعا والقارئ مخير في التسمية وعدمها فيما

بحث صح

عن النبي صلى الله عليه وسلم ... بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب ... جامع الشروح

اى طلبا للعون جامع

يقال قام بامر كذا اى التزم باقامته واصلاحه اى الالتزام باقامة واجباته واصلاحها على ما فصل في المتن اعلم ان التعوذ لا بد منه في كل ابتداء سواء كان في اوائل السور او في اواسطها بل كلما قطع في اثناء القراءة كما مر واما اذا لم يقطع حتى قرأ القران كله او بعضه فيكفي التعوذ مرة في الابتداء ولا يحتاج اليه في اوائل السور واما التسمية فلا بد منها في الاوائل سوى براءة واجزائها فانه لا بسملة في اجزائها كذا في الجعبري جامع ش

مطلب والقارئ مخير في التسمية

فللتنبيه على عدم اختصاصهما بالابتداء الاول ذكرهما في اثناء السنن والاداب مع ان الاليق كان ذكرهما في صدر الفصل جامع الشروح

فيما بين اجزاء السور سوى اجزاء براءة فانه لا بسملة في اجزائها كما يقال في الجعبري شرح الشاطبية ومما ينبغي ان يعلم ان البسملة اية عند الشافعي من رأس كل سورة وعند ابي حنيفة رح انها اية فذة اى منفردة انزلت للفصل بين السور يبتدأ بها القراء تيمنا وليست باية تامة في سورة النمل بل ما دون اية قالوا والحكمة في ذلك ان لا يكون للجنب والحائض والنفساء ممنوعين عنه عند كل امر ذي بال كالشهادتين لم يجتمعا في القران في موضع ثلاثين اية لانه ربما يحتضر الجنب فلا يمكنه التكلم بهما عند ختم عمره وبغي بها او مهم اخر ينبغي ان نذكره وان طال الكتاب وهو ان الشيخ قال في الفتوحات اذا قرأت فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل فيه حاكيا باية تعالى الحديث القدسي باسانيده الصحيحة الى ان قال الله تعالى يا اسرافيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا على اني غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب القبر والنار وعذاب القيمة والفزع الاكبر ويلقاني قبل الانبياء والاولياء اجمعين انتهى ولا برفع الصوت ولا اخفاته فان الله تعالى قال ولا تجهر بصلوتك اى بقراءتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض

وتحوه

صح

العزتي

عن ابي هريرة رضي الله عنه فاتحة الكتاب شفاء من كل داء وفي رواية من كل سم جامع ش

مطلب قراءة البسملة متصلة بفاتحة الكتاب

وفي المختار المخافتة والتخافت والخفت بوزن السبت اسرار المنطق جامع الشروح

مطلب الجهر والاخفاء في القراءة

فت

وسطا فان الاقتصاد في جميع الامور خير محبوب جامع

الدبى الجهر والمخافتة جامع

قال صاحب الهداية والمخافتة ان يسمع نفسه والجهر ان يسمع غيره
وهذا عند الفقيه الهندواني والشيخ الامام ابي بكر محمد الفضل
لان مجرد حركة اللسان لا تسمى قراءة بدون الصوت وقال الكرخي
الجهر اسماع نفسه والمخافتة تصحيح الحروف لان القراءة فعل اللسان
دون الصماخ وعلى هذا الاصل كل حكم يتعلق بالنطق كالطلاق والعتاق
فعل اللسان دون الصماخ والاستثناء وغير ذلك انتهى كلامه
جامع الشروح

كذا في تفسير ابي الليث وخفض الصوت اولى وادل على خشوع
القلب واجمع للسر والعقل قال الامام لا شك في انه لا بد و
ان يجهر بها الى ان يسمع نفسه اذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت
بحروف فلا بد من صوت واقله ما يسمع نفسه والا فلا يصح
صلوته واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه
ومكروه على وجه اخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد في
الحديث العام يفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفا و
كذلك قوله خير الرزق ما يكفي وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب
الجهر ما روي انه عم سمع جماعة من اصحابه يجهرون في
صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال عم اذا قام احدكم
من الليل يصلي فليجهر بقراءته فان الملائكة وعمار الدار
يستمعون الى قراءته ويصلون بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث
والاخبار في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين
الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الريا والتصنع فهو افضل
في حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر
ما يشوش الوقت على اخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان
فائدته تتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القارئ و
يجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت
ولانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يرجوا
بجهره تيقظ النائم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه
بطال غافل فينشط بسبب نشاطه فيشتاق الى الخدمة

فيكون اولى للتدبر والسر موهبة
للروح يدرك بها اسرار الموجودات
والمقصود ترجيح الخفض من الرفع
لا من الوسط كانه قال الوسط خير بلا اشك
واما اولى طرفيه فالخفض ويحتمل الترجيح للخفض
مطلقا بتخصيص الاية بما في الصلوة وبقوله
عليه السلام الجاهر بالقران كالجاهر بالصدقة
فاسراره اولى
كما في الصدقة
الا ان يجهر ليستمع
اليه ويتعلم منه اوليرغب في تعلمه وفهم معانيه
او للذوق او لتقليل كسله او لاظهار شعار
الدين فالجهر اولى كذا في زين العرب جامع ش

والمسر بالقران كالمسر بالصدقة كما في الجامع

مطلب
خير الرزق ما يكفي

الخدمة فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل وان
اجتمعت يتضاعف الاجر بكثرة النيات يزكو عمل الابرار
ويتضاعف اجورهم في دار القرار ومن السنة ان
يرتل القران والترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير
بغي كذا في الصحاح فقوله ويترسل اي يتمهل ويتوقر في
قراءته قريب من العطف التفسيري ليقف على محاسنه و
اعلم ان الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم
معنى القران يستحب له الترتيل ايضا في القران لان ذلك
اقرب الى التوقير والاحترام واشد تاثيرا في القلب من
الهذرمة والاستعجال ولا ينثره الدقل بفتحتين الدال
والقاف اي رديء التمر وقد ورد في التورية انه قال الله تعالى
يا عبدي اما تستحيي مني اذا اتيك كتاب من بعض اخوانك و
انت في الطريق تمشي فتعدل عن الطريق وتقعد لاجله
وتقرؤه وتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابي
انزلته اليك انظر كم فصلت لك فيه من القول وكم كررت
فيه عليك لتتامل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت
اهون عليك من بعض اخوانك يا عبدي يقعد اليك بعض
اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغي الى حديثه بكل
قلبك فان تكلم متكلم او شغلك شاغل عن حديثه او
مات اليه ان كف وها انا ذا مقبل عليك ومحدث لك وانت
معرض بقلبك عني افجعلتني اهون عندك من بعض اخوانك

مطلب
افضلية جهر في
القراءة

لان المقصود من القراءة التفكر والقراءة
على هذا الوجه يعين عليه ولانه ادل
ليطلع على التعظيم جامع الشروح

اي لا يفرق ولا يفصل بين كل حروف وبين كل
كلمة كل التفريق والتفصيل جامع ش

نشره
مثل تفريقه وقت جنيه بغير اعتبار او مثل
تفرق حبوبه في وضعه الاصلي وهذا مما
يتمم معنى الترسل والترتيل ويدل عليه
تقييد صاحب المختار التبيين بقوله بغير بغي
جامع الشروح

والمعنى ان الانبياء عليهم السلام قبلكم كانوا يسجدون ويبكون لسماع ايات الله تعالى فكونوا مثلهم قال صلى الله عليه وسلم اتلوا القران وابكوا فان لم تبكوا فتباكوا اى ان لم تبك اعينكم فلتبك قلوبكم يعنى تحزنوا عند سماع القران تخفروا به
تفسير العيون

وحكى عن محمد بن يزيد انه قال صليت الى جنب ابى اسحق الفزارى فسمعت قطر دموعه على الحصير فاذا هو يقرا سورة هود
خالصة

مطلب احوال قراءة القران

تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا كذا فى الاحياء وقد نعتت اى وصفت ام سلمة رضه قراءة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه يقراه حرفا حرفا فى ترتيل وتؤدة اى تانى وو قار وتبكى فى حال القراءة لقوله عم ابكوا القران فان لم تبكوا فتباكوا بفتح الكاف وسكون الواو امر من التباكى وهو تكلف البكاء وحكى عن صالح المرى انه قال قرات القران على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الرؤيا فقال يا صالح هذه القراءة فاين البكاء قال الله تعالى مدح البكائين حيث قال اذا تتلى عليهم اياته زادتهم ايمانا وقال الله تعالى واذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا بالضم والتشديد جمع ساجد ككامل وكمل اى وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين و بكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت ياء ومن السنة ان يقف عند كل اية وهو اى الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شىء وتنفس بينهما ويسال الله تعالى عند اية الرحمة ويتعوذ به اى بالله تعالى عند اية العذاب ويسبح الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر باية دعاء واستغفار دعا واستغفروان مر بمرجو سال وان مر بمخوف استعاذ من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضه صليت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فابتدأ بسورة البقرة فكان لا يمر باية عذاب الا استعاذ ولا باية رحمة الا سال ولا باية تنزيه الا سبح ومن السنة ان يعرب القراءة فى
فان فى

غير مجاوز عن الحد فى تفصيل الحروف والكلمات وتبيينها كيلا يكون كنثر الدقل جامع

ثم ادغمت وكسرت الكاف لاجل الياء والاية الاولى غير مذكورة فى بعض النسخ ولكن كتبناها لان ازدياد الايمان وقت التلاوة قلما ينفك عن البكاء
جامع الشروح

وفى الاحياء يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فيقول سبحان الله نعوذ بالله اللهم ارزقنا اللهم ارحمنا
جامع الشروح

مطلب سؤال عند قراءة القراءة

وحكى انه رجل من الزهاد يقرا القران ليلا فلما بلغ قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت كررها فسمع قائلا يقول لا تكرر هذه الاية قد قتلت خلقا من الجن لم يرفعوا الى الله تعالى روؤسهم منذ خلقوا
خالصة

وروى ان النبى عليه السلام قرا ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة وعذابا اليما فصعق
خالصة

ففى الحديث ان من اعرب القراءة كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قراءه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يبهمه وله اى القارى ان يكرر بعض الاى جمع اية لتحريك الفكر لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انواره اى لاستفادة انواره فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ربما قام باية واحدة فى ليلة ويكررها اى يكرر تلك الاية روى انه عم قرا بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة وانما رددها لتدبره فى معانيها وعن ابى ذر رضه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنا ليلة فقام باية يرددها ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقال سعيد بن جبير ليلة يردد قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون وحكى عن ابى سليمان الدارانى انه قال انى لاتلو الاية فاقيم فيها اربع ليال وخمس ليال ولولا انى اقطع الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقى فى سعدة هود ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من التدبر فيها كذا فى الاحياء ومن سنة القارى ان يتعاهد اى يتحفظ القران ويقرا كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا ينفلت عنه اى لا ينقطع عنه فجاءة والصحاح افلت وتفلت وانفلت بمعنى بالفارسية رستن بفتح الراء ففى الحديث استذكروا القران فانه اشد تفصيا وهو الخروج من المضيق اى اشد ذهابا وانفلاتا من صدور الرجال من النعم بفتحتين

اى كلا من الحروف والكلمات فافراد الضمير وتذكيره باعتبار لفظ الكل المفهوم من السوق وهذا فى الظاهر معنى الترتيل ذكره على ما هو عادته من التكثير والتكرير للتفهيم والتبليغ واما فى التحقيق فاخص منه فان المفهوم من الترتيل التبيين حرفا حرفا بلا استعجال وسرعة من قولهم ثغر مرتل اى مفلج متباعد ومن الاعراب التبيين باخراج كل حرف عن مخرجه المعين وبصفته المخصوصة وتمييزه عما يقاربه فى المخرج تمييزا تاما يعنى التجويد المعهود فى علم القراءة من قولهم اعرب اذا ازال الفساد ففيه ازالة فساد الاشتباه وهو الالتباس وفى عطف قوله لا يبهمه على قوله يبين اشارة الى هذا
جامع الشروح

عطف على قوله ومن سنة القران او على قوله ومن السنة ان يقف لان كل ما ذكر من الاول الى هنا متعلق بتعظيم القران وهذا متعلق اولا بنفس القارى وان رجع مالا الى ما رجع اليه كل ما ذكر قبله اى ومن السنة الواقعة من وضع السنن فى حق القارى جامع ش

اى يتحفظ عليه بان يلازم قراءته التعاهد والتعهد بمعنى واحد الا ان التعهد افصح لان التعاهد يكون بين الاثنين كذا فى الصحاح
جامع الشروح

عن انس رضى الله عنه الغرباء اربعة قران فى جوف ظالم ومسجد لا يصلى فيه ومصحف فى بيت لا يقرا فيه ورجل صالح مع قوم سوء
جامع الشروح

اى تذكروه وداوموا على ذكره وتلاوته كذا فى زين العرب فعلى هذا يكون السين للتاكيد والمبالغة جامع الشروح

وفى المختار تفصى تخلص من المضيق والبلية اى لانه اشد واسرع فرارا او ذهابا جامع ش

ذات القوائم الاربع من الدواب والمراد بها هنا الابل جامع الشروح

واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل
وفسره في شرح المصابيح بالابل بقرينة قوله عم من عقله
بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله
عقلا اذا ثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط
الذراع وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة
اذا اطلقها صاحبها فمن الاول اعني من صدور متعلق بتفصيا
ومن الثاني باشد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القران
من شانهم واعلم ان المص قد خلط ههنا بين الحديثين
كما لا يخفى على من نظر في المصابيح وغيره وان من اعظم الذنوب
ان يتعلم الرجل اية من القران ثم ينساها لما روى انس رضه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال عرضت علي ذنوب
امتي فلم ار ذنبا اكبر من اية او سورة اوتيها الرجل ثم نسيها
والنسيان ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية و
قيل ما نسي العبد شيئا من القران الا بذنب جناه جناية
لان ذلك النسيان من المصائب جمع مصيبة وانما تمس الانسان
اي لا تمسه مصيبة الا بما كسبت يداه اي نفسه ومن السنة
ان يجعل المؤمن لبيته حظا من القران فيقرا فيه ما تيسر
له من حزبه اي ورده من القران في الحديث ان
بيوتات المسلمين لمصابيح الى العرش يعرفها مقربو السموات
السبع والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات
المؤمنين التي يتلى فيها القران وقال ابو هريرة ان البيت

ورواه ابو داود عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من امرء يقرا القران ثم ينساه الا لقي الله عز وجل يوم القيمة اجذم قال ابن الاعرابي معناه يلقى الله تعالى خالي اليدين عن الخير كني باليد عما تحوي اليد وقال اخر معناه لا حجة له كذا في تنبيه الغافلين وتحذير السالكين

مطلب من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل اية من القران ثم ينساها

قال الله تعالى ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس اي بسبب ما ارتكبوه من الذنوب فذكر اليد للتوكيد وفي المختار لهذا ما جنت يداك اي ما جنيت انت

وفي المختار حزب الرجل اصحابه الحزب ايضا الورد ومنه احزاب القران انتهى

ان البيت الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى اتسع باهله وكثر
خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذي
لا يتلى فيه كتاب الله تعالى ضاق باهله وقل خيره وخرجت منه
الملائكة وحضرته الشياطين ومن السنة ان يستمع القران
احيانا جمع حين بمعنى الوقت لقراءة غيره فان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ربما كان يحب ان يستمع قراءة
القران من غيره ذكر في المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود
رضه قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على
المنبر اقرا علي قلت اقرا عليك وعليك
انزل القران قال اني احب ان اسمعه من غيري الى اخر ما ذكر
وكان عمر رضه يقول لابي موسى الاشعري رضه ذكرنا امر
من التذكير ربنا فيقرا عنده حتى يكاد وقت الصلوة يتوسط
فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول انا في
الصلوة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من استمع الى
اية من كتاب الله تعالى كانت له نورا يوم القيمة وروي ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمع قراءة ابي موسى رضه
فقال لقد اوتي هذا مزمارا من مزامير آل
داود فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو اعلم انك
تسمع لحبرته بذلك تحبيرا قال في شرح المشارق المزمار
الصوت الحسن والتحبير الخط والشعر وغيرهما تزيينه وتحسينه
ومن سنة تعظيم القران ان لا يشاب به شيئا ولا يستخف كل به

بدل من لفظ القران والاستماع يتعدى بنفسه وباللام وبالى لتضمين معنى الاصغاء او بمن لتضمين معنى الاخذ جامع الشروح

برفع يكاد عطف على يقرا اي كان يقرا ويقرب توسط وقت الصلوة جدا ويجوز نصبه ايضا اي الى ان يقرب توسط وقتها والاول اظهر فظهر ان استماع القران من الغير في بعض الاحيان من السنن واما انه هل يفترض استماعه كلما قرا بناء على قوله تعالى واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون ففي الصلوة نعم واما في خارجها فعامة العلماء على استحبابها وعن شمس الائمة الحلواني يكره للقوم ان يقرءوا القران جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المامور بهما وعن فتاوى ابي الفضل الكرماني لا باس به وكذا عن القاضي عبد الجبار والجندي كذا في القنية جامع الشروح

فكان يقرا ورسول الله عليه السلام عيناه تفيضان خالصة

ثم شققنا الارض بالنبات والشجر شقا فانبتنا فيها اى فى الارض حبا كالحنطة والشعير مما يتغذى به وعنبا وقضبا اى قتا، وكراثا وسائر البقول التى تقضب اى تقطع من اصلها وزيتونا اى شجرته ونخلا وحدائق اى بساتين غلبا اى عظاما جمع غلباء وهى الغليظة الطويلة من الشجر والعرض تكاثفها وكثرة اشجارها وكبرها وفاكهة لكم وابا اى عشبا لمصالحكم او مرعى لدوابكم روى ان ابا بكر رضى الله عنه سئل عن الاب الخ متاعا اى منفعة لكم ولانعامكم لتؤمنوا وتشكروا فتنجوا من العذاب يوم القيمة

من عيون التفاسير

اى لايطلب به الاكل روى عن عمران بن حصين انه مر على قاص يقرا ثم يسئل فضاق صدره كالمصاب به فاسترجع وقال انا لله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله يقول من قرا القران فليسئل الله به الرزق والجنة ولايسئل به الدنيا فانه سيجئ اقوام يعترفون القران يسئلون به الناس كذا فى شرح المصابيح ولا يفتخرون مباهيا اى مفاخرا لغيره وان لايغلوا فى تاويله ولايجفو عنه اى لايتجاوز عن الحد فى تاويله ولايباعد عن التاويل بالكلية ايضا فان بعض الايات مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وغير ذلك لابد ان يؤول بالاستيلاء والقدرة ونحوهما ومن السنة ان لايماري اى لايعارض ولايجادل فى معناه احدا وان لايتكلف فى تاويله برايه لقوله عم من قال فى القران برايه فليتبوا مقعده فى النار وقول ابى بكر رضى اى ارض تقلنى واى سماء تظلنى اذا قلت فى القران برايى ان قلت اليس قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واعتبروا بالامثال وكذا نص الكتاب ناطق بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولى الابصار ونحو ذلك لايمكن الا بالراى فكيف اوعد عليه قلت هذا اعنى قوله من قال فى القران يتناول اللفظ بان يقول لفظ هكذا او القراءة هكذا او هذا قراءة فلان وتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو مايروى

بان يؤوله على مقتضى هواه كيف ماكان فان التاويل وان جاز بلا سماع لمن كان اهلا له لكن لا على مقتضى الهوى وبمجرد التشهى كذا فى حاشية الكشاف وحد التاويل صرف الاية عن معناها الظاهر الى مايحتمله مما يستشهد له اصول الدين مثل ان يراد من قوله تعالى يخرج الحى من الميت اخراج المؤمن من الكافر والعالم من الجاهل كذا فى التفسير

جامع الشروح

وفى المختار المتكلف العريض لما لايعنيه وانما صرح التاويل مرارا ولم يكتف بالضمير فيما بعد الاول لفرط الصيانة عن ان يذهب الى الوهم تجويز التكلم بالراى فى الجملة فى تفسيره والمبالغة فى التحذير عن الوقوع فى الورطة

مطلب فيما يتكلف فى تاويل القران برايه

ولذلك لم يبال بتكرير هذه العبارات مع اتحاد مالها واستدل على المراد دون غيره تنبيها على انه مؤدى الكل واحد وعلى ان مؤداه سوء الورطات ولذلك من اول الكتاب الى هنا ثلث مرات واستدل عليه فى اخر المرات بقوله فى الحديث

جامع الشروح

وقد قال صلى الله تعالى من فسر القران برايه فقد كفر وفى رواية من فسر القران برايه واصاب فقد اخطاء فيحمل الاول على من فسر ولم يصب وقال ابو بكر رضى الله عنه حين سئل عن معنى الاب فى قوله تعالى وفاكهة وابا لا ادرى ما الاب فقيل له قل من ذات نفسك فقال اى سماء تظلنى واى ارض تقلنى اذا قلت فى القران بما لا ادرى فالسماع شرط على من يفسره ولو كان واقفا على احوال التنزيل ووجوه اللغة والاعراب الى اخر ما قال فخر الدين الرازى فى تفسيره الكبير

ذكر فى شرح المصابيح ان هذا اللفظ امر ومعناه خبر يعنى ان الله يبوءه ويهيئ له منزلا فيها وقوله تقلنى من اقل الجرة اى اطاق حملها وقوله تظلنى من اظلنى الشجرة وغيرها

مسيلة [illegible]

مما فى ايديهم اى حتى ينفع منهم مطلقا فان الاكل كثيرا مايكون كناية منه قال النبى عليه السلام اقروا القران ولاتاكلوا به واستدل ائمتنا رحمهم الله تعالى على عدم جواز استيجار تعليم القران والفقه واختاره المصنف وذكره فى اخر فصل اداب كتابة المصحف فعطف لايستاكل من قبيل عطف العام على الخاص قال الله تعالى ولاتشتروا باياتى ثمنا قليلا اى حظوظ الدنيا فانها وان جلت قليلة مسترذلة بالاضافة الى مايفوت عنكم من حظوظ الاخرة كذا فى تفسير القاضى عن ابى الدرداء رضى الله عنه من اخذ على القران اجرا فذاك حظه من القران ذكره فى الجامع قال فى صدر الشريعة والاصل عندنا لايجوز الاجارة على الطاعات وعلى المعاصى لكن لما وقع الفتور فى الامور الدينية يفتى بصحتها لتعليم القران والفقه تحرزا عن الاندراس وفى المصابيح عن ابن عباس رضى الله عنهما ان نفرا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اله مروا بماء فيه لديغ فعرض لهم رجل من الماء فقال هل فيكم من راق ان فى الماء رجلا لديغا فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاة فبرا فجاء بشاة الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يارسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وفى رواية اصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما قال الشيخ اكمل الدين رحمه الله تعالى وفيه تصريح بان فاتحة الكتاب تسمى رقية وانه يستحب ان يقرا على اللديغ والمريض وانه يجوز اخذ الاجر على الرقية بفاتحة الكتاب من غير كراهة ولاخلاف لاحد فى ذلك وهل يجوز ان يكون الحاق تعليم القران بذلك بالرقية فيه خلاف فذهب الشافعى ومالك واحمد وغيرهم الى ذلك ومنعه ابو حنيفة رحمه الله تعالى بناء على ان تعليم القران وقراءته وتدريسه من العبادات والاجر فى ذلك على الله تعالى وهو القياس فى الرقية ايضا الا انا تركناه بالاثر انتهى كلامه وقال بعض شارح المشارق تمسك بهذا الحديث الشافعى ومالك رحمهما الله تعالى على جواز الاجرة على تعليم القران وانكر ابو حنيفة واحمد رحمهما الله متمسكين بما روى عن ابى بن كعب رضى الله عنه انه قال علمت رجلا القران فاهدى لى قوسا وذكرت ذلك للنبى عليه الصلوة والسلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها واجيب عن تمسك الشافعى بالفرق بين تعليم القران والرقية فالاول قربة محضة فلم يجز اخذ الاجرة عليها والثانية ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة على الرقية على ان يكون معنى الحديث ان احق ما اخذتم عليه اجرا رقية كتاب الله عز وجل واجيب عن تمسكهما بان رد القوس ان كان للنهى التحريمى فمحمول على ان يكون ابى معلما متعينا لامعلم غيره فلا يكون حينئذ الدليل عاما وان كان للنهى التنزيهى فلا ينافى الجواز انتهى عن جابر رضى الله عنه حامل كتاب الله تعالى له فى بيت مال المسلمين فى كل سنة مائتا دينار ذكر فى الجامع

من الجامع الشروح

ما يروى عن الاصحاب المفسرين كابن عباس وغيره رضه
وذكر سبب نزول الاية وقصته مثلا فمن فسر الاية وذكر
سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برايه فقد كفر
وعن قتادة ما من اية الا وقد سمعت فيه شيئا وقد يقال
له التاويل وهو ما يرجع في كشفه الى البيان مثلا لو قيل ما
معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا تفسير مروى
فان قيل فقد نفيت الريب وقد ارتابوا فيه فان اجبت
وقلت انه في نفسه صدق واذا تامل وجد كذلك بالكلية ونفى
عنه الريب فهذا تاويل وتلخيصه التفسير ما يتعلق بالدراية
كذا في الكواشي لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره الامام
الفحول وهو انه ليس المراد به ان لا يتكلم احد في القران
الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لرد ما يقوله ابن مسعود
وغيرهما ويقال هو تفسير بالرأى لانهم لم يسمعوه من
الرسول عم ولما اختلف المفسرون في بعض الايات
بتاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينهما فكيف يكون الكل مسموعا
ولما كان لدعاء النبي صلى الله تعالى عليه لابن عباس بقوله
اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل وجه اذ لو كان
التاويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه
بذلك وانه لخلف لقوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه
فانه اثبت لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء
السماع فلكل احد ان يستنبط من القران بقدر فهمه

بآرايه وانما قيل ما يتعلق بالرواية
صح

الائمة

ابن عباس و
صح

وحد عقله واما النهي فانه ينزل على احد الوجهين احدهما
ان يكون له رأي في الشيء واليه ميل من طبعه وهواه فيتأول
القرآن على وفق رأيه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه و
لو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان
لا يلوح من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه
ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلبس على خصمه كالذي يحتج
ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وتارة يكون
مع الجهل ولكن اذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه الى الوجه
الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون
قد فسر برأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه
لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون له غرض
صحيح فيطلب له دليلا من القرآن والحديث ويستدل
عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك كمن يدعو الى الاستغفار
بالاسحار فيستدل عليه بقوله تسحروا فان في السحور
بركة ويزعم به التسحر بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل
وكمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله
تعالى اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا
الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا
للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع وقد يستعمله
الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم
الى مذهبهم الباطل فينزلون القرآن على وفق رأيهم

اي رأيه صح

الى صح

ان المراد صح

رأيهم ومذهبهم ويحملونه على امور يعلمون قطعا انه
غير مأمور به والوجه الثاني ان يتسارع الى تفسير القرآن
بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق
بغرائب القرآن وما فيه من الالفاظ المبهمة والمبدلة وما
فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتأخير
فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني بمجرد
فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من يفسر القرآن
برأيه فان النقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير اولا ليتقي
به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر
ويكون لكل واحد في الترقي الى درجة منه فمن هذا الوجه
يتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير
وظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير
بل هو استكمال له ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا
ما نريده بفهم المعاني الباطنة لا ما ينافي الظاهر انتهى
وفي الحديث ان المراء في القرآن كفر اي الشك في كلام
الله تعالى كفر وقيل معنى المراء هنا ان ينكر الرجل قراءة
من القراءات السبع فيقول هذه القراءة ليست من القراءات
فيكون منكرا للقرآن وهو كفر وقيل المراد بالمراء هو
التدارؤ وهو ان يروم تكذيب القرآن بعضه ببعض
للقدح فيه هكذا حقق هذا الحديث في المصابيح لكن الملايم
للكلام المص ههنا سباقا وسياقا هو ان يكون المراد بمعنى

مطلب الشك في القرآن كفر

كونه صح

بشرح صح

عن ذلك علوا كبيرا يعني ان احد المتمارين كاذب مفتر قطعا لكون الحق واحدا على ما عرف في موضعه فيكون منكرا للحق ويحتمل ان يكون كلاهما او جميعهم كاذبين لعدم اصابتهم واما كون المجتهدين في العقليات والنقليات ماجورين غير مفترين مع عدم اصابتهم دون المتمارين فلكونهم على الوجه المشروع المامور وخفاء الحق لا يكلف الله نفسا الا وسعها وكون المتمارين على الوجه المنهي والاتيان بما لا يعنيهم جامع الشروح

بفتح الراء وسكون الياء وكسر النون تثنية اصله المتماريين بكسر الراء فنقلت فتحة الياء الى الراء بعد سلب كسرتها فقلبت الفا ثم حذفت ويجوز ان يكون بكسر الراء وسكون الياء وفتح النون جمعا اصله متماريين بكسر الياء الاولى فحذفت بعد السلب للخفة ووقع في بعض النسخ لان بدل ان جامع الشروح

المجادلة على معنى ان المراء اي مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القرآن ذاهبا كل منهما الى ما سنح في ذهنه ومتكلفا في تاويله بما يوافق رايه وهواه تاركا الاتباع الى الاثر السماع كفر اي مما يؤديه الى الكفر والضلال لان احد المتمارين اي المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله تعالى وقد وقع في كثير من النسخ اي ان احد المتمارين بحرف التفسير بدل حرف التعليل ففيه من الركاكة ما لا يخفى ولعله وقع تصحيفا من الناسخ ولا يضرب كتاب الله تعالى بعضه على بعض اي لا تجعل بعض الآي مناقضا لبعض اخر مثلا اذا قال السني كل من الخير والشر بتقدير الله تعالى لقوله تعالى قل كل من عند الله يقول القدري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد دفع كل منهما الاية التي الى الاخرى بل صاحبه فهذا الجدال منهي عنه والطريق في مثل هذه الآيات الاخذ بما اجمع عليه وتاويل الاخرى فقد اجمع على كون الخير والشر كل من الله تعالى فتاول مع الاية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من راحة ونعمة فمن فضل الله تعالى وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما عملت من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف يكون مصدقا والقرآن يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت النسخ بيان انتهاء الحكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة

بدل من الكتاب بدل البعض من الكل اي لا يحمل بعض الآي منه على ما يناقض البعض الاخر من الجامع

وان تصبهم حسنة نعمة من خصب ورخاء يقولوا هذه من عند الله ينسبوها الى الله وان تصبهم سيئة بلية من قحط وشدة يقولوا هذه من عندك اضافوها اليك وقالوا هي من عندك وما كانت الا بشومك وذلك ان المنافقين واليهود كانوا اذا اصابهم خير حمدوا الله واذا اصابهم مكروه نسبوه الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فكذبهم الله تعالى بقوله قل كل من عند الله والمضاف اليه محذوف اي كل ذلك فهو يبسط الارزاق ويقبضها تفسير المدارك

اي فان كتاب الله تعالى ليس فيه ما يناقض بعضه بعضا حقيقة بل ما فيه كله جامع

وقال الزجاج المخاطب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد غيره المدارك

مطلب يصدق بعضه بعضا

كما حكى عن قوم موسى عليه السلام وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه كذا في تفسير العيون

وعن انس رضي الله عنه انه قال ان للقرآن منارا كمنار الطريق فما عرفتم منه فتمسكوا به وما اشتبه عليكم فكلوه الى عالمه خالصة الحقايق

المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره تناقضا كقول الطبيب للمريض لا تاكل اللحم ثم يقول له بعد برئه كل اللحم كذا في التنوير وليتبع بسكون العين على صيغة امر الغائب من الاتباع بالتشديد ما ادركه اي لحقه وبلغه علمه وليكل بسكون اللام امر غائب ايضا اي ليفوض ما جهله منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل من يعرفه من اهل العلم ومن السنة ان يحفظ كل يوم خمس ايات لا يزيد عليه فانه انزل كذلك اي خمسا خمسا على ما روى ابو هريرة رضه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح ويختم القرآن في اربعين ليلة وهو المستحب والمراد كل اربعين يوما بليلته فذكر الليل واراد مجموع الليل والنهار مجازا وسبب ارتكابه هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض قراءته في الليل لا ان يقتصر القراءة كلها في النهار واما سبب الاستحباب في خصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه خاصية الاستكمال ما ليس في غيره من الاعداد الا يرى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال حكاية عن الله تعالى خمرت طينة ادم بيدي اربعين صباحا وقال

مطلب

لقوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول وقيل كل من يعرفه من اهل العلم لقوله عليه السلام وانما انزل كتاب الله تعالى يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوه وما جهلتم فكلوه الى عالمه وفي زين العرب فيه حث على طلب التخلص من التناقض الظاهر اعلم ان المص انما افرد هذه السنة بالذكر وذكرها بعد سنة القارئ وان كانت من جملة سنة القرآن لزيادة الحث عليها لكونها مظنة التقصير في هذا الزمان ثم عطف عليها ما هي قريبة منها فقال جامع الشروح

وحكى عن القاسم بن عبد الرحمن انه قال سال واحد واحدا ههنا احد نستانس به فمد يده الى المصحف ووضعه على حجره فقال هذا خالصة

مطلب ختم القرآن

بكل صح

اي في كل اربعين يوما مرة لقوله عليه السلام لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما اقرأ القرآن في اربعين يوما وكثيرا ما يعبر عن اليوم بالليلة فكان في ذكرها هنا تنبيها على استحباب وقوع بعض قراءته في الليلة لما مر من قوله ومن السنة ان يقوم بالقرآن في الليل ومن قيامه عليه السلام باية في ليلة جامع الشروح

وانما صرح بذلك دفعا لما يفهم من عطف يختم على يحفظ من كونه من السنن القوية او توجيها لرواية اربعين على غيرها ولذا للحصر الاستحباب على الختم في الاربعين بتعريف المسند وجعل المسند اليه ضميرا وفي قاضيخان قالوا ينبغي لحامل القرآن ان يختم القرآن في كل اربعين يوما مرة وفي القنية فيه اقوال والاحسن الختم في كل شهر مرة وفي زين العرب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه اقرأ القرآن في كل شهر جامع

عليه السلام ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اخلص اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولما كان القرآن منبع جميع الحكم فينبغي للقارى ان يخلص في كل اربعين حتى يتيسر نقص منه في كل من تلك الاربعين لتظهر ينابيع حكمه على قلبه ومنه على لسانه وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يختم القرآن في كل عام بتخفيف الميم اى سنة مرة قيل لما كان ختم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في عام مرة فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين مرة واجيب بان القرآن في قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راسخ من غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ وفي فتاوى ظهير الدين المرغيناني من ختم القرآن في كل السنة مرة لا يكون هاجرا وعن ابي حنيفة رح من قرأ القرآن في السنة مرتين فقد قضى حقه وروي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ختم في العام الذي قبض اي توفي فيه مرتين مصدر ختم له وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يختم القرآن في اقل من ثلث فقال لم يفقه اي لم يكن فقيها في الدين من قرأ القرآن في اقل من ثلاث يعني لا يقدر الرجل ان يتفكر ويتدبر في معنى القرآن في ليلة او ليلتين لانه يقرأ على العجلة بل ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلاث ليال او اكثر حتى يقرأ

ثم يكون علقة مثل ذلك صح

واما الاحسنية في كل شهر فلعلها فلسهولة القراءة والحساب كل يوم بجزء كل شهر يختم فعلى هذا لا يستحب الختم في اقل من شهر وان جاز جامع ش

يوم صح

مطلب ختم القرآن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم

فالختم في السنة سنة موكدة فاكتفاؤه عليه السلام بمرة ومرتين في السنة لكمال رسوخه في القرآن وكمال تدبره لا ينافي استحباب الاكثر لغيره على ان قوله عليه السلام تعاهدوا القرآن وقوله استذكروا القرآن وغيرهما يدل على استحباب التكثير جامع الشروح

وفي زين العرب قيل يحتمل ان يراد بالثلاث ثلاث سنين كل ثلث في سنة كاملة او ثلاث عشرات روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه اقرأ القرآن في كل شهر انتهى وقيل ان ما قاله النبي عليه السلام على دأب عامة صلحاء المؤمنين والا فقد روي عن بعض اهل الله انه ختم في اليوم الواحد ثلث ختمات جامع الشروح

بعض صح

يقرأ من طيب نفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه وكان اهل البصيرة من العارفين يختم القرآن في كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضي الله عنهم وفي كل شهر وفي كل سنة وقد كانت له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب درجات تدبره وتفتيشه وكان هذا يقول اقمت نفسي مقام الاجراء فانا اعمل مياومة ومتابعة ومشاهرة ومسانهة قال الامام في الاحياء التفصيل في مقدار القراءة انه اذا كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص عن ختمتين في اسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر او من المشتغلين بنشر العلم فلا بأس ان يقتصر في الاسبوع على مرة وان كان نافذا الفكر في معاني القرآن فقد يكتفي في الشهر بمرة لحاجته الى كثرة الترديد والتأمل هذا واما وجه القسمة فمن ختمه في الاسبوع مرة فيقسمه سبعة احزاب على ما روي ان عثمان كان يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى اخر المائدة وليلة السبت بالانعام الى اخر هود ثم بيوسف الى اخر مريم ثم بطه الى اخر طسم موسى وفرعون ثم بالعنكبوت الى اخر ص ثم بتنزيل الى اخر سورة الرحمن ويختم ليلة الخميس وقيل احزاب القرآن سبعة الحزب الاول ثلث سور والثاني خمس سور

وفي الاحياء قال بعض العارفين لي في كل جمعة ختمة وفي كل شهر ختمة وفي كل سنة ختمة ولي ختمة منذ ثلثين سنة ما فرغت منها وذلك بحسب درجات تدبره وتفتيشه انتهى قال الشارح الفاضل فلعل الاولى في اول تيقظه والثانية في حالة ترقيه قليلا والثالثة في حالة فوق ذلك والرابعة في حالة استغراقه في بحار عجائبه واشتغاله باستخراج غرر اساليبه جامع الشروح

مطلب وجه قسمة قراءة القارى

مطلب احزاب القرآن

والثالث سبع سور والرابع تسع والخامس احدى عشرة
سور والسادس ثلث عشرة سورة والسابع من ق
الى اخره وهكذا حزبه الصحابة وكانوا يقرؤنه كذلك وفيه
خبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويستحب ان يكون ختم القران
في اول الليل اذا كان في الشتاء واما اذا كان في الصيف
ففي اول النهار او في اخره وان يجمع اهله فيختم بينهم ويستحب
بعضهم ختم القران في ركعتي المغرب او في ركعتي الفجر ولما
كان ركعتا المغرب والفجر محتملا لان يكونا ركعتين من فرضهما
بينه بقوله من النفل اي يكون ختمه في سنة المغرب او في
سنة الفجر ويغتنم شهود الدعاء اي الحضور له عند ختم
القران فانه اي الدعاء مستجاب عنده وفي الحديث من
خاتمة القران كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بمعنى الغنيمة
حين تقسم ومن شهد فاتحة القران كمن شهد فتحا في
سبيل الله ويفتتح القران عند اختتامه فانه ترغيمة
على وزن المقبرة اي اذلال للشيطان ففي الحديث افضل
الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اي الخاتم المفتتح ذكر
في فتاوي قاضيخان وغيره انهم تكلموا في الدعاء عند
ختم القران في شهر رمضان وعند ختم القران في غير
رمضان وعند ختمه بالجماعة واستحسنه المتأخرون
فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلثا عند
ختم القران استحسنه مشايخ عراق الا ان يكون الختم في

لما روي عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند كل ختمة دعوة مستجابة و في رواية عنه ايضا قال عليه السلام عند ختم القران دعوة مستجابة وشجرة في الجنة جامع ش

واخرج ابو نعيم في الحلية عن سعد رضي الله عنه قال قال عليه السلام من ختم القران اول النهار صلت عليه ...

اخرج الدينوري في المجالسة عن سفيان الثوري رحمه الله تعالى قال اذا ختم الرجل القران قبل الملك بين عينيه حبائك في اخبار الملائك

اي فيستحب في اوله وفي الاختيارات شرح النقاية قال عبد الله بن المبارك يعجبني ان يختم القران في الصيف في اول النهار وفي الشتاء في اول الليل لانه اذا ختم في اول النهار فالملائكة يصلون عليه حتى يمسي واذا ختم في اول الليل فالملائكة يصلون عليه حتى يصبح فاختيار اول الوقتين للتكثير صلوتهم بطول الزمان اذ ذاك فعلى هذا قوله جامع او في اخره توسيع للناس لكون النهار وقت اشتغال كل قوم بما يهمه عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا ختم العبد القران صلى عليه عند ختمه ستون الف ملك ذكره في الجامع من جامع الشروح

مطلب اوقات ختم قراءة القران

شرح

حال من كل من الركعتين على سبيل التنازع يعني في سنتهما صح لكونهما مؤكدتين وكون وقتهما اشرف الاوقات وليكون ختمه في اول اليوم والليل والنفل في الاصل بمعنى الزيادة يطلق عرفا على غير الفرائض والواجبات من السنن والتطوعات وفي الاحياء والاحب ان يختم ختمة بالليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب او بعدهما وختمة بالنهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر او بعدهما ليستقبل بختمته اول النهار واول الليل جامع الشروح

صح

قيل الفاتحة في الاصل مصدر بمعنى الفتح كالكاذبة بمعنى الكذب ثم اطلقت على اول الشيء تسمية للمفعول بالمصدر لتعلق الفتح به اولا وبالمجموع بواسطته فمعنى فاتحة الكتاب المفتوح الاول منه وقيل اسم فاعل ثم جعل اسما لاول الشيء لكونه كالباعث على الفتح لانفتاح المجموع بواسطته لما مر وادخل التاء علامة للنقل كما في الذبيحة وهذا هو الوجه لقلة وزن فاعلة في المصادر والخاتمة في الاطلاق على اخر شيء كالفاتحة في الاطلاق على اوله كذا في حاشية الكشاف للشريف يعني ان قراءة كلام الله عز وجل نعمة عامة تعم بركتها على من يحضر اولها واخرها من شهد اولها اكثر جامع الشروح

وفي الحديث اشعار بان فتوح ... وقال ابو الليث هذا شيء استحسنه اهل القران وائمة الامصار فلا بأس به الا ان يكون في المكتوبة حلبي غ

ما سمعت انفا في حديث اخر رواه انس رضي الله عنه خير الاعمال الحل والرحلة قيل وما هما قال افتتاح القران وختمه و في البزازية يكره الدعاء عند ختم القران بجماعة في رمضان وغيره لانه لم ينقل عن النبي عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم جامع الشروح

اي يبتدأ من اوله بلا فصل عن اختتامه جامع

اي الافتتاح على ذلك الوجه ج

قال الصفار لو ان اهل البلدة يقولون من يمنعنا من الدعاء لمنعتهم وفي النوازل بدعة لا بأس به فما تعارفوه عند الختم في هذا الزمان فالاحسن فيه ان يقرأ القران الى سورة الاخلاص ولا يختم وحده بل يؤخر ويختم في جماعة فيقرأهم ويستمع الباقون فبعد الختم يبدأ من اول الفاتحة على نية الختمة الثانية فيقرأ الى قوله تعالى واولئك هم المفلحون كما هو المتعارف ليكون هو الحال المرتحل والجماعة مشاهدين الخاتمة والفاتحة ثم يدعو هو ويؤمن الجماعة لما جاء عن حميد الاعرج رحمه الله من قرأ القران ثم دعا امن على دعائه اربعة الاف ملك وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في المشارق وينبغي ان يلح في الدعاء بالكلمات الجامعة في الامور المهمة مما يتعلق بالاخرة لنفسه ولاستاذيه ولمشايخه ولابويه و لسائر المسلمين والمسلمات اجمعين وكان النبي عليه السلام يقرأ عند الختم اللهم ارحمني بالقران العظيم واجعله لي اماما ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرني منه ما نسيت وعلمني منه ما جهلت وارزقني تلاوته اناء الليل والنهار واجعله حجة لي يا رب العالمين كذا في الاحياء ثم بعد ذلك يبدأ من قوله تعالى ان الذين كفروا الى ان يختم جامع الشروح

يجوز ان يكون من الاعانة ولكن الاولى ان يكون من عني يعني اي كل ما يهمه او يريده جامع الشروح

في المكتوبة فلا يكون يكررها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما بين
قراء اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم
كل سورة حتى يختم القراءن فيقول الله اكبر وكان سببه
ان الوحي احتبس عنه زمانا فقال المشركون هجره شيطانه
وودعه فاغتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما نزل والضحى
كبر فرحا بنزول الوحي فاتخذوه سنة كذا في معالم التنزيل
ويقتبس من القراءن اي يستفيد منه كل ما يعنيه اي يقصده
من العلوم والغرائب فقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
اذا اردتم العلم فاثيروا امر من اثره بالمد اي اختاره
القراءن فان فيه علم الاولين والاخرين روي انه تفكر
بعض العارفين في انه هل في القراءن شيء يقوي قوله
عليه السلام يخرج روح المؤمن من جسده كما يخرج
الشعرة من العجين بختم القراءن بالتدبر فما وجده
فرأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه فقال يا رسول
الله قال الله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب
مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تعالى
فقال عليه السلام اطلبه في سورة يوسف فلما انتبه
من نومه قرأها فوجده وهو قوله تعالى فلما راينه اكبرنه
وقطعن ايديهن اي لما راين جمال يوسف عليه السلام
اشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا
راى ملائكة الرحمة وراى مقامه في الجنة وما فيها من

مطلب يخرج روح المؤمن من جسده كما يخرج شعرة من العجين

وفي الاحياء ذلك لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر وبالجملة فالعلوم كلها داخلة في افعال الله تعالى وصفاته وفي القران شرح ذاته وافعاله وصفاته وهذه العلوم لا نهاية لها وفي القران اشارة الى مجامعها بل كل ما اشكل على النظار واختلف فيه الخلايق من النظريات والمعقولات ففي القران رموز اليه ودلالات يختص بدركها الراسخون في العلم جامع الشروح

اعلم ان نعم بفتح النون وكسر العين وفتحها وكسرهما وبلى بفتح اللام وقد يكسر حرفا ايجاب ولكن نعم لتقرير ما سبق منفيا كان او موجبا
انشاء او اخبارا فتقول في جواب من قال قام او اقام زيد نعم اي نعم قام وفي جواب من قال ما قام زيد او اما قام زيد نعم ايضا اي
نعم ما قام وكذا في جواب من قال اضرب زيدا تقول نعم اضربه بصيغة المتكلم واما بلى فلايجاب النفي
المتقدم ونقضه سواء كان النفي لفظا او معنى وبالاستفهام او بدونه فتقول في جواب من قال
ما قام زيد او اما قام زيد او لو انه قام بلى اي بلى قام جامع الشروح

في بيان اداب تتعلق بالذين يعرفون ظواهر معاني القران ولم يعرفوا دقايقها وحقايقها وانما اخرها لتاخر الاحتياج اليها

ولما فرغ من بيان سنن القراءة وادابها المتعلقة بالعامة شرع في بيان اداب تتعلق بالخواص فقال جامع الشروح

النعيم والحور والقصور اشتغل قلبه بها ولا يجد الم الموت
ان شاء الله تعالى وقال علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه
من [illegible] القران [illegible] العلم **فصل** مما يستحب رعايته
في قراءة القران ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قرا
منكم والتين والزيتون فانتهى الى اخرها قوله اليس الله باحكم
الحاكمين بدل من اخرها فليقل بلى بفتح اللام وانا على ذلك
من الشاهدين ومن قرا سورة القيمة فانتهى الى قوله اليس
ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل شيء قدير
ومن قرا سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى قوله فباي حديث
بعده يؤمنون يعني ان لم يصدقوا بهذا القران ولم
تقروا به فباي حديث يصدقون بعده فانه لا كلام
اصدق منه فليقل امنا بالله تعالى وعن علي رضه انه قرا
افرايتم ما تمنون يعني فهلا تعتبرون ما يخرج منكم من
النطفة ويقع في ارحام النساء انتم تخلقونه يعني انتم
تخلقون منه بشرا في بطون النساء ذكرا ام انثى ام نحن
الخالقون يعني بل نحن نخلقه قال بلى بكسر اللام انت يا رب
ثلاثا اي قال هكذا ثلثا وكذلك قال في قوله ام نحن الزارعون
ام نحن المنزلون وتلا ابن عمر رضه قوله الم يان في الصحاح
الى يانى اي حان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم الاية فبكى
حتى غلب عليه البكاء وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان هذه
اية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم فضيل

مطلب مما يستحب رعايته في قراءة القران

وما موصول والعايد محذوف اي ما قاله عليه السلام او مصدرية او قوله جامع ش

اي فقال هذه الاشياء التي ذكرت فيما قبل يعني خلق الانسان وتسوية اعضائه وقامته وجعل الزوجين الذكر والانثى من المني جامع

اي بلى انه تعالى قادر على ذلك جامع

اذا لم يؤمنوا به مع كونه معجزا في ذاته ومشتملا على الحجج الواضحة والمعاني كذا في القاضي جامع الشروح

لهذا ابلغ واشمل من قوله امنا بجميع كتبه ولذلك اختاره الظاهر الى هنا من مقوله عليه الصلوة والسلام جامع الشروح

والمفهوم من كلام صاحب الكشاف ان الرؤية لكونها من اقوى سند الاخبار يستعمل رايت في امثال هذه المواضع بمعنى اخبر اي اخبروني عما تقذفونه في ارحام النساء من النطف جامع الشروح

له من غير دخل شيء فيه وام منقطعة لان ما بعدها جملة فالمعنى بل نحن الخالقون لا انتم لعجزكم عنه على ان الاستفهام للتقرير جامع

اي قال كرم الله وجهه بلى انت يا رب ثلاثا

اي اخبروني عما تحرثون الارض وتلقون البذر فيها انتم تنبتونه ام نحن المنبتون وفي قوله تعالى افرايتم الماء الذي تشربون انتم انزلتموه من المزن اي السحاب

اي قال في الاية الاولى بلى انت الزارع يا رب ثلاثا وفي الثانية بلى انت المنزل يا رب ثلاثا وما قدرناه من لفظ روي في قوله وعن علي رضي الله عنه معطوف على قال في قوله ما قال النبي عليه السلام اي ومما يستحب رعايته في قراءة القران ما روي عنه ايضا وكذا في كل ما بعده وتغيير الاسلوب منه تفنن وزيادة تنشيط جامع الشروح

اي بلى يا رب جاء وقته جامع

اي الم يجئ لهم وقت ان تخاف وتلين اذا ذكر الله تعالى فترق فتنيب اليه بالعمل الصالح فاللام للتوقيت الاية اي اعني الاية بتمامها او الى اخر الاية وكذا التقرير في امثالها وباقي الاية وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون وما نزل عطف على الذكر والمراد به القران وكذا يجوز ان يكون المراد بالذكر ذلك ولا يكونوا عطف على ان تخشع اي وان لا يكونوا كاهل الكتاب فيما حكي عنهم بقوله تعالى فطال كذا في القاضي من جامع الشروح

قال الامام القشيري رحمه الله تعالى في رسالته كان الفضيل رحمه الله تعالى شاطرا يقطع الطريق
بين ابيورد وسرخس وكان سبب توبته انه عشق جارية فبينا هو يرتقي الجدار اليها سمع
تاليا يتلو الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فقال يا رب قد آن فرجع فآواه
الليل الى خربة فاذا فيها رفقة فقال بعضهم نرتحل وقال قوم حتى نصبح فان الفضيل
على الطريق يقطع علينا فتاب الفضيل فامنهم وجاور الحرم حتى مات انتهى جامع ش

فضيل بن عياض رضه روي انه كان رئيسا لجماعة من
قطاع الطريق فبينما ذهبوا يقطعون طريق القافلة فكان احد
من القافلة يقرا القران الم يان للذين امنوا ان تخشع
قلوبهم لذكر الله فسمع فضيل فقال قد حان وتجاوز الحين
فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء
وتاب الى الله تعالى توبة نصوحا كذا في روضة المجالس وفي الحديث
ان رسول الله صلى تلا هذه الاية يا ايها الانسان ما غرك
بربك الكريم الذي خلقك فقال صلى غره جهله وقرا صلى
الله تعالى عليه وسلم ان لدينا انكالا يعني ان عندنا في الاخرة
قيودا او ثقالا عقوبة من الوان العذاب وجحيما وهو ما
عظم من النار وطعاما ذا غصة اي ذا شوك يتمسك
في الحلق لا يدخل ولا يخرج فيغص في الحلق وعذابا اليما
اي مع ذلك لهم عذاب اليم فصعق اي غشي عليه السلام وقرا
عمر رضه رجلا يقرا قوله تعالى هل اتى على الانسان حين
من الدهر يعني اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا لم يذكر
احد ما اسمه ولا ما يراد به الا الله وذلك ان الله تعالى لما
اراد ان يخلق آدم عليه السلام امر جبرائيل بان يجمع التراب
من الارض فلم يقدر ثم امر اسرافيل فلم يقدر ايضا ثم امر
عزرائيل فجمع التراب من وجه الارض فصار التراب طينا ثم
صار صلصالا فكان على حالته اربعين سنة قبل ان ينفخ
فيه الروح فقال عمر رضه اي بالفتح والسكون حرف

مطلب قصة فضيل بن عياض

اي اي شيء خدعك وجرأك على عصيانه وقد علمت ما بين يديك من الدواهي التامة والعراقيل الطامة وما سيكون حينئذ من مشاهدة اعمالك كلها جامع الشروح

فان مقتضى العقل ان لا يغتر بكرم الكريم فان كثرة الكرم تستدعي الجد في طاعته لا الانهماك في عصيانه اغترارا بكرمه فانه كما انه كريم في حقك كريم في حق من ظلمته مع انه قهار ومنتقم جامع ش

بل كان شيئا منسيا غير مذكور بالانسانية والنطفة والجملة حال من الانسان او وصف لحين بحذف الراجع والمراد بالانسان الجنس كذا في القاضي الاية اي اعني الاية الى قوله تعالى انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا بقرينة قوله جامع الشروح

مطلب خلق ادم عليه السلام من التراب

لانهم كانوا نطفا في اصلاب الرجال وارحام النساء لا يعرفون في عيون

قوله امشاج اخلاط وصف النطفة بها لان المراد بها مجموع من ماء الرجل والمراة وكل منهما مختلفة الاجزاء وفي الالوان فان ماء الرجل ابيض وماء المراة اصفر فاذا اختلطا اخضرا او اطوار فان النطفة تصير علقة ثم مضغة الى تمام الخلقة نبتليه اي مبتلين له بمعنى مريدين اختباره او ناقلين له من حال الى حال بيضاوي

وذلك حين كان ملقى بين مكة والطائف زمانا طويلا
وفي الخبر ان جسد ادم عليه السلام كان ملقى اربعين سنة يمطر عليه مطر الحزن والغم تسعا وثلثين سنة ثم مطر عليه مطر السرور سنة واحدة فلذلك كثرت الهموم والغموم في بني ادم ثم يصير عاقبتها الى الفرج والراحة ان كان مؤمنا والى اشد الحزن والغم والحسرة ان كان كافرا ختمنا الله بالخير والسعادة امين زهرة الرياض

امتثالا لظاهر امر الله تعالى وان كان الخطاب وقت النزول في الحقيقة لسيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم وانت في قوله فقل انت
يحتمل ان يكون تاكيد المستكن في قل وان يكون من جملة مقوله والصمد السيد المصمود اليه في الحوائج من صمد اليه قصده والفلق
بالفتحتين مايفلق عنه اي يفرق فيكون بمعنى المفلوق ويعم جميع الممكنات والاولى ان يتم السورة اولا ثم يقرا من بعد قل الى اخر السورة
لان اصل هذا الادب هو التخصيص المذكور في الاحياء يعني ان يقدر انه المقصود بكل خطاب في القران فيقرا اولا فيقدر نفسه
انه يسمع من الله عز وجل ما يامره ثم يمتثل بما يامره ويجوز ان يفهم من قوله تعالى قل هو الله احد مثلا هذا المجموع الخ فيقول
قبل اتمام السورة هو الله احد الله الصمد وكذا في امثالها ما عداه المص وغيره جامع الشروح رحمه الله

تصديق بمعنى نعم وعزتك بوا والقسم جعلته سميعا بصيرا
حيا ومتنا وقال الامام محمد بن الترمذي رح اذا قرات
قل هو الله احد فقل انت الله احد الصمد واذا قرات
قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرات
قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال
واصلة بن اشيم اذا اتيت هذه الاية ويبقى وجه
ربك يعني يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام فقف عندها
وسل اي اطلب حاجتك من ربك الجليل جل جلاله وعظم
شانه وقيل يستحب للقارى اذا اتى هذه الاية افامن
اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا اي ينزل عذابنا ليلا
وهم نائمون وقوله ان يرفع فاعل يستحب اي يرفع بهذه
الاية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى سبحانه بل له ما في
السموات والارض كل له قانتون اي مطيعون له وبقوله
وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من في
السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا ويستحب ان يقف
على قوله تعالى من بعثنا من مرقدنا والمذكور في التيسير
وغيره من كتب القراءة ان ههنا سكتة لحفص وهي
قطع الصوت اخر الكلمة انا والباقون يصلونه من غير
سكت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت
اخر الكلمة زمانا فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف
اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكت ولا

عن السري بن يحيى عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسال الله عز وجل ان يريني الاسم الاعظم اذا دعي به اجاب فرايت في الكوكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام رواه ابو يعلى ورواته ثقات منهوات جلاء القلوب

ما تريد لما مر من انه عليه السلام ما كان يمر على اية رحمة الا سال ولا على اية عذاب الا تعوذ ... وسل بفتح السين وسكون اللام امر من تسال جامع الشروح

مطلب

يستحب للقارى

وقال النبي عليه السلام اغتنموا الدعاء عند الرقة والحوا بيا ذا الجلال والاكرام خالصة

ذو الجلال الذي يجله وينزهه الموحدون عن سمات المحدثات وذو الاكرام الذي يكرم عباده بانعمه عليهم ويتجاوز عن سيئاتهم بكرمه تفسير العيون

الهمزة للانكار والفاء للعطف والمعطوف عليه قوله تعالى فيما سبق فاخذناهم بغتة وما بينهما اعتراض والمعنى انهم ضلوا فصنعوا ما صنعوا فاخذناهم فجاءة ابعد ذلك امن اهل القرى ان ياتيهم عذابنا بياتا او وقت بيات جامع الشروح

قيل لابنة الربيع بن خيثم قالت يا ابتاه ارى الناس ينامون وانت لا تنام فقال ان اباك لا ينام يخاف البيات اراد هذا المعنى الذي في الاية في العيون وفي رواية فقال ان ذكر جهنم لا يدعني ان انام سير السالكين

لقوله تعالى في سورة البقرة وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه الخ اي انزهه تنزيها عن ان يتخذ ولدا لانه يقتضي التشبيه والحاجة وسرعة الفناء بل انه خالق ما في السموات والارض الذي من جملة الملائكة وعزير والمسيح كل ما فيهما له قانتون اي منقادون له لا يمتنعون عن مشيته وتكوينه وكل من هذا شانه واجب الوجود لذاته لا يجانس شيئا فلا يكون له ولد لان من حق الولد ان يجانس والده كذا في القاضي جامع الشروح

اي ما كل من فيهما الا اتي الرحمن عبدا اي الا هو مملوكه ياوي اليه بالعبودية والانقياد ولعل ترتيب الحكم بصيغة الرحمانية للاشعار بان كل ما عداه نعمة هو مبدأ النعم ومولى اصولها وفروعها فكيف يمكن له ومنعم عليه فلا يجانس من بالعبودية
ان يتخذ ولدا كذا في القاضي قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى ولعل الوجه في رفع الصوت بها التنبيه على كمال تنزيهه الله تعالى عن اتخاذ الولد وعلى عدم طاقة لملاحظة هذا المعنى وسماعه ممن لا يحمل الضرب من احد او خوف من شيء فينادي ويصيح من غير اختيار ويمكن ان يقال وفي رفع الصوت بهذه الايات الثلاث اشارة الى ان

برفع صوته ايضا جامع

اي لا يليق ولا يتطلب له لو طلب مثلا لاستحالته جامع

او مكاننا الذي كنا فيه راقدين كانهم لاختلاط عقولهم يظنون انهم كانوا نياما وقيل
يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا قالوا ذلك ثم قالوا ما بعده وقيل
اذا عاينوا ما بعد البعث فصار عذاب القبر عندهم كالنوم بالنسبة اليه فقالوا ذلك كذا الاول
في القاضي وهذان في معالم التنزيل والمراد من الوقف هنا الوقف اللغوي الذي
بمعنى التوقف الشامل للسكتة والا فلا وقف على قوله تعالى من مرقدنا جامع الشروح

ولا يخفى بعده ثم يبدأ بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن
وانما استحب ذلك لئلا يتبادر كون هذا صفة لمرقدنا وليس
كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتداء وذلك انه
روي ان الله تعالى يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين
فكانهم رقدوا فلما بعثوا قالوا يا ويلنا من بعثنا من
مرقدنا يعني من ايقظنا من منامنا قال لهم حفظتهم من
الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدق المرسلون
بان البعث حق كائن فهذه اداب في القراءة يجب
رعايتها لمن يعرف الواضح من معاني القران وفيما ذكرنا
تنبيه على ما يناسب كله وبضاهيه اي يشابهه واعلم ان ما ذكرنا
في هذا الفصل من تفسير الايات ماخوذ من تفسير الامام
ابي الليث ولا باس باختيار احدى القراءات السبع قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انزل القران على سبعة
احرف قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة
والتسهيل والاكثرون على الحصر ثم ان ههنا روايتين اخريين
احدهما قوله على سبعة احرف ليس منها الا شاف كاف والاخرى
قوله على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ولا يذهب عليك
ان الاظهر الانسب لمراد المص ذكر احدى هاتين الروايتين
لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى في ذكرنا انما
يظهر بملاحظة ما ذكروا في شرحها من ان الحكمة في ذلك
التيسير ونفي الحرج عن هذه الامة فان قبائل العرب كانت

اي على ان يفصل بل ما يفصل بل ... من القران الكريم

ولهذا مبتدأ وما اما مصدرية او موصولة محذوفة العائد واياما كان مرفوعة المحل مع مدخولها خبر المبتدأ وصدق عطف على وعد اي هذا ما وعده الرحمن وصدق فيه المرسلون او وعده وصدق المرسلين او هذا صفة لمرقدنا وما وعد خبر محذوف او خبره محذوف اي هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون او ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وهو من كلامهم وقيل جواب الملائكة او المؤمنين عن سؤالهم كانهم قالوا بعثكم الرحمن الذي وعدكم البعث وارسل اليكم فصدقوكم كذا في القاضي فكان استحباب المص الوقف على مرقدنا لترجيح كون هذا مبتدأ او للتنبيه على جواز الوجهين جامع الشروح

61

وان كانت مستحبة على من لا يعرفه والمراد بالاستحباب ما في ضمن الوجوب واطلاقه لتغليب غير العارفين لكثرتهم وقد يستعمل يجب بمعنى يستحب باعتبار ما في ضمنه وقيل تجب رعايتها على وجه كونها ادابا كما انه تجب رعاية السنن على وجه كونها سننا والفرائض على وجه كونها فرائض لمن يعرف الواضح منها فضلا لمن يعرف خفاياه واسراره وبالجملة فلا منافاة بين كلاميه جامع الشروح

المتواترة يعني ان الاصل والعزيمة ان يعلم الكل وتراعيها لكن لا باس باختيار احدها جامع الشروح

مطلب

بيان قراءة سبع

ولكن اختلفوا في المراد منها فقال قوم سبعة معان كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ وقال اخرون صور كالاعلال والادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انه اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف وفي زبن العرب والاصح ان المراد من سبعة احرف اللغات وهو ان يقرا كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت عليه عادتهم من الادغام والاظهار والامالة والتفخيم والترقيق والاشمام والروم والهمز والتليين الى غير ذلك من وجوه اللغات كان ذلك في الكلمة اولا ولذا قال المص جامع الشروح

وفي شرح المشارق لابن فرشتة والصحيح ان المراد بها القرأت السبع التي كلها مستفيضة من النبي عليه السلام ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراءة السبع والمفهوم من المتن ان المراد بسبع لغات سبع قرات وكذا يفهم ذلك من كلام زين العرب ايضا فانه فسر سبعة احرف قبل كلامه هذا بسبع قرات فحينئذ لم يوافق مرادهما لما في شرح المشارق فعلى هذا يكون معنى على سبعة احرف على سبعة قرات واردة على سبع لغات نحو التفخيم الخ فليس مراد المص بذكر هذه السبع انها عين السبع المنسوبة الى القراء السبعة بل ان المنسوبة اليهم لا تخلو منها ومن امثالها ويدل عليه قوله نحو وذكر التاء مع لفظة السبع مضافة الى احرف وحذفه منها مضافة الى اللغات لعكس التانيث المشهور اعتبارا للحرف مذكرا وان جاز اعتباره مؤنثا فاذا كان القران على سبعة احرف ماذكر جامع الشروح

على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم
فجوز والكل منهم ان يقراء على لغته وقد اشار اليه
المص بقوله فان الله تعالى وسع على عباده الخ هذا ثم اعلم
ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف الشيء طرفه وحروف
التهجي سميت بها لانها اطراف الكلم والمراد بالحرف
ههنا القراءة اي على سبع قراءات وهي لغات العرب المشهورين
بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني
تميم وطي وثقيف لكنها في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل
متفرقة نحو التفخيم والترقيق والهمز والتليين والمد و
القصر والامالة لم يرد به ان كل واحدة من هذه السبعة
لغة مالوفة لطائفة واحدة من تلك القبائل السبع بل اراد
ان المنسوب اليهم لا يخرج منها ومن امثالها ويدل عليه قوله
نحو فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد قوله قراءة نصب
بالفعل المقدر او بنزع الخافض اي قراء قراءة مشهورة
اي في قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة فان الله
تعالى وسع الامر على عباده في القراءة اي في قراءة القران
فيأخذ كل صنف ما ينطوي عليه لسانه فلكل منهم ان
يقراء بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف
واحد يشق عليهم اذ الفطام عن المالوف شاق
كالقريشي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف تركه ثم ان الله

اي لا يلحق عليه مشقة في اقامته وتعديله فان منهم من يجري لسانه على الامالة ويتعسر خلافها ومنهم من يجري على الادغام ومنهم من يجري على الاظهار الى غير ذلك فلا يجوز ان ينكر احد احدا في شيء من تلك القرات لان كلا منها متواترة يجب الايمان بها ولذا صرف البعض المراء في قوله عليه السلام المراء في القران كفر على المراء في تلك القراءات بان ينكر بعضها كذا في زين العرب جامع الشروح

الله تعالى النبيه ان يقراء القرآن بجميع لغاتهم تيسيرا
على كل قبيلة القراءة بلغتها ونفيا للحرج عن هذه الامة
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة
اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفع الضرورة
عادت الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بها هي
القرائت السبع التي كلها مستفيضة من النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان
اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة الى من
اختارها من القراء السبع كذا في شرح المشارق فظهر
من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة
حيث فسر بعضهم قوله عم على سبعة احرف باللغات
والبعض الاخر منهم فسره بالقراءات السبع كما هو الصحيح
عند شارح المشارق ليتم التقريب في كلامه بلا كلفة
وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة
ال عمران بل يقول السورة التي يذكر فيها البقرة و
الاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في اخبار النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اي في احاديثه سورة البقرة وسورة
ال عمران وسورة النساء **فصل** في اداب كتابة
المصحف ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق
في تقطيع صغير فانه مكروه عند ابي حنيفة رضه وابي يوسف
قال الحسن وبه نأخذ وقال لعله اراد كراهة التنزيه

واستعمال المصدر بمعنى الفاعل والمفعول للمبالغة شارح جامع

وكذا في غيرها او تقديره بل استحب ان يقول الخ وليس المراد بذكر الرجل ان لا يكون ذلك مكروها للنساء بل ذكره لان قراءة القران واطلاق ذلك القول كثيرا مايكون من الرجال جامع الشروح

والمص اختار قول ابن الجوزي... اي سبع لغات للمختفي عليك وجه الاصح ان الاصح فسره بالقراءات السبع

فانها اعلام لتلك السور لا يراد منها معانيها اللغوية ولان الاضافة يجوز بادنى الملابسة ولما كان اختيار بعض القرات ومعرفة كراهة ان يقول سورة البقرة وعدم كراهة مما يتعلق بمن يعرف الواضح من معاني القران غالبا ذكرهما عقيب الاداب المتعلقة به وانما فصلهما عن تلك الاداب وكذا فصل احدهما عن الاخر لكونهما نوعين اخريين ثم لما فرغ من الاداب المتعلقة بنفس القران وقراءته شرع في الاداب المتعلقة بكتابته فقال جامع الشروح

ذكره في القنية فقد نظر عمر رضه الى رجل معه مصحف وقد
كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع صغير فقال عمر رضه
ما هذا يا رجل فقال الرجل القرآن كله فعلاه بالدرة اي
رفع الدرة وحمل عليه لان يضرب به ولم يضرب هذا هو المشهور
في تصحيح هذا المقام لكن الجوهري غير هذا وهو ما قال في النهاية
من ان معناه ضرب بها علاوته وهي رأسه وفي مختار
الصحاح يقال علاه بالسيف اي ضربه والدرة بكسر الدال
وتشديد الراء ما يلف من ثوب ويضرب به في مجالس الحكام
غالبا وقال عمر عظموا كتاب الله تعالى فينبغي لمن اراد
كتابة القرآن ان يكتبه باحسن خط وابينه على احسن
ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد ويفرج
السطور ويفخم الحروف ويضخم المصحف واما تقبيل
المصحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ مكة ينكرون
ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة الديانة قبلة
الحجر الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن عمر
رضه انه كان يأخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عهد
ربي ومنشور ربي كذا في القنية ويجرد القرآن عما ليس
منه كالاعشار وذكر الآي وعلامات الوقف طال المصحف
الامام عثمان بن عفان رضه كذلك ولقول ابن مسعود
جردوا القرآن وكره من ذلك اي من اجل ان القرآن
يجرد عما ليس منه الاعشار والاخماس وكتبة الرواية

بعضهم

مطلب تقبيل مصحف

جمع عشر وخمس بالفتح والسكون فيهما اي كتابتهما في المصاحف اي لفظ عشر على راس كل عشر ايات ولفظ خمس على راس كل خمس ايات كما هو المتعارف ويدل على تقدير الكتابة قوله جامع الشروح

وسكون التاء بمعنى الكتابة ويجوز كسر الهمزة كل من الاعشار والاخماس على ان يكونا مصدرين بمعنى وضع العشر والخمس وكتبتهما
على ما ذكر ويدل عليه لفظة كتابة المعطوفة عليهما من حيث انها مصدر مفرد وفي شرح الطحاوي ينبغي لمن اراد كتابة القرآن ان يكتبه
باحسن خط وابينه على احسن ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد وان يفرج السطور ويفخم الحروف ٦٣ ويفخم المصحف
ويجرده عما ليس منه من التعاشير وذكر الآي وعلامات الوقوف صونا لنظم الكلمات كما هو في مصحف الامام عثمان بن عفان رضي الله
عنه والمشايخ رحمه الله تعالى لم يروا باسا بالنقط لان العجم لا يمكنهم القراءة الا بالنقط وعن علاء التاجري لا بأس بالوقف والتعاشير
كذا في القنية وقال في الهداية وفي التعاشير والنقط ترك التجريد ولان التعشير يخل بحفظ الآي والنقط يخل بحفظ الاعراب
اتكالا عليه فيكره وقالوا في زماننا لابد للعجم من دلالة فترك ذلك اخلال بالحفظ وهجر للقرآن فيكون والمفهوم من حاشية الشريف الكشاف انما يكره هذه اذا كانت بخط القرآن ويكون مركبة واما اذا ميزت بكون اخر فلا جامع ش

وفي شرح الزاهدي للقدوري ويكره كتبة التفسير بالفارسية ورخص فيه الهندواني فيفهم ما ذكر معنى قوله جامع الشروح

من عاشر الاشراف شرف قدره ومن عاشر الانذال غير مشرف اما ترى الجلد الحقير مقبلا بالثغر مما صار جلد المصحف

كتبة الرواية بكسر الكاف القراءة في نحو والتفسير وعليه
بعض الكتب الفقهية منه الجامع الصغير حيث قال
ويكره التعشير والنقط وغيرهما ولعل هؤلاء انما كرهوا
فتح هذا الباب خوفا من ان يؤدي الى احداث زيادة
وشيء الى خزانة القرآن عما يتطرق به اليه بتغيير
وجوز بعضهم لمن مسته الحاجة كالعجم اي البعض ذلك
كالنقط والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لابد لهم
من دلالة فالتعشير يحفظ الآي والنقط بحفظ الكلمات
واما كتبه اسامي السور وعدد الآي ونحوها فهي
بدعة حسنة كذا في شرح الطحاوي لكن لابد ان يكتب
بالاحمر او غيره ليتميز عن القرآن بكمال الامتياز قال الاوزاعي
كان القرآن مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا النقطة
على الباء والتاء وقالوا لا بأس به فانه نور له ثم احدثوا بعده
نقاطا كبارا عند منتهى الآي فقالوا لا بأس به اذ يعرف به رؤس
الآي ثم احدثوا بعد ذلك الخواتم والفواتح وقيل ان الحجاج هو
الذي احدث ذلك في زمانه فاحضر القراء حتى عدوا كلمات
القرآن وحروفه وسواخراته وقسموه الى ثلثين جزءا والى
اقسام اخر كذا في الاحياء وكره بعضهم كتابة القرآن بالذهب
والفضة وتحليته بهما فانه يدعوا اليه السارق بالنصب والغصب
الغاصب ويكره كتابة القرآن على الجدران بضم الجيم وسكون
الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار

يعني يكون سببا لهما اليهما وفي الهداية لا بأس بتحلية المصحف لما فيه من تعظيمه فصار كنقش المسجد وتزيينه بماء الذهب وفي قاضي خان لا بأس بهما عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعن ابي يوسف انه يكره وفي شرح التحفة خلافا لابي يوسف في رواية جامع الشروح

كذا في مختار الصحاح في البزازية كتابة القرآن على الحيطان
والمحاريب غير مستحسن لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على
الفرش والبسط لانه يداس ويوطأ وعلى الارض ومكان
النقوش والزخارف في شرح المفتاح الزخرف في الاصل
الذهب وقوله تعالى اخذت الارض زخرفها اى ما تزين به من
النبات وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدران والخشب
والثياب بالقرآن وبذكر الله تعالى فان اى الكتابة المذكورة
تهاون واستحقار بالقرآن ولا يكتب القرآن الا في شيء
طاهر ولا يكتب الا بشيء طاهر الا اذا وقع ضرورة ومصلحة
سنذكرها في اخر هذا الكلام ولا يتبذل ولا يوطأ مضارع
المجهول من وطاء الارض اى لا يوطأ بالاقدام قال في البزازية
وضع القرطاس الذي عليه اسم الله تعالى تحت الطنفسة
لا باس به لانه يجوز النوم والقعود على سطح بيت فيه
المصاحف وقال القاضي يكره الا في موضع وهو الركوب على
جوالق فيه مصحف والاول اوسع وقال في موضع اخر
لو وضع المصحف في الخرج وركب عليه في السفر لا باس
لو وضع المصحف تحت راسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستخف
به اى بالقرآن كمد الرجل الى المصحف فانه لا يجوز الا ان لا
يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره ح وكذا لو كان معلقا من
وتد الى الاسفل لانه على العلو فلم يحاذه كذا في البزازية
ولا يسافر احد بالقرآن كله الى ارض العدو فانه ربما ينال

اي يلزم ذلك واما بقصد التهاون فكفر وفي قاضيخان ولو كتب القرآن على الحيطان والجدران قالوا يرجى ان يجوز وبعضهم كرهوا ذلك مخافة السقوط تحت اقدام الناس جامع الشروح

ايضا صح

للضرورة صح

يعني لا يعد القرآن ولا شيء منه خفيفا كذا في كل ما قبله في حق التعميم وفي قاضيخان متعلم معه خريطة فيها كتب من اخبار النبي صلى الله عليه وسلم او من كتب الفقه فنام وتوسد بالخريطة قالوا ان قصد به التوسد كره وان فعل ذلك لاجل الحفظ لا يكره وفي كل الزيادة تنزيه عما لا يليق بشانه وان كان البعض يغني عن البعض جامع الشروح
نعم

على وزن سجل اسم ملك الروم ولقبه قيصر في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل اليه
كتابا مع دحية الكلبي حين ارسل الكتب الى الملوك فلما وصل اليه الكتاب جمع قومه وقرأ
عليهم فوثبوا عليه ولم يطاوعوا فلم يسلم خوفا منهم ثم قال لدحية رضي الله عنه في خلوة
والله اني لاعلم انه نبي مرسل وهو الذي كنا ننتظره ونقرأ نعته في الكتب السماوية واني
اخاف من الهلاك والا لكنت تابعا فترك الاسلام واختار الرياسة الدنيوية ولذا جاء
في حقه كما في فتح الباري مرفوعا اثر دنياه على الاخرة — رجب افندى من عينه

ينالوه ايديهم فيستخفون به فقيد بكله اذ لو كتب اليهم كتابا فيه
اية فلا باس به كما كتب النبي عم الى هرقل قل يا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا الاية كذا في شرح المصابيح و
يستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال
رسول الله صلى الله من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر
الله له وقال عليه السلام لمعاوية رضه وهو اى الحال ان
كان معاوية يكتب بين يديه اى عند رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم الق بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الاق
وهو لغة قليلة في لاق ويقال لقت الدواة بضم اللام
وكسرها فهي مليقة اذا اصلحت مدادها الدوات هي
بالفتح ظرف المداد وحرف القلم اى اقطعه محرفا وينبغي
ان تعلم انه يجوز رمي براية القلم الجديد ولا يرمي براية
القلم المستعمل لاحترامه كحشيش المسجد وكناسته لا يلقى
في موضع مخل بالتعظيم كذا في القنية وانصب امر من
نصب الشيء اقامه وبابه ضرب الباء وفرق السين و
لعله اراد بنصب الباء كتبه طويلا وانما امر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بتطويله ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة من
اسم في بسم الله لكثرة الاستعمال واراد بتفريق السين
اظهار اسنانه الثلاثة ولا تعور الميم وتعوير الميم عبارة
عن جعل وسط راسه مملوا بالمداد فينبغي ان يجعل وسطه
ابيض على هيئة الحلقة وحسن الله ومد بضم الميم وحركات

مطلب

بوصل الهمزة امر من نصب الشيء اقامه وبابه ضرب اى اكتبه قائما كالالف ليكون كالعوض عن همزة الاسم المحذوفة لكثرة الاستعمال جامع الشروح

قيل المراد مدنونة اوكتب الميم بالالف وفصل النون جامع الشروح

حركات الدال الرحمن وجود الرحيم وفي رواية نهى عم
اى يمدّ الكاتب الباء حتى يكتب السين يعني ينبغي اسنان السين
عند الباء المنصوبة ثم يمدّ الباء ان مدّ هكذا بسم الله ولا
يكتب اسنان السين بعد مدّ ذنب الباء ملاصقا بالميم
هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اعني يمدّ ويكتب
ببناء المفعول على معنى انه عم نهى عن ان يمدّ ذنب الباء
حتى يكتب السين اى حتى يحصل السين الممدودة بلا اظهار
الاسنان كما يكتب السين هكذا في بعض الخطوط في يكون
قوله وكتب بعضهم اى وقد كتبه بعضهم كذلك فامر عمر
رضه بضربه تأييدا لما قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض
الموالي ههنا وجه اخر وهو ان يجعل حتى بمعنى كي متعلقا
بنهى لا بيمدّ يعني نهى عن ان يمدّ الباء اى عن يكتبه مستلقيا
ممدودا على هيئة ما يكتب في اصل الهجاء حتى يكتب السين
اى كي يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه الابعد تمامه
ولا باظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب فيه
انث الضمير بتأويل التسمية او البسملة سينا بل الصق الباء
بالميم على صورة بم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيه اسنانا
ثلثة للسين بل مدّ الباء الى الميم وذكر السين بهذا المعنى
قدورد فيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن
عبد العزيز لكاتبه اظهر السينات اصله سنات بالتشديد
فقلبت احدى حرفي التضعيف ياء كما في تقضى البازى

يجوز الفعلان ببناء الفاعل والمفعول وحتى
متعلق بيمدّ اى يمدّ ذنب الباء حتى يحصل
السين الممدود بلا اظهار الاسنان كما
يكتب السين هكذا في بعض الخطوط او متعلق
بنهى فيكون حينئذ بمعنى كي اى نهى عن ان
يكتب الباء مستلقيا ممدودا كما يكتب في
اصل الهجاء كي ينصب الباء كما هو ويكتب
السين عند راس الباء موضع ذنبه لا
بعد تمامه بلا اظهار اسنانه ويدل عليه
قوله وكتب بعضهم جامع الشروح

بلاغ

البازى وقد يقال معنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم بل
كتب بالله وهذا ركيك ولا يلتفت اليه كما لا يخفى فامر عمر رضه
بان يضرب سوطا اى ضربا بسوط لانه لا يليق شيئا من القرآن في
مضيعة على وزن معيشة موضع الهلاك من الارض كذا في مختار
الصحاح والديوان وتحت رفعه حيث ما كان من الارض فعى
الحديث من رفع قرطاسا من الارض وقوله فيه بسم الله
الرحمن الرحيم صفة قرطاسا وقوله اجلالا لله تعالى
مفعول له لقوله رفع اى تعظيما له تعالى عن ان يداس
اى عن ان يطاء اسمه بالرجل كتب عند الله تعالى من الصديقين
وخفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين ان وى ان
لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها
واكلها فاكرمه الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة ذكره في
زهرة الرياض وذكر في بعض غرائب الاخبار ان النبي عم
اخذ قلما ليكتب به فكتب به اسم الله تعالى فوقع شيء من ظل
قلمه على نقش الاسم فكره ذلك وترك الكتابة ولكن بهذا
المقدار لا يكاد يعتقد ممن يكتب عرفا حتى نيا في كونه اميا وهو
الذى لا يكتب ولا يقرأ الكتب صرح به في بعض التفاسير
وقد يجاب ايضا بان كونه اميا كان قبل الوحي فلما اوحى
الله تعالى صار كاتبا وقارئا هذا وروى انه وقع من عبد
الله بن مروان فلس في بئر فاشترى عليه ثلثة عشر دينارا
حتى اخرجه فقيل له في ذلك فقال كان عليه اسم الله عز وجل

فانها لا تكون خالية عن الخبائث جامع الشروح

كانت
مضيعة او لا
شئ

~~مفعول له لقوله رفع اى~~

و يوضع عليه القدم او متعلق بوقع بعد
تقييده بالجلال اى رفعه لاجل شانه تعلى
مخافة ان يداس اسمه جامع الشروح

وحكى ان ادم عليه السلام لما رفع
يقين في الارض خاف على اولاده العذاب
فلما نزل بسم الله قال الحمد لله
سلم اولادى من عذاب الله تعلى
خالصة ع

بضم الغين اي يشرب المريض ما يسيل
من غسله او يصب عليه في مكان طاهر
طلبا للشفاء وقد مر حكم القران في ذلك
ويجوز لهذه الافعال الثلثة بناء الفاعل
والمفعول جامع الشروح

مطلب يكره محو اسم الله

ويكره محو اسم الله تعالى بالبزاق لاشعاره التهاون والاستخفاف
وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك وامر بغسل
اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه في القنية واما
محو بعض الكتابة بالريق فيجوز ولا بأس بان يكتب اسم
الله تعالى في لوح ثم يغسل ويستشفى بغسالته بضم الغين
وقد ثبت ذلك بحديث الاخبار من غير نكير ذكر صاحب القنية
نقلا عن المحيط انه لا بأس بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا
علم ان فيه شفاء ثم قال وفيه بعيد لان الله تعالى لم يجعل
الشفاء في المحرم وقال الامام البزازي في فتاواه والذي
يرعف ولا يرقأ له ان يكتب شيئا من القران على جبهته
ولو بالبول او على جلد ميتة ان علم ان فيه شفاء ومعنى
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يجعل شفاءكم فيما حرم
عليكم نفي الحرمة عند العلم بالشفاء دل عليه جواز اساغة
اللقمة بالخمر وجواز شربه لازالة العطش انتهى

ومن السنة تعظيم المكان الذي فيه القران وفي الحديث
ما في الارض بقعة احب الى الله تعالى بعد المساجد من
البقعة التي فيها الكتاب المنزل الذي هو القران المجيد
واذا بلي المصحف واندرس اي انمحى ما فيه فانه يلف في
خرقة طاهرة ويدفن كالمسلم في مكان طيب بعد ان يحفر
له حفيرة ويلحد ولا يشق لانه ح يحتاج الى اهالة التراب
عليه وفيه نوع استخفاف بكلام الله تعالى الا اذا جعل عليه

الذي يكتب عليه ما يعلمونه الصبيان من الهجاء وغيره جامع

اي الى اللوح ليكتب عليه اخر كما هو عادة المعلمين او ليصرف ذلك اللوح
الى امر اخر غير الكتابة وفي القنية محا لوحا
يكتب فيه القران واستعمل في امر الدنيا يجوز
جامع الترجيح

وحكي عن سفيان بن ابراهيم انه قال ويحك
تفكر فيما تقرأ من القران فانه بلغني انه لم ينزل
اية الا ارتعدت به الملائكة وسمع في السماء
صلصلة كسلسلة جرت في زجاجة
خالصة

وعن بعض اهل السلف انه قال ما دخلت
بيتا منذ ثلثين سنة كان فيه مصحف الا
وانا على الوضوء خالصة الحقايق

وفي المغرب البقعة في الاصل القطعة
من الارض يخالف لونها ما يليها الى موضع
شرح

اي الله يأمر بالعدل بالتوسط في الامور اعتقادا كالتوحيد المتوسط بين التعطيل والتشريك
والقول بالكسب المتوسط بين محض الجبر والقدر وعملا كالتعبد باداء الواجبات بين
البطالة والترهيب وخلقا كالجود المتوسط بين البخل والتبذير والاحسان احسان
الطاعات وهو اما بحسب الكمية كالتطوع بالنوافل او الكيفية كما قال عليه السلام
الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وايتاء ذي القربى
واعطاء الاقارب ما يحتاجون اليه وهو تخصيص بعد تعميم للمبالغة وينهى عن الفحشاء
عن الافراط في متابعة القوة الشهوية كالزنا فانه اقبح احوال الانسان واشنعها
والمنكر على متعاطيه في اثارة القوة الغضبية والبغي والاستعلاء والاستيلاء
على الناس والتجبر عليهم فانها الشيطنة التي هي مقتضى القوة الوهمية ولا يوجد من
الانسان شر الا وهو مندرج في هذه الاقسام صادر بتوسط احد هذه القوى
الثلث ولذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه هي اجمع اية في القران للخير والشر وصارت
سبب اسلام عثمان بن مظعون ولو لم يكن في القران غير هذه الاية لصدق عليه انه
تبيان لكل شيء وهدى ورحمة للعالمين ولعل ايرادها عقيب قوله ونزلنا عليك الكتاب
للتنبيه عليه يعظكم بالامر والنهي والميز بين الخير والشر لعلكم تذكرون تتعظون
تتعظون بيضاوي
واعلم ان مداخل التي يأتي الشيطان من قبلها في الاصل
ثلثة الشهوة والغضب والهوى فالشهوة بهيمية والغضب سبعية والهوى
شيطانية فالشهوة افة لكن الغضب اعظم منه فقوله وينهى عن الفحشاء والمراد
اثار الشهوة وقوله والمنكر المراد منه اثار الغضب وقوله والبغي المراد منه اثار
الهوى فبالشهوة يصير الانسان ظالما لنفسه وبالغضب يصير ظالما لغيره وبالهوى
يتعدى ظلمه الى حضرة الله عز وجل فلهذا قال عليه السلام الظلم ثلثة ظلم لا يغفر و
ظلم لا يترك وظلم عسى الله ان يتركه فالظلم الذي لا يغفر هو الشرك بالله والظلم
الذي لا يترك هو ظلم العباد بعضهم بعضا والظلم الذي عسى الله ان يتركه هو ظلم الانسان
نفسه فمنشأ الظلم الذي لا يغفر هو الهوى ومنشأ الظلم الذي لا يترك هو الغضب ومنشأ
الظلم الذي عسى الله ان يغفره هو الشهوة ثم لها نتائج فالحرص والبخل نتيجته الشهوة والكبر و
العجب نتيجة الغضب والكفر والبدعة نتيجة الهوى فاذا اجتمعت هذه الستة في بني ادم
سفها سابع وهو نهاية الاخلاق الذميمة كما ان الشيطان هو النهاية في الاشخاص المذمومة

ولهذا السبب ختم الله لجامع الشرور الانسانية بالحسد وهو قوله ومن شر حاسد
اذا حسد كما ختم لجامع الخبائث الشيطانية بالوسوسة هو قوله الذي يوسوس
في صدور الناس من الجنة والناس فليس في بني ادم شر من الحاسد كما انه
ليس في الشيطان شر من الوسوسة بل قيل الحاسد شر من الابليس لان ابليس
عليه اللعنة روي انه اتى باب فرعون فقرع الباب فقال فرعون من هذا فقال
ابليس لو كنت الها لما جهلت فقال فرعون اتعرف في الارض من هو شر مني
ومنك قال نعم الحاسد فبالحسد وقعت في هذه المحنة تفسير نيسير

عليه سقفا وجه ولا باس بالشق لا يصيبه قذر بكسر الذال
المعجمة اي شيء غير طاهر وقد يصحح قذر بفتحتين وهو
ضد النظافة ولا بطاقه احد وفي شرح النقاية ورقة كتب
فيها اسم الله تعالى وكذلك اسماء الانبياء والملائكة وينبغي
عنه تلقى في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة ولا تحرق
بالنار اشار اليه محمد في السير الكبير قال في الذخيرة وبه
اي بقول محمد نأخذه وفي السراجية تدفن او تحرق
كذا في فتاوى التاتارخانية ولو غسلها في الماء الجاري
واخذ القراطيس فهو افضل وفي القنية لا يجوز في
المصحف الخلق الذي لا يصلح للقراءة ان يجلد به القران
ولا يأخذ على تعليم القران اجرا مشروطا فان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم نهى عن بيع القران وعن اخذ ثمنه وعن
بيع العلم واخذ ثمنه فقيل لمعاذ بن جبل رضه بضم الميم اكرم
صحابي اسلم وهو ابن ثماني عشر سنة واخى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم بينه وبين ابن مسعود ذكره الكرماني
ان اقواما قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها فقال معاذ
رضه ليس ذلك بيع القران وانما يبيعون الورق وعمل
ايديهم انما بيع القران ان يعلم بكسر اللام المشددة احد
سورة منه بجعل بالضم ما جعل للانسان من شيء على فعل
يفعله ومنه بجعل الآبق معلوم واجر مشروط وبعض
المشايخ قالوا في زماننا تغير الجواب في بعض المسائل التي تغير

كذا في قاضيخان وقال في شرح الزاهدي
الرسائل والكتب التي لا منفعة فيها ويمحى
عنها اسم الله تعالى وملائكته ورسله
ويقذف الباقي وان القاها في الماء الجاري
كما هي او دفنها لا باس به والدفن احسن
كما في الانبياء والاولياء اذا ماتوا وكذا في
جميع الكتب اذا بليت وخرجت من الانتفاع
بها جامع الشروح

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه انه مر
على قارئ يقرأ ثم يسأل فاسترجع ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
من قرأ القران فليسأل الله فانه سيجيء
اقوام يقرؤون القران
يسألون به الناس
رواه الترمذي وقال
حديث حسن
وعن بريدة رضي الله عنه قال
عليه السلام من قرأ القران يتأكل
به الناس جاء يوم القيمة ووجهه
ليس عليه لحم رواه البيهقي
جمع الاربعين لعلي القاري

مطلب ولا يأخذ على تعليم القران اجرا

فهم من هذا القول انهم يبيعون القران مع انه
منهي لقوله عليه السلام اقرأوا القران ولا
تأكلوا به جامع الشروح

المنهي عنه فكانه قيل فما يبيعونه وما بيع
القران المنهي عنه فقال جامع ش

اي ما يبيعون الا الاوراق وعمل ايديهم وما بيع
القران الا تعليم سورة باجر مشروط عليه وانما
بين بطريق الحصر والتوكيد لقطع مادة الاشتباه
لئلا ينسد باب كتب المصاحف وانما الثاني
بدل من الاول بدل اشتمال والورق بالفتحتين
جمع ورقة الاشجار وهي جلد رقيق يكتب فيه

ومنها ورق المصحف وهو مستعار من ورق الشجر والجعل بضم الجيم وسكون العين ما يجعل للعامل على عمله كذا اللغتان في المغرب واصله ان
كل طاعة يختص بها المسلم لا يجوز فيها الاستيجار عندنا وان جاز عند الشافعي رحمه الله تعالى في كل ما لا يتعين على الاجير ولكن الفتوى في هذا
الزمان على الجواز في تعليم القران والفقه لظهور التواني في الامور الدينية ففي المنع تضييع حفظ القران وعلم الفقه فيفتى على ائمتنا
على وجوب المسمى عند الاستيجار الصحيح وعلى وجوب اجر المثل عند الفاسد وعلى جبر الاب على الاداء وحبسه فيه كذا في صدر الشريعة
وعلى الحلوة الموسومة والعيدي وپنج شنبهي جامع الشروح

وروى في بعض الاخبار ان ليس في الدنيا خلق ابغض الى الله عز وجل من رجل يعظه الناس فيرجوا ان يصيب من دنياهم وهم يرجون ان يصيبوا من الآخرة شيئا خالصة

والحيلة في جواز مثل هذه الاجارة ان يستأجر المعلم مدة معلومة ثم يأمر بتعليم ولده في تلك المدة كذا في البزازية وقيل تقييد معاذ رضي الله عنه بالاجر المشروط اشارة الى هذه الحيلة والى جواز اخذ ما اعطى اذا اجتهد في الاخلاص فعلم بلا عقد واجارة حسبة لله تعالى وينبغي ان يكون الامر في قراءة الختمة لاحد كذلك ويلاحظ وقت الشروع في فصول الاعمال وكانت الصلوة اعلى ما فرض منها بعد الايمان وكان الطهارة من اهم شرائطها قدم فصل الطهارة فقال جامع الشروح

بفتحتين جمع شارب كنصرة وناصر منه

قال ابو بكر الشاشي لمحمد بن اسحاق ابن خزيمة ايها الشيخ الست تفتي الناس انه لا يجوز الوضوء بالماء المستعمل قال بلى قال فكيف يجوز ان تطلب درجة الآخرة بعلم استعملته في طلب رياسة الدنيا خالصة الحقايق

الزمان وخوف اندراس العلم والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة لتعليم القرآن والاذان والاقامة ومنها العزل عن الحرة بغير اذنها ومنها السلام على ~~السلام~~ شربة الخمور ونحوها فافتى بالجواز فيها خشية الوقوع فيما هو اشد منها واضر كذا في شرح النقاية

فصل في تفصيل سنن الطهارة قال عليه السلام الوضوء شطر الايمان اي نصف الصلوة والصلوة مفتاح الجنة كله لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى بيت المقدس كذا في الخالصة وانه مفتاح الجنة الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومطهر البدن عن الآثام جمع اثم كجمل واجمال وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فان قعد قعد مغفورا له ومن مات على الوضوء مات شهيدا حكي ان كرز بن وبرة توضأ في الليلة التي مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو متوضئ لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لانس بن مالك رضه ان اتاك ملك الموت وانت على وضوء لم تفتك الشهادة كذا في الخالصة والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات معه في شعاره بالكسر ما يلي الجسد من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد ملك يستغفر له ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه

قوله الوضوء شطر الايمان مما يقرب ارادته منها قول ابن الاثير الايمان يطهر خبث الباطن والوضوء يطهر الظاهر فكان نصفا مناوي يعني جزءه واستعمال الشطر في مطلق الجزء يجوز ولا ينافيه الطهور نصف الايمان لان النصف قد يطلق ويراد به احد قسمي الشيء على وزان اذا مت كان الناس صنفان مناوي

لقوله عليه السلام الطهور شطر الايمان والشطر النصف يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وانما جعلت الطهارة شطرها لان صحتها باستجماع الشرائط والاركان فلكونها اقوى الشرائط واظهرها جعلت كانها لا شرط غيرها والشرط نصف ما يتوقف عليه المشروط والاركان نصفه الاخر والتعبير بالايمان عن الصلوة لكونها من ادل علائمه لقوله عليه السلام اذا رأيتم الرجل يلزم المسجد فاشهدوا له بالايمان او المراد بالايمان الايمان الكامل وهو مركب من الطهارتين طهارة الظاهر عن الاحداث والاخباث وطهارة الباطن عن الشرك وسائر الاخلاق الذميمة فالوضوء اقوى الطهارات كما انه اقوى الشرائط فيكون شطره كذا في زين العرب اعلم ايها المؤمنون ان اهم الامور تطهير السر وافشاء البر اذ يبعد ان يكون المراد بقوله عليه السلام الطهور شطر الايمان تنظيف الظواهر بافاضة الماء وتخريب البواطن وابقائها مشحونة بالاخباث في الاحداث قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى للطهارة اربع مراتب الاولى تطهير الظاهر عن الانجاس والاحداث والثانية تطهير الجوارح عن الجرائم والثالثة تطهير القلب عن رذائل الاخلاق والرابعة تطهير السر عما سوى الله تعالى فكان المصنف اختار التوجيه الثالث حيث ذكر في مقابلة شطريته للايمان مفتاحيته للصلوة فقال جامع الشروح

قال اهل الشرع الطهارة غسل الاعضاء الاربعة باستعمال الطهور واستجماع الجوارح السبعة الباطنة بحسن الحضور خالصة ع

وحكي ان السفيان الثوري كان مبطونا فتوضأ لصلوة واحدة سبعين مرة كلما توضأ انتقض وضوءه خالصة

الخدر بسكون الدال المهملة حي من العرب ينسب اليهم ابو سعيد الخدري كذا في المغرب منه

اي من جهة الثواب جامع

اي نام على الوضوء

لقوله عليه السلام مفتاح الصلوة الطهور ومفتاح الجنة الصلوة جامع

اي الذنوب لقوله عليه السلام الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره الحديث حكي عن بعض اهل الله الوضوء غسل الاربع بالاربع غسل الوجه بماء والسنتكم بذكر خالقكم وقلوبكم بخشية ربكم وذنوبكم بالتوبة الى مولاكم عن عثمان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فاذا قعد قعد مغفورا له والاحاديث في هذا المعنى كثيرة روي عن النبي عليه السلام انه دخل على انس رضي الله عنه وعنده كوز مملوء بالماء فقال عليه السلام ما هذا قال قال هذا عادتي يا رسول الله كلما توضأت ملأت كوزي وهيأتها للوضوء اخر فقال عليه السلام اللهم بارك في عمره ونسله وماله روي ان عمره صار مائة وستين سنة واولاده مائة وماله مائة وستين الف ببركة دعاء النبي عليه السلام حكي عن عمر رضي الله عنه مر على راهب في صومعة فاستأذن الدخول عليه فاغلق الباب فابطأ حتى توضأ هو واهل بيته ثم فتح الباب فقال له عمر ابطأت في الاذن فقال وجدنا في الانجيل ان من توضأ كان في امان الله تعالى ورأيت عليك اثر السلطان فخفتك فتوضأت انا واهل بيتي ليكون في امان منك وروي ان ادم عليه السلام لما امر بالوضوء قال يا اخي جبرئيل لماذا امرني ربي بغسل الوجه وانه انظف اعضائي قال لانك نظرت الى الشجرة المنهية وشممت وذقت واكلت وسمعت قول ابليس عليه ما يستحق واما غسل اليدين فقد تناولت بهما الى الشجرة واما غسل الرجلين فقد مشيت بهما الى الشجرة واما مسح الرأس فقد وضعت يدك الخاطئة عليه حين بدت لك سوءتك قال ادم عليه السلام فما ثواب من توضأ قال تتناثر منه ذنوبه وخطاياه كما تتناثر الورق من الشجرة ايام الخريف ويعطى كتابه بيمينه ويبيض وجهه ويثبت على الصراط جامع الشروح

قوله ومطهر البدن عن الآثام قال عليه السلام اسباغ الوضوء في المكاره اي اتمامه وتكميله وتعميم الاعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد جمع مكروهة وهي الكره اي المشقة واعمال الاقدام اي استعمالها في المشي الى المساجد اي مواضع الصلوة وانتظار الصلوة اي دخول وقتها للفعل بعد الصلوة اي الجلوس في المسجد لذلك او تعلق القلب بالصلوة والاهتمام بها يغسل الخطايا غسلا اي يمحوها فلا يبقى شيئا من الذنوب كما لا يبقى الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه فالمحو كناية عن الغفران او المراد محوها من صحف الملائكة والمراد الصغاير مناوي

عن ابن عباس رضي الله عنهما الوضوء يكفر ما قبله ثم يصير الصلوة نافلة

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اخبرني جبرئيل عليه السلام من توضأ فاسبغ وضوءه غفر له كل ذنب ما بين الوضوء الى الوضوء وان كان مثل زبد البحر خالصة

وعن الحارث بن فرافصة قال قال النبي عليه السلام من توضأ او اغتسل صلى عليه ذلك الموضع الى يوم القيمة خالصة كذا في الجامع الصغير

لما روى عن النبي عليه السلام من بات طاهرا في شعار طاهر بات ومعه ملك في شعاره فلا يستيقظ ساعة من الليل الا قال الملك اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا فعلى هذا يجوز ان يكون فاعل بات الثاني في المتن ضميرا راجعا الى من والجملة الظرفية حالا وان يكون ملكا وجملة بات مع سابقها جزاء الشرط وقال عليه السلام من نام على الوضوء كان فراشه له مسجدا ونومه صلوة حتى يصبح ومن نام على غير وضوء كان فراشه له قبرا ذكره في حجة الاسلام واذا عرفت من تجديد الوضوء وحاله

جامع الشروح

رواه ابن عمر رضه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاملى فطة على الوضوء سنة الاسلام قال الامام ابو الليث في بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عم يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرم الله تعالى بسبع خصال اولها ترغيب الملائكة في صحبته وثانيها لا يزال القلم رطبا من كتابة ثوابه وثالثها يسبح اعضاؤه وجوارحه ورابعها لا تفوته التكبيرة الاولى وخامسها اذا نام بعث الله تعالى ملائكة يحفظونه من شر الثقلين وسادسها ييسر الله تعالى عليه سكرات الموت وسابعها يكون في امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا في الخالصة والتطهر لكل صلوة سنة النبي عم فالمؤمن ينبغي ان يجدد الوضوء في كل وقت وان كان على طهر قال عليه السلام من توضاء على طهر كتب له عشر حسنات وقال في شرح المصابيح تجديد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا يستحب والتسمية عند وضع الثياب اي حين اراد الدخول في الخلاء وفيه اشارة الى الاستحباب وضع ثيابه التي يكسوها فوق النطاق كالفرجي ستر دون اعين الخوافي اي حجاب فيما بين عين الجن وعورات بني ادم والخافي هو الجن يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه ويلحقه ضررا اذا لم يسم واذا

اي المداومة عليه بالتجديد وبدونه جامع

اي طريقة اهله مطلقا لقوله عليه السلام لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن جامع

قال النبي عليه السلام وضوء الشتاء يعدل غزاة سنة وقال النبي عليه السلام يتوج المتوضئ في الجنة بتاج لو استظل به اهل النار لاظل وقال النبي عليه السلام اول ما يمس العبد الماء تباعدت عنه الشياطين فاذا سمى كتب له عشر حسنات ومن توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان الملائكة لتفرح بذهاب الشتاء رحمة للفقراء اي لتيسيرهم اسباغ الوضوء خالصة

بان يتوضأ كلما احدث ليكون على الوضوء في الاوقات كلها

حلبي كبير

لما روى انه عليه السلام صلى الصلوات الخمس يوم الفتح بوضوء واحد فقال عمر رضي الله عنه صنعت شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته فيدل على انه عليه السلام كان يتوضأ في غير ذلك اليوم لكل صلوة

جامع الشروح

مطلب لتوضؤ لكل صلوة

قوله وقال في شرح المصابيح اه اذا لم يؤد بالوضوء عمل ما هو المقصود من شرعيته كالصلوة وسجدة التلاوة ومس المصحف ينبغي ان لا يشرع تكراره قربة لكونه غير مقصود لذاته فيكون اسرافا محضا شرح منية المصلي

مطلب التسمية عند وضع الثياب

بالفتح مصدر وبالكسر ما يستتر به جامع

اي عندها وقربها من قولهم هذا دون ذلك اي في قربه جامع الشروح

جمع خافية وهي الجن قال النبي عليه السلام ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله يعني وتسمية الجن بالخافية لاستتارهم عن اعين الناس جامع الشروح

قال وبلغنا ان الله تعالى قال لموسى بن عمران عليه السلام يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك ويقال ان ارواح المؤمنين تعرج الى السماء اذا ناموا فما كان منها طاهرا اذن له بالسجود وما كان غير طاهر فلا يؤذن له بالسجود

بستان العارفين

كانه عطف تفسيري لما قبله وتنبيه على ان المقصود من عدم كشف العورة
اذ لا يجوز ذلك ولو في الخلوة بلا ضرورة ولا ضرورة قبل دنوا الارض
اي لا يكشف عورته فوق الحاجة ما استطاع ما مصدرية منصوبة
المحل مع دخولها بنزع الخافض على مقدار قدرته لقوله عليه السلام
من اتى غائطا فليستتر فان لم يجد الا كثيبا من الرمل فليستدبره
فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم وروى ان النبي عليه السلام
لما امر بالاستتار فقيل يا رسول الله ارايت لو لم يكن فيه احد قال فالله
احق ان يستحيى منه وان لا معك صاحبك
لا يؤذ بانك فينبغي ان لا تؤذيهما
جامع الشروح

وان لا يرفع مبتدأ وكذا خبره مقدم عليه لظرفيته ولئلا
يقع بين المبتدأ وبين ما عطف عليه من الافعال الى قوله
ويستتر حذرا من لزوم تقديره في كل منها حينئذ
واسم الاشارة اشارة الى كون التطهر لكل صلوة سنة
عليه السلام اي لكون التطهر لكل صلاة سنة عليه السلام
ان لا يرفع ثوبه وكل ما عطف عليه في كونه سنته عليه السلام
جامع الشروح

قال بسم الله عند الدخول جعل الله تعالى بين الجن والشياطين
وبين عورات الناس حجابا حتى لم يروه ببركة اسم الله تعالى
فينبغي ان يسمى عنده وكذا ينبغي ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو
اي يقرب من الارض ويستتر عند التنجي عن البول والغائط
ما استطاع اي قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة
حرام الا عند الضرورة سواء كان في الخلاء او في الصحراء
وان لا يبول عريانا وان يرتاد اي يطلب لبوله مكانا نشفا
في مختار الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بين النشف
بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اي تشربه ولا يستقبل
القبلة ببول والغائط ولا يستدبرها فان استقبال
بالفرج حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا
الاستدبار في رواية لما فيه من ترك التعظيم ولا يكره
في رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا بالقبلة بخلاف
المستقبل وروى عن ابي حنيفة رح جواز الاستدبار اذا كان
ذيله ساقطا لا مرفوعا كذا في شرح النقاية ولعل المص
انما لم يتعرض انتهى الاستدبار لمكان الاختلاف فيه و
ينبغي ان يعلم ان هذه ما في الصحراء والبنيان عند
ابي حنيفة رح وتخص بالصحراء عند الشافعي ومن تبعه
فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار في البنيان وهذا
ذكر في النهاية انه يكره للمراة ان تمسك ولدها نحو القبلة
وهذا كله اذا كان ذاكرا للقبلة واما اذا غفل فلا باس به ولا

اذا

لكشف العورة ولاحتمال ان يتهاء احد
فينتضح بوله عليه وان يضع البول
وانما اعاد ان الناصبة ليعلم انه سنة
مستقلة ليس من توابع ما قبل جامع شتى

اي لينا يشرب ماء ينصب فيه لئلا يرتد
رشاشه عليه قال ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه كنت مع النبي عليه السلام
ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا
في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم
ان يبول فليرتد لبوله كذا في المصابيح
جامع شتى

قوله قال انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اراد الحاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو
من الارض مصابيح

ولا يستقبل بهما اي بالبول والغائط شمسا وقمرا تعظيما
لهما وتكريما فان الله تعالى قد اقسم عليهما في القرآن قال
الله تعالى والشمس وضحيها والقمر اذا تليها وفي تخصيص
الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار اياهما لعدم
موازات الالة وان يستنزه اي يحترز من البول ما استطاع
وينكس رأسه عند ذلك التنجي حياء مما ابتلي به ويدفن
ما خرج عنه من اذى والاولى ان يؤخر [illegible]
عن قوله وينزع عنه الخ كما لا يخفى ما كان اسم الله تعالى عليه
منقوشا ذكر في شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل دخوله لان
نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية
اسم الله تعالى واسم رسوله والقرآن عن الخلاء و
اعلم ان السنة على ما فهم من كلامهم ان يقول عنده
التهيئ للاستفراغ في الخلاء او في غيره بسم الله عند دخول
المحل يتقوذوا واشار اليه بقوله ويتعوذ عند ارادة
دخول الخلاء فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان
الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ
بالله من الخبث والخبائث والخبث بالفتح والضم المستراح
وقوله محتضرة اي امكنة يحضرها الشياطين وترصد
فيها بني ادم بالفساد والاذى لانه موضع تكشف فيها
العورة ويهجر عن ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون عنهم في

وان لا يستقبل الريح بالبول لئلا يرجع عليه الرشاش
حلبي

من النزاهة وهي البعد من الشر كذا في المختار
والظاهر ان السين للتاكيد اي يتبعد ويتحرز
جامع شتى

مطلقا بوله نفسه وبول غيره
من بني ادم صغارهم وكبارهم
والدواب لعظم ضرره لقوله
عليه السلام استنزهوا من البول
فان عامة عذاب القبر منه ولذلك
اعاد كلمة ان جامع الشروح

اي يحيى حياء والحياء جامع

عن عمر بن جميع عن عبد الله بن الحسن عن ابيه
عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من جلس يبول قبالة
القبلة فذكر فتحرف عنها اجلالا لها لم يقم
من مجلسه حتى يغفر له وكانه لم يحسب لانه
وقع معفوا عنه للسهو وهو فعل واحد
وكما يكره للبالغ يكره ان يمسك الصغير نحوها
حلبي كبير

اي يقول اعوذ بالله من الخبث والخبائث
جامع شتى

لانه عليه السلام اذا اراد الدخول قال
اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث
جامع شتى

والمطهرة بالمد المتوضأ يسمى به لان الانسان
يخلو فيه بنفسه او لانه المكان الخالي الذي
لا شيء فيه جامع الشروح

فاذا دخل الخلاء ينبغي ان يبدا برجله اليسرى
ويقول بسم الله ثم يقول اللهم اني اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث من
الشيطان الرجيم بستان العارفين

قال في القنية ولا يدعو حال قضاء
الحاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم

في بعض النسخ بالعين المهملة مكان الفاء اي لا يأخذ فترة النوم احترازا عن ان يصل الاذى ويصيبه وقيل ان الصواب ذلك لان التنفس على البول مما لم يوجد في الكتب المشهورة وانما المذكور فيها عدم تنفس الصائم حالة الاستنجاء بالماء حذرا عن ان يصل الماء الى الجوف بسبب التنفس اللهم الا انه يراد بعدم التنفس انه لا يجذب نفسه الى الداخل على وجه يجذب رائحته الى خيشومه يعني لا يشم حذرا من الرائحة الكريهة وعدم ذكر الغائط للاكتفاء بذكر اللازم جامع شر

تلك المواضع ما لا يتمكنون في غيرها والخبث بضمتي الخاء والباء
ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذي من
الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهي المؤذية من
الجن اي من ذكران الشياطين والجن واناثهم وقيل الخبث
الكفر والخبائث الشياطين وقال في القنية ولا يدعو حال
قضاء الحاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشيطان
النجس انتهى ويضرب برجله اليمنى لينفر عنه الهوام بتشديد
الميم جمع الهامة في الصحاح لا يقع هذا الاسم على المخوف من
الاحناس ويشمر ثيابه اي تشمير اي يرفعها ويميل على
شقه بالكسر اي نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى لكونه
ايسر على قضاء الحاجة ولا يتنفس قد يصحح هذا بالعين
بدل الفاء من نعس اي نام على البول ولعله ارجح ادبه
التأخير ولا ينظر الى ما يخرج منه ولا ينظر الى فرجه ولا يمتخط
ولا يبزق اي لا يلقي مخاطه ولا بزاقه عليهما اي البول والغائط
فانه قد ورد في الخبر ان كل ذلك يورث النسيان ولا يقوم
عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يستبرء بعده
بحلبة خفيفة حتى يفرغ عنه كل الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس
فانه يورث الباسور واحد البواسير وهي علة تحدث
في المقعد وقد ورد ايضا كالدماميل نعوذ بالله منه
ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو
الغضب الشديد الذي يستوجب به العقوبة قال ابو الليث

جمع

لئلا يحصل منها اليه ضرر والهوام صح بتشديد الميم وهي ما يقتل من ذوات السموم من الحشرات كالعقارب والحيات وغيرها كذا في المغرب جامع الشروح

وفي مجمع الفتاوى ولا يبزق ولا يمتخط والمفهوم منه ان لا يفعلها في تلك الحالة لاحتمال الرشاش بسبب الحركة لاجلها او لاحتمال حصول الزحمة بازدحام النجاسة في الخروج فعلى هذا يكون الظرف اي قوله عليهما حالا وفي المقدمة الغزنوية ولا يبزق في البول والغائط فيجوز ان يحمل كلام المصنف عليه باستعارة على بمعنى في ويكون وجهه حصول الوسوسة لما يجيء وفي منية المصلي والمقدمة في الماء مقام عليهما فوجهه حفظ الماء من الكراهة جامع الشروح

ولا ينظر الى ما يخرج منه
اي عامه حذرا من اصابة الرشاش او احتمال الخضوع في الصلوة بحصول النفخ بسبب البقية جامع الشروح

قال بعض الشارحين ولعل وجه ان البرد يؤثر في المقعد من اقوى اسبابه البرد وان كان في الصيف لان ذلك المحل لا يخلو عن العرق وما به العرق يتأثر من البرد سريعا الا جامع شر

اي حال كونه على الجلوس لاجلهما او على كل منهما جامع

ولا يذكر اسم الله تعالى ولا يرد السلام ولا يشمت عاطسا فان عطس هو يحمد الله بقلبه ولا يحرك لسانه ولا يكثر الالتفات ولا يعبث ببدنه ولا يرفع طرفه الى السماء حلبي صغير

ولا ينبغي ان يتكلم في حال حاجته لان الملائكة يتنحون عنه ويستترون عنه في ذلك الوقت فاذا تكلم ذلك الوقت فقد اتعبهم بان يعود اليه ليكتبوا قوله بستان العارفين

ويدل عليه ما روي عن الصديق رضي الله تعالى عنه انه اذا اراد الدخول في الكنيف كان يبسط رداءه ويقول يا ايها الملكان الحافظان على اجلسا ههنا فاني قد عهدت ان لا اتكلم في الخلاء جامع الشروح

مطلب ولا يبول قائما

الليث واصله ما رواه ابو سعيد عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين
عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك اي يغضب
على فعلهم القبيح كذا في شرح المصابيح ولا يبول قائما لما قال
عمر رضه رآني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابول قائما فقال
يا عمر لا تبل قائما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة انه عم
اتى سباطة قوم فبال قائما فقال شراحه قيل هذا يدل على
ان نهي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضه عن ذلك للتنزيه
والتأديب لئلا يرى الناس عورته بقيد ومن هذا
قال الامام في الاحياء وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو
المعمول قال في البستان وبه نأخذ وعن عائشة من حدثكم
ان النبي عم بال قائما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر وهو
انه لم يجد مكانا طاهرا للقعود وروى ابو هريرة رضه ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بال قائما لجرح بمأبضه و
هو باطن الركبة انتهى وعن عمر رضه قال ما بلت قائما
منذ اسلمت وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اربع
من الجفاء ان يبول الرجل قائما وان يمسح جبهته قبل
ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب و
ان يذكر عنده النبي صلى الله تعالى فلا يصلي عليه ذكره في
البستان وقال في المقدمة الغزنوية ولا يبول
قائما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى

ولا يستحب امساك البول بعد ما اخذه فان ذلك يضر بالمثانة وقيل للطبيب ان ابنك قد اخذه البول فى موضع كذا وكذا فنزل عن دابته فى ذلك الموضع ولم يصبر الى منزله فقال بئسما صنع حيث نزل عن دابته فهلا فعل ذلك قبل نزوله عن دابته
بستان العارفين

ولا عن ميزر لقوله عم من بال قائما فكانما بال على الكعبة
ومن بال عن ميزر فكانما بال على القبر انتهى ولا يرمى ببوله
من اعلى مكان كالسطح والغرفة الى اسفله لانه يتفرق
ويتلاشى لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلويث مواضع
شتى ولم يقل ولا يبول الشمل ما اذا بال فى ظرف ثم رماه من
مكان عال وانثيه لك يخى انه يكسر العين ما بين القبل والدبر باصبعه
الوسطى فى بعض النسخ باصبعه اليسرى وهو الظاهر والكارفيق
اى لينا لينحدر اى لينزل بوله بل ينبغى ان يمشى خطوات
قبل الاستنجاء بالماء حتى لا يخرج شئ من بقيته فيحتاج الى
اعادة الطهارة ولا يمسح ذكره بيمينه بل يأخذ الذكر بشماله
فيمره على جدار ونحوه ان امكن والا فيأخذ الحجر بيمينه و
الذكر بشماله ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك
يمينه كذا فى القنية ويستغفر الله بعد الفراغ ويحمده على
نعمته وهو نعمة الفراغ ويدعو بالادعية الماثورة مثل
ان يقول الحمد لله الذى اذهب عنا الحزن ويتوضا
او يتيمم على فور الفراغ اى من ساعته ليكون على الطهارة
فى اثناء الاستبراء وقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يتيمم على فور خروجه عن الخلاء لاحتمال اخترام الموت
قبل التوضئ ذكره فى الاحياء ولا يقطع البول على احد
لما روى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه جاء اعرابى فبال
فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه

لعدم الاحتياج الى العنف مع احتمال الالم فيه او لان المقصود منه اخراج ما فى القضيب لا فى المثانة كما يدل عليه قوله جامع

اى لينزل بقية ما فى القضيب فالعنف ينفتح فم المثانة فبذلك لا ينقطع البقية جامع

ولا يمسه بها لقوله عليه السلام اذا اتى احدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه واما تخصيص المس مسح الذكر فلكونه مظنة التفريط لانه ان اخذ الحجر بشمال والذكر بيمينه فقد مس الذكر بها وان عكس فقد استنجى باليمين

مطلب الدعاء عند الفراغ عند القضاء الحاجة

فالاصح ان يأخذ الذكر بالشمال اه جامع الشروح

من الاستفراغ اى يقول غفرانك ربنا واليك المصير لما قالت عائشة رضى الله عنها انه عليه السلام اذا خرج من الخلاء قال غفرانك وفى رواية غفرانك ربنا واليك المصير اما لتدارك ترك ذكر الله تعالى فى الخلاء بالاستغفار او بالاعتراف بالقصور عن بلوغ حق شكر نعمة الاطعام وتربية الغذاء من حين التناول الى الانهضام وتسهيل خروج الاذى بسلامة البدن جامع الشروح

فيقول الحمد لله الذى اذهب عنى ما يؤذينى وامسك على ما ينفعنى جامع الشروح
ويقول بعد خروجه الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى وعافانى كما فى البرهان شرنبلالى حاشية الدرر

يعنى لا ينبغى للمسلم ان يأتى على احد عند قضاء حاجته لئلا يقطع بوله ذلك الاحد بسبب اتيانه عليه حياء منه

قوله ان المساجد اه انس رضى الله عنه ان هذه المساجد لا يصلح لشئ من هذا البول والقذر انما هى لذكر الله والصلوة وقراءة القران الحديث قال ان اعرابيا بال فى المسجد فقام اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعوه لا تزرموه قال فرغ دعا بدلو فصبه عليه ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال ان هذه المساجد اه وفيه تنكار على احترام المساجد الرفق بالجاهل وتنزيهها عن الاقذار وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزم من غير تعنيف اذا لم يكن مستحقا او معاندا وفيه دفع اعظم الضررين بالاحتمال الاذى فان الحمل اغام بوله ادنى من اقامته لمعنيين احدهما انه لو قطع عليه بوله تضرر والثانى ان التنجيس قد حصل فى جزء يسير من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد شيخ اكمل شرح مشارق

لا تزرموه اى لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن
بوله فلما فرغ الاعرابى دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح
لشئ من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى صلى الله عليه وسلم
بدلو فصب على بوله وانما نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن
القطع عليه بوله لئلا يتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا
فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجس ثيابه
ومواضع كثيرة من المسجد كذا فى شرح المشارق
ولا يبول فى بوله لا سيما بالليل اى خصوصا فى الليل ولا ينغمس
فى الماء ليلا ولا يبولن فى جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
هو الثقبة فى الارض لانه ماوى الهوام وذوات السموم
فقد يصيبه مضرة منها وقد نقل ان سعيد بن عبادة
بال فى جحر فقتله الجن وسمع من الجحر هذا قتلنا سعيد
بن عبادة فرميناه بسهمين فلم يخطئ فؤاده ولا
فى ماء راكد اى ساكن غير جار لقوله عم لا يبولن احد
فى الماء الدائم قال جابر انما نهى لانه يغتسل ويتوضا
منه احد بغير علم ولا فى قارعة الطريق اى وسطها وحقيقته
الموضع الذى يقرع بوطء الارجل يمرون عليه ليلا ولا فى
مستحم بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم و
هو الماء الحار ثم قيل للذى يغتسل به اى ماء كان وذلك لقوله
عم لا يبولن احدكم فى مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضا فيه
فان عامة الوسواس منه ذكر فى شرح المصابيح النهى انما

لانه لو قطع

اى لا يدخل فيه معظيا به جامع
حذرا عن الهلاك واخذ السارق ثيابه جامع الشروح

قوله فى جحر لقوله عليه السلام لا يبولن احدكم فى الجحر فانها مساكن الجن
بستان العارفين

وفى فتاوى قاضيخان اختلفوا فى البول فى الماء الجارى والاصح الكراهة جامع الشروح

اذ فيه يأوى الهوام اليها فيكون كالبول فى الجحر جامع

سكان في المكان الصلب ولم يكن للبول مسلك فيتوهم المغتسل
انه اصابه شيء من رشاشه فيورث الوسواس في نفسه
وهو معنى قوله فان عامة الوسواس منه وهو وسوسة
في الوضوء و في الصلوة لبناء ها على وضوء موسوس فيه
انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة ولا تحت شجرة او حجر
عظيم او غير ذلك يستظل به واما اذا لم يستظل به فلا باس
به ولا ضفة بكسر الضاد المعجمة وتشديد الفاء اي جانب
نهر جار لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من
قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او شفير
نهر جار فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين
ذكره في البستان ولا على باب احد ولا على طريق عام
ولا على طرف مسجد و وجهه الكل ظاهر ولا في كلاء بالقصر
العشب رطبا كان او يابسا واراد به مرعى الدواب
او في خضرة هي بالفارسية چمن لانها من اماكن يجلس فيها
الانسان فيتنجس ثوبه على الغفلة وان يستنجي اي يمسح موضع
النجو وهو ما يخرج من البطن بعدد ثلثة احجار وفيه تنبيه
المقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون مقيما للسنة
عند ابي حنيفة واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة
احجار فمحمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون
الثلث غالبا و محمول على التحريم عند الشافعي رحمه الله ولهذا
لا بد من ثلثة احجار او حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك

من البول والمغائط

لقوله عليه السلام اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل والملاعن جمع ملعن مصدرا او اسم مكان والموارد مواضع الورود للماء والتوضي وغيرهما وانما جعلت ملاعن لانها المارة اصحابها ولانه عسر على الناس عيشهم وافسد منفعتهم فيكون ظالما وكل ظالم ملعون كذا في زين العرب ويفهم منه حكم ما تحت الشجرة المثمرة والباد وانما قال ولا يقضي ولم يقل ولا تحت شجرة كما في غيرها الظهور ما قبله في البول وهذا في الغائط جامع

مطلب

الاستنجاء

او ما يقوم مقامها في الانقاء استحبابا وليس فيه عدد مسنون عندنا والشرط الانقاء جامع الشروح

لو ترك واحدا لم يجز صلوته وان يوتر بالاحجار لقوله عليه السلام من
استجمر فليوتر فمن حصل له الانقاء باثنين او باربع يستنجي
ان يستنجي بالثالثة او الخامسة ليقيم سنة الايتار ولا يستنجي
بالعظم والروث للفرس ونحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه ان
جماعة من الجن قالوا ليلة الجن يا رسول الله ان امتك
عن الاستنجاء بالعظم والروث والحممة فان الله تعالى جعل
لنا فيها رزقا فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والفحم يجوز فيه سكون
الحاء وفتحها نحو نهر ونهر والحشيش ما يبس من الكلاء و
لا يقال له رطبا حشيش والخزف بفتحتي الخاء والزاء
المعجمتين واراد به قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج
بالفارسية شيشه فانه يكره الاستنجاء
بالخشبة ولا يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث الفقر
ولا بالقصب لانه يورث الباسور انتهى ويتبع بسكون
التاء المخففة وكسر الباء من باب الافعال الحجارة منصوبة
على انه مفعول ثان ليتبع مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل
الماء تابعا للحجارة ويستعمله عقيبها وذلك بان ينتقل
من موضع الاستنجاء بعد تمام التنجي الى موضع اخر ثم
يسمي ويغسل يده ثم يفيض الماء باليمنى على محل النجو
ويدلكه ببطون الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر بدلك
الكف بحس اللمس ولا يقدر بالمرات الا اذا كان موسوسا
فيقدر بالثلث في حقه وقيل بالسبع كذا في النقاية واعلم

ع بناء الفاعل من الافعال اى يستعمل ما يستنجى به وترا وهو مستحب لما قال عليه السلام من استنجى فليوتر جامع

لان الاولين طعام الجن والثالث طعام الدواب وروى عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال لا تستنجوا بالعظم فانه طعام الجن ولا تستنجوا بالروث فانه علف دوابهم فقيل يا رسول الله عليك السلام كيف يأكلون العظم قال عليه السلام جعل الله تعالى للجن العظم لحما وتمرا والروث لدوابهم تبنا وشعيرا والفحم هو المحترق الاسود من الحطب قبل ان يصير رمادا والحشيش ما يبس من الكلاء والحممة بالحاء المهملة المضمومة وبالميمين المفتوحتين الفحم كذا في المغرب جامع الشروح

ما يتخذ من الطين من الاواني والظروف والمراد به هنا قطعها فلا يستنجى بها وبقطع الاجر لانها خشنة يجرح الموضع او لانها لا تخلو من ان تصلح للمصالح فلا اقل من تدق فتصرف في الابنية فلا يضيعها بالتنجيس ويدل عليه ما في الزاهدي يكره الاستنجاء بالاجر والخزف والفحم وشيء له قيمة وحرمة كحرمة الديباج والقرطاس جامع الشروح

لعدم قيامه مقام الحجر في الانقاء لملاسته او لا في الخزف والاجر وفي النظم يستنجى بثلثة امدار فان لم يجد فبالاحجار فان لم يجد فبثلثة اكف من التراب ولا بما سواها من الخرقة والقطن لانه روى في الحديث انه يورث الفقر وفي شرح التحفة لو استنجى بهذه الاشياء يجزيه عندنا لان النهي ورد بمعنى في غيره فلا ينفي مشروعيته كما لو توضأ بماء مغصوب او استنجى بحجر مغصوب جامع الشروح

من باب الافعال اي يجعل الماء تابعا للحجارة بان يستعمله عقيبها وهو ادب ان لم يتجاوز موضعها قدر الدرهم وقيل سنة في زماننا لان الاولين كانوا يبعرون بعرا واهل زماننا يثلطون ثلطا كذا في العناية قال في التاتارخانية اذا كانت في بدنه نجاسة لا يمكنه غسلها الا باظهار عورته يصلي مع النجاسة ولا يغسلها مع الاظهار لان اظهار العورة منهي عنه

قيل لما نزلت مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه المهاجرون حتى وقفوا على باب مسجد قباء فاذا الانصار جلوس فقال امؤمنون انتم فسكت القوم ثم اعاد فقال عمر يا رسول الله انهم لمؤمنون وانا معهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اترضون بالقضاء قالوا نعم قال اتصبرون على البلاء قالوا نعم قال اتشكرون في الرخاء قالوا نعم قال عليه السلام مؤمنون ورب الكعبة فجلس ثم قال يا معشر الانصار ان الله عز وجل قد اثنى عليكم فما الذي تصنعون عند الوضوء وعند الغائط فقالوا يا رسول الله نتبع الغائط الاحجار الثلاثة ثم نتبع الاحجار الماء فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يحبون ان يتطهروا وقيل عام في التطهر عن النجاسات كلها وقيل هو التطهر من الذنوب بالتوبة تفسير المدارك ع

ان الاستنجاء بالحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب
ان لم تتجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة
في زماننا من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء
بالماء اذا لم يجد سترة تركه وعلى شط نهر حتى لو فعل قالوا
يصير فاسقا ويمسح الموضع بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم
ادب وان لم يكن معه خرقة يجفف بيده الى ان الاستقاط
والصائم لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا تفسد
صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى ومما
ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء ثم فا قبل ان تمس
موضع الاستنجاء الاصح انه كلما يتنجس موضع الاستنجاء
وكذا الحكم في السراويل المبلول وان من ادخل اصبعه
في دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوئه ويفسد صومه
لا يخرج عن البلة السائلة ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب
عند الحقنة هذا خلاصة ما في شرح النقاية والبزازية
والدرر فانه اي الاتباع المذكور امان من الباسور
وقد روى انها نزل قوله تعالى فيه رجال يحبون ان
يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لاهل قباء ما هذه الطهارة التي اثنى
الله بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجر ويدعو الله
تعالى بعد الستر بالفتح والسكون بتحصين فرجه من
الفواحش وتطهير قلبه من النفاق اي يقول عند الفراغ

يعني صح

يقال فسى فلان اى خرج الريح من دبره اخترى

لان اصبعه

ولو ادخل الحقنة ثم اخرجها فعليه الوضوء وقضاء الصوم وكذا في كل شئ غيبه وان كان طرفه خارجا لا ينقض الوضوء ولا يجب الصوم كذا في مجمع الفتاوى وذكر في جوامع الفقه لو ادخلت اصبعها في فرجها او دبرها لا يجب الغسل في الاصح مجمع

مطلب الدعاء بعد الفراغ من التغوط

لما روى ابو هريرة رضي الله عنه انه عليه السلام اذا اتى الخلاء اتيته بماء فاستنجى به ثم مسح يده على الارض وذلك لقطع ما عسى ان يبقى من الرائحة كذا في زين العرب هذا اذا وجد هناك طاهرا من جنس الارض والا يغسلها ثلاثا ويدلك بالابهام ما يلاقي الموضع دلكا شديدا كذا المفهوم من المقدمة الغزنوية شرح يحيى بن يحيى

٨٢

وفي التاتارخانية استعان بغيره جاز بعد ان لا يكون الغاسل غيره بل يغسل بنفسه وقد صح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل والمغيرة يفيض الماء جامع الشروح

الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بذيله اللهم حصن
فرجي من الفواحش وطهر قلبي من النفاق ويدلك
بالتراب اي بحائط او بارض ازالة للرائحة ان بقيت
وفي القنية بهذا الدلك ادب وله ان يمسح على جدار
مسبل او مستأجر ولا يستعين باحد في امر الوضوء في
التسهيل يكره ان يستعين في وضوئه بغيره الا الغسل الا
عند العجز ليكون اعظم لثوابه واخلص لعبادته وما حكي انه
استعان ثم بالمغيرة في التوضؤ فذلك تعليما للجواز كذا
في البزازية ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة
لانه اذا لم ينضح ثم وجد بللا فربما يظن انه خرج منه بول
وهذا بخلاف ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه
فلا يقع في الوسوسة وفي الخبر ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فعله عند رش الماء وكان احتقر استبراء وافقهم
فمبتدأ الوسوسة فيه على قلة الفقه كذا قال في الاحياء ولو
راى البلة بعد الوضوء سائلا من ذكره يعيد الوضوء وان
كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول او ماء لا يلتفت اليه
واذا تعهد عن الوضوء علم انه بول لا ينفعه الحيلة
كذا في البزازية ويستقبل القبلة في حال وضوئه ولا يتكلم
بامر الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى ويقول
بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او
اشهد ان لا اله الا الله صار مقيما لسنة التسمية

يده الى الغسل بها فرجه جامع ش

مطلب ولا يستعين باحد في امر الوضوء

باحتمال اصابة ماء الاستنجاء بعد ان احترز احترازا تاما واخل مفعول له ليرش والباء للتعدية ذكر جامع الشروح

انا اتاني جبريل في اول ما اوحى الي فعلمني الوضوء والصلوة فلما فرغ الوضوء اخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه رواه اسامة بن زيد جامع الصغير

يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الادمي لا انه تجبر بل لم يخرج لانه الملائكة ليسوا بذكور ولا اناث

لانه عبادة فينبغي ان يكون متوجها الى القبلة الا حال الاستنجاء لانه اعلم ان السنة في ابتداء الوضوء ثلثة

مطلب الدعاء عند الوضوء

قصد القلب الى رفع الحدث او امتثال الامر كذا في الدرر فيقول عند غسل وجهه نويت الوضوء ونويت رفع الحدث او نويت امتثال الامر او يقول نويت الوضوء رفعا للحدث وتقربا الى الله تعالى

وان يستقبل القبلة لانها عبادة او مقدمة لها فاختار خير المجالس وهو ما استقبل به القبلة حلبي

التلفظ باللسان حلبي

والاصح انه يسمي مرتين مرة قبل الاستنجاء قبل كشف العورة ومرة بعد الاستنجاء وستر العورة كذا في الهداية ولهذا اختاره المص حيث قال قبل ذكر ما يتعلق بالاستنجاء والتسمية عند وضع الثياب سرا دون اعين المتواخ افرادا بالذكر عن جملة ما بعده على وجه الاهتمام وقال بعده ثم يذكر على وجه الاهتمام ايضا وقال فيما بينهما ويتعوذ عند دخول الخلاء فالسنة على ما فهم من كلامه ان يقول عند التهيؤ للاستفراغ في الخلاء او في غيره بسم الله وعند دخول المحل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ثم ان يقعد مستقبل القبلة فيذكر ثانيا وكيفية هذا الذكر على ما في النهاية ان يقول بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام جامع الشروح

وقال عليه السلام من سمى عند الوضوء فقد اسبغ وضوءه وطهر جسده ومن لم يسم اسبغ وضوءه ولم يطهر جسده بستان العارفين

ايضا كذا في القنية قال عم لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى اي الوضوء كاملا واختلفوا في وقته قيل يسمي قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح انه يسمي فيهما احتياطا وعن النبي صلى عم انه قال من توضأ وذكر الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر الله تعالى كان طهورا لاعضاء طهوره والمراد الطهور عن الذنوب لا عن الحدث فانه لا يتجزى كذا في شرح المصابيح ويبتدئ بان يغسل يديه ثلاثا الى رسغيه فيستاك اوان المضمضة بخشب الاراك وغيره من اغصان الاشجار مما يخشن ويزيل صفرة السن ذكره في الاحياء وغيره وذكر في طب النبوي انه قال ابو حنيفة رح لكن الاراك افضل ما استيك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشهي الطعام وينقي الدماغ واجوده ما استعمل مبلولا بماء الورد وقال في صلوة الصدر الشهيد انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حريفة فانه اقطع للبلغم وانقى للصدر واهضم للطعام ويكون السواك رطبا مستويا قليل العقد في غلظ الخنصر وطوله الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا تعرفها لانه لا يؤمن من ان يكون سما ولا يجعله عقفا ولا عتيقا واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد وفي الشتاء بماء حار قال رضه هذا

والتسمية في اول الوضوء سنة عند الجمهور وواجب عند احمد رحمه الله تعالى لهذا الحديث ويستحب ان يقدم على البسملة التعوذ ويقول اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام شرح عين العلم لعلي القاري

لما ثبت انه عليه السلام كان يواظب عليه وحث امته عليه باحاديث كثيرة قال عليه السلام ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال عليه السلام سوكوا فان السواك مطيبة للفم مرضاة للرب وقال عليه السلام ان افواهكم طرق القران فطيبوها بالسواك وعن معاذ رضي الله تعالى عنه في السواك عشر خصال يطيب الفم ويشد اللثة ويجلو البصر ويذهب الحفر ويوافق السنة ويفرح الملائكة ويرضي الرب ويزيد في الحسنات ويصحح المعدة واعلم ان ازالة النكهة الظاهرة اذا كانت واجبة لحلول كلام الله تعالى فلا يجب ازالة النكهة الباطنة بحلول معرفة الله تعالى جامع شح

وفي الخلاصة ان لم يكن له ذلك الخشب فعل باصبعه ينال ذلك الثواب اي المعهود بقوله عليه السلام صلاة على اثر السواك افضل من خمس وسبعين صلاة بغير سواك

هذا من رأي الاطباء قالوا انه يطلق اللسان ويصفي الحدقة ويفرح القلب ولا ينبغي للمتمضمض ولا لمن به القيء والسعال اليابس واللقوة والعطش والخفقان والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اي الاستياك اهم سنن الوضوء وانتشر هذا هو الموافق لما في زاد الفقهاء ومبسوط شيخ الاسلام من انه سنة حالة المضمضة تكميلا للانقاء وتقرير الامام في الاحياء يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصويره كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويسمي ثم يغسل يديه ثلاثا ثم ياخذ غرفة لفيه فيمضمض بها الى الغرغرة او يتعوض بعض الشيء من الشوص وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام والمسبحة بتكرار الماء المشددة اذا لم يجد سواكا فانه ينال بالاصبع ثواب السواك المصري والقروي فيه سواء كذا في الخالصة ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على الاسنان والحنك واللسان اي يمسحها بعرضه لا برأسه وفي الاحياء عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك عرضا اتم ولهذا اقتصر المص على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء اي يبدأ من الاسنان العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وقال في جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى

من الجانب الايمن ثم اكام داخل الفم بالحنك ثم بظاهر اللسان
من فوقه ثم من تحته فمن استاك على خارج الاسنان
فقط يخرج عن عهدة سنة واحدة انتهى ويستاك
كلما استيقظ من نومه فانه كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ
ثم يغسله بالماء البارد في الصيف والماء الحار في الشتاء
فعل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في شرح المصابيح
قال الامام النووي وكذا يستحب السواك عند وقت الصلوة
والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله
رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس وان استاك بما يزيل
التغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك انتهى
كلامه هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء
انه مستحب لما قال عم صلوة على اثر سواك افضل من
خمسة وسبعين صلوة بغير سواك وقال عم لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال في شرح
المشارق في صدد شرح هذا الحديث انما استحب الاستياك
كيلا يتأذى الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه
على فيه المكي يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف
فم الصائم عند الله تعالى اطيب من طيب المسك انتهى هذا
هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته
في المسجد كذا في التشريح وذكر انه انما كره لان السواك عند

وفي التتمة ويستحب السواك عند كل صلاة ووضوء وكل شيء يغير الفم وعند اليقظة جامع الشروح

مطلب
الصلوة مع السواك افضل من صلوة بغير سواك خمسة وسبعين

الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك

عند القيام الى الصلوة ربما جرح الفم واخرج الدم فلا
يجوز الصلوة به ولانه لم يرو انه استاك عند قيامه الى
الصلوة فيحمل قوله عم لامرتهم بالسواك عند كل صلوة
على كل وضوء وفي رواية احمد والطبراني لامرتهم
بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالمحمل المذكور
في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ في اناء صفر بالضم
والسكون ما يعمل منه الاواني بالتركية توج ولا نحاس فان
الملائكة تنفر من ريحهما اي ريحهما ويتوضأ بمد اي رطلين
كل رطل نصف من والمن مائة وثمانون مثقالا والمثقال عشرون
قيراطا والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يحتج الى الاستنجاء
ولم يكن لابسا لخفين فان احتاج اليه لا يكفيه مد بل يستنجي
برطل ويتوضأ بمد رطله للرجلين ورطله الاخر لباقي الاعضاء
وان كان لابسهما يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه
امر مستحب وليس بلازم فانه لو اسبغ الوضوء بدون المد
اجزأه ويغتسل بصاع وهي ثمانية ارطال لما روي ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن
الافضل ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بما يزيد منه بعد
ان لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر
الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكر في شرح المصابيح من
انس رضه قال كان النبي عم يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا
اعتداد الى ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة على الصاع حرام

مطلب
احوال الوضوء

مد بالضم والتشديد اهل حجاز قاتنده بو رطل وثلث رطلدر وعند البعض ربع صاعدر واهل عراق قتنده ايكي رطلدر واهل روم قتنده يكرمي كله بومد درلر وزن يونندن مقدار اولور بسر اولسون جمعي مد و امداد كلور اختري

رطل بفتح الواو وكسرها يوز اوتوز درهم جمعي ارطال كلور اما قاموسده اون ايكي وقيه در هر وقيه قرق درهمدر

منقال يكرمي قيراطدر وهر قيراط بش اربه اغرلغنه ديرلر جمله يوز اربه اغرلغنه بو منقال درلر

وفي الوجيز ادنى ما يكفي من الماء للاغتسال صاع وللتوضي مد وهذا ليس بتقدير لازم بل امر مستحب انه كفاه اقل من ذلك نقص عنه وان لم يكف زاد عليه بقدر ما لا اسراف فيه ولا تقتير جامع الشروح

اي لا يصبه اكثر مما قيل فكانه تكرير لتثبيته لكونه مظنة التفريط ولذا افرده بالذكر دون التقتير او اكثر مما يكفيه فيكون اشارة الى ما في الوجيز والحق ان الاسراف ان يصبه فوق الحاجة بمجرد الوسوسة لان للوضوء شيطانا يقال له الولهان يلقي المتوضي في الوله والتحير كيلا يعلم هل وصل الماء الى الاعضاء اولا وهل غسل مرة او مرتين او ثلاثا او اكثر فيقع في البدعة من استعمال الماء زائدا على من يوقعه في هذه الحالة فلذلك قال فانه جامع الشروح

واما الوضوء بعد الوضوء والصب لتحصيل الطمانينة ولتمام الاسباغ فليس باسراف كذا في النهاية جامع الشروح

مطلب

ولا يسرف في الماء

هذا على استعمال التبذير بمعنى الاسراف المشهور وقد يفرق بينهما لان الاسراف كما هو صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي بخلاف التبذير فانه صرف الشيء فيما لا ينبغي صرح به الكرماني في شرح البخاري مطلب

قال في الهداية ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم توضاء مرة وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به وتوضاء مرتين مرتين وقال هذا وضوء من يضاعف له الاجر وتوضاء ثلاثا ثلاثا وقال هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي فمن زاد على هذا او نقص فقد تعدى وظلم والوعيد بعدم رؤيته سنة انتهى كلامه قوله فمن زاد على هذا الخ اي زاد على الثلاث معتقدا ان السنة لا تحصل بالثلاث او نقص عنه معتقدا ان الثلاث خلاف السنة اما اذا زاد لطمانينة القلب او بنية وضوء اخر او نقص عن الثلاث لعزة الماء او للبرد او للحاجة مع اعتقاد سنية الثلاث فلا يكون متعديا ولا ظالما قوله فقد تعدى وظلم اي فقد جاوز عما حد له الشرع وعما جعل غاية التكميل وظلم نفسه لمخالفته عليه السلام او لانه اتعب نفسه في الزائد بلا حصول ثواب له او باتلاف الماء ووضعه في غير موضعه بلا ترتيب كذا في شرح المقدمة وقيل هذا كله اذا لم يفرغ من الوضوء فاما اذا فرغ ثم استانف الوضوء فلا يكره بالاتفاق كذا قال الكمال الاسود في حاشيته لصدر الشريعة جامع الشروح

واسراف منهي عنه مثل كشف العورة ولا يسرف في الماء بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا وما اشبه ذلك فانه من وسوسة الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ولا يتوضاء وكذا لا يغتسل بالماء المشمس اي الذي قصد تسخينه بالشمس فانه مكروه عند البعض لقوله عم لعائشة رضه حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وعن عمر رضه مثله وفي مثله قولنا قصدا اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا صرح به في الدرر ويغسل الاعضاء المغسولة في الوضوء ثلاثا ثلاثا فيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل دون المسح فان تثليث مسح الراس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وقال في شرح المصابيح عن ابن عباس رضه انه قال توضاء النبي عم مرة واحدة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح راسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي عم كل ذلك ليعلم الامة جوازه والاكمل اكثر ثوابا الى هنا عبارته وفي القنية الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة والثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضاء مرة لعزة الماء او البرد او الحاجة لا يكره ولا ياثم والا فياثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى ويتمضمض اي يدير الماء في جوانب فيه

فيه ويستنشق اي يدخل الماء في انفه وينبغي ان يستنثر اي يخرج ما فيه من المخاط والاذى بالنفس الشديد ويزيله بيده اليسرى في المحيط يغسلهما بيمينه لقوله عم اليمين للوجه واليسار للمقعد وقيل يتمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اي في المضمضة والاستنشاق في الخلاصة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى راس حلقه وهو الموضع الثاني في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو لان من الانف وفضل عن قصبته والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى خياشيمه وفي تقرير التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار وعن شمس الائمة المبالغة في المضمضة هي اخراج الماء من جانب الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقالي سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في القنية ويبداء في ذلك المذكور كله بميامنه الا في الخلاء فانه يبداء فيه عند الدخول باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والبستان وكان النبي عم يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو امتشاط الراس يعني يمتشط الجانب الايمن من راسه قبل اليسار ويتعهد المغابن

لئلا يتشيش الماء الماء المستعمل او لا يدخل الى جوفه مع ان العنف في الاستنشاق يولم واذا لم يذكر اركان الوضوء على الترتيب مع ان الترتيب من جملة السنن اما لان غرضه ذكر ما يتعلق بالوضوء من السنن في فصل كما هو دابه في كل فصل من كتابه او للتنبيه على عدم فرضيته ردا على الشافعي رح جامع الشروح

جمع ميمن بمعنى اليمن كذا في زين العرب اي يغسل يمنى كل عضو اولا لقوله عليه السلام ان الله يحب التيامن في كل شيء الا الخلاء فانه يبدا فيه عند الدخول برجله اليسرى ويخرج باليمنى جامع الشروح

جمع مغبن بكسر الباء من غبن الشيء اذا غيبه او من غبن الثوب اذا ثناه ثم خاطه كذا في المغرب اي يتحفظ عن المواضع الغير الظاهرة مثل الاباط وما في المفاصل من مكاسر الجلد يعني يبالغ في ايصال الماء اليها جامع الشروح

وقال مولانا خسرو واتفقوا ان الماء مادام في العضو لم يكن مستعملا وذلك على ما وقع في اكثر الكتب ان يضع بطون ثلثة اصابع من كل كف على مقدم الراس ويرفع السبابتين والابهامين ويمدهما الى مؤخر الراس ثم يمسح الجانبين بالكفين ويمدهما الى مقدم الراس ثم يمسح ظاهر الاذنين بباطن الابهامين وباطنهما بباطن السبابتين ورقبته بظاهر اليدين ويفهم منه ان استيعاب ظاهر الاذنين وباطنهما سنة وعن ابي يوسف انه كان يدخل اصبعيه في صماخيهما ولذلك قال المصنف ويتبع غضوني جامع الشروح

وفي الزاهدي ويحرك القرط الضيق والخاتم الضيق ليصل الماء الى ما تحته وان لم يكن القرط في الاذن يتكلف لايصال الماء الى الثقبة الا اذا دخل الماء فيها عند المرور وفي الخلاصة تحريك الخاتم سنة ان كان واسعا وفرض ان كان ضيقا بحيث لا يصل الماء تحته جامع الشروح

اي يتحفظ ويراعي مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح الراس كله مرة واحدة اي في الوضوء والغسل بماء واحد وهذا هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الراس في المسح في ديارنا وداوم عليه في غير زمان البرد يأثم كذا في القنية وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على مقدم راسه ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب جميع الراس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا قال الزيلعي وهذا هو الاسهل فلا حاجة الى ما صور من تكلف حفظ السبابتين والابهامين ويتبع اي يجعل غضون الاذنين كلها تابعا لمسح الراس بحيث لم يأخذ له ماء جديدا على ما صورنا وهو معنى الاتباع والغضون بالغين والضاد المعجمتين مكاسر الجلد وقوله كلها تأكيد للغضون اي يمسح الغضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير ممسوح هذا هو على ما صحح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء واما على ما صحح في بعض آخر يتتبع بالتائين من باب التفعل فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحتيه في صماخي اذنيه ويدير ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا في الاحياء هذا واما مسح الرقبة فقد اختلفوا فيه قيل انه ليس سنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب ويمسح بظهر اليدين مبتدئا من قفاه الى الحلقوم واما مسح

مطلب
كيفية مسح الراس

مطلب
كراهة مسح الحلقوم

مطلب
ويطيل الغرة

الحلقوم فمكروه كذا في النقاية وتحفة الفقهاء وغنية الفتاوي ويطيل الغرة بالضم بياض في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتهما ان يوصل الماء الى اكثر من محل الفرض اي عالي الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء كذلك ورد الخبر قال عم من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو عبيدة الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم لقوله عم لكم سيما ليس لاحد غيركم وقيل الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح ويخلل بالخاء المعجمة الاصابع فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الشرح لكن ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكر في الخلاصة ان السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبتدئ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي واللحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السرخسي هذا عند ابي يوسف وعند محمد هو بالخيار ان شاء فعل وان شاء لم يفعل

بالفرس

كذا في المغرب فاستعير بياض وجوه المؤمنين وارجلهم من اثر الوضوء والغر جمع اغر وانتصابه على الحال ان كان يدعون بمعنى ينادون وعلى المفعولية ان كان بمعنى يسمون وفي قوله ان يطيل الغرة حذف اي غرته وتحجيله لدلالة المحل عليه فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فنبه المصنف الى ان يوصل في التحجيل بقوله جامع الشروح

اي اصابع يديه ورجليه لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك فيخلل اصابع يديه بالتشبيك جامع

لما روي انس رضي الله عنه انه كان عليه السلام اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي وادخاله عليه السلام تحت الحنك اي اللحية من جانب حلقه ليصل الماء اليها من كل جانب كذا في زين الاديب جامع الشروح

واخرج عبد الرزاق وسموية والطبراني عن ابي ايوب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبذا المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام اما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع واما تخليل الطعام فمن الطعام انه ليس شيء اشد على الملكين من ان يريا اسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي للحبائك في اخبار الملائك

ويخلل بعد التثليث بان يدخل اصابعه في اللحية من الاسفل الى
الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال في التعارف اذا قطرت ربه
لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله وايصال الماء الى الشفتين
وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى بكسر اللام
وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط
عقيب الوضوء ينفي الفقر وعن ابي امامة عن النبي عم انه قال
من اذمن على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء وان النبي عم
من امتشط قائما ركبه الدين كذا في خلاصة الحقائق وكان
النبي عم من مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلايا و
زيد في عمره ذكره في الطب النبوي ويذكر اسم الله تعالى فيقول
بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد
الفراغ قال عم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده و
رسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي باب شاء ذكره في المصابيح
وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ماء يتوضأ به
كما مر اي يشرب كله او بعضه قائما لان فيه شفاء للامراض
شتى وفي هذا المعنى قيل نظم توضأ يا فتى ان كنت ترجو
لقاء الله في دار البقاء واشرب بعد اسباغ الوضوء بماء
كان يبقى في الاناء فان الشرب من باقي الوضوء شفاء
كان من سبعين داء وذكر في الخلاصة حديث عمر رضه عن

مطلب
تسريح اللحى

المشط بالضم طرق

اي في غسل كل عضو مغسول ومسح كل ممسوح يعني يقرأ الادعية المأثورة في كل عضو كما في المقدمة وفي قاضي خان ويسمي اي يقول بسم الله الرحمن الرحيم عند كل عضو ويقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله جامع الشروح

وان يصلي على النبي عليه السلام في كل عضو بحر الرائق

من الوضوء اي يقول سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك واتوب اليك واشهد ان محمدا عبدك ورسولك وقيل ينظر في الشهادة الاولى الى السماء وفي الثانية الى الارض جامع

عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان فيه شفاء من سبعين
داء ادناها البهر وهو بالضم تتابع النفس وبالفتح مصدر
بهره الحمل اي اوقع عليه البهر وعن علي انه شرب فضلة وضوئه
قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قياما وان النبي عم
صنع كما صنعت ذكره في البخاري ويجفف بخرقة لما روي ان النبي
عم كان له خرقة ينشف بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال النبي عم يؤتى
برجل يوم القيمة فتوزن اعماله فترجح سيئاته على حسناته
فيؤتى بالخرقة التي كان يمسح بها وجهه واعضائه فتوضع
في كفة حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة رح مسح الوضوء و
الغسل بالخرقة كذا في الخلاصة الحقائق ويتطوع بركعتين
بعده شكرا للوضوء وهو من اداب الوضوء وعن انس
بن مالك عن النبي صلعم انه قال حاكيا عن رب العزة جل
جلاله من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث
وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفاني ومن احدث و
توضأ وصلى ركعتين ولم يسئل امرا حاجة فقد جفاني
ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ودعا لدينه ودنياه
ولم اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ذكره
في المقدمة الغزنوية والخلاصة ويستحب الوضوء من
النوم بفتح النون وغيره وروي من الثوم بضم الثاء المثلثة
اي استحب لدفع كراهة الرائحة ومن مس الذكر قال
رسول الله عم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ فقال الشافعي

وقيل لعل الوجه فيه يسري بركة الى جميع بدنه وفي الخلاصة قائما او قاعدا ويقول اللهم اشفني بشفائك وداوني بدوائك واعصمني من الاهوال والامراض والاوجاع وقيل يكره الشرب قائما الا هذا او ماء زمزم جامع الشروح

وروت عائشة رضي الله عنها انه كان له عليه السلام منشفة قال في شرح المجمع وفي الجامع الصغير قيل يكره حمل المنديل لمسح العرق لانه بدعة لم يفعله النبي عليه السلام ولا الصحابة والتابعون وكانوا يمسحون باطراف ارديتهم والصحيح انه لا يكره لان المسلمين قد استعملوا في عامة البلدان لدفع الاذى وما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقد روي انه عليه السلام يمسح وضوئه بالخرقة وحاصله ان من فعل ذلك تكبرا مكروه ومن فعله لحاجة لم يكره كالتربع والاتكاء فان فعله تكبرا فهو مكروه والا فلا انتهى جامع الشروح

لمس الرجل بشرة المرأة الاجنبية الكبيرة او لمس المرأة بشرة الرجل الاجنبي بشهوة او غيرها غير ناقض لوضوء الماس عندنا خلافا للشافعي له قوله تعالى او لمستم النساء فلم تجدوا الاية ولنا قول عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ثم يخرج الى الصلاة ولا يتوضاء واما اللمس في الاية فكناية عن الجماع ابن ملك

مس اذا امس الرجل ببطن الكف والاصابع يبطل وضوئه وكذا المرأة اذا امست فرج نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل المس بظهر الكف وباطنه عنده مبطل ايضا وقال مالك الامر للاستحباب لا للوجوب واما عند ابو حنيفة فقال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء في الحديث على غسل اليد كما في قوله عم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر كذا في شرح المصابيح وفي مس المرأة لما روي عن عائشة انها قالت كان النبي عم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضاء فاستدل به ابو حنيفة على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا وقال الشافعي واحمد قال لا يبطل الوضوء بمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة رضها ان النبي عم اكل جنبا مشويا اي ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضا قال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ الوضوء مما مسته النار ويتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة وعن ابن عباس رضه ان رسول الله عم لما شرب لبنا فتمضمض وقال عم ان له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وعن كل ما يبقى في الفم منه شيء كيلا يشوش كذا في شرح المشارق ويغسل اي يستحب غسل يديه عن الرائحة الكريهة

فصل في سنن الغسل والتيمم

قد سن في الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة ويستحب الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل

ط فالحاصل ان مراد المصنف من قوله ويستحب الوضوء الخ رعاية لظواهر قوله عليه السلام من نام فليتوضاء وقوله من مس فرجه فليتوضاء وقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط او لمستم النساء فلم تجدوا ماء الخ وقوله عليه السلام توضؤا مما مسته النار وان كان لكل من الاية والاحاديث محامل عندنا ورعاية لمذهب من عمل بالاية والاحاديث اذ لا كلام في استحباب الجمع بين المذاهب مهما امكن جامع الشروح

ع كما في شرح المجمع من قوله وانما سن الغسل في هذه الاوقات لانه عليه السلام يغتسل فيها وحاصل ما في الهداية هنا على ما في النهاية صرح القدوري بان هذه الاربعة سنة وقد قيل انها مستحبة بدليل ان محمدا رحمه الله سمى الغسل يوم الجمعة حسنا وهو اقوى تلك الاربعة حتى قال المالك بوجوبه والمصنف اختار قول القدوري ولذلك قال قد سن في الاسلام تحرى التحقيق وجعله فيما المستحب حيث قال ويستحب جامع ش

وفي زين العرب تمضمض عليه السلام من اكل اللبن لئلا يبقى منه بقية في الفم فيصل الى باطنه في الصلوة والدسم بكسر السين ماله دسم بفتحه وهو الودك من لحم او شحم كذا في المغ جامع الشروح

ن لانه شرعها للدسومة خصوصا في اوقات الحرارة والظاهر انه متعلق بكلا الفعلين وهما مرفوعا معطوفان على يستحب وانما يعد لهما من المستحب لكونهما من سنة اكل الطعام لما سيجيء ولما فرغ من سنن الطهارة الصغرى شرع في سنن كبراها فقال جامع ش

ه قدم سنن الصغرى اما لكثرتها وكثرة الحاجة اليها او لكون محلها جزء من محل الكبرى والجزء قبل الكل فكذا ما يتعلق بها او لتقدمها بالطبع من حيث ان الوضوء من جملة سنن الغسل المتقدمة عليه واما ذكر التيمم على خلاف ما ذكر في الكتب الفقهية فللتنبيه على انه في الغسل كما هو في الوضوء من جهة كما وكيفا وسببا او لان خلف عنهما فذكره عقيب الفراغ عنهما بغير فصل والمكان في صدد بيان السنن بين ما هو سن من الاغتسال فقال جامع الشروح

ح لقوله عليه السلام من اتى يوم الجمعة فليغتسل وانما لم يجب لقوله عليه السلام من توضاء فيها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ثم هذا الغسل للصلوة عند ابي يوسف رحمه الله تعالى ولليوم عند الحسن بن زياد فمن اغتسل يوم الجمعة ثم احدث فتوضاء وصلى فانه لا يكون مقيما للسنة عند ابي يوسف خلافا للحسن رحمه الله تعالى جامع الشروح

لان عليه السلام كان يغتسل فيهما كذا في النهاية جامع ش

ي وقيل للصلوة عند ابي يوسف وهو الاصح كذا في المح

ف الحديث الطويل ورايت رجلا من امتي والنبيون حلقا حلقا كلما دنى الى حلقة طرد منها فجاءه اغتساله من الجنابة فاخذ بيده فاجلسه الى جنبي كذا في الجامع الصغير

وقال حكيم الطهارة على ضربين طهارة الظاهر وطهارة الباطن فاما الطهارة الظاهر بالماء والتراب عند عدم الماء وهما يطفئان نار الدنيا ونار الاخرة واما طهارة الباطن فحل المطعم واجتناب الاثام وصدق اللسان وخشوع السر خلاصة الحقايق

ش وانما اعاد قوله والغسل ولم يكتف بقوله ولمن اسلم اشعارا بان استحباب غسل من اسلم قوي حتى قال الامام السرخسي بوجوبه كذا في قاضيخان واما عدم ذكر المص غسل الاحرام فميل منه في حقه الى ما في الهداية من الاستحباب لكون البرية مظنة قلة الماء قال في المقدمة الغزنوية اعلم بان الغسل على ستة عشر وجها اربعة منها فريضة واربعة منها واجبة واربعة منها سنة واربعة منها مستحبة فاما الاربعة التي هي فريضة فالاول منها الغسل من التقاء الختانين اذا غابت الحشفة من قبل او دبر على الفاعل والمفعول انزل او لم ينزل والثاني الغسل من المني اذا نزل عن شهوة باي طريق كان بالجماع في القبل والدبر او فيما دونهما او باتيان البهيمة او بعلاج اليد او الاحتلام او النظر او الكف او القبلة او اللمس والثالث الغسل من دم الحيض والرابع من دم النفاس واما الاربعة التي هي واجبة فهي غسل الموتى وغسل الرجل اذا كانت في بدنه نجاسة اكثر من قدر الدرهم وقد نسي موضعها وغسل الزوجين اللذين انتبها فوجدا على فراشهما منيا ولا يدري من ايهما كان وغسل الصبي اذا ادرك بالاحتلام واما الاربعة التي هي سنة فهي غسل يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام سواء كان للعمرة او للحج واما الاربعة التي هي مستحبة فهنا غسل الكافر اذا اسلم والكافرة اذا اسلمت والصبي اذا اسلم بالسن والمجنون اذا افاق وقالوا في المستحبة ثمانية اخرى وهي الغسل من الحجامة والغسل في ليلة البراءة وفي ليلة القدر وعند الوقوف بعرفات وعند الوقوف بمزدلفة وغداة يوم النحر وعند الدخول في منى يوم النحر وعند الدخول في مكة لطواف الزيارة نسأل الله تعالى ان يجعلنا من التوابين ومن المتطهرين ومن عباده الصالحين بفضله وكرمه انه ولي المؤمنين انتهى كلام المقدمة جامع الشروح

اى النجس من المنى وغيره وكلمة من لما فى ضمن الغسل من معنى
التطهير وان يزيل النجس ان كان على بدنه ولم يذكره لدلالة ازالة
ما فى فرجه عليه وفى الغزنوية اذا اراد الرجل الاغتسال ينبغى
ان يبدأ بالنية ينوى بقلبه ويقول بلسانه نويت الغسل لرفع
الجنابة او يقول نويت الغسل للجنابة تقربا الى الله تعالى ثم يسمى

يقال الكثار الاغتسال بالماء البارد يسود البشرة
ويهيج المرض ويقال الغسل فى ايام الصيف
بالماء البارد وفى الشتاء بالماء السخن اوفق
واقوى للبدن اذا لم يكن حارا شديدا ذكره
للبستان

فالغسل عليه فريضة فى الاصح وتستحب ايضا للاحرام على قول و
لوقوف مزدلفة والعرفات ولدخول مكة وثلثة اعلى الايام
التشريق ولطواف الوداع على قول وللمجنون اذا افاق ولمن
غسل ميتا ولصبى ادرك بالسن وفى ليالى البرات والقدر
والعرفة وعند دخول فى منى يوم النحر وغير ذلك على ما فصل
فى الفروع وسنة الغسل بعد التسمية ان يغسل يديه اولا
ثلثا ثم فرجه من الاذى ثم يزيل نجسا ان كان على بدنه
ثم يتوضأ وضوءه للصلوة من غير غسل القدمين قيل هذا
احتراز عما روى الحسن عن ابى حنيفة رح انه يتوضأ
ولا يمسح راسه ولا يبعد ان يحترز به عن الوضوء للطعام
فانه عبارة عن غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء على راسه و
سائر جسده ثلثا ثلثا يبدأ بالايمن منه اى من جسده
ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور فى الخلاصة
وغيرها من الكتب المعتولة ان محلها ان يبدأ بمنكبه الايمن
فيفيض الماء ثلثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على راسه وسائر
جسده ثلثا وقيل يبدأ فى الغسل بالايمن ثم بالراس ثم بالايسر
كذا فى الزاهدى وانت بدلك جسده دلكا منقيا للبشرة
بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا
بل هو مستحب والمراة تحثى بالحاء المهملة قبل الثاء المثلثة
اى تصب وتغرف من حثى التراب اثاره ثلث حثيات
بالفتحات على راسها فتكتفى به اى من غير نقض ضفيرتها

مطلب
سنة الغسل

وحال من فاعل يفيض باعتبار تعلقه بقوله
وسائر جسده اى يفيض الماء على راسه
اولا ثم على باقى جسده باديا جامع

اى بجميع ماله حكم ظاهر الجلد لقوله عليه
السلام تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا
الشعر وانقوا البشرة وفى زين العرب
فلو كان فى موضع من البشرة وسخ
بحيث لا يصل الماء تحته لا ترفع الجنابة
جامع الشروح

وفى المغرب حثيت التراب حثيا وحثوته حثوا اذا
قبضته ورميته وقوله عليه السلام انما يكفيك
ان تحثى على راسك ثلاث حثيات اراد به
صب الماء فى الغسل انتهى اى تصب ثلاث صبات
جامع الشروح

وذكر في الخانية فان كان الرجل ملتحيا لا يجب غسل ما استرسل من الذقن جامع

اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الى اثنائه لقوله عم لام
سلمة رضه حين قالت يا رسول الله اني اشد ضفر راسي
افانقضه لغسل الجنابة انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلث
حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين فهذا بخلاف الرجل
فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره ثم يتنحى اي يبعد عن
مغتسله على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل قدميه في
هذا التنحي والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر ونحوه فان كان
عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن الغاوي
النسفي وشرح تجريد الكردري ان من اغتسل عن الجنابة
ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضاء بعد الغسل لان الوضوء
قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا يقوم الفرض هكذا
نقل عن هذين الكتابين وما رايته في مجلد هما ولكنه لا
تعويل عليه لان المصرح في شرح البخاري وللوقاية و
المفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون وهو المذكور
في الاحياء في غير موضع هو انه ان توضاء قبل الغسل فلا يعيده
بعد الغسل الا اذا احدث بعده ويتخفف تخشي ان كان
اي ان وجد ولم يجد الماء حقيقة او حكما مثل ان يكون
بعيدا عنه مقدار الميل اي بمقدار ثلثة الاف ذراع و
خمسمائة ذراع او يمنعه مانع عن الوصول اليه من سبع
او حابس او عدم الة او يكون الماء حاضرا يحتاج اليه
لعطشه او عطش رفيقه او دابته او يكون ملكا لغيره

كذا روت ميمونة رضي الله عنها اغتساله عليه السلام ولكن في رواية عائشة رضي الله عنها انه عليه السلام قدم غسل رجليه واكثر المشايخ على الاولى حملا للثانية على كون اغتساله عليه السلام في غير مجمع الماء كاللوح وغيره هذا صفة الاغتسال المسنون وفي البزازية من ينغمس في الماء الجاري لو مكث قدر ما الوضوء والغسل لا يكون تاركا للسنة وفي قاضيخان الجنب اذا قام في المطر الشديد متجردا بعد ما تمضمض واستنشق حتى اغتسلت اعضاؤه جاز جامع الشروح

مقام

له ذلك الشيء وفي التاتارخانية لا باس للمتوضي والمغتسل ان يتمسح ومنهم من يكره ذلك ومنهم من كره للمتوضي دون المغتسل والصحيح ما قلنا الا انه ينبغي ان لا يبالغ فيبقى اثر الوضوء على اعضائه انتهى كلامه فلعل عده المصنف من السنن في الوضوء و الغسل اما لظاهر ما رويناه من الحديثين في حق الوضوء او لاظهار اختياره القول بعدم كراهته من صح والله اعلم جامع الشروح

واعلم ان العلماء يجتمعون على استحباب الوضوء قبل الغسل اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم واما الوضوء بعد الغسل فلا وجه له عندهم وما روي عن علي رضي الله عنه انه كان يتوضاء بعد الغسل لو ثبت لكان انما فعله لانتقاض وضوئه او شك فيه كذا ذكره الكيداني نقلا عن ابن البطال منه

فان اردت التفصيل فعليك بالنظر في شرح البخاري للكرماني وابن البطال منه

لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله قدرا او لم يقدر او
يكون به جراحة او مرض وخاف من استعماله فساد
العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردا وخاف الجنب
ان اغتسل يقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند
ابي حنيفة او يكون مع رحله ماء فنسي او يكون معه في
السفر جمد او ثلج او انتهى الى نهر جامد وتحت الجمد ماء
ولو كان معه الة الذوب والتقوير على قول او يجزه
ان لا يعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده
امانة يخاف عليها ان ذهب الى الماء او غير ذلك من
الخصوصيات المذكورة في الكتب المبسوطة فقد ابيح له
التيمم واذا لم ير التيمم حقا عند المرض او السفر يقتل كذا في القنية
وهو ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعب
اليدان المضروبتان وان لم يستوعب فيلزم ضربة ثالثة
ليحصل الاستيعاب بالنقع او اليد المضروبة على الارض ان لم يكن
النقع والتفصيل في ذلك على ما ذكر في الكتب هو ان من ابيح
له التيمم ينبغي ان ينتظر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم
يقصد صعيدا طيبا او حجرا ولو بغبار او غير ذلك من
كل ما كان جنس الارض كانواع الاحجار والاجر والخزف
والملح الجبلي والغبار المرتفع من شيء طاهر ينفض كالجص
والاثمد والطين الاحمر والاصفر والمرداسنج وغيرها فيضرب
عليه كفيه ضاما اصابعه ويمسح بهما على جميع وجهه مرة واحدة

قيد بالجنب لان المحدث في المصر اذا خاف الهلاك من التوضي اختلفوا فيه على قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى والصحيح انه لا يباح له التيمم كذا في تحفة الفقهاء منه

قبل حضور الوقت او في اوله قبل ان يضيق والا فيجب جامع الشروح

وان ضرب على الموضع الاول ضربة ثانية يجزيه لانه لا يكون ذلك المكان مستعملا بالمرة الثانية كما في بقية الماء من الوضوء منه

مطلب

التيمم

وضربة اخرى للتخليل اذا لم يدخل الغبار بين اصابعه كذا في صدر الشريعة لان استيعاب العضو واجب عند الكرخي رحمه الله تعالى في ظاهر الرواية عن اصحابنا حتى لو ترك شيئا قليلا من مواضع التيمم لا يجزيه ويكفي في الاستيعاب غالب الظن وروى الحسن بن زياد رحمه الله تعالى عن اصحابنا ايضا ان الاستيعاب ليس بواجب حتى اذا ترك اقل من الربع يجزيه وعلى هذا الرواية نزع الخاتم والسوار وتخليل الاصابع لا يجب وعلى تلك الرواية يجب فينبغي ان يحتاط ذكره في المنية وفي الظهيرية من شرط صحة النية وتكلموا في كيفية النية روي عن ابي حنيفة انه قال ينوي الطهارة او استباحة اداء الصلوة جامع الشروح

قيل ان كل ما يحترق بالنار فيصير رمادا كالشجر او ينطبع ويلين كالحديد فهو ليس من جنس الارض وما عداه فهو من جنس الارض كذا في النهاية منه

وينوي عنده استباحة الصلوة او الطهارة ولا يشترط نية التميز للجنابة او الوضوء كما قال بعضهم ولا يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خف او كثف ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يمسح تحت الحاجبين وفوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية على ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تخليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويكفي في الاستيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول او على غيره ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطون اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل من احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر بيده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمدها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والغرض من هذا التكلف تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان عسر عليه ذلك فلا بأس ان يستوعب بضربتين او زيادة ذكره الامام في الاحياء ويتيمم لذكر الله تعالى ولكل خير ولرد السلام قال ابن عمر رضه ان رجلا من المهاجرين مر على النبي عم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم فرد عليه السلام فقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر ففي هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في شرح المصابيح ونحوه اي يتيمم ايضا لمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة القرءان عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبر ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط قال في البزازية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة فان كان عند عدم الماء قال عامة العلماء لا يجوز ان يصلي بذلك التيمم وان كان وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به ففي تقريره اشارة الى جواز التيمم لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل العلامة في معلم او مجلد او كاتب كاف او غيره اخرا ولقارئ القرءان من المصحف هل يحل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء اجاب ليغسلوا ايديهم ثم تيمموا نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكبرى ولم ار في مجلده

فصل في سنن الصلوة

الصلوة افضل ما فرض على العباد بعد التوحيد قال النبي عم ما افترض الله تعالى على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شئ احب اليه من الصلوة تعبد به ملائكته فمنهم راكع وساجد

وقيل لا يمسح كفيه لانه مسح مرة حين ضرب يديه على الارض والمسح اصح كذا في غنية الفتاوى منه

مطلب ويتيمم لذكر الله تعالى

واعادة اللائقين وافراد ما بعده كل خير بالذكر للاهتمام بشان كل منه لكونه عبادة شريفة مقصودة بنفسه يعني قلم صح

60

ويكره السلام على من كان في الخلاء فعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى يرده بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف لا يرده مطلقا وعند محمد رحمه الله تعالى يرده بعد الفراغ من حاجته من مفاتيح الصلوة وينابيع الحيوة

مطلب جواز التيمم عند وجود الماء

حيث قال في المحيط التيمم لدخول المسجد ومس المصحف يجوز مع وجود الماء منه

هذا ولكن الاحوط ان يتوضأ في الكل عند وجود الماء لان اسيما في مس المصحف لانه لا يمسه الا المطهرون ولما فرغ من فصل الطهارة شرع في فصل الصلوة فقال جامع

تفصيل في وضع المظهر موضع المضمر للتعظيم فقال جامع

طهارة يعني توحيد فعلي وتصديق بنبيه عليه السلام لانها لا تكون الا بعد وجود الايمان فصارت تكون افضل ولا يمكن الايمان بدون تصديقه عليه السلام اي افضل ما فرض على العباد بعد الايمان لقوله عليه السلام جامع

وضوء قائم وقاعد ذكره في الاحياء وعلم بفتحتين الايمان اي علامة
بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او مع
جماعة يحكم باسلامه عندنا وان لم يسمع منه كلمة التوحيد
والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور في المؤمن من كما قال
عم الصلوة المرء نور في قلبه فمن شاء منكم فليتنور ومفتاح
الجنة كما قال عم مفتاح الجنة الصلوة وعماد الدين بحيث يقوم
بقيامه وينهدم بانهدامه كما قال عم الصلوة عماد الدين
فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم
الدين وقوة اليقين بالله وسنتها كثيرة اولها الاتحري
اي طلب الحرى ما بين اول الوقت وآخره فيصلي الفجر بين
الغلس بفتحتين العين المعجمة واللام ظلمة آخر الليل والاسفار
بكسر الهمزة من اسفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان
التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي رح وذهب بعض
ومنهم الحنفية رح الى ان الاسفار اي البداية منه افضل
لقوله عم اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر ومختار الطحاوي
ان يبدء بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن
فانه اختار حسن لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة
الواردة بالتغليس والتعجيل كذا في شرح المصابيح كان
… هنا امكان تلفيق بين احاديث التغليس والاسفار
بوجهين اخرين ذكرهما المشايخ اشار الى احدهما بقوله
وينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم والى

وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله عز وجل قال الصلوة لوقتها ذكر هذا مما يدل على افضليتها فقال جامع الشروح

لقوله عليه السلام الصلوة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقران حجة لك او عليك جامع

اي علامة الدالة عليه اذ لا يداوم عليها الا المؤمن روى جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة كذا في المصابيح وعن ابن عباس رضي الله عنهما ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلوة فاذا تركها فقد اشرك ذكره في الطامع جامع الشروح

في الربيع والخريف وفي الحديث اسفروا بالفجر اي صلوا صلوة الفجر مسفرين وقيل طولوها الى الاسفار وفي المغرب اسفر بالصلوة اذا صلاها في الاسفار والباء للتعدية جامع

الى الاخر بقوله ويغلس به اي بالفجر والشتاء قدر ما يطيق
الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل فهذا التفصيل
من المصنف انما هو لرعاية جمع الاحاديث الواردة عن النبي
عم في هذا الباب وقصد الى جمع المذاهب حيث ما امكن
على ما هو دأبه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكائن في ايام
وهج الحر بسكون الهاء اي هيجان حر النار وايقادها يعني ان
المستحب تاخير الظهر في الصيف سواء صلى وحده او بجماعة
عندنا لقوله عم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم
اي صلوها اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها
فالمعتبر في تبريد كل بقعة سكون شدة حرها وهو مختلف
بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوهج الحر لان المستحب
في ظهر الشتاء تعجيله اي يكون الاداء في النصف الاول
ذكره في الاسرار ويصلي العصر بعد دخول وقته والشمس
بيضاء نقية اي صافية عن شوب الاصفرار ولا ينتظر تغيره
الشمس فان تاخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير قرص
الشمس بان لا تتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم ولو اداه
في ذلك الوقت المكروه بنية سنة في سنة القراءة لان الكراهة
في التاخير لا في الوقت كذا في القنية ثم ان آخر وقت الظهر عند
ابي حنيفة رح اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال و
قالا اذا صار ظل كل شيء مثله فاول العصر اذا خرج الظهر
على القولين وعن ابي حنيفة رح اذا صار الظل مثله سوى فيء

من الافعال اي يدخله في البرد ويصليه فيه بان يؤخره الباء للتعدية كذا في المغرب جامع

بكسر القاف وفتح الصاد ضد الطول فالافضل عندنا على ما في النهاية في ظاهر الرواية الاسفار مطلقا في جميع الاحوال والاوقات … وعند الشافعي التغليس مطلقا …

وروى خالد عن ابي قلابة رحمه الله تعالى انه قال ما اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء كاجتماعهم على تاخير العصر والتكبير بالمغرب والتنوير بالفجر والمعتبر تغير القرص لا الضوء الذي على الحيطان مختار شرح الاختيار

لئلا يؤدي الى تقليل الجماعة قال قاضي خان ويؤخر الظهر في الصيف ويعجل في الشتاء ويؤخر العصر في الصيف والشتاء ويعجل المغرب فيهما ويعجل العشاء في الصيف ويؤخر في الشتاء الى ثلث الليل لقوله عليه السلام لمعاذ رضي الله عنه اخر العشاء في الشتاء فان الليل فيه طويل وعجل في الصيف فان الليل فيه قصير لهذا اذا كانت السماء مصحية فاذا كانت متغيمة يؤخر الفجر والظهر والمغرب ويعجل العصر والعشاء لان في تاخير العشاء تقليل الجماعة على اعتبار المطر والطين وفي تاخير العصر توهم وقوعه في الوقت المكروه ولا توهم كراهية في تاخير الفجر والظهر لان مدتهما مديدة وفي المغرب يخاف وقوعها قبل الغروب لشدة الالتباس ولم يذكر الوتر لهنا لما سيجيء جامع الشروح

الزوال يخرج الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى بما بين الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في الغاية ان هذا القول بان بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا مهل بفتحتين التاخير اي يصلي بلا تاخير الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة تحريم ايضا في الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه او يكون قليلا في التاخير بتطويل القراءة خلاف كذا في القنية ويؤخر العشاء الى ثلث الليل وفي القدوري المستحب تاخيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول في الشتاء والثاني في غيرهم وفي الخلاصة ان وقت العشاء على ثلث مراتب الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه الا ان ينقل التاخير الى الثلث على قلب الضعيف مزاجا وعلى قلب الكبير سنا وعلى قلب المريض فيعجل قبل الثلث بعد غيبوبة الشفق ولا يتحرى الصلوة في ثلثة اوقات حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار الرمحين وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس فهي في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا في الخلاصة ولا يتحرى ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار رواه دبر الظهر والثناء فيه زائدة كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار

اي تغيب

لما مر ولقوله عليه السلام لولا ان اشق على امتي لاخرت العشاء الى ثلث الليل ولان فيه قطع السمر المنهي بعده جامع الشروح

انما اعاد كلمة يتحرى لعدم كون هذه المسئلة من جملة ما سبق لان لها هنا مناسبة مثل ما هنالك وعطفه عليه يعني ان المراد من السنة مطلقها اي اول سنة الصلوة سبق وان لا يصليها في الاوقات الثلثة جامع الشروح

متعلق بلا يتحرى باعتبار تقييده بحين الطلوع او بالمحذوف المذكور جامع

اي لا يطلب

بدل من الثلثة او مفعول للمحذوف جامع

مطلب الوقت كره الصلوة

قيد بكسر القاف اي قدرهما وفي المختار وبلينهما قيد رمح بالكسر وقاد رمح اي قدر رمح جامع

وقيل يدلي ذقنه على صدره وينظر فان لم ير القرص حلت الصلوة وان نظر فلا وهذا ايسر الاقوال حلبي صغير

اي عند قيام الشمس في نصف النهار وقت استواء القيام المجرد واضافة القيام الى الظهيرة من قبيل ضرب اليوم جامع الشروح

النهار الى الزوال لما روى انه عم نهى عن الصلوة نصف
النهار حتى تزول الشمس وهذا احسن من قولهم لا يجوز
الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او عند القيام لان
النهى عن الصلوة يعتمد تصور ماهية الزوال ونحوه
اما انى غير ممتد ~~ممتد~~ حتى يتصور فيه الصلوة فتنهى فيه
كذا فى القنية ولا يتحرى ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى
اى تستتر بالحجاب واراد به احمرار الشمس الى ان يغيب قرصها
عن الافق وبالجملة ان فى الاوقات ثلث ساعات لا يجوز
فيها التطوع والمكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة تلاوة
اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان
تزول وعند احمرارها الى ان يغيب الا عصر يومه كذا فى
الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون
وشروحها ولكن صاحب الكافى قال اعلم ان التطوع فى هذه
الاوقات الثلثة يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند
شرح كلام الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع
والاستواء والغروب قضاء الفرائض والواجبات الفائتة
عن اوقاتها كسجدة التلاوة التى وجب ~~عند الطلوع~~
بالتلاوة فى وقت غير مكروه ~~ويساعده كلام الوتر~~ الذى
فاتته عن الوقت وكذا صلوة الجنازة التى حضرت فى وقت
غير مكروه فاخرت الى وقت مكروه ويساعده كلام
الكافى وبعض شروح الوقاية ايضا ويفهم منه ان تقييد الغايتين

عطف على قوله يتحرى اى يتطلب جامع الشروح

واعلم ان تسعة اوقات يجوز فيها قضاء
الفائتة وصلاة الجنازة وسجدة التلاوة
ولا يجوز فيها النافلة سواء كان لها سبب
كالمنذورة وركعتى الطواف وتحية المسجد
او لم يكن بعد الفجر قبل صلوة الفجر الا سنة
الفجر وبعد الفريضة قبل طلوع الشمس
وبعد صلوة العصر قبل التغير وبعد غروب
الشمس قبل صلوة المغرب وعند الخطبة
يوم الجمعة وعند الاقامة يوم الجمعة
وعند خطبة العيدين وعند خطبة
الكسوف وخطبة الاستسقاء جامع الشروح

وعدّه من اول السنن لكونه ادعى الى زيادة الالفة وتكثير الجماعة وللدلالة على انه يريد لاخوانه ما يريد ويحب لنفسه او لكونه من جملة ما يتعلق بالوقت من حيث ان غيبته عند حضور غيره في وقت الصلوة لكونه سببا لتفقده فيه ولما كان الاذان لاعلام دخول الوقت ناسب ان يذكر ما يتعلق به عقيب ما يتعلق بالوقت فقال جامع الشروح

وهو في اللغة الاعلام مطلقا وفي الشريعة عبارة عن اعلام مخصوص في اوقات مخصوصة من التأذين مثل السلام والتسليم قال ابو جعفر محمد بن علي رضي الله عنهم اصل مشروعيته وقع ليلة المعراج حين اجتمع ارواح الانبياء عليهم السلام في المسجد حيث اذن ملك واقام وصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع

عن جماعة الصلوة **فصل في سنن الاذان** واعلم ان
اصل الاذان على ما اختاره صاحب النقاية انما ثبت بالسنة
وذلك ما روي انه قال النبي عم لما اسري بي الى بيت المقدس
فاذن جبرائيل واقام وتقدم النبي عم وصلى خلفه الملائكة
وارواح الانبياء وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه
روي ان النبي صلى عم جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان
فقال بعضهم يضرب الناقوس فقال النبي عم هو للنصارى
وقال الاخر بالدف فقال عم هو لليهود
وقال الاخر بتوقد النار فقال عم هو للمجوس فلم يتفق
اراؤهم على شيء حتى رجع النبي عم مغتما فلما اصبح قال
عبد الله بن زيد يا رسول الله رايت شخصا نزل من السماء
على اصل حائط من الحجر واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر
الى اخر الاذان المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قام فقال
مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال
النبي عم لعبد الله علمه بلالا فانه اندى منك صوتا فقال عمر رض
وانا ايضا رايت مثل ما رأى هو الا انه سبقني فكرهت ان
اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل جبرائيل
على النبي عم حتى قال كثير بن مرة اذن جبرائيل عم في
السماء فسمعه عمر بن الخطاب رض في الارض قال صاحب
النهاية فيجوز ان يكون كلها واقعا لعدم المنافات و
الاذان وهو لغة الاعلام قال الله تعالى واذان من

بين النوم واليقظة اي شرح

رؤيا حق القها الى بلال فانه امد صوتا منك فالقيها عليه فقام على سطح ارملة كان اعلى السطوح في المدينة فاذن فسمعه عمر رضي الله عنه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يهرول فقال القطاف لي ما طاف به الا انه سبقني فقال عليه السلام هذا اثبت وروي سبعة من الصحابة وقيل احد عشر رجلا منهم راوا تلك الرؤيا في تلك الليلة يحيى بن يحيى

وروي عن جويبر عن الضحاك انه لما راى عبد الله بن زيد الانصاري الاذان في المنام وعلمه بلالا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يصعد السطح ويؤذن فلما فتح الاذان سمعوا هدة في المدينة فقال عليه السلام اتدرون ما هذه الهدة قالوا الله ورسوله اعلم قال فتحت ابواب السماء ففتحت الى العرش لاذان بلال فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه هذا لبلال خاصة ام للمؤذنين عامة قال عليه السلام بل للمؤذنين عامة وان ارواح المؤذنين مع ارواح الشهداء فاذا كان يوم القيمة نادى مناد اين المؤذنون فيقومون على كثبان المسك والكافور تنبيه الغافلين

دون الواجبات كصلوة العيد ودون النوافل كصلوة الكسوف اذا صليت بجماعة سواء كانت في وقتها او فائتة فان صلوا فوائت متعددة في جماعة اذن للاولى منها واقيم وفي البواقي ان شاء اذن واقام وان شاء اقتصر على الاقامة اذا صليت متوالية ويستحب الاذان والاقامة لمن صلى وحده في بيته وللمسافر الا انه يكره الترك للمسافر فقط كما يكره الترك للجماعة الا

من الله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال
من التأذين كالسلام من التسليم سنة للصلوات المكتوبة
والجمعة فقط وقيل انه واجب فائقة من فاق على اقرانه
اذا علاهم بالفضل والشرف وتهوين امر الاخبار جمع خير
بالتشديد في الكافي الاولى ان يتولى العلماء امر الاذان
وفي الجامع قال يعقوب رايت ابا حنيفة رح يؤذن
في المغرب ويقيم ولا يجلس قال وهذا يدل على ان الاحوط ان
يكون المقيم هو المؤذن ونجاة للمؤذن ولمن يجيبه
من النار اما الاول فلما قال عم المؤذن يغفر له مدى
صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد
في الاخبار من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان
منها ما روي ان زبيدة راها بعض الصالحين في المنام
بعد موتها وسالها عن حالها فقالت غفر لي ربي فقال
لها بسبب الحياض التي حفرتها بين مكة والمدينة في سبيل
الله فقالت لا فانها كانت اموال الناس مغصوبة ثم تجعل ثوابها
لاربابها فقال فبماذا غفر لك به قالت كنت في مجلس
شربت الخمر فامسكت عن ذلك حين اخذ المؤذن في الاذان
وشهدت مثل ما تشهد المؤذن فقال الله تعالى لملائكته
امسكوا عن عذابها لو لم يكن التوحيد راسخا في قلبها
لما ذكرتني عند السكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي
فضل في حق بعض الامراء وعن عثمان رض في حق سالم

بكر البادو

لقوله عليه السلام يؤذن لكم خياركم جامع ش

قال قاضيخان الاذان سنة لاداء المكتوبة بالجماعة عرف ذلك بالسنة واجماع الامة وانه من شعاير الاسلام حتى لو امتنع اهل مصر او قرية او محلة اجبرهم الامام فان لم يفعلوا قاتلهم انتهى جامع الشروح

مطلب

رحمة الاذان

روي عن النبي عليه السلام من سمع الاذان فقال مثل ما يقول فله مثل اجره ذكره في الجامع جامع ش

المدى الغاية يقال قطعة من الارض قدر مدى البصر منه

وروي ان بلالا رضي الله تعالى عنه كان يؤذن بعد وفات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل دفنه فاذا قال اشهد ان محمدا رسول الله ارتج المسجد بالبكاء والنحيب فلما دفن ترك بلال الاذان لطائف الاشارات

وروى القاسم عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للمؤذن مد صوته وله مثل اجر من صلى معه من غير ان ينقص من اجورهم شيء كذا في تنبيه الغافلين

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا نادى المؤذنون بالاذان هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي ثلثون ميلا من المدينة تنبيه الغافلين

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اذن سبع سنين اعتقه الله بسبع دركات من النار بعد ان يحسن نيته تنبيه

وروي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال خمسة اضمن لهم الجنة المراة الصالحة المطيعة لزوجها والولد المطيع لابويه والمتوفى في طريق مكة وصاحب حسن الخلق ومن اذن في مسجد من المساجد ايمانا واحتسابا تنبيه

بن عبادة رض كذا في روضة العلماء ومن السنة ان
يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته وفي اذان المغرب
اختلاف المشايخ كذا في القنية ويجعل اصبعيه في اذنيه لانه
قال عم لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك
ولا يجهد اي لا يتعب نفسه من جهده الصوم اتعبه وان
يحتسب فيه اي الاذان الاجر الاجل اي الكائن في الاخرة
دون المال وفي بعض النسخ المصححة دون المنال بفتح
الميم مفسرا بالعطاء العاجل اي الحاصل في الدنيا والاجر
والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المأمور
طيبة نفسه غير كارهة له كذا في شرح المصابيح وينوي
به اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق وان يؤدي
فيه الامانة المودعة عنده فانه اي المؤذن مؤتمن بفتح
الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة
والصوم والفطر حيث يشرعون فيها باعلامه فكان
لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن قال الله تعالى يامركم
ان تؤدوا الامانات الى اهلها فيتحرى اي يختار المؤذن
الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابو ح يؤذن للفجر بعد
طلوعه وللظهر في الشتاء حين تزول الشمس وفي
الصيف يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي
المغرب حين تغيب الشمس وفي العشاء يؤخر قليلا بعد
ذهاب البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان

ومد الصوت مطلوب فيه ليسمع كل الجماعة ولقوله عليه السلام لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة جامع الشروح

من قولهم جهده اي حمله فوق طاقته كذا في المغرب اي لا يصيح ولا ينادي على وجه يشق عليه جامع الشروح

قال الله تعالى ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا وقال انني من المسلمين جامع الشروح

اي يحفظ الاوقات ولا يؤذن قبلها ولا بعدها جامع الشروح

اي مؤتمنا امينا عليهم في صلوتهم وصومهم وفطرهم اختاره الامام او الخليفة او النائب او الناس انفسهم على انفسهم قال النبي عليه السلام الائمة ضمناء والمؤذنون امناء فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين يعني يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والفطر حيث يشرعون فيها باعلامه فكان لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن ان الله ... عن ابي امامة رضي الله عنه ايما قوم نودي فيهم بالاذان صباحا كان لهم امانا من عذاب الله حتى يمسوا وايما قوم نودي فيهم بالاذان مساء كان لهم امانا من عذاب الله تعالى حتى يصبحوا كذا في الجامع واذا كان تادية الامانة والاحتساب من سنته فيجب جامع الشروح

للاذان على ما فصل قبله جامع

وقد سبق تفصيله في فصل سنة القراءة عن ابي هريرة رضي الله عنه من اذن سنة لا يطلب عليه اجرا دعي يوم القيمة ووقف على باب الجنة فقيل له اشفع لمن شئت وعن ابن عمر رضي الله عنهما من اذن خمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في جامع
جامع الشروح

الاذان اجرا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام ان ياخذ على
الاذان والاقامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم
عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئا كان حسنا
يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضيخان
وهذا على ما هو المعهود في القرن السالف لكن المتاخرين
من العلماء افتوا بحل الاجرة للامام والمؤذنين
وتعليم القراءة خوفا من ضياع الصلوة والقران
لفساد الزمان ويلتوي على وزن يرمي اي يميل عنقه
ويحول وجهه عند الصلوة اي عند قوله حي على الصلوة
وقوله حي على الفلاح يمينا في الاول وشمالا في الثاني
لان واحدا منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا
كان وحده لا يحول لانه لا حاجة اليه والصحيح
انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان حتى قالوا
في الذي يؤذن المؤذن في اذن المولود ينبغي ان يحول
وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجدان
المراد في الدنيا والاخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء
بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل
كذا في المظهر ولا يستدبر بل يحول وجهه مع ثبات قدميه
في مكانه الا ان يكون في منارة فيستدير وكذا اذا
كانت صومعة متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات
قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج راسه

ولا يمشي في الاذان ولا في الاقامة فان مشى الى مكان الصلوة عند قد قامت الصلوة فلا بأس به ان كان هو الامام وقيل مطلقا ويكره ان يؤذن قاعدا الا اذا اذن لنفسه ويكره راكبا في ظاهر الرواية الا للمسافر وينزل للاقامة ويجوز للمسافر ان يؤذن متوجها حيث توجهت دابته حلبي صغير كذا في الهداية وقد يقال لان اول الاذان واخره مناجاة واوسطه مناداة ففي موضع المناجاة يستقبل القبلة وفي موضع المناداة يحول وجهه يمينا وشمالا الى من يناديه محمد

ويفصل بين كلماته بسكتة خفيفة من ترسل في قراءته اذا تمهل فيها وتوقر كذا في العناية جامع الشروح

مطلب في الاذان

ولا يفصل بين كلماتها لقوله عليه السلام لبلال رضي الله عنه اذا اذنت فترسل فاذا اقمت فاحدر وهذا بيان الاستحباب كذا في الهداية جامع الشروح

لقوله عليه السلام لبلال رضي الله عنه اجعل بين اذانك واقامتك مقدار ما يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته للحدث والتوضى يدخل فيه قيل فكان الاول في العشاء لاتساع وقته والثاني في المغرب لضيق وقته والثالث في الفجر والظهر والعصر لتقارب اوقاتها والمعتصر بكسر الصاد وقيل بفتحها الحاقن الذي يؤذيه البول والغائط الحق انه لاخلاف في ان الوصل بينهما مكروه لان الاذان للاعلام بدخول الوقت ليتهيئوا فيفصل بينهما في غير المغرب بان يصلي السنة او يجلس ليحصل المقصود واما في المغرب الخ والضمير في فراغه يعود الى المؤذن كاخواته اي المقدار المعروف عنه بحسب ابتلاء نفسه بهذه الاشياء والا فكيف يعرف مقدار فراغ الناس عنها جامع الشروح

من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج راسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء المهملة والدال على وزن ينصر في الاقامة اي يذكر كلماته بسرعة ويمكث بينهما اي بين الاذان والاقامة مقدار فراغه عن الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويدخل فيه التوضى وفي الخلاصة يقعد المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوة الا في المغرب فانه يقوم فيه ساكنا قدر اية طويلة او ثلث ايات قصار او ثلثة خطوات عند ابي حنيفة رح وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدار ما يقعد الخطيب بين الخطبتين كذا في العناية وكذا يؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا قوله سواء رفع على انه خبر مبتداء محذوف اي هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال بمعنى مساويا وكان في تاء ويل المصدر فاعله لاعتماده على ذي الحال اي مساويا كونه في جماعة او منفردا قال والرفع اشهر من النصب وفيه وجه اخر وجيه وهو ان كان في تاويل المصدر على الابتداء وهو شايع ذايع وسواء خبره وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم نقول انما يؤذن في السفر لما روي انه عم من اذن واقام في ارض قفر صلى به الملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل

قال صح

65

والمصلي في بيته يأتي بهما ليكون على هيئة الجماعة وان تركهما جاز لقول ابن مسعود رضي الله عنه اذان الحي يكفينا كذا في الهداية وكذا يجوز تركهما في الكروم وضياع القرى اكتفاء باذان القرية والمصر وقيل يجوز الاكتفاء بالاقامة لمن يصلي بجماعة في المفازة وقيل يكره كذا في قاضي خان وقطع صول وكذا عما قبله لكونه نوعا اخر جامع الشروح

يصل معه الا ملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره واهل قرية لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكمه حكم المسافر وسوال يقال تولى العمل تقلد اي يباشر الاذان والاقامة واحد او يؤذن واحد ويقيم الاخر باذن الاول حتى انه لم يرض الاول يكره وهذا اختيار الامام خواهر زادة في الفتاوى البزازية فثواب الاقامة ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وباني المسجد اولى بالاقامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان الباني مخير بين ان يؤذن وبين ان يؤم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام المصنف الا اذا وقع ضرورة قال الامام في الاحياء اذا خير المريد بين الاذان والاقامة فينبغي ان يختار الامامة فان لكل واحد فضلا ولكن الجمع مكروه بل ينبغي ان يكون الامام غير المؤذن واذا تعذر الجمع فالامامة اولى اذا واظب عليها النبي عم وابو بكر وعمر والائمة رضوان الله نعم فيها خطر الضمان حيث قال عم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن لكن التفضيلة مع الخطر انتهى وهكذا ذكر في مشكات الانوار ايضا ويستحب لمن ضل الطريق في ارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء بمعنى الخالي قوله ان يؤذن فاعل يستحب وكذا يستحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالا كان يفعل

اي انشقاقه وظهوره جامع

قال صح

وفي قاضي خان رجل بنى مسجدا وجعل لله تعالى فهو احق بمرمته وعمارته وبسط البواري والحصير وتعليق القناديل والاذان والاقامة والامامة ان كان اهلا لذلك والا فالراي في ذلك اليه مطلقا من غير نصب الامام والمؤذن واما في نصبهما فان كان مختار اهل المحلة اصلح مما اختاره فمختارهم اولى لان ضرره ونفعه عائد اليهم يحيى بن يحيى

وقال بعض السلف ليس بعد الانبياء عليهم السلام افضل من الائمة المصلين لان هؤلاء قاموا بين الله تعالى وبين خلقه هذا بالنبوة والعلم وهذا بعماد الدين كذا في المشكاة جامع الشروح

استغاثنا واستمدادا من الله تعالى قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى لعله يرشده بملك او باسماع صوته لمن عسى ان يكون في تلك النواحي او بالهام الصواب في قلبه بحرمة ذلك النداء المبارك على انه يفر الشيطان اذا سمعه فلا يباشر اضلاله والعلم عند الله تعالى جامع شي

ولا يجوز الاذان لصلوة قبل دخول وقتها وجوزه ابو يوسف والثلاثة في الفجر وتجب الاعادة لو اذن قبله لانه لم يحصل به الفائدة المقصودة منه وهي الاعلام بدخول الوقت حلبي ع

كذا ليقوم النائم للعبادة وينام المتهجد اى القائم لصلوة
الليل ويتسحر الصائم وقد روى ابن مسعود رضه عن
النبي عم انه قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه
يؤذن بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم قوله يرجع ههنا
متعد اى ليرد القائم الى ما يترتب على عمله بقرب الصبح
كالايتار والنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا وقال
في حديث اخر فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
فانه بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت قيل من ههنا
ذهب ابو يوسف والثلث الى انه يجوز الاذان للفجر في النصف
الاخير من الليل قلنا ما فعله انما كان ليوقظ النائم اه
لا للاعلام بدخول الوقت ويجب الاذان وكذا يجيب الاقامة
فان اجابتهما واجبة على كل من سمعه وان كان جنبا او
حائضا اذا لم يكن في الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعة
ان اجابة المؤذن سنة وقال النووي انها مستحبة بمثل
ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة ههنا المشابهة
في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت الا عند قوله
حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح حي اسم لفعل الامر و
الفلاح البقاء فمعنى حي على الفلاح هلموا واقبلوا
مسرعين الى سبب البقاء في الجنة وهو الصلوة بالجماعة
كذا في شرح المصابيح فانه اى السامع يحوقل على وزن
يدحرج عندهما اى يقول لا حول ولا قوة الا بالله

اى من يريد الصوم وفي الهداية وقال ابو يوسف وهو قول الشافعي رحمهما الله تعالى يجوز الاذان للفجر في النصف الاخير من الليل لتوارث الحرمين جامع الشروح

قال قاضيخان من سمع الاذان فعليه ان يجيب قال عليه السلام من لم يجب الاذان فلا صلاة له وفيه تنبيه على انه اختار ان المراد بالاجابة في قوله عليه السلام من لم يجب الاذان فلا صلاة له الاجابة بالقول وان اختار البعض ان المراد بها الاجابة بالقدم بها قال شمس الائمة الحلواني تكلم الناس في الاجابة قال بعضهم هي الاجابة بالقدم لا باللسان حتى لو اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبا ولو كان حاضرا في المسجد حين سمع الاذان فليس عليه الاجابة لانه اجابه بالفعل والمراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت جامع الشروح

وقيل الواجب الاجابة بالقدم واما باللسان فمستحبة وهو الاظهر وفي الاقامة مستحبة اجماعا وان سمع الاذان غير مرة يجيب الاول سواء كان مؤذن مسجده او غيره حلبي صغير

هذا ما عليه اكثر الكتب واما المذكور في النظم فهو انه اذا سمع النداء لا يجيب في ثمانية مواضع في الصلوة واستماع خطبة الجمعة وثلثة خطب الموسم والجنابة وفي تعلم العلم وتعليمه والجماع والمستراح وقضاء الحاجة كالبول والغائط كذا في الترشيح

بالله على معنى لا حيلة ولا خلاص عن المكروه وقيل عن معصية
الله تعالى ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد
يقال لا حول ولا قوة كلاهما بمعنى واحد ولهذا صرف
الاستثناء اليهما معا مع ان المذهب عند تقدم الجملتين
ان يصرف الاستثناء الى الجملة الاخيرة فقط كما بين
في موضعه هذا وذكر في تحفة الملوك انه يقول عند
الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وعند قوله
الصلوة خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وعند قوله
قد قامت الصلوة اقامها الله تعالى وادامها وقال
في تاج الشريعة هكذا يجيب في الاقامة الى ان ينتهي الى
قوله قد قامت الصلوة فيجيب بالفعل دون القول
ثم ان المجيب ينبغي ان لا يتكلم في حالة الاذان والاقامة
ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع القراءة الا ان يقرائه
في المسجد ويقف عن المشي وعن الدراسة بالفقه و
بالجملة لا يشتغل بشيء من الاعمال سوى الاجابة
وعن عائشة رضه اذا سمع الاذان فما عمل بعده
حرام وكانت تضع مغزلها حين سمعت الاذان و
ابراهيم الصائغ يلقي المطرقة من وراء ظهره وقد خلف
رضه شاهد الاشتغال بالتسبيح حالة الاذان وسئل ظهير
الدين عمن سمع الاذان في وقت واحد من الجهات ما
ذا يجب عليه قال اجابة مسجده الذي يصلي فيه وقيل

او يقول اقامها الله ما دامت السموات والارض جامع

وفي العيون قارئ سمع النداء فالافضل ان يمسك ويستمع وقال الرستغفني يمضي في قراءته ان كان في المسجد وكذا ان كان في بيته ان لم يكن اذان مسجده حلبي صغير

وفي البزازي سمع وهو يمشي فالافضل ان يقف للاجابة ليكون في مكان واحد يحيى بن يحيى

وروي عنها ايضا انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا اذن المؤذن فكل عمل يعمله الانسان فهو نصيب الشيطان جامع الشروح

وانما اختاروا الاجابة بالقول جمعا بينه وبين قوله عليه السلام اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى وارجو ان اكون انا هو فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة وبين قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه

يجب المتابعة عند سماع كل مؤذن فقط وقيل الاول فقط
وتحن الحلوائي ان الاجابة بالقدم لا باللسان ولم يمش الى
المسجد لا يكون مجيبا ولو كان في المسجد ولم يجب لا يكون
اثما كذا في القنية والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة
بما هو الجواب الظاهر من تقديمه على قوله ويصلي على النبي عم
الى ان الوقت الشريف المعهود لكون الدعاء مستجابا
فيه بعد فراغه عن الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء
بالوسيلة الذي اشار اليه بقوله ويدعو له اي للنبي عم بالوسيلة
اي يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى ال محمد اللهم رب
هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة
والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته فان
النبي عم وعد لقائل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتي
يوم القيمة ذكره في البخاري وغيره وسمي الاذان
بالدعوة لانه يدعى به الى عبادة الله تعالى ووصفها
بالتمام لتمامها في حصول جميع ما ينبغي له ووصف الصلوة
بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة محمية عن النسخ والتبديل
وقوله ات بالمد بمعنى اعط والوسيلة فسرها النبي عم
بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى قال
عم وارجوا ان اكون ذلك وقوله مقاما محمودا نصب
على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او على الحالية بمعنى ابعثه
ذا مقام محمود وقوله الذي وعدته بدل من مقام او

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة قالوا فماذا نقول يا رسول الله قال سلوا الله العافية في الدنيا والاخرة رواه الترمذي من فضائل الاعمال لعباد الله

حـ لو اجاب باللسان

مطلب دعاء بعد الاذان

لقوله عليه السلام لا يرد الله الدعاء بين الاذان والاقامة جامع

ولقوله عليه السلام من قال حين سمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة الخ حلت له شفاعتي يوم القيمة كذا في المصابيح جامع

عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه رواه مسلم من فضائل الاعمال كذا في المشارق ع

العباد بيان

واعلم انه لا يدرك فضيلة التحريمة الا بالمحاذات وعندهما الى وقت الثناء
كما في الحقايق وقيل يدرك الى نصف الفاتحة وقيل الى اخرها كما في النظم
وقيل الى الفاتحة وهو المختار كما في الخلاصة وقيل بالركعة الاولى هو
الصحيح كما في المضمرات وقيل بالتاسف على فوت التكبير ولم يدرك بدونه
وان كبر معه كما في الروضة قهستاني

او عطف بيان او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او
اشارة الى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما اي
مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع
الخلايق تسئل فتعطى وتشفع فتشفع وليس احد الا تحت لوائك
كذا فسره ابن عباس ويصلي بين الاذانين اراد بهما
الاذان والاقامة تغليبا وعبر عنهما به تبركا بلفظ
النبي فانه قال عم بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا
يرد بينهما كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء قال
في شرح المصابيح هذا حث على النوافل بين الاذان والاقامة
لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت وانما ذهب
ابو حنيفة رح الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب بحديث
بريدة الاسلمي ان رسول الله عم قال عند كل اذان ركعتين
ما خلا صلوة المغرب انتهى قوله ما شاء اي ما يريده
من النوافل ويقوم الى الجماعة على فور ما يسمع الاذان
اي من ساعته فانه روى انه اذا يوم القيمة يحشر
قوم وجوههم كالكوكب الدري فيقول لهم الملائكة ما
اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة
لا يشغلنا غيرها ثم يحشر طائفة وجوههم كالاقمار
فيقولون بعد السؤال كنا نتوضأ قبل الوقت ثم يحشر
طائفة وجوههم كالشمس فيقولون كنا نسمع الاذان
في المسجد وروى ان السلف كانوا يعزون انفسهم ثلثة

وحكى عن حجاج بن يوسف انه مع قبح طريقته وخبث سريرته فاتته التكبيرة الاولى من صلوة الفجر تصدق باربعة مائة ابل كفارة لذلك خالصة

كان

قال في روضة العلماء يروى عن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه انه ورد له من تجارة مصر اربعمائة ابل وكبا فخرج عبد الرحمن مستقبلا للركب وابطاه في الانصراف حتى فاتته التكبيرة الاولى من صلوة الفجر فادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها في الركوع من الركعة الاولى فلما فرغ من صلوة تصدق بتلك الاربعمائة الابل كلها في سبيل الله تعالى ثم قال يا رسول الله فعلت كذا فهل نلت ثوابها قال لا قال يا رسول الله جعلت

لقوله عليه السلام احب البلاد الى الله تعالى مساجدها وابغض البلاد الى الله تعالى اسواقها وانما كذلك لان المساجد مواضع الصلوة والذكر والاسواق مواضع الغفلة والخيانة وفي بدر الواعظين قال النبي عليه السلام يقول الله تعالى ان بيوتى فى ارضى المساجد وان زوارى فيها عمارها فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى فحق على المزور ان يكرم زائره وقال عليه السلام المسجد بيت الله والمؤمن ضيف الله والقران مائدة من موائد الله فمن اكل فى بيت الله من مائدته امن من عذابه انتهى كلامه عن ابى سعيد صلوة الرجل فى بيته بصلاة وصلاته فى مسجد القبائل بخمس وعشرين صلوة وصلاته فى المسجد الذى يجمع فيه بخمس مائة صلاة وصلوته فى المسجد الاقصى بخمسة الاف صلوة وصلوته فى مسجدى هذا بخمسين الف صلوة وصلاته فى المسجد الحرام بمائة الف صلوة ذكره فى الجامع جامع الشروح

ايام اذا فاتهم التكبيرة الاولى ويعزون سبعا اذا فاتهم الجماعة وحكى انه كان شداد بن حكيم البلخى الحاكم يمر ليعلما على مسجد من مساجد البلخ ومؤذنه يؤذن وبحذاء المسجد حانوت رجل مقدك فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل ذلك المقدك بجمع المتاع الذى بين يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان الغد جاء المقدك وشهد على رجل بجمع فرد شهادته وقال انك مستخف بامر الصلوة حيث استقبلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة ذكره فى الاحياء والروضة ولكن تفعل ذلك اى القيام على الفور حتى يكون متوضئا فى الحال اى فى حال سماع الاذان الى الجماعة وهو ظاهر

فصل فى فضيلة المساجد

واحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمها كنقطة ونقاط ورفعة ورقاع كذا فى المغرب الى الله تعالى المساجد وافضل موضع منها اى من المساجد القبلة ذكر فى القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانها اخف مرتبة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن لها امام معلوم ومؤذن ثم مساجد البيوت فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى

والسنة فى بناء المسجد ان يبنى صافيا اى خاليا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة كما مر والنقوش والتصاوير ولا شرفة له

المعدل عدل ايديكث

الفقيه رحمه الله تعالى انما يصير للعبد منزلة عند الله تعالى احترى اذا عظم اموره وعظم بيوته وعبادته والمساجد بيوت الله فينبغى للمؤمن ان يعظمها فان فى تعظيم المساجد تعظيم الله تعالى كذا فى التنبيه

فينبغى ان يتوضأ قبل الوقت ليتيسر له ذلك ولما وجب القيام الى الجماعة بعد ما سمع الاذان وكان مواضعها المساجد ناسب ان يذكر ما يتعلق بها بعد ما يتعلق بالاذان فقال جامع الشروح

اى فى بيان ما يتعلق ببناء المسجد ولم يذكره لكونه مفهوما مما ذكر فيه ومن عادته وكذا الوجه فى كل ما لا يذكر قيود الفصول جامع الشروح

اى جهتها قال النبى عليه السلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله والمسجد الاقصى

اى التماثيل يعنى الصور لانها وان كانت جمع تصوير وهو مصدر الا ان المراد هنا الحاصل بالمصدر جامع الشروح

قال فى الهداية ولا بأس بان ينقش المسجد بالجص والساج وماء الذهب وقوله لا بأس يشير الى انه لا يوجر عليه ولا يأثم وفى الغاية وعندنا لا بأس به لان عمر رضى الله عنه زاد فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزينه فى خلافته ولان فى تزيينه ترغيب الناس فى الاعتكاف والجلوس فى المساجد لانتظار الصلوة وتغيظ الكفار وذلك حسن فظهر من هذا انهما فى المتن اذا لم يكن لذلك الغرض وقال الشيخ محيى الدين العربى فى وصاياه ان ههنا كلاما يقبله العقل ولا يخالفه النقل وهو هذا وعليك بالتباهى فى الامور الدينية وتزيين المصاحف والمساجد ولا تنظر ظاهر قول الشارع فى ذلك انه من اشراط الساعة كما ينظر من لا علم له فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما ذكر ذلك ما كل علامة على قرب الساعة تكون مذمومة بل ذكر رسول الله عليه السلام للساعة امورا ذمها وامورا امتدحها وامورا لا مدح فيها ولا ذم جامع الشروح

وعن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال يأتى على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا من القران الا رسمه يعمرون مساجدهم فهى خراب عن ذكر الله شر اهل ذلك الزمان علماؤهم منهم تخرج الفتنة واليهم تعود تنبيه الغافلين

وشرفة القصر واحدة الشرف كغرفة وغرف وهى بالفارسية كنكره فان التباهى اى التفاخر بالمسجد اى بارتفاع بنائه ونحوه من الشراط جمع شرط بالتحريك الساعة اى علاماتها من العلامة قال عليه السلام فى صدد بيان اشراط الساعة تزخرف المساجد وتطول المنارات كذا فى الكفاية وقال الحسن رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام لما اراد ان يبنى مسجد المدينة اتاه جبرائيل عليه السلام وقال ابنه سبعة اذرع طولا فى السماء لا تزخرفه ولا تنقشه ذكره فى الاحياء ولا بأس بتبييضه بالجص او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذى ذكره المص من منع الزينة والزخارف عن المساجد هو الاحوط المناسب للورع واما لو فعل ذلك قالوا لا بأس به عندنا لما روى ان داود عليه السلام بنى مسجد بيت المقدس ثم اتمه سليمان عليه السلام فزينه حتى نصب الكبريت الاحمر على رأس القبة وكان ذلك اعز ما يوجد فى ذلك الوقت وكان يضيء من ميل وفى جامع المحبوبى حتى كانت الغزالات يغزلن فى ضوئها بالليالى من مسافة اثنى عشر ميلا كذا فى الكفاية واما الحديث الذى ذكر فغنه زيادة فانه عليه السلام قال وقلوبكم خاوية من الايمان وانما كره ذلك لهذا انتهى كلامه ويصونه عن المغاليق بالغين المعجمة جمع مغلاق كمصابيح ومصباح اى لا يغلق باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما يعلق به اللحم او غيره ويقال لما يعلق بالزاوية

اى بجعله ابيض بالجص او بالتراب الابيض جامع

اذا قصد بها التباهى وان لم يقصد فلا بأس بها بل هى قربة عند البعض جامع

وقيل لا بأس به اذا خيف على متاع المسجد فى غير اوان الصلوة جامع الشروح

الكبريت الاحمر هو كيمياء الذهب الذى يعمل منه الذهب الخالص يقال ان ينبوع الكبريت الاحمر عين يخرج فى الظلمات لا يعرفها الا الابدال كذا فى شرح القلوب

من نحو القربة والمطهرة والمعلقة مع الابريق ايضا كذا في المغرب
والصور اي المجسمة وما سبق من التصاوير اراد به التصاوير
المسطحة والانماط جمع نمط بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة
ويحكم بناؤه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة وهي
التي تتخذ من طين وتبنى بها والجرائد وهي اغصان النخل التي
جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر
النبي عم ببناء المسجد في الطائف هو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة
من هوازن حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت المراد بها اصنامهم
قوله بعد ظرف زمان لقوله بناء كما ان قوله حيث كانت ظرف
مكان له وانما نضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة من نضح
البيت رشه وبله بالماء ذلك المكان بالماء وانما امر به
لاستحكام البناء وتطهير الذلك المكان بالماء قوله وتفرش
عطف على الحكم فيه الحصا وهو بالفارسية سنكريزه ثم لا يخرج
شيء منه اي لا يخرج شيء من ذلك الحصى من المسجد بعد فرشه
قوله والحصير مرفوع معطوف على قوله الحصا اي وتفرش
فيه الحصير والصلوة على الصعيد من غير حاجز افضل منها على الحصير
ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان
الحسن بن علي رض يصلي على الارض وان وجد البواري فقيل
له كان النبي عم يصلي على البواري فانك لا تصلي عليها قال
لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج
اليها وكان علي بن ابي طالب يصلي ركعتين ويقول يا ارض

متعلق بيتعاهد اي يتحفظ على احدهما ويقوم بمرمته بتعليق
القنديل وايقاد السراج لما قال النبي عليه السلام من علق
قنديلا اونصب سراجا في المسجد كتب الله له بكل قطرة من
الدهن عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات
ورفع له عشر درجات واعطاه بكل من يصلي في ذلك المسجد
بضوئه نورا في حياته ونورا في مماته في قبره ونورا اذا بعثه
من قبره حتى يدخله الله عز وجل الجنة جامع الشروح

ارض اشهدي كذا في خالصة الحقايق ويتعاهده اي يتحفظ
ويراعي المسجد بانيه او من يتولاه اي يتولى به ويجعله ذلك البانى
وقوله بالقنديل بكسر القاف متعلق بيتعاهده والسراج وان
يكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة قال الحسن رضه مهور الحور
العين كنس المسجد وعمارتها وقال انس بن مالك رضه
من اسرج سراجا في المسجد لم يزل الملائكة وحملة العرش
يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوءه كذا في شرح
الخطب ولا يتخذ فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء
مفعوله الاول القائم فاعله والانبياء ومفعوله الثاني
قوله مساجد اي متعبدا بفتح الباء اسم مكان فانه من
فعل اليهود وعن عائشة رضه انه قال عم لعنة الله على
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد الا فلا
تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وانما نهى لاشتماله
على الجمع بين تعظيم الله تعالى وبين تعظيم غيره في العبادة
وهو شرك خفي ولهذا قال عم في دعائه اللهم لا تجعل
قبري وثنا يعبد هذا واما من اتخذ مسجدا في جوار
الصالح او صلى في قبره وقصد به الاستظهار بروحه
او وصول اثر من اثار عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه
اليه فلا حرج اذ مرقد اسمعيل عم عند الحطيم من المسجد الحرام
ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلي فيه كذا في شرح
المصابيح والله اعلم والحكم

فصل في سنن الخروج الى المسجد

وقال في حجة الاسلام من كنس بيتا من بيوت الله تعالى فكانما حج وغزا جامع شتى

فعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان بنو سلمة في ناحية من المدينة فارادوا ان ينتقلوا الى قرب المسجد فانزل الله تعلى انا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهم دياركم يكتب اثاركم ثم قرأ عليهم الاية فتركوا رواه البيهقي وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعلى قال لو كان الله مغفلا شيئا لاغفل هذه الاثار التي يعفيها الرياح شرح الاربعين لعلي القاري

ويحتسب وقد عرفت معنى الاحتساب مفصلا في باب الاذان خطاه بضم الخاء جمع خطوة بضمها ايضا وهي ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح فهي المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير في خطاه راجع الى ما يرجع اليه فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور تقديرا بقرينة الخروج في الخروج من بيته الى المسجد على قدرها اي قدر تلك الخطى فمن كان ابعد ممشى مفعل من المشي واكثر خطوة بضم الخاء فهو اجزل ثوابا فوره واعظم اجرا عطف تفسيري لما قبله ويأتي الصلوة على سكينة وهي التأني في الحركات والاجتناب عن العبث ووقار وهي التأني في الهيئة وغض البصر يعني يأتيكم على سكينة ووقار والجمع الاقامة لما قال عم اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره في المشارق ولا يشبك اصابعه في الخروج اليها يعني يكره تشبيك الاصابع اي خلطها وادخال بعضها في بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع في الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة واما التشبيك في غيرها ان كان للعب ونحوه فمكروه وان كان لمد الاصابع والاستراحة او كان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن على الجلوس احتباء او لوضع الوجه او الراس على الركبتين كما فعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من ذلك كذا في شرح

عائد الى الخطى والظرف الاول متعلق بها لاشتمالها على معنى المصدر والثاني والثالث متعلق بالخروج والرابع بيحتسب اي يطلب ويدخر اجر خطاه في الخروج من بيته الى المسجد على قدر الخطى وعددها جامع الشروح

لقوله عليه السلام اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم ممشى ولقوله عليه السلام لبني سلمة حين ارادوا ان ينقلوا الى قرب المسجد يا بني سلمة دياركم تكتب اثاركم ولان من كان ابعد ممشى كان تعبه اكثر والاجر بقدر التعب عن

مطلب

في الصلوة عمر رضي الله تعلى عنه مشيك الى المسجد وانصرافك سكينة وقيل الى اهلك في الاجر سواء ذكره في الجامع جامع ش

وقيل كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والحديث بظاهره يدل على ان الاسراع مكروه وبه قال احمد واسحاق رحمهما الله تعلى وذهب قوم الى انه اذا خاف فوت التكبيرة الاولى يسرع بل يهرول كذا في شرح المشارق لابن الشيخ جامع الشروح

اي الى الصلوة او الى المساجد لقوله عليه السلام اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة كذا في زين العرب قال النبي عليه السلام لعلي رضي الله عنه اني احب لك ما احب لنفسي لا تفرقع اصابعك وانت تصلي ولا تشبكها ذكره في شرح الغزنوية جامع الشروح

قال عليه السلام سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن واما قول عائشة في عمر رضي الله تعلى عنهما كان اذا مشى اسرع فانما ارادت السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوتين وعن ابن مسعود رضي الله عنه كانوا ينهون عن خبب اليهود ودبيب النصارى ولكن مشيا بين ذلك وقيل من تفسير المدارك في سورة اللقمان

ويقول اللهم اجعل لي في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا ومن تحتي نورا ومن فوقي نورا ومن بين يدي نورا ومن خلفي نورا واعطني نورا واجعلني نورا جامع ش

٦٠

من خرج من بيته الى الصلوة فقال اللهم اني اسئلك بحق السائلين عليك واسألك بحق ممشاي هذا فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسئلك ان تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك حتى تنقضي صلاته ابن السني عن ابي سعيد زيادة على الجامع الصغير

متعلق بيمسح فيصنع حيث لا يخل بحضوره جامع ش

اي يتطهر من الحدث والخبث جامع

شرح المصابيح ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات الائمة ويغتنم الدعاء في ممشاه او يسأل ربه ان يرزقه نورا من خلفه وقدامه وتحته وفوقه ويمينه ويساره وينعلها اي يتحفظ نعله على باب المسجد فيمسح ما به من اذى بالتراب ولا يدخله متنعلا فانه من سوء الادب ويتنظف في بدنه وثوبه وفي الخزانة لا يدخل المسجد الذي على بدنه نجس وذكر ابو البرباح للجنب الدخول فيه لغير الصلوة والمتمضمضة لا تدخل التلعوب المسجد انتهى ويتجمل اي يلبس ثوبا جميلا لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ بالوضوء وتطهير الباطن بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف للذكر والدعاء ولا يخلجن في قلبك ان من يدخل المسجد ربما يكون غير صائم والصوم شرط عندنا في الاعتكاف لان هذا انما هو في الاعتكاف الواجب مثل اعتكاف المنذور دون الاعتكاف النفل فان الصوم ليس بشرط فيه في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية وصورة الاعتكاف النفل ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام في المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه ويؤيده ما قال في جامع الفتاوى ويكره النوم والاكل

وهو في اللغة اللبث والدوام على الشيء وشرعا لبث رجل في مسجد جماعة بنية الاعتكاف وهو واجب في المنذور وسنة مؤكدة في العشر الاخير من رمضان ومستحب فيما سواه والصوم يشترط عندنا لصحة الاعتكاف الواجب دون المستحب في ظاهر الرواية واقل الاعتكاف على علم اشتراط الصوم يوم وظاهر الرواية عن الامام ومختارهما ساعة وليس له حد معين حتى لو دخل المسجد ونوى الاعتكاف الى ان يخرج منه صح وقيل الصوم فيه شرط ايضا وهو رواية الحسن عن الامام فاقله يوم فمن قطعه فيه يقضي ثم في الجامع الصغير قال عليه السلام من مشى في حاجة اخيه وبلغ فيها كان خيرا من اعتكاف عشر سنين ومن اعتكف يوما ابتغاء لوجه الله

اي المسجد من اضافة المصدر الى المفعول وترك الفاعل او بدخوله فيكون بالعكس جامع الشروح

مطلب في المسجد

اعتكاف

لان اقل الاعتكاف المستحب ساعة لكونه مبني النفل على المساهلة كذا في الدرر جامع ش

لان نيته تقتضي ذلك وهي اللبث فيه ما دام فيه فاذا اراد هذا الاعتكاف فيه ينبغي ان يقول نويت الاعتكاف ما دمت في المسجد جامع الشروح

انتهى

في المسجد لغير المعتكف وإذا أراد ذلك ينبغي أن ينوي الاعتكاف فيذكر الله تعالى بقدر ما نوى أو يصلي ثم يفعل ما شاء انتهى وسيجيء خلاف هذا من الخزانة واختلاف العلماء رحمهم الله وسعة وقال رسول الله عم إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال عم المساجد قيل وما الرتع قال عم سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر قوله والتعوذ عطف على النصب عطف على الاعتكاف نحو أكره الذين أي كره بجمع أنه جعل مكروها في دين الإسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خاشعا بقلبه حامدا لله ومصليا على نبيه راجيا لفضل الله تعالى قال النبي عم إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك وفي الفتاوى الظهيرية إذا دخل مسجدا أو منزلا يقول رب أنزلني منزلا مباركا وأنت خير المنزلين فإن النبي عم ما هبط واديا أو نزل منزلا إلا قال هذه الكلمات قال القاضي الإمام صدر الإسلام أبو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوائد كثيرة ذكره في الجواهر ولا يتغار في المسجد بعد دخوله إلا بعد ذكر إن كان داخلا في الأوقات المكروهة أو بعد صلوة إن كان في وقت غير مكروه فإن تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل القعود في الأصح قال النووي لا يشترط أن ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض أو سنة راتبة أو غيرهما وفي عبارة

أي قائلا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي وافتح لي أبواب رحمتك عن فاطمة الكبرى رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك ذكره في المصابيح جامع الشروح

مطلب

الدعاء عند الدخول إلى المسجد

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم في الشفاء للقاضي عياض رح

وقد كره دخول المسجد على غير وضوء أو تيمم وإن دخل لعبور ضرورة أو جلس في أوقات مكروهة فليقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يقولها أربع مرات فقال إنها عدل ركعتين في الفضل ولعله مأخوذ مما ورد وإذا مررتم برياض الجنة فارتعوا وفسر الرياض بالمساجد والرتع بالكلمات المذكورة على ما تقدم والله سبحانه أعلم كذا في شرح عين العلم المسمى بزين الحلم لعلي القاري

وتحية المسجد سنة مؤكدة حتى أنها لا تسقط في مذهب الشافعي وإن كان الخطيب في الخطبة في يوم الجمعة مع تأكد وجوب الإصغاء إلى الخطيب وقد ورد وإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين ابن عدي والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه شرح عين العلم

أو على عطف على البعاء أي المعتكف والتعوذ جامع الشروح

وفي أخرى اللهم احفظني من الشيطان الرجيم كذا في الشفاء

قال قاضيخان ويصلي في كل يوم تحية المسجد مرة واحدة لا في كل مرة جامع الشروح

وفي الخلاصة رجل يمر في المسجد ويتخذه طريقا إن كان لغير عذر لا يجوز وبعذر يجوز ثم إذا جاز يصلي كل يوم تحية المسجد مرة انتهى وفي القنية يعتاد المرور في الجامع يأثم ويفسق ولو دخل المسجد للمرور فلما توسط ندم قيل يخرج من باب غير الذي قصده وقيل يصلي ثم يتخير في الخروج وقيل إن كان محدثا يخرج من حيث دخل إعداما لما جنى من بحر رايق

عبارة المصنف إشارة إلى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر أن ما ذكره هو الأفضل والأولى وإلا فالمذكور في الفروع هو أن يصلي تحية المسجد في كل يوم مرة ولا يتكلم فيه أي في المسجد بأمر الدنيا قال عم يأتي في آخر الزمان ناس من أمتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى في الأثر الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا في الإحياء وهذا حكم الورع والتقوى وأما حكم الفتوى فقد قال في الخزانة الكلام من حديث الدنيا يجوز في المساجد وإن كان الأولى أن يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترف بشيء منها أي من الحرف وذكر في النقاية أنه يجوز أن يدرس الكتاب فيه وفي العيون معلم جلس في المسجد أو وراق كتب فيه إن كان يعلم للحسبة ويكتب لنفسه فلا بأس به لأنه قربة وإن علم بالأجرة أو يكتب لغيره فهو مكروه إلا أن يقع بهما الضرورة وأما الخياطة فيكره له أن يخيط في المسجد قال ابن سلمة رضه لا بأس به إذا كان يحفظ من الصبيان والدواب و يجنب المساجد الصبيان والمجانين أي يبعدهما عنهم بمنعهم عن الدخول فيها من جنبه الشيء تجنيبا أي تجنبه عنه و لا يبيع فيه ولا يشتري وفي الخزانة مباشرة عقد النكاح في المساجد مستحب واختار ظهير الدين خلاف هذا ويجوز الأكل والشرب والنوم في المسجد بدون الاعتكاف عندنا

مكروه

التكلم حرام في سبعة مواضع في المسجد وعند المريض وخلف الجنازة وعند القبور وعند القراءة وعند الخطبة وعند الجماع من شرح الشرعة لتقوى افندي

وخرج في الظهيرية بكراهة الحديث أي كلام الناس في المسجد لكن قيده بأن يجلس لأجله وفي فتح القدير الكلام فيه مكروه يأكل الحسنات وينبغي تقييده بما في الظهيرية أما أن جلس للعبادة ثم بعدها تكلم فلا من بحر الرائق

مطلب

لا يتكلم في المسجد بأمر الدنيا

في فضل الكراهة خارج الصلوة

وقوله تعالى قل لعبادي يقولوا التي هي أحسن يقتضي بعمومه أن لا يتكلم العباد خارج المسجد إلا بخير فما ظنك بالعبد الذي هو في المسجد جامع شرح

وقال سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى من جلس في المسجد للصلوة فإنه يجالس ربه فحقه أن لا يقول فيه إلا خيرا خالصة

مطلب

حتى حرف في المسجد

لأن المسجد لم يبن لذلك وفي قاضيخان ويكره أن يخيط في المسجد لأن المسجد أعد للعبادة دون الاكتساب وإن جلس في المجلس المسجد ليحفظ عن الصبيان والدواب ومع ذلك خاط ولم يفعل ما يضر المسجد أو كتب أو درس

للحسبة

بسراج المسجد إلى ثلث الليل أو كان فيه لضرورة الحاجة فلا بأس به ولكن إيمان أن غربا فنام أو جلس الجالس لغير الصلوة يضمن ما تلف وقت جلوسه جامع الشروح

وتخصيصهما بعد التعميم لعظم قبحهما جامع شرح

وإذا دخل المسجد فليسلم على النبي عليه السلام وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وليقل اللهم إني أسألك من فضلك وأمره عليه السلام بتحية المسجد إنما هو لتعظيم المسجد لكونه من البيوت التي يعبد الله تعالى فيها

وقال مالك رحمه الله تعالى سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتا في المسجد فدعا بصاحبه فقال ممن انت قال رجل من ثقيف قال لو كنت من هاتين القريتين لادبتك ان مسجدنا لا يرفع فيها الصوت قال محمد بن مسلمة رحمه الله تعالى لا ينبغي لاحد ان يعمد المسجد برفع الصوت ولا بشيء من الاذى وان ينزه عما يكره

قال بعض المتكلمين الحدث في المسجد يحرم بها الحدث كذا في الشفاء استغفار الملائكة ودعاؤهم المرجو بركته من اعلام المساجد

معه وفي اللآلي اختلف السلف في الذي يغشو في المسجد فلم ير بعضهم باسا وقال بعضهم لا يغشو بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا يسل بضم السين في المصادر سل بركشيدن شمشير سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه ولا يحد جانيا اي لا يضرب الحد لمن له جناية كالقذف والشرب في المسجد لانه بيت الله تعالى بني الا لذكر الله تعالى والطاعة فلا ينبغي ان يفعل مثل هذه الامور ويجمرها اي يطيب المساجد بالجمر وهو ما يتبخر به الثياب من عود ونحوه في كل جمعة وينظف ابوابها ويقول لمن يتجر فيه لا اربح الله تجارتك ولمن ينشد بضم الشين اي يطلب فيه ضالة له اي يقول له لا رد الله عليك هكذا ورد بها الحديث ولا يبزق فيه فوق البواري ولا تحته بل يأخذ بثوبه ان كان وان يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى من تحته لان الحصير ليس من المسجد حقيقة كذا في القنية ولا يرمي فيه بالنخامة بضم النون ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وفي التاج التنخع بيناز بداز دهن ويزدرد اي يبتلع ما يجد بالحاء المهملة اي ما ينزل من رأسه اجلالا اي تعظيما للمسجد ليكون صحة لجسده وقوة لبدنه او يرمي به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اي من المسجد من حصى او حشيش ويخرج القذاة وهو بفتح القاف

معروض او مصبوب فيه شيء

ثابت في حرمه او غيرهما المأمور والتكوير لفرط الصيانة لكونه مظنة التفريط ثم اعلم ان حشيش المسجد اذا طرح عنه ايام الربيع قالوا ان لم يكن له قيمة لا باس به فمن اخذه كان له ان يعمل به ما شاء واما ان كان له قيمة فلا يجوز طرحه ويضمن من رفعه واما ان تعلق بثيابه شيء من بردي المسجد او حشيشه او حصيره فاخرجه بلا عمد لا يجب عليه الاعادة لانه شيء يسير لا يعتبر به كذا في قاضي خان جامع

بسبب تعظيم بيت الله تعالى لما روي انه عليه السلام قال من رد ريقه تعظيما للمسجد كان كفارة لذنوبه وجعل ذلك الريق قوة لجسده جامع الشروح

القاف التبن والتراب ونحو ذلك مما يطهر منه المسجد كذا في شرح المصابيح وما يؤذي منه بصيغة المجهول ولا يوطن اي لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه وبه رائحة الشجرتين الخبيثتين يعني البصل والثوم قال عم من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال عم ان كنتم لا بد آكليها فاميتوهما طبخا وضم الكراث اليهما في رواية جابر رضي الله عنه وقاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره كذا في شرح المشارق وينظف المسجد عن الغبار ونسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا يبيت فيه في غالب احواله ولا يعبر عنه بغير عذر لان البيتوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه الا اذا اضطر وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه مسئلة كثيرة الوقوع والناس عنها غافلون

فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة ويغتنم الصلوة في جماعة المسلمين فان لها اضعافا يعني ان الصلوة فيهم زائدة على صلوة المنفرد باضعاف مضاعفة تلك الاضعاف ورحمة من الله تعالى ورضوان اي رضا منه تعالى ويختار اعظم المساجد بناء واكثرها جمعا اي جماعة هذا اذا كان في وسط متساوية قربا وبعدا وقدما فانه ذكر في منية المفتي ان من كان في جوار المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامي يتخير والفقيه

لقوله عليه السلام ان صلوة الرجل مع الرجل خير من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين خير من صلوته مع الرجل وكلما كثرت الجماعة فهي احب الى الله تعالى جامع الشروح

اي فيها رحمة عظيمة ورضاء بليغ من الله تعالى او موصلة ومؤدية الى رحمة الله تعالى ورضائه وفي هذا المعنى آيات واحاديث كثيرة

العبد واسبغ الوضوء ثم خرج الى المسجد رجله ولم يرفع الا وملك ينادي اللهم اغفر حزنه فاذا صلى صلوة الامام وانصرف ذكره في بدء الواعظين جامع الشروح

وفي الخبر ان مجوسيا في المسجد الحرام فرأى مخاطا عليه فاخذه بكمه فخرج به هاتف ما رضيت بالبزاق على بيتنا فكيف نرضى بعلامة الكفر على احد اسلك طهرت بيتنا فطهرناك من طهارة القلوب

والا فالاولى على ما في البزازي الاقدم فالاقدم ثم الاقل جماعة للعالم ليكثر الجماعة به ولغيره ما امامه اصلح وافقه ومسجد حيه وان قل جمعه اولى من الجامع وان كثر جمعه لان لمسجده حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه وفي قاضيخان وينبغي ان يكون الجواب في العالم على التفصيل فان كان ممن يؤم فكذلك والا اى ان كان ممن يقتدى بغيره فيذهب الى ما كان امامه اصلح وافقه وان لم يكن بمسجد حيه مؤذن فانه يذهب لمسجد منزله ويؤذن فيه ويصلي وان كان واحدا لان لمسجد منزله حقا عليه فيؤدى حقه انتهى كلامه وفي بندر الواعظين اعلم ان الطاعة تفضل باعتبار الوقت والمكان والشريك والقريب اما الاول قال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا اى يشهده حفظة الليل والنهار واما الثاني قال عليه السلام ركعتان في المسجد افضل من الف ركعة خارج المسجد واما الثالث قال عليه السلام صلوة الفذ واحدة ومع الواحد خمس وعشرون ومع الاثنين خمسون ومع الثلاث مائة الى الف قال عليه السلام فاذا جاوز العشرة لم يصف الواصفون واما

ح

الرابع قال عليه السلام التكبيرة الاولى مع الامام خير من الدنيا وما فيها وجميع ذلك يجمع في المسجد انتهى كلامه جامع الشروح

يذهب الى اقلهما قوما ليكثر به وذكر في الغنية ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محلته افضل قل اهل مسجده او كثر لان لمسجده حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه انتهى ولا يرخص لمن سمع النداء اى الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد بحيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعائر الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعذير ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه واقل التعذير ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة ان التعذير باخذ المال ان رأى القاضي او الوالي جاز ومن جملة ذلك ان رجلا لا يحضر الجماعة يجوز باخذ المال فانه اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه واللغة ليس بعذر في ترك الجماعة وقيل تكرار الفقه والمطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة بها ولم يواظب على تركها بل يقع الترك احيانا لاشتغاله بالفقه لنفعه له وللمسلمين والمطر والبرد الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس عذر كل ذلك يمنع لزوم الجماعة وكذا الوحل اى الطين عذر والسفر ليس بعذر قال ابو حنيفة من شغل عن الجماعة او سكر او نام فجمع باهله في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله في منزله احيانا اى من غير عذر قيل يكره وقيل لا يكره

اى يطهرها بالذكر لكونها ... وروى مكحول رضي الله عنه قال جنبوا مساجدكم ... وشراءكم وبيعكم ... اصواتكم واقامة ... واتخذوا في ابوابها ... في الجمع جا...

قال النبي عل... صلا...

وفي المغرب في الجمع اى ط...

مطلقا نهي عن التلويث

لقوله عليه السلام لاعمى حين سأل عنه الرخصة في ان يصلي في بيته هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب وفي رواية قال لا صلوة لك الا في المسجد ثم قال عليه السلام لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد والجار الذي يبلغه النداء كذا في روضة العلماء والاصح ان العمى عذر عند عدم القائد في رخصة الترك واغالم يرخص عليه السلام لذلك لعلمه بقدرته على الحضور بلا قائد كذا في زين العرب واختلف فيها اى في الجماعة قال بعضهم انها فرض كفاية وقال بعضهم انها فرض عين وهو قول احمد وداود وعطاء وابي ثور حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه مع الجماعة لم يجز كذا في القنية وفي الغاية

صح

قال عامة مشايخنا رحمهم الله انها واجبة وتسميتها سنة لوجوبها بالسنة وفي البدايع تجب على العقلاء البالغين الاحرار القادرين على الجماعة من غير حرج وقيل الجماعة سنة مؤكدة في قوة الواجب كذا ذكره ابن الهمام وهذا القول اى كونها سنة مؤكدة غاية التأكيد هو الاصح حيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعائر الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب تعذيره ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه واقل التعزير ثلاثة اسواط وقال صاحب الخلاصة سمعت من ثقة ان التعزير مطلقا باخذ المال ان رأى القاضي والوالي جاز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره باخذ المال لانه اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر جامع الشروح

لقوله عليه السلام صلوة المرأة في بيتها افضل من صلوتها في حجرتها وصلوتها في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها المخدع بضم الميم وفتح الدال المخزن والمراد بالحجرة ما يكون ابواب البيوت اليها جامع الشروح

فرض صح

لا يكره لما فيه من ابقاء حفظ اهله من الجماعة هذا وقد قيل انه اى الجماعة فرض كفاية وقيل عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزه كذا في القنية ولا جماعة للنساء يعني ان الافضل لهن ان يصلين فرادى وعلى هذا كان افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض الى التفصيل المشهور من ان العجائز لا يكره حضورهن في غير الظهر والعصر عند ابي حنيفة رحمه الله وعندهما لا يكره خروجهن في الصلوات كلها اشارة الى ان المختار المفتى به في زماننا هذا كراهة خروجهن مطلقا في كل صلوات لظهور فساد الزمان وقال في الكافي من كره حضور المسجد للصلوة فان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند هؤلاء الجهال الذين تحلقوا بحلية العلماء اولى ذكره فخر الاسلام انتهى هذا لو امّت امرأة جماعة من النساء وليس معهن رجل فانها تجوز ويكره وتقف الامام وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء في مسجد جماعة ليس معهن رجل لا بأس به وفي غير المسجد من البيوت ونحوها يكره الا ان يكون معه ذا رحم محرم منه كذا في خلاصة الفتاوى ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل من الثاني وفي الثاني افضل من الثالث وهكذا واما اذا تكامل الصف فلا يزاحم احدا فانه ايذاء ولو وجد في الصف الاول فرجة دون الثاني يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة لهم

اى يسارع الى الصف الاول

تكامل الصف الاول

الى اخر الصفوف

عطف على قوله ويكره ... رحمهم ...

قالت عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد وفي النهاية تكره امامة المرأة للنساء في الصلوات كلها من الفرائض والنوافل وفي صلوة الجنازة لا تكره جامع الشروح

وقال سعيد بن عامر صليت الى جنب ابي الدرداء رضي الله عنه فاخذ رمى الصفوف الاخر فقلت اليس خير صفوف الرجال اولها قال نعم الا ان هذه امة مرحومة منظور اليها من بين الامم وان الله تعالى اذا نظر الى عبد في الصلوة غفر له لمن وراءه من الناس فاغا تأخرت لرجاء ان يغفر لي بواحد منهم بنظر الله تعالى اليه خالصة

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اقوام يتأخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار رواه ابو داود وابن خزيمة في صحيحه من الترغيب والترهيب

مطلب في باب تسوية الصفوف

تقصيرهم حيث لم يسدوا الصف الاول على يمين الامام اي قائما على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم في نقصهما من الصف ويصير الامام بحذاء وسط الصف كذا في القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان وجدت لانه روي في الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام ثم يتجاوز عنه الى من يحاذيه في الصف الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف الثاني وروي عن النبي عم انه قال يكتب للذي خلف الامام بحذائه مائة صلوة وللذي في الجانب الايمن خمسة وسبعون صلوة وللذي في الجانب الايسر خمسون صلوة وللذي في سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره في القنية ويسوي الامام الصفوف ثم يدخل في الصلوة قال نعمان بن بشير رضي كان رسول الله عم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر فالسنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصابيح ويتم الصف المقدم ويجعل النقص اي النقصان في المؤخر ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول الا اذا وجد فيه فرجة كما ذكرنا ويتراص الناس في الصف رص البناء الصاق بعضه ببعض اي يتلاصقون بحيث يكونون محاذين بالاعناق والمناكب قال النبي عم رصوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب اشباحكم وحاذوا بالاعناق والذي نفسي بيده اني لارى الشيطان

لقوله عليه السلام اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر وقال عليه السلام ان الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الاولى جامع الشروح

لقوله عليه السلام من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم وفي زين العرب اي ايذاؤه الناس بهذا الوجه يكون سببا لوروده النار وفي البزازي ولا يتخطى للدنو من الامام ان كان يؤذي بان يطأ ثوبا او جسدا والا يتخطى وقال الفقيه لا يتخطى في حالة الخطبة وان لم يؤذ جامع الشروح

وعن ابي مسعود رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلوة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم رواه مسلم وغيره من الترغيب والترهيب

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال اقيموا الصف فان اقامة الصف من حسن الصلاة فان حسن الشيء زيادة على تمامه وذلك زيادة على الوجوب ... عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف وزاد ابن ماجة من سد فرجة رفعه الله بها درجة وفي رواية لتسون الصفوف اوليطمس الوجوه

الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف والخلل بفتح الخاء المعجمة الفرجة والحذف بفتحتين الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار الحجازية كذا في شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الى الركوع فان جاء رجل فبها والا يجذب الى نفسه رجلا او دخل في الصف هكذا روى هشام عن محمد وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية ثم قال والقيام وحده اولى في زماننا لغلبة الجهل على العوام فاذا جره يفسد صلوته وفي الزاهدي دخل فرجة الصف احد فتنحى المصلي توسعة له فسدت صلوته لانه امتثل لغير الله تعالى في الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا اما القيام وحده مع وجود الفرجة في الصف فهو مكروه ولا منقطعا في طرف منه لقوله عم رصوا صفوفكم كما سبق ويؤم الناس اعلمهم بالسنة اي باحكام الشرع والاعلم به كان الافقه في عهد الصحابة رضه فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم اقرأهم للقرآن يعني اذا كان في القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة ورجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عند ابي حنيفة ومحمد رح لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة

من يعلم بهذه المسئلة ان كان وان لم يكن اوخاف الايذاء يقف وحده جامع ش

ما دام يجد هناك فرجة جامع ش

اي ضموا مناكبكم بعضها الى بعض جامع

مطلب اولى الناس بالامامة

فان تيكم في ركن واحد واجاب عما ذهب اليه ابو يوسف رح من
تقديم الاقرأ على الافقه بناء على ما ورد في الحديث كذلك
بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة
لانهم كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرأ القرآن
فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك في زماننا فانهم
يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقهون ثم اي اقدمهم
هجرة اي فان كانوا سواء في الفقه والقراءة فاقدمهم
هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هي الانتقال من
مكة الى مدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فهو اكثر ولما
انقطعت الهجرة (اي زالت فرضيتها) بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة
الحسية الهجرة المعنوية وهي الهجرة عن المعاصي اعني
الورع ولهذا قال ثم الاورع بدل ذكر الهجرة واما
ذكرها المص بدل الورع جريا على لفظ الحديث وتعميما
للهجرة من الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا وان
كانوا فيهم سواء فاحسنهم خلقا اي الفة بالناس وان استووا
فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فاحسنهم وجها اي اكثر
صلوة بالليل وان تساووا فيه فانظفهم ثوبا لان هذه الصفات
تكثر الجماعة وان استووا فيه بان اجتمعت هذه الخصال في
رجلين مثلا يقرع او الخيار للقوم كذا في معراج الهداية
وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر يكره ان يتدافع
بعضهم بعضا للامامة ونحن [illegible] انه قال

فان الهجرة قد انتسخت بعد الفتح لقوله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح وانما المهاجر من هاجر السيئات لقوله عليه السلام المهاجر من هاجر عما نهى الله جامع الشروح

الدراية شرح صح

٦٥

لما قال النبي عليه السلام يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء اعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم لهجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل في سلطانه جامع الشروح

قال من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما
يصلي بهم روي ان قوما تدافعوا للامامة بعد اقامة الصلوة
فخسف بهم كذا في مشكات الانوار ولا يؤم الرجل الرجل في
سلطانه اي في محل سلطنته اي حكمه وولايته الا باذنه يعني اذا كان
الوالي او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو
احق بالامامة وان كان غيره اعلم (افقه) وان لم يكن عالما به فمن
قدمه للامامة فهو اولى لان الامامة بغير الاذن فيما ذكر
من الصور يؤدي الى التباغض والجماعة شرعت للاجتماع والالفة
ولكن ينبغي ان يتقدم للامامة كل ورع [illegible]
تقي سواء كان ذا سلطنة اولا ويخفف الامام بالناس الصلوة
بالنصب على انه مفعول يخفف في تمام اي حال كونها تلك الصلوة
في تمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءته بان
يقرأ اوساط المفصل او قصاره وعن ترك الدعوات الماثورة
كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة
وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها واللبث راكعا وساجدا
بقدر ما يسبح ثلاثا وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخف
القراءة والاذكار واتم في الاركان والسنن فيقتدي الامام
فيه اي في اداء الصلوة باضعفهم حالا لما قال عليه السلام اذا
صلى احدكم للناس (التخفيف اولى) فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
والكبير وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء
وروي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمع في الصلوة بكاء

فيها نقص مما كان التمامية تحيط بها والاتمام يحيط بالامام جامع

سواء كان ذا سلطنة اولا لقوله عليه السلام من صلى خلف عالم تقي فكانما صلى خلف نبي الورع بكسر الراء التقي والتقي المتقي كذا في المختصر فتوصيف احدهما بالاخر يفيد ان المراد به الكامل في التقوى فيكون اعلم واقرأ اذ لا يكون كاملا فيه بدون الاتقاء عن جهل ما يكمل به التقوى فيكون اعادة تنبيه للاهتمام بشان الافضل للامامة وان احتملت ان يكون للاختيار ما في الزاهدي هو رويا عن ابي حفص الامامي الذي يقرأ قليلا احب الي من الفاسق القارئ وفي شرح الطحاوي يقدم الاورع على الاقرأ جامع الشروح

لقوله عليه السلام اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء الباء للمصاحبة اي مصليا معهم او للالصاق اي ملصقا اياها بهم او مستعان بمعنى اللام اي مصليا لهم كما في الحديث وتقديم الظرف للتخصيص التخفيف للصلوة بهم كما يدل على الحديث جامع الشروح

استيناف جواب عما يقال لم يخفف وفي التطويل زيادة طاعة وثواب ويدل عليه قوله فان فيهم السقيم الحديث جامع الشروح

متى خفف وقال عليه الصلوة والسلام من امّ بقوم فليصل صلوة
خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا
من قوله ويؤم الناس اعلمهم الى ههنا من شرحى المشارق
والمصابيح وينتظر الناس فى الظهر قليلا لانه وقت اشتغال
فى القيلة ولا ينتظر المؤذن والامام لواحد بعينه بعد
اجتماع اهل المحلة وقيل ينتظر المؤذن ذيل النقض ما ويه وفى
الوقت سعة انتهى وفى قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة
الى ان تاخير الاقامة لكى يجتمع الناس جائز وقد صرح به فى
الخلاصة لكن لا ينبغى ان يكون الانتظار بحيث يؤدى الى
فوات الوقت المستحب وفى قوله فى العصر قليلا اشارة الى
هذا قال الامام فى الاحياء لا ينبغى ان يؤخر الصلوة الى اخر
الوقت لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة
اول الوقت اى فضيلة الوقت المستحب فهى افضل من كثرة
الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان
فى الجماعة لم ينتظروا الثالث اى اذا لم يبق فى الوقت
المستحب سعة وقد تاخر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
عن صلوة الفجر وكانوا فى سفر وانما تاخر للطهارة فلم
ينتظروا وقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حتى فاتت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركعة فقام يقضيها قال
فاشفقنا من ذلك اى حذرنا من فوته يا رسول الله
فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا فافعلوا انتهى ويدعو

قال وليس على الامام انتظار المؤذن وانما على المؤذن انتظار الامام للاقامة فاذا حضر فلا ينتظر غيره انتهى مسكه

مطلب دعاء الامام للقوم بعد الصلوة

يدعو الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اى يدعو بعد قراءة
الاوراد والاذكار المأثورة على ما هو المتعارف بين الائمة
وانما قال يدعو للقوم مبالغة فى نفى تخصيص الدعاء لنفسه
فانه يكره للامام ان يخصص نفسه فى الدعاء بل ينبغى ان ياتى
بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لى
وفى غنية الفتاوى واذا كان صلوة ليس بعدها سنة يستقبل
القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بحذائه رجل مسبوق
يصلى اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفى الخلاصة يكره للامام
فى الفجر والعصر ان يمكث فى مكانه الذى صلى فيه مستقبلة
القبلة وقال النبى عليه السلام سمّى هذا بدعة هذا لكن الظاهر
ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث فى شرح المقدمة
نقلا عن ابى حنيفة رح من انه اذا دعا الامام بعد الصلوة
حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال
والا يدعو الى القبلة وقال ابو امامة قيل يا رسول الله
اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوات
قوله اسمع اى اوفق للاستماع واولى بالاستجابة فهو
افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف
والاخير صفة تابع له اعرابا يعنى ان الدعاء اسمع فى الجوف
الاخر من الليل ودبر عطف على جوف كذا فى شرح المصابيح ولا
يصلى احد وهو حاقن وهو الذى به بول شديد ولا
حاقب بالزاء المعجمة وهو الذى كان غنه عليه وغائط

وكذا كل ما يطلبه لنفسه يشرك فيه القوم ايضا جامع

مسئله اون كشى دن جماعت از اولنجق جماعته متوجه اولوب دعا اتمكمى افضلدر يوقسه قبليه مى جواب روى عن ابى حنيفة رحمه الخ وبو روايت صحيح مدر جواب جماعته توجه اتمك كركدر ايكى كشى اولورسه ده ذكر اولنان حديث ثابت دكلدر مقدمه ابى الليثى تغيير اتمشلر در زياده لر الحاق اتمشلر در نسخه لرى مختلف در اعتماده صالح دكلدر كذا فى فتاوى البركوى

دون النساء

فان هذا الوقت وقت شريف يقبل فيه الدعاء روى عن ابى امامة جامع

شديد ذكره في الالباب والاحياء ولا حازق بالزاء المعجمة و
هو الذي ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاء مهملة في
الثلاثة حتى يتخفف اي حتى يزيل اولا ما يؤذيه قال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط
فليبدا بالغائط اي يبدا او لا بازالته فيجوز له ترك الجماعة
بهذا العذر كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه يكره
ان يدخل في الصلوة وبه بول او غائط فلو شرع في الصلوة
مع هذا او شغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء في
هذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى
وان كانت بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت
يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا قال صاحب
المحيط ويبدا بالعشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال
ان لم يملك نفسه اي اذا عرض له جوع شديد يمنع حضور
القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يصبر عليه بطيب
النفس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وضع عشاء
احدكم فاقيمت الصلوة فليبدا بالعشاء ولا يعجل حتى
يفرغ منه يعني اذا عرض له جوع يمنع حضور القلب جاز له
ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا
يؤدي الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا
ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب فلا للاحاديث الواردة
في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فان ملكها اي ان

لانه لو قام الى الصلوة بعد ما اخذ في الطعام قبل
ان ياكل يكون قلبه مشغولا ولو قام الى الصلوة
بعد ما اكل يكون قلبه فارغا في الصلوة فلو
كان في الطعام وقلبه في الصلوة افضل من
ان يكون في الصلوة وقلبه مع الطعام
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه حضرت الصلوة واحضر العشاء
فقال نبدا بالنفس اللوامة بستان العارفين

بحيث لم يختل حضوره او كان الوقت ضيقا
جامع الشروح

ان ملك نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا يؤخرها لشيء
اي لا للطعام ولا لغيره كما رواه جابر عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من انه قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولغيره
ولا يخفى ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه
ذكره في وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله اذا
وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوق
الى الطعام في الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متماسكا في
لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا يخاف فوته ويحتمل
انه قبل الشروع فيها **فصل في** اداب المصلي ويزر على
وزن يمد اي يعقد ويشد ازرار قميصه وكذا ثوبه
الذي يصلي فيه في مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار
القميص وبالفارسية انكل والزر بالفتح مصدر زر
القميص اذا شد ازراره قال في القنية روي انه من صلى
صلوة وجيبه مشدود كان خيرا ممن صلى سبعين صلوة و
جيبه مكشوف وانما جعله من الاداب بناء على ان الصحيح
ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان
محلول الجيب فينظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا في
التبيين ولا يسبل ازاره من الاسبال اي ارخاه الى
وذلك لما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لا
يقبل صلوة رجل يسبل ازاره اي مرسل ومطول ازاره
الى الارض تكبرا واختيالا يعني لا يقبل قبولا كاملا

الاختيال التكبر لكم

فظهر التوفيق بين الحديثين والله الموفق
عن علي رضي الله عنه فضل الوقت
الاول على الاخر كفضل الاخرة على الدنيا
ذكره في الجامع جامع الشروح

واخرج ابو نعيم في الطب عن جابر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال حبذا المتخللون من الطعام وتخللوا
من الطعام اذا اكلتم فانه ليس شيء اشد
على الملكين من ان يريا المؤمن يصلي وفي
فمه واضراسه شيء من الطعام
كذا في الحبائك

اي يخرج ما بينها مما بقي من الطعام بالخلال جامع

تطهير الفم واستعداد المناجاة ربه
اذ ربما يتغير سريعا ولذلك سن الاستياك
ولما ذكر سنن المسجد والامامة والجماعة
ناسب ان يذكر ما على الامام والجماعة من
ان ياخذوه من الزينة عند المساجد
قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد فقال
جامع الشروح

لقوله عليه السلام لسلمة بن الاكوع رضي
الله عنه حين قال يا رسول الله اني
رجل اصيد افاصلي في القميص الواحد
قال نعم وازرره ولو بشوكة وفي البزازية
ان صلى في قميص محلول الجيب ان وقع
بصره او بصر غيره في الركوع على عورته
لا يجوز وحقيقة الرؤية لا تشترط
بل يكفي امكانها بلا تكلف وهذا قول
محمد وعن الاماملي انه ليست بعورة في
حق نفسه فلا تفسد بوقوع بصره
جامع الشروح

مطلب
كراهة اطالة
الذيل

وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بينما رجل ممن كان
قبلكم خرج في بردين اخضرين يختال
فيهما امر الله الارض فاخذته فهو يتجلجل
فيها الى يوم القيمة رواه احمد والبزار
باسانيد رجال احدها رجال الصحيح
البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

وقد حكى الامام ابو بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي رحمه الله تعالى في كتاب سراج الملوك والخلفاء انه قال لما دخل محمد بن واسع سيد العباد في زمانه على بلال بن ابي بردة امير البصرة وكان ثوبه الى نصف ساقه قال له بلال ما هذه الشهرة يا ابن واسع فقال له ابن واسع انتم شهرتمونا هكذا كان لباس من مضى وانما انتم طولتم ذيولكم فصارت السنة بينكم بدعة وشهرة مدخل الشرع لابن الحاج

لانه من الخيلاء اي الكبر وهو قبيح فكره الشافعي اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها مالك في الصلوة لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي ولا يصلي في ثوب معلم اي في ثوب ذي علم لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصلي في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان يفتنني الخميصة كساء اسود مربع لها علمان فان لم يكن معلما فليس بخميصة ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير وقوله الهتني انفا اي شغلتني الان كذا في التنوير ولا يصلي في ثوب مصبوغ بعصفر بضمتي العين والفاء صبغ معروف كذا في مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه للاثر الوارد فيه ذكره في شرح النقاية ولا بأس بخيط في عنق المصلي وذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلوته ويصلي على الخمرة بالضم والسكون هي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي غصنه وعلى كل مصلي اي كل ما فرش فيه شيء او لا في الصلوة على الصعيد الطيب من غير حائل اكثر ثوابا واشد تواضعا وذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكر ما يتعلق بها في اواخر فضيلة

مطلب ولا يصلي في ثوب مصبوغ بعصفر

العصفر ورق غصن النخل اختري

اي يجوز ان يصلي على الخمرة وعلى كل ما يصلي عليه عادة جامع الشروح

ومامر في اواخر فضيلة المساجد كان بيان استحباب ان يفرش الباني الحصباء دون الحصير ونحوه وهاهنا بيان استحباب ان يختار المصلي الصلوة على الصعيد فلا تكرار لما مر قريبا جامع الشروح

وفيه خروج عن خلاف امام مالك فانه عنده يكره السجود على ما ليس من جنس الارض حلبي صغير

كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى لا يسجد الا على التراب حدائق الحقائق

يعني ان الاولى للصلوة على الصعيد ما تنبته الارض القريبة منه وفي قاضيخان ولا بأس بالصلوة على الفرش والبسط واللبود والصلوة على الارض او على ما تنبته الارض افضل جامع الشروح

اي في جامعهم ومحل اجتماعهم ليظهر موضع سجوده فلا يمر بينه وبين المصلي مار وقد غلبت على ما ينصب المصلي قدامه من سوط او عكازة او غيرهما جامع الشروح

لقوله عليه السلام اذا صلى احدكم الى السترة فليدن منها وقد قدروا القرب بثلاثة اذرع وقيل ادناه ان يكون بينه وبين السترة ثلاثة اذرع وبه قال جامع الشافعي

96

المساجد اهتماما بشانها وتكميلا لما قبلها كما لا يخفى ويصلي على ما تنبته الارض اياه من قطن وحصير ونحوهما ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون ما يستتر به كائنا ما كان قدامه بالضم والتشديد اي امامه في ملاء بالقصر على وزن كلاء جماعة من الناس كذا في الدستور ويقرب الى السترة حتى يكون بينه وبين السترة ممر شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعي وقال في مبسوط شيخ الاسلام رح لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضع طولا لا عرضا ليكون مثالا للغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الجواهر ويجعل السترة في الطول ذراعا وغلظها يجب ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخسي وان كان طولها اقل من ذراع ففيه اختلاف المشايخ حتى لو وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف وان كان اقل من ذلك تكلم المشايخ فيه كذا في الغنية او مقدار مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي راس الراكب كذا في المغرب ويجعلها اي السترة على حاجبه الايمن او الايسر لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يجعلها تلقاء وجهه بل احد حاجبيه وكان

مطلب باب السترة في الصلوة

لقوله عليه السلام اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصاه فان لم يكن معه عصا فليخطط خطا جامع الشروح

ويجوز ترك السترة في موضع يأمن المرور فيه وان صلى على الدكان فان حاذى اعضاء المار اعضاء المصلي يكره على ما في الهداية حلبي صغير

فعامة المشايخ ان لا يخط خطا وهو رواية عن محمد وهو المختار لان المقصود وهو الحيلولة بينه وبين المار لا يحصل به وقال بعض مشايخنا يخط وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى وهو رواية عن محمد ايضا وهو قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى

لقوله عليه السلام اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر من وراء ذلك جامع الشروح

لما قال المقداد رضي الله عنه ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود ولا عمود ولا شجر الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر جامع الشروح

اى بينه وبين السترة واما اذا لم يكن السترة فقيل لا يمر
من قدر الصفين وقيل من قدر ما بين الصف الاول
ومقام الامام وقيل موضع سجوده والمختار من منتهى
بصره ان كان يصلي خاشعا جامع الشروح

ذلك لشدة تنزهه عن التشبه لمن يعبد الاصنام ولهذا كره
ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضره مرور شيء وراء السترة
ولا يمر احد بين يدي المصلي اعلم انه يجب ان يكون بين المصلي
وبين المار مقدار موضع صلوته لان هذا القدر من المكان
حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال
بعضهم خمسين ذراع وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر في موضع
يقع بصر المصلي عليه وبصره الى موضع سجوده فذلك مكروه
والمار اثم وما زاد على ذلك فليس بمكروه وهذا كله اذا كان
في الصحراء ولم يكن له سترة فان كانت له سترة يمر بينه وبين
السترة فهو مكروه وكذا اذا كان يصلي في المسجد فان كان
بينه وبين المار اسطوانة او انسان قائم او قاعد لا يكره
وان لم يكن بينهما حائل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي
موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة
المسجد الصغير وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح
ومن المشايخ من قال الحد في المسجد قدر ثلثة اذرع وما
وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في الفتاوى الظهيرية
وذكر في القنية ان من قام في اخر الصف من المسجد وبينه و
بين الصفوف مواضع خالية فللداخل ان يمر بين
يديه ليصل الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا يأثم
المار بين يديه وليدفع المار في نحره اى في صدره و
قلبه والدفع في النحر عبارة عن الانكار القلبي و

ولو في المسجد لا يمر بينه وبين حائط
القبلة وقيل من قدر خمسين ذراعا
وذلك لقوله عليه السلام لو يعلم المار
بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه وعن
الطحاوي ان المراد اربعون سنة كذا
في زين العرب جامع الشروح

سواء كان صغيرا او كبيرا

والمراد بالدفع ما كان بالاشارة
او بوضع اليد على نحر المار
لا الانكار القلبي على ما جامع
وقيل كذا في زين العرب وفيه دليل

والمذكور في الكتب انه لا يكتفي بذلك الانكار بل يدفع
المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة رأسه
او عينه او غيره او تسبيح بان قال سبحان الله وقوله فانه
شيطان بقول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان
ان هذه للموصل مرور شيء لا يقطع الصلوة اشارة الى
مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو قوله عليه السلام لا يقطع الصلوة شيء وادرؤا ما استطعتم
فانما هو شيطان يعني اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في
الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه شيطان
اى الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم شيطانا لان الشيطان هو المار اى العاتي
المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله عم في
حديث اخر يقطع الصلوة المراة والحمار والكلب فمحمول
على قطع كمالها لان المصلي اذا مر بين يديه شيء من هذه
الاشياء يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في شرح المصابيح

اذا اراد ان يمر في موضع سجوده او بينه
وبين السترة بالاشارة حلبى

فصل في اداب المصلي ويعدل اركان الصلوة تعديلا
اى يستوفي حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت
الشيء فاعتدل اى قومته فاستقام وثم يريد به تعديل
الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع والسجود والذي يعد
في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم
منه ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان

والاركان جمع ركن وفي المختصر ركن الشيء
جانبه الاقوى فالمراد منه هنا الفرض
والتعديل من عدل سواه اى يسوي
اجزاء الصلوة وفرائضها من القيام و
القراءة والركوع والسجود وغيرها جامع

اى تسوية صحيحة بان يطمئن في الركوع والسجود
وفي قومة الركوع وبين السجدتين اطمينانا
يسكن به حركات الاعضاء وهو اى الاطمينان
في الركوع والسجود واجب عند ابي حنيفة
ومحمد رحمهما الله تعالى وقومة الركوع و
القعدة بين السجدتين ليستا بواجبتين بل
سنتان عندهما واما عند ابي يوسف فتعديل
الاركان الصلوة وهو الطمانينة والقرار
في الركوع والسجود والقومة والجلسة بين
السجدتين فرض وهو قول الشافعي واحمد ومالك
رحمهم الله تعالى لما روي انه عليه السلام قال لرجل ترك
التعديل في صلوته قم فصل فانك لم تصل كذا في [illegible]
وشرح المجمع جامع الشروح

اى من الصلوة على
ما فصلت في الفروع
جامع

وروي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يقول من توضأ فاسبغ الوضوء ثم قام الى الصلوة واتم ركوعها وسجودها
والقراءة فيها قالت الصلوة حفظك الله كما حفظتني ثم صعد بها الى السماء
ولها ضوء ونور ففتحت لها ابواب السماء حتى تنتهي الى الله تعالى فتشفع لصاحبها
واذا لم يتم وضوءها ولا ركوعها ولا سجودها ولا القراءة فيها قالت الصلوة
ضيعك الله كما ضيعتني ثم صعد بها الى السماء وعليها ظلمة فغلقت دونها
ابواب السماء ثم تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها جامع الرموز

وفي مجمع الفتاوى ولا يطاطئ راسه عند التكبير لان التكبير يؤتى بحالة الانتصاب كالقراءة وفي التاتارخانية ولو ادرك الامام في الركوع وقال الله اكبر الا ان قوله الله كان في قيامه وقوله اكبر وقع في الركوع لا يكون شارعا في الصلوة وكذا التكبير في التطوع حال الركوع للافتتاح لا يجوز جامع

ويحتمل من باب الافعال: **الصلوة** والظرف الاخير حال من فاعله اي حال كونه في تعظيم عظيم واجلال جليل وفي اعادة لفظ التكبير وذكر كلمة في وعطف الاجلال على التعظيم اشعار بانه لابد ان يكون على غاية في تعظيم الله تعالى وفي اطلاق الذكر تنبيه على انه يجوز الشروع بغير لفظ الله اكبر على ما علم في موضعه واختلفوا في اي وقت يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ الامام من الثناء في الاصح وقال قاضيخان ان لم يكبر المقتدي مع الامام وكبر قبل فراغ الامام من قراءة الفاتحة كان محرزا ثواب تكبيرة الافتتاح انتهى وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى ينال هذا الثواب واليه مال القاضي الامام كذا في مجمع الفتاوى وقال الامام ابوبكر محمد بن الفضل ننظر الى الرجل كان ممن يتاسف على فوات التكبيرة الاولى نال فضلها وان لم يدرك شيئا من الجماعة وان كان ممن لا يتاسف على فوتها لم ينل فضلها وان جاء قبل الاذان ومكث حتى كبر معه مقارنا ف... اختلف الناس في ان المصلي متى يرفع يديه عند تكبيرة الافتتاح عن ابي حنيفة رحمه الله قال يرفع يديه ثم يكبر وعن بعض علمائنا رحمهم الله ...

مطلب في فضيلة في اي وقت يحصل تكبيرة الافتتاح

والتغير لما قبله روي عن معاذ بن جبل رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مكيال فمن وفى له ومن
طفف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال
ابراهيم النخعي رضه اذا رايتم رجلا يخفف الركوع والسجود
فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره في الروضة **ويقف**
اي يستوي قائما **عند التكبير** اي تكبيرة الافتتاح فان ذلك
التكبير انما فرض قائما ولهذا قالوا اذا ادرك الامام في الركوع
فكبر مستعجلا وهو الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان
كان الى القيام اقرب يجوز صلوته صرح به في خزانة
الفتاوى وغيره **ويحضر قلبه عند التكبير** يذكر الله تعالى
وحده متعلق بيحضر وقوله **في تعظيم** حال اي حال كونه في
تعظيم واجلال ومما ينبغي ان يعلم انهم اختلفوا في اي وقت
يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال بعضهم اذا كان الرجل في
الصف وقت تكبيرة الامام الا انه اشتغل باحضار النية
فانه ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم
ان ادرك الركعة الاولى ينال هذا الثواب واليه تميل القاضي
الامام كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتي وقت
ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ من الثناء في الاصح
ويستشعر اي يضمر في نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده
ويتوب اي يرجع الى الله معرضا عما سلف من ذنوبه **ويفرغ**
اي يجعل **قلبه** فارغا عن امر الدارين لاقامة الفريضة و

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام من توضأ فاحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا رواه ابو داود والحاكم كذا في تحفة الاخوان للفتني

... الذي لا يحفظ عن خلط الوذائل ايها القلب ... في الصلوة وحضور شيء اخر في قلبك عند ... لا يشرك بعبادة ربه احدا اي لا يرى فيها ... رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله عبدا لا يحضر معه قلبه كذا في روضة العلماء جامع الشروح

واخرا ما منصوب بعضمر يفسره يصليها او مرفوع على انه خبر ان واما اسمه
فالضمير العائد الى الصلوة وتذكيره باعتبار ... يصلي وعلى الوجه الاول
يعود الى المصلي واياما كان فان مع معموله اسم ليكن واظهاره في صورة الامر
وان كان الكل بمعناه للاهتمام بهذا الامر لكونه مناط الكل روي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صل صلوة
مودع وذلك الجنة يعني صل كانك تموت بعدها وتدخل الجنة ذكره في الروضة
جامع الشروح

١٠٠

الخشوع الخضوع والخضوع التطامن والتواضع كذا في المختصر اي ساكنا ومتذللا ظاهرا وباطنا فذكرهما تفنن واهتمام جامع الشروح

والجار والمجرور حال من فاعل يشرع باعتبار تقييده بالخضوع والخشوع والاقبال وبعطف لا يلتفت عليه اي يشرع فيها مع الخشوع والخضوع والاقبال ومع عدم الالتفات الى اليمين والشمال كائنا كانه يراه بعيني راسه روي عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الله تعالى مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه وروي عن انس رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام قال اياك والالتفات في الصلوة فان الالتفات في الصلوة هلكة فان كان لابد ففي التطوع لا في الفريضة ذكره ابن الهمام وفي الخبر اذا قام العبد الى الصلوة اقبل على الله تعالى بوجهه واذا التفت يقول الله عز وجل عبدي الى من تلتفت الي من هو خير لك مني اقبل الي فانا خير ممن تلتفت اليه ذكره في منهاج ...

الا طوار الاحوال

اشارة الى معنى الاحسان في قوله عليه السلام جوابا لسؤال جبرئيل عليه السلام وما الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك جامع الشروح

عطف على حاملا ... كانه اي ... يعني مستو... ومستحضرا ... جامع

وليكن عالما اي قلبه انه آخر صلوة يصليها **فيشرع** فيها اي
في الصلوة **خاشعا بقلبه خاضعا ببدنه** وفيه اشارة الى ما
قيل الخشوع هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد
الظاهر له ومنه ما قال جنيد رضه الخشوع تذلل القلوب
لعلام الغيوب ويظهر اثره بحفظ الحواس وفي قوله
مقبلا عليه بهمته اشارة الى ما قيل الخشوع في الصلوة جمع
الهمة لها والاعراض عما سواها وفي قوله **لا يلتفت يمينا
وشمالا** اشارة الى ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الخشوع
ان لا يعرف الذي عن يمينه ولا عن يساره وانما ينظر الى موضع
سجوده صدق رسول الله كله من الخالصة ثم اشار الى
ملاحظة معنى الاحسان فقال **كانه** اي المصلي **يرى الله تعالى
عيانا** كما يرى العين من عاين الشيء عيانا اي رآه بعينه او
يعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي يرى ذلك المصلي و
يشاهده على اطواره المختلفة من حركاته و
سكناته **ويطلع على ما فيه** اي في ذلك المصلي من خير وشر
ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهده على اطواره
التي جاء عليها اطوارا بعد طور نطفة ثم علقة ثم مضغة
فان ملاحظة العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال
يزيد خشوعه ويقرر تعظيمه **ويعقل ما يجري على لسانه**
من ذكر وقراءة ذكر في شرح المصابيح ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم صلى صلوة وقرأ فيها فلما سلم قال لمن خلفه

وقال سهل بن عبد الله انه قال ما تزين القلب بشيء افضل ولا اشرف من علم العبد وتيقظه بان الله تعالى شاهده حيث كان خالصة الحقايق

عبادة ومعنى ان كان قادرا عليه والا فلا يكون اقل من ان يلاحظ ويتخيل عبارتهما لانه ينافي من يشاهده ويبصر ما يفعله ويسمع ما يقوله ولا يعزب عن علمه ذرة في السموات ولا في الارض فكيف يقبح بدون ذلك جامع الشروح

من الصحابة هل تدرون ما قرأت فلم يقدر احد على الجواب
غير ابي بن كعب رضه فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول
الله فاستحسنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غاية التحسين و
وعدله وهدد الباقية على ذلك وروي ان الله تعالى
اوحى الى موسى عم اذا ذكرتني وانت تنتفض اعضاؤك
وكن عند ذكري خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل
لسانك من وراء قلبك واذا قمت بين يدي فقم قيام العبد
الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق ويسكن اطرافه
من يده ورجله فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راى رجلا يعبث
بلحيته في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه
ولا يتميل تميل اليهود وذكر في المحيط انه يكره التمايل على
يمناه مرة وعلى يساره اخرى لما روي عن ابي بكر رضه
انه قال سمعت رسول الله تعالى عليه وسلم يقول اذا صلى
احدكم فليسكن اطرافه ولا يتمايل تمايل اليهود وليكن عليه
السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج
الى المسجد والاستكانة اي الخضوع والانكسار وبالجملة
لابد للمصلي من كمال التعظيم لله تعالى وهو حالة للقلب
يتولد من معرفتين احدهما معرفة جلال الله تعالى
وعظمته لا يذعن النفس لتعظيم والثانية معرفة
حقارة النفس وخستها وكونها عبدا مسخرا مربوبا
يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع

اي لا يحرك تحركهم واختياره صيغة التفعل للتنبيه على انه كانه ذلك تكلف منهم ظنا انه تخشع والاولى ان قوله ويتعقل ويسكن ولا يتميل عطف على قوله يشرع لعطف قوله لا يلتفت عليه جامع الشروح

الخشوع لله تعالى فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة
حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم
والخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحياء قال وبقدر
اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي بحيث يتم صلوته
ولم يغب قلبه في لحظة بل ربما كان مستوعب الهم
بحيث لا يحس بما يجري بين يديه وكذلك لم يحس مسلم
بن يسار بسقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليه
وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه
ويساره وقد كان وجيب قلب ابراهيم عم يسمع على
ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد فرائصهم
وكل ذلك غير مستبعد فان اضعاف ما هذه هممهم في
اهل الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الحظوظ
الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على ملك او وزير ويحدثه
بمهمته ثم يخرج ولو سئل عما حواليه او عن ثوب الملك
لكان ~~واستعمالها بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه~~ على الاخبار
عنه لاشتغال همته به وعن ثوبه وعن الحاضرين حوله
ولكل درجات مما عملوا فحظ كل واحد من صلوته بقدر
خوفه وخشوعه وتعظيمه فانها موضع نظر الله تعالى
القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة
يحشر الناس يوم القيمة على مثال هيئتهم في الصلوة من
الطمأنينة والسكون ومن وجود النعيم بها واللذة ولقد

الهم بالفتح والتشديد القصد
اضطرابه وحركاته
الارتعاد تحرك
وخوف ملوك الدنيا

وروى ان زاهدا من الزهاد دخل المسجد وشرع في الصلوة فجاء سارق وسرق رداءه من كتفه
وجاء به الى اصحابه فلما نظروا الى الرداء عرفوه فقالوا اين وجدته قال رفعته من كتف فلان الزاهد
فقالوا رده عليه فانه لو فرغ من صلوته ولم يجد رداءه في كتفه دعى علينا فهلكنا جميعا بدعائه
قال فرده السارق ووضعه على كتفه فلم يعلم به فظن السارق انه لو رجع يجيء سارق اخر
فيسرقه فيدعو الزاهد بهلاك السارق فيهلك هذا السارق الراد فمكث حتى فرغ من صلوته
فاخبره فقال الزاهد ذهبت به ولم اشعر لشغل الصلوة في قلبي ذكره في الروضة جامع ش

صدق فانه يحشر كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش
عليه ويرعى في ذلك حال قلبه لا حال شخصه فمن صفات
القلوب تضاعف الصور في الدار الاخرة ولا ينجو الا من
اتى الله بقلب سليم انتهى وانما اطنبنا الكلام ههنا اهتماما
ببيان التعظيم والاعتناء بامر الاجلال والتكريم وزعما
منا ان هذه الاطالة مما يشوق الطالبين وان كانت
مما يمل للبطالين الغافلين وليخفض مناكبه ليكون ادل
على الاستكانة والانكسار ولا يتنحنح بلا عذر
اذ لو تنحنح بغير عذر فحصلت به حروف نحو اح بطلت
صلوته عندهما خلافا لابي يوسف واما ان تنحنح بعذر
فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالعطاس
والجشاء فانهما لا يقطعان الصلوة وان حصلت حروفهما
كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تنحنح لاصلاح
صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو اخطأ الامام
فتنحنح المقتدي ليهتدي الامام وفي الغاية التنحنح للاعلام
انه في الصلوة لا يفسد ولو تنحنح ان كان مسموعا تبطل و
الا فلا ولا يتمخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكره فيما سبق
انما هو الالتفات او ان الشروع فيها فان التفت في اثناء
الصلوة بان يلوي عنقه يمينا او شمالا يكره بخروج وجهه
من ان يكون جهة القبلة لا لحاجة يكره ولو نظر في
الصلوة بموخر عينيه لا يكره ولو حول صدره عن جهة

مطلب يحشر كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش عليه

وقال بعضهم انما يكره التنحنح اذا كان صوتا
فقط لا حرف له وكذا اذا كان له حرف
بخلاف حرفان او اكثر فانه يكون مفسدا
اذا كان بغير عذر سواء كان اختيارا او
سهوا لان مفسدات الصلوة لا فرق فيها
بين السهو وعدمه لان هيئتها مذكرة
فلا يعذر فيها بالنسيان واما السعال
المضطر اليه فلا يكره وكذا التنحنح اذا كان
في ضرورة كما اذا منعه البلغم عن القراءة و
عن الجهر وهو امام فلا يكره والاحسن
ان يدفع سعاله ان قدر على دفعه من غير
ضرر يلحقه رعاية للادب
اما اذا كان بالضم وفتح النبق
يحصل لضرر الجشاء
او شغل قلبه لطعام حتى
بدفعه فالاولى
عدمه جامع ش
...

وفي شرح المنية فان سمع له اي للتنحنح صوت مشتمل على حرفين او اكثر
فسدت والا فلا بل مكروه وقال ابن الهمام
ان كان الامام يتنحنح عند القراءة ان لم يكن
كثيرا لا باس به وان كثيرا فغيره اولى
الا ان يتبرك بالصلوة خلفه فهو افضل
انتهى
جامع الشروح

لقوله عليه السلام لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء
في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم وذلك لما فيه من الالتفات
وايهام نسبة العلو المكاني اليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا فقوله عليه
السلام لينتهين خبر بمعنى الامر وقوله لتخطفن اي لتسلبن قيل
هذا في الصلوة واما في غيرها فلا يكره لان السماء قبلة الدعاء
ومحل نزول البركات جامع الشروح

جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا
يتثاوب لانه حالة مكروهة لا يليق بالصلوة وقد قال
عليه السلام التثاوب من الشيطان وقد مر تحقيقه في اداب
القراءة فان غلب الضمير المستتر راجع الى التثاوب والبارز
الى المصلي فليكظم من كظم غيظه اجترعه اي فليدفعه
بالاجتراع وضم الفم روي انه قال عليه السلام اذا تثاوب
احدكم فليكظم ما استطاع وفي رواية فليضع يده على
فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي
اي لا يشير اليها ويرمي بطرفه الطرف كالعين لفظا ومعنى
اي ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت
سرته لانه اجمع للهمة من الارسال واقرب الى الخضوع
وكمال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضع
واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع
باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ الرسغ
بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الزراع ثم ان الوضع
سنة القيام عندهما وعند محمد سنة القراءة حتى اذا فرغ
من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة
يضع اليمنى على الشمال انتهى ولا يراوح بين رجليه بان
يقوم على احدى رجليه تارة وعلى الاخرى مرة وروي عن
ابي حنيفة رح التراوح في الصلوة احب الي من ان ينصب
قدميه نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكره في المتن

فان الشيطان يدخل فاه وتخصيص
الفم مع قدرته على الدخول من غيره
لانفتاحه بفعل مكروه شرعا يكون
مدخلا له كذا في زين العرب جامع ش

اجترع اي بلع
الاجتراع يعني تجرع
وفقد وبلع

لقوله عليه السلام انا معشر الانبياء امرنا ... على الشمال ... وهذا الحديث يدل على
ان الارسال ... في الصلوة ... على الصدر ذكره في الهداية جامع ش

مطلب وضع يده في الصلوة

فيضعهما
لقوله عليه السلام يا انس اجعل بصرك
حيث تسجد وفي زين العرب المستحب
ان ينظر حال قيامه الى موضع سجوده
وفي ركوعه الى ظهر قدميه وفي حال سجوده
الى انفه وفي حال تشهده الى حجره وفي
السلام الى كتفه وفي البزازي ولو تركه
لا يأثم وهذا كله في المكتوبة وفي النفل الامر
سهل لان مبناه على اليسر في الاركان فكيف
في الاداب جامع الشروح
فيضع في حال الثناء والقنوت وصلوة الجنازة
عندهما لا عنده ويرسل في القومة بين الركوع
والسجود وبين تكبيرات العيدين
اتفاقا جامع الشروح

مطلب ولا يقوم على احدى رجليه

لان فيه تمايل اليهود وفي مجمع الفتاوى
يكره التراوح بين القدمين وكذا القيام
باحدى الرجلين والتوكؤ على حائط
او انسان او غيره وفي رواية الحسن
عن الامام رح لا
جامع الشروح

وفي الحديث كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفرشح بين رجليه جامع الشروح

ولا يفرشحهما يفرشح على وزن يدحرج بالفاء والشين
المعجمة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرج بين
رجليه جدا ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون ما بين قدميه
مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى
رجليه على الاخرى ولا يطاطئ راسه اي لا يخفضه في القيام
ولا يجهر بالقراءة غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض
بل يقرؤه في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر
بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ويقف
وقوفا على اية الرحمة فيسال الجنة وعلى اية العذاب فيتعوذ
من النار وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى وينزهه عن
شوب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة
اية الترغيب او الترهيب انما للمنفرد فان كان في التطوع
فهو حسن له وان كان في الفرض يكره له ذلك لانه
لم ينقل عن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولا عن الائمة
بعده واما للامام فيكره له ذلك مطلقا اي سواء كان
في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ولا عنهم بعده ولانه يؤدي الى تطويل الصلوة
على القوم واما للماموم فكذلك لقوله تعالى واذا
قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال
بالدعاء مخل بالانصات انتهى ويفصل بين القراءة
والركوع بسكتة خفيفة اي ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار

فيستوي ثم ينحط للركوع بالحضور ويقع الفراغ من القراءة حالة الاستواء قطعا وقيل اذا تم القراءة حالة الانحطاط لا بأس به بعد ان يكون ما بقي حرفا او كلمة كذا في المنية جامع الشروح

بل يجعله بينهما بحيث يكون مساويا لعجزه كذا في العناية جامع الشروح

بمقدار ان يقول سبحان الله حتى يتراد اي يرجع ويعود
اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل اي يستوي في ركوعه غير رافع
راسه ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره قدح ملآن من
ماء لاستقر كذا في الخلاصة بعد ان يهصر ظهره هصرا
اي يثنيه ويعوجه والهصر مبالغة في الثني كالغصن الرطب
اذا انثنى من غير ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام والقعود
ولعله اراد به انه لا يتثاقل في قيامه وقعوده بحيث يتوهم
منه وضع التعظيم والكبرياء كما يفعله الجبابرة وهذا غير تطويل
القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الراس من الركوع
قياما مستويا حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في
سجوده اي يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين
على الارض ورفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين كذا ذكره
في شرح المصابيح ويتجافى فيه بتشديد الفاء من الجفوة اي
لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالا لا يثقل عليها بل يمسك
ويتجافى عنها اي يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه
بل يبدي عضديه وفي رواية الهداية تشير الى انه اذا كان
في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه فخذيه
هذا اذا كان المصلي رجلا اما اذا كان امراة فتلصق بطنها
بفخذيها ويكمل سجوده اي سجود المصلي على سبعة آراب
بالمد جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع
ايضا على آراب بمد الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه

على وزن افعال

اذا كان اماما وانما افرد تخفيفهما بالذكر بعد الاطلاق فيما مر لدفع ايهام ذكر التعديل تطويلهما وانما ذكرهما قبل اتمام ذكر التعديل مسارعة الى الدفع من اول الامر جامع الشروح

البينونة الفرقة

وينقطع حركته وقيل قدر الاطمينان مقدار تسبيحة جامع الشروح

ايضا بان يضع كفيه وجبهته وانفه على الارض بحيث يكون كفاه في مقابلة اذنيه ويرفع مرفقيه عن الارض وجنبيه ويجافي بطنه عن فخذيه ويطمئن اعضاؤه في كل من السجود وفي القومة بينهما كذا المروي عنه عليه السلام في حق التعديل قولا وفعلا وبيان التعديل سبق في اول هذا الفصل جامع الشروح

ويكون بمعنى الحاجة ايضا والمراد هنا الاول ولذلك بينه بقوله جبهته جامع ش

الثلثة من متممات التعديل وانما كرر التعديل لكونه مظنة التفريط لانه لا يراعيه حق الرعاية واحد من الف من المصلين جامع الشروح

والمراد باطراف القدمين اصابعهما وكذا المراد وضع القدمين وضع اصابعهما وان وضع اصبعا واحدة او وضع ظهر قدميه بلا اصابع او ظهر قدمه صح والا فلا جامع الشروح

بنصب كل باعني او بجره على البدلية من السبعة لقوله عليه السلام امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين والانف داخل في الجبهة لان عظمهما واحد جامع

وان كان ذلك بغير عذر يكره وفي كفاية المجالس عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى اذا وضع ارنبة انفه لا يجوز وانما يجوز اذا وضع عظم انفه جامع الشروح

فهم منه ان المراد بوضع الاصابع توجيهها نحو القبلة ليكون الاعتماد عليها والا فهو وضع ظهر القدم وقد جعلوه غير معتبر وهذا مما يجب التنبيه له واكثر الناس عنه غافلون حلبي صغير ع

واطراف قدميه اي اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رح وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجائز مطلق باتفاق علمائنا وذكر في بقية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه عذر صلى بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما فيه سنة فلو وضع احدى رجليه دون الاخر يجوز ويكره كذا قال قاضيخان ولو رفعهما معا تبطل صلوته كذا ذكره الكرخي وهذا بناء على وضع القدم فرض في السجود وكما هو رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي ان اليدين والقدمين سواء في الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه وهو الحق سنذا في العناية ولا يكف ثوبا اي لا يضم اطرافه اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اي لا يمنعه بل يرسله على الارض ساجدا بجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن ذلك و يدعو المصلي بقلبه في سجوده بما تيسر مما ورد به بعض الرواة وفي نسخة ها هي المناجاة فانه اي السجود مقام القربة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء وميقات اي وقت الرحمة والكرامة او مكانهما في الصحاح الميقات

لقوله عليه السلام امرت ان اسجد على سبعة اعظم وان لا اكف شعرا ولا ثوبا اي لا يضمهما عند الانتشار احترازا عن الغبار ونحوه بل يتركهما على حالهما ليسجد جميع الاعضاء والثياب جامع الشروح

عدم صح

مطلب

ولا يكف ثوبا ولا شعرا

مطلب

ويدعو في سجوده

واخرج ابو نعيم عن سلمان الفارسي رضي الله عنه ان بعض اهل الكتاب اخبره ان عيسى عليه السلام قال طول القنوت الامان على الصراط وطول السجود الامان من عذاب القبر شرح الصدور ع

الميقات الوقت المضروب للفعل وبمعنى الموضع ايضا يقال هذا ميقات اهل الشام لموضع يحرمون منه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليك بكثرة السجود لله تعالى فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لثوبان حين سئل عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة وكانوا اي السلف اذا جاءهم امر يسرهم اي يجعلهم مسرورين يسجدون شكر الله تعالى بان يكبر ويخر ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع راسه واعلم ان ابا حنيفة رح قال انها اي السجدة الشكر ليست بقربة بل مكروه لا يثاب وقال ابو يوسف ومحمد قربة يثاب عليها فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجمع وقال الامام ان فتى احب سجدة الشكر اذا انعم الله تعالى عليه نعمة ظاهرة غريبا ولشكر النعمة بل للتقرب المحض فليس لقربة ولكن تباح واما السجدة التي تقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فيكره لان الجهال اذا رأوها اعتقدوها سنة او واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كذا في القنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فردة غير سجدة التلاوة والشكر اختلف الآراء في جوازه فذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكر في شرح

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن ادم السجدة اي اية فيها السجدة فسجد اعتزل الشيطان عنه يبكي ويقول يا ويلتاه امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت به فابيت فلي النار جامع الشروح

بضم السين اي يعطيهم السرور جامع ش

والفتوى على ان سجدة الشكر جائزة بل مستحبة لا واجبة ولا مكروهة ع

او دفع عنه نقمة متوقعة

اي اذا سجد سجدة منفردة اي سجدة واحدة صح

المصابيح و[1]لا خرون الى انه مباح كما ذكر في القنية وقال
في التنوير نقلا عن الروضة وليس من هذا الخلاف ما
يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي المشايخ فان
ذلك حرام قطعا بكل حال سواء كان الى القبلة او الى
غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى او غفل عنه وصرح بحرمة
في غنية الفتاوى ايضا بل قال وعند بعضهم يكفر بذلك
السجود مطلقا هذا واما الانحناء للسلطان او لغيره
فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا في الدرر وهذه
مسئلة مهمة والناس عنها غافلون وتجلس في اخر
الركعتين على رجلها اليسرى بعد ان تفترش وتنصب
رجلها اليمنى نصبا مع جرها اصابعه نحو القبلة ويضع
القاعد يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن محمد يضع يديه
على فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع عند ركبتيه موجها
اصابع يديه نحو القبلة قوله مبسوطة احتراز عن
قول الشافعي رح فان عنده يقبض الخنصر والبنصر و
الوسطى عن اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة اليمنى
عند قوله الا الله يشير بها الى وحدانية الله تعالى وفيه
اشارة الى انه لا يحلق شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع
السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني
يقيم اصبعه عند قوله لا اله الا الله ليكون النصب كالنفي
والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان

وقال شمس الائمة السرخسي السجود لغير الله
تعالى على وجه التعظيم كفر وقال في شرح المجمع
وما يفعلونه من تقبيل الارض بين يدي
العلماء حرام جامع الشروح

كذا وصفت عائشة رضي الله عنها قعود
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والسنة
في القعود للنساء التورك وهو ان
تجلس على اليتها اليسرى وتخرج رجليها
من الجانب الايمن لانه استر لها جامع

مع تحليق الوسطى مع الابهام عن اليد
اليمنى ويرسل المسبحة ويبسط اصابع
اليسرى قوله القاعد احتراز عن الراكع
والساجد لان المندوب في الاول التفريج
وفي الثاني الضم كذا في الهداية جامع س

احتراز عما قيل يرفعها عند
النفي ويضعها عند الاثبات
ليكون النصب كالنفي والوضع
كالاثبات جامع الشروح

بيده صح

اما حال او استيناف جواب عما يقال لاي
شيء يرفعها اي مشيرا بها الى وحدانية الله
تعالى او لان يشير بها الى التوحيد ليطابق القول
والفعل واختلف المشايخ في الاشارة
فقال بعضهم لا يشير لما ان السكون
والوقار اولى بالصلوة وقال بعضهم يشير وقد نص محمد رحمه الله تعالى انه عليه السلام كان يفعله ثم قال هذا قول ابي حنيفة
رحمه الله تعالى وقولنا كذا في العناية وكذا روى عن ابي يوسف رحمه الله في املائه انه يروى عنه عليه السلام فعلى
هذا يكون فعله اولى ولهذا اختاره المصنف واما اختيار البسط دون التحليق فلما في الهداية يروى
ذلك في حديث وائل ولان فيه توجيه اصابع يديه الى القبلة جامع الشروح

ويضعها عند قوله صح

لان مبنى الصلوة على السكينة كذا في الواقعات وتحقيق الكلام كذا في الكشف
ويعجل القيام الى الشفع الاخر كانه على الرضف بفتح الراء
المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا في الترغيب
وهي الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنك تافته كانه
اراد به تخفيف التشهد وسرعة القيام منه الى الركعة
الثانية اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو او يقرأ
ولا يصلي فان من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه
سجدة السهو عند ابي حنيفة فضلا عن زيادة كلمة وينهض
بفتح الهاء اي يقوم على صدور قدميه ولا يعتمد على يديه
عند النهوض فانه مكروه ذكره في المحيط وسمعت من
ثقة ان من قام بلا اعتماد على يديه اعطاه الله تعالى
مكانا واسعا مثل سعة ما بين السماء والارض الا الضعيف
بعرض من كبر السن ونحوه ويصلي على النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بعد التشهد الاخير والاحسن فيه ما روى
عن علي رضه وعبد الله بن عباس رضه وابن مسعود
رضه وجابر رضه من انهم قالوا لرسول الله عم عرفنا
السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال عم قل اللهم
صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت
وباركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين
ربنا انك حميد مجيد كذا في القنية والجواهر فان قيل
قوله كما صليت على ابراهيم يوهم تفضيله على نبينا عم

لانه دعاء ومبناه على الاختصار جامع ش

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
كان النبي صلى الله عليه وسلم في الركعتين
الاوليين كانه على الرضف حتى يقوم
اي كان يسرع بعد التشهد الاول الى القيام
جامع الشروح

اي يقوم الى كل ركعة وقت قيامه من السجدة
او القعدة معتمدا جامع ش

جمع صدر بالمعنى المشهور او بمعنى الاول وايا
ما كان المراد بها الاصابع مع اصولها
جامع س

لما روي انه عليه السلام نهى عن ان يعتمد
الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة
جامع ش

اي لكن الضعيف يجوز له ان يعتمد
عليهما لما انه عليه السلام فعله حين
كبر واسن كذا العناية
جامع ش

مطلب ويصلي على النبي عم

واضعا يديه على الارض جامع

وباركت على محمد وعلى
آل محمد صح

الى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك منها ويقال على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله تعالى واذا كان الرجل السوء اجلس فى قبره فزعا مشعوفا فيقال له فيم كنت فيقول لا ادرى فيقال ما هذا الرجل الذى كان فيكم فيقول سمعت الناس يقولون قولا فقلت كما قالوا فيفرج له فرجة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له انظر الى ما صرف الله عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا ويقال له هذا مقعدك منها على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله تعالى ثم يعذب المشعوف بشين معجمة ثم عين مهملة قال اهل اللغة الشعف هو الفزع حتى يذهب بالقلب شرح الصدور

ويقول اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك وارحمنى انك انت الغفور الرحيم لما انه قال ابو بكر رضى الله عنه للنبى عليه الصلوة والسلام علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى فامره بهذا الدعاء واذا كان اماما يجمع ضمائر المتكلم بل الاولى جمعه مطلقا ولذلك قال وللمؤمنين جامع الشروح

بناء على قوة المشبه به قلنا قال الامام ان فى معنا اللهم صل على محمد عم تم الكلام هنا ثم استانف وعلى ال محمد كما صليت اه فالمسئول له مثل ابراهيم واله هم اله محمد لا نفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك انه يدخل فى ال ابراهيم خلائق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل فى ال محمد نبى فطلب الحاق هذه الجملة التى فيها نبى واحد بتلك الجملة التى فيها خلايق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا فى جواز الدعاء للنبى عم بالرحمة فى قوله وارحم محمدا ر وابتنا ن والمختار ان لا يذكر كذا فى مشكاة الانوار ثم يدعو بعد الصلوة على النبى عم لنفسه خاصة وللمؤمنين عاما مثل ان يقول رب اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا اى الابتلاء بزوال الصبر والرضا والوقوع فى الافات والاصرار على الفساد وتبعة الهوى وترك متابعة الهدى وقوله والممات مصدر ميمى بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة الممات من سكرات الموت وسؤال منكر ونكير مع الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال اى ومن شر الابتلاء بالساحر الكذاب وهذا اى الدجال عطف بيان للمسيح احترازا به عن المسيح بن مريم عم ولو قدم هذا على قوله فتنة المحيا والممات ليكون الكلام

طريق الهدى

صح

وقيل وجه تصريح شرية فتنة المسيح التنبيه على اشديتها وتسمية الدجال مسيحا لكون احدى عينيه ذاهبة ممسوحة او لكونه ممسوحا عن الخير اى مبعدا او بمعنى فاعل من المساحة لانه يمسح الارض بتردده فيها جميعا الا مكة ومدينة شرفهما الله تعالى كذا فى زين العرب جامع الشروح

احمد والبيهقى بسند صحيح عن عائشة رضى الله عنها قالت جاءت يهودية فاستطعمت على بابى فقالت اعاذكم الله تعالى من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر فلم ازل احبسها حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما تقول هذه اليهودية قال صلى الله عليه وسلم وما تقول فقلت تقول اعاذكم الله من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر قالت عائشة رضى الله عنها فقام رسول الله

الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى ولكان موافقا لما ورد فى حديث ابن عباس رضه ان رسول الله عم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القران يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره فى المصابيح ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اى يرى بياض خده عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعيد بن وقاص عن النبى عم ويرد السلام على الامام بقلبه وينصرف الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبى عم يعنى ان النبى عم اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة عائشة رضه كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلى لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجىء فانه يحب التيامن فى كل شىء ويتبدل الامام المكان للتطوع بعد الفريضة لما روى مغيرة بن شعبة رضه عن رسول الله عم انه قال لا يصلى الامام فى موضع الذى صلى فيه حتى يتحول وهذا المثل اتفق انه بعد فى المكتوبة وليشهد له موضعا يوم القيمة ولذلك يستحب تكثير العبادة فى مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول الى يمين القبلة ويصلى فى يمينها لان لليمين فضلا على اليسار ويمين القبلة ما يكون

اى جانبه وطرفه لما روى انه عليه السلام كان يسلم عن كل جانب حتى يرى بياض خده جامع

اى ينوى به ذلك وسلام من يكون فى جهة سلامه من البشر والملك وسلام الامام فى كلتا التسليمتين ان كان فى محاذاته وكذا ينوى الامام فيهما من فى جهتيهما كذا فى شرح المجمع

مطلب

ويرد المقتدى السلام على الامام

وعن ابى ذر رضى الله عنه ما من مصل الا وملك عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها عرجا بها وان لم يتمها ضربا بها وجهه جامع

وتمام السلام ان تكون مع النية الصادقة من قلبك وان تكون سلامك على من كان عن يمينك من الحفظة والرجال والنساء وكذا عن يسارك ولا تجاوز بصرك عن منكبيك تنبيه الغافلين

واما سلام الصلوة قال الامام اذا سلم المصلى فى اخر صلاته فان كان منفردا ينوى التسليمة الملكين اللذين على يمينه ويساره وان كان اماما ينوى عند السلام اولا الحفظة ثم من اقتدى به لان الحفظة اقرب اليه وفى جامع الصغير يقدم فى النية البشر على الحفظة لانهم من جنس المصلى واقرب بهذا المعنى وان كان مقتديا ينوى الامام ايضا اذا سلم الى جانب يقع فيه الامام فلا ينويه اذا سلم الى جانب من اليمين واليسار لم يقع بصره على الامام وقال ابو القاسم الحكيم ينبغى للمصلى ان ينوى فى التسليمتين جميعا اهل التوحيد لان النية الواحدة ايسر من النيات انتهى سلام الصلوة ذكره الامام جامع الازهار

فان السلام له خمسة سنن ان يسلم بالتسليمتين وان يلتفت الى الجانبين وان يكون باللفظ المعهود وان ينوى من فيهما من الحفظة والرجال والنساء والامام ان كان من يمينه او يساره وان كان بحذائه ففى الايمن كما فى الجلابى وان تكون الثانية اخفض من الاولى كما فى الخزانة قهستانى صغير من عينه

بالطاعة

اى المصلي وفي البزازية كل فرض بعد نفل فالافضل ان يسرع القيام الى النفل يمنة اويسرة او يتأخر او يرجع الى بيته مقتديا كان او اماما او منفردا وان مكث في مكانه يدعو ويتنفل جاز والاول اولى تكثيرا للشهود جامع الشروح

بحذاء يسار المستقبل الى القبلة ويسارها ما يكون بحذاء يمين المستقبل اليها وعن الامام السرخسي انه يتأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق المخالفة ويرتفع الاشتباه كذا في فتاوى قاضي خان وشرح النقاية ويمكث المصلي بعد صلوة الفجر في مصلاه يذكره الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين اى بعد طلوع الشمس قدر رمح وهي صلوة الاشراق وهو اول وقت الضحى كذا ذكره في شرح المصابيح وعن انس رضه قال قال رسول الله عم من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة صدق رسول الله عم ذكره في شرح المصابيح ~~وعن انس رضه قال~~ في قوله عم ثم قعد يذكر الله تعالى دلالة على ان المستحب في هذا الوقت انما هو ذكر الله تعالى لا القرأة لان هذا وقت شريف وان للمواظبة للذكر فيه اثرا عظيما في النفوس وقد صرح به الشيخ في عوارف المعارف وقال في المنية ناقلا عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله تعالى اولى من القراءة ويؤيده ما ذكر في القنية من ان الصلوة على النبي عم والدعاء والتسبيح افضل من قرأة القرآن في الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها هذا وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الى الصلوة وقيل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعها ثم يقوم لحاجته من طلب الرزق والعلم وغيرهما

مطلب

اول وقت الضحى

لقوله عليه السلام لان اقعد مع قوم يذكرون الله تعالى في صلاة الغداة حتى تطلع الشمس احب الي من ان اعتق اربعة من ولد اسماعيل جامع

وفي الخبر حكاية عن الله عز وجل يقول عبدي اذكرني بعد الصبح ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما بينهما خالصة ثلث مرات

ومن صلى الغداة وقعد في مصلاه حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين جعل الله له حجابا من النار يوم القيمة تنبيه الغافلين

قال حكم الدعاء اظهار العجز والمسكنة بلسان التضرع وقيل الدعاء استدعاء ما يجوزه الشرع والعقل وعن بعض اهل الكلام انه قال ترك الدعاء اظهار الاستغناء وقيل الدعاء الخضوع والافتقار وانتظار حصول اليسار خالصة

وعن امامة رضي الله عنه قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبة رواه الترمذي شرح الاربعين

لقوله عليه السلام دبر الصلوة المكتوبة حين قيل له اى الدعاء اسمع يا رسول الله جامع الشروح

مطلب

الدعاء بعد المكتوبة

وغيرهما ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روي عن البقالي من انه قال الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنة والاوراد على ما روي عن غيره وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى فانه مستجاب بالحديث وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث رواه ابن عباس ومن لم يفعل ذلك فهو خداج اى من لم يدع بعد الصلوة رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطونهما وجهه ولم يطلب حاجاته قائلا يا رب يا رب فما فعله من الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه كذا حقق في التنوير وروي انه كان للحسن البصري جار يحتطب على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال له الحسن يوما يا هذا لم لم تجلس ساعة ان لم يكن لك حاجة في الآخرة افلا حاجة لك في الدنيا فوقف بعد الصلوة ودعا الله تعالى واشاء له حمولة تحمل على ذكره في الخالصة قال في شرح البخاري للكرماني من اراد ان يحط عنه الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو اجابته لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وروي من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له وتامينهم انما هو مرة واحدة عند تامين الامام ودعاؤهم لمن قعد في مصلاه انما هو ما دام قاعدا

واخرج البيهقي في شعب الايمان عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الرجل المسلم ثم جلس بعد الصلوة صلت عليه الملائكة ما دام في مصلاه وصلاتهم عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه واذا جلس ينتظر الصلوة صلت عليه الملائكة وصلاتهم عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه كذا في الخبائث

من صلى الوتر وسهى فيها ولا يدرى انه فى الركعة الاولى او فى الثانية او فى الثالثة فانه يقنت فى الركعة الاولى التى هو فيها وفى قول اخر يصلى ثلاث ركعات بثلاث قعدات ولا يقنت لان السنة اشد من الاتيان بالبدعة وهى القنوت فى الركعة الاولى والثانية
لهامش جامع الشروح فى حاشيته

فيه اخرى بالاجابة انتهى ويوتر اخر الليل من يستيقظ فى اخره اى من يعتمد باستيقاظه فيه وينام على العزم من لا يقوم فى اخره اى من لا يعتمد بقيامه فى اخر الليل وذلك لقوله عم من خاف ان لا يقوم اخر الليل فليوتر فى اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر اخر الليل وذلك افضل من الاداء ذكره فى شرح الوقاية ويوتر فى بيته وهو الافضل كذا فى الخلاصة واما الوتر فى رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء فى منزله وحده كذا فى فتاوى قاضيخان والصلوة بين العشائين سنة حميدة اى محمودة عند الله تعالى عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله عم من صلى بعد المغرب ستة ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتى عشرة سنة قال الامام فى الاحياء ولهذا الصلوة اى الستة المذكورة فضل عظيم وقيل انها المراد من قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال عم من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء فى مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا على الله تعالى ان يبنى له قصرين فى الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام ويغرس له بينهما غراسا لو طافه اهل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اى الصلوة بين العشائين صلوة الاوابين كذا قال رسول الله عم والاواب بتشديد الواو الذى يكثر رجوعه الى طاعة الله تعالى ومن الصلوات التى تجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ الكامل الكافى والمرشد

وفى كلمة او فى قول المصنف اشعار بجواز تاخير الخائف عند عدم القيام والاولى ان يحمل على معنى الواو جامع ش

لانه من السنن عند البعض فالاولى فيها المنزل اولان قيام الليل يكون فيه غالبا وانما ذكر الوتر فى اخر فصول الصلوت لمناسبة اخر الصلوات جامع

مطلب
صلوة الاوابين

يجوز ان يصلى الوتر بالجماعة وان لم يصل شيئا من التراويح مع الامام او صلاها مع غيره وهو الصحيح لكنه اذا لم يصل الفرض معه لا يتبعه فى الوتر كما فى المنية قهستانى

وتاخير الوتر اولى وان فاتت الجماعة فيه فان الانفراد به اولى على قول الجمهور حلبى كبير فى التراويح

فان صلاة اخر الليل مشهودة

من الاوبة وهى ابلغ من التوبة اى التوابين الراجعين الى الله المتوجهين اليه صدقا وقد ورد فى فضل ذلك ما لا يحصى ولذا لم يذكرها فى فصل النوافل وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال النبى عليه السلام من صلى بعد المغرب ست ركعات كتب من الاوابين وتلى انه كان للاوابين غفورا وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى اربعا بعد المغرب قبل ان يتكلم احدا رفعت له فى عليين وكان كمن ادرك ليلة القدر فى المسجد الاقصى وهى خير من قيام نصف ليلة جامع الشروح

المرشد المحقق الوافى المعروف بزين الملة والدين الخوافى فى وصاياه القدسية حيث قال ثم يصلى ركعتين بعد ان يصلى ركعتين سنة المغرب لبقاء الايمان يقرء فى كل ركعة منهما بعد الفاتحة اية الكرسى وقل هو الله احد والمعوذتين كل واحد مرة ثم اذا سلم يصلى على النبى عم عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم انى استودعتك دينى [illegible] على فى حيوتى وعند وفاتى وبعد مماتى لثبته الله تعالى على الايمان ويامنه من الفزع والخذلان كذا افاد شيخنا قدس الله سره انتهى كلامه

فصل فى فضيلة النوافل

وذكر بعض انواعها وبواظب اى يلازم على نوافل العبادة قوله لا يستريح منها تاكيد لما قبله اى لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل تجد عليها دائما فانها مفتاح محبة الله تعالى وقربته وقرة اعين الصديقين اى سرورهم [illegible] وانها اى النوافل جوابر اى مصلحات ومتممات لنقصان الفرائض عن ابى هريرة رضه انه قال سمعت النبى عم ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر فان انتقص من فريضته شئ قال الرب تبارك انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها ما انتقص من فرائضه ثم يكون سائر عمله كذلك قوله ان صلحت يعنى ان اداها صحيحة وبالاخلاص وقوله انجح بتقدم الجيم

بعدهما

واعمالنا فاحفظها

ولما كانت السنن الرواتب من توابع الصلوات المكتوبة ومتمماتها وكان لفظ النافلة يطلق عليها وعلى غيرها من سائر النوافل ذكر فصل مطلق النوافل عقيب فصول متعلقة بالصلوة المكتوبة فقال جامع

اى من النوافل بيانا وجامع

يكون لقوله عليه السلام فى الاحاديث القدسية لا يزال يتقرب الى عبدى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا وبصرا ولسانا ويدا فبى يسمع وبى يبصر وبى ينطق وبى يبطش جامع ش

مطلب

اى سرورهم بحصول نور الاهتداء وكمال مقصودهم يعنى ما يوصول اليها وذلك الحديث دليل على هذا ايضا وفى الصحاح اقر الله عينه اى اعطاه حتى تقر فلا تطمع الى ما فوقه وقيل حتى تبرد ولا تسخن فللسرور دمعة باردة وللحزن دمعة حارة جامع الشروح

ولا ينبغى ان يترك النوافل لانها جوابر النوافل والفرض راس المال والنوافل بمنزلة الارباح ملتقط للجامع

قال امام الحرمين لو استاجر رجل دابة لحمل مائة رطل مثلا فجاء اخر فوضع عليها زيادة فالضمان عليه كذلك يقول الله عز وجل يوم القيمة يا محمد انا وضعت على عبادى الفرائض وانت وضعت النوافل فالضمان علينا وعليك فمنك الشفاعة ومنى الرحمة قاله النسفى فى كتابه زهرة الرياض من مجالس الفشنى

يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا في صلاتكم امرهم بهما لانهم ما كانوا يفعلونهما اول الاسلام او صلوا وعبر عن الصلاة بهما لانهما اعظم اركانها او اخضعوا لله تعالى وخروا له سجدا واعبدوا ربكم بسائر ما تعبدكم به وافعلوا الخير …

على الحاء المهملة يصير لازما ومتعديا اي صارت حاجاته ومراداته
نافذة وضمير بها يرجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله
يكون ساتر عمله كذلك اي نقص في الصوم المفروض مثلا
احتسب بدله من التطوع كذا في شرح المصابيح لا سيما
اي خصوصا صلوة الليل فانها دأب بسكون الهمزة العادة
والشان الصالحين ومكفرة بفتح الميم وسكون الكاف بمعنى
الكفر بالفتح والسكون وهو الستر مصدر بمعنى اسم الفاعل
اي ساترة سيئاتكم هكذا صححها شارح المصابيح للسيئات
ومطردة للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون ايضا
اي طاردة للداء عن البدن اي تبعده وتخرجه عنه و
في بعض النسخ مطهرة للداء يقال السواك مطهرة
للفم بوزن متربة قوله ومنهاة عن الاثم مفعلة
من النهي بمعنى الفاعل ايضا اي ناهية عن الاثم والمحرمات
قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا
في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه سلمان
الفارسي عن رسول الله عم عليكم بقيام الليل فانه دأب
الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات و
منهاة للاثم ومطردة للداء عن الجسد ذكره في الترغيب
وعن عمر بن الخطاب رضه عن النبي عم انه قال من صلى
في الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله تعالى بتسعة اشياء
خمسة في الدنيا واربعة في الاخرة يحفظه من افات الدنيا

وعن خالد بن معدان رحمه الله تعالى انه قال بلغني ان الله تعالى يباهي الملائكة بثلثة نفر رجل
يكون بارض قفر فيؤذن ويقيم للصلوة ثم يصلي وحده فيقول الله عز وجل انظروا
الى عبدي يصلي ولا يراه احد غيري فلينزل عليه سبعون الف ملك وليصلوا وراءه
ورجل قام في الليل فصلى وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول الله تعالى انظروا الى
عبدي روحه عندي وجسده في طاعتي وهو ساجد بين يدي ورجل في زحف
منفردا فر واجمعا وثبت هو حتى قتل وعن معاذ بن عمران قال عز المؤمن استغناؤه
عن الناس وشرفه قيامه بالليل
تنبيه الغافلين من عينه

وفي بعض النسخ للبذاء بدل للداء بمعنى
الفحش يقال فلان بذي اللسان اي
فاحش القول يعني فانها خصلة مكفرة
للسيئات وطاردة للفحش عن اللسان
وسائر اجزاء البدن او طاردة للداء
عن البدن اي تبعده وتخرجه عنه
قيل طردها باعتبار هضم
فضلات الطعام و
الشراب بالتحرك في الوضوء
والصلوة لما علم في موضعه
جامع الشروح

مطلب
جزاء الصلوة في الليل

عن حسن البصري رحمه الله تعالى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال للمصلي ثلاث خصال يحف به الملائكة
من قدميه الى عنان السماء ويسقط عليه البر من عنان
السماء الى مفرق راسه وملك ينادي لو يعلم هذا المصلي
من يناجي ما انفتل منه للجامع الشروح
ذكره في الجامع عن الحسن مرسلا
لطيب النفس بكسر الطاء وسكون الياء

الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ومحبته الى قلوب عباده
الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه بالحكمة
ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تعالى الفقه ويحشره يوم
القيمة من القبر مبيض الوجه وييسر عليه الحساب ويمر
على الصراط كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا
في روضة العلماء ويتحرى نشاطه وطيب نفسه للتنافل
ولا يتطوع بشيء على ملال فان اثمه اكثر من نفعه
بسبب المخالفة لامر النبي عم عن انس رضه انه قال قال
رسول الله عم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر
فليقعد وعن عائشة رضها انها قالت قال رسول الله عم
اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم
فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب
يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه بالنصب اي وقت
نشاطه ومدة فرحه ورغبته الى النوافل واتمامه
بالقعود لان مناجات الله تعالى لا ينبغي لاحد ان يكون
عن ملالة وقوله فليرقد اي لينم قوله يذهب يستغفر
اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي و
العفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل فربما يستجاب
فيكون ضرره اكثر من نفعه كذا في شرح المشارق ولا يوقت
اي ولا يعين وقتا ولا يوجب على نفسه شيئا من العبادة
في ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم نفسه ما لا تطيق

من تلقاء نفسه بلا اخذ من شيخ او استاذ او لا يبذل لانه لا يوقت
الاوراد في الاوقات فانه محمود قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى
في بداية الهداية ولا ينبغي ان يكون اوقاتك مهملة فتشتغل بما اتفق
بل ينبغي ان تحاسب نفسك وترتب وظائفك في ليلك ونهارك فان من
ترك نفسه مهملا اهمال البهائم لا يدري بما يشتغل في كل وقت فينقضي
اكثر اوقاته ضايعا انتهى جامع الشروح
وقد صدق الامام وعليه جميع المشايخ ويدل عليه ايضا ولا يحمل
يحيى بن يحيى

واحد من نفسه
ملالة فليترك
فان الله تعالى لا ينبغي
ان يناجي عن ملالة
جامع الشروح

عن حسان عن عطية مرسلا
جامع

عن محمد بن علي رحمهما الله تعالى ركعتان يركعهما
ابن ادم في جوف الليل الاخير خير من
الدنيا وما فيها ولولا ان اشق على امتي
لفرضتهما عليهم كذا في الجامع وعن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل
فصلى وايقظ اهله فصلت فان ابت
نضح في وجهها الماء رحم الله امراة قامت
من الليل فصلت وايقظت زوجها فان
ابى نضحت في وجهه الماء ذكره في المصابيح
وفي زين العرب وهذا يدل على جواز
بل استحباب اكراه احد على خير انتهى
جامع الشروح

اي التطوع على الملال جامع

عن بعض الصحابة رضي الله عنهم انه قال
من اراد فضل صلوة
الليل … فليصم بالنهار ومن
اراد فضل صيام التطوع
وهو مفطر فليحفظ لسانه ومن اراد فضل
الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة قال الفقيه
رحمه الله تعالى حدثنا ابو جعفر الخ عن انس رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان في الجنة لغرفا يرى ظاهرها من باطنها
وباطنها من ظاهرها قيل فما سكانها يا رسول الله
قال الذين يطعمون الطعام ويطيبون الكلام
ويديمون الصيام ويفشون السلام ويصلون
بالليل والناس نيام قالوا يا رسول الله …
… قال عليه السلام من قال سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فقد اطاب
الكلام ومن اطعم العيال فقد اطعم الطعام ومن
صام رمضان فقد ادام الصيام ومن لقي
اخاه فسلم عليه فقد افشى السلام ومن صلى
العشاء الاخيرة والفجر فقد صلى بالليل والناس
نيام يعني اليهود والنصارى والمجوس كذا في التنبيه

عن ابي هريرة رضي الله عنه صلوة القاعد
نصف صلاة القائم اي في الثواب جامع

عن بعض الحكماء الايام ثلاثة امس قد ذهب فلا يعود والغد منقطع لا تدرى اتدركه ام لا ويومك الذى انت فيه فهو وقتك فاغتنمه ولا تضيعه فانه يقطعه الفاجر بالعلل والجاهل بالكسل والمؤمن بالعمل خالصة

من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال عم احب الاعمال الى الله ادومها وان قل وقال عم من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها ملالة مقته الله تعالى اى ابغضه بغضا شديدا فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره فى الاحياء ويتطوع فى ليالى شهر رمضان بعشرين ركعة سوى الوتر اراد به صلوة التراويح ولو صلى فى ليلة على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام فان كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء ناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها وان كان قبل ما صلاه ففيه خلاف بين الائمة كذا فى الروضة ويختم فيه القرآن يعنى ان السنة فى التراويح ختم القرآن مرة فاذا قرأ فى كل ركعة عشر ايات يحصل الختم الواحد وفى الختم مرتين فضيلة كذا فى شرح الوقاية فقد كانت الصحابة رضه يفعلون ذلك اى ختم القرآن فى التراويح وكانوا اى الصحابة لا ينصرفون عن التراويح الا فى وقت الفجر اى للوعة ومنه قوله تعالى فلما رأى القمر بازغا قال صاحب المحيط الافضل فى زماننا ان يقرأ مقدار ما لا يؤدى الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة ومحافظتها افضل من تطويل القراءة وذكر صاحب القنية فى كتاب زاد الائمة ان الامام البوبرى سئل عمن يقرأ فى التراويح ايتين بعد الفاتحة فقال

اى فى تطوعه فى ليالى رمضان جامع

اى لا ينصرفون من التراويح جامع

ايصا التراويح الموصوفة وهى سنة موكدة للرجال والنساء جامع الشروح

مطلب

التراويح

وفى العناية روى الحسن عن ابى حنيفة رحمهما الله تعلى انه يقرأ فى كل ركعة عشر ايات وهو الصحيح لان فيه تخفيفا على الناس ويحصل به السنة لان عدد الركعات فى ثلثين ليلة ستمائة وايات القرآن ستة الاف وشىء فاذا قرأ فى كل ركعة عشر ايات يحصل به الختم جامع الشروح

وفى الهداية ان التراويح سنة كذا روى الحسن عن ابى حنيفة رحمه الله لانه واظب عليها الخلفاء الراشدون والنبى عليه السلام بين العذر فى ترك المواظبة وهو خشية ان يكتب علينا واكثر المشايخ على ان السنة فيها الختم مرة العمر فلا يترك لكسل القوم جامع ش

صح

مطلب

تكثير الجماعة افضل من تطويل القراءة

وقال قاضيخان وان كان الرجل ممن يقتدى به ويكثر الجمع بحضرته ويقل بغيبته لا ينبغى له ان يترك الجماعة لان فى تركه تقليل الجماعة وان صلى بجماعة فى البيت اختلفوا فيه والصحيح ان للجماعة فى البيت فضيلة وللجماعة فى المسجد فضيلة اخرى فاذا صلى فى البيت بجماعة فقد حاز اداءها بالجماعة وترك الفضيلة الاخرى هكذا قال الامام النسفى والصحيح ان اداءها بالجماعة فى المسجد افضل لان فيه تكثير الجماعة وكذا فى المكتوبات انتهى كلامه جامع الشروح

فقال لا بأس به وكتب ابو الفضل الكرمانى فى الفتوى انه اذا قرأ الفاتحة فى التراويح وآية او ايتين لا يكره واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا ولو اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا فى الجواهر وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الضحى بركعتين او اربع ركعات او اكثر الى اثنتى عشرة ركعة بثلث تسليمات وان شاء بست تسليمات يعنى ان اقلها ركعتان واكثرها اثنا عشرة ولم ينقل ازيد منها عن ابى هريرة قال قال رسول الله عم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر وفى رواية غفر له خطاياه وكان كما ولدته امه قوله شفعة بضم الشين المعجمة وقد تفتح اى على ركعتى الضحى وفى رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن ادم اكفنى اول النهار باربع اكفك بهن اخر يومك يعنى اقض حوائجك وادفع عنك ما تكرهه بعد صلاتك الى اخر النهار وعن ابى الدرداء رضه قال قال رسول الله عم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفى ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى ثنتى عشرة ركعة بنى الله تعالى بيتا فى الجنة من

ويكره الاقتصار على ما دون ثلاث ايات او اية طويلة بعد الفاتحة لترك الواجب مراقى الفلاح شرح نور الايضاح ع

مطلب

صلوة الضحى

عنه عليه السلام والصلوة خير كلها فمن شاء فليستكثر ومن شاء فليستقل جامع

ذهب كله من الترغيب ويقرأ في ذلك سورة الضحى اي
سورة والشمس وضحيها وسورة والضحى والليل اذا سجى
كذا في مقدمة الغزنوية ويتحرى لها وقت تعالي النهار
اي علوه وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم
اي احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة
اذا فصل عن امه قوله عن الظهيرة متعلق بترمض
والظهيرة نصف النهار واراد به الظهر والباء زائدة
كما مر وهذا ماخوذ من قوله عم صلوة الاوابين اذا
رمضت الفصال ذكر في شرح المشارق الباء في هذا
الحديث اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت
الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس
الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين
بذكر الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه و
انما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال
لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند
ابتداء شدة الحر فيتركها انتهى وتطوع الرجل في بيته
افضل لقوله عم افضل صلوة الرجل في بيته الا المكتوبة و
قال عم من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له رزقه و
يقل المنازعة بينه وبين اهله ويختم له بالايمان كذا في
شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة
فمنه سنة ومنه نافلة وكل هذا فان وتطوع الرجل على

وفي بعض النسخ سورة الضحى والم نشرح لك ان صلاها ركعتين او لا يجعلها خالية عنها ان صلاها اكثر هذا اذا عطف الم نشرح لك على الضحى واما ان عطف على السورة يراد بسورتي الضحى سورة والشمس وضحيها وسورة الضحى كذا المروي عن بعض المشايخ الكبار جامع

الخف بالضم ... اي غوى السنه ... جمع اخفاف ...

وحين بدل من الوقت او لان يصلي صلوة الضحى حين تجد اولاد الناقة حر الشمس او حين تحرق اخفاف الفصال فيترك حال كون ذلك الحين وقت اشتداد الحر او لاجل كونه وقت اشتداد فيصليها فيه فهو وقته جامع الشروح

وعن ابي الدرداء رضي الله عنه فضل صلوة التطوع في البيت على فضلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد وعن عمران بن حصين رضي الله عنه صلاة الرجل حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على اعين الناس خمسا وعشرين كذا في الجامع جامع الشروح

على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى منه التراويح كما
فعله بعضهم فان الافضل فيه المسجد صرح بذلك في
كثير من الكتب هذا وقد يقال لاظهار السنة في زماننا
اولى لئلا تندرس بعدم رؤية العوام اقامة الفريضة
في المسجد دائما بدون السنة اداهم الى ترك السنة
ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد حسن وفي البيت افضل
هذا وعن البقالي ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة
ولو تكلم بعد الفريضة هل تسقط السنة قيل تسقط وقيل
يكون ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتي
الفجر او الاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء او الاكل
والشرب فانه يعيد السنة اما باكل لقمة او شربة او كلمة
لا تبطل كذا في شرح المصابيح والخزانة واصح ما جاء من
صلوة نوافل الصلوة التسبيح وفيه اشارة الى ان ما يصلونه من
النوافل مثل الرغائب وصلوة البراة والقدر فليس بصحيح
ولكن لا باس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين قال
في المقدمة اما الرغائب فاثنتي عشرة ركعة بست تسليمات
تصوم الناس اول خميس من رجب ويصلونها بعد
صلوة المغرب وقبل العشاء في ليلة الجمعة بغير افطار
وقيل بعد الافطار بلقمة او لقمتين لكن تنعقد التحريمة
في وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرأ فيها بعد
الفاتحة انا انزلناه في ليلة القدر ثلاثا والاخلاص

مطلب اولوية اظهار السنة في زماننا

مطلب تكلم قبل ... الفريضة

مطلب صلوة التسبيح

اثنى عشر مرة ويسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال
اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم سبعين
مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس
سبوح قدوس رب الملائكة والروح ايضا سبعين
مرة ثم يرفع راسه ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعز الاكرام سبعين مرة ايضا ثم
يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى
ثم يسئل حاجته من الدين والدنيا ثم يرفع راسه
فقد تمت صلوته واختلف العلماء في رؤية هلال رجب
في ليلة الجمعة قال بعضهم يؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى
لقوله عم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة
اثنى عشر ركعة اعطاه الله تعالى مائة قصر في مقعد
صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها فيها ولا
يؤخرونها وان لم يكن الخميس من رجب لقوله عم لا تغفلوا
عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله
تعالى عليه وملائكته الى السنة القابلة ومن صلى عليه
رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش
في الدنيا الا مع الاسلام لا يحشر يوم القيمة الا مع الابرار
وقال الرجب اسم نهر في الجنة وله اثنى عشر شعبا ومن
صلى في ليلة الجمعة الاولى من رجب اثنى عشر ركعة يعطيه
الله تعالى لكل ركعة بكل شعبة وهذا هو الحكمة

مطلب

مطلب

مطلب

لكل ركعة صح

قال النووي رحمه الله تعالى في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها ومخترعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى شرح المشارق

الحكمة في كونها اثنى عشر قال وهذا القول هو المختار واما صلوة
ليلة البراءة فاقلها ركعتان يقراء فيهما اربعمائة اية من
القران في كل ركعة مائتين وان قراء اقل منها جاز واكثرها
الف ركعة يقراء فيها قدر ما شاء من القران واوسطها
عند عامة العلماء والصلحاء مائة ركعة يقراء في كل منها اية
الكرسي مرة وانا انزلناه مرة وبايهما بداء جاز وحسن
وقل هو الله احد ثلاثا ويسلم بعد كل ركعتين وان قراء
اقل من ذلك جاز واما صلوة ليلة القدر فاقلها ركعتان
واكثرها الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضا والقراءة ايضا
مثل ما قراء في الاقل والاكثر في صلوة البراءة واما في اوسطها
فيقراء بعد الفاتحة انا انزلناه وقل هو الله احد ثلث
مرات ويسلم على كل ركعتين ويصلي على النبي عم بعد السلام
فيقوم موصولا بها بلا تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو
قطع جاز الى هنا عبارة المقدمة بعينها بقي ههنا بحث مهم
وهو انه هل يكره امثال تلك التطوعات بجماعة ام لا قال
في خزانة الفتاوى التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه
ورايت في شرح الكافي لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين
لا يكره ورايت في فوائد شمس الائمة الحلواني ان كان
سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف
ولو صلى بجماعة بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره
الى هنا عبارة الخزانة ولعل ما فعله القوم في زماننا

مطلب
صلوة ليلة البراءة

مطلب
صلوة ليلة القدر

هذا دليل من لم يقل بكراهة
النفل مع الجماعة واما من قال
بكراهة مع الجماعة فينبغي ان
يكون مراده ان النفل بالجماعة
على سبيل التداعي مكروه على ما سوى
التراويح وصلوة الكسوف والاستسقاء
جامع

هذا مبني على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في
المحيط قال شارح النقاية حيث قال و لا يكره الاقتداء
في النوافل مطلقا نحو القدر و الرغائب و ليلة النصف
من شعبان و نحو ذلك لان ما راه المؤمنون حسنا فهو
عند الله حسن كذا في المحيط الى هنا عبارته فتصليها العبد
كل يوم او جمعة اي اسبوع و انما فسرناه به اشارة
الى انه لا يختص بيوم الجمعة فان تخصيص الصادق بها مكروه
او كل شهر او سنة او في العمر مرة و ذلك انه روى عكرمة
عن ابن عباس رضه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لعباس بن عبد المطلب يا عماه الا اعطيك الا امنحك الا اخبرك
بشيء اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله واخره
وقديمه وحديثه خطاه و عمده صغيره و كبيره سره
وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة
الكتاب و سورة اي مثل سورة و الضحى فاذا فرغت من
القراءة في اول ركعة و انت قائم قلت سبحان الله و
الحمد لله و لا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع
فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلاثا
ثم ترفع راسك فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سمع الله
لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد
ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم ترفع راسك من
السجود فتقولها عشرا ثم تسجد سجدة الثانية فتقولها

بقرينة يوم قبلها وشهر وسنة بعدها و
في بعض النسخ فليصليها والجملة الاخبارية
ابلغ من الانشائية جامع الشروح

فتقولها عشرا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا
فذلك خمسة و سبعون في كل ركعة ان استطعت ان
تصليها في كل يوم فافعل و ان لم تفعل ففي كل جمعة مرة
و ان لم تفعل ففي كل شهر مرة و ان لم تفعل ففي كل سنة
مرة و ان لم تفعل ففي عمرك مرة و في رواية اخرى انه
يقول في اول الصلوة سبحانك اللهم اه ثم يسبح خمس
عشرة مرة قبل القراءة و عشرة بعد القراءة والباقي
كما سبق عشرا عشرا ولا يسبح بعد السجدة الاخيرة قاعدا
هذا هو الاحسن و هو اختيار ابن المبارك و صاحب القنية
والمجموع ع[illegible] واثنين ثلثمائة تسبيحة فان صليتها نهارا
فبتسليمة واحدة و ان صليتها ليلا فبتسليمتين احسن و
ان زاد بعد التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فهو حسن و قد ورد ذلك في بعض الروايات
الى هنا عبارة الامام في الاحياء غير التغييرات المصدرة بلفظ
اي فانها زيادة منا اخذا من القنية و قال عبد العزيز قلت
لعبد الله بن المبارك ان سها فيها ايسبح في سجدتي السهو
عشرا عشرا قال لا انما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في
كتاب الترغيب و الترهيب و ذكر في القنية انه لا يعد
بالاصابع ان قدر ان يحفظه بالقلب و ان احتاج يعدها
بحرف الاصابع كيلا يصير عملا كثيرا و عن ابي يوسف
و محمد انهما لم يريا بأسا بالعد الاي و التسبيح في الصلوة

باليد في الفرائض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا
عن الكافي وصلوة التوبة والاستخارة سنة اما الاولى فلما
روى عن ابي بكر رضه انه قال سمعت رسول الله عم يقول
ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر
الله تعالى الا غفر الله تعالى له ثم قراء هذه الاية والذين
اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا
لذنوبهم وفي اكثر الرواية يصلي ركعتين وقال النبي عم
ايما عبد او امة ترك صلوة في جهالة فتاب وندم
على تركها فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثني عشر
ركعة يقرا في كل ركعة منها الفاتحة واية الكرسي والاخلاص
والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله تعالى يوم القيمة و
وجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الاحياء و
اما الثاني فهو ان من هم بامر وكان لا يدري عاقبته و
لا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد امره
رسول الله عم بان يصلي ركعتين يقرا في الاولى فاتحة
الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة و
قل هو الله احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك
العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام
الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او عاجل امري واجله فاقدره

مطلب صلوة التوبة والاستخارة

كذا في الترغيب

اي قصد من امر نكاح او سفر او غيرهما

اي اطلب منك الخير

اي اطلب منك ان تقدر لي الخير

فاقدره لي ثم يسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان
هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان انك على كل شيء قدير رواه
جابر بن عبد الله رضه قال كان رسول الله عم يعلمنا
الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرءان
من القرءان وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين
ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسموع
من المشايخ انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة
بعد قراءة الدعاء المذكور فان راى في منامه بياضا
او خضرة فذلك الامر خير وان راى فيه سوادا
او حمرة فهو شر ينبغي ان يجتنب عنه وكذا صلوة
الوالدين اي هي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصلفين
بتحقيق هذا الكتاب يقول وهو يطعن ان فيه احاديث
موضوعة من جملتها حديث صلوة الوالدين وانت خبير
بان منشاء غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض
النسخ المصححة وهو انه روى عن النبي عم انه
قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرا
في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمس عشر مرة
وقل هو الله احد خمس عشر مرة وصلى على النبي عم عشرين
مرة ثم جعل ثوابها لوالديه فقد ادى حق والديه واتم

اي الشرعية

برّهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا مرّ على
القراط كان جبرائيل عن يمينه واسرافيل عن يساره
والملائكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل
والتحميد حتى يدخل الجنة في جوار اسماعيل واسحاق عليهما
ع م في قبة بيضاء انتهى قلنا نعم قد رأيناه وتتبعناه
في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها لكن هذا ليس
بضائر لان المصنف رح لم ينقل في الشرعية بانه حديث عن
النبي ع م حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس من
الكتب الصحاح بل قالوا ان هذه الصلوة سنة اي من سنة
السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة في
هذا الكتاب ليس بمقتصر على سنن النبي ع م بل اعمّ من سننه
وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم
الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث له اصل
صحيح مقرّر في موضعه قد اطلع عليه المصنف رح
فبه يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا
ممن اتبع عليه نقل ههنا حديثا من مختصر الاحياء قريبا
مما نقلناه من الحواشي وهو انه ع م من صلى ليلة الخميس
ما بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب
مرة وآية الكرسي خمس عشرة مرة وقل هو الله احد والمعوذتين
خمسا خمسا فاذا فرغ من صلوته استغفر الله تعالى خمس
عشرة مرة وجعل ثوابها لوالديه فقد ادّى حق والديه و

وان كان عاقا لهما

وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الصديقين
والشهداء هذا ما نقله عن ذلك المختصر ولم اره في مجلّده
لكني وجدته بعد زمان مسطورا بعينه في قوت
القلوب لابي طالب المكي ويصلي ركعتين عند نزول الغيث
اي المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويصلي ركعتين في السر
لدفع النفاق والثبات على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته
وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المخرج والمدخل اي حذرا
(اي تحفظا وتحرزا)
عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة رضه عن النبي ع م
انه قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج
السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك
مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم قال وفي معنى هذا كل امر يبتدأ به
مما له وقع ولذلك سنّ ركعتان عند الاحرام وركعتان
عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في
المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك مأثور من فعل رسول
الله ع م وكان بعض الصالحين اذا اكل اكلة صلى ركعتين
واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجيب يعني يقطع
المصلي الصلوة ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة
قوله دعاء اي دعوة امه مفعول يجيب دون دعوة ابيه
اي نداءه وقال الطحطاوي ان المصلي النافلة اذا ناداه احد
ابويه ان علم انه في الصلوة وناداه لا بأس بان لا يجيب و
ان لم يعلم يجيب وانما قيد المصنف بقوله اذا كان في صلوة النا[فلة]

لان مشقة الام وتحملها التعب عن الولد اكثر وعن علاء الائمة الحمامي
قال مشايخنا رحمهم الله الاب يقدم على الام في الاحترام والام في الخدمة
حتى لو دخلا عليه يقوم للاب ولو سألا منه شيئا ما لم يأخذ من يده
احدهما يبدأ بالام كذا في القنية فاجابة الدعوة من قبيل الخدمة غالبا
فلهذا رجح المصنف اجابة الام على اجابة الاب في النوافل وفي البزازي ولا يجيب فيها
احد ابويه الا اذا طلب منه الاعانة لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذا المجتبى

[illegible] اعانة في مهم جامع

لما روي عنه عليه السلام من رأى المطر فصلى
عند ذلك ركعتين بحسن ركوع وسجود
وخشوع اعطاه الله تعالى بكل قطرة
عشر حسنات وبكل ورقة انبتها الله من
ذلك المطر عشر حسنات جامع الشروح

يقرأ فيهما ما تيسر جامع

مطلب

يصلي ركعتين عند السفر

وقيل وجه تخصيص ركعتي دفع النفاق بالسر [لكونهما ابعد من الرياء] ... جامع

وهذا اولى من جعلهما اسم الزمان والمكان
لاستلزام معنى المصدر معناهما او روعي ... جامع

قوله يبتدأ به
اعلم ان كل امر ذي بال ينبغي ان يتبرك
في ابتدائه بذكر الله تعالى لقوله عليه السلام
كل امر ذي بال لم يبدأ باسم الله فهو ابتر
فهو على ثلثة اضرب الاول ما يكثر وقوعه
جدا كالاكل والشرب فيبدأ فيه بسم الله
تعالى والثاني ما لا يكثر تكرره وله وقع كعقد
النكاح وابتداء النصيحة والمشورة وغيرها
فالمستحب فيه ان يصدر بحمد الله تعالى ويقول
المزوج الحمد لله والصلوة على رسول الله
زوجتك ابنتي ويقول القابل الحمد لله
والصلوة على رسول الله قبلت نكاحها
والثالث ما لا يتكرر كثيرا واذا وقع دام
وكان له وقع كالسفر وشراء دار جديدة و
الاحرام وما يجري مجراه فيستحب تقديم الركعتين
عليه وادناه الخروج من المنزل والدخول
اليه فانه نوع سفر قريب انتهى كلام الاحياء
فعلم فظهر ان كلا من صلاة التوبة والاستخارة
وصلاة الوالدين نسبه وما بعدها مستحبة
ولذا غير اسلوبها ولم يقيد بكونها سنة وفصل
صلاة التسبيح عما يكون سنة لا ينافي كونها سنة
بل المقصود بيان قوة اسنادها الى النبي صلى الله
عليه وسلم وقيل جامع الشروح

لما ذكر في الفتاوى ان مصلي الفريضة اذا دعاه احد
ابويه لا يجيب ما لم يفرغ من صلوته الا ان يستغيثه لشئ
لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذا الاجنبي اذا
خاف ان يسقط من سطح او تحرقه النار او يغرق في
الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كذا
من غنية الفتاوى

فصل في صلوة الجمعة

بضم الميم
اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر
الاستعمال حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة
الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا
لامر الاخرة فانه يوم عظم الله به الاسلام وخصص به المسلمين
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من
يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله حرم الاشتغال بامور
الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجماعة وقال النبي
عم ان يوم الجمعة سيد الايام وهو اعظم عند
الله من يوم الاضحى ويوم الفطر وقال النبي عم خير يوم
طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل
الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة
وهو عند الله يوم المزيد كذلك تسميه الملائكة في
السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقال
من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله تعالى على قلبه
وفي لفظ اخر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره قوله اهبط

النبذ الالقاء ابدمك
اخرتي

اهبط الى الارض اي ليكون خليفة فيها وتخرج الامم الكثيرة
والانبياء العظام من نسله وتنزل الكتب الشريفة
اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض
اخراجه من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم
الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عنده يصل ارباب
الكمال الى ما وعد لهم كذا في شرح المصابيح فيقوم
من منامه قبل طلوع الصبح ويغتسل اي بعد طلوع الفجر
بان بكر فان كان لم يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون
اقرب عهد بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا
مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة
يتسابون بينهم فيقولون لانت شر ممن لا يغتسل يوم
الجمعة ومن اغتسل للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة
اخرى على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد
اجزاه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل غسل
الجمعة في غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الفرض و
السنة كما ان غسل يوم الجمعة والعيدين ينوب عن
السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين
كما ذكر في القنية وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد
اغتسل فقال له للجمعة فقال من جنابة فقال اعد غسلا ثانيا
ومن اغتسل ثم احدث توضا ولم يبطل غسله والاحب
ان يحترز عن ذلك كذا في الاحياء ويستغفر الله تعالى

قوله عليه السلام ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة علي جامع ش

عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء اي عما اكتسبه من الذنوب في
الاسبوع وتكثير الصلوة على النبي عم فيه اي في يوم الجمعة
قال في روضة الرياحين عن انس عن النبي عم من صلى علي
يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة حاجة وسلط
على صلوته ملكا حتى يدخلها قبري كما يدخل احدكم الهدايا و
يخبرني باسمه فاثبته عندي في صحيفة بيضاء واكافيه
يوم القيمة وقال في الاحياء روي عن النبي عم انه قال من
صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين
سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال يقول اللهم
صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الامي وتعقد
واحدة فان قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك و
رسولك وعلى ال محمد صلوة تكون لك رضى ولحقه اداء
واعطه الوسيلة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه
عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل
على جميع اخوانه من النبيين والصالحين برحمتك يا ارحم
الراحمين تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها سبع
جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته انتهى و
يحفظ جميع الاثام صغيرها وكبيرها فيه اي يوم الجمعة
قال الامام فيه مضاعف كالخير وبالجملة ينبغي ان يجتنب
العبد عن الاثام في ذلك اليوم ويزيد وراده وانواع
خيراته فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله في الاوقات

والاثام

اي في الايام السبعة بين الجمعتين تطهيرا لباطنه مع تطهيره ظاهره لعبادة ربه تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه ليس من الصلوات صلوة افضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة وما احب من شهدها منكم الا مغفورا له كذا في الجامع جامع الشروح

اي صباحا واحدة

لان شرف الزمان والمكان سبب لتضاعفهما وهو ظاهر لا سيما في يوم الجمعة في شهر رمضان لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما فضل الجمعة في رمضان كفضل رمضان على الشهور جامع الشروح

قال كعب يوم الجمعة تضاعف فيه الحسنة والسيئة رواه ابن ابي شيبة عن المسيب من عمل خيرا في يوم الجمعة ضعف بعشرة اضعاف في سائر الايام ومن عمل شرا فمثل ذلك رطه حميله من الخصايص

حكي ان حامد اللفاف رحمه الله تعالى اراد الجمعة وقد ضل حماره وبقي دقيقه في الطاحونة وكانت له نوبة السقي بارضه فتفكر وقال لو ذهبت الى الجمعة فاتتني هذه الاعمال ثم قال عمل الاخرة خير وابقى فسعى الى الجمعة فصلى ثم جاء الى بيته فمر بارضه فقد سقيت ودخل منزله فاذا امراة تخبز وحماره في الاصطبل فسال المراة فقالت سمعت قرع الباب فخرجت فاذا بسبع بعده والحمار امامه وجارنا يسقي ارضه فغلبه النوم ودخل الماء ارضنا وكان لجارنا دقيق في الطاحونة فذهب ليحمله فغلط الجوالق وحمل جوالقنا وحمل به الينا فرفع حامد راسه الى السماء وقال يا رب عملت لك عملا واحدا واصلحت لي ثلثة اعمال مشكاة الانوار من عينه

الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال واذا مقته استعمله في
الاوقات الفاضلة بسيئ الاعمال ليكون ذلك اوجع في عقابه و
اشد لمقته لحرمانه بركة الوقت وهتك حرمته ويبكر
الى الصلوة تبكيرا اي ياتي اليها بكرة وهي اول النهار وله
فضل عظيم فانه من السعي المامور به في القرآن بقوله تعالى
فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا
متواضعا ناويا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة
الى جواب نداء الله تعالى اياه الى الجمعة والمسارعة الى
مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي عم ان من راح الى
الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ثم كالذي بقرة
ثم كبشا ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اي من راح في
الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام
طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة
عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء
لحق الصلوة ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى
الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى
انبساطها حتى ترمض الاقدام والرابعة والخامسة
بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال
حق الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح
فالتبكير على مراتبها انما يوجد قبل الزوال ولهذا قيد
المصنف التبكير بقوله قبل الزوال لكان يأتي في القرن

بالتحري ليأتي ما ينبغي من الليل

اي التبكير عن اول ذكر جامع

كان يسكن في القرى ولكن يحضر الجماعة في المدينة فيصلي فينصرف الى بيته جامع الازهار

اي يخرج اليها قبل الزوال جامع الشروح

ورد عن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا خرجت من بيتك الى الجمعة يوم الجمعة فانت مهاجر وان مت في بعض الطريق فانت في الجنة ولو مت في المسجد وانت في العليين و الصلوة يوم الجمعة خمس مائة صلوة ذكره في الروضة وجاء في الخبر اذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على ابواب المساجد بايديهم صحف من فضة واقلام من ذهب يكتبون الاول فالاول على مراتبهم وفي الاثر ان الملائكة يتفقدون العبد اذا تاخر عن وقته يوم الجمعة فيسال بعضهم بعضا عنه ما فعل فلان وما الذي اخره عن وقته فيقولون اللهم ان كان اخره فقر فاغنه وان كان اخره مرض فاشفه وان كان اخره شغل ففرغه لعبادتك وان كان اخره لهو فاقبل بقلبه الى طاعتك وان كان ميتا فاغفر له جامع الشروح

وكان في القرن الاول بعد الفجر الطرقات مملوة من الناس يمشون بالسرج وقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع يقال ان الناس يكونون في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى على قدر بكورهم مشكاة الانوار

حتى ان الرجل ... وما ... العبد ... ذلك

ومعنى كلا الفعلين القطع وفي المختصر قلم ظفره من باب ضرب وقلّم اظفاره شدّد للكثرة وقال في الاحياء قلم الاظفار مستحب لشناعة صورتها اذا طالت ولما يجمع فيها الوسخ قال عليه السلام يا ابا هريرة قلّم اظفارك فان الشيطان يقعد على ماطال منها ولم ار في الكتب شيئا مرويا في ترتيب قلم الاظفار ولكني سمعت انه صلى الله تعالى عليه وسلم بدأ بمسبحة اليمنى وختم بابهامه اليمنى وابتدأ في اليسرى بالخنصر الى الابهام واما اصابع الرجل فالاولى عنده ان لم يثبت فيها نقل ان يبدأ بخنصر اليمنى ويختم بخنصر اليسرى كما في التحليل انتهى وسيجئ تفصيله في فصل

الاول سحرا وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس يمشون في السرج ويزدحمون فيه الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويستاك ويتطيب باطيب طيب عنده ليغلب به الروائح الكريهة ويوصل به الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه روي ذلك في الاثر قال الامام الشافعي من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاحياء ويقص بضم القاف اي يقطع شاربه ويقلم على وزن يضرب بتخفيف اللام ويجوز تشديده اظفره قال ابن مسعود من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه داء وادخل فيه شفاء ويتخذ لعيده وجمعة ثوبين احدهما ازار والاخر رداء يعني يستحب له ذلك الاتخاذ ان وجد وقدر على ذلك سوى ثوب مهنته بفتح الميم وسكون الهاء الخدمة والابتذال وحكى ابو زيد والكسائي المهنة بالكسر قال الزمخشري وهو الافصح ويلبس ذلك فيهما اي يتزين ويتزيى بذلك الازار والرداء في الجمع والاعياد وقال الامام الكسوة فاحبها البيض من الثياب

سنن اللبس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفي رواية وفضل ثلثة ايام والتطهير يعم جميع ما ذكر في المتن جامع الشروح

ولا يجلس بين اثنين اللذين يجلسان متقاربين بحيث لا يكون بينهما موضع جلوس واحد ويحتمل ان يكون معناه ولا يتخطى رقاب الناس

مطلب

واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء بخلافه

قل صح

لقوله عليه السلام ما على احدكم ان وجد سعة ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنة والثوبان في الاصل الازار والرداء او ما يقوم مقامهما ولكن المقصود ان يكون له لباس حسن خاص لهما ولذلك قال في الحديث جامع ش

ما بمعنى ليس واسمه محذوف و ان يتخذ متعلق به وعلى احدكم خبره وان وجد معترضة المعنى ليس على احد حرج في ان يتخذ ثوبين

حكاية اخوان مجوسيان كانا في زمان مالك بن دينار رحمه الله تعالى عبد احدهما النار ثلثا وسبعين سنة والاخر خمسا وثلثين سنة فقال الاخ الاصغر لاخيه الاكبر تعال حتى نختبرها هل تحترم لنا او تحرقنا كما تحرق الذي لم يعبدها فان احترمت لنا نعبدها والا فلا فاوقدا نارا فقال الاخ الاصغر لاخيه الاكبر انت تضع يدك ام انا اضعها فقال بل انت تبدا بها فوضع الاصغر يده عليها فاحترقت اصبعه فقال اه ونزع يده عنها فقال اعبدك منذ خمس وثلثين سنة فتؤذيني يا اخي تعال نعبد ربا والها لو اذيناه وتركنا امره خمس مائة عام مثلا لتجاوز عنا وعفا عنا بطاعة ساعة واستغفار مرة واحدة فاجابه الاخ الاكبر الى ذلك فقال تعال نذهب الى من يدلنا الى الطريق المستقيم ويعلمنا دين الاسلام فاجتمع رايهما الى ان يذهبا الى مالك بن دينار حتى يعرض عليهما الاسلام فقصداه ووجداه وهو في سواد البصرة يجلس للعامة ويعظهم وقد اجتمع عليه خلق كثير فلما وقع بصرهما عليه فقال الاخ الاكبر لاخيه الاصغر فقد بدا لي ان لا اسلم فانه قد مضى اكثر عمري في عبادة النار فلو اني اسلمت وصبوت الى دين الاسلام ودين محمد عليه السلام يعيرني اهل بيتي والنار احب الي من تعييرهم فقال له الاخ الاصغر لا تفعل فان تعييرهم وقت يزول والنار ابدي لا تزول فلم يستمع اليه فقال له انت وشانك يا شقي بن شقي يا بطال الدنيا والاخرة فرجع الاخ الاكبر ولم يسلم وجاء الاخ الاصغر الى مالك بن دينار مع اولاده الصغار ومع امراته فدخل بين ظهراني الناس في المجلس فجلسوا حتى فرغ مالك بن دينار من كلامه ووعظه ثم قام اليه الشاب وقص عليه القصة وسال ان يعرض عليه الاسلام وعلى اهل بيته فعرض عليه ثم عرض مالك بن دينار على امراته واولاده فاسلموا اجميعا فبكى الناس كلهم فرحا واراد الشاب ان يرجع فقال مالك بن دينار اجلس حتى اجمع لك من اصحابي شيئا من اموال الدنيا فقال لا اريد ان ابيع الدين بالدنيا ثم انصرف ودخل خربة فوجد فيها بيتا معمورا فنزل فيه فلما اصبح من الغد قالت له امراته اذهب الى السوق واطلب عملا واشتر باجرتك شيئا ناكله فقام وذهب الى السوق فلم يستاجره احد فقال في نفسه اعمل لله تعالى فدخل مسجدا مهجورا وكان عن الجماعة وصلى لله تعالى الى الليل ثم رجع الى المنزل صفر اليد فقالت له امراته الم تجد اليوم شيئا فقال ايتها المراة عملت اليوم للملك فلم يعطني شيئا عسى ان يعطيني غدا فباتوا اجميعا جائعين فلما اصبح غدا فخرج الى السوق فلم يجد عملا فذهب الى ذلك المسجد وصلى لله تعالى الى الليل فرجع الى المنزل صفر اليد فقالت لها امراته الم تجد اليوم ايضا شيئا فقال عملت اليوم للملك الذي عملت امس ارجو ان يعطيني غدا يوم الجمعة فباتوا ايضا جائعين فلما اصبح من الغد وهو يوم الجمعة فذهب الى السوق ولم يجد عملا فذهب الى ذلك المسجد وصلى ركعتين ثم رفع يده الى السماء فقال الهي وسيدي ومولاي لقد اكرمتني بالاسلام وتوجتني بتاج الهدى وبحرمة الدين الذي رزقتني وبحرمة اليوم المبارك الشريف قدره عندك وهو يوم الجمعة اسئلك ان ترفع شغل نفقة عيالي عن قلبي وارزقني من حيث لا احتسب فاني والله استحيي من اهلي وعيالي واخاف عليهم بتغير الحال الحد ائة حالهم

حتى الاسلام قال ثم قام واشتغل بالصلوة وصلى ركعتين فلما كان وقت انتصاف النهار خرج
هذا الشاب الى الجمعة وغلب على اولاده الجوع وجاء الى باب بيته الذى فيه عياله شخص
وقرع عليهم الباب فخرجت امرأته فاذا هو شاب حسن الوجه بيده طبق من ذهب مغطى
بمنديل مذهب فقال لها خذى هذا وقولى لزوجك هذه اجرة عملك فى يومين فان زدت
انت فى العمل نزدك نحن فى الاخرة خاصة فى هذا اليوم يعنى يوم الجمعة فان العمل القليل فى
هذا اليوم عند الملك الجبار كثير قالت فاخذت الطبق فاذا فيه الف دينار فاخذت دينارا
وذهبت الى الصراف كان نصرانيا فوزن الدينار فزاد على المثقال والمثاقيل فنظر الى النقشة
فعرف انه من هدايا الاخرة فقال لها من اين وجدت هذا فقصت عليه القصة قال الصراف
اعرضى على الاسلام فاسلم ثم دفع اليها الف درهم فقال انفقيها فان فنيت اعلمينى فلما صلى الشاب
صلوة الجمعة مضى الى منزله صفر اليد وبسط منديلا وملأه من التراب وقال فى نفسه لو انها
تقول ما معك اقول لها حملت بالدقيق فلما دخل الخربة نظر الى بيته فاذا هو مهيا دفرش
ووجد رايحة الطعام فوضع المنديل عند الباب لئلا تشعر هى ثم سئلها عن حالها ورآها فى
بليته فقصت عليه القصة فسجد لله تعالى شكرا لما هياه الله تعالى قالت له امرأته ما جئت به
فى المنديل فقال لا تسئلينى فذهب وفتح المنديل فاذا التراب صار دقيقا باذن الله تعالى فسجد
الشاب شاكرا لله تعالى وعبده حتى توفاه الله تعالى قال الفقيه رحمه الله تعالى ارفعوا ايديكم الى
السماء وقولوا بحق يوم الجمعة اغفر لنا ذنوبنا واكشف عنا كربتنا فهذا الشاب لما دعى الله
تعالى وتشفع اليه بحق يوم الجمعة حتى قضى حاجته ورزقه من حيث لا يحتسب فكذلك نحن
اذا دعونا يوم الجمعة عسى الله ان يقضى حوائجنا فانه رؤف رحيم والاكريم كذا فى حديث الاربعين

جاء فى الخبر ان اهل الجنة اذا دخلوا الجنة نادى مناد من قبل ادم عليه السلام يوم السبت هلموا ضيافة
ادم فى جنة الخلد فاضافهم فيها والبسهم حللا ثم نادى مناد يوم الاثنين من قبل ابراهيم عليه السلام
هلموا ضيافة ابراهيم فى جنة الفردوس فاضافهم فيها والبسهم لباسا وحللا ثم نادى مناد يوم
الثلثا من قبل موسى عليه السلام فى جنة المأوى فاضافهم فيها والبسهم لباسا وحللا ثم نادى مناد يوم
الاربعا من قبل عيسى عليه السلام فى دار السلام فاضافهم والبسهم حللا ثم نادى مناد من قبل محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخميس هلموا ضيافة محمد عليه السلام تحت شجرة طوبى فى جنة عدن
فاضافهم والبسهم حللا ثم نادى مناد يوم الجمعة من قبل الرحمن هلموا دار الجلال لضيافة الله تعالى
فيقول الله تعالى السلام عليكم يا عبادى هل اجبتم لقائى رضى الله عنهم ورضوا عنه ذكر فى بدر الواعظين
منه الجامع الشروح

الشباب اذا احب الشباب الى الله تعالى البيض ولا يلبس ما فيه
شهرة متوسخا كانت او لباسا فاخرة ولبس السواد
اى تخصيص لبسه فى ذلك اليوم كما روى عن بعض خطباء
العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر
اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله عم والعمامة
مستحبة فى ذلك اليوم روى واثلة بن الاسقع ان رسول
الله عم قال ان الله وملائكته يصلون على اصحاب العمائم
يوم الجمعة وفى الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين
بلا عمامة قال الزاهدية الخز فلا بأس بنزعها قبل الصلوة
وبعدها ولكن لا ينزع فى وقت السعى من المنزل الى الجمعة
ولا فى وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر
ولا فى حال الخطبة انتهى ويجامع اهله يوم الجمعة او
ليلته اى ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره
اى حفظه واروح للنفس وينال اى يحصل ثواب غسله
وغسلها فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله عم
رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل وهو حمل الاهل
على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروى بالتخفيف
واغتسل بجسده وبهذا يتم ادب الاستقبال لفضلها
واستدلالها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا
اصبحوا قالوا ما هذا اليوم قوله بكر بالتشديد اى
اسرع ومشى الى المسجد فى اول الوقت وابتكر معناه

عن ابى هريرة رضى الله عنه ركعتان بعمامة
خير من سبعين ركعة بلا عمامة جامع الشروح

صلوة

اى اخفض له عن النظر الى الاجنبيات واليوم
يوم الاختلاط معهن فى السوق وغيره
جامع الشروح

بانقطاع الم تقاضاها او الكل لها رجوعا عما
يميل اليه من راحة المواشى بالعشى اى رجعت
جامع ش

لقوله عليه السلام من غسل يوم
الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب
ودنى الامام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة
عمل سنة اجر صيامها وقيامها وغسل بالتشديد
والتخفيف اى جامع امرأته وبكر بالتشديد
اى اتى الصلوة فى اول وقتها وابتكر اى
ادرك اول الخطبة ولم يلغ اى لم يقل لغوا
اى كلاما ليس فيه خيرا كذا فى زين العرب
جامع الشروح

وحكى انه سئل بشر رحمه الله تعالى عن غسل
يوم الجمعة فقال اغسل بطنك خالصه

ادركه اول الخطبة واول كل شيء باكورته كذا في شرح
المصابيح والاحياء ويقرأ ليلة الجمعة سورة الدخان عن
ابي هريرة عن النبي عم من قرأ حم الدخان ليلة الجمعة غفر
له وفي رواية من قرأ الدخان في اول ليلة اصبح
يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم
الدخان في ليلة الجمعة او في يوم الجمعة بنى الله له بيتا في
الجنة ويقرأ قبل الزوال سورة الكهف ليعصم اي ليحفظ
من العصمة بمعنى الحفظ وفي بعض النسخ ليعتصم من شر
الدجال اي المسيح الكذاب كذا في الصحاح قيل سمي مسيحا لانه
يمسح الارض اي يسير بطولها وقيل لانه ممسوح العين
اي مطموسها والاظهر ان يفسر بالساحر الكذاب مطلقا
كما ذكر في بعض شروح المصابيح روى ابن عباس
رضه وابو هريرة رضه من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة
او يوم الجمعة اعطي نورا من حيث يقرؤها الى مكة وغفر
له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون
الف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات
الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في الاحياء
واذا اتى باب المسجد دعا الله تعالى ان يجعله من اقرب
من تقرب اليه تعالى ويستحب اذا دخل الجامع ان لا
يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن قل هو الله
احد مائتي مرة في كل ركعة خمسين مرة فقد نقل عن

حم صح

وقد قبل الو المحمول على ان المص اطلع على رواية فيها ذلك وان فعل ما ذكر
يحيى بن يحيى

ببناء المفعول جامع

يجوز ان يكون ماضيا من باب التفعل او مضارع قرب اي يقول اللهم اجعلني من اقرب من تقرب اليك واوجه من توجه اليك وانجح من دعاك وطلب رضاك وعن الحسين رضي الله عنه انه لما اراد ان يدخل المسجد قال الهي ضيفك ببابك سائلك ببابك فقيرك ببابك فتجاوز قبيح ما عندي بجميل ما عندك يا كريم
جامع الشروح

عن رسول الله عم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده
من الجنة او يرى له ذكره في الاحياء ويدنو اي يقرب
من الامام لاستماع الذكر اي الخطبة ويجلس في اي موضع
يتيسر مما يقرب منه ويحترز من ان يعين لنفسه في
المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخصص لنفسه اناء
يتوضأ به دون غيره كذا في الخطبية هذا وفي الخبر من
غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام واستمع كان
له ذلك كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام وفي
لفظ اخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا
من اداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما
رويناه لكن لا يغفل في طلبه عن ثلثة امور اولها ان كان
يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير
من الامام او غيره او صلوة في سلاح كثير ثقيل شاغل
او سلاح مذهب او غير ذلك مما يجب عليه الانكار فالتأخر
له اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا
للسلامة ونظر سفيان الثوري رضه الى شعيب بن
حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة من ابي جعفر فلما
فرغ من الصلوة قال قلبي قربك من هذا امنت ان
تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا
عبد الله اليس في الخبر ادن فاستمع فقال ويحك ذلك
للخلفاء الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت

مطلب
طلب صف الاول مع
صفة الجمعة

ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما اخذن الا بسهمة حرصا على ما فيهن من الخير والبركة التأذين بالصلوات والتهجير بالجماعات والصلاة في اول الصفوف ابن النجار عن ابي هريرة رضي الله عنه
جامع الصغير

في اداء المحافظة في اول الوقت

هل صح

قال في شرح المنية قال بعض العلماء يجب الانصات الى ان يشرع الامام في مدح الظلمة واذا شرع فلا تجب ولهذا ذهب بعضهم الى ان البعد في زماننا افضل كيلا يسمع مدح الظلمة لكن الصحيح ان القرب افضل والحاصل ان في الدنو فضيلة فلا يترك لاجل ما يجاور رهامن معصية غيره كاتباع الجنازة التي معها نايحة انتهى
جامع الشروح

قال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق والحق ان الصف الاول هو ما يلي الامام سواء جاء صاحبه متقدما او متاخرا وسواء تخلله مقصورة ومنبر ونحوها كعمود او لم يتخلل قال المناوي هذا هو الاصح فلا عبرة لقول من قال ان المراد به هو ما جاء صاحبه متقدما ولا القول من قال ما لم يتخلله نحو مقصورة ومنبر شرح معدل الصلوة

واكثر الفراح

سنت صح

عنهم ولم ينظر اليهم كان اقرب الى الله تعالى عز وجل وثانيها انه ان لم يكن مقصورة تحدثه الخطيب مقطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والا فقد كره بعض العلماء دخول المقصورة بناء على بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره بعض اخر لطلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل في فناء المنبر وما على طرفيه مقطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويستمع منه كلمة من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم بتخطاه الناس يوم القيمة مجازاة له بمثل فعله ومبالغة في تحقيره وقال عم لرجل يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال يا نبي الله قد جمعت فقال او لم اراك تتخطى رقاب الناس اشار به الى انه احبط عمله وقال عم في حديث اخر من لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا في الترغيب الا من قعد في الطريق فخلا الصف الاول منه وكان خاليا وفيه سعة بفتحتين اي المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف في مواضع خالية او في حوض ذلك القاعد سعة اي وسعة ورخصة فله ان يتخطى رقاب الناس ح لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على باب الجامع يوم الجمعة فانه

مطلب صف الاول

من حضر والمسجد ملآن ان تخطى يؤذى الناس لا يتخطى وان كان لا يؤذى احدا بان لا يطاء ثوبا ولا جسدا لا باس بان يتخطى ويدنوا من الامام وذكر الفقيه ابو جعفر عن اصحابنا لا باس بالتخطى ما لم ياخذ الامام في الخطبة ويكره اذا اخذ فعلى هذا جواز التخطى مشروط بشرطين احدهما ان لا يؤذى احدا والثاني ان لا يكون الامام في الخطبة لكن ينبغي ان يقيد هذا بما اذا وجد مكانا اما اذا لم يجد في القدام مكان خال فله ان يتخطى اليه للضرورة
حلبي صغير

فانه لا حرمة لهم ومما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم فعند ابي ح رح يرده في قلبه وعند محمد يرد بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف فلا يرده قبل الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا في القنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء وكان نوع من الحضور فان غلبه النعاس بضم النون اي النوم في موضعه يتحول عنه الى موضع اخر ليذهب عنه النوم هكذا ورد في الحديث ويضرب باطراف اصابعه جانب راسه الايمن ثلاثا ثم يجلس وينصت بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصحح ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد في اللغات التي عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما له فيخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود يجب على المنبر كذا في شرح الجمعية بين ذلك السكوت والانصات بقوله ولا يتكلم ولا يصلي يعني اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضر السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي حنيفة رح وقالا لا باس بالكلام اذا ترك

ليتنكف نومه لكونه خاصية له جامع ش

ای لا يقعد جامع

اذا خرج قبل ان يخطب صح

بقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام جامع

اي ينتقل عما جلس فيه الى موضع اخر لقوله عليه الصلوة والسلام اذا نعس احدكم فليتحول من مجلسه وفي زين العرب فائدة الانتقال ذهاب النوم بالحركة جامع الشروح

وفي الدرر والبعيد عن الخطيب كالقريب في وجوب الاستماع والانصات جامع ش

استمعا بيان

لقوله تعالى فاستمعوا وانصتوا قالوا نزلت في الخطبة ولو شرع في النفل قبل خروجه سلم على ركعتين فان كان شرع في الشفع الثاني اتمه ولو كان شرع في الاربع قبل الجمعة اتمها شرح اختيار

وكذا لو صلى على النبي عليه السلام لان الاستماع فرض بالنص فلا يحل تعطيل الفرض جامع الصغير الا ان يقول الخطيب يا ايها الذين امنوا صلوا عليه فيصلي السامع في نفسه لانه توجه عليه امران صلوا عليه وانصتوا

وفي الدرر وبخروج الامام اي صعوده الى المنبر حرم الصلوة والكلام الى تمام الصلوة جامع ش

فيصلي في نفسه وينصت بلسانه حتى يكون اتيا بهما جلالين

واذا قرا الخطيب ان الله وملائكته يصلون على النبي الاية فعند ابي حنيفة ومحمد ينصت وعن ابي يوسف انه يصلي سرا وبه اخذ بعض المشايخ والاكثر على انه ينصت وفي الحجة لو سكت فهو افضل
حلبي صغير

وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال اذا كان يوم الجمعة خرج اخلاف الشياطين يزينون للناس
اسواقهم ومعهم الرايات ويقعد الملائكة على ابواب المساجد فيكتبون الناس على قدر منازلهم
حتى يخرج الامام فمن دنا من الامام وانصت واستمع ولم يلغ كان له كفلان من الاجر ومن تباعد عنه
واستمع وانصت ولم يلغ كان له كفل من الاجر ومن دنى من الامام فلغى ولم يستمع كان له كفلان
من الوزر وقال مه فقد تكلم ومن تكلم فقد لغى ومن لغى فلا جمعة له ثم قال علي رضي الله تعالى عنه
هكذا سمعت من نبيكم صلى الله عليه وسلم تنبيه الغافلين

قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لما ان الصلوة اي النافلة
في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه
ان الخلاف بين الامام وصاحبيه انما هو في الكلام بعد
الخروج الى ان يشرع في الخطبة واما الكلام حال الخطبة
فغير جائز عندهم جميعا ثم المراد بالكلام اي بهذا الكلام
المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد
اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا و
قيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح الوقاية
نقلا عن الخانية ان هذا الخلاف فيما اذا كان للمستمع صوت
الخطيب واما من كان قريبا منه فعليه الانصات ولا يقول
لصاحبه صه بسكون الهاء اي انصت واسكت لما روى
ابو هريرة رضه ان النبي عم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة
انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ اخر ليس له
جمعة وقوله لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل اخطأت
وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا
كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا يشير اليه اي الى
صاحبه ليسكت وهذا اي عدم الاشارة هو المستحب الاحوط
وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين راى منكرا
الصحيح انه لا باس به قال في الاحياء وقد جرت عادة بعض
العوام بسجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في
اثر وخبر لكنه ان وافق سجود تلاوة فلا باس ان يمد الدعاء

ص فيهما اي نافلة لان قضاء الفائتة جائز اتفاقا من غير كراهة فيهما في الجواهر منه

في شرح المجمع وغيره صح

اي لمن يصاحبه ويقعد عنده اذا تكلم جامع

اي تكلمت صح

مطلب

بطلان الجمعة بالكلام

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا وقال زين العرب بل الطريق اليه الاشارة بالاصبع واليد ونحو ذلك وكذا في كثير من المعتبرات فعلى هذا يكون قوله ولا يشير اليه باصبعه ليسكت لبيان الاولوية وما قالوا البيان للجواز وفي شرح الغزنوية وان راى رجلا عند بئر يخاف وقوعه فيها او راى عقربا تدب انسانا جاز له ان يحذره لان ذلك يجب لحق ادمي وهو محتاج اليه والانصات لحق الله عز وجل ومبناه على المسامحة انتهى جامع شش

الدعاء لانه وقت فاضل ولا الحكم بتحريم هذا السجود فانه لا
سبب لتحريمه انتهى ولا يتحلق القوم بالجامع المهملة اي لا يجلسو
في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون
صفوفا متوجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله
عم لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب
ان يكون هيئاتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما
منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر
وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد
الصلوة في المسجد وغيره ولا يحتبي عند الخطبة لما روى
ان رسول الله عم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها
اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده وجعل
قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره
وساقيه بعمامته او بيديه او بشيء اخر وانما نهى عنه
لانه مجلبة للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما
خرج منه ريح فان وقع الحياء من الخروج وقع في
الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل
لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة السادات
المتكبرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل
ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقوله المص
عند الخطبة ح لا يكون قيدا احترازيا ولا يتنفل قبلها بضم
القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبل الصلوة

مطلب

ن ولا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة

اي خروج المصلي الى التوضيء

ص المتعمد دون الساهي والناسي من الحدث جامع الشروح

مطلب

لا يتنفل قبيل الصلوة

اي بعد الزوال وقبل ان يصلي جامع

قال في الاحياء روي ان من سافر في ليلة الجمعة دعا
عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت
الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى و
اما حكم الفتوى فهو ما قال الامام قاضيخان من انه
اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا باس به اذا
خرج من عمران المصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة
انما تجب في اخر الوقت وهو مسافر في اخر الوقت وفي
التتارخانية لا باس به اذا خرج من عمران المصر
قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف اوفق لهذا و
يغتنم الدعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة
اي التي ترجى وتطمع اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث
واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة
لا يوافقها عبد مسلم يسال الله تعالى فيه شيئا الا اعطاه
وفي خبر اخر لا يصادفها عبد يصلي فاختلف فيها فقيل
انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع الاذان
المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في
الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى
ان يسلم وقيل اخر وقت العصر يعني وقت الاختيار
وقيل غروب الشمس وكانت فاطمة رضه تراعي ذلك
الوقت وتامر خادمها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها
بسقوطها فتاخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب

وانما قال في بعض الحديث لان في بعض قوله عليه السلام التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس جامع ش

مطلب بيان قبول دعاء في يوم الجمعة

وذكر في الروضة ان في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسال الله تعالى فيها خيرا هو له قسم الا اعطاه اياه او ليس له قسم الا ادخر له عنده من الخير ما هو افضل منه او لا يتعوذ من شيء مكتوب عليه الا دفع الله عنه من البلاء ما هو اعظم منه انتهى جامع الشروح

اوالتي ترجى موافقتها ووجدانها ساعة يوم الجمعة

لا وقت الكراهة

تغرب وتخبر بان تلك الساعة هي المنتظرة وتاثيرها
اي تخبرهم عن ابيها وقال بعض العلماء هي مبهمة
في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي و
هو الاشبه فينبغي ان يكون العبد في جميع نهاره متعرضا
له باحضار قلبه وملازمة الذكر والنزوع عن وساوس
الدنيا رجاء ان يوافق دعاؤه لتلك الساعة وقد قال
عبد الله بن سلام او كعب الاحبار على رواية قد علمت انها
في اخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال
ابو هريرة كيف يكون اخر ساعة وقد سمعت النبي عم
يقول لا يوافقها عبد يصلي وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال
الم يقل رسول الله عم من قعد ينتظر الصلوة فهو في
الصلوة فقال بلى فقال فهو ذلك اي [illegible] فالوقت
المذكور هي اخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت
شريف مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء فيهما
كذا في الاحياء والمصابيح قال صاحب الحصن قلت والذي
اعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة
الجمعة الى ان يقول امين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي عم
وقال صاحب الاذكار والصحيح بل الصواب الذي
لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى
الاشعري انها [illegible] جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم
من الصلوة ولا تختص اي لا تجعل يوم الجمعة مختصا

الاحاديث صح

الباء للتعدية اى لا يجعلها مخصوصين ليومها وليلها لقوله عليه السلام لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام بين الايام الا ان يكون فى يوم صوم يصومه احدكم اى من نذر او ورد وفى رواية لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده وفى زين العرب انما نهى عما ذكر كراهة موافقة اليهود فى تعظيم يوم واحد وليلة واحدة فاشار الى تعظيم جميع الايام بقوله بل يخص اى يجعل يوم الجمعة وليلها مخصوصين جامع الشروح

مثل صلوة التسبيح وغيرها او الصلوة على النبى عليه السلام لما استقصى الكلام فى استحباب زيادة كل منهما فى يوم الجمعة فى الاحياء ايضا والظاهر من كلام المصنف ومن الاحياء انهما حملا نهى التخصيص على تخصيص مجرد الصوم والاحياء المقارن للصوم المخصوص وظاهر الحديث النافى يأبى عنه ولو حمل الذكر فى كلام المص على الخطبة والصلوة على صلاة الجمعة فكان كلامه بل يجعل يوم الجمعة مخصوصا للخطبة وصلوة الجمعة تعظيما لهما لا للصوم بل اذا صام فيه صام قبله او بعده يوما الخ عن الاباء المذكور وانما جعلنا الباء فى الاول للتعدية جريا على ما حقق السيد الشريف فى حاشية الكشاف من دخول الباء على المخصوص ولاقتضاء الحديث ذلك واصل المسئلة كذلك ولما لم يذكر الباء فى الثانى جرينا على دخوله على المخصوص عليه واما مراد المص يحتمل ان يكون كما جرينا تنبيها على القاعدتين وان يكون فى الموضعين من قبيل دخوله على المخصوص عليه ويجوز ان يكون يخص فى كلا الموضعين لازما وفاعله مستترا راجعا الى العبد المؤمن كما فى سائر الافعال اى لا يكون فى يوم الجمعة مختصا لصيام ولا ليلته لقيام بل يكون مختصا للذكر والصلوة او يكون الفاعل اليوم والليلة اى لا يكون يومها مخصوصا بصيام ولا ليلته مخصوصا بقيام بل يختصان للذكر والصلوة جامع الشروح

بصيام ولا الليلة بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس او السبت وكذا القيام فى الليلة كما اذا قام فى ليلته يقوم فى سائر الليالى ايضا بل يختص للذكر اى بكثرة الذكر وكثرة الصلوة على النبى عم فان اكثارهما فى يوم الجمعة وليلته مما يستحب ويمكث على وزن ينصر اى ينتظر فى المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة كذا فى مختار الصحاح حتى يصلى العصر فيه لينال ثواب حجة هى بالكسر المرة الواحدة من الحج وهى شاذ لان القياس حجة بالفتح كذا فى مختار الصحاح وعمرة روى عن بعض السلف ان المصلى اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان له جنة من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غنى يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغننى بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله تعالى عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب كذا فى الاحياء وعن عبد الله بن عمر انه قال من كان له حاجة فليصم الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او كثرت ما بين رغيفين الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم انى اسئلك بسم الله الرحمن الرحيم الذى

الذى لا اله الا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذى ملأت عظمته السموات والارض واسئلك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو وعنت الوجوه وخشعت له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلى على محمد وان تعطينى حاجتى كذا وكذا يستجاب باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموها سفهاءكم فيدعو بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلث مرات يا ذا الجلال والاكرام اجرنى من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجنى من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجة من امر الدنيا والاخرة كذا فى مشكاة الانوار وكان بعضهم يقيل على وزن يبيع من القيلولة وهى نوم نصف النهار وقيل المقيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى فى اوصاف اهل الجنة واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ويتغدى اى ياكل الغداء بالفتح الطعام الذى يؤكل قبل الزوال كما امر بعد الجمعة وهذا كما قال سهل بن سعد ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول المسجد والى التكبير بالطاعة والذكر وكان بعضهم يقيل اول النهار فهو اى من يصلى الجمعة فى سعة ورخصة منه يقيل فى اى وقت شاء

وفى التاتارخانية
ثم اعلم ان الجمعة فريضة محكمة لا يجوز تركها ويكفر جاحدها ثبت فرضيتها بالكتاب والسنة واجماع الامة قال بعض المشايخ وجوب الجمعة على ثلثة اقسام فرض على البعض وواجب على البعض وسنة على البعض اما الفرض فعلى اهل الامصار واما الواجب فعلى اهل نواحيها واما السنة فعلى اهل القرى واذا دخلوا البلدة ثم خرجوا قبل الوقت لا باس به لانه لم يجب وان كانوا فى البلدة فزالت الشمس تجب عليهم الجمعة بدخول الوقت وشرائط لزوم الجمعة مذكورة فى كتب الفقه وذكر فى زين الفتاوى ينبغى اى ينبغى لصاحب الترتيب ان يقرأ الى اخره ان يقرأ الفاتحة والسورة فى الاربع التى بعد الجمعة بنية اخر الظهر فى ديارنا فان وقع فرضا فقراءة السورة لا تضر وان وقع نفلا فقراءة السورة واجبة والاحسن فى النية ان يقول نويت اخر الظهر ادركت وقته ولم يسقط عنى بعد وان كان عليه ظهر يسقط عنه والا فنفل جامع الشروح

اى من التقديم والتاخير
ان من يستعد لصلوة الجمعة من التقديم جامع الشروح

قوله جان يغتسل الصحيح ان الغسل للصلوة لا لليوم ومن السنة اظهار الفرح والبشاشة واكثار الصدقة حسب الطاقة والتبكير وهو سرعة الانتباه والابتكار وهو المسارعة الى المصلى وصلاة الغداة في مسجد حيه ومن المندوبات التختم ومن كان لا يتختم من الصحابة كان يتختم يوم العيد والتهنية لقوله تقبل الله منا ومنكم نهر الفايق
والمستحب الخروج ماشيا والرجوع من طريق اخر ولا يكبر جهرا في طريقها خلافا لهما ولا يتنفل قبل صلاته مطلقا لا في بيته ولا في المصلى وبعد الصلوة يكره في المصلى ويقطع التكبير اذا انتهى الى المصلى الى لعله في الدرر

ولما كان يوم الجمعة عيد المؤمنين واشتركه العيدان في الصلوة والخطبة وغيرهما من بعض السنن ذكر فصل العيدين عقيب فصل الجمعة فقال جامع الشروح

وذكر بعض الشافعية في احياء ليلة العيدين انه يحصل فضيلة الاحياء بمعظم الليل قال وقد قيل تحصل بساعة وقد نقل الشافعي في الام عن جماعة من خيار اهل المدينة ما يؤيده ونقل بعض اصحابهم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان احياءها يحصل بان يصلي العشاء في جماعة ويعزم على ان يصلي الصبح في جماعة لطائف

مطلب في سنن العيد

فصل في سنن العيد

ومن سنن العيد ان يحيي ليلتيه واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر انه لا يحصل الا بمعظم الليل وقيل بساعة وذكر في الاذكار فان ذلك الاحياء حيوة القلب وفي الحديث من احيى ليلتي العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتكلموا في معناه فقيل لا يكفر قط واستدل بقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا كافرا فهديناه وقيل معناه انه لم يمت قلبه حتى لا يتحير عند النزع ولا في القبر ولا في يوم القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثيابه جديدا او غسيلا ويستطيب ويتنظف اي يتطهر فيهما ولا يذهب عليك انه يمكن ان يقع هذا التنظيف لقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو لم يأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل بعد ها الى العشاء ربما يعاتب عليه كذا في القنية ويأكل من التمر وترا لما قال انس رضه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة لمخالفة الحكم ولم يشرع الافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم معنى المذكور فيه للفقراء شيء الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم قال ويأكلهن وترا الا ان الله تعالى

لما روى انه عليه السلام كان يغتسل في العيدين جامع ش

لا يحب الدنيا حتى لا يختار على الاخرة لقوله عم لا تجالسوا الموتى وقيل اي الاغنياء معناه صح

لانهما يوم اجتماع فيسن فيهما التطيب والتطهر وفي شرح منية المصلي يستحب لصلوة العيد ما يستحب للجمعة من الاغتسال والاستياك ولبس احسن الثياب والتبكير الى المصلى لانه يوم اجتماع للعبادة كالجمعة وقال المالكية والشافعية يستوي في ذلك الذاهب الى الصلوة والقاعد لانه يوم الزينة بخلاف الجمعة قال السروجي وهذا صحيح انتهى جامع ش
فعلم منه ان المستحب الاغتسال مع بالجمع

ورى عن النبي عليه السلام انه قال اجتهدوا يوم الفطر عن الصدقات واعمال البر من الصلوة والزكوة واكثروا التسبيح والتهليل فانه اليوم الذي يغفر الله لامتي ذنوبهم ويستجيب دعاءهم وينظر اليهم بالرحمة والمغفرة منه للجامع ش

قال قاضي خان واختلف المشايخ في ان الدنو من الامام افضل ام التباعد عنه قال شمس الائمة الحلواني الدنو افضل وقال بعضهم التباعد افضل كيلا يستمع ما يقول الخطيب من مدح الظلمة وغير ذلك انتهى وقد مر في فصل الجمعة من العدين القولين ايهما اقوى جامع الشروح

تعالى وتر ويحب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود عن المصلى لما ذكر ولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضاحي فيأخر الاكل لمواخقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد روي انه كانت الصحابة رضه يمنعون صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان تصلوا فيأكل من ذبيحته لما روي انه عم كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العيدين راكبا فان المشي الى صلوة العيدين من مستحبات العيدين وفي القنية لا بأس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشي افضل لمن قدر عليه ويرفع صوته في المنازل وفي المساجد والاسواق وفي المصلى بفتح اللام بالتكبير متعلق بيرفع ويبدي ان يقرب من المنبر لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل ان يعجل الامام الخروج الى المصلى في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويؤخر في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة قليلا ويذكر الناس بتشديد الكاف اي يعظهم في الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة واطعام المساكين واغناء الفقراء على المسئلة فيه اي عن السؤال في ذلك اليوم ويخرج الى المصلى كل من احاط به حافتا المصر بتخفيف اي جانباه

مطلب فيأكل من ذبيحته

بفتح الميم وكسرها من نبره اي رفعه فهو محل رفع الصوت او الته جامع ش

او حال من فاعله اي يرفع صوته بان يكبر او ملتبسا بالتكبير هذا مذهب الشافعي والصحيح المشهور من مذهب اصحابنا انه يكبر في طريق المصلى فقط جهرا في عيد الاضحى بالاجماع واما في عيد الفطر فكذا عندهما واما عند الامام الاعظم فبالاخفاء وروى الجهر عنه ايضا وقال الشارح الفاضل فلعل المصنف لم يجد تصريحا منهم بنفيه فيما سواه فاحتاط على ما هو دابه ويحتمل انه وجد فيه رواية منهم واختار ذلك اجتهادا منه وفي شرح المنية والخلاف في الافضلية اما الكراهة فمنتفية عن الطريقين ثم قيل يقطع التكبير بوصول المصلى وقيل لا يقطع ما لم يفتح الصلوة جامع الشروح

شرقا وغربا

اي في الذكر فيكون متعلقا بيحث او في المصلى في كل يوم من يومي العيدين فالاولى ح ان يكون متعلقا بالاغناء او المسئلة اي يحثهم على اغناء الفقراء عن السؤال فيه ليشتغلون عنه بالصلوة جامع الشروح

لما في الزاهدي كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم رضي الله عنه ان عجل الاضحى واخر الفطر قليلا ليؤدي الفطرة ويعجل الى التضحية يعني لان يفرق الناس صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة ويشتغل بعدها بالضحايا جامع ش

ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن ولقول ام عطية امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن وفي زين العرب يدل هذا على حضور غير المصلية ايضا يوم العيد في المصلى مستحب فانه يوم الزينة على العموم لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء الخ وفي قاضيخان والسنة ان يخرج الامام الى الجبانة ويستخلف غيره ان يصلي في المصر بالضعفاء والمرضى ويصلي هو في الجبانة بالاقوياء والاصحاء وان لم يستخلف احدا كان له ذلك ولا يخرج الشواب من النساء في جميع الصلوات واما العجائز قال ابو حنيفة رحمه الله تخرج العجوز في العيدين والفجر والعشاء ولا تخرج في الجمعة والعصر والمغرب وقالا للعجوز ان تخرج الى الجماعات في جميع الصلوات انتهى وفي العناية كانت النساء يباح لهن الخروج الى الصلوات ثم لما صار سببا للفتنة منعن والفتوى على كراهة حضورهن في الصلوات كلها جامع الشروح

النسوان بيان

خ الصبيان والعبيد جمع عبد والنسوان في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امراءة من غير لفظها وكان النبي عم يامر باخراجهن بكرا كانت او ثيبة ومخدرة كانت او لا لتكثير السواد الاسلام غير ان الحيض بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض يعتزلن المصلى بفتح اللام لئلا يختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اي يحضرن تلك الحيض الذكر اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن وكذا ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا غير مستحب بل مكروه لظهور الفساد كما ذكر في فصل الجماعة ويرجع عن المصلى الى بيته في غير ما اتاه بفتح الميم وسكون الهمزة اي يرجع من طريق اخر غير الطريق الذي اتى منه فان اختلاف الطريق فيه مستحب لانه عم كان يفعل هكذا وفي الروضة الاظهر ان يقصد اطول الطريق ذهابا بالتكثير خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما ايابا اي رجوعا ليبلغ مثواه ويرخص اللعب بالسلاح في يوم العيد وكذا يرخص الركض اي التسابق فارسا وراجلا في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى اركض برجلك وركض برجله استحثه ليعدو وقال في ديننا فسحة هي كالوسعة لفظا ومعنى يعني النبي في دين الاسلام رخصة لاظهار السرور في العيد بل عد ذلك من شعائر الاسلام الدين روي ان ابا بكر رضه دخل على عائشة

اي الجماعة وعسكره من السواد بمعنى الشخص لا بمعنى اللون ومنه سواد الامير كذا في المختصر جامع الشروح

لكن الحيض جامع

بعد الصلوة

ليتبرك به اهلهما او ليستفتي عنه فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور اقاربه فيهما او ليشهد له الطريقان او ليزداد المنافقون غيظا او لئلا يكثر الازدحام او لقصد اطول الطريقين ذهابا تكثيرا للثواب واقصرهما ايابا الى بيته وهو الاظهر كذا في زين العرب جامع الشروح

اي اللعب بالسلاح والفرس للتادب والتادب باداب الجهاد لقوله عليه السلام كل لهو المؤمن باطل الا ثلاث تاديبه لفرسه ومناضلته عن قوسه وملاعبته مع اهله جامع الشروح

الفرس صح

عائشة رضه في ايام التشريق وعندها جاريتان تدففان اي تضربان بالكف وقيل تدفان وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار به يوم بعاث بما تفاخروا بالشجاعة والوصاف في الحروب الواقعة يوم بعاث والنبي عم متشر بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضه اي منعهما بكلام قبيح فكشف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية يا ابا بكر لكل قوم عيد وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعائر الدين وسمي ايام التشريق ايام العيد لمشاركتها يوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كذا في شرح المصابيح ثم قال ويدل الحديث على ان السماع وضرب الدف والغنى كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام والادمان عليه مكروه مسقط للعدالة مخل للمروة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعلها احوال يوم الحشر نصب بنزل القفل وقد يضم صاده اي قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم على هيئات شتى جمع شتيتة بمعنى المتفرقة مثل قتيل وقتلى روي عن معاذ بن جبل رض انه قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قول الله عز وجل يوم ينفخ في الصور فتاتون افواجا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا معاذ سالت عن امر

البعاث اسم حصار

وفي ذكره معونة لامر الدين والتشجيع للغزاة واما الغناء بذكر الفواحش والمجاهرة بالمنكر من القول فحرام وبعاث بضم الباء الموحدة وبالعين المهملة باسم حصن للاوس وهو يوم مشهور كان مقتلة عظيمة للاوس على الخزرج وجرى هذا الحرب عند هذا الحصن وبقيت المحاربة بينهما مائة وعشرين سنة حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم فالف بينهم بيمن مقدمه

من منازلهم وافواه السكك على الوان مختلفة وهيئات متفرقة متوجهين الى المصلى ثم بين المراد بالاعتبار باحوالهم خ بقوله جامع الشروح

اي منصوبة في مقابلتها منظورة بها اليها حال كون تلك الاحوال جامع الشروح

من انبعاثهم اي صدورهم من قبورهم افواجا جمع فوج بمعنى الجماعة حال من الضمير المجرور في انبعاثهم وقوله على هيئات حال من هذه الحال اي جماعة جماعة كائنين على اشكال شتى جامع الشروح

الدف وتضربان

وفي رواية عليه السلام في

اي احوال الخلايق قبله جامع

مطلب
يحشر من امتي يوم القيمة

غظيم قد معت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي يوم
القيمة عشرة اصناف اشتاتا ميزهم الله تعالى من جملة
المؤمنين فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة
السحت اي الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم
القتاتون اي النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم
وهم اكل الربوا والسحت وبعضهم عمي يترددون وهم
الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون صما وبكما كالمجانين
وهم الذين يعجبون باعمالهم وبعضهم يمضغون السنتهم
فيسيل القيح من افواههم وهم العلماء والقضاة الذين يخالف
قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم وهم
الذين يؤذون الجيران وبعضهم مصلوب على جذوع من
النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق
الله تعالى من اموالهم والصنف التاسع يسحبون ثيابا
القطران هم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر اشد
نتنا من الجيف وهم [illegible] الزناة صدق رسول الله كذا في
خالصة الحقايق ويعتبر باصطفافهم صفوف ذلك اليوم
اي يوم الحشر للعرض على الرحمن وكذلك الى اخر ما يرى
من صدورهم اي رجوعهم الى منازلهم حال كون كل منهم
محتملا مترددا بين مقبول ومردود اي بين ان يكون
عمله مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون مردودا عند الله
تعالى **فصل في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف**

القت بالفتح فتح حلق اندمك قتات كلر نميمه كبى جمع

اخرى
الا ان الواقع في التفاسير المعتبرة في الكشاف
وتفسير البيضاوي وابو السعود رحمهم الله
واما المصلبون على جذوع من نار فالسعاة
بالناس الى السلطان واما الذين هم اشد
نتنا من الجيف فالذين يتبعون الشهوات
واللذات ومنعوا حق الله تعالى في اموالهم
جامع الشروح

اي يعتبر ويجاوز من صفوفهم هذه الى
صفوف ذلك اليوم ويقيس حال اهلها
على حال اهل تلك الصفوف منه
للجامع

كصدور اهل الحشر من ارض المحشر
الى الجنة والنار يعني يقيس كل حال من
الناس يوم العيدين على كل ما يناسبه
من اهل المحشر فينتقل منها اليها
فيصير بحيث كانه ينظر اليها
بعينها ليزداد يقينا فيتوجه
اليه تعالى توجها تاما ويعرض عما
سواه بالكلية قيل لواحد
من العلماء ماذا فعل الله بعباده في هذا اليوم قال غفر لهم
قيل له كيف قال لو ان هذا الخلق اتوا بقالا ثلثين يوما غدوا
وعشيا يطلبون منه جوزة واحدة ايبخل عليهم قالوا لا قال
ان الرحمة عليه تعالى اهون من بذل الجوزة على البقال كذا
في بدر الواعظين
جامع الشروح

ولما اشتركت الصلوة الكسوف لصلوة العيدين
في انهما يصلي بها امام الجمعة ركعتين في النهار بلا
اذان واقامة وكذا صلوة الاستسقاء عند من
يصليها بالجماعة واشتركت صلوة الخسوف لصلوة
الكسوف في عدم الجماعة ذكر فصلها عقيب فصل العيدين
وجمع الكل في فصل لتشابهها نوع تشابه فقال جامع ش

الاستسقاء في الاصل طلب وفي العرف طلب المطر
والكسوف والخسوف لغة واحدة بمعنى ذهاب
الضوء او اذهابه لان فعلهما يتعدى ويلزم ولكن
كثيرا ما يستعمل الكسوف في الشمس والخسوف
في القمر فجرى المصنف عليه وصرح بالدعاء فيهما
لاصالته فيهما وزيادة تاثيره او المراد الصلوة
جامع الشروح

وقيل الخسوف ذهاب
الكل والكسوف ذهاب
البعض منه للجامع ش

الكسوف والخسوف قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه
واخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع
وصلوة الخسوف تابعة لها وليعلم بسكون اللام الاولى
العبد ان كسوف الشمس وخسوف القمر اية من ايات الله
تعالى اي علامة من علاماته واعلم ان الخسوف الشمس والقمر
بمعنى واحد وجاء في الحديث كذلك ومن الناس من يغلب
لفظ الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام
المص وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض
كذا ذكره في شرح المصابيح يخوف الله تعالى بها عباده
قال الله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا ليس ذلك
الكسوف ولا الخسوف لموت احد ولا لغيره من الاهوال
كالزلزلة والريح العاصف والقحط وغير ذلك كما زعمه جماعة
قال مغيرة بن شعبة انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم
ابن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا انما انكسفت
لموته فقال عم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله تعالى
لا تنكسفان لموت احد ولا لحيوته قال في شرح المنار
انما قال ولا لحيوته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف
قد يقع لولادة شر فليفزع الناس من فزع اليه
بالزاء المعجمة والعين المهملة اي التجاء الله فانه
بابه علم اي فليلتجئ من عذابه تعالى عند ذلك الانكساف
الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة والصلوة

جامع
وحكمته
بارادته

استينا في جواب عما يقال لم يفعل الله
تعالى اي يفعلها ويظهرها ليخوف جامع

ليمتثلوا لما امره وينتهوا عما نهاه و
يتوبوا اليه عما ارتكبوه جامع الشروح

فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكبروا
وصلوا وتصدقوا وفي رواية ان
هذه الايات التي يرسل الله تعالى لا تكون
لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف
بها عباده فاذا رايتم شيئا من ذلك
فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره
جامع الشروح

واذا كان المراد منه التخويف لما ذكر
جامع

اللجاء بالفتح صغمق
اي شيء من تلك العلامة
الصادرة من الله تعالى
جامع

اي الى الله تعالى بان يشتغلوا بها جامع ش

وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال باكروا الصدقة فان البلاء لا يتخطى
الصدقة وقال رضي الله عنه معناه ان يتجاوز عن
صاحب الصدقة وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال حين وقعت نار بالمدينة فجعلت تاكل كل شيء
فقال عمر رضي الله عنه انكم لن تطفؤها بمثل الصدقة فجعل

وعن عثمان بن ابي العاص رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم للارض امانان انا
والاستغفار انا مذهوب بي و
يبقى امان الاستغفار عند كل حدث
وذلك ثم تلا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم وما كان الله معذبهم و
هم يستغفرون خالصه

قالت عائشة رضي الله عنها ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا الصلوة جامعة فتقدم فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات اى ركوعات يعني صلى ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجودان هكذا صلوة الكسوف عند الشافعي رحمه الله لهذه الرواية وكسائر النوافل عندنا لرواية ابن عمر رضي الله عنهما كذلك والحال انه كشف للرجال فمذهبنا ارجح كذا في الهداية يعني ان الرجال يقومون في الصلوة قريبا الى النبي عليه السلام والنساء في اخر الصفوف ومن كان في اخر الصف ليس مثل من كان في الصف الاول في احتمال الغلط فكانت رواية ابن عمر رضي الله عنهما راجحة على رواية عائشة رضي الله عنها فينادى على ذلك الوجه جامع الشروح

فيا ايها المؤمنون احضروا جامع ش

فينادى يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ونصب جامعة ايضا على الحال عنها اى احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتداء وخبر ورفع الاول ونصب اى هذه صلوة حال كونها جامعة وعكسه اى احضروها وهي جامعة حتى يجتمع الناس في اعظم المساجد ويصلون وافضل البقاع بكسر الباء فيبتهلون اى يتضرعون بالدعاء ويفعلون من التضرع والاستكانة اى الخضوع ما استطاعوا الى ان ينكشف الله تعالى عنهم ذلك الفزع بفتحتين اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الاية اعني الانكساف بهذا النوع الفصل وان لم يجمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلا والسنة اذا انكسفت الشمس في وقت مكروه او غير مكروه عندنا ان يصلي الامام اى امام الجمعة بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان ولا اقامة باطول قيام وركوع وسجود لما روي انه عم صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع سجدات كسائر الصلوة واطال في قيامه وركوعه وسجوده وعند الش فهي يركع في كل ركعة ركوعين يقراء الفاتحة والبقرة مخافة في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقراء ال عمران بغير فاتحة ثم يقراء في القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامه الثاني المائدة كذا في الخلاصة على مذهب الشافعي وقال في الاحياء وهذا التطويل اذا لم ينجل واما اذا انجلى

صح عن غير المساجد جامع

حال من فاعل يصلون اى فردا فردا ولا يناسب عطف قوله يصلون الاعلى حاصل الكلام اى فيصلون في الكسوف كما ذكر ويصلون في سائر الافزاع فرادى ويجوز ان يكون معطوفا على ما قبل قوله والسنة ان يصلي كذا وجهنا كلام المصنف ولكن ظاهره يشعر انه اختار في صلوة الخسوف مذهب الشافعي فتأمل كذا قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى جامع الشروح

عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لما روي انه عليه السلام خافت بها في صلوة الكسوف ويجهر عند ابي يوسف رحمه الله تعالى لما روي عنه عليه السلام جهر بها فيها ولكن الرجحان للرواية الاولى جامع ش

او يغربا ويفوت خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس وذكر القمر هنا لاشتراك الخسوف للكسوف في التضرع بعد الصلوة الى الانجلاء لا لانهما مشتركان في الصلوة مطلقا كما عند الشافعي فان صلوة الخسوف عنده كصلوة الكسوف بعينها الا انه جهر في الخسوف جامع الشروح

تجلي الكواكب في اثناء الصلوة اتمها مخففة ويخافت بالقراءة فيهما اى في ركعتين لقوله عم صلوة النهار عجماء اى ليس فيها قراءة مسموعة واما في صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيهما لكونها صلوة ليلية ويدعو بعد صلوة الكسوف والخسوف ويتضرع الى الله تعالى جهده بضم الجيم اى بقدر وسعه وطاقته حتى تنجلي الشمس والقمر وقال في الاحياء واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة ويفوت خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس اذ بطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفة لان الليل كله سلطانه ومثل الخوف من العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعقة الهائلة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد على غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكارى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها النفوس فان الخيرات يندفع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذ بالله عن هبوب الرياح العاصفة اى الشديدة من شرها وشر ما فيها ويسبحون الله حين يصوت الرعد قال الامام البغوي اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شئ قدير فان اصابه صاعقة فعلي ديته وكان النبي عم صلى جثوا اى يجلس على ركبتيه يقال جثى

اى ليس في الليل ولا يفوت القمر انتهى في سائر الافزاع

صح

فان الرقبة قد يكنى عن النفس باعتبار ذكر الجزء الشايع وارادة الكل كما قال تعالى فك رقبة فان الخيرات اسباب لدفع البليات اى يعتقون العبد ابتغاء ان يعتقهم الله من عقابه في الدنيا والاخرة جامع الشروح

التسبيح عند الرعد

قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا عصفت الريح يقول اللهم اني اسئلك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به ذكره في المصابيح جامع الشروح

عن ابن عباس رضي الله عنهما ريح الجنوب من الجنة والشمال من النار كذا في جامع ش

وروى عن عائشة رضي الله عنها انه عليه السلام كان اذا
ابصر سحابا ترك عمله واستقبله وقال اللهم اني اعوذ
بك من شر ما فيه فان كشفه الله حمد الله تعالى وان امطر
قال اللهم سقيا نافعا   من مجالس الرومي

يحثي جثيا وجاثيا يجثو جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح
ويقول اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها لنا
رياحا جمع ريح اي رحمة ولا تجعلها ريحا اي عذابا واراد به
ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب
وكلما جاء بلفظ الرياح فهو رحمة هكذا ذكر في شرح
المصابيح فان كنت نظرت الى ما في كتاب الله تعالى كقوله تعالى
فارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم و
ارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره وكان
يقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا
قبل ذلك ولا يتبع بسكون التاء مضارع معلوم من باب
الافعال و[illegible] قوله النجم مفعوله الاول وقوله اذا نقض
بتشديد الضاد اي سقط وزال ذلك النجم ظرف لا يتبع وقوله
واحدا فاعل يتبع وقوله بصره مفعول ثان ليتبع يعني لا يجعل
احد بصره تابعا للنجم حين انقض اي لا ينظر الى انقضاض
النجم نظرا ممتدا الى ان ينطفي بل يغض بصره ويقول ما شاء
الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قاله ابن مسعود رضه
ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا لمفعوله الثاني
وهو الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية المقام
كما في قوله واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهي
المفعول الثاني تابعة بعثره وقد صرح به النحاة وكلام المص
من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني الخ

الجمع: اي قبل القتل بالغضب صح والاهلاك بالعذاب وكذا كان يقول اذا سمع صوت الرعد والصواعق في رواية ابن عمر رضي الله عنهما جامع تش

مطلب لا ينظر النجم عند انقضاضه

والانقضاض السقوط الى الاسفل لما روي عن ابي مسعود رضي الله عنه امرنا النبي عليه السلام ان لا نتبع ابصارنا الكواكب اذا انقض وان نقول عند ذلك ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله وذكره هنا بادنى ملابسة وعدم ايقاع البصر عليه لانه يضر غالبا جامع تش

الرداء التفاؤل بتحويل الحال من   لما روي عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه انه قال
العسر الى اليسر ومن الجدب الى   خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الى ١٢٨
الخصب وكيفيته ان كان مربعا   المصلى يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر فيهما
يجعل اعلاه اسفله وان كان مدورا   بالقراءة واستقبل القبلة يدعو ورفع يديه
كالجبة يجعل الجانب الايمن على الايسر   وحول رداءه حين استقبل القبلة ذكره
كما قال المصنف جامع الشروح   في المصابيح وذكر في شرحه والغرض من تحويل

مطلب خروج الامام للاستسقاء

اعني النجم على المفعول الاول اعني بصره ويخرج الامام بالناس
للاستسقاء وهو طلب المطر عند طول انقطاعه قوله الى الصحرا
متعلق بيخرج متبذلا بكسر الذال المعجمة اي لابسا ثياب البذلة
وهي ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة متواضعا ويدعو
الله تعالى ويكبره ويتضرع اليه ويصلي بالناس ركعتين
مثل صلوة العيد بغير فرق اي مع التكبيرات الزوائد و
هذا عند ابي يوسف ومحمد رح وليس فيه صلوة [illegible] مسنونة
عند ابي حنيفة رح وانما هو استغفار ودعاء فقط عنده يجهر
بالقراءة فيهما اي في ركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة
خفيفة ويكون الاستغفار معظم الخطبتين وينبغي في
وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة
ويحول رداءه في هذه الساعة تفؤلا بتحويل الحال
هكذا فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيجعل عطافه
العطاف بكسر العين الرداء سمي بذلك لانه يقع على العطفين
واراد به شقي الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف بالايمن
والايسر حيث قال عطافه الايمن على عاتقه الايسر وعطافه
الايسر على عاتقه الايمن كذا في شرح المصابيح ويحتمل
ان يكون ذلك الهاء اي الضمير البارز في عطافه الى الامام
اي يجعل جانب ردائه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد
في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا اجابتك
فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم

ولا يقلب ويقلب الامام رداءه على قول محمد رح وعن ابي يوسف رحمهم الله تعالى

بيان وتاكيد لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا متخشعا متضرعا جامع تش

حال من فاعل يصلي هذا على مذهب الامامين وقال الامام الاعظم لا صلوة مسنونة بالجماعة في الاستسقاء وانما هو استغفار ودعاء فقط وان صلوا وحدانا جاز كذا في الهداية قال في شرح المنية ويخطب بعدها اي بعد صلوة الاستسقاء خطبتين عند محمد كما في العيد وهو المشهور عن ابي يوسف وعنه في رواية خطبة واحدة ويقوم على الارض لا على المنبر يتكئ على قوس او سيف او عصى انتهى جامع تش

اي منكبه

والمراد من العطاف هنا طرف الرداء وجانبه ولذلك اضافه الى ضميره ووصفه بالايمن والايسر ويحتمل ان يعود الى الامام على تقدير حذف المضاف من غير تأويل العطاف اي يجعل جانب ردائه الايمن الخ وقوله فيجعل مع سابقه تفسير للتحويل والتحويل للامام خاصة دون القوم كذا في الهداية جامع الشروح

فائدة الدعاء اربعة انواع دعاء الرغبة يسن فيه ان يرفع اليدين حذو المنكبين باسطا كفيهما الى السماء ودعاء الرهبة عن الوباء او القحط او المصيبة وامثالها يسن فيه ان يجعل ظهر اليدين الى جهة الوجه كالمحترز عن الشئ والدافع عن نفسه الشئ المكروه ودعاء التضرع يسن فيه ان يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الوسطى مع الابهام ويشير بالمسبحة كما فعل الشافعي في التشهد ودعاء الخفية لا يرفع الايدي فيه بل هو دعاء سري في القلب بينه وبين الله تعالى كذا في الحلبي الكبير

فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا واجابتك في سقيانا وسعة في رزقنا كذا في الاحياء قوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعائد محذوف رافعا يديه حذاء وجهه عن انس رضه ان النبي عم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اي كان يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء يشير بذلك الى قلب الحال وهذا ما صنعه في تحويل الرداء وقيل من اراد دفع بلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفيه الى السماء ومن سال نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفيه الى السماء ذكره في شرح المصابيح ويستسقي بصلحاء الناس اي يجعلهم الامام وسيلة وشفعاء وخيارهم بكسر الخاء جمع خير بالتشديد وضعفائهم وفقرائهم ويدعوا الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اي الرجوع من الذنب والانابة اي الاقبال بعد ان تاب الى الله ويدعوهم الى الاستغفار اي طلب المغفرة عما سلف من الخطايا و يستسقي للدواب الحائمة اي العاطشة التي تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم بفتحتين وهو بالغار حر(؟) يأتي السائمة اي التي ترعى النبات وقيل يستحب اخراج الدواب الى الصحراء ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المخلة بالخاء المهملة وفتح الثاء المثلثة اي الاطفال السيئة الغذاء من احتلت الصبي اذا اساءت غذاءه فلعلهم اي الناس يسقون ببركتهم قال النبي عم لولا صبيان

تقديره ما قارفناه شرح

ومن المرغيناني عن ابي يوسف ان شاء رفع يديه وان شاء اشار بالمسبحتين حلبي ص

اي يخرج الامام الى الاستسقاء معهم دون خلافهم ويجعلهم وسيلة وشفعاء ويقول في دعائه بحرمتهم وببركتهم لانه استنزال الرحمة وهي تنزل عليهم جامع ش

لان منع المطر بسبب المعاصي فيجب ان يرجعوا عنها ليمطروا لقوله تعالى ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا اليه يرسل السماء عليكم مدرارا الاية قال في شرح المنية واتفقوا على ان السنة الخروج الى الاستسقاء ثلاثة ايام متتابعات ان تاخرت السقيا مشاة في ثياب رثة متذللين متواضعين خاشعين لله تعالى ناكسي رؤسهم ويقدمون الصدقة بعد التوبة ورد المظالم في كل يوم قبل خروجهم وذكر انهم يصومون قبله ثلثة ايام جامع الشروح

اي المذكورات من الدواب والصبيان

من احتلت المعصومة عن الثدي اي يسال السقي اي المطر لاجلها ويقول اللهم ارحم بهائمنا الحائمة والانعام السائمة والاطفال المخلة لانه عليه السلام كان يقول ذلك جامع ش

جمع الطفل وهو المولود والولد حتى يحتلم وهو طفل وقد يكون جمعا مثل الجنب قال تعالى او الطفل الذين لم يظهروا كذا في الصحاح جامع ش

بنباء المفعول اي لانه يرجى ان يسقوا ويمطروا جامع

وفي شرح المنية ويخرجون الصبيان والبهائم لان بهم يزداد رجاء الرحمة وفي الحديث ان نبيا من الانبياء عليهم السلام استسقى فاذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها الى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل النمل رواه الحاكم انتهى وقال بعض الشارحين يجوز ان يكون المراد بالنبي سليمان عليه السلام اذ روي ان قومه قحطوا فجمع سليمان عليه السلام الناس فخرج بهم الى الاستسقاء فرأى نملة رافعة يديها تقول الهي لا تحبس منا ارزاقنا بخطاء بني ادم فاوحى الله الى سليمان عليه السلام اني قد استجبت دعاء النملة فامطر الناس كذا في مشكاة الانوار جامع الشروح

صبيان رضع وبهائم رتع لصبت عليكم البلاء صبا ذكره في الاحياء ويحسر على وزن يضرب اي يكشف راسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر كما فعل النبي عم كذلك

فصل في سنن الذكر

وذكر الله اشد الاعمال على النفس يعرفه من باشر بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنفع الخواطر واقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى واعظم احوالها قال سهل بن عبد الله ليس لقوله لا اله الا الله مخلصا ثواب الا النظر الى الله تعالى والجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى فاذكروني اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر مصدر صقل السيف اي جلاه والظاهر ان المراد به هاهنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر الا انه يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا كما قال النبي عم لكل شئ صقالة وصقالة القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان اي علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله يحكم باسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي عم ذكر الله تعالى علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اي خالصها في مختار الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شئ ومفتاح النجاح بمعنى النجح بتقديم الجيم على الحاء

فقيل له لما صنعت هذا يا رسول الله قال لانه حديث عهد بربه اي قريب العهد بالفطرة ولم يخالطه ما يفسده الايدي الخاطئة كذا في شرح المصابيح ثم ذكر عقيب هذا الفصل فصل الذكر بمناسبة كون الدعاء ذكرا فقال جامع الشروح

لقوله عليه السلام اشد الاعمال ثلثة انصاف الرجل من نفسه ومواساة الاخ في المال وذكر الله تعالى على كل حال وانما كان ذكر الله من اشد الاعمال لان الذكر الحقيقي لا يكون بقطع القلب عما سواه تعالى وكونه اشدها اظهر من ان يخفى جامع الشروح

قال الحسن انه قيل يا رسول الله اي الاعمال افضل قال ان تموت ولسانك رطب بذكر الله عز وجل منهج الحاج

لقوله عليه السلام الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم اي عند الله وارفعها في درجاتكم وخير لكم من اعطاء الورق والذهب وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله عز وجل جامع الشروح

وقوله تعالى ولذكر الله اكبر قال ابن عباس رضي الله عنهما له وجهان احدهما ذكر الله لكم اكبر من ذكركم اياه والوجه الاخر ذكر الله اكبر من كل عبادة وقال عليه السلام قال الله تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين جامع الشروح

وما يندرج في جميعها فانه لا بد ان يكون جميع الاعمال لله تعالى فيجب ان يكون مذكورا فيها وفيه تنبيه على ان المراد من الذكر الممدوح ما يكون في القلب ومنه ينبعث الى اللسان وسائر الاعضاء اذ لكل منها ذكر مناسب له مثل ان شكر العين النظر في كتاب الله تعالى وفي وجه العلماء الصالحين وان شكر المال اعطاء زكوته للفقراء وقس عليهما غيرهما جامع ش

فان يهما شهد دخل في دين الاسلام اما اليهودي والنصراني اذا قال لهما اليوم فلا يحكم باسلامه لانهم يقولون ذلك فاذا استفسر نه يقول هو رسول الله اليكم فلا بد لهذا على اعانة ما لم ينضم اليه التبري عما هو عليه كذا في الدرر جامع ش

وفي المختصر النجاح الظفر بالحوايج اي ما يفتح به باب الظفر بالنجاة من عذاب الله تعالى لقوله عليه السلام ما عمل ادمي عملا انجى له من عذاب الله تعالى من ذكر الله عز وجل قيل ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله لان الله تعالى يقول ولذكر الله اكبر او ما يفتح به باب الظفر بالنجاة عن الدركات والوصول الى الدرجات بما مر جامع الشروح

اي للذكر والسر مرتبة الروح بعد مرتبة القلب فذكره بعد ذكر القلب للتنبيه على انه لا بد ان يحضر الذاكر لما يقول ويخلص عما سواه لا خلوصا تاما ويعرض عن الخواطر بالكلية ويتوجه اليه توجها قويا قال الله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وروى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومد بالتعظيم يكفر الله تعالى اربعة الاف ذنب ويغفر ذنب اهله وجيرانه ذكره في تحفة الاسلام جامع

وفي الجامع عن جابر رضي الله عنه خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي

المهملة وهو الظفر بالحوايج **ومن سننه** اي من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب وخلوص السر له ومنها اخفاء الذكر اللساني فانه يفضل على الذكر الظاهر سبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله عم خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله وابعد من الريا واكثر فائدة وثمرة بالتجربة كذا في الحدائق وروى ابو موسى رضه انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف الناس على واد فجهروا اصواتهم بالتكبير فقال النبي عم ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعونه سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى نعم ذكر شارح الكنز في ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه كذا في شرح المشارق ويوافقه ما ذكر في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت والحيوانات ويوافق القائل من يسمع صوته ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ اختار اخفاءه لانه ابعد من الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان له نية صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه

اي فيما ذكر من قصصهم تذكرة وعظة لمن كان له قلب واع يتفكر في حقايقه لان من لا يعي قلبه فكأنه لا قلب له او القى السمع او اصغى لاستماعه الى المواعظ وهو شهيد حاضر بذهنه ليفهم معانيه لان من لا يحضر ذهنه فكأنه غائب منه للجامع

عن ابي هريرة رضي الله عنه من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصيب الارض من دموعه لم يعذبه الله يوم القيمة ذكره في الجامع منه للجامع

وفي التنبيه قال النبي عليه السلام لو ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وضعت في كفة ووضعت سبع سموات وسبع ارضين في كفة لرجح لا اله الا الله منه للجامع

ورأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في ليلة المعراج رجلا مغيبا في نور العرش فقال من هذا املك قيل لا قال نبي قيل لا قال من هو قيل هذا رجل كان في الدنيا لسانه رطب من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد ولم يستسب لوالديه قط الابتهاج في الكلام على المعراج نجم الدين الغيطي الشافعي رحمه الله تعالى

وفي تنكير القلب وابهامه تفخيم واشعار بان كل قلب لا يتفكر ولا يتدبر اي قلب حاضر مع الله تعالى فاصغى وعقل يؤول بالقلب ولا يغفل لان من لا يحفظ قلبه فكأنه لا قلب له شيخ زاده

قال التلميذ لابي عثمان الانباري في بعض الاحيان يجري بالذكر لساني وقلبي غافل فقال اشكر الله تعالى واحمده فيما ارادك عز وجل انه يستعمل جارحة منك في خير وعودك الذكر ومن عجي عن الاخلاص بالقلب فلولا تعويد اللسان بالذكر فقد اسعف الشيطان فدلي بحبل غروره فتمت بينهما المشاكلة والموافقة والمرافقة ولهذا قال التاج بن عطاء رحمه الله تعالى لا تترك الذكر مع غير الحضور فعسى ان ينقلك الى الذكر مع الحضور ومنه الى الذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز كذا في الفيض فيض الاحد في شرح حزب الاعظم ع اي وافق وساعد منه

فيما المراد بالذكر الخفي فقال جامع الشروح

نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر لئلا يقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في الحقايق من انه قد صح عن ابن مسعود انه قال لقوم مجتمعين يهللون برفع الصوت ما اريكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال ~~والاوضاع~~ الواقعة منهم والله اعلم ولا يعرف الذكر الخفي اراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان حظ فيه بل هو معنى ذوقي حقيقي لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اراده من قوله ومنها اخفاء الذكر اي عن الذكر اللساني الغير الجهري فيفوت الملايمة بين كلاميه والامر فيه هين قال في شرح المصابيح اختلف في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل فاحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم انتهى الا بالرايحة اي الرايحة الطيبة التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد الطالب اذا وصل الى الذكر الخفي يكون انفاسه في اوان توحيده يفوح لاهله كالمسك الاذفر يدل عليه ما يحكى عن كثير من الاكابر انه اذا ذهب عن مكان يشم من مواضع قعوده رايحة المسك

سئل الشيخ الامام ابو الفضل الكرماني رحمه الله تعالى ما تقول في جماعة يقولون يا الله يا الله على سبيل الجهر والعلانية قال هذا بدعة حسنة يعني لم يؤمر بها ولم يمنع عنها احد منه للجامع

هناك صح

بقرينة الا بالروح قوله لا يعرف الا بريحه الطيبة

فيعرف الحفظة بها فيكتبون بثوابه يعني الذكر الخفي ما الاصوات فيه اصلا ولا يعرفه الحفظة الا بريحه الطيبة جامع ش

وعنه ايضا ليس على اهل لا اله الا الله وحشة فى الموت ولا فى النشور كأنى انظر اليهم عند الصيحة ينفضون رؤسهم من التراب يقولون الحمد لله الذى اذهب عنا الحزن ذكره فى الجامع وقال الشيخ الاكبر فى وصاياه والذى اوصيك به ان تحافظ على ان تشترى نفسك من الله تعالى وتعتق رقبتك من النار بان تقول لا اله الا الله سبعين الف مرة فان الله عز وجل يعتق رقبتك بها من النار ورقبة من يقولها من الناس ورد ذلك خبر نبوى وذكر فى روضة الناصحين وعن على رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لله تعالى عمودا من ياقوتة حمراء راسه تحت العرش واسفله على ظهر الحوت فى الارض السابعة السفلى فاذا قال العبد لا اله الا الله محمد رسول الله من نية صادقة اهتز العرش وتحرك الحوت والعمود فيقول الله تعالى اسكن يا عرشى فيقول كيف اسكن وانت لم تغفر لقائلها فيقول الله تعالى اشهدوا يا سكان سمواتى انى قد غفرت لقائلها من الذنوب صغيرها وكبيرها وعلانيتها انتهى

الخالص مع القطع بانه ليس معه شئ ونحوه بل ربما يرى تلك الانفاس الخارجة منه فى ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا ما سمعته من شيخى ومرشدى بمنزلة روحى فى جسدى حين عرضت عليه هذا المقام بعدما اشتبه على ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا فى ان ذكر القلب هل يكتبه الملائكة ام لا فقيل يكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها كطيب الرائحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله تعالى قيل والصحيح هو الاول كذا فى شرح المشارق لاكمل الدين ونختار افضل الذكر وهو كلمة الشهادة كما قال النبى عم افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وقال عم افضل ما اقول انا والنبيون من قبلى لا اله الا الله وعن انس بن مالك انه قال عم من قال لا اله الا الله حين يصبح ويمسى انقلبا على خطاياه فيحطمانها وكان له بذلك عند الله عهد والعهد التوحيد وعنه انه قال قال رسول الله عم ما من عبد قال لا اله الا الله فى ساعة من ليل او نهار الا طمست ما فى الصحيفة من السيئات حتى يسكن الى مثلها من الحسنات كذا فى الترغيب والخالصة ويمد بها اى بكلمة الشهادة صوته حتى ياخذ كل عضو منه حظه ويغتنم الذكر بين الغافلين وفى معترك على صيغة المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم اى فى مواضع

وفى المختصر المعترك موضع الحرب اى موضع اجتماع الناس فيها حيث اجتمعوا واشتغلوا بالبيع والشراء وعطف على الظرف الاول من قبيل عطف الخاص على العام وعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قال فى سوق جامع يباع فيه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وبنى له بيتا فى الجنة كذا فى المصابيح واياك ان تغفل عن ذكر الله تعالى فانه تعالى مع الذاكرين قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حاكيا عن الله عز وجل انا جليس من ذكرنى وانا مع عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما ذكرتنى شكرتنى واذا نسيتنى كفرتنى ذكره فى الجامع جامع الشروح

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل يوم القيمة الى الميزان فيخرج له تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فيوضع فى كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس مثل الانملة فيها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيوضع فى كفة الاخرى فيرجح خطاياه ذكره فى المنية جامع

مطلب افضل الذكر

حطماه

ملتبسا

قال ابو صالح ان الله جل جلاله ليضحك ممن يذكره فى السوق وسبب ذلك انه ذكر فى موطن الغفلة بين اهل الغفلة لطائف كابن رجب

حكى ان رجلا من عباد الوثن فى زمن بنى اسرائيل كان يعبد صنمه منذ سبعين سنة ويسجد له بالادب والتعظيم ونادى له وسبح بالعزة والحرمة وقال يا صنم اقبل حاجتى بعزتك كذا وكذا سنة ولم يجب ولم يحصل مراده عنده واذ ذلق لسانه يوما وغفل عن ذكره وقال يا صمد مرة فى مكان يا صنم فاجابه الله تعالى بلطفه وكرمه وقال لبيك يا عبدى ثلاث مرات وملاه ما يبتغى

مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سببا لتنبيه غافل اولتوفيق ساع فى فاسق وفى القنية لو ذكر الله تعالى فى مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون بالفسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر فى السوق افضل من الذكر فى غيره انتهى والله اعلم بالصواب

فصل فى الصلوة على سيد الخليقة

بالقاف فعلية بمعنى مفعول اى سيد الكائنات المخلوقات عم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام اى الخلائق فانها اى كثرة الصلوة عليه صلى خصوصا فى يوم الجمعة وليلته توجب شفاعته صلى له حكى عن سفيان الثورى انه قال خرجت حاجا فرأيت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر الصلوة على محمد عم فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اجيبع منك الا الصلوة على محمد عم فما سره قال انا خرجت ووالدى حاجين فنزلنا ببعض الطريق فمرض والدى ومات واسود وجهه وازرقت عيناه وصار راسه كراس الخنزير فقلت انا لله مصائب موت الاب واسوداد وجهه وراسه لو اخبرت الناس لعابوا فقلت فى نفسى ان الى كان منافقا فغلب عيناى النوم فرأيت فى المنام شابا متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين جلس عند راسه وامر يده المباركة على وجهه فصار سواده

ذكر

ولما كان ذكر الله تعالى فى الحقيقة حمدا له وكان الصلوة على حبيبه عليه الصلوة والسلام من توابع حمده ذكر عقيب فصل الصلوة على الحبيب عليه السلام جامع

عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على فى يوم الف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة اخرجه ابن شاهين فى الترغيب والترهيب كذا فى كتاب الصلوة

مطلب حكاية السفيان الثورى

بياض

يعيبوننى

ويقال ليس شيء من العبادات افضل من الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم لان سائر العبادات قد امر الله تعالى بها عباده واما الصلوة على النبي عليه السلام فقد صلى عليه اولا هو بنفسه ثم امر ملائكته ثم امر العباد بذلك فقال يا ايها الذين امنوا صلوا عليه ثم قال وسلموا تسليما ويقال لما نزلت هذه الاية قال المسلمون هنيئا لك فما لنا فنزل هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور وكان بالمؤمنين رحيما كذا في تفسير ابي الليث منه للجامع

حكي عن بعض الصالحين انه دخل على اخ له في الله وهو في حالة النزع فقال يا اخي اخبرني عن مرارة النزع فقال اني سمعت العلماء يقولون من اكثر الصلوة على النبي عليه السلام امنه الله تعالى من مرارة النزع فقال هذا وخرجت روحه كذا في بدر الواعظين منه للجامع الشروح

وصبيحا لما كانا اولا واراد ان يرجع فقلت له من انت رحمك الله تعالى قال اما تعرفني انا سيد اولاد بني آدم انا محمد عليه السلام ايها الشاب لما نزلت بابيك ملائكة العذاب انا في ملائكة صلواتي فاخبروني ما نزل به فاتيت وكشفت ما نزلت به وانه كان يصلي كثيرا وكان شيئا اي مولعا يشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو يتلألأ نورا فالان لا افتر عن الصلوة عليه عم فقال سقان صدقت ثم قال لتلاميذه جد ثوابه امة محمد عم لينجو به عن العذاب كما نجا ابوه ذكره في زهرة الرياض وصحبة اي توجب مصاحبة النبي عم في دار السلام في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية به في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله عم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن ابي امامة انه قال قال عم اكثروا علي من الصلوة في يوم الجمعة فان صلوتكم تعرض علي يوم الجمعة فمن كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكاة الانوار انه قال عم من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء انه قال عم اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لم يصل علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ

روي عن النبي عليه السلام انه قال ما منكم من احد يسلم علي اذا مت الا جاء جبريل عليه السلام فيقول يا محمد هذا فلان بن فلان يقرا عليك السلام فاقول وعليه السلام ورحمة الله وبركاته منه للجامع

علي صح

المولع بالضم وفتح اللام حريص

ثلاميذه

اي بيان

وعن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في يوم مائة مرة قضى الله عز وجل له في ذلك اليوم مائة حاجة سبعون من حوائج الاخرة وثلثون من حوائج الدنيا كذا في روضة العلماء جامع الشروح

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لله تعالى ملائكة بايديهم قراطيس كانها من فضة واقلام كانها من ذهب لا يكتبون شيئا الا الصلوات علي وعلى اهل بيتي كذا في اليواقيت منه للجامع

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الخميس بعث الله ملائكة معهم صحف من فضة واقلام من ذهب يكتبون يوم الخميس وليلة الجمعة اكثر الناس صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ذكره الحافظ ابن بشكوال كذا في كتاب الصلاة والبشر

قال في روضة العلماء عن الحسن بن علي رضي الله عنهما انه قال قالوا يا رسول الله ارايت قوله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فقال ان هذا من العلم المكنون لولا انكم سالتموني ما اخبرتكم به ثم قال ان الله وكل بي ملكين فما اذكر عند عبد مسلم فيصلي علي الا قال ذلك الملكان غفر الله لك وقال الله وملائكته جوابا لذينك الملكين امين ولا اذكر عند عبد مسلم لا يصلي علي الا قال ذلك الملكان لا غفر الله لك فقال الله وملائكته لذلك الملكين امين وعن كعب الاحبار رضي الله عنه انه قال وجدت في بعض ما انزل الله تعالى على موسى عليه السلام ان احببت ان اكون اقرب من كلامك فاكثر الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم انتهى مرشد الانام يعني قورد افندي على الزبدة

اعلم ان الصلوة عليه عليه السلام فرض عندنا في العمر مرة ان شاء جعلها في الصلوة او في غيرها وهو قول الكرخي رحمه الله تعالى وعند الشافعي رحمه الله تعالى في كل صلوة وهي سنة عندنا وعند الطحاوي كلما ذكر عليه السلام قصدا يجب عليه الصلوة على الذاكر والسامع وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى وقال السرخسي المختار انها مستحبة كلما ذكر عليه السلام وعليه الفتوى ولذلك قال فيصلي جامع الشروح

يفرغ منها قال قلت او بعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضه ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي عم الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة فيصلي عليه متى جرى ذكره عم في القنية ان من سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظمه فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم اسمه تعالى واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي عم عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة واما عند الكرخي لا يجب في العمر الا مرة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة قال ويبقى الصلوة دينا في الذمة فيقضي بخلاف ذكر الله تعالى لان كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي عم وعليه الفتوى وعن الحسن البصري انه قال رايت ابا عصمة في المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك قال غفر لي قلت باي خصلة قال ما ذكرت حديثا الا صليت على النبي عم فغفر الله لي بذلك ذكره في الروضة وقد مر في فصل سنن الطهارة انه قال عم اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قائم وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن

وذكر صح

فيقضي بيان

عصمة بيان

من العبارات المأثورة المشتملة على الصلوة والسلام عليه فيحصل الامتثال لامره تعالى حيث قال ان الله وملائكته يصلون على النبي الاية وفي تفسير القاضي اي قولوا اللهم صل على محمد وقولوا السلام عليك ايها النبي وفي الشفاء قال المبرد اصل الصلوة الترحم فهي من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله تعالى وقال القشيري الصلوة من الله لمن دون النبي عليه السلام رحمة وللنبي عليه السلام تشريف وتكرمة وقال ابو العالية صلوة الله تعالى ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء انتهى جامع الشروح

وقال في شرح المصابيح يمكن ان يقال رد الروح كناية عن اعلام الله تعالى اياه بان فلانا صلى عليك وعن علمه عليه السلام وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يرى وجهي ثلاث احدها العاق لوالديه والثاني تارك سنتي والثالث من ذكرت عنده فلم يصل علي وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي وفي قاضيخان رجل يقرا القران ويسمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الناطفي انه لا يجب عليه الصلوة والتسليم لان قراءة القران على النظم والتاليف افضل من النبي عليه السلام فاذا فرغ من القراءة ان صلى عليه كان حسنا وان لم يصل فلا شيء عليه انتهى جامع الشروح

متعلق بيكتب او بالورود الذي قدر على سبيل التنازع اي يكتب فيما يكتب عند ورود ذكره فيما يكتب جامع شرح

واذا كتب الصلوة عقيب اسمه الشريف ينبغي ان لا يقتصر على الصلوة دون التسليم روى عن حمزة الكناني انه قال كنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فرايت النبي عليه السلام في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلوة علي فما كتبت بعده بعد ذكره الا الصلوة والتسليم معا اللهم صل وسلم عليه وعلى اله وصحبه الى يوم الدين جامع شرح

او ان ذكر عنده فلا يصلي علي او خطر بباله ويسلم عليه مع الصلوة اي يقول مثل اللهم صل على محمد وعلى اله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وعلى اله وسلم او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضه عن النبي عم انه قال ما من احد سلم علي الا رد الله تعالى علي روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابراهيم النخعي السلام اي قوله عليه السلام مثلا يجزئ عن الصلوة على النبي عم ويكتب عند ذكره اي حين يكتب اسم النبي عم في الكتابة قوله الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رضه انه كان وراق بالكوفة يكتب للقوم وكان يلحق بعقب اسمه عليه السلام قوله صلى الله عليه وسلم فمات فراوه في المنام فقالوا ما فعل ربك بك قال غفر لي قيل له بماذا قال بالحاقي بعقب اسم النبي عم في الكتابة صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله عم من صلى علي في الكتابة لم يزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه واخره فان الصلوة على النبي عم من شروط استجابة الدعاء ولئلا يفرق الكريم باجابة بعض دون بعض عن انس رضه عن النبي عم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلى علي وعن الحارث عن علي

والمشهور انه يصلى في اول الدعاء واخره لقوله عليه الصلوة والسلام اذا سالتم الله حاجة فابدؤا بالصلوة علي واختموا بها ولقوله عليه السلام الدعاء بين الصلوتين على لا يرد ولعلهما والظاهر ان المصنف وجد رواية يذكر فيها الاوسط ولا شك في الاستحباب جامع الشروح

اي لهذا اللفظ او غيره كما مر جامع

قال ابن حجر ويتاكد الصلوة عليه عليه السلام في مواضع ورد فيها اخبار اكثرها باسانيد جياد عقيب اجابة المؤذن واول الدعاء واوسطه واخره وفي اوله اكد وفي اخر القنوت وفي اثناء تكبيرات العيدين وعند دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم منه والقيام لصلاة الليل وختم القران وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر ونسيان الشيء انتهى كذا في شرح حزب الاعظم ١٣٣

علي بن ابي طالب رضه قال قال رسول الله عم ما من دعاء الا بينه وبين الله حجاب حتى يصلى على محمد وعلى ال محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب واستجيب له الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكره في الروضة ايضا ويصلي معه اي مع نبينا محمد عم على سائر الانبياء عم ويقدم الصلوة على سيدنا محمد عم فيقول مثلا اللهم صل على محمد [illegible] وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم قد اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على سائر الانبياء والملائكة استقلالا جائز واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو حرام وقيل مكروه يعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر بل يقال صل على محمد وعلى اله واصحابه مثلا على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي عم ايضا فان قلت الصلوة من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم ومسلمة فلم لم يجز الصلوة على غير النبي عم من الامة مستقلا قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غيره كما يقال قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان النبي عم عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله عم اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا فالسلام كالصلوة فلا

لانه شعار اهل البدعة وقد نهينا عن شعارهم جامع الشروح

وقد امرنا به في التشهد جامع شرح

مطلب هل يجوز الصلوة على غير الانبياء

وقد قال الله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته الاية وقال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم وقال تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة جامع

يقال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي الله عنه هذا ما ذكر في
شرح المصابيح والمشارق وغنية القناوي وذكر الامام
اليافعي في تاريخه انه قد اختلف العلماء في انه هل يقال
لغير الانبياء عليه السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون
وقالوا لو اختصه حكم الصلوة قال والذي اراه انه يفرق
بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة مخصوصة
على المذهب الصحيح بالانبياء والملائكة والترضي مخصوص
بالصحابة والاولياء والعلماء اعني في الادب والترحم
لمن دونهم والعفو للمذنبين والسلام مرتبة بين مرتبة
الصلوة والترضي فيحسن ان يكون لمن منزلته بين منزلتين
اعني يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر
وذي القرنين عليهم السلام دون لمن دونهم انتهى
كلام اليافعي هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات
نقلا عن الامام الشاذلي انه قال اضطجعت في المسجد
الاقصى فرأيت في المنام قد نصب تخت خارج الاقصى
في وسط الحرام فدخل خلق كثير افواجا فقلت ما هذا
الجمع فقالوا جمع الانبياء والرسل قد حضروا ليشفعوا
في حسين الحلاج عند محمد عليه السلام اساءة
ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا محمد عم
جالس عليه بانفراده وجميع الانبياء عليهم على الارض
جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح عم

مطلب
الفرق بين الصلوة
والسلام والترضي

وقال بعض الشارحين رايت في اصطلاح
اهل الحديث انه يصلي على النبي بلسانه كلما كتب
وكذلك يترضى ويترحم على الصحابة والعلماء
بلسانه عند الكتابة والرمز بالصلوة والترضي
مكروه فالحق ان يكتب بكماله ولا ينقص
من نعوت النبي عليه السلام ومن
اوصاف الصحابة رضي الله عنهم الكتفاء
بالاسم ويكره في مثل عبد الله ان يكتب
عبد اخر سطر والله اول سطر او
رسول اخره والله اوله جامع ش

ان في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عشر كرامات احديهن صلاة الملك الجبار والثانية شفاعة النبي المختار
والثالثة الاقتداء بالملائكة الاخيار والرابعة مخالفة المنافقين والكفار والخامسة محو الخطايا والاوزار
والسادسة عون على قضاء الحوائج والاوطار والسابعة تنور الظواهر والاسرار والثامنة النجاة من دار
البوار والتاسعة دخول دار القرار والعاشرة سلام الرحيم الغفار فيض الارحم شرح حزب الاعظم

عم فوقفت وانظر واسمع كلامهم فخاطب موسى عم نبينا
محمد عم وقال انك قد قلت علماء امتي كانبياء بني
اسرائيل فارنا منهم واحدا فقال هذا واشار الى الامام
الغزالي فسأله موسى عم سؤالا فاجابه بعشرة اجوبة
فاعترض عليه موسى عم بان الجواب ينبغي ان يطابق
السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالي
هذا الاعتراض وارد عليك ايضا حين سألك وما تلك
بيمينك وكان الجواب عصاي فقد دت لها اوصافا كثيرة
وقال فبينما انا متفكر في جلالة قدر محمد عم وكونه جالسا
على التخت بانفراده والخليل والكليم والروح جالسون
على الارض اذ رفسني شخص برجله رفسة مزعجة فانتبهت
فاذا قيم يشتغل بقناديل الاقصى فقال لا تعجب فان الكل
خلقوا من نوره فخررت مغشيا فلما اقاموا الصلوة افقت
وطلبت القيم فلم اجده الى يومي هذا ومن هنا قال وانسب
الى ذاته ما شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت من
عظم ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته بالنصب مفعول
يدخل واصحابه وازواجه لقوله عم اذا صليتم علي
فعمموا وعن ابي حميد الساعدي رضه قال قالوا يا رسول
الله كيف نصلي عليك قال عم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه
وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت
على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد ولا يذكره

مطلب
علماء امتي كانبياء
بني اسرائيل

رفسه ضربه برجله وبابه ضرب كذا في مختار

اي ضربني

وذكر في روضة العلماء وعن كعب بن عجرة
الانصاري رضي الله عنه انه قال لما نزلت
هذه الاية ان الله وملائكته يصلون على
النبي الاية قلنا يا رسول الله كيف نصلي
عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى
ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال
ابراهيم انك حميد مجيد وبارك
على محمد وعلى ال محمد كما باركت على
ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد
مجيد جامع الشروح

قلت ويستحب لكل من سمعه ان يقول يرحمك الله او يرحمكم الله او رحمكم الله ويستحب للعاطس ان يقول بعد ذلك ان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم او يغفر الله لنا ولكم وروينا في موطاء مالك عنه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله فيقول يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم وكل هذا سنة ليس فيه شيء واجب قال اصحابنا والتشميت وهو قوله يرحمك الله على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين اجزأ عنهم ولكن الافضل ان يقوله كل واحد منهم لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي قدمناه كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله وهذا الذي ذكرناه من استحباب التشميت وهو مذهبنا واختلف اصحاب مالك في وجوبه فقال القاضي عبد الوهاب هو سنة ويجزئ تشميت واحد من الجماعة كمذهبنا وقال ابن مزين

قال في الاذكار اتفق العلماء على انه يستحب للعاطس ان يقول عقيب عطاسه الحمد لله ولو قال الحمد لله رب العالمين كان احسن ولو قال الحمد لله على كل حال كان افضل ويجيء تفصيله في فصل سنن الكلام جامع الشروح

يلزم كل واحد منهم واختاره ابن العربي المالكي واذا لم يحمد العاطس لا يشمت للحديث المتقدم واقل الحمد والتشميت وجوابه ان يرفع صوته بحيث يسمع صاحبه واذا قال العاطس لفظا اخر غير الحمد لم يستحق التشميت واذا تكرر العطاس من انسان متتابعا فالسنة ان يشمته لكل مرة الى ان يبلغ الى ثلاث مرات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشمت العاطس ثلاثا فان زاد فان شئت شمته وان شئت فلا وروينا في كتاب ابن السني عن ام سلمة رضي الله عنها التثاوب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان هذا المذكور كله من الاذكار والمذكور ههنا من كون التشميت سنة على الكفاية على مذهب الشافعي واما ان التشميت فرض كفاية على مذهب الحنفيين كما سيجيء بيانه في فصله مرشد الانام

مطلب

ولا يذكر اسم النبي عم عند الذبح

اي النبي عم عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا في مختار الصحاح وذلك لقوله اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله ويقول يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم على ما فسر في بعض شروح الحديث ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات منه وصفاء الروح النفساني وتقوية الحواس ففيه ترويح للعاطس وهو نعمة عظيمة من الله تعالى ولذا شرع الحمد لله عقيبه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبي عم ولا يذكره ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله واسم محمد عم لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى ان لا يفعل لانعدام تجريد التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكره عم عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه في الكتب المعتبرة التي وصلت الينا وقد وقع في تعليقات بعض النسخ المصححة انه انما لا يذكر النبي عم عند هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس الحمد لله واما في الذبيحة بسم الله وقد قال النبي عم موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب فيقول عنده سبحان الله وسره انه اذا راى شيئا

ذكره قبل التسمية او قبل الاضجاع او بعد الذبيحة لانه لا مدخل له في الذبيحة وروى انه عليه الصلوة والسلام قال بعد الذبح اللهم تقبل هذه عن امة محمد ممن شهد لك بالوحدانية ولي بالبلاغ وان ذكره موصولا فاما ان كان معطوفا او لم يكن معطوفا فان كان معطوفا حرمت لانه اهل به لغير الله بان يقول بسم الله وبسم فلان الخ وان كان موصولا غير معطوف بان قال بسم الله غير محمد رسول الله لا يحرم لانه لما لم يعطف لم يوجد الشركة فيقع الذبح خالصا لله تعالى الا انه يكره لانه بصورة المحرم من حيث القران في الذكر ولو قال اللهم اغفر لي لا يحل لانه دعاء ولو قال الحمد لله او سبحان الله ينوي التسمية حل والمنقول المتوارث من الذكر بسم الله الله اكبر كذا فسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى فاذكروا اسم الله عليها صواف انتهى مرشد الانام

وما اهل لغير الله به اي وحرم عليكم اكل ما ذبح لغير الله بذكره يعني بذكر اسم الصنم كقول الجاهلية عند الذبح باسم اللات والعزى واصل الاهلال رفع الصوت فسمي الذبح باسم الاهلال لو فعهم الصوت عند الذبح بذكر الهتهم تفسير العيون في الآية

قال في الاختيار شرح المختار ويكره ان يذكر مع اسم الله تعالى اسم غيره لقول ابن مسعود رضي الله عنه جردوا التسمية فاذا ذكر اسم غير الله تعالى فاما ان ذكره موصولا به او مفصولا فان فصل فلا باس بان ذكره قبل التسمية

وفي قاضي خان ويكره ان يسمي مع اسم الله سواه فيقول اللهم تقبل من فلان وما اشبه ذلك ولو قال بسم محمد قال ابو القاسم الصفار لا يحل ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يحل اكله ولو قال بسم الله وبسم فلان قال ابراهيم ابن ابي يوسف تكون ميتة وهو الصحيح وقال محمد بن سلمة لا تصير ميتة لانها لو كانت ميتة يصير الرجل كافرا انتهى مرشد الانام

ولما كان من اداب الدعاء ان يحمد الله تعالى اولا ثم يصلي على حبيبه ثم يتوب ويستغفر ثم يبدأ بالدعاء ذكر فصل الاستغفار بين ١٣٥ فصل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وبين فصل الدعاء فقال جامع الشروح

قال بعض الحكماء اياك والذنب فان الذنب شوم فيصير شومه حجرا لمنجنيق فيضرب على حائط الطاعة فيكسر الحائط ويدخل ريح الهوى ويطفئ سراج المعرفة مهد للجامع نش

شيئا عجيبا يعجز عن دركه وجهه تنزيه الله تعالى عن ذلك العجز وحكم ضمنا بانه لا يعلمه الا الله فظهر وجه اختصاصه بذكر الله تعالى هذا ما ذكر في الحواشي وفيه ما لا يخفى

فصل في سنن الاستغفار

ومن سنن الاسلام الاستغفار على الدوام عن ابي ذر رضه قال سمعت رسول الله عم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال عم ما من احد من بني ادم الا وله صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان فيهما استغفار ولو لذنب واحد تتلألأن نورا وان لم يكن فيهما الاستغفار رطوتا تسودا وتبقى مظلمتين وقال عم من لم يستغفر الله تعالى في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباحا ومساء كذا في الخالصة فانه اي الاستغفار الدائم يجعل الكبيرة صغيرة لما قال النبي عم لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ذكره في الخالصة وقال عم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة قال في الفوائد قد جعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته بدينه ردت شهادته وروايته لذلك ايضا وكذا اذا اجتمعت صغائر مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اكبر الكبائر انتهى وانه مخرج عن الكروب جمع كرب بمعنى الكربة وهي الغم الذي

روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال مكتوب في حول العرش واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى اي ثم استقام على الهدى وروي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واله قال عليكم بقول لا اله الا الله والاستغفار فان ابليس قال اهلكت الناس بالذنوب واهلكوني بالاستغفار ذكره في المشكاة وروي عن ابي ذر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وفي المصابيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفي القدسية والتوبة عن الكبائر فرض على جميع المؤمنين لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا الاية وقوله تعالى ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون وفي رسالة القشيري وحقيقة التوبة في لغة العرب الرجوع يقال تاب اي رجع فالتوبة الرجوع عما كان مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الشرع وقال صلى الله عليه وسلم الندم التوبة وروي عن انس رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التائب من الذنب كمن لا ذنب له واذا احب الله عبدا لم يضره ذنب ثم تلا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قيل يا رسول الله وما علامة التوبة قال الندامة وسئل ذو النون المصري عن التوبة

مطلب

يجعل الاستغفار الكبيرة صغيرة

يأخذ بالنفس تقول كربه الغم اذا اشتد عليه فلان وعن ابن عباس رضه انه قال عم من لزم الاستغفار جعل الله لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اى لا يرجوا ولا يخطر بباله ومدرارا بفتح الميم مفعلة من الدر وهى كثرة العدد وفى الصحاح يقال هذا مدرار للمال اى اى مكثرة له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال فى الكشاف فى تفسير قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا وعن الحسن رضه ان رجلا شكى اليه الجدب اى القحط فقال استغفر الله وشكى اليه اخر الفقر واخر قلة النسل واخر قلة ريع ارضه اى قلة نمائها وزيادتها فامرهم كلهم بالاستغفار فقال له ربيع بن صبيح اتاك رجال يشكون ابوابا ويسالون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الحسن فى جوابه هذه الاية وذكر فى الرسالة الذوقية انه سئل رجل عن بعض الاصحاب وقال انى رجل ذو مال ولا يولد لى فعلمنى شيئا لعل الله تعالى يرزقنى ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثر بالاستغفار حتى ربما استغفر فى يوم واحد سبعمائة مرة فولد له عشرة بنين وكان النبى عم يستغفر فى اليوم والليلة مائة مرة وقال حذيفة رضه كان فى لسانى ذرب اى فحش على اهلى فسالت رسول الله فقال اين انت عن الاستغفار يا حذيفة انى استغفر الله كل يوم مائة مرة وخيار امتى الذين اذا احسنوا استبشروا

استبشروا واذا اساءوا استغفروا وتقدم التوبة على الاستغفار لكون التوبة وهى الرجوع عما كان مذموما فى الشرع الى ما هو محمود فى الدين مقدما فى نفسه على الاستغفار لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد توبة قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار بعد التوبة اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن خثيم رضه لا يقولن احدكم استغفر الله بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اغفر لى وتب على كذا فى خالصة الحقايق وتعود بالدال المهملة يعنى ينبغى ان يتخذ الاستغفار عادة فى جميع اموره واطواره اى حالاته ويختار سيد الاستغفار يعنى استغفر الله العظيم الذى لا اله الا هو قوله الحى القيوم يروى منصوبا على انه صفة لله تعالى ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه روى عن النبى عم من قال هكذا اى قال سيد الاستغفار المذكور غفر وان كان فر من الزحف اى من الحرب مع الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين فان الفرار من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر يغفر بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا فى التفسير وروى البخارى عن شداد بن اوس انه قال قال رسول الله عم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذبك

مطلب

من لازم الاستغفار جعل الله مخرجا من كل ضيق

مطلب

سيد الاستغفار

من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال من قالها في اول النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليلة وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره قوله ابوء على وزن اقول مهموز الاخر بمعنى اعترف واقر والله اعلم

فصل في سنن الدعاء

ومن سنن دين الاسلام الدعاء قال النبي عم الدعاء هو العبادة وقال الثوري الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل هو الدعاء ام السكوت والرضاء فقيل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يستجب اقام العبد العبادة وقال عم ليس شئ اكرم على الله من الدعاء وقيل السكوت والجمود تحت جريان الحكم اتم رضاء بما سبق من اختيار الحق وارادته وقال قوم يجب ان يكون العبد ذاكرا بلسانه صاحب رضى بقلبه ليجمع بين الامرين قال الامام القشيري الاولى ان يقال ان الاوقات مختلفة فمتى وجد في قلبه اشارة الى الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد فيه اشارة الى السكوت فهو وقته فالسكوت فيه اولى هذا وجدا مخ الحقايق فانه اي الدعاء مخ العبادة اي خالصها وسلاح المؤمن قال ابن عباس رضه عن النبي عم الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر لكم ارزاقكم تدعون الله

يدفع به البلايا لقوله عليه السلام ادفعوا البلايا بالدعاء ولقوله عليه السلام لا يرد القضاء الا الدعاء
جامع نق

قال حكيم الطهرة اثنان الاقرار بالتوحيد والاستغفار من الذنب فمرتبة الاستغفار في حق المؤمن كمرتبة كلمة الشهادة في حق الكافر وحكي انه راى بعض الصالحين في النوم فسأل عن حاله فقال نجوت بعد كل جهد قلت باى الاعمال وجدت النجات قال البكاء من خشية الله وطول الاستغفار خالصة الحقايق

وروى انه التقى ملكان احدهما صاعد والاخر هابط فقال النازل للصاعد فيم تصعد فقال اصعد بقول رجل ثلث مرات استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم لجميع ذنوبي واتوب اليه توبة من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا فقال الذي اهبط اما اني قد اهبطت بمغفرته
من روضة ابن الملك

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال حين ياوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلث مرات غفر له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وان كانت عدد ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان كانت عدد ايام الدنيا رواه الترمذي وقال حديث غريب
من فضائل الاعمال لضياء الدين رحمه

ولما فرغ من ذكر بعض اداب الدعاء شرع فيه فقال
جامع التروح

وفي الجامع عن انس رضي الله عنه الدعاء مفتاح الرحمة قال الثوري الدعاء على حق اليقين عبادة
منه للجامع

لان المقصود الاعظم من العبادة الاقبال عليه تعالى والاعراض عما سواه والدعاء لا ينفك عنهما كذا في زين العرب
جامع نق

وقد قال ابو حازم الاعرج لان احرم الدعاء اشد علي من احرم الاجابة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام الى اولى ولهذا قال الواسطي اختيار ما جرى لك في الازل خير من معارضة الوقت
جامع الرموز

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خبرا عن الله عز وجل من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
جامع نق

وينال الاجرين وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسال الله يغضب عليه كذا في المصابيح وذكر في شرحه ان ترك السؤال تكبر واستغناء فهذا لا يجوز للعبد والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقوبة الى من غضب عليه
جامع التروح

جاء في الخبر الصحيح ان العبد اذا دعا ربه يقول الله تعالى لبيك يا عبدي
جامع نق

سلاح صح

الله تعالى في ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن سلمان عن النبي عم لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رضه عن النبي عم الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء ينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيمة اى يتضاربان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اى يرفعه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله مما لم ينزل يعني يكون بعد واله امارته فيزول بالدعاء كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فائدة الدعاء والقضاء لا مرد له يقال ان من جملة القضاء كون الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن حمله مناقضا للاعتراف بالقضاء فكذلك الدعاء فقد قدر الله الامر وقدر سببه انتهى ونور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد في حديث رواه ابو هريرة وللدعاء سبل وآداب منها طيب بكسر الطاء اللقمة التي اكلها قال عم حين سال سعد بن ابي وقاص عن عدم استجابة الدعاء يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لا يستجاب دعاؤه اربعين يوما وقيل الدعاء مفتاح الحاجة واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب الكسوة التي كسا الداعي قيل الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يعقل العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يعقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال

وفي الروضة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل لقمة من حرام لم يقبل الله له صلوة اربعين ليلة ومن اكل لقمة من حرام لم تستجب له دعوة اربعين صباحا وايما لحم نبت من سحت فالنار اولى به وان اللقمة الواحدة تنبت اللحم وفي مشكاة الانوار ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله تعالى امر المؤمنين بما امر به المرسلين من طلب الحلال واجتناب الحرام وقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال للمؤمنين يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم جامع الشروح

اى حتى يصير القضاء النازل بعد كان لم ينزل جامع

اى طيبا اى حلالا جامع

من خطاب

مطلب الدعاء سلاح المؤمن

مطلب لا يرد القضاء الا الدعاء

عان وليس من شرط الاعتراف بقضاء الله تعالى ان لا يحمل السلاح وقد قال الله تعالى خذوا حذركم منه للجامع ش

عن ابي الدرداء رضي الله عنه لن ينفع حذر من قدر ولكن الدعاء ينفع بما نزل ومما لم ينزل فعليكم بالدعاء عباد الله كذا في الجامع منه للجامع الشروح

فلقان الترس بالضم

م م

اى يهتدى به اهلهما ولولاه ولولا اهله لذهب الله تعالى بنورهما واقام القيمة

يعني في الحديث الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموات والارض رواه الحاكم كذا في الترغيب جامع ش

قال في التنبيه قال الفقيه ينبغي لمن دعى الله تعالى ان يكون بطنه طاهرا من الحرام فان الحرام يمنع الاجابة وقد روى عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع الله ان يستجيب دعائي الى موسى الانام

مطلب فرق الحلال والطيب

مطلب اجابة الدعاء

ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس
فيه جناح كذا في شرح النقاية وحكي انه قيل لعلي بن منصور
ما بالنا ندعوه فلا يجيب فقال اجابة الدعاء تحتاج
الى طهارة الوعاء يعني المأكول والمشروب والملبوس
طيبات وحكي انه قيل لعالم كيف اصنع حتى استجيب دعائي
فقال له عليك ان تأكل لقمة طيبة وان تلبس لباسا طيبا
ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى الاجابة فقال له عنه
ايسع هذا في هذا الزمان فقال له اخرج الثياب و
انزع في الماء الطاهر واشرب منه شربة فان ذلك يكفي
لك ملبوسا وماكولا طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما
امر فانعم الله تعالى مرامه كذا في الخالصة والايراد
عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايقان بالاجابة
عن ابن عباس رضه عن النبي عم ادعوا الله وانتم
موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب
دعاء عن قلب غافل لاه اي معرض عما سأله فعلم
منه ان وثوق الداعي بالاجابة من جملة شرائطها
فينبغي ان يكون كل داع معترفا بان رد الدعاء اما
لعجز المدعو في اجابته او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي
فاذا علم الداعي بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا
باجابة عين المدعو به او بعوضه اما في الدنيا واما
في الاخرة روي عن الحسن انه دخل على ابي عثمان النهدي

ولم يقبل لقوله عليه السلام ان الرجل يطيل
السفر اي في طريق الحج اشعث اغبر يمد يديه
الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه
حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك
اي لذلك الرجل دعاؤه جامع الترمذي

ومعنى لاه تارك ذكر الله تعالى او لاعب قيل
معنى قوله وانتم موقنون بالاجابة كونوا
معتقدين لحصول الاجابة لان الداعي ما
لم يكن رجاؤه واثقا لم يكن دعاؤه صادقا
جامع ش

او لعدم كرم المدعو
صح

قال في الشفاء القاضي عياض قال عطاء رحمه الله تعالى للدعاء اركان واجنحة واسباب
واوقات فان وافق اركانه قوي وان وافق اجنحته صار في السماء وان وافق
اسبابه انجح وان وافق مواقيته فاز فاركانه حضور القلب والاستكانة و
الخشوع وتعلق القلب بالله تعالى وقطعه من الاسباب واجنحته الصدق
واسبابه الصلوة على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ومواقيته الاسحار انتهى جامع

ليتطهر باطنه عن الاثم الذي هو دنس الباطن كتطهر ظاهره عن الدنس فيكون دعاؤه اقبل الى القبول
واقرب الى الحصول عن عائشة رضي الله عنها الذنب شوم على غير فاعله ان عير ابتلي به وان اغتابه اثم
وان رضي به شاركه ذكره في الجامع يروى عن كعب الاحبار رضي الله عنه انه قال اصاب الناس قحط شديد
على عهد موسى عليه السلام فخرج موسى عليه السلام ببني اسرائيل فيستسقي بهم ثلاث مرات فلم يسقوا فاوحى
الله عز وجل الى موسى عليه السلام اني لا استجيب دعاءكم لان فيكم نماما فقال موسى عليه السلام من هو
يا رب حتى نخرجه من بيننا فقال الله عز وجل انهاكم عن النميمة واكون نماما فقال موسى عليه السلام لبني
اسرائيل توبوا جميعا من النميمة فتابوا فارسل الله عليهم الغيث جامع ش

النهدي للعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله تعالى بدعوات
فقد بلغك في دعاء المريض ما قيل فيه قال فحمد الله تعالى
واثنى عليه وتلا اية من كتاب الله تعالى وصلى ثم رفع يده
ورفعنا ايدينا فدعا فلما وضعنا ايدينا قال ابشروا فو
الله لقد استجاب لكم فقال له الحسن اتحلف على الله تعالى قال
نعم يا حسن لو حدثتني بحديث صدقتك فكيف لا اصدقه
وانه يقول ادعوني استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن انه لا افقه
مني كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا
والاثام ليتطهر باطنه عن الاثم كتطهر ظاهره عن
الدنس فيكون اقبل الى القبول ولا يعجل في طلب المسؤل
بان يقول دعوت فلم يستجب لي هكذا فسره النبي عم
حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رحم
وما لم يستعجل فقيل يا رسول الله ما الاستعجال ولا يستبطئ
الاجابة ولا يمل بفتحتي الياء والميم من الملالة اي لا يكل من
الدعاء فيدعه فان من يمل من الدعاء لا يقبل دعاؤه
وايضا ينبغي ان يعلم ان الله تعالى اخفى كثيرا من الاشياء
لحكمة ومصلحة فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى
يرغبوا الى كلها من الفرائض والنوافل واخفى غضبه
في المعاصي ليجتنب واعن كلها من الكبائر والصغائر واخفى
وليه بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى الاعظم
ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا

على النبي عم
صح

ان اجاب بفعل ما يقول
وقد دعوت فلم يستجب لي
ولا يعجل اي لا يقول الداعي
قد دعوت
اي ولا يعد جامع

مطلب خفيات الاشياء

الاسم صح

وفي الخبر ان العبد يدعو الله تعالى وهو يحبه فيقول
يا جبرائيل اخر حاجة عبدي فاني احب ان اسمع
صوته وان العبد العبد يدعو الله وهو يبغضه
فيقول يا جبرائيل اقض حاجة عبدي فاني اكره
ان اسمع صوته حدائق الحقايق

كل الصلوة الخمس واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام
التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخفى وقت الموت
ليخافوا عنه في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا جميع
الليالي بالقيام قالوا هكذا قد اخفى الاجابة في الدعاء ليبالغوا
في كل الدعوات وايضا فان من العباد من يسمع الله تعالى
اي يقبل تضرعه يقال اسمع دعائي اي اجبه ويؤخر اعطاء سؤاله
وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يسأله الانسان
قال الله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى وهذا التأخير اما لانه
لم يأت وقته المقدر بعد لان لكل شيء وقتا مقدرا في الازل
واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء فيؤخر
ليلح ويبالغ فيه واما لغير ذلك مما علمه الله تعالى وقد يكون
بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطى ثوابا في الاخرة كذا
في التنوير وذكر في الترغيب انه قال عم ما من مسلم يدعو بدعوة
ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله تعالى بها احدى
ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يؤخرها له في الاخرة واما
ان يصرف عنه من السوء مثلها وفي لفظ اخر واما ان يغفر عنه
من ذنوبه بقدر ما دعا وعن يزيد الرقاشي قال اذا
كان يوم القيمة عرض الله تعالى كل دعوة دعى بها في الدنيا فلم
يجب بها فيقول له دعوتني يوم كذا وكذا فامسكت عليك
دعوتك فهذا الثواب مكان ذلك الدعاء فلا يزال يعطى
العبد من الثواب حتى يتمنى ان لو لم يكن له اجابة في

مطلب

فان من العباد من
يسمع الله تضرعه

وفي الخبر ان الله ليبتلي العبد وهو
يحبه ليسمع تضرعه مرشد الانام

لقد صح

ورد في الخبر ان موسى عليه السلام دعى على
فرعون وقومه بالهلاك فامن هرون عليه
السلام فاوحى الله تعالى ان قد اجيبت
دعوتكما فاستقيما قال ابن عباس رضي الله
عنهما كان بين الدعاء وبين الاجابة اربعين
سنة جامع الشروح

في دعاء فقط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير ربه في الاجابة
فيقول اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظ
ان شئت مختارا فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا
المعنى لا يجوز في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال
لما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب على الدعاء ويواليه
مرة بعد اخرى الى سبع مرات قالوا موافقا لما ذكر
في الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في الدعوات وان
ارتفاع الاصوات في بيوت العبادات بحسن النيات
وصفاء الطويات يحل ما عقدته الافلاك الدائرات
قال الله تعالى اذ نادى ربه والنداء الدعاء بقرينة قوله
تعالى فاستجبنا له ويكثر من الدعاء اكثارا في حال النعمة
بكسر النون وسكون العين والرخاء بفتح الراء والخاء
المعجمة ضد الشدة لينال اي ليصل نجاح بالجيم بعد النون بمعنى
الظفر الدعاء في حال البلاء فان من دعا في الرخاء صار
من حزب الله تعالى ومن ديدن العظماء وعادتهم ان
ينصروا حزبهم عند الشدائد قال النبي عم من سره ان
يستجيب الله تعالى له عند الشدائد فليكثر الدعاء في
الرخاء روى انه كان الاستاذ ابو السحق يذهب فما
استقبله جماعة والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ماذا
اصابكم قالوا ان الامير بمشهدين فنهب بامر تالى
جرجانين والآن قد نهى بانا شيئا فان فقد بانا هما قلنا الامير

المهر ولد الفرس

مطلب

لا يخير ربه في الاجابة

ان شئت او افعله
لاحد سكان معناه
اني جعلت الخيرة اليك
على معنى انهم يكمن
قبل قعودك صح

ثلاث الى خمس منتهيا عدد المرات جامع

مطلب

ويواظب على الدعاء

عن ابن مسعود رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سلوا الله
من فضله فان الله يحب ان
يسأل وافضل العبادة
انتظار الفرج جامع

مضارع اكثر

صح

وقال بعضهم اني اسأل الله تعالى منذ عشرين
سنة وما اجابني وانا ارجو الاجابة سألت
الله ان يوفقني لترك ما لا يعنيني مرشد الانام

لقوله عليه السلام من سره ان يستجيب الله
له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء
جامع ش

فنزل الاستاذ من مركبه وصلى ركعتين فدعا بنجاة وقالوا
يا استاذ قد حفظناهما وكان الاستاذ رجل من خواصه فقال
يا استاذ انا منذ ثلثين سنة ادور حوالك واخدمك رجاء
ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما والدعاء الذي دعوت لاصلي
وادعو متى احتجت اليه فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست
لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلثين سنة ودعاؤها وحفظ
نفسي من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس وعن عبد
الله بن عباس قال كنت راكبا خلف النبي عم يوما فقال
يا غلام احفظ الله في الخلوات يحفظك في الفلوات وعن
الحجاج انه حبس رجلا بعاله متعين فلما دخل السجن صلى
ركعتين ثم اخرجني الساعة فما لبث ساعة الا وباب
السجن قرع فاخرج الى الحجاج فلما راه قال انطلق بما ذكرت فقال
اكلم اهل السجن بكلمة قال اذهب وكلمهم فدخل عليهم و
قال يا اهل السجن اذكروا الله تعالى في الرخاء يذكركم في الضراء
وحكى عن بعض الفقراء انه قال بينما انا اتايه في فلاة من الارض
اذا برجل يدور بشجرة شوكة ويأكل منها رطبا قلت
فسلمت عليه فقال وعليك السلام فتقدمت الى الشجرة
وكلما اخذت رطبا عاد شوكا فتبسم الرجل فقال هيهات
لو اطعته في الخلوات اطعمك الرطب في الفلوات ويقدم
على الدعاء الحمد لله والثناء عليه ثم الصلوة على رسوله
محمد عم ثم يرفع يده ويدعو بما شاء عن فضالة بن عبيد

لقوله عليه السلام من بدأ بالدعاء قبل الثناء جمعي انا لا يستجاب له وقال ابو سليمان الداراني
رحمه الله تعالى من اراد ان يسال الله عز وجل فليبدأ بالصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ثم يسال حاجته ثم يختم بالصلوة عليه فان الله تعالى يقبل الصلوتين وهو اكرم من ان
يدع ما بينهما وقد مر وجه تقديم الصلوة عليه مفصلا وفي منهاج المذكورين ان الله تعالى
جعل فاتحة كلامه بقوله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم الى اخر السورة وهي سورة اولها
ثناء واخرها دعاء وفي هذا اشارة الى ان من شرط السؤال تقديم الثناء على الدعاء جامع ش

الفلات صحراء جمع فلوات كلعب اخترى

قال اللهم صح

فكلما تقدم صح

وروى في الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سالتم الله تعالى فابدؤا بالصلوة علي فان الله تعالى اكرم من ان يسال حاجتين فيقضي احديهما ويرد الاخرى رواه ابو طالب المكي كذا في الاحياء مرشد الانام

مطلب يقدم على الدعاء الحمد لله والصلوة

روى انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الداعي للمؤمنين والمؤمنات يغفر له
بعدد كل مؤمن في الارض حي او ميت وعن انس رضي الله عنه انه عليه السلام قال ان
الداعي للمؤمنين والمؤمنات يقام يوم القيمة فينبئ الله عليه في الاولين والاخرين
خيرا خيرا بدعائه لهم فياجره الله مثل اجورهم اجمعين ولا ينقص من اجورهم شيئا
ويأمر الاولين والاخرين فيشفعون له
تيسير في اخر سورة نوح عليه السلام

عبيدة رضه بينا رسول الله عم قاعد اذ دخل رجل فصلى
فقال اللهم اغفرلي وارحمني فقال رسول الله عم عجلت
ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله تعالى بما هو
اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله
تعالى وصلى على النبي عم فقال له النبي عم ايها المصلي
ادع تجب ذكره في الت غب وغيره وعن سلمة بن الاكوع
قال ما سمعت رسول الله يستفتح الدعاء الا استفتحه وقال
سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص
التوبة عنه اي عن الظلم ويعم بالدعاء جميع اهل الاسلام
ويستغرق بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم
بالتشديد الرغبة في حاجته ينبغي ان يسال الله تعالى برغبة
كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناء على ان ما يساله شيء
عظيم بعيد الحصول في زعمه فان الله لا يتعاظمه شيء
يعطيه اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيء بل جميع الكائنات
بأسرها شيء يسير عنده في الصحاح تعاظم ذلك الامر عليه
اذا كبر وعسر عليه ويجتنب السجع في الدعاء وغرائب
السؤال والاعتداء اي التجاوز عن المشروع والمسنون
فيه فان كل ذلك منهي عنه بحديث الرسول ولان الداعي متضرع
والتكلف في هذه الاشياء ينافيه نحو ان يقول اللهم
اعطني قصر كذا في الجنة كما روي عن عبد الله المغفل انه
سمع ابنه يقول حين بلغه عن يمين الجنة قصرا ابيض

انه يسأل صح

اي تكلف تقفية اواخر كلماته لقوله عليه السلام اياكم والسجع في الدعاء جامع ش

ولهذا جاء اثر عن بعض السلف انه من قال كل يوم سبعين مرة رب اغفرلي ولوالدي وللمسلمين والمسلمات وللمؤمنين والمؤمنات حصل له من الاجر بعدد كل مسلم ومسلمة ومؤمن ومؤمنة ولا يستبعد هذا فانه اذا استغفر لاخوانه فقد احسن اليهم والله لا يضيع اجر المحسنين كتاب الروح لابن قيم الجوزية في اواسطه

والباء للتعدية اي يجعله عاما لجميعهم لكونه اقرب الى الاجابة لارادة لغيره ما يريد لنفسه وهي من خصائص كمال الاسلام جامع الشروح

متعلق بالتوبة اي التوبة عن الظلم على نفسه ثم يدعو بما يريد لقوله تعالى فادعوا الله مخلصين له الدين واخلاص التوبة غير التوبة على ان ذكر الخاص بعد العام للاهتمام به شايع فلا تكرار بذكر التوبة مرتين جامع الشروح

بمد الهمزة جمع امل بمعنى المأمول اي المرجو لانه عليه السلام يستحب الجوامع من الدعاء وقال ابن العرب والجوامع من الدعاء هي التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او تجمع الثناء عليه تعالى وآداب المسئلة وقيل المراد بالكلم الجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا مجموعا فيه خير الدنيا والاخرة نحو ان يقال ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وقوله تعالى ربنا اغفر لنا ذنوبنا الاية جامع الشروح

اي الشيء استيناف جواب عما يقال فاذا لم يعسر عليه شيء من الاشياء فما يحمل اذا سأله منه احد وعنه عليه السلام اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفرلي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء اعطاه جامع ش

عن سهل بن حنيف من سال الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار ذكره في الجامع من الجامع

الاعتداد حدن

بجملك

اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة فقال اي بني سل الله الجنة وتعوذ من النار فاني سمعت رسول الله يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء قال في شرح المصابيح المسمى بالتنوير اما الاعتداء في الطهور فهو ان يزيد على الوضوء الشرعي والسنة المأثورة بان يزيد في غسل الاعضاء على ثلث واما في الدعاء فبان يسال بما لا حاجة اليه وان يطمع الى ما لا يبلغه عملا وحالا لا يتجاوز عن حد الادب كما فعله ابن عبد الله المغفل حيث سأل منازل الانبياء وان يسأل موضعا معيّنا من الجنة كما فعل ذلك ايضا اذ ربما يكون ذلك الموضع مقدّر الشخص معيّن غير ذلك السائل انتهى ويدعو الله بما يلهم على صيغة المجهول مضارع الهم من الخفي ولا يستظهر صورة الدعاء من استظهر الشي حفظه وقراءه عن ظهر قلبه فيدعو به من غير رقة في قلبه واستكانة اي من غير خضوع في بدنه ويجتنب التمني في الدعاء يعني ينبغي ان يسال التوفيق للطاعات والمجاهدة حتى يحصل له القربة عند الله تعالى ولا يطلب القربة بدون الطاعات لانه تمنّ محض لا طائل تحته والى هذا اشار بقوله وهو ان يسال من الله تعالى ما فوض الى سلوك طريقه اي يسأله من غير سلوك الى طريقه ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسأل شيئا بلا مباشرة الاسباب وعن بعضهم قال لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجاء بلا

اي لا يحفظ لفظ الدعاء

او الفاعل على تقدير ما يلهمه الله

اي فان يدعو بذلك حاجة

بلا تكلف في استحضار دعاء مخصوص فسره بقوله جامع الشروح

وكذا الوجه من النهي عن السجع وما يتعلق به وما عطف عليه فان الكل مأمور متشارك في ارتكاب التكلف وازالة الرقة والخضوع جامع الشروح

بلا سلوك فيه اي يجتنب طلب حصول شي لم يسلك طريق حصوله ولم يباشر اسبابه فان طلب القربة بدون الطاعة تمنّ محض لا طائل تحته جامع شي

مطلب لا ينفع سبعة بلا سبعة

ومن اداب الدعاء الاخلاص لله تعالى وتقديم عمل صالح وذكره عند الشدة من الحصن الحصين روى انه كان في بني اسرائيل ثلاثة نفر يمشون فاصابهم مطر فاووا الى الغار فانطبق عليهم الغار فجهدوا ط ١٤ فيه وانقطع رجاؤهم عن الخلق وتوجهوا الى الحق فقال بعضهم لبعض يا هؤلاء فليدع كل واحد منكم بما يعلم الله صدق فيه فقال احدهم اللهم انك تعلم انه كان لي اجير عمل لي عمله فترك اجرته وذهب واشتريت بها اوزا وازرعته فصار عن امره اني اشتريت بقرا من ذلك البقر ثم اتاني بعد زمان وطلب اجره فقلت له اعمد الى البقر فسقها فقال ان لي عندك اجر يوم وما هذا قلت انها من ذلك فساقها اللهي ان فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة قدرا وقال الآخر اللهم انك تعلم انه كان لي ابوان فكنت اتيهما كل ليلة فاتيتهما وقد رقدا فكرهت ان اوقظهما لمن رقدتهما وكرهت ان ارجع فلم ازل انتظرهما حتى تطلع الفجر اللهم ان فعلت ذلك لاجلك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة وقال الثالث اللهم انك تعلم كانت لي ابنة عم من احب الناس الي فاني راودتها عن نفسها فابت واعطيتها مائة دينار فامكنتني عن نفسها وقال اتق الله عز وجل فقمت وتركت لها المائة اللهم ان فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة فخرجوا ببركة الدعاء مرشد الانام

بلا طلب والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة والكد بلا اخلاص والدعاء بلا جهد ذكره في التنبيه وقال النبي عم الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ذكره في الخالصة ويتوضا ويغتسل حين يدعو الله تعالى بمهام امره عن عبد الله بن ابي اوفى قال عم من كان له حاجة الى الله تعالى او الى احد من بني ادم فليتوضا فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى بان يقول اللهم انت الملك الرحمن الرحيم وليصل على النبي عم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين قوله موجبات بكسر الجيم اراد بها الاقوال والافعال والصفات التي يحصل رحمته بسببها وقوله عزائم مغفرتك جمع عزيمة وهي الامر الواجب اي اسألك اي لا وخصالا تتعزم وتتاكد لي بها مغفرتك وقوله من كل بر بكسر الباء اي اسألك ان تعطيني نصيبا تاما كالغنيمة من كل خير حتى يكون به رضاك كذا في شرح المصابيح ويستقبل القبلة ويبداء بالدعاء لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين ولا يترك الدعاء للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره في تعليم المتعلم ويرفع اليدين الى المنكبين حذاء بحيث يرى بياض ابطيه ويجعل باطن

والتلطف والتطلم حصن

اي لا يخفض عن الحد المذكور ولا يرفع عليه لما روى انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه قال زين العرب في شرح هذا الحديث في معنى قوله لا يرفع يديه اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يجاوز بهما وجهه وراسه وحتى يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء والا فقد ثبت رفعهما في الادعية كلها انتهى جامع شي

فان الله تعالى يحب المتطهرين فلا شك في استحباب ما يحبه تعالى عند عرض الحاجة اليه ولا بأس باكتفاء الوضوء جامع شي

اللهم انه كان لي والداي شيخان كبيران وامراتي ولي صبية صغار وارعى عليهم فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه ناى اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت

في جميع دعواته لان الدعاء عبادة والاصل فيها استقبال القبلة جامع الشروح

مطلب رفع يد في حال الدعاء

كما فعله نوح عليه السلام قال الله تعالى حكاية عنه رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين الا تبارا وفيه اشارة الى ان الداعي بعد ان يدعو للمؤمنين يدعو على الكافرين جامع الشروح

عند راسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالصياح والغرج ... عند قدمي فلم يزل ... حتى طلع الفجر ... فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ... ففرج لنا ... منها فرجة نرى منها السماء الخ وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما شرح المشارق لابن ملك

كفيه مما يلي وجهه اشارة الى انك انت الله الذي يداك
مبسوطتان تجود علينا بأيديك فجد علينا برحمتك وتعطف
علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع
كما فعله عم بالاستسقاء اشارة الى دفع القحط وحين دعى
بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويجثوا
اي يقعد على ركبتيه ويسأل ما يدعو به ثلاثا لما روي
ان النبي عم كان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا
وما سبق من قوله يواليه الى سبع فهو على احد الوجهين
اما الرواية اخرى فقد وقف عليها المصنف رح واما لان المراد
بسبع مرات في سبع اوقات وهو الاظهر وهكذا كما في قوله
عم لانس اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ويضم
يديه الى صدره في الدعاء كاستطعام المسكين ويتوسل
الى الله تعالى بانبيائه والصالحين من عباده كذا في الحصن
الحصين ويخفض صوته بالدعاء ويكون على الادب و
الخشوع مع التمكن والخضوع ولا يرفع بصره الى السماء
ويمسح بهما اي بيديه وجهه بعد الفراغ من الدعاء لما قال
النخعي اذا فرغتم فامسحوا بوجوهكم وفيه تيمن وتفاؤل
كأنه يشير الى ان كفيه كان مليا من البركات السماوية فيه
فيفيض منها الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء بالكرامة قال
عم ان ربكم حيي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه
اليه ان يردهما صفرا اي خاليا محضا فلا بد للداعي ان يضم

لقوله عليه السلام اذا سألتم الله تعالى فاسئلوه ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها ولان الداعي منتظر لنزول الرحمة فيبسط كفيه بسط المحتاج الى المحتاج اليه وفيه جامع الشروح

سبع مرات: لما روي انه عليه السلام دعا بعرفات مستقبل القبلة باسطا يديه كاستطعام المسكين جامع الشروح

لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين فان الاخفاء دليل الاخلاص جامع الشروح

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام عن رفع ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء او لتخطفن الله ابصارهم كذا ذكره في الترغيب والترهيب مرشد الانام

التمكن بيان

واختيار الادعية الصحيحة عن النبي عليه السلام فانه عليه السلام ما يترك حاجة الى غيره

لما روي انه عليه السلام كان يفعل ويأمر كذلك ليصل الى وجهه بركة ما نزل اليهما من اثار الرحمة كذا في زين العرب وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه جامع الشروح

وفي بعض الكتب ما انصفني عبدي يدعوني فاستحيي ان ارده ويعصيني ولا يستحيي مني كذا في الرسالة للجامع

النظر الى السماء عند الدعاء في الصلوة مكروه لانه الالتفات وهو في الصلوة مكروه واما في غير الصلوة فغير مكروه ومعناه نسبة العلو الى الله تعالى لان مكانه السماء فانه تعالى منزه عن المكان من الاكمل في شرح المصابيح

يضم في قلبه صدق رسول الله عم في خبره لكن ينبغي ان يتنبه
ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة بل بعدم رد
يديه بغير شيء من قضاء حاجة او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى
انه يقول في اخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما يصفون
او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون والمختار هو
الاول لان قصده هو الثناء دون القراءة وهو السبع بالثناء
ويؤمن الداعي على دعائه كالمستمع فان تامين الداعي والمستمع
اي قولهما امين من اداب الدعاء روي عن النبي عم انه قال
ما حسدكم النصارى في شيء كحسدهم في امين لعلمهم انهم
يعرفون ما فيه من الفضيلة وقال كعب الاحبار امين خاتم
رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل هو
قوة للدعاء واستنزال الرحمة كذا في تفسير الامام الليث
ويحمد الله اذا احس الاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم
اذا عرف الاجابة من نفسه فشفي من مرض او قدم من سفر
يقول الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره
صاحب الحصن ويحمد الله تعالى اذا ابطأ عنه الاجابة ويقول
الحمد لله على كل حال ويجاب الداعي للدعاء افضل الاوقات
والساعات قوله وقت النداء بالنصب بدل من افضل
ولعله اراد به الاذان الاول عند اول وقت الظهر من يوم
الجمعة يعرفه من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال اراد
به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه [illegible] المرجوة عند البعض

وروي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه الداعي والمؤمن شريكان في الاجر والقاري والمستمع شريكان في الاجر والعالم والمتعلم في الاجر شريكان ذكره في الجامع الصغير جامع الشروح

وفي المستصفى هو اي امين صوت سمي به الفعل الذي هو استجب كرويد وعن ابن عباس رضي الله عنهما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى امين فقال افعل جامع الشروح

واستنزال بيان

اي اذا ظهر له علامة القبول لان النعمة يجب الشكر عليها والقشعرير والبرد اشارة الى ان الداعي كانه عطشان بحرارة الاشفاق [illegible] القبول كالماء البارد العذب جامع الشروح

وقال الامام في الاحياء قال النبي عليه السلام اذا سأل احدكم ربه مسألة فعرف الاجابة فليقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ومن ابطأ عنه من ذلك شيء فليقل الحمد لله على كل حال انتهى الجامع

افضل الاوقات

ويوم ظرف للنداء وعن الحسن البصري رحمه الله تعالى انه قال الساعة المرجوة اذا قعد الامام على المنبر حتى يفرغ جامع الشروح

الاخر

لما قال صاحب الترغيب ان الوقت الذي يستجاب الدعاء فيه يوم الجمعة اذا اذن المؤذن لصلاة الجمعة وهذا القول يحتمل الاذانين جامع الشروح

قال النبي عليه السلام الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد ذكره في الاحياء جامع ش

و آخر ساعة اي قبيل الغروب من يوم الجمعة فانها هي الساعة
المرجوة عند البعض الآخر وعند الاذان الاخير الذي يؤذن المؤذنون
حين جلس الخطيب على المنبر وبين الاذانين بين الاقامة والاذان
وعند الاقامة الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا في
الحصن وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت
الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالنصب صفة جوف
وعبارة الحصن هكذا وجوف الليل ونصفه وثلثه الاخير والسحر
بفتحتين قبيل الصبح وليلة الجمعة ويومها واول ليلة من رجب
وليلة النصف من شعبان يعني ليلة البراة وليلة القدر
من شهر رمضان ويوم عرفة وليلتي العيدين ولا تخلي
يوما وليلة من دعوة اي من دعاء وتغتنم الدعاء عند الافطار
اي عند الصوم فرضا كان او نفلا وعند رقة القلب فانها اي الرقة
رحمة من الله تعالى روي انه قرأ ابي بن كعب عند رسول
الله ع م فرقوا فقال رسول الله ع م اغتنموا الدعاء عند
الرقة فانها رحمة وعند التيقظ بجلال الله وكبريائه
وفي المرض وعن عمر بن الخطاب رضه قال قال رسول الله ع م
اذا دخلت على مريض فمره فليدع لك فان دعائه كدعاء
الملائكة ذكره في الاذكار وحال الغيبة عن الاهل والوطن
او دبار الصلوة المكتوبة وعند ختم القرآن وبعد قراءة
سورة الاخلاص وفي جماعة من المسلمين يبلغون مائة
قال في الحصن وفي السجود وعقيب تلاوة القرآن مطلقا و

فكل من الظرف والجملة الفعلية صفة للجماعة او الاول صفة لها والثانية حال من ضميرها المستكن في الظرف ووجه التخصيص بالمائة لا يعرف الا بنور النبوة او يقال فيه انها عبارة عن الكثرة وفي هذه الاوقات يحصل للانسان في الاغلب فراغ وصفاء قلب وتوجه وانجذاب الى جناب القدس فيرجى قبول الادعية فيها جامع الشروح

والحضور عند الميت وصياح الديكة وعند تغميض الميت وعند
وعند قول الامام ولا الضالين وبين الجلالتين في سورة
الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من غير واحد من اهل العلم و
يتحرى للدعاء افضل البقاع عند التقاء الصف في سبيل الله
تعالى وعند نزول الغيث رواه الامام الشافعي وقال حفظت
عن غير واحد طلب الاجابة عنده وعند اقامة الصلوة ولا يخفى
عليك انه ينبغي ان يقدم هذا عن قوله وعند نزول الغيث
على قوله ويتحرى لينخرط ذكره في سلك ذكرها في الاوقات
الشريفة وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى وما بين
الباب وما بين الركن والمقام وتخير من المطالب اهمها وهي
العفو اي عن الذنوب والتقصيرات والمعافات وهي ان يعافي
الله من الناس ويعافيهم منك والعافية وذكروا فيها اقوالا
قال الشبلي رضه العافية سلامة الدين من البدعة والعمل
من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من الفتنة وقيل هي
الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعة
على ممر الساعات وقيل هي حضور القلب مع الله تعالى لحظة
وقيل هي النفس بلا ابلاء وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء
وعمل بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة ونعم قال العافية ان
لا يكلك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم ما العافية عندكم قال
دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم وحكي
انه سئل ابو بكر الوراق ما العافية فقال ان ينجح المعبد
الدراق بيان

وفي المصابيح عن ابي بكر رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ثم بكى فقال سلوا الله العفو والعافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية انتهى جامع الشروح مرشد الانام

وقال عليه السلام ان من اليقين
ان لا ترضي احدا بسخط الله تعالى ولا
تحمدن احدا على ما اتاك الله ولا تذمن
احدا على ما لم يؤتك الله فان رزق الله
لا يجره اليك حرص حريص ولا يرده عنك
كراهة كاره وان الله تعالى جعل الروح
والفرح في الرضاء واليقين وجعل الهم والحزن في الشك والسخط حدائق

وقال الخواص لقيت في ارض التيه غلاما كانه سبيكة فضة فقلت له
الى اين يا غلام فقال الى مكة فقلت بلا زاد ولا نفقة فقال يا ضعيف
اليقين من يقدر على حفظ السماوات والارض لا يقدر على ايصال
الى مكة بغير زاد ونفقة فتركته ومضيت فلما وصلت الى مكة لقيته
فقال لي يا شيخ انت الى الان على ذلك الضعف من اليقين قلت لا
حدائق الحقايق

وقال ذو النون رحمه الله تعالى ثلاث
من علامات اليقين قلة مخالطة الناس
في الاعسار وترك المدح لهم عند العطاء
وترك ذمهم عند المنع وقال ابراهيم
الخواص رحمه الله تعالى طلبت اكل الحلال
فكنت اصطاد السمك فهتف بي يوما
هاتف يا ابراهيم لم تجد معاشا الا في قتل
من يسبحنا فكسرت القصبة وتبت عن الصيد
حدائق

اي النظر الا الله تعالى في كل
شيء والرجوع الى الله في كل امر والاستعانة
به في كل حال خالصة

اي العلم القطعي الخالي عن الشك والشبهة
في امر الدين والاعتماد الكلي على الله عز وجل
فيما وعد له من امر الرزق وغيره جامع

مطلب دعاء جوامع

والمراد بها هنا التفضل
والاحسان لانها غايتها
من قبيل عطف العام
على خواصه وجزئياته اي انعام الله تعالى
على ما ينبغي له في الدنيا والاخرة لكان هذه
الامور جامعة لسعادة الدارين فتكون
اهم المهمات جامع الشروح

نحو قولهم اي قول المؤمنين كذا فسر الضمير
في قوله تعالى ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا
حسنة الاية او قول الصلحاء من اهل الاوراد
لكثرة اشتغالهم به . جامع الشروح

بالعفو والمغفرة وقول علي رضي الله عنه
الحسنة في الدنيا المراة الصالحة وفي الاخرة
الحور وعذاب النار المراة السوء وقول
الحسن رحمه الله تعالى الحسنة في الدنيا العلم
والعبادة وفي الاخرة الجنة وعذاب النار
الشهوات والذنوب المؤدية الى النار
امثلة للمراد بها كذا في تفسير القاضي جامع ش

بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر على جسر جهنم بالسلامة
ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر
خصال خمس في الدنيا اي العلم والعمل والاخلاص والشكر
والرضاء بالقضاء وخمس في الاخرة اي بياض الوجه ورجحان
الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران
والدخول في الجنان روي عن النبي عم سل ربك العفو والعافية
في الدين والدنيا والاخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت وقاله
لرجل حين قال يا رسول الله عم اي الدعا افضل وقال عم سلوا
الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية
كله من الخالصة واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان
والرحمة من الله تعالى وتختار الجوامع من الدعاء علما
روي عن عائشة رضه انه كان رسول الله عم يستحب
الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع
ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا مجموعا فيه خير الدنيا والاخرة
نحو قوله تعالى ربنا اتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا عنه روي عن
انس رضه انه قال كان هذا اكثر دعاء النبي عم وانما كثر
دعاؤه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان
تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حالة حسنة في الدنيا و
الاخرة كذا في شرح المشارق ونحو قوله عم اللهم
اعطني كل خير واعذني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه

اي احفظني واجرني جامع

فمن الناس من يقول وهم المشركون ربنا
اتنا في الدنيا اي ارزقنا ابلا وبقرا وغنما
وعبيدا واماء ومالا ولم يسئلوا التوبة والمغفرة فقال تعالى وما له في الاخرة من خلاق
اي نصيب لان همهم مقصور على الدنيا ومنهم اي من المؤمنين من يقول ربنا اتنا في الدنيا
حسنة اي التوبة والمغفرة والعلم النافع والعمل الصالح وفي الاخرة حسنة اي الجنة وقنا اي
ادفع عنا عذاب النار وقيل المراة السوء وقيل كل ما يبعد العبد عن الله تعالى لانه سبب عذاب النار
اولئك اي الداعون بالحسنتين لهم نصيب مما كسبوا اي دعوا والدعاء كسب لانه عمل من الاعمال
المكتسبة لقوله بما كسبت ايديكم الخ تفسير العيون

معقول قولهم بعد المقول يحتمل
انه قصد بالدعاء لنفسه بقرينة
قوله وافضل الدعاء جامع ش

فمن الذين يشهدون الخ من سال
الله حظوظ الدنيا في المدارك

وقال الكتاني رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
فقلت له ادع الله ان لا يميت قلبي فقال قل كل يوم
اربعين مرة يا حي يا قيوم لا اله الا انت كذا في الحدائق

اللهم
الله

انه روي عن عبد الله بن بريدة ان النبي عم سمع رجلا
يقول اللهم اني اسألك باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال
له لقد سألت الله تعالى بالاسم الذي اذا سئل به اعطى و
اذا دعي به اجاب وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي عم رجلا يقول
يا ذا الجلال والاكرام قال عم قد استجيب لك فسل وعن
ابي امامة انه قال قال النبي عم ان لله ملكا موكلا بمن يقول
يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد
اقبل عليك فسل وعن عائشة انه قال النبي عم اذا قال العبد
يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك يا عبدي سل تعطه وعن
ابي الدرداء وابن عباس رضه انهما قالا الاسم الاكبر
رب رب وعن انس رضه قال مر النبي عم بابي عياش وهو
يصلي ويقول اللهم اني اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت
يا منان يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال
فقال رسول الله عم لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابي الدرداء
انه قال صلى بنا رسول الله عم العصر فمر كلب فما
بلغت يده رجله حتى مات فقال رسول الله عم من الداعي
على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت
الله تعالى باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به
اعطى كيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسألك بان لك الحمد

مطلب دعوة مستجاب
مطلب اسم اعظم

لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السري
بن يحيى عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسأل الله عز و
جل ان يريني الاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب فرأيت
مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا
الجلال والاكرام وعن سعيد بن ابي وقاص انه قال دعوة
ذي النون اذ دعا وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط
الا استجيب له الى هنا كلام صاحب الترغيب عن ما رواه ابو بكر
القطيعي وذكر في المجد اثني انه روي عن انس بن مالك انه كان
في زمن رسول الله عم رجل يتجر من الشام ولا يصحب القوافل
توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص
على فرس فصاح بالتاجر قف فوقف فقال له شأنك وما لي
وخل سبيلي فقال له اللص المال لي وانما اريد اخذ روحك
فقال له التاجر امهلني حتى اتوضأ واصلي وادعو ربي
قال امهلتك فتوضأ التاجر وصلى اربع ركعات ورفع يديه
الى السماء وقال يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدئ يا معيد
فعال لما يريد اسألك بنور وجهك الذي ملأ اركان عرشك
واسألك بقدرتك التي قدرت بها على خلقك وبرحمتك التي
وسعت كل شيء لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني
فلما فرغ من دعائه رأى فارسا على فرس اشهب وعليه

اي المدينة ومنها الى الشام صح

فقام صح

عليه ثياب خضر وبيده حربة من نور فلما نظر اللص الى الفارس
ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنا منه حمل عليه الفارس
فطعنه طعنة رماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال
له التاجر ما قتلت احدا قط ونفسي لا تطيب الى قتله فقتله
الفارس فقال له من انت فقال انا ملك من السماء الثالثة
اكرمني الله تعالى بقتل هذا وذلك انك لما دعوت الاولى
سمعنا لابواب السماء قعقعة فقلنا امر حدث ثم لما
دعوت الثانية فتحت ابواب السماء ولها شرر كشرر
النار ثم لما دعوت الثالثة هبط جبرائيل من قبل السماء على
وهو ينادي من لهذا المكروب فدعوت ربي ان يوليني
قتله فاجابني فاعلم يا عبد الله من دعا بدعائك هذا في
كل كربة ونازلة وشدة فرج الله تعالى عنه واعانه
وجاء التاجر الى المدينة سالما غانما فاخبر النبي عم
بالقصة فقال له النبي عم لقد لقنك الله تعالى اسماء
الحسنى التي اذا دعي بها اجاب واذا سئل اعطى انتهى
وافضل الدعاء دعاؤه لنفسه فليغتنم ذلك ودعاء
الوالد والوالدة لمولده ومما ينبغي ان يعلم ان دعاء
كل واحد منهما على ولده مقبول ايضا لا يدعو عليه
الا على نعت المبالغة في اساءته اليه وعقوقه اياه
فيما يجب عليه من حقوقه كما انه لا يدعو له الا على وجه
الحنو والرقة التامة وقيل دعوة الام على ولدها لا يستجاب

مطلب
افضل الدعاء

اذ من لا يرحم نفسه لا يرحم غيره وقال
عليه السلام ابدأ بنفسك ثم بمن تعول
واذا رزقه الله الدعاء لنفسه جامع.

اما الدعاء للوالدين فلانه امتثال لامره
تعالى حيث قال ان اشكر لي ولوالديك وقال
رب ارحمهما كما ربياني صغيرا واما الدعاء
الوالد لولده فلقوله عليه السلام ثلاث
دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة
الوالد لولده ودعوة المسافر ودعوة
المظلوم ذكره في المصابيح وقال في شرحه

وقال مالك بن ربيعة رضي الله عنه بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد وفاتهما قال نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما وقال عليه السلام من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه في حقوق الاسلام للشعراني

الصالح يقتدى بالملائكة وجاء في الخبر اذا مات العبد قال الناس ما خلف وقالت الملائكة ما قدم يفرحون بما قدم ويسألون ويشفعون له حقوق اخوة الاسلام

لانها تجمه من قبلهم ولا تريد بدعائهم وقوعه بخلاف الادب كذا في التنوير والدعاء اي دعاء الولد للوالدين ايضا مغتنم ورد الاثر بذلك كله والدعاء للاخ اراد به ما يشمل الاخ الصلبي المسلم والاخ الديني من المؤمنين على ما ورد من قوله كل مؤمن اخوة بظهر بفتح الظاء المعجمة اي على متن الغيب كذا قيل و الظاهر ان لفظ الظهر مقحم كما في قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المؤمن لاخيه في حال غيبته مرجو مرفوع على انه خبر لقوله والدعاء وقوله اجابته مرفوع ايضا على انه قائم مقام فاعل المرجو في اسرع وقت وهذا معنى ما رواه عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله عم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب [illegible] وذلك لبعده عن شائبة الطمع والرياء وهذا بخلاف الحاضر للحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك فالغائب لا يدعو للغائب الا لله تعالى خالصا فيكون دعاؤه مقبولا وقال النبي عم دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل ولك بمثل واحب الدعاء الى الله تعالى قول العبد اللهم اغفر لامة محمد عم ودعاء المريض يرغب فيه لما مر ان دعائه كدعاء الملائكة وكذلك يرغب في دعاء الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة وفي دعاء الصائم حين يفطر لانه فرغ عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم كما قال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به وفي دعاء المسافر حتى يرجع

وروي عنه عليه السلام انه يستجاب للرجل في اخيه ما لا يستجاب له في نفسه وكان ابو الدرداء رضي الله عنه يقول اني لادعو لسبعين من اخواني في سجودي اسميهم باسمائهم وكان محمد بن يوسف الاصفهاني رحمه الله يقول واين مثل الاخ الصالح اهلك يقتسمون ما لك ويتنعمون بما خلفت لهم وهو منفرد بحزنك مهتم بما قدمت يدعو لك في ظلمة الليل وانت تحت اطباق الثرى وكان الاخ

وقال معروف الكرخي من قال اللهم اصلح امة محمد اللهم ارحم امة محمد اللهم فرج عن امة محمد كل يوم ثلث مرات كتبه الله من الابدال حقوق الاسلامية

اي بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك بمثل ما دعاه لاخيه المسلم جامع

مطلب احب الدعاء / الى الله

صلى الله عليه وسلم لانه دعاء عام و احب الدعاء اعمه كما مرت الاشارة اليه جامع ش رحمة عامة

وعن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى خالصة

اي امر مرغوب فيه لانه دعاء عام لما مر ان دعاءه كدعاء الملائكة ولما روي في الحديث ان دعاء المريض قريب الى الاجابة وذكر كل من قوله افضل الدعاء الى قوله ويتقي جملة مستقلة يفيد اهتمام بشان كل منها وكذا تكرير ذكر الدعاء للجامع ودعاء المريض والمسافر جامع الشروح

يرجع وذلك لانه دعاء مقبول لانه يرتحل عن الاهل والوطن والمالوف فيصل اليه من طوارق الحدثان وشدائد السفر ما يصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون مقبولا بمنه وكرمه وكذلك يرغب في دعاء الغازي حتى يقفل من القفول وهو الرجوع عن الرجوع عن السفر وبابه نصر ويتقي اي يحترز عن دعوة المظلوم لانه لحقته نار الظلم واحترق احشاؤه اضطر الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل المقبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عم ثلث لا ترد دعوة الصائم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم وفي لفظ اخر دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال ابو الدرداء اياكم ودعوة المظلوم ودمعة الايتام فانهما تسريان والناس نيام ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافق وقت اجابته فيقع على نفسه فيندم على دعائه ولا ينفع حينئذ الندم وهذا معنى حديث رواه جابر رضه ومن الناس من ينبغي الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف تشديد القضاء الا ولى عنه اي عن ظالمه يوم الجزاء

فصل في سنن الزكوة والصدقة

الزكوة حصن المال قال عم حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم بالصدقة واستقبلوا امواج البلاء البلايا وفي رواية انواع البلايا بالدعاء والتضرع رواه الحسن رضه عن النبي عم كان يحدث هذا الحديث لا يصح به فمن نصر اي علمه وسمع هذه المقالة

وفي الجامع الصغير عن ابي مسعود رضي الله عنه حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم بالصدقة واعدوا للبلاء الدعاء

وفي روضة العلماء عن ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد اذا ظلم فلم ينتصر ولم يكن له ناصر احد فرفع طرفه الى السماء فدعا الله تعالى قال الله تعالى لبيك عبدي انا انصرك عاجلا واجلا جامع الشروح

مطلب ثلث دعوات لا ترد

بكى علي بن الفضيل يوما فقيل له ما يبكيك قال ابكي على من ظلمني اذا وقف غدا بين يدي الله عز وجل وسئل عن ظلمه ولم يكن له حجة حقوق الاسلام

اي لاحتمال ان يوافق وقت اجابة الدعاء لدعائه على نفسه جامع ش

اي يكون دعاء عليه مع امكان ان يكون دعاء له على تقدير دعائه بالخير فيندم ولا ينفعه الندم لقوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسال فيها عطاء فيستجيب لكم وفي زين العرب يعني لا تدعوا دعاء سوء مخافة ان يوافق دعاؤكم ساعة اجابة فتندموا ولا ينفعكم الندم عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوتان لا حجاب لهما حتى تبلغا العرش دعوة الوالدين على ولدهما ودعوة المظلوم على ظالمه كذا في الروضة جامع ش

فلا يتم الانتقام لقوله عليه السلام من دعى على ظالمه فقد انتصر اي انتقم كذا قالوا ولكن قال بعض الشارحين ان المناسب ان يعود ضميره عنه الى المظلوم ويكون مفعول يخفف الثواب اي ومنهم من يحذر ان يدعو على من ظلمه لئلا يخفف وينتقص ثوابه فضلا عن الدعاء على نفسه واهله واولاده وافراده بالذكر التحذير عن الدعاء عليهم ولما فرغ من جملة ما يتعلق بالصلوة تعلقا ما شرع في قرينتها فقال جامع الشروح

ولما كانت الصدقات مطهرة للباطن ومزكية لها من خباثث الصفات امتنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اخذها وانتهى عنها وسماها اوساخ اموال الناس فشرف اهل بيته بالصيانة عنها كذا في الاحياء

منه عم فذهب وادى زكوة ماله وقال الناصدق يطهر و يصير ماله مع شريكي تحصنا وكان له شريك تاجر قد خرج في تجارة مصر فان صدق في مقالته اسلمت وامنت به وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد كتاب عن القافلة ان قد قطع اللصوص علينا الطريق وسلبوا الاموال والابل وكل شيء معنا فسمع النصراني بذلك وقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكوة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي عم على نية القتل اذ ورد كتاب شريكه اني لا تهتم فانه كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت في رباط كذا ومضى الركب فقطع عليهم الطريق وانا في السلامة وما كان معي جميع الاموال والتجارة فلما قرا الكتاب قال النصراني صدق الرجل اتى فجاء وقال يا محمد عليك السلام اعرض على الاسلام فاعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا في الروضة وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولا يرفع احديهما الا بالاخرى على ما ورد ان الله تعالى قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توامان لا اقبل احديهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوائل الكتاب نقلا عن الخالصة ولا يخلط الصدقة مالا الا اهلكته وعن عائشة رضه انه قال النبي عم ما خالطت الصدقة والزكوة مالا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج منه

فبان ان اداء الزكوة يحصن المال في الدنيا وينال له الثواب في العقبى لقوله عليه السلام الصدقة جنة بين العبد والنار جامع ش

وقال عليه السلام الصدقة تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص رواه انس رضي الله عنه كذا في الجامع ص

الصلوة

قيل نزلت ثلث ايات مقرونة فيها ثلاث بثلاث لا يقبل واحدة منها بغير قرينتها قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول وان اشكر لي ولوالديك واقيموا الصلوة واتوا الزكوة جامع الشروح

وحكي عن بعض السلف انه قال ان واحدا منهم الا اذا حصد الزرع جعل دساتج من كل عشرة دستجة واحدة فدفعها الى الفقير فاذا كان يوم الانقطاع يعطي من كل عشرة اقفزة قفيزا فاذا طحن يخرج عشر الطحين فاذا خبز يعطي من كل عشرة ارغفة رغيفا خالصة

وحكي انه جاء عامل الصدقة الى رجل وجبت في ابله بنت مخاض فاعطى بنت لبون وقال المصدق لم اومر بذلك فقال الرجل اني استحيي ان ادفع الى الله تعالى ما ليس له ضرع يحلب ولا ظهر يركب فكتب المصدق الى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فكتب عليه السلام اليه ان اعلمهم بما فرض الله تعالى عليه فان طابت انفسهم بالزيادة فخذها منهم خالصة الحقائق

الا اهلكته ويشهد له حديث عمر رضه رواه ما تلفت مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله فيهلكه وبهذا فسره احمد كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله تعالى حفظ المال ومن منع الصدقة منع الملة العافية ومن منع العشر منع منه بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن تهاون بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله من ذلك فالسنة ان ينصب السلطان الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويفرقها الى الفقراء ولهذا ان عمل اجر الغازي في سبيل الله تعالى عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله عم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى اهله ويأخذ المصدق اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون الكرايم اي خياره ونفايسه والرذال بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون والخسيس كذا صحح في بعض الكتب وفيه نظر قال في مختصر الصحاح رذال كل شيء رديئه والجمع رذول وارذال ورذلاء ولعلم من اعلم القصار التوضيح اي يعين صاحب المال الزكوة شهرا لا يجاوزه لما فيه من التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر ياثم ولا يقبل شهادته لذهاب عدالته قاله في شرح

وفي جامع الفتاوى وما ياخذ الظلمة في زماننا من الصدقات والعشر والجزية والخراج والمصادر فالاصح يسقط جميع ذلك من ارباب الاموال اذا نووا عند الدفع عليهم بالتصدق لان ما كان في ايديهم اموال المسلمين وما عليهم من التبعات فذلك اموال المسلمين ولو ردوا ما كان عليهم الى صاحب المال لم يبق في ايديهم شيء فكانوا فقراء معنا ولكن الاعادة احوط لان الحق لم يصل الى المستحق ظاهر الان ما اخذ السلطان او اجرة الارض للحمام عليها فانه بمنزلة الراعي كما ان الراعي يحفظ الغنم ويأخذ الاجرة ولا يسقط الزكوة بذلك عن الباقي من الاغنام والسلطان يحفظ البلاد ويأخذ الاجرة لا يسقط العشر وغيره من الزكوة جامع الشروح

اي زكوة اموالهم الظاهرة من السوائم ومؤنات الارض من العشر والخراج دون زكوة الاموال الباطنة مثل الجواهر فان اخذها في الصحيح ليس الى السلطان الا ان يكون تاجرا مر بهما على من نصب في الطريق لاخذ صدقة التجار جامع ش

يجمع الصدقات صح جامع

على ما يجيء في موضعه لانه عليه السلام كان يفعل كذلك ويجوز رفع يفرق عطفا على يجمع جامع ش

وفي بعض النسخ والرذايل وهي النسب جامع

قوله ومن اخر الزكوة اه ثم قيل الزكوة واجبة على الفور وهو قول الكرخي فانه قال ياثم بتاخير الزكوة بعد التمكن وهكذا ذكر الحاكم الشهيد وعن محمد قال من اخر الزكوة بغير عذر لا تقبل شهادته وفرق محمد بين الحج والزكوة فقال لا اثم بتاخير الحج ويأثم بتاخير الزكوة لان في الزكوة حق الفقراء فياثم بتاخير حقهم اما الحج فخالص حق الله تعالى وروى هشام عن ابي يوسف انه لا ياثم بتاخير الزكوة وياثم بتاخير الحج لان الزكوة غير موقتة اما الحج فريضة يتعلق اداؤها بالوقت فيما كانت بمنزلة الصلوة وعسى لا يدرك الوقت

في المستقبل كذا في فتاوى قاضيخان السلطان الجائر اذا اخذ صدقات من الاموال الظاهرة يجوز ويسقط في الصحيح ولا يؤمر بالاداء ثانيا اما لو احد المصادر او واحد الجالي او واحد المكلس ونوى ارباب المال الصحيح لا يقع عن الزكوة كذا قال الامام السرخسي ... الى الحسان اقاربه عيديا او لمن يهدي اليه بالعيد صدقة او بخبر سروره ونحو ذلك يجوز من الزكوة كذا في البزازي محيي افندي

قال في الاحياء اعا تزول صفة البخل بان يتعودت بذل المال فحب الشيء لا ينقطع الا بقهر النفس على مفارقته حتى يصير ذلك اعتيادا فالزكوة بهذا المعنى طهرة اى تطهر صاحبها عن خبث البخل المهلك وانما طهارته بقدر بذله وبقدر فرحه باخراجه واستبشاره بصرفه الى الله تعالى انتهى

مرشد الانام

وحكي ان السلف كانوا يجعلون انفسهم كالوكيل في المال والمال كالوديعة لديهم يفرحون عند الدفع الى من طلب منهم وطابت انفسهم بذلك ولهذا اشار النبي صلى الله عليه وسلم الزكوة طيب النفس بها وايم الله لا يفعل ذلك الا مؤمن

خالصة الحقايق

النكاية وبه تاخذ وتطلب الدافع نفعا من نسبة الطبيب با دائه قوله دفعا للشح فيقول له لتطيب على طريقة قولهم قعدت عن الحرب جبنا والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشح اعم من البخل لان الشح يكون في الواجبات ويكون في المال والبخل في المال فقط وقيل هو بخل الرجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه قال النبي عم اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ويرد الساعي من عنده راضيا عنه ويأخذ الساعي فرائضهم عند بيوتهم ولا يدعوهم الى حيث كان ويدعو لهم بالخير اذا جاء بالزكوة هذه المذكور انما هو في فرض الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه اى ذلك النفل يطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار ويدفع سبعين ميتة من السوء كما قال النبي عم ان الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء والميتة بالكسر اسم الحالة التي عليها الموت من مات يموت وميتة السوء بالفتح غلب في ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شيء يقال في المنحوط الفاسد من الافعال فعل سوء كما يقال في المرضي الصالح منها فعل صدق فهي عبارة عن رداءة الشيء وفساده ولذلك اضيف الميتة الى السوء في الحديث واما السوء بالضم فجار مجرى الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء واراد به الخير كذا في الكشاف وهي اى ميتة السوء ما استعاذ منه النبي عم ويراد بها كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدفع

البلاء للتعدية اى وقت احضارهم زكوتهم كما امر عليه السلام في كل ذلك جامع

يشير الى ما ورد في حديث مروي عن معاذ رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار

مطلب

اى الصدقة تزيل الذنوب كما قال ان الصدقة تطفي غضب الرب

وفي رواية عنه عليه السلام الصدقة تدفع عن صاحبها سبعين بابا من البلاء وفي رواية تسد سبعين بابا من الشر

وعن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه قال ما على الارض صدقة تخرج حتى يفك عنها لحيى سبعين شيطانا كلهم ينهاه عنها

وروي ان اسدا دخل قرية في بني اسرائيل فاخذ منها صبيا فالقاه على ظهره ليحمله الى غيضة لياكله فعرف ذلك امه فتبعته صايحة مستغيثة فبينما هي كذلك اذ ظهر فارس عليه ثوب ابيض وعمامة بيضاء وبيده رمح فقال للاسد يا ابا الحارث ضع الولد بسلام فلما سمع الاسد منه ذلك القاه عن ظهره ودخل غيضته ولم يكن جرحه فقام الولد سليما فقالت امه للفارس من انت فقد احييت ولدي بقدرة الله تعالى هل احسنا اليك شيئا او دفعنا عنك سوء او مكروها فقال انا الملك الموكل بالرحمة ان الله تعالى ارسلني الى هذا الاسد لان اخلص ولدك من افتراسه لما رحمت يوم كذا وكذا بصدقتك المسكين فلقمة بلقمة قال ففرحت المراة بذلك وانصرفت مع ولدها كذا ذكر في منهاج السلوك

جامع الشروح

المدقع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعمة ونحو ذلك من الهدم والغرق والحرق وموت الفجاءة وفي الحديث تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة المتوقعة بالصدقات يكشف الله تعالى بكسر الفاء لالتقاء الساكنين عنكم ضركم الضر بضم الضاد سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر على عدوكم ويثبت عند الشدائد اقدامكم قال مالك بن دينار اكل السبع صبيا فتصدقت امه برغيف فالقى السبع من فمه ذلك الصبي فنوديت المراة لقمة بلقمة ذكره في الخالصة وفي حديث اخر ثلث اى ثلث خصال من كن فيه فقد برئ من الشح وقد مر معناه انفا من ادى زكوة ماله طيبة بها وقرى على وزن لا رمى الضيف يقال قرى الضيف يقريه قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد احسن اليه والقرى بالقصر ايضا ما قرى به الضيف كذا في مختار الصحاح واعطى في النوائب واختلف في معنى النوائب فقيل اجر الحارس ونحوه وانه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان ليجهز الجيش لقتال الكفرة او احتيج اليه لفداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم ما لا فهي النائبة وهي واجبة الاداء طاعة للامام كذا في القنية وينوي المصدق بها اى بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على الطاعة ويتحرى لذلك اى للزكوة والصدقة اطيب ماله ويتخيرها اهل الورع والتقوى واهل العفة اى التكفف عن المسئلة

اى الكف والامتناع عما لا يرضى الله عنه جامع

لقوله عليه السلام لا تاكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي ولقوله عليه السلام اطعموا طعامكم الاتقياء واولوا معروفكم المؤمنين وفي اختيار يتخير على المختار يتقيد على انه يتكلف في طلب اهل الورع

جامع الشروح

طيب لا يقبل الا طيبا وقال الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم الاية جامع الشروح

وحكي انه وقف سائل على باب حسن بن صالح بعد العتمة فاخرج اليه عصا من قصب فيه شعلة من نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن بها الى منزل قوم عسى ان يعطوك شيئا وعن بعض اهل المعرفة انه قال ان الله تعالى رضائه في رضاء المساكين فاملاوا بطونهم من الطعام والشراب املاء ملاذاك من الاجر والثواب خالصة الحقايق

من المؤمنين وروى عن عثمان رضه مر بابي ذر وهو نائم على حائط المسجد وكان من ازهد الصحابة رضه فقال عثمان للغلام خذ هذه الدنانير واقعدها حتى ينتبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبل منك فانت حر فلما استيقظ اعطاها فابى قبوله فقال الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال لا ان اخذها فان فيه استرقاق رقبتي ذكره في البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا بان يعطي كائنا من كان فلك اي حق الفاء فيه للتعليل ولو جاء على فرس هكذا قال رسول الله عم في حديث رواه انس بن مالك وتمامه على ما في الروضة والسائل ضيف الله تعالى ومن اعطاه فقد اعطى الله تعالى ومن منعه فقد منع الله تعالى وروى ان رجلا قال لمعاوية اعطني قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا بعد ما كان ثمن ماء وجوهنا وكره هذا قبل السؤال وان قل ثمن النوال وان جل ولا يرد السائل بحال اي في حال من الاحوال اذا وجد الى ارضائه سبيلا ولو برد جميل على التوصيف او ببذل شيء على الاضافة يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلمي مولى عمر رضه عن النبي عم انه قال اذا اتى السائل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين او ببذل يسير او برد جميل فانه قد ياتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنعكم فيما خولكم الله تعالى اي اعطاكم الله تعالى وملككم واراد بذلك الملك وروي ان عيسى عم قال من رد سائلا خائبا عن بابه لم تغش الملائكة بيته سبعة ايام ومن

اي من وجد مطلقا وعدا او غيره فكان تامة ومن خبر كان ناقصا ولهو حال من معمول يعطي المحذوف على ما قدرناه جامع شرح بل ولو كان كافرا لاطلاق قوله تعالى واما السائل فلا تنهر ولقوله عليه السلام والسائل ضيف الله تعالى فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد منع الله تعالى ولذلك ذكر قوله جامع الشروح

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا الا وهو امر فيها بالصدقة ونهى عن المسئلة خالصة

وقال ابن المبارك رحمه الله تعالى ان سبب انتباه حبيب العجمي رحمه الله تعالى انه اشترى سمكا فاتى به الى منزله ونصب عليه قدره فجاء سائل فرده فحول القدر دما فاتعظ به واعطى جميع ماله واختار الفقر خالصة الحقايق

وروى ان داود عليه السلام سأل ربه ان يريه الميزان فاراه في المنام فلما رأى عظمها غشي عليه فقال الهي من الذي يقدر ان يملأ كفها من الحسنات فقال تعالى يا داود اني اذا رضيت عن عبدي املأها بتمرة خالصة

قوله عليه السلام ردوا السائل ولو بظلف محرق اراد به المبالغة في رد السائل بادنى ما تيسر ... ولهذا الفعل عن المسؤل عنه فان الظلف المحرق لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس قال ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى نعم السؤال يحملون زادنا الى الاخرة وقال ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى السائل بريد الاخرة يجي الى باب احدكم فيقول اتبعثون الى اهليكم شيئا وذكره في بدر الواعظين وروى انه عليه السلام قال حرمة المؤمن الفقير اعظم

وفي الترغيب عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب جامع الشروح

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فقال رجل عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي اخر قال تصدق به على زوجتك قال عندي اخر قال تصدق به على ولدك قال عندي اخر قال تصدق به على خادمك قال عندي اخر قال انت ابصر رواه ابو داود والنسائي ولهذا لفظه من كتاب فضائل الاعمال لضياء الدين المقدسي

مات فقيرا راضيا من الله تعالى بفقره لا يدخل الجنة احد اغنى عنه كذا في الخالصة ولا يعطي احدا شيئا الا مما فضل عن نفسه وعياله بالكسر جمع عيل كجياد جمع جيد يقال عال عياله اي قاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يعوله كذا في المغرب ومختار الصحاح ولا يقصد اي لا يتجاوز عن الحد في الصدقة ببذل كفافه وهو بفتح الكاف من الرزق القوت وهو كف عن الناس اي اغنى عنهم وسد اذا اهله بكسر السين ما يسد الفقر اي يدفعه ويكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على الفقير والغني الذي يفوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعا الا اذا رضوا واذنوا بذلك وفي الترغيب قال النبي عم يا امة محمد والذي بعثني بالحق لا يقبل الله تعالى صدقة من الرجل وله قرابة محتاجون الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وروى ان متصدقا جاء رسول الله عم ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضبه لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر انتهى وباكر بالصدقة اي تصدق في بكرة قوله وباكر اي سارع فان البلاء جملة استينافية او حالية قال النبي عم باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة اي لا يتجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حتى حكي انه لم يجب عليه الزكوة مع ان دخله كل يوم الف دينار قيل انفذ هارون الرشيد الى مالك بن انس خمسمائة دينار فبلغ

مطلب

وقال عليه السلام ثلاث من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل السلام للعالم والانصاف من نفسك خالصة الحقايق

وعن سلمان بن عامر عن النبي عليه السلام انه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذوي القرابة اثنتان صدقة وصلة خالصة

وفي بعض الفتح بيان من غير واو على جملة استينافية او حالية مع الجامع

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال حين وقعت نار بالمدينة فجعلت تأكل كل شيء فقال عمر انكم لن تطفؤها بمثل الصدقة فجعل الناس يتصدقون حتى انطفت وعنه انه قال تباهت الاعمال فقالت الصدقة انا افضلكن قيل لان فيها تعظيم الحق والشفقة على الخلق خالصة

روى البيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفتح اول نهاره بالخير وختمه بالخير قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا على عبدي ما بينهما من الذنوب مذكور في الانوار القدسية جامع

ذلك الى الليث فانفذ اليه اى بعث اليه بكرة الف دينار فغضب
يار ولده وقال اعطيه خمسمائة وتعطيه الفا وانت من رعيتي
قال يا امير المؤمنين ان غلتي كل يوم الف دينار فاستحييت اى
اعطى اقل من من دخل يوم ذكره في الاحياء ويسرها
اسرارا ولا يعلنها اعلانا اى لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد
الله بن مسعود عن النبي عم ثلثة يحبهم الله رجل قام من الليل
يتلو كتاب الله ورجل تصدق بيمينه يخفيها اراه قال من شماله
ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو قوله اراه
بضم الهمزة اى اظنه من قول الراوي وقول النبي يخفيها عن شماله
كناية عن غاية اخفائه والسرية بفتح السين وكسر الراء
المهملتين وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير السرايا
اربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخالصة انه روي
عن ابي هريرة عن النبي عم انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في
ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة
الله تعالى ورجل ذكر الله تعالى في الخلاء ففاضت عيناه ورجل
قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله تعالى ورجل دعته امرأة
ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله تعالى ورجل
تصدق بصدقة فاخفاها حتى ما تعلم شماله ما صنعت يمينه
وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها و
تؤتوها الفقراء فهو خير لكم ولهذا بالغ السلف فيه حتى طلب
بعضهم فقيرا اعمى لئلا يعلم احد من المتصدق وبعضهم ربطوا

وقال في الاحياء ان الصدقة لتدفع سبعين بابا من السوء وفضل سرها على علانيتها
سبعين ضعفا وانها لتفك لحى سبعين شيطانا وقال عبد العزيز ثلاثة من كنوز
الجنة كتمان المرض وكتمان الصدقة وكتمان المصائب انتهى جامع الشروح

وفي المصابيح عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الارض
جعلت تميد فخلق الجبال فقال بها عليها
فاستقرت فعجبت الملائكة من شدة الجبال
فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد
من الجبال قال نعم الحديد فقالوا يا رب هل
من خلقك شيء اشد من الحديد قال نعم
النار قالوا يا رب هل من خلقك اشد من
النار قال الماء فقالوا يا رب هل من خلقك
شيء اشد من الماء قال نعم الريح قالوا
يا رب هل من خلقك شيء اشد من الريح
قال نعم ابن ادم تصدق بصدقة صدقة
بيمينه يخفيها من شماله الحديث قال في
شرح المصابيح معنى تميد تتحرك وتضطرب
وعن الانباري قال ان العرب تستعمل
قال بمعنى تكلم وضرب واقبل ومال و
استخرج وغلب مرشد الانام

سأل سائل عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فقال املك قوت يوم قال نعم فقال عليه السلام ما انت
بفقير وجاء سائل اخر فسأل شيئا فقال عليه السلام املك قوت يوم قال لا فقال عليه السلام هل
انت عاجز عن الكسب قال لا فقال عليه السلام ما انت بفقير وجاء سائل اخر فسأل شيئا فقال
عليه السلام املك قوت يوم قال لا فقال انعجز عن الكسب قال انا عاجز عن الكسب فقال عليه السلام
تجد قرضا قال اجد يا رسول الله فقال عليه السلام ما انت بفقير وجاء سائل اخر فسأل شيئا فقال
عليه السلام الك قوت يوم قال مالي قوت يوم وانا عاجز على الكسب ولا اجد قرضا فقال انت فقير
منه للجامع الشروح

ربطوا في ثوب الفقير نائما وبعضهم القوها في طريق الفقير
ليأخذوه ويجعل ثواب ما تصدق قبل للوالدين الماضيين ولا انهر اى
لا ازجر ولا يمنع في المصادر النهر بانگ بر زدن سائلا عن
بابه فيعذب في النار الف سنة هكذا ورد في الخبر وعن النبي عم اذا
رد ثم السائل ثلثا فلم يرجع فلا عليك ان تزبره اى تزجره
و تمنعه كذا في الكشاف وليقل اذا لم تجد شيئا ليعطيه يرزقنا
الله تعالى واياكم قيل وهذا معنى قوله قولا ميسورا وجميل
ولا يقطع على السائل سؤاله بل ما ذكر من حديث رواه عن النبي عم
عبد الله الرحمن السلمي اى مقول الرحمن فيذكر بل يرده ببذل
اى باعطاء شيء او بلطيف رد لطيف اى برد فيه لطف قولي
او فعلي حكي انه وقف سائل على باب الحسن بن صالح بعد
العتمة فاخرج اليه غصنا من قصب فيه شعلة نار فقال
ما عندنا شيء نعطيك ولكن تبلغ بها الى منزل قوم عسى ان
يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العجمي
انه اشترى سمكا فاتاه الى منزله ونصب قدره فجاءه سائل
فرده خائبا فتحول لك القدر دما فاتعظ به واعطى جميع ماله و
اختار الفقر كذا في خالصة الحقائق ويغتنم سؤال السائل
على بابه فمنهم من كان يستبطئ نفسه اذا لم يأته سائل او
نزل فعل معه فاعلا اى ضيف او زائر قيل بكى علي كرم الله
وجهه فقيل له ما يبكيك فقال لم ياتني ضيف منذ سبعة ايام اخاف
ان يكون الله تعالى قد اهانني ذكره في الاحياء ولا يحضى اى لا

بالنصب بتقدير ان عطفا على ما في ضمن لا ينهر
اى لا يكون منه النهر فان يعذب جامع ش
يعني اذا كان ذلك يكون هذا وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لو صدق السائل
ما افلح من رده جامع الشروح

فهذا تفسير وتفصيل لقوله ولا ينهر ومامر
لا يضاح جواز الاعطاء السائل وان كان
غنيا فلا نكوار فليسلم فانما كوره لكونه
مظنة التفريط ولذلك جاء بالوعيد و
اظهر صورة الامر في قوله وليقل ويبين
فضله بقوله ويغتنم جامع الشروح

من معارفه ويقول لو لم يقع مني اساءة او
لو كان بي خير لما انقطع هؤلاء عن بابي
جامع ش

وقد قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى واختلفوا في حقيقة المن والاذى فقيل المن ان تذكرها والاذى ان تظهرها وقال سفيان رحمه الله تعالى من من فسدت صدقته فقيل له كيف المن فقال ان تذكره وتتحدث به وقيل المن ان تستخدمه بالعطاء والاذى ان تعيره بالفقر وقيل المن ان يتكبر عليه لاجل اعطائه والاذى ان ينتهره ويوبخه بالمسئلة
حاشية مرشد الانام

يعد على السائل بما يعطيه امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة لك اي حيث لو كان فصادا افصدك واخرج من باطنك الدم الذي يخشى ضرره في الحيوة الدنيا لكان الفضل والمنة لك اي له فالذي يخرج من باطنك رذيلة البخل وضررها في الحيوة الاخرة اولى بان تراه متفضلا ولا يتوقع المتصدق ممن يتصدق عليه جزاء اي عوضا دنيايا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما يتصدق به ينبغي ان يعطي لله تعالى لا لغرض عن عائشة رضي الله عنها سائلة فامرت خادمتها ان تعطي لها فاعطاها شيئا فلما رجعت قالت لعائشة رضي الله عنها ما قالت تلك السائلة قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رضي الله عنها للخادم فقولي لها بارك الله فيكم ليكون قولا بقول والصدقة لنا خالصة كذا في شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان يعطي فقيرا خامل الذكر مهجورا لا قرابة بعيد الاخوان طريد الخلان اخيذ الزمان غير متقلب في الاسواق والاطواف في الازقة ولا يعطي من يثني عليه والامن يعود يوما بنفعه اليه في فاقة ولا فقيرا لخدمه بين يديه ولا من يكافيه بالدعاء ولا من يبسط له لسانا بالثناء ولا يعطي للسمعة والرياء وان منع منع لا لغرض ولا لغوث عوض ولا لانه لم يجده حين يمرض بل انما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسوق والطغيان ويبذله في المآثم والعدوان انتهى ويعطي السائل بيده بلا واسطة لما روي

ما يعطيه

قال في الاحياء على المزكي والمتصدق ان لا يفسد صدقته بالمن ان يتكبر عليه لاجل عطائه والاذى ان ينتهره ويوبخه بالمسئلة وقال عليه السلام لا يقبل الله صدقة منان انتهى
جامع ش

اي ذكرا ومدحا حذرا عن نقصان الثواب
جامع

وهذا المذكور وظيفة المتصدق قالت لانه يجب عليه ان يعطي ما يعطي خالصا من غير شوب غرض اخر ولا تظنن من هذا ان لا يجوز لاخذ الصدقة الدعاء ولا الشكر ولا الثناء لان المنهي توقع المتصدق من المتصدق عليه الدعاء والثناء لا دعاؤه له والمروي عن عائشة رضي الله عنها لكمال اخلاصها في الصدقة لا لعدم جواز دعاء المتصدق عليه وثنائه للمتصدق قال الامام في الاحياء لقابض الصدقة وظائف منها ان يشكر المعطي ويدعو له ويثني عليه ويكون شكره ودعاؤه بحيث لا يخرجه عن كونه واسطة لانه طريق وصول نعمة الله تعالى اليه وللطريق حق من حيث جعله الله طريقا وواسطة وذلك لا ينافي رؤية النعمة من الله تعالى فقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى وقد اثنى الله تعالى على عباده في مواضع على اعمالهم وهو خالقها وخالق القدرة عليها نحو قوله تعالى نعم العبد انه اواب الى غير ذلك وليكن من دعائه طهر الله قلبك في قلوب الابرار وزكى عملك في عمل الاخيار وصلى على روحك في ارواح الشهداء ومن تمام الشكر ان يستر عيوب المعطي ان كان فيه عيب ولا يحقره ولا يذمه ولا يعيره بالمنع ان منع ويفخم عند نفسه وعند الناس صنيعه فوظيفة المعطي الاستصغار ووظيفة القابض تقلد المنة والاستعظام وعلى كل واحد منهما القيام بحقه والنافع للمعطي ملاحظة اسباب التصغير ويضره خلاف ذلك والاخذ بالعكس وكل ذلك لا ينافي رؤية النعمة من الله تعالى فان من لا يرى الواسطة واسطة فقد جهل وانما المنكر ان يرى الواسطة اصلا انتهى كلام الامام جامع الشروح

وكان بعض العلماء يوثر بالعطاء الفقراء الصوفية دون غيره فقيل له لو عممت بمعروفك جميع الفقراء كان افضل فقال لا لان هؤلاء قوم همتهم الله تعالى فاذا طرقتهم حاجة تشتت همهم فلان ارد همة واحد منهم احب الي من اعطي الفا من همتهم الدنيا فذكر هذا الحديث للجنيد رحمه الله تعالى فاستحسنه وقال هذا ولي من اولياء الله تعالى وقال ما سمعت منذ زمان كلاما احسن من هذا ذكره في الاحياء ولما كان في معرفة المراد من القانع نوع اشتباه بينه بقوله وهو الذي
جامع الشروح

روي ان النبي عم لا يكل خصلتين الى غيره بناء والمسكين بيده ويضع طهوره بالليل ويخمر كذا ذكر في الخالصة ويغتنم الصدقة على من رق له القلب ويحكى روي عن النبي عم انه حين قيل له اذا كثر السائل فمن نعطي قال لمن رق قلبك عليه فانه على بفتحتين اي علامة ودليل على صدقه ويمضي امضاء اي يوصل ويعطي الى الفقراء ما تيسر للصدقة ولا يحبسه في ماله فانه ربما ينسى او يعرض له طمع او غيره من الآفات ويعطي القانع من المؤمنين وهو اي القانع من لا يستزيد اي لا يطلب الزيادة على ما اعطي عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله عم يقسم ذهبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله يأتيني الرجل فيسألني فاعطيه ثم يأتيني فاعطيه ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب ولا يتصدق بما يعاف على وزن يخاف اي بما يكره المتصدق اخذه من غيره قال الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون قال عليه السلام ان الله طيب لا يقبل الا الطيب ذكره في المشكاة بل يتصدق ما يختاره لنفسه قال عليه السلام وعن ابن ابي طالب رضه انه كان اذا تصدق طلب في كيسه احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود كبسوته فيتصدق بها فيقول اني لاستحيي اذا اقرأ في كتابي يوم القيمة انك

اي وقوع الرقة والرحمة
جامع

ان السائل في انه علوم الكفاني
جامع

عند حذرا عن الفوت وظهور الطمع واستعجالا ومسارعة الى رضاء مولاه وايصالا للسرور الى قلوب الفقراء جامع الشروح

قال في الاحياء ومن اداب الدين التعجيل على وقت الوجوب اظهارا للرغبة في الامتثال ومبادرة عوائق الزمان ان تعوق عن الخيرات وعلما بان في التاخير آفات ومهما ظهرت داعية الخير من الباطن فينبغي ان يغتنم فان تلك لمة الملك وقلب المؤمن بين اصبعين من اصابع الرحمن فما اسرع تقلبه والشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء والمنكر وله لمة عقيب كل لمة للملك فليغتنم الفرصة في ذلك انتهى
مرشد الانام

بل لا يظهر حاجته ولا يكثر البث والشكوى قال الله تعالى يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا اي لا يلحون في السؤال قال الامام الغزالي فهذا اي هذا المذكور ينبغي ان يطلب بالتفحص عن اهل الدين في كل محلة ويستكشف عن بواطن احوال اهل الخير والتجمل فثواب صرف المعروف اليهم اضعاف ما يصرفه الى المجاهدين بالسؤال انتهى مرشد الانام

قال الله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جامع ش
اي لن تبلغوا حقيقة البر يعني ثوابه وهو الجنة وكل اعمال الخير بر
اي حتى تتصدقوا من اموالكم التي تحبونها تفسير العيون

وروي ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يتصدق بالسكر فقيل له لو تصدقت بالتمر هذا كان انفع لهم قال قد علمت ذلك ولكني سمعت الله عز وجل يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقد يعلم الله اني احب السكر خالصة

وفي الزبور يا بني داود الزموا اعينكم البكاء وجوارحكم الخوف والسنتكم الصدق وايديكم البذل واعطوا الفقراء من طيبات ما رزقتم ولا تنفقوا عليهم من الخبيث فارده عليكم لاني لا اقبل الا طيبا ذكره في الانوار القدسية
منه للجامع الشروح

منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت بالردي لاجلي ولا يسترد ما تصدق قوله بعوض متعلق بلا يسترد ولا يغر عوض باتبياع او استيهاب اي طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير بما يعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رياء الناس الاية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك لانك على تحقير ما عنده من قليل بل يعطي ما تيسر قال النبي عم ردوا السائل ولو بظلف محرق واراد به المبالغة في رد السائل بادني ما تيسر له غير خائب عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل عن المسؤول عنه فان الظلف المحرق شيء لا ينتفع به والظلف الشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال عم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضاء الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعني اذا ترك العبوس وتلطف حين لاقيت مما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب المسلمين صدقة كذا في شرح المصابيح

فصل

وتقسم انواع الصدقة فليست هي نوعا واحدا اي ليست على طريقة واحدة فارشاد الضال الطريق صدقة واماطة الاذى اي ازالة المؤذي عن الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارثة متعلق بقوله صدقة والارثة بفتحتي الهمزة و

يعني لا باشتراء ولا يطلب هبة من المتصدق عليه لعموم قوله عليه السلام العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه لانه امارة الندامة جامع الشروح

بل الحق ان يتقلد منة من الفقير اذ جعل كفه نائبا عن الله تعالى في قبض حقه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصدقة تقع بيد الله قبل ان تقع في يد السائل فليتحقق انه مسلم الى الله تعالى والفقير آخذ من الله تعالى رزقه بعد صيرورته مسلما الى الله تعالى ولو كان عليه دين لانسان فاحال صاحب الدين به عبده او خادمه الذي هو متكفل برزقه لكان اعتقاد مؤدي الدين كون القابض تحت منته سفها وجهلا فان المنة للمحسن اليه المتكفل برزقه فاما هو فقائم بقضاء الدين الذي لزمه بشراء ما احبه فهو ساع في حق نفسه فلم يمن على غيره كذا في الاحياء

وفي تفسير القرطبي قوله تعالى جامع الشروح فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ان مسكينا استطعم عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وبين يديها عنب فقالت لانسان خذ حبة فاعطه اياها فجعل ينظر اليها ويتعجب فقالت عائشة اتعجب كم ترى في هذه الحبة من مثقال ذرة وروي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه تصدق بتمرتين فقبض السائل يده فقال للسائل ويقبل الله تعالى مثاقيل الذر وفي مثاقيل التمرتين مثاقيل ذرة كثيرة انتهى مرشد الانام

اي على دلالة من ضل وخرج عن الطريق قاده جامع ش

والراء المهملة والتشديد في الثاء المثلثات من به رثة اي عجمة في كلامه يقال رجل ارت بالفارسية انكث ذبانش ويحتمل ان يكون وفصل بالصاد المهملة التمييز وهو ها هنا بمعنى الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اي البيان المميز المبين عن مراد الارت يعني ان يتبين مراده وتفهيمها الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه تفهيم مراده الى الغير وهي اي الرثة في الكلام غريزة تكثر في الاتراك وكان لموسى عم رثة في لسانه وعقدة قال رفعها بقوله واحلل عقدة من لساني وزالت لقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرثة كانت من لدغة جمرة تناولها عند فرعون في لسانه حين بن علي رضه رثة فقال رسول الله عم ورثها من عمه موسى كذا ذكره في بعض التفاسير وكل ما ينوي به صدقة مرفوعة على انه قائم مقام فاعل ينوي كتب صدقة من تسبيحه وتهليلة وتكبيره وقوله وبان بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اي الجماع مع امراة الحلال اي زوجة كانت او مملوكة صرح به في التنوير للتعفف اي للتكفف عن الوقوع في الحرام صدقة وان تعدل بين الاثنين صدقة او يعين رجلا في حمل بعيره الجماع مصدر مضاف الى شيء على ادابته ورفع عليها صدقة والكلمة الطيبة صدقة عن عدي بن حاتم قال ان النبي صلم ذكر النار فاشاح اي اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلاثا ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره في الخالصة وتبسمه في وجه

وكان

جامع

بالنصب على انها مفعول ثان لكتبت باعتبار تضمينه معنى كانت وضمير كتبت راجع الى ما وتانيثه باعتبار كونه صدقة او حال من ذلك الضمير او بالرفع على انها القائم مقام فاعل كتبت والعائد الى المبتدأ محذوف اي كتبت منه صدقة وكذا يجوز الاعرابان في الصيغة الاولى باعتبار البنائين في عامله ومن في تسبيحه الى بيان لما في كل ما ينوي
جامع الشروح

اي يصلح او يحكم بالعدل بين اللذين بينهما نوع ظلم يجي فتحي وتغيير الاسلوب بتصريح ان مع الفعل لزيادة الحث عليهما لعظم نفعهما جامع

اي التكلم على وجه الحسن في الاصلاح والوعظ وغيرهما من المعاملة مع الناس مطلقا جامع الشروح

عن جابر رضي الله عنه ما من صدقة احب الى الله من قول الحق ذكره في الجامع
منه للجامع

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته فيحمل عليها او ترفع عنها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تخطوها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة وجمع سلامى سلاميات اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة على كل واحد من الانسان بعدد كل مفصل في اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل

قال النبي صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف
ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال صدقة
ونصرك الرجل الردى البصر صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم
عن الطريق صدقة وافراغك دلوا لاخيك صدقة كذا ذكر في المصابيح
وعن ابي ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان بكل تسبيحة
صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر
بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا
يا رسول الله يأتي احدنا شهوته ويكون
فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها في حرام
اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في
الحلال كان له اجر الحديث مرشد الانام

اخيه صدقة والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة
وانفاق الرجل على نفسه واهله ان نوى به التصدق صدقة
وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك فيعلم اذا نوى به الطاعة
كانت طاعة والا فلا كذا في شرح البخاري للكرماني قال عم
اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يطلب الثواب
من الله تعالى بانفاقه كان له صدقة فيكون المباح طاعة
بالنية ولو انفق لاجل عشق لولده او لشهوة لزوجته
لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والسكون مصدر غرست
الشجرة معناه بالفارسية درخت نشاندن وقوله غرس
بالكسر والسكون اسم للمصدر بالفارسية نهال وزراعة
زرع يأكل منه العافية وهي كل طالب رزق من انسان
او بهيمة او طائر وجمعها العوافي من عفوته اتيته اطلب
منه معروفة اي اجابته والعفاة طلاب الرزق واحدها
عاف صدقة قال النووي وكذا فيما اتلفه دابة او طائر و
هذا الاجر مختص بالمسلم ويروى في الحديث وما سرق منه
له صدقة يعني بان يسبب شيئا من مال الرجل يحصل الثواب
كذا في التنوير وكذا التعلم علم نافع صدقة وكرى النهر بفتح
الكاف وسكون الراء المهملة اي حفر نهر صدقة او حفر بئر
يستقى منها صدقة وعن سعد بن عبادة رضي الله عنه انه قال يا
رسول الله ان ام سعد ماتت فاي صدقة افضل قال الماء
فحفر بئرا وقال هذه لام سعد وبناء مسجد صدقة و

الجملة مع سابقتها مجرورة المحل صفة لكل منهما
على سبيل البدل وكذا يعود الضمير المجرور
اليهما كلا لكل العافية جامع الشروح

وتأنيثها باعتبار كل واحد منها دابة

وقال عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم
فذلك يدعى في ملكوت السموات عظيما
وقال عليه السلام اذا كان يوم القيمة يقول
الله للعابدين المجاهدين ادخلوا الجنة
فيقول الله تعالى انتم عندي كبعض

عن ابن عمر رضي الله عنهما ما تصدق الناس
بصدقة افضل من علم ينشر كذا في الجامع

ملائكتي اشفعوا تشفعوا فيستشفعون
ثم يدخلون الجنة وهذا انما يكون للعلم
المتعدي لا اللازم وقال صلى الله تعالى
عليه وسلم نعم العطية ونعم الهدية
كلمة حكمة تسمعها فتنطوي عليها
ثم تحملها الى اخ لك مسلم تعلمه اياها
تعدل عبادة سنة وقال صلى الله تعالى
عليه وسلم اللهم ارحم خلفائي قيل
ومن خلفاؤك قال الذين يحيون سنتي
ويعلمونها عباد الله حقوق اخوة الاسلام

والعلم النافع ما يزيد في خوفك من الله تعالى ويزيد في بصيرتك
بعيوب نفسك ويزيد في معرفتك لعبادة ربك ويقلل
من رغبتك في الدنيا ويزيد في رغبتك في الاخرة ويفتح
بصيرتك بآفات اعمالك حتى تحترز منها ويطلعك على مكايد
الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على العلماء السوء حتى عرضهم
لمقت الله وسخطه حيث اكلوا بالدين واتخذوا العلم وسيلة الى اخذ اموال
السلاطين والامراء والولات واكل اموال الاوقاف واليتامى والمساكين الخ حقوق الاسلام

وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة يجري للعبد اجرهن
وهو في قبره من علم علما او اجرى نهرا او حفر بئرا او غرس نخلا او بنى مسجدا او
ورث مصحفا او ترك ولدا صالحا يستغفر له بعد موته ونظم هذه المذكورات
في سلك واحد لاشتراكها في الاستمرار وبقاء الاثر بعد الموت وكذا كل ما سلك مع آخر
او اخرين او اكثر في سلك لنوع اشتراك ومناسبة واما افراد البعض بالذكر وتصريح
كونه صدقة على حدة كما في قوله والصلوة جامع الشروح

ومصحف يخلفه اي يجعله خلفا لنفعه بان وقفه مثلا
وولد يستغفر له بعد وفاته صدقة وعن ابي هريرة انه
قال عم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة صدقة
جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة
جارية كالاوقاف وارادة بعلم ينتفع به معنى عاما متناولا
لكل ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج
اليه في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا
وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما
الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته
في تحصيله الخير ثم قال يدعو له تحريضا للولد على الدعاء لابيه
لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل
عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل
لمن اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك
للام كذا في شرح المشارق والاستغفار لاهل الاسلام صدقة
والصلوة على النبي عم صدقة واطراق الفحل اي اعادة الذكر
للتناسل بالفارسية بعاريت دادن فحل را براي گشني واحمال
الغزو والحمل بالفتح والسكون مصدر على الدابة في سبيل الله
تعالى صدقة واصلاح خصومة ذات البين اي كائنة بين
الخصمين وسيجيء تحقيق ذات البين الخ في فصل آداب الصحبة
والمعاشرة صدقة قال النبي عم تعدل بين اثنين صدقة قوله
تعدل مبتدأ مثل قوله وتسمع بالمعيدي وصدقة خبره

مطلب
دعاء للوالدين
بعد الموت

جواب من محذوف لدلالة ما قبله
عليه اي يجري له اجرهن وهو في
قبره ويجوز ان يكون المضاف
محذوفا فالتقدير الكلام تعليم من علم
علما واجراء من اجرى نهرا الخ
فيكون او بمعنى الواو منه للجامع

عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ايما عبد كسب مالا من حلال فاطعم
نفسه او كساها فمن دونه من خلق الله
تعالى فانه زكاة له وايما رجل لم يكن عنده
صدقة فليقل في دعائه اللهم صل على
محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانها
كفارة له رواه ابن بشكوال كذا
في كتاب الصلوة والبشر

اي اعطاء ذكر من دوابه لينزو
على الانثى من دواب المسلمين
جامع ش

اي اعطاؤها ليركبها او يحمل عليها حمله
جامع ش

من الغزو والحج وطلب العلم وغيرها
بطريق العارية او تحميل حمله بلا اعطائها
او يحمل حمله مع حمله نفسه جامع

منه للجامع
اي بين الاثنين او الاكثر مما يكون سببا
للتقاطع واضافتها الى البين لتلبسها
به كما يقال للاسرار ذات الصدور
كذا في المغرب اي ازالة ما يكون سببا
للتقاطع مهما امكن صدقة وقد وقع
منه عليه السلام نوع تصريح في حق
كل منها فليطلب في المصابيح على ان قوله
عليه السلام كل معروف صدقة يدل على
كل ذلك ولذلك ذكر هنا قوله وفي حديث
جامع الشروح

وفي تنبيه الغافلين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا انبئكم بصدقة يسيرة يحبها الله قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين اذا تقاطعوا وعن ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم بافضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين مرشد الانام

اي ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين كذا في التنوير وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانية فعليه بثمانية اخرى لينال فضلها من اراد فضل صلوة الليل وهو نائم فلا يعصي بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلماء فعليه بالتفكر ومن اراد فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد الشيطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الابدال فليضع يده على صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما تعلم من العلم ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة الناصحين وفي الحديث ثلث خصال من فعلهن ثقة اي اعتمادا بالله تعالى واحتسابا اي رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اي جديرا اولانه ما يوعده اذ وعد الكريم كدين الغريم ان يعينه ويبارك له فيها من سعى في فكاك رقبة في مختار الصحاح فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك ويخلص به الرهن ومن تزوج للعفة وقد صرح بهذا القيد في موضعه ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لانقطاع مائها او غلبته عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة الخراب او مملوكة في الاسلام ولا يعرف مالكها و

وعن بعض

تزوج امراة صالحة ليستعين بها في امور دينه جامع

اي خرابا غير معمور بان عمرها ليستغل منها الوجه المعاش اذ من فعل الثلثة الخصال من سعي وتزوج واحيى فقد جمعها جامع الشرح

ويكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف رجل جهوري الصوت في اقصى العامر ومنتهاه فصاح لا يسمع فيها واحياؤها بكربها وسقيها معا وان كربها بدون سقي او سقاها بدون كري فليس باحياء وكذا اذا احتفر انهارها ولم يسقها فليس باحياء وان سقاها مع ذلك فهو احياء واذا حوطها او زربها وسنمها بحيث يعصم الماء فهو احياء هذا عند محمد رح واما عند ابي يوسف فالاحياء البناء او الغرس او الكراب او السقي وعن محمد ايضا الكراب احياء كذا في الفروع وافضل الصدقة هي الصدقة الكائنة على القرابة اي على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الرضاع قال النبي عم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب انطلقت الى النبي عم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله عم قد القيت عليه المهابة بحيث لم يجترئ احد على الدخول في داره فخرج علينا البلال فقلنا له اذهب الى رسول الله عم فاخبره ان امرأتين تسألانك اتجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل فسأل من هما قال زينب وامراة اخرى وقال اي الزيانب قال امراة عبد الله بن مسعود رض قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة وقال في التنوير وهذا في الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرف المراة زكاتها الى زوجها عند ابي حنيفة رح خلافا لصاحبيه يقال فلان في حجر فلان اي كنفه ومنعه وانما لم يقل اية الزيانب لما عرف

قال عليه السلام من احيى ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية منها فهو له صدقة جامع

انما يكون بالقاء البذر والزراعة جامع

الزوجية او من جهة

قالت

روى ان رجلا من الصحابة رضوان الله عليهم اوصى الى النبي صلى الله عليه وسلم بمائة الف دينار بعد مماته بان يتصدق في سبيل الله ففعله النبي عليه السلام ذلك فبقي منه دينار واحد فقال هذا خير له ان يتصدق بحال حياته من ان يتصدق جميع ذلك بعد مماته يحيى

في موضعه انه يجوز التذكير والتانيث في مثله قال الله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت وانما اخبر بلال عنهما مع انهما نهتاه عنه لانه كان واجبا عليه عند استخبار النبي عم لان اجابته فرض دون غيره انتهى وافضل منه اي الافضل من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة والحاء المهملة هو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره بالفارسية تهيگاه يعني ان افضل الصدقة على ذي الرحم المحرم القاطع المضمر العداوة في بطنه كذا في الترغيب والصدقة في الصحة افضل منها اي من الصدقة في المرض وعند الموت قال النبي عم حين قيل له يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال عم لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم خير من ان يتصدق بمائة دينار عند موته لان كل فعل اشد على النفس فثوابه اكثر وقال عم مثل الذي يتصدق عند موته او يعتق كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية ح لا يكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلهذا يتفاوت صدقة الصحة وصدقة المرض فلما سال له ابو هريرة رضه عن افضل الصدقة قال عم جهد بضم الجيم وفتحها وسكون الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام بمعنى الفقير اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اي عن انقياد ذي طوع الا افضل

الرحم القرابة والمحرم بمعنى الحرام صفة لذي اي ذي القرابة الحرام نكاحه جامع

افضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح رواه ابو ايوب من الجامع ص

وتنكيره ليفيد انه لابد للمتصدق من غنى اما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاوة النفس ثقة بالله تعالى كما كان لابي بكر رضي الله عنه واما غنى المال الحاصل في يده والاول افضل لقوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض وانما الغنى غنى النفس كذا في شرح المصابيح مرشد الانام

افضل الصدقة ما يتصدق الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل من قوت يومه بجهد ومشقة و لما ساله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال عم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اي عن غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان استناد الصدقة الى ظهر قوي من المال يستظهر به في النوائب التي تنوب اي تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم وهو على ظهر سير وراكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشيء والاستواء عليه يعني ان افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس اي اضطرابها كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره اهل الحديث في التعليق بين حديثي ابي هريرة وحكيم بن حزام من ان الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا وقال الامام الطيبي الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب عم بما يناسب حالهما و يغتنم حاجة الفقير وصدقة درهم عليه اي على الفقير في وقت حاجته مثل صدقة سبعين درهما على غيره والقرض افضل

قيل انما كان خير الصدقة لان الغني يتصدق ما فضل عن قوت نفسه وعياله والتصدق به افضل من ان يتصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة وهو منهي عنه جامع ش

الطيبي بيان

مطلب فضل قرض على الصدقة

رجل حج مرة فاراد ان يحج مرة اخرى فالحج افضل ام الصدقة فالمختار ان الصدقة افضل لان صدقة التطوع يعود منفعتها الى غيره والحج لا كذا ذكره الحاجي منه لجامع الشروح

وروى ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان ملكا ينادي بباب من ابواب السماء يقول من يقرض اليوم يجز غدا وملك اخر ينادي يا بني ادم لدوا للموت وابنوا للخراب كذا في تنبيه الغافلين مرشد الانام

فقلت يا جبريل ما بال القرض افضل من الصدقة قال لان السائل يسأل وعنده والمستقرض لا يستقرض الا من حاجة من فضائل الاعمال

من الصدقة وهو اي في القرض بثمانية عشر مثلا لانه يقع في
كف المحتاج والصدقة قد تقع في كف الغني الغير المحتاج وقال عم
رايت ليلة اسري علي باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر امثال
والقرض بثمانية عشر وقال عم ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرة
الا كان كصدقتها مرتين ذكره في الترغيب وحكي عن بعض
اهل الاشارة انه قال ان الله تعالى قصر تضعيف الحسنات
على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث قال الله تعالى من
ذي الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة و
ما سماه الله كثيرا فلا حد له وقال ايضا ونعم قال ان المال
ما دام في يديك فهو لورثتك وبالتصدق صار لك قال
الله تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه وايضا ما دام
المال في يديك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام في يديك فهو
قليل فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا في الخالصة ولا
ينذر على صيغة النهي الرجل المسلم بشيء من الصدقة والقيام
ونحو ذلك فلعله لا يفي به ويبقى دينا في ذمته فيؤاخذ
به في الاخرة فالاحوط ان لا ينذر بشيء منها واما سنن السؤال
وادابه فالتعفف اي التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب
الاول وسيجيء فيه تفصيل في فصل طلب الحوائج فليرجع اليه
فان السؤال اخر المكاسب لا سيما اي خصوصا اذا كان عنده
قوت ليلة او غداء بفتح الغين المعجمة او عشاء بفتح العين

وقد قال عليه السلام النذر لا يدفع من القدر شيئا ولكن يخرج به من البخيل وما بيع جانب المعطي كان مظنة ان يبيح جانب الاخذ فقال جامع ش

مطلب بيان سؤال

بالمد وللرفع بالرفع والمد وفتح اولهما معطوفان على القوت اي اذا كان عنده من الطعام ما يقوم به بدنه في يوم وليلة واقل منه فان الغداء ما يؤكل قبل الزوال والعشاء ما يؤكل بعده جامع الشروح

ويوم وفي رواية اخرى شبع ليلة ويوم جامع ش

العين المهملة قال عم من سأل وعنده ما يغنيه وانما يستكثر
من النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه قال قدر ما يغديه و
يعشيه وفي رواية او يعشيه بالالف كذا في الترغيب وعليه
نسخ هذا المتن وفي رواية شبع ليلة ويوم فلا يجوز في هذا
اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال النبي عم وانما يسأل اذا
لم يكن له قوت يوم لانه مضطر فيجوز له السؤال من صدقة
التطوع بما يكفيه ولا يدخره اما الزكوة المفروضة فيجوز
لمن يستحق الزكوة ان يسأل الا بقدر ما يتم له نفقة سنة
لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة
الا مرة واحدة كذا في شرح المصابيح او كان ذو امرة بالكسر
والتشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من
امررت الحبل اي احكمت فتله وسوي بكسر الواو وتشديد
الياء صفة لذا فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت
الينا انما هو سوي بالجر الجواري وهو اي السوي من كان
صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب فان كان حاجة
وافضى بالفاء بها اي اوصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان حقا
على الله تعالى ان يفتح له رزق سنة من حلال وهذا معنى
حديث رواه ابو هريرة رض انه قال النبي عم من جاع
او احتاج فكتمه وافضى به الى الله تعالى ان يفتح له قوت سنة
من حلال هذا وقد عرفت معنى قوله كان حقا على الله تعالى
في النوع السابق فارجع اليه فان ترخص بالسؤال فلا

وقوله عليه السلام لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة وفي وجهه مزعة لحم والحال انه اذل النفس قال في الاختيار شرح المختار ومن كان له قوت يومه لا يحل له السؤال واذا كان اهم السؤال كذلك جامع الشروح

خبر بعد خبر لكان او حال من ذا او بدل منه وانما بالغ في المنع عن السؤال مبالغات حيث قدم الخبر فان التقدير فالواجب الاول منها هو التعفف واورد ضمير الفصل وعرف الخبر ووضع لفظ السؤال موضع ضميرها واورد قوله لا سيما لقوله عليه السلام من يسأل الخ جامع ش

اي صيرها ولم يظهرها بالسؤال عن الخلق وغيره جامع

وقريب من هذا ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغناء

اي قوة بدنه وبنية عقل جامع

اى فليعلم انه لا يحل جامع

يحل ذكر السؤال الا لمن اصابته جايحة بتقديم الجيم على الحاء المهملة الآفة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جايحة ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او لمن اصابته تحمل حمالة ويجوز ان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته يعنى او لمن تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمله الانسان عن غيره من دية او غرامة كوقوع حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين او لذى فقر مدقع اى لذى فقر شديد اسم فاعل من اوقع اذا التصق بالدقعاء اى التراب من عدم الفراش وقيل المدقع من لا يكون عنده ما يستر به وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر او لذى دم موجع بكسر الجيم اى دية توجع القاتل واولياءه بان يلزمه الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم تؤدها ايضا من بيت المال فيجوز لشخص السعى فيها والسؤال بما تؤديها الى اولياء المقتول وايضا يوجب فتنة بين اولياء القاتل والمقتول بسبب طلب الدية واما فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغى ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة او غيرها ما يؤدى ذلك الدين لا يجوز له اخذ شىء آخر منهم كذا فى شرح المصابيح ولا يسئل حاجة الا سلطانا او رجلا صالحا او من تحمله بفتحتين جمع حامل العوائق او وجها اى من ذوى الاحسان اذا كان يعطى بغير ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اى عن ظهر غنى او عن سماحة بالحاء المهملة اى عن سخاء نفس وان لم يكن عن ثروة ثم اخذ بلا

كذا روى عنه عليه السلام فى ترخيص السؤال فلينظر المترخص ان كان منهم فيحل له السؤال بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ فى الخطاب والاخلاء والظاهر ان كل محتاج لا يقدر على دفع حاجة بغير السؤال داخل فى ذى الفقر المدقع فلا يرد على الحصر شىء جامع الشروح

اى من صاحب حكم بيده بيت المال وغيره مما يصرف الى الفقراء ليكون طالبا لحقه جامع ش

فانه اذا اعطى يعطى على وجه يحل اخذ ما اعطى جامع

من اشرف عليه اطلع من فوق اى من غير ميل قوى منها ويجوز ايضا بالمهملة اى اسراف ناشئ من نفس المعطى كالاعطاء للشهرة والرياء والسمعة جامع ش

157

مطلب اخذ ما اعطى من غير سؤال

ثم اخذ ما اعطى من غير سؤال والاشراف بكسر الهمزة والشين المعجمة والفاء فى آخره اى بغير تطلع نفس وشره والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن حزام سألت رسول الله عم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس يبارك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق نبيا لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا وكان كما قال قوله لا ارزأ بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعنى لا آخذ شيئا فانه رزق ساقه الله تعالى اليه فلا يرد على الله تعالى رزقه عن عطاء بن يسار ان رسول الله عم ارسل الى عمر بن الخطاب بعطاء فرده عمر رضه فقال له رسول الله عم لم رددته فقال يا رسول الله اليس اخبرتنا ان خيرا لاحدنا ان لا يأخذ من احد شيئا فقال رسول الله عم انما ذلك عن المسئلة واما عن غير مسئلة فانما هو رزق يرزقكه الله تعالى فقال عمر رضه اما والذى نفسى بيده لا اسئل احدا شيئا ولا يأتينى شىء من غير مسئلة الا اخذته ولا يلح بتشديد الحاء فى المسئلة ولا يبرم اى لا يمل فان الالحاح والابرام منهى عنه قال عم لا تلحفوا فى المسئلة فوالله لا يسئلنى احد منكم شيئا فيخرج له مسئلته منى شيئا وانا كاره له فيبارك فيما اعطيته الالحاف فى المسئلة الالحاح والمبالغة فيها قوله فيبارك

اى ما يعطى من غير السؤال والاشراف جامع

هذا المال

اى يد المنفقة خير من اليد السائلة جامع

قال الامام النووى رحمه الله تعالى اختلف فيما اعطى من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل ندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما فى يد المعطى فاخذه حرام والا فمباح وعن عابد بن عمرو رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من عرض له من هذا الرزق شىء من غير مسئلة ولا اشراف فليتوسع به فى رزقه فان كان غنيا فليوجهه الى من هو احوج اليه منه وقال عبد الله بن احمد بن حنبل رحمهما الله تعالى سألت ابى ما الاشراف قال ان تقول فى نفسك سيبعث الى فلان سيصلنى فلان الى هنا من الترغيب جامع الشروح

قيل هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون لا تسئلوا من الناس شيئا بوجه الله تعالى مثل ان يقول يا فلان اعطني شيئا بوجه الله او بالله فان اسم الله اعظم من ان يسأل شيئا من متاع الدنيا بل اسئلوا به الجنة مثل ان يقول بالله نسئلك الجنة بوجه الكريم والثاني ان معناه لا تسئلوا الله شيئا من الدنيا بل اسئلوا الله الجنة برضاه فان متاع الدنيا قليل كذا قاله الشارح رجب افندي على الطريقة

حذرا عن ان يفوت الاعطاء على الوجه المذكور وعن الايذاء فانه حرام وكذلك اكد بذكر الافعال الثلاثة مع كفاية واحد منها جامع الشروح

نصب بجواب النفي اي لا يبارك له كذا في شرح المصابيح ولا يتغلظ في المسئلة بل يتوفق فيها ما استطاع ولا يسئل بوجه الله تعالى احدا شيئا ولو قال شيئا غير الجنة لكان اولى لما روي انه عن جابر رضه انه قال قال رسول الله عم لا تسئل بوجه الله الا الجنة يعني لا يسئلوا من الناس شيئا بوجه الله تعالى مثل ان تقول لاحد يا فلان اعطني شيئا بوجه الله تعالى او بالله تعالى فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسئل به شيء من متاع الدنيا بل اسئلوا به الجنة من الله تعالى مثل ان تقولوا يا رب نسئلك الجنة بوجهك الكريم كذا في تنوير المصابيح وقد يقال اراد المص انه لا يسئل السائل بوجه الله تعالى احدا من الناس بمعونة السباق والسياق وقرينة المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص الفاظ الجنة وروي عن رسول الله عم انه قال ملعون من سأل بوجه الله تعالى وملعون من سئل بوجه الله تعالى ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا بضم الهاء وسكون الجيم اي امرا قبيحا لا يليق به ويحتمل انه اراد ما لم يسأل سؤالا قبيحا بكلام قبيح وعن ابي امامة رضه ان النبي عم قال الا احدثكم عن الخضر عم يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل فقال المسكين اسألك بوجه الله تعالى لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر امنت بالله ما عندي شيء اعطيكه الا ان تأخذني فتبيعني فقال

مطلب

لا يسئل بوجه

من اعراض الدنيا لقوله عليه السلام لا يسأل بوجه الله الا الجنة يعني لا ينبغي ان يقال يا فلان الخ

واما اذا وقع ذلك من السائل فيجب على المسؤول ارضاؤه مهما قدر لقوله عليه السلام الا اخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطي به واما قول عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى يعجبني ان لا يعطيه لانه ما عظم الله فلقصد زجره عنه جامع الشروح

واختلف المشايخ في اعطاء من يسأل بوجه الله تعالى فالاكثرون على انه مستحب رعاية لجانب وجه الله تعالى وعند عبد الله ابن المبارك لا يعطى زجرا له كما في الحاشية وغيره رجب افندي

صح

صح

مطلب

قصة خضر عم

ابصره رجل مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر امنت بالله ما شاء الله من امر يكون ما عندي شيء اعطيكه

فقال المسكين وهل مستقيم هذا قال نعم قد سألتني بامر عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي بعني قال فيتقدم الى السوق فباعه باربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شيء فقال انما اشتريتني التماس خير عندي فاوصني بعمل قال اني اكره ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكانت لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال احسنت واجملت واطقت ما لم ار تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال اني احسبك امينا فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال اوصني بعمل قال اني اكره ان اشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى اقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل فقد شيد بناؤه فقال اسألك بوجه الله تعالى ما سببك وما امرك فقال سألتني بوجه الله تعالى او وجه الله تعالى اوقعني في هذه العبودية فقال الخضر سأخبرك من انا انا الخضر الذي سمعت به سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء اعطيه فسألني بوجه الله تعالى فامكنته من رقبتي فباعني واخبرك انه من سئل بوجه الله تعالى وهو يقدر وقف يوم القيمة جلده ولا لحم له يتقعقع قال الرجل امنت بالله شققت عليك يا نبي الله ولم اعلم قال لا بأس احسنت واتقنت فقال الرجل بابي انت وامي يا نبي الله احكم في اهلي ومالي بما شئت او اختر فاخلي سبيلك قال

احبّ الله تخلّي سبيلي فاعبد ربّي فخلّي سبيله فقال المخضرم الحمد لله الذي اوثقني في العبودية ثم نجاني منها كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بيت زوجها بشيء غير مفسدة اي غير مسرفة في التصدق كذا في التنوير قال رسول الله عم اذا انفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجرها بما كسبت وللخازن مثل ذلك اي بحفظه فاراد بالمثل المماثلة في حصول الاجر لا في مقدار الاجر اذ الاجر للمالك الكاسب فوق اجر المنفقة والخازن ذكر في شرح المصابيح ان هذا الحديث معتبر عند العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات وخدمهم لان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرّض رسول الله امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك فيحصل للمرأة والخازن مظلمة واثم نعم لو انفقت المرأة على اولاد زوجها الصغار بغير اذنه جاز وقال بعضهم هذا في انفاق طعام يسرع اليه الفساد مثل المرقة والبطيخ والرطب والعنب والى هذا المعنى اشار النبي عم بقوله غير مفسدة اي اذا تركت ولم تتصدق يكون مفسدة انتهى ويتنزه التقي بكسر القاف وتشديد الياء عن اخذ الصدقات الواجبة من الزكوة والفطرة والنذور فانها من اوساخ الناس ولان كل تقي من آل الرسول عم لما روي انه قال عليه السلام كل تقي نقي فهو آلي ولا تحل الصدقة لآله ولا يخفى ما في ظاهر هذا التعليل فان المذكور في كتب الفروع

ولا يريد المصنف بقوله هذا ان المتقي من آل النبي عليه السلام حقيقة ولو اراده لم يقل ويتنزه بل قال ويحرم الصدقة على التقي لان من كان من آل النبي حقيقة يحرم عليهم الصدقة بل مراده ان التقي وان لم يكن من آل النبي عليه السلام حقيقة الا ان قوله عليه السلام آلي كل تقي نقي يوجب تنزهه عن اخذ الصدقات فالحاصل ان الصدقة لا تحل للنبي عليه السلام فرضا كانت او تطوعا وكذا المفروضة لآله اي لاقربائه جامع الشروح

مطلب
ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بيت زوجها

وقيل معنى قوله غير مفسدة ان تكون باذن زوجها والحق ان الاذن معتبر اما صراحة او دلالة لقوله عليه السلام لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فيحمل قوله عليه السلام اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره على عدم الاذن صراحة جامع الشروح

مطلب
يتنزه التقي عن اخذ الصدقات

اي مما يزول به اوساخ ذنوبهم وادناسها فتكون كغسالة الثوب النجس قال النبي عليه الصلوة والسلام ان هذه الصدقات انما هي اوساخ وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وان كان المراد بالآل هنا اهل القرابة ولكن الاولى لكل متق ان يحترز عنها لقوله عليه السلام كل مؤمن تقي نقي الى يوم القيمة فهو آلي ولذلك قال جامع الشروح

قال في الهداية ولا تدفع الى بني هاشم لقوله صلى الله عليه وسلم يا بني هاشم ان الله تعالى حرم عليكم غسالة الناس واوساخهم وعوضكم منها بخمس الخمس لان المال ههنا كالماء يتدنس باسقاط الفرض اما التطوع بمنزلة التبرد بالماء مرشد الانام

الفروع والاحاديث هو ان المراد بالآل اقاربه المخصوصون من بني هاشم وهم آل علي وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب لا الله ومواليهم لا اقاربه مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكور من بني هاشم لا بعض بني هاشم وهم ابناء ابي لهب يجوز دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما استحقوا لنصرهم النبي عم في الجاهلية ثم سرى تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد آذى النبي عم فكيف يستحق الكرامة واعلم انه لا فرق في هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذلك كفارة القتل واليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف لا يحل لهم الا ان يسمي الواقف بني هاشم فيجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ يحل لهم الصدقة النفل لان المال لا يزول به كما يزول بالفرض كذا في شرح المصابيح وكلام المصنف مائل الى هذا القول وفي شرح الآثار عن ابي ح رضه ان الصدقات كلها جائزة على بني هاشم مطلقا والحرمة كانت في عهد النبي عم لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته عم حلت لهم الصدقة قال الطحاوي وبالجواز نأخذ كذا في شرح المجمع هذا ويمكن ان يوجه كلامه بان مراده هو انه لا بد للمتقي من ان يتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة اي يتكلف في طلب النزاهة ويدقق في تطييب الحلال فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان نفعه من متناولات

اي معتقوهم اما هؤلاء فلانهم ينسبون الى هاشم بن عبد مناف ونسبة القبيلة اليه واما مواليهم فلما روي ان مولى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألته أتحل لي الصدقة قال لا انت مولانا انتهى كلام الهداية مرشد الانام

وقال ابو يوسف رحمه الله تعالى في رواية يجوز صرف غلة الوقف اليهم اذا كان الوقف عليهم بمنزلة الوقف على الفقراء ولم يسم بني هاشم لا يجوز صرفها الى بني هاشم ومواليهم مرشد الانام

وفي المنتقى الصرف الى بني هاشم يجوز في قوله خلافا لقولهما وفي شرح الآثار الصدقة المفروضة والتطوع محرمة على بني هاشم في قولهما وعن ابي حنيفة روايتان فيها مرشد الانام

لفظ الآن وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك لان شان التقوى فوق الفتوى في الكبرى عن الشوايب و الاستقصاء في طلب الطيب الذى ينفد بادنى شئ فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى مجرد انه من متناولات لفظ الآن وانه من الاوساخ وان كان بحسب الفتوى فلا باس بامثاله ولا باس باكل ما يهدى اليه الفقير مما يتصدق على صيغة المجهول عليه اى على الفقير روى ان رسول الله عم دخل بيته والقدر يفور بلحم فلما قرب اليه بخبز قالوا ذلك لحم تصدق به على بريرة ولا نأكل الصدقة فقال عم هو عليها صدقة ولنا هدية يعنى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكذا اكل الهدية قال الخطابى اكل النبى عم الهدية ولم ياكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان عم يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة يراد بها ثواب الاخرة فلم يجز عنده ان يكون يد على يده في امر الاخرة والله اعلم

فصل في فضائل الصوم

وسنته الصوم لله تعالى جنة من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون السترة من درع وترس يعنى ان الصائم يتقى به نفسه من المعاصى في الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصى فيكون الصوم دافعا لما نعا في الدنيا من سهام النفس ورماح ابليس وحاميا واقيا في الاخرة من هجوم النار كالجنة من السهام ولا يخفى ان الجنة انما ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال فكذلك

واخذ الهدية هو ما يقصد بها تعظيم المدفوعة اليه ممن يعلم او يظن انه اى الدافع لاحد هما اما يعطى بظنه على صفة من الفقراء او العلم او الصلاح او التقوى او الولاية او الكرامة او نحوها لا خصوصه بما ذكر في السمو والرفعة وللهوى المعطى حال خال عنها فحرم عليه الاخذ لذا الشح اعلم ان الهدايا على ثلثة اقسام حلال من الجانبين للتودد وحرام منهما وهو الاهداء للاعانة على الظلم وحرام من جانب الاخذ وهو الاهداء للكف عن الظلم حلال للمعطى حاشى البوزرية رجب افندى

مطلب جواز اكل هدية

وبريرة جارية اشترتها عائشة رضى الله عنها فاعتقتها فقال الراوى [illegible] قالوا بلى ولكن لحم تصدق به على بريرة جامع

ولما كان الصوم من اركان الاسلام في قوله عليه السلام بنى الاسلام على خمس مذكورا عقيب الزكاة اتبعه فقال عقيب فصل الزكاة فقال جامع الرموز

عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال الصوم جنة حصينة من عذاب الله ما لم يخرقها [illegible] رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الصائم خالصة

سنذكر الصايم على حسب التنزه عن الخطايا والاثام فمهما وجد فيه بعض الخلل تنقص بحصته ثواب العمل ثم ان عبارة المصنف ههنا يحتمل على وجهين احدهما ان يجعل قوله لله خبرا اولا للمبتداء وجنة خبرا ثانيا له فيكون اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسى ان الصوم لى وانا اجزى به وذكروا في تخصيصه به تعالى وجوها منها انه يبعد عن الرياء فانه سر بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد غير الله تعالى بخلاف غيره فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون على ما لا عمل لهم فيه ومنها انه لم يعبد احد غير الله تعالى بخلاف باقى العبادات من الصدقة والحج والقربان وغير ذلك فانه شريف قد عبد بها المشركون الهتهم ومنها انه تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها انه اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانما قال انا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء فكانه لم يذكره كما ذا يجزى الكثرة والوجه الثانى ان يجعل قوله تعالى صفة تقييدية للصوم يعنى ان الصوم الخالص لله تعالى من غير شوب الرياء وغرض اخرجنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة عن النبى عم من انه قال الصيام الذى لا رياء فيه قال الله تعالى هو لى وانا اجزى به انه يدع طعامه

كما قال النبى عليه السلام من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه جامع الرموز

وقال الحسن بن ابى ذر معنى قوله تعالى وانا اجزى به كل طاعة ثوابها الجنة والصوم جزاؤه لقاء الله انظر اليه وينظر الى ويكلمنى واكلمه بلا رسول ولا ترجمان كذا في روضة العلماء جامع الرموز

وقال لقمان عليه السلام لابنه يابنى اذا امتلاءت المعدة نامت الفكرة وحرمت الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة خالصه

وشرابه من اجلى وانه باب العبادة كما قال عم نوم العابد الصائم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شىء بابا وان باب العبادة الصوم ذكره فى الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها فكانه باب لها وقال فى الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله تعالى فان وسيلة الشيطان اللعين الشهوات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب ولذا قال عم ان الشيطان ليجرى من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفى قمع عدو الله تعالى نصرة الله تعالى ونصرة الله موقوف على النصرة له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله تعالى ولذلك قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر الشهوات فهى مرتع الشياطين ومرعاهم فما دامت مخصبة لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون محجوبا عن لقائه قال النبى عم لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بنى ادم لنظروا الى ملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة زكوة الجسد كما قال فى الحديث رواه ابو سعيد لكل شىء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره فى الروضة ووجهه ظاهر واى الصيام تذهب بالكبر وشهوة

الشياطين

161

شهوة النساء قوله يذهب مضارع معلوم لذهب وقد تعدى بالباء اى يزيلهما وكذا قوله يزيد بفتح الياء مضارع معلوم لزاد متعديا فانه مشترك بين اللازم والمتعدى كذا م وجاء فى الخشوع وكل منهم ظاهر بالتجربة ويقلل الميل الى النساء والاثم وانه يجوز وجه من الحور بضم الحاء جمع حوراء كحمر وحمراء فى مختار الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين فى شدة سوادها امراءة حوراء بينة الحور وكذا العين بكسر العين جمع عيناء بفتحها كبيض فى جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامراءة عيناء والجمع العين انتهى ويسهل الجواز اى المرور على الصراط وقد ورد فى كل ذلك فى الخبر ويصح البدن قال النبى عم الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود اصل كل داء التخمة وحكى عن محمد ابن يمان انه قال اخترت صوم الدهر بما سالت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سالت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الحكماء عن اعوان الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع الاشياء فى عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الملوك من اطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل

والكل من الافعال الثلثة من باب التفعيل للتكثير والمبالغة وناهيك فى الدلالة على مدلول الكل قوله تعالى وانا اجزى به والحال ان فيه ايات واحاديث جامع الصغير

مطلب

فوائد جوع

قال عليه السلام اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا ذكره فى الترغيب والترهيب

اجمع الاطباء ان اكثر الامراض من كثرة الاكل والشرب والجماع وفيه تقليلها

وقال عليه السلام اصل كل داء البردة اى التخمة جامع الصغير

وقال النبى عليه السلام اهل الجوع فى الدنيا هم اهل الشبع فى الاخرة وابغض الناس الى الله تعالى هم اصحاب الجشاء والتخم خالصة

وحكى ان هرون الرشيد كان له طبيب حاذق نصرانى فقال لعلى بن الحسين بن واقد رحمه الله تعالى ليس فى كتابكم من علم الطب شىء والعلم علمان علم الابدان وعلم الاديان فقال له على بن الحسين قد جمع الله تعالى الطب كله فى كلمة واحدة قال وما هى قال ولا تسرفوا وقال النصرانى ولم يخبر عن رسولكم فى الطب شىء قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطب فى خبر واحد قال وما هو قال المعدة بيت الادواء والحمية راس كل دواء واعط كل بدن ما عودته فقال النصرانى ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا كذا فى مشكاة الانوار

الادواء جمع داء وهو المرض وجمع الدواء الادوية

وحكي ان قاسم الدمشقي نقل عن ابي سليمان الداراني انه قال لان انقص من عشائي لقمة احب الي من قيام تلك الليلة فقيل للقاسم اي شيء اراد بها قال خفة للحساب وذل النفس واستنارة القلب خالصة

وحكي عن ابراهيم الخواص رحمه الله تعالى انه قال كنت في جبل لكام فرايت رمانا اشتهيته فاخذت واحدة فاذا هي حامضة فتركتها ومضيت فرايت رجلا قد اجتمعت عليه الزنابير فقلت السلام عليك قال وعليك السلام يا ابراهيم قلت وكيف عرفتني قال من عرف الله تعالى لا يخفى عليه شيء فقلت الك حال مع الله لو سالته ان يقيك الزنابير فقال ان كان لك حال مع الله تعالى فلو سالته ان يقيك شهوة الرمان فلدغ الزنابير الم في الدنيا ولدغ شهوة الرمان الم في الاخرة خالصة الحقايق

ذكره في الخالصة وبنور القلب والعقل فان الصوم سبب لخلو المعدة عن الماكولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض العلماء في معنى قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقايق و اعلم ان هذه الافعال الاعمال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل **ومن سنته** ان ينويه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الامرة بالسوء اي على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهواتها **ومنها** اي من سنته ان لا يلغو يعني لا يقول قولا باطلا ولا يرفث في نكاح الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة و قد رفث يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ الصائم لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة و الفحش والجفاء والخصومة والمراء والزامة السكوت او الشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال عم انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث وجاء في الخبر ان امراتين صامتا على عهد رسول الله تعالى فاجهدهما الجوع والعطش حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله تستاذنانه في الافطار فارسل اليهما قدحا وقال قل لهما قيئا فيه ما اكلتما فقاءت

اعلم ان قضاء رمضان وصوم الكفارة والنذر المطلق لا يجوز الا بنية من الليل واما اداء رمضان والنذر المعين والنفل فيجوز بنية قبل ضحوة الكبرى لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدخل على بعض نسائه فيقول هل عندكن طعام فان قلن نعم اكل وان قلن لا قال اني اذا لصائم ولكن الافضل ان ينوي من الليل جامع الشروح

قال سليمان عليه السلام الغالب على شهوته اشد من الذي يفتح المدينة وحده كذا في الروضة منه للجامع الشروح

مطلب

قصة امراتان

عن ابي هريرة رضي الله عنه الصائم في عبادة من حين يصبح الى حين يمسي ما لم يغتب فاذا اغتاب خرق صومه ذكره في الجامع منه للجامع ش

خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة والنميمة و النظر بشهوة واليمين الكاذبة الازدي في الضعفاء عن انس جامع الصغير

فقاءت احديهما نصفه دما عبيطا اي خالصا طريا ولحما عريضا وقاءت الاخرى مثل ذلك حتى ملاتاه فتعجب الناس من ذلك فقال عم هاتان صامتا عما احل لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما فقعدت احديهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما اكلتا من لحومهم كذا في الاحياء ويرفض مثل ترك لغفلة ومعنى كل ما لا يعنيه مثلا يغض بصره ويكف عن الاتساع في النظر الى كل ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال عم النبي عم النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى اتاه الله تعالى ايمانا يجد حلاوته في قلبه ويكف سمعه عن الاصغاء الى المكروه لان كل ما حرم قوله و تكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله بين المستمع واكل السحت اي الحرام فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال النبي عم المغتاب والمستمع شريكان في الاثم وكذا يكف بقية الجوارح من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك كذا ذكره في الاحياء ايضا ولا يشاتم احدا ولا يقاتله هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دابه على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول اني صائم كذا ورد في الحديث وليكن عليه السكينة و الوقار في الاعضاء والخشوع في القلب والصمت في اللسان فان تعرض له احد بما يكرهه يقول سلام عليكم اني صائم اي يقول بلسانه اني صائم ليندفع عنه خصمه فكانه يقول

فلا يجوز لي المقابلة بالعنف ليندفع عنه خصمه ولقد بالغ في نفي ما يضر الصوم حيث لم يبال عن ذكر ما يحصل الغناء بالبعض عن الاخر ثم اعاده بصورة الامر لكونه مظنة التفريط فقد قال عليه السلام كم من صائم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش جامع الشروح

وقيل في معنى قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات الظالم ان يقتصر على الكف عن المفطر ولا يكف جوارحه عن المكاره والمقتصد ان يصوم عن المفطرات ويصوم ايضا بجوارحه من المناهي والسابق الذي يزيد على ذلك صون القلب عن الفكر و الوسواس ويجعله مقصورا على ذكر الله تعالى ذكره في منهاج المذكرين مرشد الانام

لقوله عليه السلام اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يصخب فان سابه احد او قاتله فليقل اني صائم جامع الشروح

قوله ولا يصخب بالخاء المعجمة اي لا يرفع صوته بالهذيان بل ليكن صائما عن جميع المناهي منه للجامع الشروح

لايقاظه عن الغفلة وزجره عما عليه بطريق اللطف ثم يقول له جامع ش

عن مسلم القرشي صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف كذا في الجامع منه للجامع الشروح

اذا كنت صائما لا يجوز ان اقابلكم بالشتم والهذيان فان كنى
وقيل لا يقول بلسانه بل يقرر في نفسه لتسكن نفسه من
الغضب ولا يجيب خصمه كذا في التنوير ولا يتعرض لما
يخاف منه فساد صومه من نحو حمام او حجامة او مباشرة
لحوامل او تقبيل لها او نظر اليها وعن ابي حنيفة انه كره
المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكره
للصائم ان يأخذ الماء بفمه ويمجه او يصب على رأسه ماء
او يبل ثوبا ويلتف به جسده لان فيه اظهار الضجرة في عبادة
الله تعالى وعن ابي يوسف انه لا يكره كالاستظلال كذا في النهاية
ومن سنن صوم الشهر اي الشهر الرمضان ان يستعد له
من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء
الخصوم وتحليل المظالم اي استحلالها من اهلها وقضى
الاسباب الشاغلة اي المانعة عن الخير وتحسين النية للخيرات
كلها والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات ومن السنة ان يتطلب
الهلال اي تطلبه عشية هي من صلوة المغرب الى العتمة اليوم الآخر
من شعبان حرصا على الخير والذكر والطاعة فاذا رأى الهلال
اول رؤية يكبر ويهلل ثلاثا ثلاثا ويقول بعد التكبير والتهليل
اي يقول الله اكبر ولا اله الا الله
هلال خير بالنصب يعني اللهم اجعله لنا هلال خير او بالرفع اي
هذا هلال خير ورشد بالضم والسكون اي رشاد وهو خلاف
الغي آمنت بالله الذي خلقك ثلاثا اي يقول هكذا ثلاثا ثم يقول
الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا اي ذهب وجاء بشهر كذا

لاحتمال غلبة الشهوة المؤدية الى الجماع او الانزال لا الآن ما يخاف به الفساد مما ذكر مفسد بالفعل كذا اول ما ورد فيه من الخبر جامع

ولا بأس بالكحل للصائم وان وجد طعمه في حلقه وكذا اذا ادهن شاربه وكذا الحجامة لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه احتجم وهو صائم انتهى كلام قاضي خان مرشد الانام

اي الخروج منها كلها من حقوق الله تعالى وحقوق عباده ثم اهتم بالخروج من حقوق العباد حيث خصصه بعد التعميم فقال جامع الشروح

اي طلبه يقال للقمر في الليلة الاولى والثانية والثالثة هلال لرفع الصوت فيها بالاخبار عنها عند رؤيته فهو من الاهلال بمعنى رفع الصوت وفي الخبر اذا اهل هلال رمضان صاح العرش والكرسي والملائكة وما دونهم ويقولون طوبى لامة محمد عليه السلام ما لهم من الكرامة و... استغفرت لهم الشمس والقمر والكواكب في الليل والنهار والطيور في الهواء والحيتان في البحار وكل ذي روح في الارض الا الشيطان فاذا اصبحوا لا يترك الله تعالى احدا منهم الا غفر لهم ويقول الله تعالى للملائكة اجعلوا اصلاتكم وتسبيحكم في هذا الشهر لامة محمد عليه السلام ذكره في بلد الواعظين وروي عن النبي عليه السلام من فرح بدخول شهر رمضان حرم الله جسده على النار وقال عليه السلام اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين جامع الشروح

مطلب وما يقال عند رؤية هلال رمضان

كذا اي اذهب اللهم اهلله اهلالا اي اظهر هذا الهلال
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصبح يوم الشك
اي اجعله مباركا لنا دينا ودنيا
وهو يوم الثلثين من شعبان او من رمضان متلوما
بكسر الواو فانه غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من
شعبان يقع الشك في اليوم الثلثين انه من شعبان او
من رمضان متلوما بكسر الواو المشددة اي منتظرا الى الضحوة الكبرى
غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان عزم
لان النية قبل الضحوة الكبرى الواقع في صيام رمضان جائز
وان لم يتبين افطر لقوله عم اصبحوا يوم الشك غير مفطر بل
متلوما هين قال الامام الاسبيجابي الفتوى على هذا او يصومه
تطوعا واعلم ان نية التطوع في يوم الشك غير مكروه سواء
كان صائما بها قبله او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا
اليوم كان يصومه فالصوم افضل وانما قال تطوعا كذا اذا
صام ثلثة ايام فصاعدا من اخر شعبان فالصوم افضل اجماعا
وان افرده قيل الفطر افضل وقيل الصوم افضل وانما قال
المص تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه
ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان
لانه شهد الشهر وصامه مرشد الانام
يكون تطوعا وان افطر فلا قضاء عليه وكذا مكروه ان نوى
واجبا اخر ثم ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه
من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو
الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد اما اذا تردد

مطلب صوم يوم الشك

اي يدخل صبح يوم الشك حال كونه جامع

منتظرين متلومين غير آكلين ولا عازمين على الصوم الحديث جامع الشروح

وذكر فخر الاسلام في صوم يوم الشك حكاية عن ابي يوسف رحمه الله تعالى وهو ما روى اسد بن عمرو انه قال اتيت باب الرشيد فاقبل ابو يوسف القاضي وعليه عمامة سوداء ومدرعة سوداء وخف اسود وهو راكب فرسا اسود وعليه سرج اسود ولبده اسود وما عليه شيء من البياض الا لحيته البيضاء وهو يوم الشك فافتى الناس بالفطر فقلت له أمفطر انت قال ادن مني فدنوت منه فقال في اذني صائم ذكره في الكفاية مرشد الانام

لقوله عليه السلام لا يصام اليوم الذي يشك فيه انه من رمضان الا تطوعا وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت لان اصوم يوما من شعبان احب الي من افطر من رمضان فبلغ ذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال لان افطر يوما من رمضان واقضي مكانه احب الي من ازيد يوما على رمضان فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها انعارضني وقد قال صلى الله عليه وسلم خذوا ثلثي دينكم من هذه الحميراء فقال ابن مسعود رضي الله عنه هذا من الثلث الاخير فلست بمأمور به كذا في بعض الشروح جامع الشروح

والمختار ان يصوم المفتي احتياطا ويفتي للعامة بالتلوم الى الضحوة الكبرى الى وقت الزوال ثم بالافطار حذرا عن تشبه الروافض لوجوب صوم يوم الشك عندهم او دفعا لتوهم ان النفل اذا جاز فيه جاز الفرض كذا قالوا فيفهم منه ان كل من يعرف كيفية النية ويحذر عما يكره ويلغو فصومه افضل ومن لا يكون كذلك فتلومه افضل فلذلك قال المصنف ويصح متلوما او يصوم تطوعا بلا فصل بين المفتي وغيره جامع الشروح

فاما ان يتردد في اصل النية بان ينوي مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان غدا من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما في هذا الوجه واما ان يتردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والا فعن واجب اخر فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضانيته اجزاءه وان ظهر شعبانيته لا يجزيه وان نوى عن رمضان ان كان غدا منه وعن التطوع ان كان من شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان انه اجزاءه وان ظهر انه من شعبان جاز عن نفله وان افسده لا قضاء كذا قرر هذه المسائل في الفروع سيما في شرح النقاية ويواسي بما عنده اهل الايمان في المصادر المواساة كسى را برخير هم خشتن داشتن ويحسن الى الناس كافة اي جميعا ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في يوم الشك قيد لكل من المواسات والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا التيسير فيسر على مملوكه ويخفف على مملوكه ويكثر من الشهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي بالله تعالى من النار ولا يترك الغداء المبارك بكسر الغين وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول في السحر قال النبي عم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر لانه كان الطعام والشراب

والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم وعن الحسن البصري رحمه الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بدلاء امتي لا يدخلون الجنة بكثرة صلاة ولا صيام ولكن برحمة الله تعالى وسلامة الصدور وسخاوة النفس والرحمة لجميع المسلمين تنبيه الغافلين

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة الا رحيم وليست الرحمة ان يرحم احدكم خاصته حتى يرحم العامة ويتوجع للعامة خالصة

كلهم وراءه معهم مهما امكن جامع الشروح

من اهل الايمان وغيرهم مما يجوز شرعا وكافة من الكف لانه اذا اجتمع جميع افراده فقد كفهم عن ان يخرج احد منهم والتاء للمبالغة جامع

في شهر رمضان قيد للكل من قبل تطريق التنازع وكذا المراد في كل ما بعده جامع اي من عليه حقه ودينه بان يؤخر او يضع كله او بعضا جامع الشروح

بان يقلل خدمته او يعينه وان كان ذلك المملوك كافرا بعد فهذه المعطوفات نوع تفسير وتفصيل لعموم الاحسان الى الكافة جامع

لان لكل ليلة من ليالي رمضان ينادي مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر ولله عتقاء من النار وهذه المذكورات افضل الطاعات ...

مطلب طعام سحور

وفي الحديث ومن خفف عن مملوكه غفر الله له واعتقه من النار من مرقاة المفاتيح

لقوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة والاكثر ما يروى السحور بالفتح وقيل الصواب بالضم لانه بالفتح ما يتسحر به ... والبركة ... الطعام كذا في ...

وان عمر رضي الله عنه جامع امرأته نائمة وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وشق عليه هذا الذنب فانزل الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الليل الوقت اي الجماع وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض اي الصبح الثاني من الخيط الاسود اي من بين الظلام الذي كان في موضع الصبح جامع الشروح

روي ان المسلمين كانوا اذا امسوا حل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا ثم ان عمر رضي الله عنه باشر بعد العشاء فندم واتى النبي صلى الله عليه وسلم واعتذر اليه فقام رجال واعترفوا بما صنعوا بعد العشاء فنزلت احل لكم ... جامع الشروح من تفسير القاضي

فلما اغتسل ... وبكى ... الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعتذر اليه فقال عليه السلام ما كنت جديرا بذلك يا عمر فقام رجال ... ما صنعوا بعد العشاء ... بشارة الاباحة بقوله احل لكم

الشراب والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صيامهم بعد النوم كذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن الله تعالى بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن حرملة الانصاري رضه صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم ياكل من طعام اتت به اليه فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفصل بالصاد المهملة الفرق والاكلة كاللقمة لفظا ومعنى والسحر بفتحتين قبيل الصبح وتوخر الى اخر الليل فانه اي التاخير من سنن الانبياء عم قال ثلث من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتاخير السحور والسواك قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سال الامام بدر الدين النووي شيخي رضه كيف يكون تاخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور كما كان لا في ابتداء ملتنا فقال شيخي رضه المراد به الاكلة الثانية فانه تجري مجرى السحور في حقهم وتعجل الافطار فانه من سنتهم عم ايضا عن ابن عباس عن النبي عم انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخالصة وقال في شرح المصابيح علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم وايضا فيه اشباع النفس ليكون له حضور وقت اداء الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون بالفتح ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ما طهور وكان من المعطوف

اي ما بين الصبح الصادق والكاذب اذ هو المراد بالسحر فالتسحر هو الاكل والشرب فيه والتعبير عنه بالغداء وهو طعام الغداة لغاية قربه منه جامع شق

لقوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي ما داموا يحفظون هذه السنة جامع الشروح

مطلب تعجيل الافطار

لما روي عن انس رضي الله عنه ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط صلى المغرب حتى يفطر ولو على شربة ماء ذكره في الترغيب وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا اي اكثرهم تعجيلا في الافطار كذا في شرح المصابيح جامع الشروح

وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احب عبادي الى اعجلهم فطرا مصابيح

لعل سببه مجيئه تطاياه اطلعته سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوة يؤديها عن حضور قلب وطمانينة نفس ومن كان بهذه الصفة فهو احب الى الله تعالى ممن لم يكن كذلك كذا ذكر في شرح المصابيح من شرح الانام

لقوله عليه السلام اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور جامع الشروح

نعم بيان

قوله ويدعو قال عليه السلام ثلاث حق على الله ان لا يرد لهم دعوة الصائم حتى يفطر والمظلوم حتى ينتصر والمسافر حتى يرجع عن ابي هريرة رضي الله عنه ثلاث دعوات مستجابات دعوة الصائم ودعوة المسافر ودعوة المظلوم عن ابي هريرة ثلاث دعوات لا ترد دعوة الوالد لولده ودعوة الصائم ودعوة المسافر عن انس رضي الله عنه جامع الصغير

والاولى في امثال هذا ان يتبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويحال عليها اليه جامع

النبي عم يفطر بثلاث تمرات او بشيء لم تمسه النار وقيل كان يفطر
في الصيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند الافطار بأهم
حوائجه فانه من مظان الاجابة كما مرّ فيقول في اول لقيمة
يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت
بعونه ورزقني فافطرت على رزقه وروي عن النبي عم انه
كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت
ذكره في المصابيح ويفطر صائما التفطير جعل الغير مفطرا يعني يطعم
صائما من اهل الايمان لينال مثل اجره كما قال عم من فطر
صائما او جهز غازيا فله مثل اجره ولا يجمع بين الاكلتين
الغداء بفتح الغين والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام
ويبطل فائدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستفاد
من الصوم قهر عدو الله تعالى وكسر الشهوة اذا تدارك
الصائم عند افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد
عليه في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى حتى استمرت
العادات بان يدخر سائر الاطعمة لرمضان فيؤكل فيه من
الاطعمة ما لا يؤكل في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود
من الصوم كسر الهوى ليقوى النفس على التقوى وانت اذا
حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء حتى هاجت شهوتها
وقويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت
لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات ما عساها
كانت راكدة لو تركت على عادتها فروح الصوم وسره

مطلب دعاء عند الافطار

قوله عند الافطار كان عليه السلام اذا افطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله تعالى عن ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت عن معاذ كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل مني انك انت السميع العليم عن ابن عباس رضي الله عنهما كان اذا افطر قال الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت جامع الصغير

وفي المقدمة الغزنوية ويستحب ان يقول عند افطاره الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت ولصوم غد نويت اصوم اصوم لوجهك خالصا فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين انتهى كلامه مرشد الانام

قوله ويفطر صائما في الحديث من فطر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيئا قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب من فطر فيه صائما على مذقة لبن او تمرة او شربة ماء ومن اشبع فيه صائما سقاه الله عز وجل من حوضي شربة لا يظماء حتى يدخل الجنة وكان كمن اعتق رقبة من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه

فانه لا يكون الا بتقليل الاكل بترك الاكلتين فاذا جمع بينهما فلا تقليل ولا قهر بل تزداد النفس قوة لاكل ما توبه على وجه الاشتهاء مع سرعة الهضم جامع الشروح

قال الامام في الاحياء من اداب صوم الخصوص يعني صوم الصالحين ان لا يستكثر من الحلال وقت الافطار بحيث يمتلي بطنه فما من وعاء ابغض الى الله تعالى من بطن ملئ من حلال مرشد الانام

١٦٥

شره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود الى
الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلته التي
كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم قال الامام الغزالي رح بل من آداب
ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر
ضعف القوى فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم في كل ليلة قدرا
من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده فعسى الشيطان
ان لا يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة
عن الليلة التي ينكشف فيها من الملكوت ومن جعل بين قلبه و
بين صدره مخلاة من الطعام يعني معدة مملوءة منه
فهو عنه محجوب ومن اخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب
ما لم يخل همته عن غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدأ
جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس بتناول الشهوات
للصائم ففي الحديث ثلثة لا يسألون عن نعيم المطعم والمشرب
اي وان كانوا يسألون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو ذلك
المفطر يعني احدهم المفطر والثاني المتسحر والثالث صاحب
الضيف والمتطوع في الصوم يختار الصيام وهو صوم داود
فانه كان يفطر يوما ويصوم يوما وذلك صوم نصف الدهر
وهو اشد على النفس واقوى في قهرها وقد ورد في فضله
اخبار لان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد قال
النبي عم عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها
وقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعت واتضرع

مطلب فوائد تقليل الطعام

المشتهيات اي نعمة المطعوم والمشروب جامع ش

وفي حديث آخر رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا ان شاء الله تعالى اذا كان حلالا الصائم والمتسحر والمرابط في سبيل الله تعالى **مطلب** رخصة صيام ثم ذكره في الترغيب مرشد الانام

فعموم يشعر الرخصة في الاستكثار والتناول من الاطعمة الشهية اللذيذة في هذه المواضع اذا كان بنية مشروعة جامع الشروح

استيناف جواب عما يقال كيف كان يصوم هو عليه السلام وانما ذلك لكونه ابلغ في تأثير النفس لعدم الاعتياد ولان الاعتياد على الدواء يبطل اثره فاذا مرض لم ينتفع به جامع الشروح

اليك اذا جفت وروى انه عليه السلام قال افضل الصيام صوم اخي
داود عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله
ابن عمر رضه اريد افضل من ذلك فقال عليه السلام لا افضل من ذلك
كذا في مشكاة الانوار قال الامام ومن لا يقدر على صوم
نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين
فاذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة من الوسط و
ثلثة من الاخر فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة و
ان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى
او صام ثلثة ايام من كل شهر وهي ايام البيض بكسر الباء
جمع ابيض اي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه
اختيار نبينا محمد عليه السلام ذكر في الحديث ان ثلثة من كل شهر
يعني الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة
الحسنة ان يكون عشر امثالها وعن علي بن ابي طالب قال قال
رسول الله عليه السلام دخلت الجنة فرأيت اكثر اهلها الذين يصومون
الايام البيض قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله عليه السلام
عن ايام البيض ما سببها ولم سميت بها فقال عليه السلام لما عصى
آدم واكل من الشجرة اوحى الله تعالى اليه يا آدم اهبط
من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض
مسودا فبكت الملائكة وضجت اي جزعوا وقالوا يا رب
خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى اليه
يا آدم صم لي اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض

مطلب
ايام البيض
قال النبي عليه السلام لا يزال اخي جبريل عليه السلام يوصيني بثلثة ان اصلي صلاة الضحى وان اصوم ايام البيض وان انام على الوضوء للجامع

مطلب

ابيض ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لي هذا اليوم الخامس
عشر فصام فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا آدم
هذه الايام جعلتها لك ولاولادك من بعدك فمن صامها من
كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا اي مسودا جميع
جسده الا ظفره فانه ترك على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول
حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره نسي ضحكه كذا في الروضة
والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة
كقوله تعالى دين القيمة وربما يقال الايام البيض على التوصيف
كما مر انفا في حديث علي بن ابي طالب وقال جابر رضه كنا عند
رسول الله عليه السلام فقال لنا الا احدثكم بغرف الجنة قال قلت بلى
يا رسول الله بابينا انت وامنا قال ان في الجنة غرفا من اصناف
الجواهر كلها يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها و
فيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت ولا اذن
سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن
افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل و
الناس نيام قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال ساخبر
كم عن ذلك من ~~لقيمان وادام~~ لقي اخاه فسلم عليه
او رد عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام
حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان
ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء
الاخير وصلى الغداة في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام يعني

مطلب
وجه تسمية الايام البيض

مطلب

وفي المسند عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
واستنبئ يوم الاثنين وخرج مهاجرا من مكة الى المدينة يوم الاثنين ودخل المدينة
يوم الاثنين ورفع الحجر يوم الاثنين قال القسطلاني وكذا فتح مكة وسورة المائدة يوم
الاثنين يعني المشتملة على انه اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي المورد الروي في المولد
النبوي عليه السلام لعلي القاري

عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه انه
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام
يوم الاثنين قال ذاك يوم ولدت
فيه وانزلت على النبوة رواه مسلم
رسالة المولد
لعلي القاري

[illegible]

اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره في الاحياء ويستحب صوم
يوم الاثنين والخميس قالت عائشة رضه كان رسول الله عم يصوم
الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين وفي الحديث يفتح ابواب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضه قال رسول
الله عم يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي و
انا صايم ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة وهكذا
وقعت العبارة في عامة الكتب فيرد عليه ان يوم العاشر و
هو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال و
صوم تسع من اوائل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال ان
المراد من العشر اليوم الاخر من ذي القعدة مع تسع من اوائل
ذي الحجة واضافته الى ذي الحجة من قبيل التغليب وقد يقال
المراد هو العشر من ذي الحجة تسع من اوائلها واحد مما بعد
ايام التشريق والتوجيه الاول اشد واقوى كما لا يخفى قال النبي
عم ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل
صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام
ليلة القدر وفي حديث اخر والعمل فيهن يضاعف سبعمائة
ضعف وعن ابي الدرداء رضه عليكم بصوم ايام التشريق
من ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها
فاني سمعت نبيكم محمدا عم يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر
وعليكم بصوم يوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر
من ان يحصيه العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر

مطلب
عشر ذي الحجة

لقوله عليه السلام ما من ايام احب الى الله
ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل
صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل
يوم منها بقيام ليلة القدر وهذا تسمية للكل
باسم جزء الشيء باسم كله لان المراد بصيام العشر
صيام تسعة منها فان اليوم العاشر وهو يوم
العيد يحرم صومه جامع الشروح

وعن سعيد بن جبير رحمه الله تعالى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام
العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه
الايام يعني ايام العشر قالوا ولا الجهاد
في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله
الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع بذلك
شيء وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال يقال الايام العشر لكل يوم الف يوم
ويوم عرفة عشرة الاف يوم مرشد الانام

روى طلحة بن عبيد الله عن النبي عم قال افضل
الايام يوم عرفة [illegible]

[illegible] جعلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
روى عن عائشة رضه انها قالت [illegible]

١٦٧

فمن قيد قول المصنف ههنا وفسره بقوله اي العشر الاول من المحرم فقد سهى لكن قال في تعليل قوله المحرم وصوم المحرم لقوله عليه السلام
افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم اي عاشوراء كذا في زين العرب فانه القائل للاكور وزين العرب اخطاء
ههنا كلاهما الا يرى ان صاحب الترغيب رحمه الله تعالى رغب اولا في صيام الشهر واورد الحديث الذي خصصه
زين العرب بيوم عاشوراء في تعليل صيام الشهر ثم رغب ثانيا في صيام يوم عاشوراء واورد الاحاديث الاخر الواردة في ترغيب صوم يوم عاشوراء
فمن اراد الوقوف على حقيقة الحال فلينظر كتاب الترغيب والترهيب حتى يرتفع عنه الاشكال وعن علي رضي الله عنه سأله رجل فقال اي شهر
تأمرني ان اصوم بعد شهر رمضان فقال له ما سمعت احدا يسأل عن هذا الا رجلا سمعته يسأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا قاعد عنده فقال يا رسول الله اي شهر تأمرني ان اصوم بعد شهر رمضان قال ان كنت
صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله فيه يوم تاب [illegible]

ذكر في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى
بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله والحفظ في عياله والتكفير
لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته
والضياء لظلامه والتثقيل لميزانه والنجاة
من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر
الاول من المحرم فانه من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء و
قال النبي عم من صام اخر يوم من ذي الحجة واول يوم من
المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح السنة المستقبلة
بصوم جعل الله تعالى ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في
الخالصة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو يوم العاشر
من المحرم على الاصح مبتداء وقوله كفارة سنة خبره روى
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء
ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق يومئذ ادرك
ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي عم انه قال
صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضه
ما صام رسول الله عم يوما يفضله على سائر الايام بعد
رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا محمد عم في شهر
شعبان وهكذا قالت عائشة رضه وقالت ما رأيت رسول
الله عم استكمل شهرا اي صيام شهر قط سوى صوم
شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين
الا يوافق ورد صومه ومن يصوم قوله من كل اسبوع

مطلب
عشر ذي المحرم

[illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم وفي الاحياء قال
شهر حرام افضل من صوم يوم
ثلاثين من غيره

مطلقا لقوله عليه السلام افضل الصيام
بعد شهر رمضان شهر الله المحرم اي عاشوراء
كذا في زين العرب وافضل الصلوة بعد
الفريضة صلوة الليل جامع الشروح
وصوم يوم رمضان افضل من ثلاثين من شهر
حرام فهذا المذكور كله يدل على ان المستحب صوم
شهر الله المحرم لا الايام العشر ولا يوم عاشوراء
مرشد الانام

لقوله عليه السلام صيام يوم عرفة احتسب
على الله تعالى ان يكفر السنة التي قبلها وقال
الشارح الفاضل رحمه الله تعالى ولعل علم
تصريح المصنف بصوم عرفة لعدم استحبابه
للحاج عند الاكثرين وعاشوراء محدود وقيل
ليس في كلامهم فاعول الا غيره كذا في زين العرب
جامع الشروح

وعن ابن عباس رضي الله عنهما [illegible]

وما استكمل شهرا بالصيام قط سوى رمضان
وما رأيته في شهر اكثر منه صياما في شعبان
ذكره في المصابيح وذكر في بدر الواعظين قال
النبي عليه الصلوة والسلام من صام يوما من
شعبان حرم الله جسده على النار ومن صام
ثلاثة ايام اتاه ملك من تحت العرش وقال ابشر
يا ولي الله فان الجنة لك [illegible]

الذنوب كلها وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال اتدرون لم سمي شعبان قالوا
الله ورسوله اعلم قال لانه يتشعب فيه خير كثير للصائم [illegible]
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان
شهر امتي جامع الشروح واضافة الشهر الى الله عز وجل للتعظيم والتشريف [illegible]

[illegible]

ولما اطلق البعض المواصلة على صوم الدهر فسرها بقوله جامع الشروح

مطلب

صوم وصال

ولو على اكل قليل من حبة تمرة او زبيب او شربة ماء لما انه نهى عليه السلام عن الوصال في الصوم فقيل له انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني جامع ش

واما من يفطر الايام المنهية فلا باس عليه لان بعض الصحابة رضي الله عنهم كان يصوم ولم ينكر عليه النبي عليه السلام جامع ش يعني ابا طلحة الانصاري وحمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنهما يصومان الدهر غير هذه الايام مرشد الانام

مطلب

صوم دهر

في شرح المصابيح وذكر

قال زين العرب لعل هذا دعاء عليه وزجر له عن صنيعه جامع ش

ولم ينكر الرسول عليه السلام عليهما هذا تاويل مالك والشافعي رحمهما الله اي لم يكابد سورة الجوع وحر الظما لاعتياده الصيام حتى خفف عليه ولم ينله منه كلفة الصبر والجهد المتعلق به من مزيد الثواب فكانه لم يصم حيث لم ينل ثواب

ظرف يصوم وقوله ابدا مفعول به ليصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضية ولا يقولن احد جاء رمضان او ذهب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان الانتقال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يقول احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرفه عن احتمال الغير كما يقال صمنا رمضان فح لا يكون مكروها وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا كذا في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي عم عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسامة والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا يصوم احد الدهر اي السنة الخالية من يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ان عمر رضه قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر قال النبي عم لا صام ولا افطر كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا يثاب ولم يفطر ايضا وهو ظاهر كذا في شرح النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام وواصل ولا يفطر الا في ايام المنهية كره بعض مشايخنا لقوله عم

لقوله عم اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفة رح ومالك والشافعي انه لا يكره وتاويل الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا انتهى هذا وان حمل الدهر في قول المص على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنهية فوجه قوله لا يصوم ظاهر ولا يصوم يوم عيد الفطر ولا يوم عيد الاضحى وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا والفقراء يقددون هو في الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطات وارطى سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا والفقراء يقددون ما يقطعون من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرمة صوم هذه الايام الخمسة وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان ياكل الفقراء من طعام الاضاحي وصدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام واراد ايضا ان يوافقهم الاغنياء ايضا في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا كذا في شرح الحديث ولا يتكلف الصوم في السفر لما روي ان النبي عم راى رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر حتى تقدر

اي لا يصوم ان كان يشق الصوم وان كان في رمضان جامع ش

فيه صح

مطلب

ولا يصوم العيدين

لما انه عليه السلام نهى عن صومهما وقال ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله تعالى والحكمة في ذلك النهي ان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاوجب على الاغنياء الفطرة والاضحية للفقراء فامر الكل بالاكل ليكونوا في رفاهية وطيب عيش في ضيافة مولاهم لكن لا على وجه يستغرقون في حظوظ انفسهم ولذلك قال عليه السلام وذكر الله تعالى فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا وفي الكافي ولو شرع في صوم يوم النحر وايام التشريق لا يلزمه ولا يجب القضاء بالافساد وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى انه يجب القضاء وفي التاتارخانية قيل لو صام في هذه الايام عن واجب اخر لا يجوز ولو ترك الاكل من غير نية الصوم لا ياثم ولما كان كل من العيدين يومين مستقلين وكان ايام التشريق الاضحى اعادة لا في ولا يوم الاضحى والمراد بها في وايام التشريق واما اعادتنا ايانا فلا لفظها والمعنى جامع الشروح

مطلب

ولا يصوم في السفر

وقال انس رضي الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر ونزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوامون وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر مرشد الانام

به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المصنف الا ان يطيقه يقال اطاق الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالضم والسكون اي من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ افضل ولا يصير كلا بالفتح والتشديد اي ثقلا على اصحابه بان يصوم هو ورفقائه او عامتهم مفطرون والنفقة مشتركة بينهم فالافطار للمسافر افضل كذا في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقرنه بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد في الحديث قال في المظهر سبب النهي انما كان لئلا يشترك موافقة اليهود فانهم عظموا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا سائر الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم في تعظيم يوم خاصة وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به ومما ينبغي ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او ورده قال عم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلا نذر يوما ان يصوم يلقى فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا افترض على صيغة المجهول عليه لئلا يلزم التشبه فيما

بان يعجزه الصوم عن القيام بمصالحه فيكون عيالا عليهم جامع الشروح

وفي الجامع الصغير عن ابي هريرة رضي الله عنه كان اكثر صومه السبت والاحد ويقول هما يوما عيد المشركين فاحب ان اخالفهم مسند للجامع

ويكره يوم النيروز والمهرجان اذا تعمده ولم يوافق يوما كان يصومه قبل ذلك وهكذا قيل في يوم السبت والاحد مسند للجامع

التشبه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما مر قال رسول الله عم لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال في شرح المصابيح العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة هنا الحبلة وهو غرس العنب والعود الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول المكتوبة والمنذور وقضاء الفوائت الواجبة وصوم الكفارة وفي معناه ما وافق وردا او سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او في صوم داود عم ثم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النهي والنهي عن افراد الجمعة نهي تنزيهي لا نهي تحريمي انتهى ويستحب قضاء رمضان في عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه وانه مخير ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الواجب والصائم المتطوع يجب اجابة الى الطعام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان يخبر اي يخبر ذلك المتطوع اما ظرف يدعى او ظرف يجب انه صائم ثم يدعو لهم كما ورد في الحديث وهذا اذا لم يتاذ صاحب الدعوة بعدم الاكل بل يرضى بمجرد حضوره فان تاذى عليه الداعي قوله تاذى ماض من الايذاء والداعي فاعله وقوله بالافطار متعلق باذى افطر اي اذا وثق

لانه لا ايام اشرف منها بعد رمضان فالاولى ان يقضي فيها ما فات منه واخر لمانع عن قضائه جامع الشروح

وان اخره حتى دخل رمضان اخر صام رمضان الثاني لانه في وقته وقضى الاول بعده لانه وقت القضاء ولا فدية عليه لان وجوب القضاء على التراخي حتى كان ان يتطوع اي عقيب رمضان الى هنا من الهداية مرشد الانام

او ليصل ركعتين قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجب وان كان صائما فليدع للداعي فليصل اي فليدع للداعي بالبركة وقيل فليصل ركعتين كما صلى عليه السلام في بيت ام سليم كذا ذكر في شرح المصابيح مرشد الانام

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنت انا وحفصة رضي الله عنهما صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فقالت حفصة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه قال عليه السلام اقضيا يوما اخر مكانه ذكره في المصابيح مرشد الانام

وذكر في الكافي ان الضيافة عذر في افطار المتطوع صائما فيما روي عن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى وروي عن الحسن رحمه الله تعالى انها لا تكون عذرا والاظهر هو الاول وفي التاتارخانية قالوا والصحيح من المذهب انه ينظر في ذلك ان كان صاحب الدعوة ممن يرضى بمجرد حضوره

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار صنع طعاما فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفرا معه فاكلوا اجمعا الا رجل وذكر انه صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلف لك اخوك وصنع طعاما افطر وصم يوما مكانه خالصه

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال لا يصوم صاحب الضيف الا باذن الضيف خالصه

ولما كان الصوم من شرائط الاعتكاف ذكره عنده عقيبه ما يتعلق ذكره عند تمام ما يتعلق بشرط فقال جامع

من نفسه القضاء وان لم يشرع لا يجوز له الافطار كذا في شرح
الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عم من
افطر لحق اخيه يكتب له ثواب صوم الف يوم ومتى قضى يوما
يكتب له ثواب الفي يوم كذا في الواقعات ومن زار من الزيارة
قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصومن بالنون المشددة
الا باذنهم لان لهم حقا عليه ولو جهده الصوم النفل من
الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته اذا حمل عليها في
السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الحاج
وقضاه يوما مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه
ابطال العمل كذا ذكره ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفي رواية
عن ابي حنيفة رح وابي يوسف يحل القضاء خلفه وفي الذخيرة
هذا اذا كان الافطار قبل الزوال اما بعده فلا يفطر الا
اذا كان في تركه الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا
في شرح التحفة والوقاية ومن السنة اعتكاف العشر
الاواخر من شهر رمضان واجتهاد اي مجاهدة النفس فيها
اي في العشر الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها لما لحظها ولشرفها
على سائر الليالي ولانها ليلة تقدير الامور قال الله تعالى
يبين فيها الملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابل كما قال الله
تعالى يفرق كل امر حكيم وهي الباقية في سبع وعشرين متعلق
بقوله تمحض يعني ان ليلة القدر تمحض صفة لسبع وعشرين
وان يكون حالا منه يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا

ثم اعتكف ازواجه من بعده وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في طلب ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيره وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحيى ليله

الواردة في بيانها حتى حلف ابي بن كعب رضي الله عنه بلا استثناء انها ليلة سبع وعشرين فقيل له باي شيء تقول ذلك فقال بالعلامة التي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها ذكره في المصابيح وقال في شرحه قيل ان الملائكة لكثرة اختلافها في ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها الى السماء يستتر باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس انتهى وبالجملة اخفاها الله تعالى ليجتهدوا في طلبها جامع الشروح

مطلب ليلة القدر

احتمالا بعيدا ان يكون تمحض صفة لسبع وعشرين وان يكون
حالا منه ففائدة التقييد به دفع الاحتمال ان يراد به سبع
وعشرين الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول شهر رمضان في
اكثر الاخبار اي هكذا ورد في اكثر الاخبار النبوية كما لا
يخفى على المتتبع وليكن اكثر دعائه في هذه الليلة بالعفو و
المغفرة عن عائشة رض قلت يا رسول الله ارايت ان علمت اي
ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو تحب
العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء المخاطبة بمعنى
اخبر يقال ارايتك زيدا ما صنع اي اخبرني ما صنع وهو منقول
من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدت
حالته العجيبة الان او عرفتها اخبرني فلا يستعمل الا في
الاستخبار عن حالة عجيبة تحذف جواب ان علمت وهو اخبرني لدلالة
ارايت عليه ويتعلق بهذه المحذوف قولها ما اقول كذا في الركن
الحافي والتنوير وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة
المعلوم اي يلتمس الملتمس ليلة القدر في هذا العشر الاخير
في الاوتار منها جمع وتر في ليلة الصوم الحادي
والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين و
السابع والعشرين والتاسع والعشرين وهذا المنقول قول
الاكثرين وقال الامام ابن حجر رح اقوى الروايات عندي فيها
انها ليلة الحادي والعشرين ذكره في التنوير شرح المصابيح
وعن ابي حنيفة رح ان ليلة القدر تدور في كل رمضان لكنها

يوجبه وواجب وهو ان يوجبه على نفسه واذا اراد الايجاب ينبغي ان يذكر بلسانه ولا يكفي للايجاب النية بالقلب والصوم شرط الصحة للاعتكاف الواجب واختلف الروايات في النفل

ان عوام الملائكة يسلمون على عوام الناس من امة محمد عليه السلام والرب الجليل على المصلين من السماء لواء الحمد ولواء الرحمة ولواء المغفرة

تتقدم وتتأخر وعن ابي يوسف ومحمد متعينة الا انه لا يعرف
اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة رح تدور في السنة
قد تكون في رمضان وقد تكون في غير رمضان كذا في شرح
الوقاية وذكر في مشكات الانوار ان الشيخ ابا الحسن الكرخي
قال منذ بلغت ما فاتتني ليلة القدر فصادفت انه اذا
كان اول شهر رمضان يوم الاحد كانت ليلة التاسع
والعشرين من رمضان واذا كان يوم الاثنين كانت ليلة
القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم
الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين منه واذا
كان يوم الاربعاء كانت ليلة القدر ليلة التاسع عشر منه
واذا كان يوم الخميس كانت ليلة الخامس والعشرين منه و
اذا كان يوم الجمعة كانت ليلة السابع عشر واذا كان يوم
السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما
(من يريد الاعتكاف جامع)
من رمضان انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا
خارج الشهر اي شهر رمضان الا بصوم هذا مذهب
ابي حنيفة رح حيث اشترط الصوم في الاعتكاف سواء كان
واجبا او نفلا لقوله عم لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب
صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط في الاعتكاف الواجب
على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول
اذا جاء رأس الشهر فقد اعتكف اياما او بغير ذلك
واما في الاعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال

مطلب الاعتكاف

وكذا الصحيح اعتكاف النفل في رواية الحسن عنه اي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وانما قال خارج الشهر لان الاعتكاف لا يكون الا بصوم مرشد الانام

روى عن ابي حنيفة ان الاعتكاف لا يصح الا في المسجد تصلى فيه بعض الصلوات بجماعة كمساجد الاسواق لقول حذيفة رضي الله تعالى عنه لا اعتكاف الا في مسجد جماعة وروى عنه ايضا انه لا يجوز الا في مسجد يصلى فيه الصلوات الخمس وهذه الرواية هي المختار لان الاعتكاف عبادة انتظار الصلوة فلا بد من اختصاصه بمسجد تصلى فيه الصلوات الخمس وقالا يجوز في كل مسجد لاطلاق قوله تعالى وانتم عاكفون في المساجد
شرح مجمع البحرين لابن ملك

قال ابو حنيفة رح اقل مدة الاعتكاف مطلقا يوم لان
(وفي رواية وهو قول محمد [illegible] ساعة جامع)
الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف
يكتفي بالكثيره هكذا ذكره في الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف
النفل في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكر وانما قال المص خارج
الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظاهر
وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز في مسجد الجماعة ولو
بعض الصلوة وعن ابي حنيفة رح انه لا بد فيه ان تصلى الصلوات
الخمس قيل اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجامع
فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل فيه الخمس بالجماعة كذا في الخلاصة
~~وان لم يصل فيه بالجماعة~~ وقال القاضي الامام الجامع
افضل اذا صلى فيه الخمس بالجماعة اما اذا لم يكن فمسجده
افضل كيلا يحتاج الى الخروج معتكفه كذا في الخلاصة و
عن ابي يوسف ان اعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع
والنفل يجوز ذكره في شرح الوقاية نح ولكن في اعظمها
اي اعظم الجماعة افضل هذا هو الظاهر المتبادر لكن الاشبه
ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور وانث باعتبار
المضاف اليه ويحتمل الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة
الفتاوى من الاعتكاف في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد
رسول الله عم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد
الجامع وينوي بالاعتكاف التشبه بالملائكة في الذكر
(اشتغال بالذكر)
والكف اي في منع نفسه عن العادات البشرية وندب ان

قال عليه السلام من مشى في حاجة اخيه وبلغ فيها كان خيرا من اعتكاف عشر سنين ومن اعتكف يوما ابتغاء لوجه الله عز وجل جعل الله تعالى بينه وبين النار ثلث خنادق ابعد مما بين الخافقين رواه الطبراني والبيهقي والحاكم وغيرهم تبليغ المحارم ع

مطلقا سواء كانت في بعض الصلوات او في كلها مرهم جامع ش

وفي رواية لا يصح الا في الجامع والاصح هو الاول وانما قلنا للرجال لان اعتكاف المرأة وان جاز في مسجدها في رواية كما قال الشافعي رحمه الله تعالى لا تعتكف المرأة الا في مسجد بيتها الا انه يكره عند نا بل الافضل في حقها ان تعتكف في بيتها جامع الشروح

وفي قاضيخان وخلاصة الفتاوى ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل لانه في الحرم وهو مامن الخلق ومهبط الوحي ومنزل الرحمة ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه افضل المساجد بعد المسجد الحرام لانه مكان عبادته وجوار روضته بعد وفاته الخ جامع الشروح

وينوي ايضا عبادة انتظار الصلوة وملازمة باب المولى لينال ما عنده جامع الشروح

مطلب اذا فطره

قال ابن عباس رضي الله عنهما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ذكره في المصابيح اي فرض عليه السلام زكوة الفطر على الصائم لتكون سبب تطهيره من ذنوب اللغو والرفث لان الحسنات يذهبن السيئات ولتكون قوت المساكين في يوم العيد جامع الشروح

لانه عليه السلام كان يفعل كذلك ولئلا يتشاغل الفقراء بالمسئلة عن الصلوة ولانه جبر لنقصان الصوم فينبغي ان يكون قبل الصلوة ليليق بالمناجات ويوجد عمله كاملا وقت استيفاء الاجر جامع شي

يؤدي الفطرة يوم الفطر اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلي لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان ياكل قبل الصلوة فيقدمها ليأكل الفقير منها ويتفرغ قلبه للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اي بلا فصل بين مدة ومدة وقيل تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها في النصف الاخر من رمضان وليتعرف الزيادة في نفسه اي ليطلب في نفسه معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا فوله بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فان وجدها اي تلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا اي وان لم يجد فهو عبد اي صومه مردود عليه غير مقبول هكذا ورد في الاخبار

من جهة الرغبة في الطاعات والاعراض عن المعاصي جامع شي

ولما كان الحج اخر ما ذكر من اركان الاسلام في حديث بني الاسلام الى اخره اخره عنها هنا ايضا فقال جامع الشروح

فصل

ومن وظائف الاسلام حج البيت الحرام اي المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه ويسمى ذلك البيت بالكعبة لان الكعوب النشوز وهي ناشزة من الارض او الجعبة سمي بذلك لتربعه يقال برد مكعب اي فيه وشي مربع كذا في شرح الكرماني قوله من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعني الحج يعني ان الحج انما يجب على من يملك وقت خروج الحاج من المال سوى كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه من وقت رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله تعالى ذاهبا وجائيا راكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها ولا تقتير مع امن الطريق بحيث يكون الغالب

يعني من وظائفه زيارة المؤمن بيت الله تعالى اي الكعبة فانها المتبادر منه عند الاطلاق الحج في اللغة القصد وفي الشريعة زيارة البيت على وجه المعروف جامع الشروح

مفعول به لاستطاع واليه متعلق به وضميره راجع الى الحج او البيت وتقديمه للحصر اي ان اطاق سبيلا موصلا اليه فقط وان لم يكن معه غيره وقيل يا رسول الله ما السبيل قال الزاد والراحلة وفي بعض النسخ من استطاع فح يكون فاعل المصدر الح جامع

قال البيضاوي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين وضع كفر موضع من لم يحج تاكيدا لوجوبه وتغليظا على تاركه ولذلك قال عليه الصلوة والسلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا وفي تفسير ابي الليث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه عليه السلام قال في خطبته ايها الناس ان الله تعالى فرض الحج على من استطاع اليه سبيلا ومن لم يفعل فليمت على اي حال شاء يهوديا او نصرانيا او مجوسيا جامع شي

ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة رواه الترمذي والنسائي ... الحج ...

الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة فان حجة واحدة في مختار الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس الفتح فقوله واحدة وصف جيء به للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله وفي الحديث يحجوا البيت فان الحج يغسل الاثم اي يزيله كما يغسل الماء الدرن بفتحتين الدال والراء المهملتين الوسخ ذكره في الاحياء انه قال عم من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عم ما رئي الشيطان في يوم هو اصغر وادحر واحقر ولا اغيظ منه يوم عرفة وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى عز وجل لم يغفر له انتهى والنية فيه اي في الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة وانفاق المال الطيب عليه قال عم من حج بيت الله تعالى من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب الله له بها سبعين حسنة وحط عنه سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره في الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين للحج فيقضي دينه من ماله كذا في غنية الفتاوى وعن ابي القاسم الحكيم انه كان ياخذ جائزة السلطان فكان يستقرض لجميع حوائجه وما ياخذ من الجائزة كان يقضي بها ديونه وعن ابي يوسف رح بهذا اجواب ابو حنيفة رح ومثل هذا ذكر في خزانة الفتاوى والا يشوبه من الشوب

الابرى الى ما في الاحياء عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة مبرورة خير من الدنيا وما فيها واما خصوصية العشرين فعلم امثالها مفوض الى الشارع جامع الشروح

اي يمحو الذنوب كلها لما روي عنه عليه السلام اذا خرج الحاج من اهله وسار ثلثة ايام خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكان سائر ايامه درجات وفي بدر الواعظين حكي ان الشيخين في عرفات قال احدهما للاخر ما تقول في هذا الجمع لو اتوا على باب ابخل الناس فسألوه عمرة هل يردهم قال لا قال فان المغفرة لهؤلاء اهون على الله تعالى من بذله التمرة لكافة المسلمين جامع شي

لان من افحش الفواحش ان تقصد بيت الله تعالى وحرمه ومقصوده غيره وقد قال عليه السلام ياتي على الناس زمان يحج اغنياء امتي للنزهة واوساطهم للتجارة وفقراؤهم للمسئلة وقراؤهم للرياء والسمعة كذا في الاحياء جامع شي

ولقوله عليه السلام اذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في غرزه ونادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور واذا خرج بنفقة خبيثة ناداه مناد لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور جامع الشروح

ذكر بعض المكاشفين ان ابليس ظهر له في صورة شخص فعرفه فاذا هو ناحل الجسم مصفر اللون باكي العين مقصوف الظهر فقال له ما الذي ابكى عينيك قال خروج الحاج اليه بلا تجارة
جامع الشروح

اي ما اخذه ظلما الى حاجته لقوله عليه السلام درهم واحد يرد للخصماء خير له من عبادة الف سنة وفي رواية لرد دانق من حرام خير له من سبعين حجة وعدم قضاء الدين مع القدرة عليه من جملة المظالم لانه عليه السلام لم يصل على من مات من الصحابة وعليه دين
جامع الشروح

ممن علم حقوقهم عليه من جهة العرض والمال والغيبة والبهتان وغيرها مهما امكن لقوله عليه السلام لا يقبل الله تعالى توبة عبد حتى يرضي الخصماء
جامع الشروح

اما الاخلاص فلما مر واما التوبة فلان الذنوب كالقيد يمنع من المشي الى ما قصده لقوله عليه السلام اذا لم تقو على قيام الليل وصيام النهار فاعلم انك مكبول قد كبلتك خطيئتك الحديث
جامع الشروح

وهو الخلط بتجارة او شيء من مقاصد الدنيا وان يصلح شأنه اي
امره وحاله من قضاء ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه
واعدا النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد
ما عنده من الودائع وباخلاص التوبة الى الله عما سلف من
ذنوبه ويرى انه يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الآخرة
فيبادر الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اي الى اي مكان عظيم الشان
يتوجه فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر متبصرا انه رضاء من يريد
بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحي المطلع على السرائر فيخلص
عمله لله تعالى حكي ان رجلا قال لفضيل اني اريد الخروج الى مكة
فاوصاني فقال له الفضيل تمر شوبك وانظر الى اين تذهب
والى من تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط الرجل من ساعته
فمات ذكره في الخالصة ويحج اي ان استطاع ان يحج بالملوك و
الصبي يحج بهما احتسابا اي طلبا من الله تعالى الثواب ويحسن
صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين في هذا
السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد و
الوطن وجاء في الحديث من الاحاديث النبوية تستغنوا
قال عمر بن الخطاب تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان
الفقر والذنوب كما ينفي النار خبث الحديد وقال النبي عم
حالف الفقر الزنا من حالفه بالحاء المهملة اي عاهده و
سافروا تصحوا افالي اباهي اي افاخر بكم الامم الماضية و
لا يتخذ محملا يعني ان من اداب الحج ان لا يركب الا الزاملة على

قال الامام في الاحياء جامع

وان يستودع اخوانه حين يفارقهم لقوله عليه السلام اذا خرج احدكم الى السفر فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل لكم في دعائهم البركة والاستيداع ان يقول استودع الله تعالى دينكم وامانتكم وخواتيم اموركم كذا النقل عنه عليه السلام قولا وفعلا
جامع الشروح

اي بكثرتكم او بكثرة عبادتكم وشرفها والله تعالى اعلم ولعل مراده عليه السلام حث من يخاف فيه اي في الحج الفقر والمرض والمعنى لا تخافوا منهما في ذلك السبيل بل توجهوا اليه متوكلا على الله تعالى فان في ذلك الغنى والصحة
مرشد الانام

واما الاخوان فالمراد بها المؤمنون من الاقارب وغيرهم قال النبي عليه السلام ما تصاحب اثنان الا كان احبهما الى الله تعالى ارفقهما بصاحبه
مرشد الانام

فارق الاهل

قال الامام في الاحياء وليعلم الحاج عند خروجه من بلده انه فارق الاهل والوطن متوجها الى الله تعالى في سفر لا يشابه اسفار الدنيا فليحضر في قلبه انه ماذا يريد والى اين يتوجه وزيارة من يقصد وانه متوجه الى ملك الملوك في زمرة الزائرين له الذين نودوا فاجابوا وشوقوا فاشتاقوا واستنهضوا فانقطعوا العلايق وفارقوا الخلايق واقبلوا على بيت الله عز وجل الذي فخم امره وعظم شانه ورفع قدره تسليا بلقاء البيت عن لقاء رب البيت الى ان يرزقوا منتهى مناهم ويسعدوا بالنظر الى مولاهم وليحضر في قلبه رجاء الوصول والقبول لا ادلالا باعماله في الارتحال ومفارقة الاهل والمال ولكن ثقة بفضل الله تعالى ورجاء لتحقيق وعده لمن زار بيته وليرجو انه لم يصل وادركته المنية في الطريق لقي الله عز وجل وافدا اليه اذ قال جل جلاله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله هنا من كلام الامام
مرشد الانام من عينه

لا يشابه اسفار الدنيا

على الجمل السبع واما المحمل فليجتنبه الا اذا كان يخاف على الزاملة
او لا تستمسك عليها لعذر قال الامام وفيه معنيان احد
هما التخفيف عن البعير فان المحمل يؤذيه والثاني اجتناب زي
المترفهين المتكبرين وقد حج رسول الله عم على راحلة وكان
تحته رحل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم وطاف على
الراحلة لينظر الناس الى هيئته وشمائله وقال خذوا عني مناسككم
وقيل ان هذه المحامل احدثها يوسف الحجاج وكان العلماء في
وقته ينكرونها وروى سفيان الثوري عن ابيه انه قال
برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت الرفاق من البلدان
فرأيت الحجاج كلهم على زوامل وجوالقات ورواحل وما رأيت
في جميعهم الا محملتين انتهى ولا يتخذ قبة على الهوادج فانها من
هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة بذة بفتح الباء وتشديد
الذال المعجمة اي هيئة سيئة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة وبذ
الهيئة اي رثها كذا في الصحاح يخالف هيئات المترفين الاغنياء
من ارفقته النعمة اطغته اي جعلته طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول
الله عم حج هكذا اي على الهيئة البذة وكان ابن عمر رضه اذا نظر الى
ما احدث الحجاج من الزي والمحامل يقول الحاج قليل والركب
كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحته جوالق فقال
نعم هذا من الحجاج ولا ينام على الدابة بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه
اي النوم يؤذي الدابة ويثقل عليها وفي بعض النسخ فانه يقرح
دبرها والدبر بفتحتين جراحة في ظهر الدابة يحدث من

قال في الاحياء من اداب الحج ان يكون رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب في المتكبرين والمترفين وفي الحديث انما الحاج الشعث التفث يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتي قد جاؤني شعثا غبرا من كل فج عميق انتهى
مرشد الانام

الاكاف يقول دبر البعير بالكسر وادبره القتب ولا يحمل عليها

اكثر مما شرط ويترك احيانا عنها اي عن الدابة ويمشي ترويحا بالحاء المهملة لقلب المكاري انه كان ركب على الكراء وترويحا للدابة ان ركب على ملكه ويجتنب الفسق اي المعاصي وهو اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء ومداعبتهن والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعي الى المحظور محظور وقد قال اخرج

فدحه وفي المحيط اذا رفث يفسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع محظورات الاحرام ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة المشبهة كالاشعث وهو المغبر الراس اي يخرج مغبرا راسه تفلا بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل تفل اي غير متطيب بطيب حتى يوجد منه رايحة كريهة كذا في التكا...

الكفاية يعني ينبغي ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائلا الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب في المتكبرين المترفهين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر النبي عم بالشعث والاحتفاء ونهى عن التنعم والرفاهية في حديث فضالة بن عبيد رض وجاء في الخبر انما الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتي قد جاءوني شعثا غبرا من كل فج عميق وقال الله

وعن انس رضي الله عنه قال عليه السلام من مات في طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله له البتة وشفع في سبعين من اهل بيته قيل هذا اجر من مات في الطريق والشروع في الحج والمرتبة فكيف من احرم واتمه وفي القران ما يدل على هذا وهو قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فبعث النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية الى المسلمين بمكة فيهم رجل يقال له جندب بن ضمرة وكان شيخا هرما فقال لبنيه احملوني في محفة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا ذلك وتوجهوا نحو المدينة فلما بلغ التنعيم ادركه الموت فحزن بنوه من ذلك وقال المسلمون حبط عمله وضاع سعيه فانزل الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله الاية

الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم والتفث الشعث والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار كذا في الاحياء وقال في الكفاية شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها المصدر كالتفل بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها ويغتنم الموت في الطريق اي في طريق الحج ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفي رواية عن النبي عم من مات في طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوضع له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة في سبيل الغزوة والعمرة اذا مات الغازي والمعتمر في الطريق ذاهبا ويتشبه بالمحرم حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعني الى موضع الاحرام الذي حدده رسول الله عم للاحرام ماخوذ من الوقت وهو في الاصل حد الشيء والتوقيت التحديد غير انه شايع في الزمان وههنا وارد على اصله وهو اي الميقات خمسة مواضع عين النبي عم كل واحد منها لطائفة وتفصيله مذكور في الفروع ولما قال ويتشبه بالمحرم بين طريق التشبه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يماري ولا يجادل الجدال هو المبالغة في الخصومة والمماراة المعارضة وسيجيء معنا تحقيقهما باشتراكهما وتفصيل الكلام فيهما في فصل سنن الكلام ان شاء الله يعني لا يعارض احدا بما يورث الضغاين ويفرق في الحال وينافي حسن الخلق وقد جعل

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام من خرج مجاهدا فمات كتب له اجره الى يوم القيمة ومن خرج حاجا فمات كتب الله له اجره الى يوم القيمة ومن خرج معتمرا كتب له اجره الى يوم القيمة روضة

فينبغي لقاصد الحج ان كان طريقه على المدينة فليتنو ذلك اذا توجه لزيارته عليه السلام
على ان ينوي مع قصد الحج القرب بالمسافرة الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلوة فيه وان لم يكن طريقه الى المدينة فلينو ذلك اذا توجه لزيارته عليه السلام فان زيارته عليه السلام من اهم القربات روضة المتقين

مطلب السفر

تسمية

يسفر

وذكر لا يخوض بعد قوله فيتورع عما حرمه الشرع للمبالغة والتشديد في النهي عن المحرمات الشرعية كلها في حالة الاحرام وقبلها جامع

مطلب

قوله ينال بالبناء للمفعول عطف على حاصل كزيارته منه الجامع

زيارة قبر النبي عم

ولو يعلم الزائر ماله من الاجر في زيارتي لاتاني ولو حبوا وروي انه عليه السلام قال ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر عند الله روضة المتقين

في الحرمين

النبي عم طيب الكلام مع اطعام الطعام من بر الحج والمبارات
تنا قض لطيب الكلام فلا ينبغي ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه
وجماله وعلى غيرهما من اصحابه بل يلين جانبه جانبه ويخفض
جناحه الى السائرين الى بيت الله تعالى ويلزم حسن الخلق وليس
حسن الخلق كف الاذى بل هو احتمال الاذى من الغير وقيل
سمي السفر سفرا لانه اي يكشف عن اخلاق الرجال فان
ولذلك قال عمر رضه لمن زعم انه يعرف رجلا هل صحبته في السفر
الذي يستدل به على مكارم الاخلاق قال لا فقال لا اراك
تعرفه ولا يخوض بالمحرمين اي لا يشرع ولا يباشر في امر
باطل وينوي زيارة قبر المصطفى عم فانه بزيارته تحيا و
ينال به الشفاعة منه يوم القيمة قال النبي عم من زار لي تعد
وفاتي فكانما زارني في حيوتي وقال عم من جاء لي زائرا
لا يهمه الا زيارتي كان حقا على الله تعالى ان اكون له شفيعا
وعن انس رضه عن النبي عم انه قال من زارني بالمدينة
محتسبا كان في جواري يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن
مات يبعث من الامنين يوم القيمة ذكره في الخالصة روي
ان اعرابيا اتى قبر النبي عم فقال اللهم انك امرت بعتق
العبيد على راس قبر الاحباب فهذا حبيبك وانا عبدك
فاعتقني على راس حبيبك من النار فنودي انت وحدك هلا
سالت لجميع الخلق اني اعتقتهم على راس قبر حبيبي محمد عم
اذهب فقد اعتقناك يا اعرابي ويحكى عن ابي عبد الله الطرابلسي انه يقول دخلت المدينة

وروي عن علي رضي الله عنه انه قال قدم علينا اعرابي بعد ما دفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة ايام فرمى بنفسه الى قبره وحثى من ترابه على راسه ثم قال يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله فوعينا عنك وكان فيما انزل اليك ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي فنودي من القبر قد غفر لك

في سورة الحج واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت الى واذ كر اذ عيناه وجعلناه مباءة وقيل اللام زائدة ومكان ظرف الى واذ نزلناه فيه وقيل رفع البيت الى السماء وانطمس في الطوفان فاعلمه الله مكانه بريح ارسلها فكنست ما حوله فبناه على اسه القديم ان لا تشرك بي شيئا وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود واذا معنوده لبيت يا فحيث انه تفي حقو تعبدنا لان التبوء لاجل العبادة او مصدرية موصولة بالنهي اي فعلنا ذلك لئلا تشرك بي في العبادة وتطهير بيتي من الاوثان والاقذار لمن يطوف به ويصلي فيه ولعله عبر عن الصلوة باركانها للدلالة على ان كل واحد منها مستقل باقتضاء ذلك الاحف وقد جمعتها وفيه اشارة الى ان الاشراك بالله ينافي ...

المدينة وقد غلب علي الجوع فزرت قبر النبي عم وسلمت عليه عم وعلى
الشيخين رضه وقلت يا رسول الله عليك السلام جئت وبي
من الجوع والفاقة ما يعلمه الله ولست ارجع الى شيء املكه
وانا ضيفك في هذه الليلة فغلبني النوم فرايت رسول الله عم
فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام وفي يدي
نصف الرغيف فتحقق عندي قول النبي عم من رآني في
المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بمثالي ولا بي ثم نوديت
يا ابا عبد الله لا يزور قبري احد الا غفر الله ذنوبه ونال شفاعتي
غدا كذا في الروضة ويكثر التلبية في الطريق وهي ان يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك و
الملك لا شريك لك كلما هبط يعني الا يقول يلبي ويقول هكذا
كلما نزل واديا او علا شرفا ونفتح بين المكان العالي وينوي بذلك
القول اجابة الله تعالى حين دعاه الى زيارة البيت اي الكعبة
شرفها الله على لسان خليله ابراهيم النبي عم حين قال بعد ما فرغ
من بناء البيت الا ان ربكم بنى لكم بيتا فحجوه روي عن ابن عباس
رضه انه قال لما كان بعد الطوفان الذي اغرق الله تعالى
فيه قوم نوح رفع البيت المعمور الذي بناه الملائكة او ادم في
رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم عم ان ياتي الى موضع
البيت فيبني على اساسه فانطلق فلم ير اثرا وخفي عليه
مكانه فبعث الله تعالى سحابة قدر البيت الحرام في الطول
والعرض وفيها راس ولها لسان تتكلم فقامت على ظهره

عن محمد بن عطية السعدي رحمه الله ثلثة اصوات يباهي الله تعالى بهن الملائكة الاذان والتكبير في سبيل الله ورفع الصوت بالتلبية ذكره في الجامع جامع شي

قبل الاحرام استحبابا وبعده وجوبا او سنة وكذا في كلما يفعله تشبها مما يختص للمحرم جامع شي

لبيك

اي بالتلبية

فانه اي الخليل عليه السلام قال في ذلك الحين جامع الشروح

فرغ

اي لاجل مغفرة ذنوبكم جامع شي

وفي رواية يا عباد الله اجيبوا داعي الله حيث قال الله تعالى بعد الفراغ واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر الاية فقال يا رب كيف يبلغهم صوتي فقال يا ابراهيم منك التاذين ومني الابلاغ فصعد عليه السلام على الصفا وقيل على ابي قبيس فنادى باحدى تلك العبارتين فاسمعهم الله تعالى صوته جامع الشروح

وعن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال النبي عليه السلام لما اوحى الله تعالى ابراهيم ان اذن في الناس بالحج صعد على جبل ابي قبيس فنادى ايها الناس ان الله تعالى اعطاكم الدنيا فرضا وسالكم الحج فرضا الا وانكم لن تؤدوا شكر ما انعم الله به عليكم الا باجابة ربكم فاجيبوه فيما يدعوكم خالصة الحقائق

وقال بعض اهل التحقيق لما كانت في الحج مشقة ومن الله تعالى الدعوة الى الخليل قوله تعالى واذن في الناس بالحج ولما لم يكن في المغفرة مشقة تولى الدعوة بنفسه قال عز ذكره والله يدعو الى الجنة والمغفرة خالصة الحقائق

نادى فيهم ... يا ايها الناس حجوا بيت ربكم فاسمعه الله من في اصلاب الرجال وارحام النساء فيما بين المشرق والمغرب ممن سبق في علمه ان يحج وقيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يفعل ذلك في حجة الوداع ياتوك رجالا مشاة جمع راجل كقائم وقيام وقرئ بضم الراء مخفف الجيم ومثقله ورجالى كعجالى وعلى كل ضامر اي ركبانا على كل بعير مهزول اتعبه بعد السفر فهزله ... صفة لضامر محمولة على معناه وقرئ ياتون صفة للرجال والركبان

البيت ثم قالت يا ابراهيم ابن على قدري وبحيالي اي بحذائي فاخذ ابراهيم عم قدرها ثم بناه بحيالها حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله تعالى اليه واذن في الناس بالحج فلما امره بذلك صعد جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه فمد الله تعالى صوته فلم يبق انس ولا جن ولا حجر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا بلغ الله تعالى صوته اليه فلبى اي قال مجيبا لذلك النداء لبيك لبيك اهـ من كان يحج البيت بعد نزولهم الى الدنيا وهم في اصلاب ابائهم مرة او مرتين او مرات على اعداد الحجات التي ستقع عن ذلك المجيب في الدنيا روي ان ابراهيم عم سمع في اخر ذلك لبيك بكثرة وغلبة وحرقة قلب وذوبان روح بحيث طاش قلبه وحار عقله فقال الهي من هؤلاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله تعالى هم امة محمد عم خير الامم فقال الهي كيف اطعمهم ان اضيفهم فقال الله تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم منك ضيافة فاخذ ابراهيم كافورا قدر قبضة ثم صعد على جبل ابي قبيس فرمى به فارسل الله تعالى ريحا فاحتملت به شرقا وغربا ففي اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعله الله تعالى بحكمته كالملح في اطعمتنا من ضيافة ابراهيم عم لما ذكره في مشكاة الانوار والمشي في طريق الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المضاعف وعن ابي حنيفة في الحج راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشي يسبب

لقوله عليه السلام ان للحاج الراكب لكل خطوة تخطوها راحلته حسنة وللحاج الماشي بكل قدم يرفعه سبعمائة حسنة من حسنات الحرم قالوا يا رسول الله وما حسنات الحرم قال الحسنة منها مائة الف قال علماؤنا هذا في حق اهل مكة وحواليها واما في حق الافاقي فالركوب افضل لانه عليه السلام حج راكبا فاتباعه اولى وقيل الافضل ان يخرج راكبا ثم يمشي تارة فتارة مقدار ما يطيق جمعا بين المشي والركوب جامع الشروح

١٧٦

وسئل بعض العلماء عن العمرة والمشي اليها افضل او يكرى حمارا بدرهم فقال ان وزن الدرهم اشد عليه فالكراء افضل من المشي وان كان المشي اشد عليه كالاغنياء فالمشي له افضل فكأنه ذهب الى مجاهدة النفس وله وجه ولكن الافضل ان يمشي ويصرف ذلك الدرهم الى الخير فهو من صرفه الى المكاري عوضا عن ابتذال الدابة فاذا كان لا تتسع نفسه للجمع بين مشقة النفس ونقصان المال فما ذكره غير بعيد فيه هكذا في الاحياء وفي البزازي الحج راكبا افضل لانه اذا مشى ساء خلقه وجادل الرفقاء وقد كره الامام الجمع بين المشي والصوم في الحج انتهى من شرح الانام

سيئ الخلق فالركوب ابعد من ضجر النفس واقل للاذى واقرب الى السلامة وتمام حجه لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشي فهو الافضل فان كان يضعف ويؤدي ذلك الى سوء الخلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما ان الصوم افضل للمسافر والمريض ما لم يفض الى ضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بتشديد الباء الحجر الاسود ورد في الخبر انه ياقوتة من يواقيت الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق اي بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه بغير حق اي نفاق واستخفاف وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله عم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني ادم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك المعظم الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او يزاحمه فيشير اليه ولا يقبله ويبكي عنده اي عند الحجر ويتذكر الميثاق اي العهد الذي اخذه الله تعالى على عباده حين قال الست بربكم قالوا بلى فيقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك روي ان عمر رضه قبله في اول حجه من خلافته ثم قال اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله يقبلك لما قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورائه فرأى عليا فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال علي رضه يا امير المؤمنين بل هو يضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى لما اخذ الميثاق

كلما امر عليه في اشواط الطواف وكلما دخل البيت

ولان تحية البيت استلام الحجر جامع

اي عند الحج لانه عليه السلام وقف عنده ففاضت عيناه ثم راى عمر رضي الله عنه يبكي فقال يا عمر ههنا تسكب العبرات جامع

اي يعظم غاية التعظيم واما كيفية التقبيل ان يضع يديه على طرفي الحجر ويقبل ما بين يديه جامع الشروح

بكفيه فيقبل باطنهما ويلصقهما بعد ان جمعهما جامع الشروح

اي الحجر نفسه لانه عليه السلام كان يفعل كذلك وكان الاستلام سنة وترك الايذاء فريضة فلا تجوز تركها لاتيان السنة كذا في الهداية وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه انك رجل ايد اي قوي تؤذي الضعيف فلا تزاحم الناس على الحجر ولكن اذا وجدت فرجة فاستلمه والا فاستقبله وهلل وكبر جامع الشروح

حين اخرج ذريات ادم عليه السلام من ظهره فقال لهم الست بربكم قالوا

اي المؤمنون والكافرون بلى انت ربنا فمن كفر بدل وغير الايمان الفطري بالكفر الذي اكتسبه ومن امن وصدق ثبت على ايمانه الفطري وقال بعض الشارحين قال المؤمنون بلى انت ربنا فالتزموا ان يعملوا بموجب اقرارهم جامع الشروح

قال الامام الاعظم رحمه الله تعالى في الفقه الاكبر اخرج ذرية ادم من صلبه فجعلهم عقلاء فخاطبهم وامرهم ونهاهم فاقروا له بالربوبية فكان ذلك منهم ايمانا فهم يولدون على تلك الفطرة فمن كفر بعد ذلك فقد بدل وغير ومن امن وصدق

العبرات بيان اي دموع العيون

روي عن النبي عم قال ان حول الكعبة لقبور ثلثمائة نبي وان ما بين الركن اليماني الى الركن الاسود لقبور سبعين نبيا وكل نبي من الانبياء عم اذا كذبه قومه خرج من بين اظهرهم فاتى مكة وعبد الله عز وجل حتى يموت ذخر العابدين تحفة … تاريخ الطبري ان آدم مات بمكة ودفن بجبل ابي قبيس ثم ايام الطوفان نقله نوح الى بيت المقدس وفي رواية لم ينقله وانه في اليوم مدفون تحفة الحجاج

على الذرية كتب عليهم كتابا بان اجرى نهرا احلى من العسل والين من الزبد ثم امر القلم ان اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم في رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الكتاب فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد على الكافرين بالجحود قالوا فذلك هو معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة وتعظيم الحرم اي حرم مكة ومقداره من قبل المشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثني عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة عشر ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر ذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوئه كان حرما فحرم ما بلغ ما تقدر عليه واعلم ان المواقيت الخمس التي وقتها النبي عم وعينها للاحرام فناء للحرم والحرم فناء للمسجد الحرام وهو فناء للبيت شرفها الله تعالى ومن قصد مكة سواء للزيارة او غيرها لا تحل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم تعظيما لها الا اذا كان القاصد من داخل الميقات فيحل له ان يدخل مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة ولا يحمل فيه سلاحا فانه لا يحل لاحد ذكر في التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة مع المسلمين اما حمل السلاح للسبع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل النبي عم للفتح انتهى ولا يجني فيه جناية ولا يؤذي مسلما واذا اراد ان يأكل او يقضي حاجة من البول ونحوه خرج الى الحل بين الحلال والمواضع

مطلب سعة شرف حرم الله تعالى

من صح

وجاء في الاثر ان الله تعالى ينظر في كل ليلة الى اهل الارض فاول من ينظر اليهم اهل الحرم واول من ينظر اليه من اهل الحرم اهل المسجد الحرام فمن راه طائفا غفر له ومن راه مصليا غفر له ومن راه نائما مستقبل القبلة غفر له جامع الشروح

لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح مرشد الانام

ويقال ان الحجاج في سالف الدهر كانوا اذا قدموا مكة جعلوا نعالهم بذي طوى تعظيما للحرم ذخر العابدين

المواضع التي بين الميقات والحرم ان استطاع حكي ان عمر بن عبد الله العزيز وامثاله من الامراء يضرب فسطاطين فسطاطا في الحرم وفسطاطا في الحل فاذا اراد ان يصلي او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل او غير ذلك خرج الى فسطاط الحل كذا في الخالصة ولا يطيل بها المقام اي لا يطيل الاقامة في مكة فيمل جواره اي حتى يسأم من مجاورة الحرم او يقصر في تعظيمه ولهذا كان عمر رضه يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وكلمنع من الاقامة كره بعض العلماء الجوار دون مكة ولا تظنن ان كراهة المقام يناقض فضل البقعة لان هذه كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمعنى قولنا ان ترك المقام به افضل اي بالاضافة الى المقام مع التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات فكيف لا والنظر الى بيت الله تعالى عبادة والحسنات فيها مضاعفة وقد روى الامام في الاحياء ان النبي عم لما عاد الى مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله تعالى الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت وليعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس نورهما لاضاءتا

اي مقام ابراهيم عليه السلام وهو الحجر الذي اثر فيه قدماه عليه السلام ففر استلامهما جامع الشروح

الخروج والا فالى مقدار ما يستطيع عليه لما ورد في حق كل منها من الاحاديث والاثار جامع الشروح

بنصب الفعلين لما مر مرارا اي تصير سببا الى الملالة والسامة في مجاورة او التقصير جامع الشروح

يعني يكره المجاورة فيها عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لما ذكر خلافا لهما جامع

قال في الاحياء كره الخائفون المحتاطون من العلماء المقام بمكة لمعان ثلاثة احدها خوف التبرم والانس بالبيت فان ذلك ربما يورث في تسكين حرقة القلب في الاحترام الثاني تهييج الشوق بالمفارقة لينبعث داعية العود فان الله تعالى جعل البيت مثابة للناس اي يثوبون ويعودون اليه مرة بعد اخرى ولا يقضون منه وطرا الثالث الخوف من ركوب الخطايا والذنوب بها فان ذلك مخطر وبالحري ان يورث مقت الله تعالى لشرف الموضع روي عن وهيب رحمه الله تعالى قال كنت ذات ليلة في الحجر اصلي فسمعت كلاما بين الكعبة والاستار يقول الى الله اشكو ثم اليك يا جبرائيل ما القى من الطائفين حولي من تفكههم في الحديث ولغوهم ولهوهم لئن لم ينتهوا عن ذلك لانتفضن انتفاضة يرجع كل حجر مني الى الجبل الذي قطع منه قال ابن مسعود رضي الله عنه ما من بلد يؤاخذ الله تعالى العبد فيه بالهمة قبل العمل الا مكة شرفها الله تعالى وتلى قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اي انه على مجرد الارادة ويقال ان السيئات تضاعف بها كما تضاعف الحسنات مرشد الانام

وروى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال من توضأ فاسبغ الوضوء ثم اتى الركن يستلمه خاض في الرحمة فاذا استلمه قال بسم الله والله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله غمرته الرحمة فاذا طاف بالبيت كتب الله تعالى له بكل قدم سبعين الف حسنة وحط عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة وشفع في سبعين من اهل بيته فاذا اتى مقام ابراهيم فصلى عنده ركعتين ايمانا واحتسابا كتب له ثواب عتق اربعة محررة من ولد اسمعيل عليه السلام وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه كذا ذكر في الترغيب مرشد الانام

وعن الضحاك قال عليه السلام بلغني ان التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق وان ماءها يذهب الصداع وان الاضطلاع منه يجلو البصر وعن ابي ذر رضي الله عنه قال النبي عليه الصلوة والسلام في زمزم انها مباركة انها طعام طعم وشفاء سقم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال عليه السلام ماء زمزم لما شرب له اي شربته لتستشفي به شفاك

بين المشرق والمغرب ويقبلهما ويصلي عندهما ويدعو بأهم حوائجه عندهما وان يشرب من ماء زمزم قيل انما سميت به لانه لما ارتثت هاجر نبع الماء من تحت قدم اسماعيل واراد ان يجري قالت بلسان القبط زم زم اي قف قف مستقبلا به وان يصب منه على رأسه وسائر جسده ثلثا متبركا به وان يشرب منه على قصد نجاح اوطاره النجاح الظفر والاوطار جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كلها ففي الحديث ماء زمزم لما شرب له فان شربته تستشفي شفاك الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله تعالى الى غير ذلك روى الامام الجزري انه لما استقى عبد الله بن المبارك من زمزم شربة استقبل القبلة وقال ان ابي حدثني عن جابر ان رسول الله عم قال ماء زمزم لما شرب له وهذا شربة لعطش يوم القيمة وفي الحديث الآخر التضلع وهو الامتلاء شبعا وريا من ماء زمزم براءة من النفاق روى عن النبي عم انه قال لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد ابدا وان يحمل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد شجر الحرم بالعين المعجمة من عضد الشجر قطعة وبابه ضرب اي لا يقطع شيئا من شوكه بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته بضم اللام وفتح القاف وهي ما يلتقط على الارض فيباح في الحرم الا لمعرفها قال عم لا تلتقط لقطته الا من عرفها سنة اي لا يأخذ واحد الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها ولا يجوز للملتقط التملك وهو الظاهر قولي الشافعي والاكثرون قالوا

اي يكون لاي حاجة يشرب لها وتحصل الحاجة وقال في الاذكار وهذا الحديث المروي عن جابر رضي الله عنه مما عمل العلماء الاخيار فشربوه لمطالب لهم جليلة فنالوها قال العلماء رحمهم الله تعالى فيستحب لمن شربه للمغفرة ولعطش يوم القيمة او للشفاء من مرض ونحو ذلك ان يقول اللهم اني اشربه لتغفر لي عند شربه اللهم انه قد بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له اللهم اني اشربه لتغفر لي ولتفعل بي كذا وكذا فاغفر لي وافعل او التضلع اللهم اني اشربه مستشفيا فاشفني ونحو هذا والله تعالى اعلم انتهى مرشد الانام

لان المنافق لا يعتقد شرفه فلا يتلذذ بشربه فلا يشرب منه وان شرب فلا يتضلع جامع الشروح

لما روي ان عائشة رضي الله عنها حملت منه وقالت كان النبي عليه السلام يحمله جامع ش

تتمة: الله تعالى وان شربته لقطع ظمأك قطعه الله وان شربته لشبعك اشبعك الله وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا شرب ماء زمزم قال اللهم اني اسئلك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وعن خالد بن سعدان قال النبي صلى الله عليه وسلم زمزم عين سلوان التي في بيت المقدس عين من عيون الجنة روضة المتقين

وان الكثارة من علامة الايمان وانه من الاشربة المفرحة المزيلة للاحزان شرح المنسك لعلي القاري

لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله تعالى يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة وانه لن يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة ولا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم فقال عليه السلام الا الاذخر قال في شرح المصابيح وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى واراد به ما لا يؤذي منه فاما الشوك الموذي كالعوسج لا باس

قالوا لقطة الحل والحرم سواء في كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله عم عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل بين لقطة الحل والحرم لا يقال لم يبق حينئذ لذكر لقطة الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم ليست كالحل في حكم اللقطة كذا في شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيدا ولا يختلي خلاها اي لا يقطع نباته الرطب في مختار الصحاح الخلا مقصورا هو النبات الرقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب

ومن السنة تعظيم مدينة الرسول عم فانها مهبط الوحي اي موضع نزول الوحي ومهاجره بضم الميم وفتح الجيم اي موضع هجرة سيد المرسلين في البزازية الافضل للحاج البداية بمكة ثم بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز فلا يأخذ شيئا مما لا يأخذ من حرم مكة قال النبي عم اني احرم ما بين لابتي المدينة ان تقطع عضاهها او يقتل صيدها ذهب مالك والشافعي واحمد الى ان حرمة المدينة كحرمة مكة لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجر ثم انه لا جزاء على من فعل ذلك عندهما في قوله الجديد وقال في قوله القديم سلب ثياب قاتل الصيد وقاطع الشجر ثم السلب للسالب وقيل لبيت المال وقيل يفرق بين مساكين المدينة يستوي فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى نفي الحرمة قال لا حرم لها بل هو كسائر

وروي انه عليه السلام قال صلاة في مسجد المدينة بعشرة آلاف صلاة وصلاة في المسجد الاقصى بالف صلاة الخ وفي رواية صلاة في بيت المقدس بخمسمائة الف صلاة وصلاة في مسجد المدينة بخمسين الف صلاة وعن انس رضي الله عنه قال عليه السلام من صلى في مسجدي اربعين صلاة كتب الله له براءة من النار وبرئ من النفاق وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام ان من مشى حين يخرج من منزله الى مسجدي فرجل يكتب له حسنة ورجل يحط عنه خطيئة حتى يرجع وقال مالك رحمه الله تعالى المدينة افضل لما روي انه عليه السلام لما اخرج من مكة متوجها الى المدينة قال اللهم ان اهل مكة اخرجوني من احب البقاع الي فانزلني الى احب البقاع اليك وقد انزل بالمدينة

لا باس بقطعه كالحيوان الموذي لا باس بقتله مرشد الانام

مطلب تعظيم مدينة النبي

وهو الظاهر وعليه اصحابنا والاذخر حشيشة طيبة الرائحة والقين واحد القيون وهو الحداد اي يحرقه الحداد وقودا بدل الحطب والفحم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم لبيوتهم ان يسقف بها البيوت بمنزلة القصب وقوله عليه السلام الا الاذخر استثناء عن التحريم لحاجتهم مرشد الانام

قال الامام في الاحياء ما بعد مكة بقعة افضل من مدينة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والاعمال فيها مضاعفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وكذلك كل عمل بالمدينة بالف مرشد الانام

اللابة ارض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي فيما بينهما قوله ان يقطع بدل اشتمال من الموصول العضاه كل شجرة يعظم وله شوك وواحد العضاه عضاهة حذفت الهاء الاصلية كما حذفت من الشفة اصلها شفهة لان تصغيرها شفيهة والجمع شفاه بالهاء وكذا تصغير عضاهة عضيهة وجمعها عضاه برد الهاء كذا ذكر في شرح المشارق لابن الشيخ منه لمرشد الانام

ومحبوب الله تعالى افضل من محبوب النبي عليه السلام ولهذا اختار المقام فيها الى ان مات ودفن ثمه قلنا معناه احب البقاع اليك بعد مكة واما موضع قبر النبي صلى الله عليه وسلم فافضل من كل البقاع بلا خلاف وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما خرج عليه السلام من مكة اظلم منها كل شيء ولما دخل المدينة اضاء منها كل شيء فقال المدينة فيها قبري وبها بيتي وتربتي وحق على كل مسلم زيارتها روضة المتقين

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للحاج اذا خرج من منزله خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وله بكل خطوة عبادة سبعين سنة حتى يرجع الى منزله فاذا رجع فاغتنموا بدعائه فان دعاءه مستجاب له ذخر العابدين

البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي عم حمى حول المدينة لخيل المسلمين ليستظلوا باشجارها ويرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للحرب وقد جاء في حديث ابي هريرة جعل رسول الله عم اثنى عشر ميلا حمى اي محفوظا حول المدينة وما كان على سبيل الحمى لا يقع المنع على التأبيد بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا في شرح المصابيح وكان النبي عم اذا رأى المدينة من بعيد حث راحلته حبا لها

ومن السنة ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب اي بقوله مرحبا لك وان يصافحه تبركا به قال عم من عانق حاجا او غازيا فقد عانق الف نبي ذكره في النصاب ويأمره اي يستدعي منه ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور هكذا ورد في الحديث

ومن السنة زيارة بيت المقدس على وزن المجلس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان القدس وهو الطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او يطهر العباد من الاصنام وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة او المكسورة فهو مفعول من التقديس اي التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المص تبعا لمحقق الكرماني في شرح البخاري ففي الحديث بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان والاضافة بيانية اي موضع الحشر او ارض هو المحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر ومنه يوم الحشر والمحشر بفتح الشين ايضا يقال

اي بان يدعو ويطلب المغفرة للمستقبل ويدعو له جامع ش

حكي عن الحسن رحمه الله تعالى انه قال اذا خرج الحاج فشيعوهم وزودوهم الدعاء فاذا قفلوا اليكم فالقوهم وصافحوهم قبل ان يخالطوا الذنوب فان البركة في ايديهم ذخر العابدين

مطلب زيارة بيت المقدس

يشير الى ما روي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها اي من حب المدينة ومعنى اوضع اسرع مرشد الانام

يقال انشره الله تعالى اي احياه بعد موته اشهره فصلوا فيه فان صلوة واحدة فيه كالف صلوة في غيره

فصل في سنن يوم عاشوراء

ومن سنن الاسلام تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح وسيصرح المص به كذا في الشرح وذكر الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم الحادي عشر فان جملة العرب يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عم روي عن النبي عم انه قال ولد ابراهيم يوم عاشوراء ونجاه الله وهداه الله يوم عاشوراء يعني رأى الكوكب فقال هذا ربي فهداه الله تعالى يوم عاشوراء حتى تيقن ان الله تعالى واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجى موسى عم يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عم مكانا عليا يوم عاشوراء وكشف الله تعالى عن ايوب عم يوم عاشوراء ورفع عيسى عم في يوم عاشوراء وقال بعضهم انما سمي عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشرة كرامات اي الخ المذكورة وفيه تاب الله تعالى على ادم عم وفيه استوت سفينة نوح عم على الجودي وفيه رد الملك على سليمن عم وفيه اخرج يونس من بطن الحوت وفيه رد الله تعالى يوسف عم على يعقوب عم كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق الله تعالى فيه جبرائيل وميكائيل واسرافيل وخلق فيه العرش والكرسي قال بعضهم الكرسي والعرش واحد لكن ذكر تارة بلفظ الكرسي واخرى بلفظ العرش وقال

ولما فرغ من اركان الاسلام اراد ان يبين ما يتفرع عليها فشرع منه فيما يتعلق بيوم عاشوراء لمناسبة قرب شهره اخر اشهر الحج وتكفير صومه ذنوب سنة وصوم عرفة سنتين فقال جامع الشروح

وروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يوم عاشوراء اليوم التاسع جامع الشروح

ويعظمونه فعلى الانسان ان يعرف حرمته ويعظمه بالطاعة ايضا مرشد الانام

ونجاه من اليهود

وخلق ادم وحوا عليهما السلام وغرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء قال الشارح الفاضل يعني يحيى رحمه الله تعالى فان قلت كيف يخلق فيه ما خلق قبله قلت لعل المراد به خلق في وقت من مطلق الوقت المتم منذ خلق روح سيد المرسلين عليه السلام وعليه يكون ذلك الوقت هذا اليوم بعد ترتيب الايام والشهور جامع الشروح

وعطف المص الكرسي على العرش يقتضي مغايرتهما وقول بعض الاكابر من اهل الله تعالى ان الكرسي ارض الجنة وسقفها العرش واذا كانت السموات تبدل وتصير من جملة جهنم فالعراف المذكور انه سور بين الجنة والنار يكون نفس جرم الكرسي وهو الذي باطنه يعني مسطح فيه الوجه وظاهره يعني الوجه الذي يلي السموات والارض من قبله العذاب يدل ايضا على ان الكرسي غير العرش وهذا هو الصواب والله تعالى اعلم مرشد الانام

المحسن البصري الكرسي غير العرش ويؤيده ما روي عن ابن عباس
رضه انه قال قال رسول الله عم الشمس من نور العرش والقمر من نور
الكرسي فاذا كان يوم القيمة اعادهما الله تعالى الى ما خلقا منه
فيؤمر الشمس ان ترجع الى العرش فتبرق برقة فتختلط في نور
العرش وكذلك القمر ذكره في الخالصة وعن عبد الله بن مسعود
رضه قال بين كل سمائين مسيرة خمسمائة عام وبين الكرسي
والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى
فوق العرش اي بالعلو والقدرة يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير
الامام ابي الليث ويوافقه ما ذكر في المواقف حيث قال ان العرش
المجيد في لسان الشرع هو ما سماه الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك
فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم ان الكرسي فيه
ما سموه بفلك الثوابت يعني الفلك الثامن الذي تحت التاسع
عندهم ويوم خلق فيه القلم ايضا وقدم تحقيقه في اوائل
الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق ادم
وحوا عليهما السلام وغرس شجرة طوبى في عاشوراء وفيه
تقوم الساعة ووجه دلالته على الخير هو ان عندها تصل ارباب
الكمال الى ما هو موعد لهم كما مر وصوم هذا اليوم سنة
مستحبة وكان السلف لا يطعمون الطعام الصبيان فيه
اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي عم يحنك بالحاء
المهملة وتشديد النون يقال حنك اي الصق محنكه تمرة كذا
في التكملة الصبيان بريقه في يوم عاشوراء فلا يطعمون بفتح

وبين السماء السابعة والكرسي مسيرة خمسمائة عام صح

اي بعض ما يكون من امور القيمة قبل طي السموات او يقوم نفس القيمة في وقت كان هو ذلك اليوم قبل طيها فالمراد بالساعة القيمة فان قلت قيام الساعة في يوم عاشوراء كيف تدل على خيرية ذلك اليوم اجيب عنه ان عند قيام الساعة يخلص ارباب الكمال من الحبس ويصلون الى ما وعد لهم من دخول الجنان ومشاهدة الملك الرحمن فاي خير اعظم من هذا الاحسان جامع الشروح

واعطى الله تعالى الملك في يوم عاشوراء سليمان عم

اي طريقة محبوبة صح معمولة جامع

روي عن النبي عليه السلام انه دخل المدينة فوجد اليهود يصومون فقال ما شانكم تصومون قالوا هذا يوم عاشوراء هذا يوم مبارك هذا يوم انجى الله تعالى فيه موسى واغرق فيه فرعون فنحن نصومه شكرا لله تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا اخ موسى وانا احق بصوم هذا اليوم منكم ان اصوم ثم امر المنادي فنادى في الناس الا من اكل فلا ياكل بقية يومه ومن لم ياكل فليصم ذكره في الروضة مرشد الانام

اي يجعل ماء فمه المبارك في فيهم جامع الشروح

روي عن الربيع بنت معوذ انها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة يوم عاشوراء الى قرى الانصار من اصبح مفطرا فليصم بقية يومه ومن اصبح صائما فليصم قالت كنا نصومه بعد ذلك و نصوم صبياننا نجعل لهم اللعبة من العهن يعني من الصوف فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك كذا في الروضة مرشد الانام

بفتح الياء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بضم الطاء اذا اكل
او ذاق اي لا يطعمون يعني هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام
الى اخر النهار حيث يشبعون ببركة ريق النبي عم وقيل ان الوحش
اي الوحوش من الحيوان لا ترتع يوم عاشوراء جاء في الخبر ان
النبي عم مر على ظبية وقعت في شبكة يوم عاشوراء فتكلم
الظبية بان يشفع الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد
غروب الشمس فقال الصياد قل لها حتى ترجع في اليوم فقالت
الظبية هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادنا فيه لحرمته
فقال الصياد وهبتها لك يا رسول الله فاخذها النبي
وارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم
ويوم عاشوراء والحادي عشر منه مخالفة لليهود فقال
النبي عم التمسوا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله
تعالى من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى له نصيبا
من عبادة جميع من عنده من الملائكة والانبياء والمرسلين
والشهداء والصالحين هذا في الصوم واما الصلوة فقد
روت عائشة رضه عن النبي عم انه قال من صلى مائة
ركعة في ليلة عاشوراء وفي يوم عاشوراء وقرا في كل
ركعة منها فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا
فرغ من صلوته قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله و
الله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة
ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على سبعين مرة ملاء الله

صح

لما روي انه عليه السلام لما صامه وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت لاصومن التاسع واما الحادي عشر فعلى قول البعض كما مر وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشوراء يوما يصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصومه بمكة ولما قدم المدينة فرض صوم رمضان وقال عليه السلام من شاء صام عاشوراء ومن شاء افطر يعني ان من صامه نال ما وعد في حقه ومن لم يصم لم ينل ذكره في تنبيه الغافلين وقال عليه السلام من فطر مؤمنا في ليلة عاشوراء فكانما فطر عنده جميع امة محمد عليه السلام واشبع بطونهم جامع الشروح

تعالى قبره اذا مات مسكا وعنبرا ثم قال وكل من وضع في القبر تناثر شعره ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا خرج من قبره يحشر ووجهه يتلالأ من النور كالقمر ليلة البدر ويزف الى الجنة كما تزف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضي خصمائه في هذا اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية ارضاء خصمائه يوم القيمة اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد احد عشر مرات وفي الثانية بعدها قل يا ايها الكافرون ثلاث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعدها الهيكم التكاثر مرة واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة اية الكرسي ثلاثا والاخلاص خمسة وعشرين مرة خلصه الله تعالى من اهوال القبر ويرضي خصمائه عنه يوم القيمة قال في الرسالة الروقية وهذه الصلوة منقولة عن النبي عم وله فضل كثير وتصلى هذه الصلوة في سنة في ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية وعرفة وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان واخر جمعة من شهر رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال النبي عم من كان قاطع الرحم فوصله يوم عاشوراء جعل الله تعالى له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا عليه السلام وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك بين المسابحة والوسطى ويتصدق على الفقراء بما وجد قال النبي عم من تصدق في يوم عاشوراء بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل

قال النبي صلى الله عليه وسلم من زار اخاه المسلم في يوم عاشوراء قال الله تبارك وتعالى للملائكة اكتبوا له بعدد كل خطوة يخطوها وبعدد كل شيء خلقه حسنة وامحوا عنه بعددهم سيئة وارفعوا له بعددهم درجة مسند الامام

وعيسى صح

احد وكان في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر قال عم من ذهب الى مجلس عالم او الى بقعة يذكرون تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله تعالى ان يدخله الجنة ويسلم على عشرة انفس من المسلمين قال عم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء فكانما سلم على جميع الخلق من المؤمنين ويتفقى فيه ويطعم الناس قال عم من اشتهى شيئا فلم يتناول منه واطعم جاره المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويطعم الناس ويكسو فيه العاري عن الثوب ويمسح فيه برؤس الايتام ذكر في تنبيه الغافلين انه قال من مسح بيده على رأس يتيم يوم عاشوراء رفع الله تعالى له بكل شعرة درجة في الجنة ويميط بضم الياء الاولى من الاماطة وهي الازالة الاذى من طريق المسلمين ويصلح بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المريض ويصافح الاخوان حبا لهم وكرامة وهذه الاحاديث الخمسة السابقة نقلها الامام الزندوستي في الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار عند الله تعالى طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الجزء ان من اغتسل يوم عاشوراء مرتين لم يرمض عيناه ابدا انتهى كلامه

فصل في سنن الاضحية وهي الشاة التي تضحى بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت تذبح هي فيه ضحى يوم العيد وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها

من التوحيد والوعظ وتلاوة القرآن وغيرها جامع

قال فى روضة العلماء ان الدواب التى تجوز فى الضحايا فى ظاهر الاصول اربعة ازواج فهى فى الحاصل ثمانية الابل الانثى والذكر والانثى منها افضل لان رغبة الناس الى لحمها اكثر والغنم الانثى والذكر والذكر افضل لان رغبة الناس الى لحمه اكثر والبقر الانثى والذكر والانثى منه افضل لان رغبة الناس الى لحمها اكثر والمعز الانثى والذكر والذكر منه افضل لان رغبة الناس الى لحمه اكثر والجاموس يجوز استحسانا ولا يجوز قياسا والانثى منه افضل ولا يجوز من ذلك اى من المذكور الا الثنى فصاعدا الا الضان فان الجذع من الضان وهو الذى اتى عليه اكثر السنة سبعة اشهر او اكثر يجوز عندنا وعند الشافعى لا يجوز قلنا روى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رجلا جمل بغنم الى باب المدينة فامتنع الناس من شرائها لانه جذع فخرج ابو هريرة وقال قال رسول الله صلى الله

وتشديد الياء واصلها اضحوية على وزن افعولة وجمعها الاضاحى وضحية والجمع ضحايا كهدية وهدايا واضحاة والجمع اضحى كارطاة وارطى كذا فى شرح المصابيح ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام التضحية ذبح الاضحية حال كونها من الانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهو ذات القوائم الاربع يعنى ان من السنة التضحية بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثنى فصاعدا من الشاة اعم من ان يكون ضانا ومعزا ومن الابل والبقر مطلقا وهو اى الثنى ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحول من الشاة والمعز والجذع بفتحتى الجيم والذال المعجمة وقيدناه بالضان وهو ماله الستة لان الجذع من المعز لا يجوز به التضحية وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من الجميع كما ذكر وان الجاموس داخل فى الفروع وتخلص من الاخلاص نيته لله تعالى وينوى بها اى بالتضحية فداء نفسه كما صار الكبش فداء اسمعيل عم واليه يشير فى قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وتحرير هذه القصة على ما ذكر فى الكشاف والروضة وهو ان اسمعيل عم لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم عم فى اشغاله وحوائجه بنى ابراهيم عم الكعبة بامر الله تعالى واسمعيل عم يعينه فلما تم البناء حج البيت وفرغ من مناسك الحج راى ابراهيم عم ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله تعالى يامرك بذبح ابنك هذا فلما اصبح روى فى ذلك اى تفكر من الصباح الى الزوال امن

امن الله تعالى هذا الحلم ام من الشيطان لا جرم سمى ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى راى مثل ذلك فعرف انه من الله تعالى فسمى ذلك اليوم عرفة ثم راى مثله فى الليلة الثالثة فهم بنحره فسمى ذلك اليوم يوم النحر ثم قال لابنه يا بنى خذ الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب لاهلنا منه فلما توجها الى الشعب قال الشيطان لعنه الله تعالى ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر فالقى اليها انواع الوساوس فلم يظفر بها فطردته وقالت ان كان الله تعالى امره بذلك فسمع لامر الله تعالى واطاعه ثم خرج فى اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى فسعى فى الوسوسة والاضلال فى حق كل منهما على الانفراد فلم يظفر بواحد منهما فلما رجع عدو الله مع الياس وخلا ابراهيم عم بولده اخذ يشاوره فى ذلك الامر وانما شاوره وان كان حتما من الله تعالى وتمت عزيمته عليه ليعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله تعالى فيثبت قدمه ويصبره ان جزع ويامن عليه ان صبره وسلم وليعلمه حتى يوطن نفسه ويهون عليها ويلقى البلاء وهو كالمستانس به ويكتسب المثوبة بالانقياد لامر الله تعالى قبل نزوله وليكن سنة فى المشاورة فلما شاوره قال يا بنى انى ارى فى المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى فهل امرك ربى بذبحى قال ابراهيم عم نعم قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء

ثم قال لابنه يا هاجر اغسليه واتركيه فانى اريد ان اذهب به الى الغنم ففعلت ذلك

فقد قيل لو شاور ادم عليه السلام الملائكة فى اكل الشجرة لما فرط منه ذلك مهم للجامع

على ما امرت به من الذبح وانما شاور فى امر من الله تعالى ليهون عليه البلاء ويصبره
ويكتسب المثوبة بالانقياد لامر الله قبل نزوله فلما عزما على الذبح قال يا ابت اوصيك
بثلاثة اشياء ان تربط يدى كيلا اضطرب فاوذيك وان تجعل وجهى الى الارض كيلا
تنظر الى وجهى وترحمنى وان تذهب بقميصى الى امى تذكرة لها منى وتسلم عليها وتقول
لها اصبرى على امر الله فقال نعم العون انت يا بنى على امر الله تعالى تفسير العيون

قيل اوحى الله تعالى الى داود عليه السلام
يا داود كذب من ادعى محبتى اذا جنه
الليل نام عنى والنوم ضد العلم ولهذا
قال الشبلى اطلع الحق على فقال من نام
عن غفل ومن غفل حجب كذا فى الرسالة
حبله للجامع

الله تعالى من الصابرين روى انه لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك
بمنى عند الصخرة قال يا بنى انى اريته فى المنام انى اذبحك قال يا ابت
بذا اجزاء من نام عن حبيبه لو طلبتم ما امرت بذلك فلما اسلما اى
سلم هذا ابنه وذاك نفسه وتله للجبين اى صرعه على شقه فوقع
احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه بيديه من كمه فقال
يا ابت اذا اردت ذبحى فاربط يدى الى عنقى وشد رباطى
كيلا يصيبك منى شىء فينتقص اجرى فان الموت شديد وحد
شفرتك وحول وجهى الى الارض فانى اخشى ان اضطرب فتدركك
رأفة الاباء فتحول بينك وبين امر الله تعالى ورد قميصى الى امى
فانه عسى ان تسلى عنى وسلها يا ابت ما استطعت فقال له ابراهيم
نعم العون وجدتك يا بنى على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم
يده والقاه تفكر الغلام فى نفسه فقال خلنى يا ابت حتى لا ترانى
الله تعالى انفذ امره مكرها بل ضع السكين على حلقى لاجر حلقى
على السكين حتى تعلم الملائكة ان ابن الخليل مطيع الله تعالى لربه
لامره فمد يده ورجله بلا وثاق وحول وجهه الى الارض فادخل
ابراهيم الشفرة الى حلقه فامرها بجميع قوته فانقلبت الشفرة
الى قفاه وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال
الغلام يا ابت حد الشفرة للذبح واسترح فحدها الى الصخرة فحدها
حتى صارت كانها شعلة نار ثم امرها ثانيا فانقلبت فلم
تقطع فقال الابن ما لك تتكاسل قال لا تقطع السكين يا
غلام فاطعنى برأس السكين طعنا فطعنه برأسه فانثنت

ولا تخبرها كيف ذبحتنى وكيف اوثقت
بالحبل يدى واذا رايت غلاما مثلى ولا
تنظر اليه حتى لا تجزع من بعدى ولا تدخل
الصبيان على امى كيلا تجدد حزنها
مشكاة الانوار

اذ كشف الله تعالى الغطاء عن اعين ملائكة
السموات فراوا ابراهيم يذبح ابنه اسمعيل
عليهما فخروا له سجدا فقال تعالى انظروا
الى عبدى كيف يمر السكين على حلق ولده
لاجل رضائى وانتم قلتم اتجعل فيها
من يفسد فيها ويسفك الدماء مشكاة

فصاح اسمعيل عليه السلام يا ابت وقع
عليك ما خفت منه من ان شدة محبتك
قد قطعت قوة يدك فلا تقدر على ذبحى
مشكاة الانوار
رضائى على حب ولدك وكنت فى ذلك من
المحسنين انا كذلك نجزى المحسنين اى المطيعين
لامرى باعطاء الفرج بعد الشدة ان هذا
لهو البلاء المبين اى الذبح هو الاختبار
الظاهر وفديناه اى خلصنا المامور بالذبح بذبح اى بكبش عظيم من الجنة فلما جاء به جبرائيل اى راى ابراهيم عليه السلام
يعالج السكين على حلق اسمعيل عليه السلام قال تعظيما لله تعالى الله اكبر الله اكبر وقال ابراهيم لا اله الا الله والله اكبر فقال
اسمعيل الله اكبر ولله الحمد فبقى هذا التكبير وذبح الشاة واجبا لنا فى يوم النحر اقتداء لابراهيم عليه السلام مشكاة الانوار

فجعل ابليس يقول لابيه الا ترى الى اعتدال قامته وحسن صورته ولطافة سيرته
فيقول ابراهيم نعم ولكن امرت بذبحه انتهى مرشد الانام

فى تفسير القرطبى قال اهل السنة ان نفس الذبح لم يقع وانما وقع الامر بالذبح
قبل ان يقع الذبح ولو وقع لم يتصور رفعه فكان هذا من باب النسخ قبل
الفعل لانه لو حصل الفراغ من امتثال الامر بالذبح ما تحقق الفداء
انتهى وقال شيخ جلال المحلى فى شرح جمع الجوامع ان خليل الرحمن
صلوات الله على نبينا وعليه امر بالذبح على محله من ابنه لنسخ قبل التمكن
منه بقوله وفديناه بذبح عظيم وذكر فيه اى فى شرح جمع الجوامع ان
امرار السكين بالمذهب المعتزلة نقل فى حاشية شيخ زرقانى
على الجلالين

فلما بلغ معه السعى اى فلما وجد وبلغ ان يسعى معه فى اعماله ومعه متعلق بمحذوف دل عليه السعى لا بالسعى لان
صلته المصدر لا تتقدمه ولا ببلغ فان بلوغهما لم يكن معا كانه قال فلما بلغ السعى فقيل مع من فقيل
معه وتخصيصه لان الاب اكمل فى الرفق والاستصلاح له فلا يستسعيه قبل اوانه اولانه استوهبه
لذلك وكان له يومئذ ثلث عشرة سنة قال يا بنى انى ارى فى المنام انى اذبحك يحتمل انه راى
ذلك وانه راى ما هو تعبيره وقيل انه راى ليلة التروية ان قائلا يقول له ان الله يامرك
بذبح ابنك فلما اصبح روى انه من الله او من الشيطان فلما امسى راى مثل ذلك فعرف انه
من الله ثم راى مثله فى الليلة الثالثة فهم بنحره وقال له ذلك ولهذا سميت الايام الثلثة
بالتروية وعرفة والنحر والاظهر ان المخاطب اسمعيل لانه الذى وهب له اثر الهجرة ولان
البشارة باسحق بعد معطوف على البشارة بهذا الغلام الخ فانظر ماذا ترى من الراى وانما
شاوره فيه وهو حتم ليعلم ما عنده الخ

روى عن ام سلمة انه عم قال
اذا دخل عشر ذى الحجة واراد بعضكم ان يضحى لا يمس من شعره وبشره شيئا وفى رواية
من راى هلال ذى الحجة واراد ان يضحى فلا ياخذن من شعره واظفاره ان الفلزم التاخير الكراهة
لا يؤخرها وهو ما زاد على الاربعين اه فقط الكل جزء من قربانه

٢٨٢

لما بنى ابراهيم صلوات الله تعالى عليه وسلامه الكعبة وفرغ منها وحج وفرغ من مناسك الحج ورمي الجمار راى في منامه ذبح الولد فقيل له يا ابراهيم قم فقرب القربان لرب العالمين فلما اصبح اختار من غنمه خمسمائة شاة احسنها واسمنها فرقى بها ذروة الجبل فنحرها فجاءت النار فاكلتها فظن ابراهيم عليه السلام انه فعل ما امر به فارى الليلة الثانية في المنام قم فقرب القربان لرب العالمين فلما اصبح اختار من ابله مائة احسنها واسمنها فرقى بها ذروة الجبل فنحرها فجاءت النار فاكلتها فظن ابراهيم عليه السلام انه فعل ما امر به فارى في المنام في الليلة الثالثة قم فقرب القربان لرب العالمين قال فما قربانى قال ولدك اسحاق في قول من يقول الذبيح هو اسحق عليه السلام وبه قال كعب رضي الله عنه وفي قول انه اسمعيل عليه السلام قيل له ولدك اسماعيل وكان ذلك بمنى فلما اصبح ابراهيم عليه السلام قال لامه اغسلي راسه الخ قال الشيطان ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فلما خرج ابراهيم عليه السلام بابنه ذهب الشيطان الى سارة رضي الله عنها في قول من قال انه اسحاق عليه السلام والى هاجر في قول من قال انه اسمعيل عليه السلام فقال اين يذهب ابراهيم بابنك قالت غدى به الى الغنم قال الشيطان غدى به ليذبحه قالت ولم يذبحه وهل يذبح الرجل ولده كلا هو ارحم به من ذلك قال الشيطان انه زعم ان الله تعالى امره بذلك قالت ان كان الله تعالى امره بذلك فسمع لامر الله تعالى وطاعة ما احسن ما يعمل به العبد حيث يطيع ربه وفي المشكاة قالت لاى شيء يذبحه قال يزعم انه قالت النبي لا يؤمر بالباطل وانا افدى لامره روحي فكيف بولدي فلما ايس رجع عدو الله بغيظه وخرج في اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى في صورة رجل فقال للغلام اين يذهب بك ابوك قال لبعض حاجته يحطب لاهلنا من هذا الشعب قال والله ما يريد الا ذبحك قال ولم قال يزعم ان ربه امره بذلك قال فان كان الله تعالى امره بذلك فسمع وطاعة لامر الله وليفعلن امر الله تعالى فتركه ولحق بابراهيم عليه السلام وقال اين تريد واين تغدو بابنك ايها الشيخ قال اريده لحاجة لي فيه قال فانك لم تغد به لحاجة انما تغدو به لتذبحه والله اني لارى الشيطان قد جاءك في منامك وامرك بذبح ابنك هذا فانت تريد ذبحه وتزعم ان الله تعالى امرك بهذا فقال والله لئن كان الله تعالى امرني بذلك لافعلن فتركه واعرض ابراهيم عليه السلام وقال اليك عني يا عدو الله فوالله لامضين امر الله فيه وفي مشكاة الانوار فكان اسمعيل عليه السلام يغدو امام ابيه

١٨٣

وروى ان اسمعيل عليه السلام قال لابيه انت سخي ام انا قال ابراهيم عليه السلام انا وقال اسمعيل بل انا لان لك ابنا اخر وليس لي الا روح واحد قال الله تعالى انا سخي منكما حيث اعطيت فداء لكما وانجيتكما من عذاب الذبح وروى ان الملائكة تعجبوا من كرامة اسمعيل عليه السلام عند رب العالمين حيث بعث كبشا من الجنة على عنق جبرائيل عليه السلام فداء له قال الله تعالى وعزتي وجلالي لو ان جميع الملائكة حملوا على اعناقهم فداء له ما كان مكافئة لقوله يا ابت افعل ما تؤمر وكذلك يقول الله عز وجل يوم القيمة يا ملائكتي انزلوا عبادي منازلهم في الجنة فيقولون هذا والله كرامة عظيمة لهم فيقول الله تعالى يا ملائكتي وعزتي وجلالي لو دفعت الى مؤمن واحد جميع جناني وما فيها لم يكن مكافاة لقولهم حين قلت لهم الست بربكم قالوا بلى فاعطيهم الرؤية زيادة عليها مشكاة الانوار

فلما بلغ اسمعيل بامر الله تعالى ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا حل ابنك وخذ هذا الكبش الذي ينحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم عم راسه الى الجبل واذا الكبش ينحدر من الجبل المشرف على منى يتدلى في مشيه املح اقرن فقيل له هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل بن ادم وكان يرعى في الجنة حتى فدى به اسمعيل عم فارسل ابراهيم عم ابنه فقام الى الكبش لياخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عم فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات ثم انه انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه عنها فاخذه ابراهيم عم وكان فائدة هربه ان يظهر موضع النحر وهو منى وروى انه رمى الشيطان حتى تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت سنة في الرمي الجمرة سنة في الرمي وروى ان ابراهيم عم لما اخذه اقبل بالكبش نحو ابنه حتى انتهى به ما بين الجمرتين فرمى الكبش بنفسه فلم يقدر ابراهيم عم رفعه فذبحه في المنحر من منى مكانه فصار الذبح هناك سنة

ويختار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان وقت النحر اول زمان الفراغ من صلوة العيد واخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث ويكره الذبح ليلا لانه لا يامن ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشاة الكبش اي الذكر من الغنم فان

تكملة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرب العبد قربانه فاول قطرة تقطر من دمه كفارة من ذنوبه سئل عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ثواب من ضحى قال اعطى له بكل شعرة عشر حسنات ورفع له عشر درجات ومن اطعم مؤمنا يكون من ميزانه اثقل من جبل احد منهاج المذكورين

من ذبح منا وضحى ويصبر على ما يصيبه من النقصان في دراهمه وماله بشرائط الذبح والاضحية ينال من الله تعالى الفداء يوم القيمة كما ناله ابراهيم وابنه عليهما السلام في الدنيا جامع الشروح

بيان لما روى عن عمر وعلي وابن عباس رضي الله عنهم انهم قالوا النحر ثلاثة افضلها اولها واول وقت النحر لاهل الامصار بعد صلاة العيد واما اهل

اول لاهل الامصار وبعد طلوع الفجر لاهل القرى لما فيه من مسارعة الخير ويجوز في يوميه بعده لا غير وفي الهداية يجوز الذبح في لياليها اي الليلتين المتوسطتين الا انه يكره لاحتمال الغلط في ظلمة الليل

القرى فانهم ينحرون بعد الفجر واخر وقته في حق الفريقين قبيل غروب يوم الثالث وفي النهاية المراد بلياليها الليلتان المتوسطتان لا غير فلم يدخل فيه الليلة الاولى وهي ليلة العاشر من ذي الحجة وليلة الرابع من يوم النحر كذا ذكر في حاشية صدر الشريعة مرشد الانام

الموجى على وزن المرمى من وجاء اسم مفعول اذا [illegible] مهموز اللام [illegible] عروق الخصى حتى صار شبيها بالخصي منه

الانثى منها عن النعجة وكذا المعز وان جاز بهما التضحية
لكن الكبش هو الاولى فيهما وان كان فحلا وقيل هو المختار من
الخصي وعن ابي حنيفة رح ان الخصي اولى لان لحمه اطيب
وان كان موجيا فالظاهر انه كالخصي الابيض الاملح صفة
صفة من الملحة وهي من الالوان بياض يخالطه سواد يقال
كبش املح اذا كان شعره خليسا اي مختلط البياض بالسواد
كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة
بعد صفة للكبش السليم الاطراف اي سالم يداه ورجلاه
بحيث لا يكون فيه عوج ظاهر السليم العين بحيث لا اعمى ولا
اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر وسليم الاذن لما
روي عن علي رضه انه قال امرنا رسول الله عم بان لا نضحي
بمقابلة وهي بفتح الباء ما قطع اذنها ولم تبن بل ترك
معلقا ولا مدابرة وهي بفتح الباء ايضا ما قطع مؤخر
اذنها وترك معلقا ولا شرقاء اي مشقوقة الاذن
ولا خرقاء اي التي في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقاء
ما قطع اذنها طولا والخرقاء ما قطع اذنه عرضا فعند الشافعي
لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة
رح يجوز اذا كان الفايت اقل من ثلث ذلك العضو وعن
علي رضه انه قال نهى رسول الله عم ان نضحي باعضب القرن
والاذن وهو اي الاعضب بالضاد المعجمة المفتوحة المكسورة
داخل قرنه ويقال للمكسور الخارج الاقصم ولا يقال

لا يكون صحيحا



يقال العضباء التي انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث عمل
ابراهيم النخعي واما غيره من المجتهدين فيجوزون الاضحية
مكسورة القرن كذا في التنوير ويختار السمين العظيم اي
ضخم الجثة لقوله عم عظموا ضحاياكم الثمين وهو ما بينا
ويرغب فيه الاعين بفتح الباء الواسع العين وقد ذبح
رسول الله عم بكبش ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي
في سواد وهذه كناية عن سواد القوائم وعن سواد البطن
وعن سواد العين وباقيه ابيض ويتعين اي يباشر ذبح
الاضحية بنفسه لما ذبح النبي عم اضحيته بيده المباركة فالسنة
ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم
يحسن ذلك اي الذبح امر غيره ممن يحسن بذلك ولكن يشهد
اي يحضر ذبحها فذبح الذبيحة بالمصلى اولى واكثر ثوابا قال
ابن عمر رضه كان رسول الله عم يذبح وينحر بالمصلى في الامصار الاشعار
لاظهار شعائر الاضحية ليقتدي به من يراه وان يطيب
نفسا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رضه عن
النبي عم انه قال ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى
الله تعالى من هراقة الدم وانها لتأتي يوم القيامة بقرونها و
اشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع
على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من هراقة الدم اي من اراقة
دم الاضحية والظلف من الغنم بمنزلة الحافر من البعير و
قوله بمكان اي بمحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر

لما روي عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش اقرن فحل ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد جامع

فانها على الصراط مطاياكم مرشد وجامع

اي اسود العينين والشفتين والقوائم الاربع وقال بعضهم اسود البطن في مكان اسود الشفتين وباقيه ابيض لان مثل هذا يكون ثمينا معتبرا فاختياره للاخرى احرى فانه يكون مطية جامع

قال في الهداية والافضل ان يذبح بيده ان كان يحسن الذبح وان كان لا يحسنه فالافضل ان يستعين بغيره كما في المصفى مرشد الانام

هو بنفسه لقوله عليه السلام يا فاطمة اشهدي اضحيتك فانه يغفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملته جامع وقولي ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له

والجمهور على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم النحر ورخص بعضهم ذلك لاهل القرى مرشد الانام

قال عمران بن الحصين رضي الله عنه اخاصة لك يا رسول الله ولاهل بيتك او لعامة المسلمين قال عليه السلام بل لعامة المسلمين كذا في التبيين جامع الازهار

رجل ضحى ولم ينوى الاضحية قالوا يجوز لانه اشتريها للاضحية فقد تعينت للاضحية وفي الفتاوى الفقير اذا اشترى اضحية فسرقت فاشترى مكانها اخرى ثم وجد الاولى فعليه ان يضحي بهما وفي الغني لا يجب الا واحدة والفرق ان الواجب على الفقير بالشراء والشراء قد يتعدد فيتعدد الوجوب وعلى الغني الوجوب بايجاب الشرع والشرع لم يوجب الا اضحية واحدة وفي اضاحي الزعفراني انه اوجبها بدلا عن الاولى له ان يذبح ايهما شاء ولم يفصل بين الفقير والغني كذا في الخلاصة

اي اذا اعرفتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير كراهة لها كذا في شرح المصابيح والتضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب استحبابا لان الاضحية لطفله لا يجوز في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابي حنيفة رح انه يجب عليه عن ولده الصغير وان يضحي من وجد وقدر قوله نسأ الظاهر انه نصب على التنازع وقوله عن رسول الله عم متعلق بيضحي لينال منه كرامة وزلفى القربة والمنزلة وان يرفق من الرفق ضد الخرق من باب نصر بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنفا ولا يذبحها الا بسكين حديد اي ذات حدة ولا يحد من الاحداد بمعنى جعل الشيء ذات حدة الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان انه تنظر اليه وان يستقبل بها القبلة وان يقول عند الذبح بسم الله الله اكبر قال شمس الائمة الحلواني المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو قال ومع الواو يكره كذا في الغنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعلته لك وهذا هو المذكور في المصابيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فقيل معناه التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث والنسك ما يتقرب به يعني قال ان صلوتي المفروضة وقرباني وديني ومحياي في الدنيا ومماتي بعد الحيوة ويقال نسكي يعني اضحيتي ومحياي لله رب العالمين انتهى اللهم تقبل

مثل ان يقول بسم الله ومحمد رسول الله يحرم وان بغير عطف لا يحرم بل يكره ذكره قاضيخان نسئل عن بعض الحكماء في ان شاة اذا ذبح يقول اخ اخ واطيبا واطيبا حيث قتلت على اسم الله تعالى فمن لذتها وطيبها يقول اخ اخ كذا في تفسير الحنفي رح جامع الازهار ولو قال الحمد لله وسبحان الله عند الذبح جاز وان لم ينو تكون تسكرا [illegible]

وفي الاصل قال الامام السرخسي زعم بعض ان على الاب ان يضحي من مال الصغير وكذا الوصي على قياس صدقة الفطر عند ابي حنيفة والاصح انه ليس عليه ذلك ولهذا لا يملك عتق عبده وهبة ماله والقاضي في مال الصغير على هذا والمجنون كالصبي خلاصة

كما روى ان عليا رضي الله عنه ضحى بكبشين وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عنه وانا اضحي عنه فهذا يدل على استحباب التضحية عنه عليه الصلوة والسلام جامع

وان كان للصغير مال يضحي عنه ابوه او وصيه عند ابي حنيفة وابي يوسف وعند محمد وزفر يضحي من مال نفسه خلاصة

لقوله عليه السلام اذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته جامع الشروح

والحال انها تنظر الى الذابح او الى احداد السكين وفي مناسك الكرماني ويغطى عنها التي تنظر بها الى الذابح كيلا تعرف انه ذابحها جامع

اي جعلها مستقبلة القبلة فالباء للتعدية او يكون هو نفسه مستقبلها ملتبسا بها فهي للملابسة كذا عنه عليه السلام قولا وفعلا جامع الشروح

اي هذا المذبوح حصل منك والتقرب به اليك جامع

فالذابح اذا تركها عامدا تكون الذبيحة ميتة ولو ذكر مع اسم الله غيره ان كان بالعطف

وعن جابر رضي الله عنه انه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين فلما وجههما قال اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم لك ومنك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر وفي رواية ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عني وعن من لم يضح من امتي ذكره في المصابيح لكن هذا حديث صحيح

تقبل من فلان وفي غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله بسم الله اللهم تقبل مني او من فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا باس به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب او احد سكينا او نحوه من عمل لا يستكثر في العادة جاز لوجود التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجوز وفي اضاحي الزعفراني اذا احد الشفرة منقطع التسمية انتهى وان يترك الذبيح حتى تبرد اي تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يعلمها بالسلخ قبل ان تبرد وان يبدا يوم النحر بلحم اضحيته اي ياكل لحمها قبل اكل كل شيء فبناء كل لحمها والسنة فيه ان ياكل من كبدها او لا وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ان رسول الله عم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا ياكل يوم الاضحى حتى يرجع فياكل من كبد اضحيته كذا في خالصة الحقايق ويحوا بالحاء والسين المهملتين اي يشرب من مرقها فياكل من ذبيحة ذبحها عن نفسه او اولاده وعن رسول الله عم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحياء والاموات شيئا ويطعم الغني والفقير منها وان ينفق الباقي على الفقراء وندب التصدق بثلثها وان كان المضحي صاحب عيال وهو وسط الحال في اليسار يستحب له ان يترك التصدق منها ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد التضحية لعنم

وروي انه عليه السلام لما نزل قوله تعالى فصل لربك وانحر ضحى بمائتين ناقة فدفع الشفرة الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكانت النوق تجي اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله فتمد عنقها طوعا فلما اخذ على الشفرة الى ان وقعت الحرقة النوق فتبعه علي رضي الله عنه فسئل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي فليسئل من النوق فسالها علي عنه فقيل

اي خصيين ويروى موجوئين والقياس لانه مفعول من وجاء مهموز الام اذا دق عروق الخصية حتى يصير شبيها بالخصي لكن قلبوا الهمزة والواو ياء على غير قياس وادغموا مثل مرمي كذا ذكر في شرح المصابيح منه

ولو ولدت شاة الاضحية ولدا كان عليه ان يذبح ولدها ايضا ذكره قاضيخان ولا يحل جنين ميت وجد في بطن امه اذا عند ابي حنيفة وعندهما وعند الشافعي اذا تم خلقه الحل وزكوة الام زكوة له ذكره صدر الشريعة عن هامش جامع الازهار

اذ لا يجوز ايذاء الحيوان بغير ضرورة داعية جامع الشروح

من الماكولات ثم فسر البداية بلحمها بقوله جامع

عن معقل بن يسار رضي الله عنه من باع جلد اضحيته فلا اضحية له كذا في الجامع

وليستقبل اضحيته القبلة ويقول عند الذبح بسم الله الله اكبر ثم يصلي ركعتين بعد الذبح على طريق الاستحباب ويقول بعد السلام من الركعتين اللهم ان صلاتي ونسكي اي عبادتي وتقربي بك وقيد وحمدي جامع الازهار

ويجوز له ان ياكل ويدخر ولكن المستحب ان لا ينقص التصدق من الثلث وذكر في روضة العلماء وان تصدق بها كلها فهو افضل وان لم يتصدق بشيء وادخرها كلها جاز ويكره انتهى جامع الشروح

النحر فلا يأخذ في العشر الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا اي لا يقطع ظفره تشبها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدي يوم القيمة للمضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر منه شيء من بركة الاضحية فنهي عن حلق الراس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعور والاظفار رحمة وبركة منها وهذا مثل امره عم بارسال الثياب عند السجود ليقع على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بجميعها كذا في شرح المصابيح وعن ام سلمة عن رسول الله عم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس عن شعره وبشرته شيئا ذكر في التنوير ان اباحنيفة والشافعي ومالك يرون ذلك عن الندب وقال احمد واسحق هذا النهي نهي تحريم انتهى

فصل في طلب الحلال طلب الكفاف

قد مر انه بفتح الكاف من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اي اغنى من الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتى لك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح اي اثم تعففا اي اجتنابا وتمنعا عن ذل السؤال قال النبي عم من طلب الدنيا حلالا في عفاف كان في درجة الشهداء لا تكثرا فرض وهو المراد قوله عم طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكره في الاحياء انه قال النبي عم طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء

بلغنا ان بعض خيار التابعين سئل عن رجلين احدهما طلب الدنيا حلالا فاصابها فوصل بها الى رحمة وما قدم لنفسه واما الاخر فانه جانبها ولم يطلبها ولم يتينا ولها فايهما افضل قال بعيد والله ما بينه وبين الذي جانبها هو افضل كما بين مشارق الارض ومغاربها كذا في احياء العلوم منه للجامع

ولما فرغ من اركان الخمسة وبعض ما يناسب بعضها شرع فيما يكون سببا لقوام البدن وستر العورة فيها فقال
جامع الشروح

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لان يجعل احدكم في فيه ترابا خير له من ان يجعل في فيه ما حرم الله كذا في الجامع منه للجامع

قال الامام في الاصول الاربعين واحذر ان يعطيك المتصدق بالدين وذلك بان يعطيك لظنه انك ورع فتاكل بالدين ويكون من شرط حله ان لا يكون في باطنك ما لو اطلع عليه المعطي لامتنع من الاعطاء فلا فرق بين من ياخذ بالتصوف والتقوى وليس هو متصفا به باطنا وبين من يزعم انه علوي يعطى وهو كاذب وكل ذلك حرام عند ذي البصائر وان افتى الفقيه بالحل بناء على الظاهر انتهى مرشد الانام منه

اي لا لطلب كثرة المال فانه ان كان للافتخار فهو حرام وان كان للتجمل فهو وان كان لا باس به ولكن صرفه الى الاخرة اولى واما اذا كان ليواسي به الفقراء ويجازي به الاقرباء فهو مستحب
جامع الشروح

قال النبي الخ ومن طلب الدنيا حلالا لا مكاثرا مفاخرا مرائيا لقي الله تعالى يوم القيمة وهو عليه غضبان ذكره في تنبيه الغافلين جامع الشروح

بعد الفرائض اي الاركان الخمسة المذكورة اي لا يباشر اليه الا بعد اتمامها او انه بعدها في الرتبة لا استغناء من تقاعد عن الاسباب بالكلية وتوكل على الله تعالى عنه لقوله عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله تعالى حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير عن ابن سيرين مرسلا دعو الدنيا لاهلها من اخذ من الدنيا فوق ما يكفيه اخذ جيفة وهو لا يشعر
جامع الشروح

العلماء اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا فقوله طلب مبتداء وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب المشروع سنة الانبياء والسلف الصالحين وايضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على راس المال ان عمل للتجارة والزراعة وغرس الاشجار وفيها صدقة لما اكلته الطيور وغيرها ومنها استقلال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصيرورتها قليلة الطغيان ومنها ان الكسب واسطة للامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرازق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام بل بخلق الله تعالى وربما الكلة لا تشبع الآكل اذا لم يقدر الله الشبع فيها وان اطيب ما ياكل الرجل هو ما ياكله من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي روته عايشة عم وعن ابن مسعود عم عن النبي عم من اكل الحلال اربعين يوما نور الله تعالى قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وفي رواية زهده الله تعالى في الدنيا ذكره في الخالصة وقال عم من بات تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض عنه قال في شرح الخطبة فالمراد من الاعراض عما ضمن على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحرص الذي يفضي للحريص الى الكسب الحرام يدل عليه

روى عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس غرسا او زرع زرعا فاكل منه انسان او دابة او طير او سبع فهو له صدقة
جامع ش

قال شقيق بن ابراهيم رحمه الله تعالى في قوله تعالى ولو بسط الله الرزق لبغوا في الارض قال الله تعالى لو رزق العباد من غير كسب لتفرغوا فتفاسدوا ولكن شغلهم بالكسب حتى لا يتفرغوا للفساد كذا في تنبيه الغافلين منه للجامع

ويقال الناس في الكسب على خمس مراتب منهم من يرى الرزق من الكسب فهو كافر ومنهم من يرى الرزق من الله تعالى ويرى الكسب سببا ولا يعصي الله تعالى لاجل الكسب فهو مؤمن مخلص ومنهم من يرى الرزق من الله تعالى ويعصي الله تعالى من اجل الكسب ولا يؤدي حقه فهو فاسق ومنهم من يرى الرزق من الله تعالى ومن الكسب فهو مشرك ومنهم من يرى الرزق من الله تعالى ولا يدري ايعطيه ام لا فهو منافق شاك ذكره في مشكوة الانوار وفي تنبيه الغافلين
جامع الشروح

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده حيث يعمل الدرع وياكل من ثمنها وروى ان سعدا رضي الله عنه سال النبي عليه السلام ان يسال الله تعالى ان يجعله مجاب الدعوة فقال له اطب طعمتك تجب دعوتك ما كسب الرجل كسبا اطيب من عمل يده وما انفق

قوله عم ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تعالى فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله عم انتهى وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله تعالى داود عم كان ياكل من عمل يديه حيث يعمل الدرع ويأكل من ثمنها وسيذكره المص رح فالاكتساب من سنن المرسلين وقال عامر بن عيش لكل نبي حرفة وكسب وحرفة نبينا محمد عم وكسبه هو الغزو والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث كذا في الروضة والحلية وينوي بالاكتساب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق قال عم من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر فقال عم من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر وقال لقمن الحكيم يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلث استخفاف الناس به وقال عمر رضه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد

قيل ترك الكسب على ثلثة اوجه للكسل والتقوى والعار فمن ترك كسلا من السؤال ومن تركه تقوى فلابد له من الطمع ومن تركه عارا وحمية فلابد له من السرق كذا في البستان

فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان زيد بن سلمة يغرس في ارضه فقال له عمر رضه اصبت استغن عن الناس يكون اصون لدينك واكرم لك على قومك وروي انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم رضه اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه شدة وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم رأى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال من يقوتك قال اخي فقال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء وافضل المكاسب الجهاد اي الغزاء والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمة الله تعالى والمباكرة اي المباشرة بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عم باكروا في طلب الرزق فان في الغدو اي في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع على فاعل يليه بشرط الامانة بحيث لا يخون على مقدار حبة اصلا والنصيحة وهي ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو اشتراه لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المامور به في المعاملة ولم يحب لاخيه ما يحب لنفسه والصدق قال النبي عم التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء وهذه امهات التجارة واصولها ولها فروع سيشير المص رح الى التفصيل بعضها ومن السنة

واخرج الحاكم في تاريخ نيسابور والديلمي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين والامام المقتصد وراعي الشمس بالنهار

وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا صليتم الفجر فلا تناموا عن طلب ارزاقكم فسئل انس عن ذلك فقال يسبح ويهلل ويكبر ويستغفر سبعين مرة فعند ذلك ينزل من الرزق خالصة الحقائق

مطلب

افضل الكاسب

اي افضل ما يكتسب به الرزق الجهاد والمحاربة مع الكفار جامع الشروح

وقال بعض الحكماء اذا لم يكن في التاجر ثلث خصال افتقر في الدارين جميعا اولها لسان نقي من ثلثة الكذب واللغو والحلف

ان يكون التاجر جسورا فيفتح الجليم من الجسارة وهي الجراءة في
التجارة فاذا رزق في شيء فيلزمه لما روي انه قال عم
من بورك له في شيء فليلزمه وان اتجر في شيء ثلث مرات فلم
يرزق على صيغة المجهول فليتركه ويعتمد في التجارة على الله
تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا
يطغي من الاطغاء اي يجعل نوره وربحه منطفئا فان رزق
الله تعالى اي الرزق الذي قدره الله لعباده في الازل
والاخرة حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر
ان يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته
خاسرة وما يفوته من الربح في الاخرة لا يفي به ما ينال من
الدنيا فيكون ممن اشترى الحيوة الدنيا بالاخرة ولا يذم
ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع ان كان بما
ليس فيه فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم
مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط مروة و
ان اثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه و
هو محاسب على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال الله
تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني
على السلعة بما فيها ولا يعرفه المشتري ما لم يذكره كما يصفه
من خفايا اخلاق العبيد والدواب فلا باس بذكر القدر
الموجود منه من غير مبالغة واطناب وليكن قصده منه
ان يعرفه اخوه المسلم فيرغب فيه ويقضي بسببه حاجته

حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق
موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الصلوة بغلبة الاشتغال
بالمعاملات وغاية جريان الهذيان والفحش في الكلام
وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه
في العلم قلما يتخلص في مبايعاته عن مثل هذه الامور
ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر
حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح لا صادقا ولا
كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس و
هو من الكباير التي تذر الديار بلاقع وان كان
صادقا فقد جعل الله تعالى عرضة لايمانه واساء فيه
اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويجها بذكر الله من غير
ضرورة قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم و
في الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله في [illegible] البتاني
ويكره ان يصلي على النبي عم في عرض السلعة فيقول صلى
الله على محمد ما اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه
ليس من المروة ولا يدلس التدليس كتمان عيب السلعة
من المشتري اي لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر
جميع عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومنها ان لا يظهر
احسن وجهي الثوب [illegible] واخفى الثاني كان غاشا
ظالما وكذلك اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او
عرض احسن فردي الخف والنعل وامثاله ولا يخون

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله ومن سره ان يكون اكرم الناس فليتق الله ومن سره ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق منه بما في يده مولد الجامع

وجريئا متوكلا على الله تعالى لا يترك الاقدام على التجارة خوفا من الخسران وغيره لقوله صلى الله عليه وسلم التاجر الجسور مرزوق والتاجر الجبان محروم جامع شرح

من انواع التجارة ويبورك له فيه جامع

عن ابي سعيد رضي الله عنه الرزق اشد طلبا للعبد من اجله ذكره في الجامع مولد الجامع

بل هو المعطي والمانع يعطي من يشاء ويمنع عمن يشاء فعال لما يريد جامع الشروح

لما روي عن ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان التاجر اذا كان فيه اربع خصال طاب كسبه اذا اشترى لم يذم واذا باع لم يمدح ولم يدلس في البيع ولم يحلف فيما بين ذلك ذكره في الترغيب موشد الانام

وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى لا تنظر الى زي اهل السوق فان تحت ثيابهم ذيابا وعن محمد بن السماك رحمه الله تعالى انه دخل السوق فقال يا اهل السوق ان سوقكم كاسد وبيعكم فاسد وجاركم حاسد وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كسب الحلال اشد من نقل الجبل الى الجبل تنبيه الغافلين

والدواب

وعن بعض الصحابة رضوان الله تعالى ان وجدت قسوة في قلبك ووهنا في بدنك وحرمانا في رزقك ونقصانا في مالك فاعلم انك تكلمت بما لا يعنيك تنبيه الغافلين

وعن الثوري لا يحل لاحد ان يشتغل بالتجارة ما لم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار في القديم اذا سافروا استصحبوا معهم فقيها يرجعون اليهم في امورهم وعن ائمة خوارزم انه لا بد للتاجر من فقيه صديق شرح الطريقة للخادمي

روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ... لا يبيع في سوقنا الا من تفقه ...

١٨١

وعن قتادة رضي الله عنه قال ذكر لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم لاحلفن ان التاجر فاجر مولد الجامع اذ لم يخل تجارته عن اللغو والحلف على الكذب والصدق مولد

لقوله عليه السلام اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ويمحق جامع الشروح

وعن سلمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة اشيمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه وقال في البستان ويكره للتاجر ان يحلف لاجل ترويج السلعة ويكره ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم عند عرض سلعته وهو ان يقول صلى الله على محمد ما اجود هذا موشد الانام

اي لا يبيعه منه باكثر مما اشتراه جامع

روي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السوق فرأى طعاما مصبرا فادخل يده فيه فاخرج طعاما رطبا قد اصابته السماء فقال لصاحبه ما حملك على هذا قال والذي بعثك بالحق انه لطعام واحد قال افلا عزلت الرطب على حدته واليابس على حدته فيتبايعون ما يعرفون من غشنا فليس منا ذكره في الترغيب جامع الشروح

وعن صفوان بن سليم ان ابا هريرة رضي الله عنهما مر بناحية
الحرة فاذا انسان يحمل لبنا يبيعه فنظر اليه ابو هريرة فاذاه
خلطه بالماء فقال له ابو هريرة كيف بك اذا قيل لك
يوم القيمة خلص الماء من اللبن رواه البيهقي كذا
ذكره في الترغيب   من الهامش مرشد الانام

خيانة في البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستعملا
على معنى البيع لا البيعة وان كان مشتركا بينهما صرح به في
الصحاح يعني لا يخون احد في المبايعات بالحيل والتلبيس
فان الرزق لا يزيد بذلك بل تزول بركته ثمن جمع المال
بالحيل حبة يهلكه الله بجملته حبة حبة ويبقى عليه وزره ذرة ذرة
كرجل يخلط اللبن بالماء ليربح كثيرا فجاء السيل وقتل بقوره
فقال له صبيته يا ابت قد اجتمع المياه التي جعلتها في اللبن
وقتل البقور ولا يغش مسلما بضم المعين المعجمة غش
بكسرها وهو ضد النصح وقد مر معنى النصيحة كذا في الاحياء
وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع
بياع المال متقارب ولا يغبنه اي لا يجعل احدا من
المسلمين مغبونا بما يتغابن به في العادة واما اصل المغابنة
فما دون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما
ولكن يراعى فيه التقريب في بيع وشرى ولا ينجش بضم
الجيم على اخيه المسلم فينزع الله تعالى بركة رزقه ذكر الامام في
الاحياء ان النبي عم نهى عن النجش وهو بفتح الجيم وسكونها
ان تقدم الى البايع بين يدي المشتري الراغب وتطلب السلعة
بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد تحريك رغبة المشتري
فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البايع فهو فعل حرام والبيع
منعقد وان جرى مواطاة ففي ثبوت الخيار خلاف و
الاولى اثبات الخيار ثم قال فيفعل هذا من العشر الحرام

وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي عليه
الصلوة والسلام انه قال الامانة تجر
الرزق والخيانة تجر الفقر خالصة

اي لا يبيعه رديا بعد ان اراه
جيدا لقوله عليه السلام من غشنا
فليس منا صحح واي حنطة بايع اعلاها
احسن من اسفلها كذا في جامع ش

بجملة من الحيل والتدليس والخيانة
والغش والغبن وذم المشتري مع مدح
المبيع كلها متقاربة متلازمة ما لا ذكر
الكل مع دخولها في قوله بشرط
الامانة والنصح والصدق
لكون المقام مظنة التقصير و
محل الخطر وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم التجار يحشرون يوم القيمة فجارا
الا من اتقى وبر وصدق   جامع ش

قال الفقيه رحمه الله تعالى من اراد ان يكون
كسبه طيبا فعليه ان يحفظ خمسة اشياء
اولها ان لا يوخر من فرائض الله تعالى لاجل
الكسب والثاني ان لا يوذي احدا من خلق
الله تعالى لاجل الكسب والثالث ان يقصد
بكسبه استعفافا لعياله ولا يقصد الجمع
والكثرة والرابع ان لا يجهد نفسه بالكسب
جهدا والخامس ان لا يرى رزقه من الكسب
بل من الله تعالى والكسب سببا فالرزق
لا يزيد بالحيل والتلبيس بل تزول بركته
مرشد الانام

وقال عليه السلام ان رجلا كان فيمن قبلكم اتاه الملك
ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير قال ما اعلم
قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس
في الدنيا واجازيهم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر
فادخله الجنة وفي رواية قال الله تعالى انا احق بذا منك
تجاوزوا عن عبدي   جامع الشروح

قال النبي عليه السلام ولا يستام الرجل
على سوم اخيه ولا يخطب على خطبة
اخيه   منه للجامع الشروح

الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يستام على سوم اخيه بالفتح
والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء
اخر يريد شراءها واخراجها عن يد المشتري الاول بزيادة على
الثمن المقدر بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق
بشيء عند التجارة كفارة لما يجري في البيع من حلف ولغو
واثم يهل في البيع والشراء قال رسول الله عم رحم الله رجلا
سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى اي عن غريمه دينا
ويخير بايعه في المجلس بعد الوجوب اي يقول للبايع لك الخيار
فافسخ ان شئت ويقيل بضم الياء وكسر القاف مضارع
اقال البيع ان استقاله اي ان طلب الاقالة اي فسخ البيع فانه
لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان يرضى لنفسه
ان يكون سبب استضرار اخيه قال عم من اقال اخاه
المسلم صفقة كرهها اقال الله تعالى عثرته يوم القيمة اي
عفى عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين
مقابل النقد ثم ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون هو
عازما في الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر له ميسرة و
لا يشتري الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول
اذا باع شيئا لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة وفي
المثل اذا لم تغلب فاخلب ذكر في شرح المصابيح ان رجلا
هو حبان بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه
شكاه اهله رسول الله عم لحوقه الغبن في بيوعه وطلبوا

لما فيه من اضرار الاخ وقد نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن السوم على
سوم اخيه والنجش وفي التاتار
خانية وان كان الذي يسلم وهو
يطلب الشراء باقل من قيمته فلا
باس لغيره ان يزيد حتى يرغب المشتري
في الزيادة الى تمام قيمته كذا في حاشية
صدر الشريعة   جامع الشروح

لما روي عن قيس بن ابي غرزة رضي الله
عنه قال مر بنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا معشر التجار ان البيع يحضره
اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة
مرشد الانام

ان كان مشتريا ومشترية
ان كان بايعا   جامع ش

الحجر عليه بالفتح والسكون في البيع فحجر فقال الرجل يا رسول الله لم يكن
لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فكان
ذلك الرجل اذا بايع بيعا يقول لا خلابة اي لا خديعة يعني
ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن واسترد المبيع اذا ظهر لي
غبن فيه ثم اختلف فيه قال بعضهم هذا الشرط كان خاصة
لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط هذا الشرط يعني ان كل من قال
هذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول احمد وهو
بمنزلة شرط الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعي وابو حنيفة
اذا صدر البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا مكره فلا
رد له بالغبن سواء قال هذا اللفظ او لم يقل وتأول
الحديث على انه قال له ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه لا
بصيرة له في البيع فيتحرز عن غبنه ويرعى له كما يرى
لنفسه انتهى ولا خيانة ولا مماطلة اي لا يدافع ولا يسوف
بالثمن مع الغنى فان المطل والتأخير نوع من الايذاء فلا ينبغي
ان يفعله مع غناه وقدرته على الثمن ويقبل الحوالة بالمال فان
قبول الحوالة نوع من الاحسان ويؤجل غريمه الى
اجل ولا يأخذه على عسرته وفقره قال عم من انظر معسرا
او ترك له حاسبه الله تعالى حسابا يسيرا او في لفظ آخر
اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال عم من
اقرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل الاجل
فانظره بعده فله كل يوم مثل ذلك الدين صدقة وقد

بايعت

وعن مالك مثله اذا لم يكن المشترى بيان ذا بصيرة وقال ابو ثور اذا غبن بما لا يتغابن الناس بمثله فسد البيع مرشد الانام

والمماطلة بحق غيره مع قدرته على وفائه لخبر الصحيحين مطل الغني ظلم وفي رواية لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته اي شكايته وتعزيره بالحبس والضرب من الزواجر للهيثمي

بكسر الغين اي لا يؤخره حالة غنائه لان تأخير الثمن مع القدرة على الاعطاء ظلم اذا طلبه البايع جامع الشروح

الباء للتعدية متعلق بالحوالة اي اذا احال المشتري عن مبيعه على آخر ورضي ذلك الآخر قبله وطلب الثمن منه لقوله عليه السلام من احيل على ملي فليتبع جامع الشروح

اي حال كونه معسرا لا شيء في يده بل يؤجله فيكون من بيان ما قبله جامع ش

عن ابن عباس رضي الله عنهما من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثلاه صدقة ذكره في الجامع منه للجامع ش

وقد كان من السلف من لا يحب ان يقضي غريمه الدين لاجل
هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه كل يوم كذا في الاحياء
ويعجل بتشديد الجيم اجرة الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من
الجفاف وهو اليبس عرقه ويحسن قضاء الدين فيقضي اجود
اي اجود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان في حسن
القضاء بان يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه
يتقاضاه قال عم خيركم احسنكم قضاء ويبادر على
قضاء الدين فليبادر اليه لو قبل وقته ويتجاوز عن
المعسر او يضع له ~~اتيت معسرا فتجاوز~~ اي يحط عن دينه بعضه
قال عم كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا
اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله تعالى ان يتجاوز عنا
قال فلقي الله تعالى فتجاوز عنه يقال تجاوز عنه اي عفا عنه او
اعطيته دينا وقوله لفتاه اي لخادمه ومن عادتهم ان يقولوا
للعبد فتى تأدبا ويزن اي اذا كان عليه دين من الموزونات
فاراد قضاءه ينبغي ان يزنه حين القضاء ويرجح وزن ما
كان عليه من الموزون على ما كان اخذه من الدائن ولم يوجد
لفظة عليه في بعض النسخ فيكون معنى الكلام ح ويرجح ما كان
من الموزون في كفة الميزان على ما كان في الكفة الاخرى من الحجر
اي يزن ما يزن مطلقا ثقيلا لا خفيفا للاحتياط عن نقص
الغير ويماكس في البيع اي يجتهد ويناقش في الحساب كيلا
يقع احد في الغلط ولا يبيع بغبن فان المغبون لا محمود
وكذا لا يشترى به جامع

قال النبي عليه الصلوة والسلام اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه واعطوا السائل وان جاء على فرس وهذا كناية عن استحباب غاية التعجيل جامع الشروح

اي يكون ما يعطي احسن واجود جامع ش

عن ابن عباس رضي الله عنهما من نفس عن غريمه او محا عنه كان في ظل العرش يوم القيمة كذا في الجامع منه للجامع

فعلى هذا يكون معنى قوله ويتجاوز عن المعسر التجاوز عن سرعة مطالبة ويحتمل ان يكون المراد منه التجاوز بالكلية ومن الوضع التجاوز عن البعض جامع الشروح

مبيعا

بيان

اي صح

وخص الترجيح بالموزون لعدم تيسره في المكيل والاولى ان كل ما بعد يحي الى هنا داخل في تفسير المساهلة ويدل على فضل الكل قوله عليه السلام رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى والاجارة من انواع البيع فيحسن المساهلة فيها ايضا ولذلك ذكر تعجيل الاجرة فعلى هذا يكون قوله ويماكس اي وان يناقش في البيع في حساب المبيع والثمن كيلا يقع احدهما في الغلط عطفا على قوله ويساهل جامع الشروح

حق

اي لا يكون لم تواب الغبن

هذا المذكور اعني الغبن المذموم غير الانخداع في الله فانه اي الانخداع في الله محمود قال الشيخ ابن العربي في وصاياه من الفتوحات كن عمري الفعل فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من خدعنا في الله انخدعنا له فاحذر يا اخي اذا رأيت احدا يخدعك في الله وانت تعلم انه مخادع في كونه الخلق ان تنخدع له ولا تؤاخذه انك عرفت خداعه وتباله حتى يغلب على ظنه انه قد اثر فيك خداعه ولا يعلم انك تعلم بذلك لانك اذا قمت في مثل هذه الصفة فقد وفيت الامر حقه فانك انما عاملته الصفة التي ظهر لك بها والانسان انما يعامل الناس لصفاتهم لا لاعيانهم الا تراه

في الدنيا عند الناس لعدم اختياره وانبائه عن الحماقة ولا مأجور في العقبى عند الله تعالى لعدم نيته في ذلك فيخسر في الدنيا والآخرة قال الامام المشتري ان اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير فلا بأس ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون به محسنا وداخلا في قوله عم رحم الله تعالى امرأ سهل البيع سهل الشراء فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير حمد ولا اجر وقد ورد في الحديث المغبون لا محمود ولا مأجور والكمال في ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضه فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم تستقصي في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالي فقال ان الواهب انما يهب لله تعالى فيعطي له من الله تعالى فضله وان المغبون انما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى ويستدين اي يطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء قال عم من ادان دينا وهو ينوي قضاءه وكل له ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر ذكره في الاحياء ويدين المحتاج مضارع دانه دينا بفتح الدال اي اقرضه لانه اي الدين مصدر من حقوق الدين

هذا احكم التقوى والورع واما حكم الفتوى فمذكور في كتب الفتاوى قال قاضي خان المستقرض اذا اهدى للمقرض شيئا ذكر في الكتاب انه لا بأس بقبول الهدية لان هذه منفعة لم تكن مشروطة في القرض وان ١٩١ تورع ولم يقبل كان افضل قالوا انما يتورع اذا علم انه اهدى لاجل الدين او اشكل عليه انه اهدى لاجل الدين اما اذا علم انه اهدى لا لاجل الدين فانه لا يتورع لان قبول الهدية من حقوق المسلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول والسبب الظاهر القائم مقام العلم ان يكون بينهما مهاداة قبل القرض لقرابة او صداقة او غيرهما او

الدين المعهودة في دين الاسلام والمال انما يستدين في احوال ثلاث في ضعف قوته في سبيل الله تعالى او تكفين فقير مات عن قلة وفاقة او في كل نكاح يستعف به اي يطلب به العفة والتكفف عن فتنة العزوبة بضم العين مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال فلان تعزب زمانا ثم تأهل فيستدين متوكلا على الله تعالى في هذه الثلاثة فالله يقضيه اي يفتح عليه ابواب اسباب القضاء ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الفضيحة ويكون قضاؤه عسيرا ويتوقى اي يتحفظ ويحترز في التجارة الربوا وما يشبهه من قرض يجر نفعا قال ابو الحسن الزنجاني من كان رأس ماله التقوى كلت الالسن عن وصف ربحه قال ابو بكر لقيت ابا حنيفة على باب رجل وكان يقرع الباب ثم يتنحى ويقوم في الشمس فسألته عنه قال ان لي عليه دينا وقد نهي عن قرض جر منفعة فلا انتفع بظل حائطه او الانتفاع بالرهن وما يحتال للربوا كالمعاملة المشهورة في زماننا هذا فان ادنى الربوا مثل ان يقع الرجل على امه وهذه كناية عن ان يزني معها نعوذ بالله تعالى من ذلك لما روى عبد الله بن سلام الربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه الغافلين وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه المقرض منه باثني عشر وسلمه اليه يجوز فعلمه المص

وفي قاضيخان رجل له على رجل عشرة دراهم فاراد ان يجعلها ثلاثة عشر الى اجل قالوا يشتري من المديون شيئا بتلك العشرة ويقبض المبيع ثم يبيع من المديون بثلاثة عشر الى سنة فيقع التحرز عن الحرام ومثل هذا مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا اذا كان المتاع للمستقرض فان كان المتاع للمقرض وليس للمستقرض شيء ويريد ان يقرضه عشرة بثلاثة عشر الى اجل فان يبيع من المستقرض سلعة بثلاثة عشر ويسلم السلعة الى المستقرض ثم المستقرض يبيع السلعة من اجنبي بعشرة ويدفع السلعة الى الاجنبي ثم الاجنبي يبيع السلعة من المقرض بعشرة ويأخذ منه العشرة ويدفع الى المستقرض

فيبرأ الاجنبي من الثمن الذى كان عليه للمستقرض فيصل السلعة الى المقرض بعشرة و للمقرض على المستقرض ثلاثة عشرة الى اجله
وحيلة اخرى ان يبيع المقرض من المستقرض سلعة بثلاثة عشر الى اجل معلوم ويدفع السلعة الى المستقرض ثم يبيعها المستقرض
من اجنبي ثم المستقرض يقبل البيع مع الاجنبي قبل القبض او بعده ثم يبيعها المستقرض من المقرض بعشرة ويأخذ العشرة
فيحصل للمستقرض عشرة وعليه للمقرض ثلاثة عشر ويصل السلعة الى المقرض والمقرض وان صار مشتريا ما باع باقل
مما باع قبل نقد الثمن الا ان ذلك جائز لتخلل البيع الثانى وهو البيع الذى جرى بين المستقرض والاجنبى انتهى
كلام قاضى خان جامع الشروح

انما عده مما ذكر في حق من يعمله لتكثير المال بلا احتياج و لا احتياط
عملا بالتقوى دون الفتوى قال في النقاية كل حيلة لا يؤديه
الى الضرر كما قلنا في هذا الحديث يجوز تخلصا عن الربوا و لا يأثم
بذلك وان كان يؤدى الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة
وان جاز في الفتوى انتهى وارد بالحديث ما روى عن النبي
انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جنيد بصاعين من ردى
هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا و لا يطعم
الربوا و لا يشهد عليه لما روى عن جابر رض انه قال لعن
رسول الله عم آكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده ذكره في
المصابيح و لا يقرض احد احدا شيئا مفعول ثان ليقرض
على شرط المنفعة له اى للمقرض كمن وضع عند فلان درهما
بشرط ان يأخذ منه ما يشاء جزءا يكره له ذلك كذا في شرح
النقاية و لا بأس بالبيع لمن يزيد و لا يقبل شيئا من مستقرضه
وان قل ذلك الشيء تورعا وان علم انه اهدى اليه لا
لاجل القرض بان كان بينهما مهاداة قبل القرض لسبب القرابة
او الصداقة او غير ذلك او كان المهدى معروفا بالجود
فلا يتورع لان قبول الهدية من حق المسلم على المسلم فلا
يمتنع عن المقبول بلا عذر وان لم يكن شيء من ذلك كان
مشكلا فيتورع ما لم ينص انه اهدى لا لاجل الدين كذا
في التتمة و لا يشترى شيئا من ظالم او سارق او غال من
الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة قال ابو عبيدة وقال

فالحيلة فيه لو اراد ذلك ان يستودع البقال
درهما يأخذ منه ما يشاء فاذا ضاع فهو وديعة
ولا شيء عليه ثم لما اخذ المودع من البقال شيئا
فشيئا يملك ما اعطاه جزءا فجزءا بمقابلة
ما يأخذه فيحصل له المقصود من غير كراهة
وهذا المذكور منقولة من حاشية صدر
الشريعة للكمال الاسود مرشد الانام

وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي عليه
السلام قال اربع حق على الله ان لا يدخلهم
الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر واكل
الربوا واكل مال اليتيم بغير حق والعاق
لوالديه كذا جامع الشروح في الجامع الصغير

لان حاصل هذا الفعل راجع
الى ان يكون قرضا فيه جر
نفع حتى يستوفى ما يقابل
الدرهم جامع متن

على قيمة المبيع فان ذلك
الزائد لا يعد من
من الربوا
لانعدام الجنسية
ومن شرط الربا
اتحاد القدر
والجنس جامع متن

قال في شرح الكنز بيع العينة مكروه
لما فيه من الاعراض مبرة من الاقراض
وقيل اياك والعينة فانها العينة
وهو مخترع اكلة الربوا وقد قال
عليه السلام اذا تبايعتم بالعينة
ذللتم وظهر عليكم عدوكم والعينة
بكسر العين سمى به لان المقرض اعرض
عن القرض اى بيع العينة انتهى

قال غيره هو الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا في شرح
المصابيح و يجتنب المكاسب الخبيثة اعلم ان الخبيثة ما يكره
لرداءته وخسته و يستعمل للحرام ايضا من حيث كرهه الشارع
واسترداءه واراد المص رح ههنا ما هو اعم منهما ولذا اورد
بعض الامثلة من المكروه وبعضها من الحرام نحو كسب الحجام
بالشرط وعن محيصة انه استأذن رسول الله عم عن اجرة
الحجام فنهاه فلم يزل يستأذنه حتى قال اعلفه ناضحك
واطعمه رقيقك فقال الظاهر النهى للتحريم فكسبه حرام وقال
بعضهم ان كان حرا فحرام وان كان عبدا فحلال لانه قال و
اطعمه رقيقك والاكثرون ومنهم الائمة الاربعة على حله
فنهيه عندهم للتنزيه عن الكسب الدنى وترغيبه فيما هو اطيب
المكاسب بدليل امره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه و
دوابه وقد امر النبي عم اباطيبة بالحجامة واعطى اجرته ولو كان
كسبه حراما لما اعطاه هذا هو المذكور في شروح المصابيح و
المفهوم المتبادر من تقييد المص رح بقوله بالشرط هو ان كسبه انما
يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط واما اذا اعطى له ذلك الاجر
عن طوعه من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر النخ
كسبه كراهته لانه حصل باستعمال النجاسة مثل الدباغ والكناس
يقتضى خبثه وكراهته سواء اخذه بشرط او بغير شرط ومهر بغى
البغى بتشديد الياء فعيل من البغاء وهو الزنا اى اجرة الزانية
فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن نحو

فان غير كسب الحجام وثمن الكلب حرام عندنا
جامع متن

وهو التلوث بالدم ويقاس كل حرفة يتلوث
صاحبها بالنجاسة كالدباغ والكناسين وغيرهم
مرشد الانام

بمعنى المفعول اى المزنية او بمعنى الفاعل
اى الزانية وعدم التاء لما انه في الاصل
بغوى من البغاء الخ جامع الشروح

روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وكسب الزمارة ذكره
في المصابيح الزمارة الزانية الخ وقيل الزمارة المغنية
يقال غناء زمير اى حسن وزمر اى غنى وفي الشرح الزمارة
التى تزمر بالناى وهو حرام لان الناى من عادة شارب الخمر
وذهب بعض الى تقديم الراء على الزاى وهى التى تومز بعينها و
شفتيها وهى من خصال الزوانى الى ههنا من شرح المصابيح لزين العرب
مرشد الانام

روى عن ابن مسعود رضي الله عنه الانصاري نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعن ابي جحيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب ومهر البغي ذكره في البغي المصابيح قال في زين العرب وحمل الاكثر ومنهم الشافعي الخبيث في ثمن الكلب على الحرام فابطل بيعه وشراه ولا ضمان على متلفه ومن يرى حله كابي ح رحمه الله تعالى يحمله على انه يستخبثه الطباع الشريفة فيجوز بيعه ويضمنه متلفه ومالك رحمه الله تعالى لا يجوز بيعه ويضمنه متلفه وكذا الخبيث المذكور في مهر البغي وهي الزانية اراد به الحرام بالاجماع لان مهرها وهو ما تاخذه عوضا من الزناء المحرم ذريعة الى الحرام ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه في مقابلة البضع ايضا وقال الشارح وجماعة من العوام يعتقدون ان مهر البغي حلال حتى يقولون ان افضل ماينفقه الرجل في سبيل الحج مهر البغي وهكذا كفر لان من اعتقد تحليل شئ هو محرم بالاجماع فقد كفر اقول وقد رايت في الروم واذربيجان كثيرا ممن حج بمهر البغي وبنى به مساجد ومنارات مرشد الانام

وهو الذي يخبر عن الكوائن المستقبلة او عما مضى وعن نحوست طالع او سعده وعن الدولة والمحنة ونحو ذلك والفرق بينه وبين العراف والعراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب ولا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول ومن العوام والمنجمين من يزعم ان الله تعالى جعل في كل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه وغير ذلك تدل على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض والصحة كما انه جعل في الادوية والنباتات النفع والضرر وجوابهم ان هذا القياس خطاء لانه عم امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات بين خواصها ودواء نفعه واهله فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الاشياء بالنجوم فلم ينقل بها بل نهى عنه كذا في المنظهر وثمن الكلب قال النبي عم ثمن الكلب خبيث فقال ابو حنيفة بيع الكلب صحيح وفسروا الحديث بالدناءة وكراهة الثمن وان الشافعي لم يصحح بيعه وفسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو ح على متلفه ضمان وقال الشافعي لا ضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح وثمن ضراب الفحل وهو نزوان الذكر على الانثى عن الاعيني فان رسول الله عم نهى عن كراء الفحل للضراب والنزوان وبيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير مقدور لصاحبه وربما ينزو ولا ينزل المني وربما ينزله ولا يكون فيحل ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان كان غالب مال المهدي

ح

و

عن

منه الشارح

وذكر عن بعض الزهاد انه كان في بيته وقر من حنطة فقحط الناس فباع ماعنده من الحنطة ثم جعل يشتري لحاجته فقيل له لو امسكت ماعندك فقال اردت ان اشارك الناس في غمهم تنبيه الغافلين ع

وروى عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس ولانه فيه تضييقا على الناس فلا يجوز شرح الاختيار

والحق فيه ان الماء مباح الاصل ليس من الاموال وعدم قدرة الصبي على التبرع في الاشياء النفيسة والماء شئ قليل فيقدر على تبرعه منه للجامع الشروح

المهدي من الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا ياكل من طعامه ما لم يخبر انه حلال وان كان غالب ماله من الحلال لا باس بان يقبل هديته وياكل منها ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا تخلو عن حرام فيعتبر الغالب كذا في الغنية وكسب الصغير الغير البالغ قال في التاتارخانية شرح المختار نقلا عن الذخيرة واذا ملاء عبد او صبي من الاولاد الكوز من ماء الحوض واراق بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن تمييزهما وكذا لو جاء صبي بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا ياخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء بالثمن لئلا يكون فيه شائبة غصب ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهي ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم وقوت بهائمهم وقوله يتربص اي ينتظر ويترقب به الغلاء في موضع الحال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا به الغلاء والمحتكر ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار كذا في التنوير وعن بعض السلف انه كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة فلا يؤخر الى غد فوافق في السعر فقال له التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح

ط اي لارادة ان يعطي ثمنه بعد حين فيرضيه اذ ربما ينساه او يموت قبل الارضاء وفي بعض النسخ حتى يرضيه اي لا ياخذه قبل ان يرضيه الخ جامع الشروح

لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه او لجاره ما يحب لنفسه ذكره مسلم في صحيحه

حال من فاعل لا يشتري والباء للملابسة ومع مجرورها حال من تلك الحال اي مترقبا ملتبسا بذلك الشئ جامع ش

لقوله عليه السلام الجالب مرزوق والمحتكر ملعون ولا احتكار في غلة ضيعة ولا فيما جلبه من بلد اخر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى خلافا لهما ثم المدة في الاحتكار اذا قصرت لا تكون احتكارا لعدم الضرر فان طالت تكون احتكارا مكروها لوجود الضرر والفاضل اربعون يوما لقوله عليه السلام من احتكر طعاما اربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه وقيل المدة لعقوبة الدنيا واما في حكم الاثم فلا يشترط المقدار فياثم وان قلت المدة لتحقق الضرر جامع الشروح

والجالب يشتري الطعام ليبيع فيجلبه من بلد الى بلد فيبيعه فهو مرزوق لان الناس ينتفعون به فينال بركة لدعاء المسلمين من الهامش للجامع

التسعير تقدير السعر وتعيينه اى لايعين عليهم مقادير الاثمان فى شئ مما يبيعون لقوله عليه السلام لا تسعروا فان الله تعالى هو المسعر القابض الباسط ولان الثمن حق العاقد واليه التقدير ولكن اذا تعدوا تعديا فاحشا بان يبيعوه مثلا قفيزا بمائة وهو يشترى بخمسين ولم يكن صيانة حقوق المسلمين الا بالتسعير فلا بأس به بمشاورة اهل البصيرة ولكن قيل لايحل ما باع ممن يخاف ان يضربه الامام ان نقص من سعره لكونه كالمكره فالحيلة لااهل الاحتياط ان يقول لا بعني بما تريد وان تعدى عن السعر وباعه بثمن فوقه جاز ولا يبطل بيعه لان فى ابطال بيعه حجرا عليه وهو غير جائز عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى وكذا عندهما اذا حجر على قوم مجهولين الا ان يكون على قوم باعيانهم فيصح الحجر عليهم كذا ذكره فى شرح الوقاية جامع الشروح

فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفته وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شئ من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابى هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء ولينتنى انجو من الاحتكار رأسا برأس لا على ولا لى ذكره فى الاحياء ولا يتجر فى الطعام وحده دائما بل ينبغى ان يتفنن بانواع التجارات فانه اى الاتجار فى الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا بان باع مثلا قفيزا بمائة ويشترى بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصرة كذا فى الفروع ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون فى الصحراء والمراد به ههنا غير اهل المصر بغلاء الاسعار بالسين المهملة جمع سعر بالكسر كشبر واشبار بالفارسية نرخ والحال انه يمنعه اى ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بالثمن الغالى فانه مكروه ومنهى عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشترى منهم الميرة بكسر الميم وفتح الياء اى الطعام بالرخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اى الركبان بقيمتها اى قيمة الميرة وسعرها فى البلد قال فى الاحياء ثمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اى هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كذبه فى السعر ثبت للبايع الخيار اى عند البعض ومنهم الشافعى

فان هذا التلقى مكروه لان المجلوب اذا قرب من البلد تعلق حق العامة فهذا اذا كان مضرا باهل البلد يكون مكروها وان كان لايضر لا بأس به الا اذا لبس السعر على الواردين واشترى منهم بارخص الثمن فحينئذ يكره لما فيه من تغرير الاسعار والاضرار بهم قال فى بعض شروح الكنز ان المجلوب ومن البيوع المكروهة البيع عند اذان الجمعة لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع والمعتبر الاذان بعد الزوال مرشد الانام

وينبغى ان يجبر المحتكر على بيع الطعام فان امتنع عن ذلك فانه يعزر ويؤدب ولا يسعر عليه ويقال له بع كما يبيع الناس ذكره فى التنبيه منه للجامع

وقيل للربيع بن خثيم قد غلا السعر فقال نحن اهون على الله تعالى من ان يجيعنا انما يجيع اولياءه كذا فى الرسالة منه للجامع

حكى انه قيل لرابعة رحمها الله تعالى قد غلا السعر بالبصرة فقالت لو كان وزن حبة من الطعام بمثقال ذهب ما باليت فان علينا ان نعبده كما امرنا وعليه ان يرزقنا كما وعدنا منه للجامع

منصوب بان المقدرة بعد الواو كما فى لاتأكل السمك وتشرب اللبن اى لايجمع بين البيع لاهل البادية والمنع عن اهل المصر فانه مكروه ومنهى عنه شرعا هذا اذا كان لاهل البلد قحط لانه اضر بهم والا فلا بأس به لعدم الاضرار وكذا لايبيع الحاضر للبادى طمعا بالثمن الغالى زمان القحط

التلقى وصورة هذه المسئلة ان البادى كان يجلب الطعام الى البلد فيطرح الى رجل يسكن البلد ليبيع من اهل البلد بثمن غال لانه لو تركه لباع بنفسه فى رخص فى السعر كذا فى الكافى جامع الشروح

لان فى هذه الصورة اضرارا وعدم انتفاع كما فى الصورة الاولى مع منع انتفاع الناس بعضهم ببعض قال النبى عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم ببعض جامع الشروح

فان فى هذا النوع من التجارة حرصا بالهيها وتضييع حق الاهل ايضا ويجوز ان يكون المراد من التحول من تجارة الى اخرى الانتقال من نوع منها الى نوع اخر فان فيه مع وجود الحرص عدم الثبات فى امر وهذا مذموم ايضا مرشد الانام

وكان عمرو بن العاص رضى الله عنه يقول لاتكن اول داخل فى السوق ولا اخر خارج منها فان بها باض الشيطان وفرخ وروى عن معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم ان ابليس يقول لولده زلنبور سر بكتائبك فائت صاحب الاسواق زين الكذب والحلف والخديعة والمكر والخيانة وكن مع اول داخل واخر خارج منها كذا ذكره فى الاحياء مرشد الانام

الكتايب جمع كتيبة وهى العسكر منه

١٩٤

ان فعى ولا يتحول من تجارة الى تجارة اى لايسافر سفرا اخر قبل ان يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لايتحول من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يشعر بشدة الحرص قال الامام نقال من ركب البحر فقد استقصى فى طلب الرزق وفى الخبر لا يركب البحر الا لحج او عمرة او غزوة ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتاخر عنهم خروجا وفى الخبر شر البقاع الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا واخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان ابليس لعنه الله تعالى يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل واخر خارج عنها كذا فى الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند دخولها من فتنتها وشر ما فيها السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضمائر فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله تعالى فى السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل الكثير الذى يربى على ضيعة المعلوم من الاراب فى المصادر افزون شدن و بعدى بعلى انتهى اى يزيد على الاحصاء اى ثواب كثير بحيث لايعده ولا يضبط عدها قال النبى عليه السلام ذكر الله فى الغافلين كالمقاتل بين الفارين وكالحى بين الاموات وفى لفظ اخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم اى الحطب البالى وقال عليه السلام من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لايموت

طلب صح

وانتهى صح

اى السوق وانث الضمائر الواجعة اليها فانها من الاسماء التى يجوز تذكيرها وتانيثها مرشد الانام

وفى بعض نسخ وبو من الثلاثى وفى المغرب ربى المال زاد ومنه الربوا وفى مختار الصحاح ربى الشئ زاد وبابه عدى انتهى ومعناه ايضا يزيد مرشد الانام

وقال بعض الشارحين معنى هذا الكلام فقد ورد فيه مابين الثواب الجزيل من الاحاديث والاخبار بحيث لايعد ولا يحصى تلك الاحاديث والاخبار ولا يخفى بعده مرشد الانام

وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا دخل
السوق اللهم انى اعوذ بك من يمين
فاجرة وصفقة خاسرة كذا ذكر
فى الاحياء   مرشد الانام

لما روى عن عمر رضى الله عنه قال كانوا
يبتاعون الطعام فى اعلى السوق فيبيعون
فى مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يبيعوا فى مكانه حتى ينقلوه ذكره
فى المصابيح وقال زين العرب فى شرحه قوله
فى اعلى السوق اى فى ناحية العليا منها
وقوله ان يبيعوا اى عن ان يبيعوا وقوله
حتى ينقلوه يدل على ان قبض المنقول
بالنقل ومعنى يبتاعون يشترون يعنى
اذا اشترى شيئا لا يجوز له ان يبيعه
من اخر حتى يقبضه سواء فيه المنقول
والعقار فان باعه قبل ان يقبضه بطل
البيع الثانى عند الشافعى وجوز ابو
حنيفة بيع العقار قبل القبض ومالك
بيع غير الطعام قبل القبض واحمد بيع
غير المكيل والموزون قبل القبض
مرشد الانام

وبعض الشارحين صحح قول المص ان يشترك
بقوله بتشديد الراء اى جعله من التشريك
ولعله ان الاول هو الاولى لانه يقال من
اشرك بالله فى حق من جعل له تعالى شريكا
ولا يقال من شرك الله بالتشديد قال فى
المغرب ان الشرك فى قوله تعالى ان الشرك
لظلم عظيم اسم من اشرك بالله اذا
جعله له شريكا انتهى اى من سنن الاسلام
ان يجعل فقراء المسلمين كالشركاء
مرشد الانام

بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الفى الف حسنة
وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم
يدخلونها قاصدين فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذاكر
الله فى السوق يجئ يوم القيمة وله ضوء كضوء القمر وبرهان كبرهان
الشمس ومن استغفر فى السوق غفر الله له بعدد
اهلها كذا فى الاحياء ولا يبيع الطعام الذى اشتراه للاسترباح
اى يطلب الربح منه قوله فى مكان واحد متعلق بقوله لا
يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما روى ان ابن عمر رضه
قال كانوا يشترون الطعام فى ناحية من السوق فيبيعونه
فى مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله عم ان يبيعوه فى مكانه
حتى ينقله وقال ابن عباس رضه واما الذى نهى عنه النبى عم
فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شيء الا مثله
فى حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز فى المنقول بيع ما اشتراه
حتى يقبضه اما فى العقار فجائز خلافا لمحمد وقبض العقار
بان يخليه البائع من متاعه ويقول للمشترى سلمتها اليك
وفى المنقول لا بد النقل من موضع البيع الى موضع اخر كذا فى
شروح المصابيح ومن سنن الاسلام ان يشترك من
الاشتراك اى يجعل فقراء المسلمين شريكا لنفسه فيما عنده
من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهى النماء
الزيادة لهم فيه اى ليبارك للفقراء فى ذلك الطعام
الذى عنده بسبب الشركة فانه قد دعا له النبى عم بالبركة

وفى المصابيح عن وحشى بن حرب عن ابيه عن جده ان
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله
انا ناكل ولا نشبع فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا
على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه انتهى مرشد
الانام

وذلك لان الصناعة اى ملكة الحياكة فى
الفضل لهذه الصناعات
مرشد الانام

متعلق بمفضل من قبل اى
فاضل للكاسب الجهاد فى
سبيل الله فى الفضل
التجارة ثم يلى التجارة مرتبة

وكان نبيا مرسلا واسمه اخنوخ
وانما سمى ادريس لكثرة ما كان
يدرس من كتب الله تعالى وسنن
الاسلام وهو اول من خط بالقلم و
اول من خاط الثياب ولبسها يعنى
من ثياب القطن وكان من قبله يلبسون
الصوف والجلود ورفع الى السماء
وهو ابن ثلثمائة وخمس وستين
بستان العارفين

المشار اليها فى القران بقوله تعالى اصبر
على ما يقولون واذكر عبدنا داود ذا الايد
انه اواب قال فى تفسير العلامة ابى السعود
اى ذا القوة يقال فلان ايد وذو ايد
واد بمعنى   مرشد الانام

وقيل كان كل يوم درعا يبيعه بستة
الاف درهم فينفق الفين على نفسه
وعياله ويتصدق باربعة الاف
على فقراء بنى اسرائيل   جامع الاخبار

وسليمان عليه السلام يصنع المكاتل
من الخوص ونبينا صلى الله تعالى عليه
وسلم رعى الغنم وكانوا ياكلون من
كسبهم وكان الصديق رضى الله عنه
بزازا وعمر رضى الله عنه يعمل فى الاديم
وعثمان رضى الله عنه كان تاجرا يجلب
الطعام فيبيعه   شرح الاختيار

روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليكم بالبز فان اباكم ابراهيم كان
بزازا   مرشد الانام

بالبركة ذكره فى المصابيح ثم يلى التجارة فى الفضل هذه الحرف بكسر الحاء
وفتح الراء جمع حرفة المشروعة اى الصنايع المشروعة فقد
عمل بكل واحد منها اى من تلك الحرف نبى من انبياء الله
الله تعالى فقد كان ادريس النبى عم خياطا يخيط على وزن
يبيع الثياب وداود النبى عم يعمل الدروع جمع درع
من الحديد وكان يجعل الله له الحديد لينا كالطين والعجين
يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة و
قيل لان الحديد فى يده لما اعطى من شدة القوة وهو اول
من اتخذها وكانت قبل ذلك صفايح وقيل كان يبيع الدرع
باربعة الاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء
وقيل كان يخرج حين ملك بنى اسرائيل متنكرا فيسأل الناس
عن نفسه ويقول لهم ما يقولون فى داود عم فيثنون
عليه فقيض الله له ملكا فى صورة بنى ادم فسأله
فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل
عند ذلك ربه ان يسبب له ما يستغنى به عن بيت المال فعلمه
صنعة الدرع كذا فى الكشاف وكان الخليل يعنى ابراهيم عم
يحرث على صيغة المعلوم اى يزرع هو بنفسه ويحرث على
صيغة المجهول اى يحرث غيره لاجله وكان يتجر اى يعمل التجارة
فى البز ايضا هو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح
كذا فى الصحاح قال سعيد بن المسيب ما من تجارة احب الى
من البز ما لم يكن فيها ايمان وقد روى خير تجارتكم البز و

خير صنايعكم الحرث وفي حديث اخر لو اتجر اهل الجنة لاتجروا في
البز ولو اتجر اهل النار لاتجروا في الصرف كذا في الاحياء
واول من نسج النسيج بالفارسية بافتن ابونا ادم النبي عم
وكان عيسى عم يخصف اي يخيط النعل الا ان الخياط يستعمل
في الثوب والخصف في الاديم كذا في تاج المصادر الخصف نعلين دو
بدان ماننده دوختن ورقعها الرقعة الخرقة يقول رقعت
الثوب بالرقاع وبابه قطع كذا في مختار الصحاح وكان نوح النبي عم
نجارا وكان صالح النبي عم ينسج على وزن يضرب الاكسية جمع
كساء وهو بالفارسية كليم كذا في المغاني بنده فقد كره
النبي عم للرجل حين ان يكون جاء الى النبي عم بابن له فقال هذا ابني علمه
فيم اسلمه نساجا بتشديد الباء الموحدة وهو الذي يبيع الاكفان
لانه يوجب الانتظار موت الناس او حناطا وهو الذي يبيع
الحنطة وقوله يحتكر صفة الحناط او جزارا بالزاء المعجمة بعد
الجيم وهو القصاب يذبح الدواب ويسلخها وانما كره لما فيه
من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها رآه بعض المحققين
اولى من الشعر ونحوه على ما روي ان رجلا من اهل الادب
والشعر عمل الجزارة بمكة والكلاب فقد احاطوا به وهو
يلقمهم ما يرمي من اللحم والعظم فقيل له تركت الشعر و
الادب وكنت جزارا فقال ربما كنت ارتجي الكلاب والآن بالجزارة
ارتجع لي الكلاب ذكره في المحاضرات او صايغا بالياء المثناة
بين الصاد المهملة والغين المعجمة وهو بالفارسية زركر وانما كره

الضمير المتصل المستتر في يرقع راجع الى
عيسى والضمير البارز المتصل الى النعل و
تانيثه لكون النعل مونثا اي كان عيسى
عليه السلام يخصف النعل
الجديد ويصلح النعل العتيق الاديم
الخ
مرشد الانام

بيان
وروي عن النبي عليه السلام ان
زكريا عليه السلام كان نجارا ايضا
مرشد الانام

والالف الممدودة غير منصرف مثل حمراء
مرشد

فلان يلقى الله تعالى زانيا او شارب
خمر خير له من ان يلقى الله
تعالى وهو قد حبس الطعام ان يكون
اربعين ليلة منبه الغافلين

اوصى بعض التابعين رجلا فقال
لا تسلم ولدك في بيعتين ولا
في صنعتين بيع الطعام وبيع الذي
الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت
الناس والصنعتان ان يكون جزارا
فانها صنعة تقسي القلب او صواغا
فانه يزخرف الدنيا بالذهب مرشد الانام

قال في الاحياء
وليجتنب صناعة النقش والصياغة وتشييد
البنيان بالجص وجميع ما وضع لتزخرف
الدنيا فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما
عمل الملاهي والالات التي يحرم استعمالها
فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن
جملة ذلك خياطة الخياط القبا من الابريسم للرجال وصياغة الصايغ مراكب الذهب او خواتم
الذهب للرجال وكل ذلك من المعاصي والاجرة الماخوذة عليه حرام انتهى كلامه ولعل هذا
على مذهب الشافعي واما الحنفيون فانهم جوزوا الاجرة في بعض المعاصي ولم يجوزوا في بعضها
وفي قاضيخان ولو استاجر رجلا لينحت له اصناما او ليزخرف بيتا للتماثيل فلا اجر له كما لو
استاجر مغنية او نايحة وان استاجر لينحت له طنبورا او بربطا طاب له الاجر الا انه يأثم به
وللذمي بالاجر بيعة او كنيسة لليهود والنصارى طاب الاجر وكذا لو كتب كتابا لامراة الى حبيبها
انتهى كلامه
مرشد الانام

وقال في الاحياء وكرهوا شراء الحيوان للتجارة لان المشتري يكره قضاء الله تعالى فيه وهو الموت الذي هو بصدده لا محالة
وخلق له وكرهوا الصرف لان الاحتراز فيه عن دقايق الربا عسير وقد كان اعمال السلف عشر صنايع
الخ ومعالجة صيد البر والبحر واربعة من الصنايع موصوفون عند الناس بضعف الراي الحاكة
والقطانون والمغازليون والمعلمون ولعل ذلك لان اكثر مخالطتهم مع النساء والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول
تضعف العقل كما ان مخالطة العقلاء تزيد في العقل وعن مجاهد رضي الله عنه ان مريم رضي الله عنها مرت في طلبها
لعيسى عليه السلام بحاكة فطلب الطريق فارشدوها غير الطريق فقالت اللهم انزع البركة من كسبهم وامتهم فقراء و
حقرهم في اعين الناس

كره لما فيه من تزيين الدنيا وقد كرهوا كل ما هو في معناه
كصناعة النقش وتشييد البنيان بالجص او نخاسا بفتح النون
قبل الخاء المعجمة وهو الذي يبيع الناس من الذكور والاناث
وكره ان يكون حجاما او كناسا او دباغا وما في معناه لما فيه من
مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين وقتادة اجرة الدلال
لقلة اجتنابه عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة
لترويجها ولان العمل فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا
ينظر في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قيمة الثوب وهذا
هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب وقد
كان غالب اعمال الاخيار من السلف عشر صنايع التجارة
والخرز والحمل والخياطة والحذو والوراقة والقصارة
وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل من الاحياء وكان
رعي الغنم من داب الانبياء اي من عادتهم وشانهم وكان
نبينا محمد عليه السلام يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط
جمع قيراط وهو نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام
جزء من اربعة وعشرين جزءا كذا في شرح المشارق قبل
الوحي ظرف يرعى ثم الذي يلي هذه الحرف في الفضل
الحراثة اي الزراعة قال في الفتاوى البزازية التجارة افضل
من الزراعة عند البعض والاكثرون على ان الزراعة افضل
قال عم اطلبوا الرزق من خبايا الارض ونفعها يصل الى كل
الحيوانات وفيه احياء الاراضي الموات والحاصل منها بعد

اي من العبيد والجواري لقوله صلى الله
عليه وسلم شرار امتي الذين يبيعون الناس
مرشد الانام

قال عبد الوهاب الوراق قال لي احمد
رحمهما الله تعالى ما صنعتك قلت الوراقة
قال كسب طيب ولو كنت صانعا بيدي
لصنعت صنعتك ثم قال لي لا تكتب الا
مواضع واستثن الحواشي وظهور
الاجزاء ذكره في الاحياء في حواشي مرشد الانام

روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما
بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت
قال نعم ارعى على قراريط لاهل مكة
ذكره في المصابيح وفائدة راعيهم الغنم
زيادة شفقتهم وحلمهم لانهم اذا صبروا
على مشقة رعيها ومقاساة جمعها مع
تفرقها في المرعى والمشرب وعلموا شدة
ضعفها واحتياجها الى النقل من مكان
الى مكان صبروا على مخالطة عوام الناس
مع اختلاف امزجتهم وقلة عقول
بعضهم ولم يملوا من دعوتهم الى الدين
لاعتياده على تحمل المشقة والقيراط
نصف سدس الدرهم قيل في تفسير
الحديث اي استاجرني اهل مكة على رعي
الغنم كل يوم بقيراط وذكره بلفظ الجمع
يشعر بانه اراد قسط شهر والظاهر انه
لم يبلغ دينارا ولم يذكر كميتها لنسيانها او
استهانة بها وكيف كان فقد قال تواضعا
وتصريحا بمنة الله تعالى عليه مرشد الانام

قيل كانت الدراهم مختلفة الى زمان عمر رضي الله عنه صنف منها
كل عشرة دراهم عشرة مثاقيل وصنف منها كل عشرة دراهم خمسة
مثاقيل وصنف منها كل عشرة ستة مثاقيل كل درهم ثلثة اخماس
مثاقيل فطلب عمر رضي الله عنه الخراج باكبر الدراهم فشق ذلك عليهم فشاور بعض الصحابة رضي الله عنهم فاجتمع
رايهم على ان يجمعوا من كل صنف عشرة دراهم ويأخذوا ثلثه فصار المجموع احدا وعشرين مثقالا وثلثه سبعة
مثاقيل فصار الدرهم اربعة عشر قيراطا وتعلق الاحكام به كالزكوة والخراج ونصاب السرقة والديات والمهور
كذا ذكر في شرح المجمع منه

تمام تلف البذر ولذا لم يملكها الوصي فكانت الزراعة ادخل في التوكل
من التجارة فكانت افضل منها وفي المختار وافضل الكسب الجهاد ثم
التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهكذا في التحفة واما تقديم المص الصناعة
على الحراثة فالمرواية وفقها او بناء على ان المزارعة فاسدة
عند ابي حنيفة او نظرا الى تكلف الخلاص فيه من شرك خفي كما
سيجيء وقد كانت الصحابة تجارا من الفيء بالفتح والسكون
اي من الغنيمة ياكلون منها وهي اي الحراثة افضل المال اذا قام
عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين الطريقة وهو اي ذلك السنن
ان لا يشغله تعاهدها اي تحفظها واصلاحها من الفرائض و
الوسق بالفتح بضم الشين وكسرها على دينه بكسر الدال اي لا يبذل
دينه لامور دنياه بل يشح عليه ويحفظه كما يحفظ
الشحيح اي البخيل الممسك على ديناره فيكون الرجل
صحيح التوكل على ربه تع فيما يرزقه الله تعالى من غرس بيده
او حراثته فان لم يصح توكله في الحراثة بان يرى الرزق
من الله تعالى ومن الكسب لم يسلم من الشرك الخفي فانه
وان كان موحدا في الظاهر ولكن لما راى الرزق منه تعالى
ومن كسبه كان مشركا في المعنى فاذا سلم عن الشرك الخفي
وصح توكله كان الحرث من افضل المكاسب لانه اي
الزرع معاش بني ادم ويقول عند القاء البذر على
الارض اي يستحب ان يصلي ركعتين ثم يقول اللهم انا
عبدك الضعيف اليك سلمت هذا فبارك لي فيه ثم يصلي

لانه صلى الله عليه وسلم حرض عليها فقال الحرفة امان من الفقر ومنهم من فضل الزرع على التجارة لانها اعم نفعا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زرع او غرس مسلم شجرة فتناول منها انسان او دابة او طير الا كانت له صدقة مرشد الانام

واول من فعله ادم عليه السلام وقال صلى الله عليه وسلم الزارع يناجي ربه مرشد

ثم التجارة

او الى قوله عليه السلام الذل في اذناب البقر مرشد

بان يرى الرزق من ربه والكسب سببا له فيباشره مفوضا امره اليه تعالى ومعتمدا عليه تعالى ايضا مرشد الانام

بتقديم الباء الموحدة على النون واصله بنين اسقط نونه لانه مضاف الى ادم كما انه مضاف اليه لمعاش و يجوز ان يصح بتقديم النون على الباء وجعل ادم بدلا منه على معنى ان الزرع معاش نبي من الانبياء وهو ادم عليه السلام كما مر ان ادم عليه السلام اول من فعل الزراعة مرشد الانام

لا الى عدوك اظهارا للتوكل عليه والاولى ان يعد قوله ويقول وكل ما عطف عليه من طرق الدين يحيى بن يحيى

ثم يصلي على النبي عم فانه يحفظ هذا الزرع عن افاته كذا
ذكره الامام الزاهدي وينوي بالغرس اي غرس الاشجار
والحرث اي في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير و
الدواب ويتصدق بشيء من الانزال جمع نزل كقفل و
اقفال وهو طعام يهيأ للتنزيل اي الضيف والنزل ايضا
الريع بالفتح وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا في
مختار الصحاح عند رفعها الى بيتها على المسكين متعلق بـ
يتصدق ولا يرفعها ليلا مخافة الصدقة فيمحق الله من محق
ابطله ومحاه بركته او يهلكه اي يهلك ذلك التنزيل كما فعل
الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تعالى
انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة الاية قال القاضي البيضاوي في
تفسير قوله انا بلوناهم اي بلونا اهل مكة بالقحط كما بلونا
اصحاب الجنة يريد بستانا كان عند صنعاء بفرسخين وكان
لرجل صالح وكان ينادي الفقراء وقت الصرام ويترك لهم ما
اخطاءه المنجل او القته الريح او بعد عن البساط الذي يبسط تحت
النخلة فيجتمع لهم شيء كثير فلما مات قال بنوه ان فعلنا
ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصرمنها وقت الصباح
خفية عن المساكين كما قال الله تعالى اذ اقسموا ليصرمنها
مصبحين اي ليقطعنها داخلين في الصباح ولا يستثنون
اي ولا يقولون ان شاء الله تعالى فطاف عليها اي تلك الجنة
بلاء طائف من ربك اي مبتدئ منه تعالى وهم نائمون فاصبحت

قال النبي عليه السلام ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه انسان او طير او بهيمة الا كانت له صدقة كذا في المصابيح مرشد الانام

وفي بعض النسخ العافية اي طالب الرزق مقام العامة يحيى بن يحيى

وهم قوم من اهل الصلاة كانت لابيهم هذه الجنة دون صنعاء بفرسخين فكان يأخذ منها قوت سنة ويتصدق بالباقي مرشد

وما في اسفل الاكداس وما اخطاءه القطاف من العنب مرشد الانام

ولا يستثنون حصة المساكين كما كان يفعله ابوهم والجملة مستانفة مرشد

بما غافلون عما جرت به المقادير مرشد

كالصريم اي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء فتنادوا
مصبحين ان اغدوا على حرثكم اي بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم
صارمين اي قاطعين له فانطلقوا وهم يتخافتون اي يتسارون
فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد
قادرين اي غدوا على النكد والحرمان في مكان كونهم قادرين
على الانتفاع وقيل الحرد القصد والسرعة قال اقبل سيل جاء
من الله تعالى فغدوا قاصدين الى جنتهم بسرعة قادرين على
انفسهم صرامها وقيل الحرد علم لتلك الجنة فلما راوها اي
اول ما راوها قالوا انا لضالون اي طريق جنتنا وما هي بها
وبعد ما تاملوا وعرفوا انها هي قالوا بل نحن محرومون اي
حرمنا بضررها بجناياتنا على انفسنا انتهى ولا يركب بقرة
ولا يحرث على حمار بل يحرث بالبقرة ويركب على الحمار فان كل
نوع من الانعام خلق لعمل وهيئ لامر خاص فلا يغير امر الله
تعالى وخلقه ويتعاهد المزرعة اي يحفظها كانه يجدد العهد
بها بالعرة بضم العين وتشديد الراء المهملتين السرجين
والبعر وسلاح الطير اي خرؤه ويتعاهد الاشجار بالتلقيح
بالقاف والحاء المهملة وهو عمل مخصوص يعمل لاصلاح
الاشجار وتطييبها مثلا اذا كان الشجرة ردي الثمرة او
كان بسبب طول مدته بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانها
بالمنشار في اوائل الربيع ثم يشق موضع القطع بالسكين و
يلصق في شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة العهد من اغصان

قالوه بعد ما تاملوا ووقفوا على حقيقة
الامر مضربين عن قولهم الاولين اي
لسنا ضالين بل نحن محرومون مرشد الانام

روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
رجل يسوق بقرة قد حمل عليها اذ التفت
البقرة اليه وقالت اني لم اخلق لهذا انما
خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله
بقرة تتكلم فقال النبي عليه السلام امنت
بهذا ذكره في شرح العقايد هذا في التقوى
واما في الفتوى فيجوز ركوب الثور
واستعمال الحمر في الحرث وقال في جامع
الفتاوى وركوب الثور ووضع الحمل
عليه مشروع وقال بعض العلماء استعمال
الحمر في الكراب والابل والثيران في الدولاب
مع شد العين بشرط ان لا يجهد لها يجوز
وحد الاجهاد ان يمنعه من الاعتلاف
انتهى مرشد الانام

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ماء
لم تعمل يداك قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم الى ويمنعون
الماعون وعن ابن مسعود رضي الله عنه الماعون ما يتعاور في العادة من الفاس والقدر والدلو ونحوها ١٩٨
وعن عائشة رضي الله عنها الماعون الماء والنار والملح وقد يكون منع هذه الاشياء محظورا في الشريعة اذا استعيرت
عن اضطرار وقبيحا في المروة من غير حال الضرورة انتهى وفي شرح القاضي لشيخ زاده رحمه الله تعالى قيل ان الماعون
اسم لما لا يمنع في العادة ويسأله الفقير والغني وينسب مانعه اي سوء الخلق ولوم الطبيعة كالفاس والقدر والدلو
والمقدحة والغربال والقدوم ونحوها
ويدخل فيه الماء والنار فانه روي عن ثلاثة
لا يحل منعها الماء والنار والملح ومن ذلك
ان يلتمس جارك ان يختبز في تنورك او
يضع متاعه عندك يوما او نصف يوم مرشد الانام

اغصان اشجار جيدة الثمرة ثم يطلى بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب
هذا واما تلقيح النخل فمعروف ولم يحمل كلام المص عليه لان المتبادر
من عبارته عموم التلقيح في الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذي
ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى ومما اعتاده الناس من المباح
الجائز ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى في الدارين و
من المكاسب الطيب اتخاذ الغنم للدر بفتح الدال وتشديد
الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر ههنا الخير كما قيل في قولهم
لله دره فانهم اي العرب كانوا يعتقدون ان اللبن منشاء
لكل خير لانه من غالب اقواتهم يقال في الذم لا در دره اي
لا كثر خيره وفي المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج للنسل
والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان
عشرا بضم العين الواحد من العشرة كالخمس للواحد من الخمسة
من اعشار الرزق في السابيات بتقديم الياء المثناة على
الباء الموحدة وهذا اشارة الى ما ورد في الخبر من ان تسعة
اعشار الرزق في التجارة والحرث والباقي في السابيات
واراد بالسابيات ما يسيب من الحيوانات في البادية ويعيش
فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر من سيبت الدابة تركتها
تسيب اي تجري وتسرح حيث شاءت فلو قال وهي
اي السابيات نسل الانعام ونحوها لكان اولى واشمل
فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها بما له قوائم اربع
والسنة فيه اي في نسل الانعام ان يتخذ صنفا مختلطا من

وتوصيف المباح بالجائز للتوضيح
لا للاحتراز واما الصفة مع
الموصوف فللاحتراز عن الحرام
واللهو التعاهد اي الاصلاح بالعذرة
الصرفة مرشد الانام

اي الولد اي يزداد بالتناسل والتوالد فينتفع
بلبنه وسائر منافعه لما مر من رعيه الانبياء
عليهم السلام ولاتخاذه ابرهيم عليه السلام
وعنه عليه السلام فيه اخبار كثيرة يحيى بن يحيى

وفي الجوهري والدجاج معروف وفتح الدال
فيه افصح من كسرها الواحدة دجاجة للذكر
والانثى لان الهاء انما دخلته على انه واحد
من جنس مثل حمامة وبطة انتهى مرشد

ولعل ما يكتفي بالرعي في اكثر الحول وهذا القول
من المصنف مرشد الانام

ولعل المصنف عمم الانعام ههنا ليشمل
الدجاج اما لكون الانعام الاموال الراعية
كما صرح به الجوهري حيث قال والنعم
واحد الانعام وهي الاموال الراعية واما
للتغليب فقول من قال فلو قال المص
وهي نسل الانعام ونحوها لكان اولى واشمل
فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج ليس باولى
مرشد الانام

جمع نعم بالفتحتين وهو ذو اربع قوائم

الغنم بركة والابل عز لاهلها والخيل معقود
بنواصيها الخير الى يوم القيمة وعبدك
اخوك فاحسن اليه وان وجدته مغلوبا
فاعنه البزار عن حذيفة رضي الله عنه
الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا
في مرابضها خط عن ابي هريرة رضي الله عنه
الغنم اموال الانبياء فر عن ابي هريرة
جامع الصغير

ابو ملش وجتال ابكلو خروس اختوى

الديك الابيض الافرق حبيبي وحبيب حبيبي يحرس بيته وستة عشر
بيتا من جيرانه اربعة عن اليمين واربعة عن الشمال واربعة من قدام
واربعة من خلف عق وابو الشيخ في العظمة عن انس رضي الله عنه
الديك يؤذن بالصلاة من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من شر
شيطان وساحر وكاهن حب عن ابن عمر رضي الله عنهما جامع الصغير

فان قيل ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الكلب الاسود انه شيطان ومعلوم انه مولود من كلب وكذلك قوله عليه السلام في الابل انها جن وهي مولودة من الابل فالجواب انما قال ذلك على طريق التشبيه لها بالجن لان الكلب الاسود شر الكلاب واقلها نفعا والابل تشبه الجن في صعوبتها وصولتها من لقط المرجان في اخبار الجان من عينه

بكسر الهمزة والباء اسم جمع قال في مختار الصحاح الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان الاسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لازم لها وربما قالوا بسكون الباء للتخفيف والجمع ابال واذا قالوا ابلان وغنمان فانما يريدون قطيعين من الابل والغنم واذا صغرتهما ادخلتها الهاء فقلت ابيلة وغنيمة مرشد الانام

السود والبيض وهما بضم السين وكسر الباء جمع الابيض والاسود اي لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض ولا يتخذ ابلا للنسل والتكثير فان النبي عم ذكر انها اي الابل قال في الصحاح وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي للواحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت ابيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشيطان فانها تركب وتحلب من جانبها الاشام هو كالهمز بتين كالايسر لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فما كان على اخلاقه ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل عم بتشديد الضاد المعجمة رعاء الغنم على رعاء الابل في بعض الحديث ومن سنة الراعي ان يرعى اي الابل والغنم ونحوهما في الظلف بفتحتين وهو مكان الصلب بضم الصاد وسكون اللام اي ينبغي ان يرعى الدواب في مكان غليظ سهل المشي فيها لا في الارض فيها حجر او رمل او لينة بحيث يتعمق ~~اي ليظهر اثر اقدامها بان لا يتعمق فيها فيصعب عليها المشي~~ فيها الاقدام ويثير الغبار فيختنق على الماشي والى هذا اشار بقوله كيلا يتبين اثرها اي لا يظهر اثر اقدامها بان يتعمق فيها فيصعب عليها المشي ولا يرمض عطف على يرعاها اي من السنة لا يرعاها عند اشتداد الحر يقال رمضت الغنم اذا رعيت في شدة الحر فقرحت اكبادها وبابه علم في مختار الصحاح

من السنة ان يذكر النشور اي الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله في الربيع متعلق بيتذكر قيل هذا بناء على

اي الربيع الاول الذي يظهر فيه الازهار والانوار واما الربيع الثاني فهو الفصل الذي يدرك فيه الثمار كذا في المختصر يحيى بن يحيى

والظاهر ان هذا القول دليل على كون الابل على اخلاق الشياطين وفي بعض النسخ وانها بالواو فح يكون معطوفة على اخيها وهي انها الابل فعلى هذا تكون الهاء المتاخرة كالمتقدمة من مقول النبي عليه السلام مرشد الانام

اصله اشأم على وزن ايسر نقلت حركة الهمزة الى الشين فقلبت الفا يحيى

ماض في التفعيل والمستتر فيه راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله رعاء مفعوله والهواى الرعاء بكسر الراء جمع راع الحافظ الغنم وهو اسم جنس كالشاة يتناول الضان والمعز والذكر والانثى منهما مرشد

عطف على ذكر او حال من فاعله بتقدير قد وتصريح النبي عليه السلام وعدم الاكتفاء بالضمير للاهتمام بشان الدليل يحيى بن يحيى

اي اثر اقدامها اذ المكان الذي يتبين فيه اقدامها يضرها في الشتاء بالطين وفي الصيف بالغبار ووخامة الهوى اذ كثيرا ما يكون ذلك في السواحل ولذلك قال ولا ترمض يحيى بن يحيى

الاصح فينبغي ان يرعاها في الاراضي المرتفعة المعتدلة هواها كالجبال وما يشبهها ولما كانت الزراعة والحراثة سببا لظهور بعض النباتات والاشجار والخضروات وقت الربيع ذكر المص بتلك المناسبة السنة المتعلقة بالربيع وفي بعض النسخ جيء ههنا فصل فقيل فصل مرشد الانام

ولعل ان وجه الشبه ان في الربيع تخرج النباتات من الارض بعد ان كانت يابسة كما ان الانسان يخرج من القبور حين يبعث بعد ان كانوا امواتا فان اذا في قوله اذ انظر في زين الارض ظرف لقوله ان يذكر والزين بالفتح والسكون بمعنى الزينة اي ومن السنة ان يذكر النشور في الربيع وقت النظر في زينة الارض مرشد الانام

على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من المنازل والقصور الى موضع الحبور والسرور وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى ارض الحشر والنشور ولكن المشابهة بينهما وجه اشار اليه المص بقوله اذا نظر في زين بالفتح والسكون الارض وزخرفها عطف تفسيري للزين اي في زينة الارض بالنبات واهتزازها بالرائحين المعجبين بعد همودها اي تحركها بعد انطفاء رونقها وذهاب نباتها فتفيرها اي في الارض اذا نظر الى زينتها واهتزازها المذكورين عبرة ظاهرة وآية شاهدة دالة على قدرة الباري تعالى على احياء الموتى جمع ميت كجرحى جمع جريح لليوم الموعود وهو يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول اي الرائي عند رؤية الازهار جمع زهر بفتح الهاء والنور بفتح النون والرياحين جمع ريحان قوله سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول

فصل في سنن الاكل والشرب

اما فرض الاكل ان يكون المأكول الحلال الطيب لينا او مقدار الكفاف كما مر وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه لا بد ان يكون طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بمكروه في الشرع ولا بحكم هوى وغير ذلك وهذا معنى قول البعض الحلال

جمع الازهار ... اي انظر ... تفسير العين

اي الاقامة يوم القيمة قال الله تعالى فانظر الى اثار رحمة الله كيف يحيي الارض بعد موتها يحيى بن يحيى

اخرجه

اي بعد انطفاء رونقها وذهاب نباتها قال في مختار الصحاح همدت النار طفئت وذهب لهبها البتة وبابه دخل وارض هامدة لا نبات بها فوجد المشابهة ما ذكر لا غير فمن قال للمشابهة وجه اخر اشار اليه المص فلا وجه له عند المص مرشد الانام

قال في مختار الصحاح زهرة الدنيا غضارتها وحسنها وزهرة النبت ايضا نوره فالازهار جمع زهرة لا جمع زهر بل هو ايضا جمعها اي جمع الزهرة قال في القاموس الزهرة النبات ونوره او الاصفر منه وجمعها زهر وازهار وجمع الجمع ازاهير مرشد الانام

وفي بعض النسخ سبحان من تعزز بالقدرة وقهر العباد بالموت والاول هو الاحسن وانما يقول الرائي هذا المقول لاعترافه بكمال قدرته تعالى وتنزيهه له عن شوائب النقص وسماته مرشد الانام

وانما عرفه ليفيد الحصر اي فرض الاكل ان لا يكون المأكول الا حلالا ويجوز ان يكون الطيب وصفا للحلال وقوله مقدار الكفاف خبره مرشد الانام

بسبب

اي مقدار ما يكفي ان يقيم صلبه في عبادة الله تعالى يحيى بن يحيى

و روى عن وابصة بن سعيد رضى الله عنه عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا وابصة جئت تسأل عن البر والاثم قلت
نعم قال فجمع اصابعه فضرب بها صدره وقال استفت نفسك استفت قلبك ثلاثا البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه
القلب والاثم ما حاك فى النفس وتردد فى الصدر وان افتاك الناس يعنى خذ من الافعال والاقوال والاموال ما اطمأن اليه
قلبك بكونه حقا ودع ما شككت فى كونه حقا ام باطلا ذكره فى المصابيح وقال زين العرب فى شرحه قوله ما حاك فى النفس
اى اثر فيه بالتخالج ويروى ما حاك ويقال حاك يحيك تردد فى القلب ولم يستقر القلب عليه وان افتاك الناس بحسنه وان
جعلوك رخصة لان الحق لا يكون مع تخالج انتهى مرشد الانام

ما افتاك المفتى انه حلال والطيب ما افتيك قلبك انه ليس فيه جناح
وانه من اعظم الفرائض لانه قوام الخير كله بالخير وهو اى الحلال
الطيب من اصعب الامور لان الحلال الطيب بكسر الطاء يبطل باد
نى شئ ومن ههنا تسمع ان البعض من السلف كانوا يتورعون
عما تطرق اليه احتمال التحريم ولكن المفتى يرخص فى التناول بناء
على الظاهر فان ابن سيرين اشترى اربعين جبا من سمن
فاخرج غلامه فارة من جب فسأله من اى جب اخرجها فقال
لا ادرى فصبها كلها تورعا ذكره فى شرح الخطب فان بعضهم
كانوا يتورعون عما لا باس به مخافة ان يفضى به الى ما فيه باس
كما روى ان عمر رضه لما ولى الخلافة كانت له زوجة يحبها
فطلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعة فى باطل فيميل اليها وان بعضهم
وهم الصديقون كانوا يردون الحلال الطيب بل الحلال مطلقا
ما يتناول لله تعالى فقط للتقوى على عبادته واستيفاء الحيوة
لاجله قال الامام وهؤلاء هم الذين يرون حراما كل ما ليس لله تعالى
محضا امتثالا لقوله تعالى قل الله ثم ذرهم الآية يروى ان ذى
النون المصرى كان جايعا محبوسا فبعثت له امراة صالحة
صالحة طعاما على يد السجان فلم ياكل منه ثم اعتذر وقال
جاءنى على يد ظالم يعنى ان القوة التى اوصلت الطعام الى لم تكن
طيبة وان بعضهم اطفاء سراجا سرجه غلامه من قوم يكره
مالهم وامتنع من ان يحكم الشرع نعله فى شعلة سلطان
وامتنع من تسجير تنور للخبز وقد بقى فيه اثر الحرارة من حطب

اى يكون المأكول حلالا طيبا ومقدار
الكفاف قوله وانه بكسر الهمزة معطوف
على جملة اما فرض الاكل وصحح بعض الشارحين
بفتح الهمزة على ان يكون تقديره اما
فرض الاكل انه مرشد الانام

الايرى ان النبى صلى الله عليه وسلم علق قبول
الادعية على اكل الحلال فقال صلى الله عليه
وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان
الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال
يا ايها الرسل كلوا من الطيبات وقال
يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر
اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب
يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه
حرام فانى يستجاب لذلك قال زين العرب
فى شرحه قوله لذلك اشارة الى الرجل
او الى دعائه او الى كون المطعم واخواته
حراما اى لا يستجاب له لكون مطعمه
واخواته حراما وهذا تدل على ان حل المطعم
واخواته مما يتوقف عليه اجابة الدعاء ولذا
قيل للدعاء جناحين اكل الحلال وصدق
المقال انتهى مرشد الانام

قال الامام الغزالى فى الاصول الاربعين ان درجات
الورع اربع الدرجة الاولى هى التى يجب الفسق
باقتحامها وتزول العدالة بزوالها وهى التى
يحرمها فتوى الفقهاء والثانية ورع الصالحين
وهو الحذر عما يتطرق اليه احتمال التحريم
فان افتى المفتى بحله بناء على الظاهر وهو
الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة ورع
المتقين قال النبى عليه السلام لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يترك ما لا باس فيه حذرا او مخافة عما به باس وقال عمر رضى الله عنه
كنا ندع تسعة اعشار الحلال مخافة الوقوع فى الحرام ومن هذا الاصل كان بعضهم اذا استحق مائة درهم اقتصر على تسعة وتسعين
ويترك الواحد حاجزا بينه وبين النار خوف الزيادة وكان بعضهم ياخذ ما ياخذ بنقصان حبة ويعطى ما يعطى بزيادة حبة ولذلك
اخذ عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى انفه حذرا عن ريح المسك لبيت المال كان يوزن بين يديه وقال هل ينتفع الا بريحه ومن
ذلك ان يتورع عن الزينة واكل الشهوات خيفة من تغلب النفس فتدعو الى الشهوات المحظورة ومن ذلك ترك النظر الى تجمل
اهل الدنيا فانه يحرك دواعى الرغبة فى الدنيا ولذلك قال الله تعالى ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا
فان بريق اموالهم يلهب بحلاوة ايمانكم ولذلك قال السلف من رق ثوبه رق دينه والحلال المطلق الطيب انفك من هذه

اى ما يقوم به اما نفس الاكل لان تحصيل الخير انما يكون بسلامة البدن وذلك لا يتيسر الا بالطعام الحلال ... فلذلك يقوم به الحيوة

فانظر الى اثار رحمة الله كيف يحيى الارض بعد موتها يعنى نفس المؤمن بانواع
الطاعات بعد يبوستها عن الطاعات كما جاء فى الخبر من احيا ارضا ميتا فهى
له فالله احيا نفسى وقلبه فهو له لا لابليس كذلك التائب يحيى نفسه بالطاعة فهى
للجنة لا للنار كانه يقول تعالى يا مؤمن نظرت الى قلبك فصار مملوا بالايمان ونظرت
الى البحر فصار مملوا باللؤلؤ والمرجان ونظرت الى الظبى فصار نافجة مملوا
بالمسك ونظرت الى السماء فصار مملوا بالنجوم ونظرت الى الارض فصار مملوا
بالرياحين ونظرت الى الجنة فصار مملوا بالحور والقصور وانا انظر اليك ثلثمائة
وستين نظرة فاى عجب ان تكون معصيتك حسنة فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
امرتك بالصلوة ثم امرتك بالخروج عنها فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض
حتى يكون دخولك فى الصلوة وخروجك عنها باذنى ويكون طاعة وكذلك امرتك
بالصوم وامرتك بالافطار وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر الآية واذا كان وقت الربيع قلت فانظر الى اثار رحمة الله
كيف يحيى الارض بعد موتها لتخرج وتنظر صنعى وانى علمت انك تريد النزهة اى
انكشاف الخاطر فامرتك بالنظر الى صنعى ليكون خروجك باذنى واعطيك الثواب

لطيفة الرياحين اربعة الاحمر والابيض والاصفر والاكهب وهو اللون اللاجوردى
فاذا رايت الاحمر فاذكر حمرة وجوه المشتاقين كما حكى ان قيس المجنون كان نائما وقد
احمرت وجهه من شدة الشوق الى ليلى فمرت به ليلى كذلك فتعجبت من حمرته
فلما انتبه قيس ونظر الى وجه ليلى اصفر وجنتاه فقالت ليلى يا قيس انك لما
نظرت الى اصفرت وجنتاك قال نمت على شوقك ومحبتك احمرت وجنتاى
فلما رايتك اصفرت لخوف الفراق منك هذا فراق قيس من ليلى فكيف فراق
النفس من المولى هذا فراق المخلوق فكيف فراق الخالق واذا رايت الريحان
الابيض فاذكر وجوه المؤمنين يوم القيمة يوم تبيض وجوه وتسود وجوه
واذا رايت الريحان الاصفر فاذكر صفرة وجوه العصاة يوم القيمة وصفرة
الوجوه فى الدنيا من اثنين اما من العلة واما من المحبة فاذا كان من العلة
فدواؤها رؤية الطبيب واذا كان من المحبة فدواؤها رؤية الحبيب واذا رايت
الاكهب فاذكر وجوه الشبان والنسوان الحسان فى القبور بعد سبعة ايام
من مشكاة الانوار

من هذه المخافة ولم يوجد فيها الرابعة ورع الصديقين وهو الحذر في كل ما يراد بتناول القوة طاعة الله تعالى اذا كان قد يتطرق
الى بعض اسبابها معصية فمن ذلك ما حكي ان ذى النون الخ ومن ذلك ان بشر الحافي كان لا يشرب الماء من الانهار ٢٠
التي حفرها السلاطين وهذه رتبة اقوام وفوا بقوله تعالى قل الله ثم ذرهم فعدوا ما لم يكن لله حراما وليس هذا من عشك
وعش ناصحك فادرج واجتهد ان تفي بورع العدول الذي تفتي به الفقهاء نعم ينبغي ان تضيف اليه شيئين احدهما ان تحذر
عن مواقع غرورهم ولا تلتفت الى قولهم من وهب في اخر السنة ماله زوجته واستوهب منها مالها سقطت الزكاة عنهما ان عنوا
به ان السلطان لا يطالبهم بالزكاة لان مطمح نظره ظاهر الملك فهو صدق ودرجة الفقهاء وفتواهم ذكر ما يتعلق بالظواهر فيحكمونه
بالبرادة اذا سقط طلب الساعي لينتظم المعيشة الدنيوية التي منزل من منازل الطريق واما انت كنت تنظر الى ما ينفعك غدا عند جبار الجبابرة وسلطان السلاطين فلا تلتفت الى هذا وهذا المنقول كله من الاصول الاربعين مرشد الانام

لان العباده

خطب مكروه ولا لطلب الحلال الطيب الا فقيه متيقظ اى عالم
يقظان اعتنى اى اهتم له بكل عقله وعلمه وعمله وجهده بالصرف
الى طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العباده لقوام
بدنهما كقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكي ان رجلا قال
لابن سيرين علمني العباده وادابها قال كيف تاكل الطعام
قال آكل حتى اشبع قال لا تاكل اكل البهايم بعدا اذهب فتعلم الاكل
والشرب اولا ثم تعلم العباده وادابها ذكره في الخالصة
فمن سنة الانبياء عم اكل خبز الشعير فذلك الخبز اكثر طعامهم
وكان النبي عم لا يشبع منه ثلاث ليال متواليا والمقصود منه
نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلاث ليال متوالية كما هو
المتبادر من العبارة فان النبي عم لم يشبع منه قط حتى فارق
الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام كانت عائشة رضه
يقول ان رسول الله عم لم يمتلي قط شبعا وربما بكيت
رحمة له مما ارى به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك
الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتك ويمنعك
من الجوع فيقول لي يا عائشة اخوانى من اولو العزم من
الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على
ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجد لي استحيي ان
ترفهت في معيشتي ان يقصر لي دونهم فاصبر اياما يسيرة
احب الي من ان تنقص حظي غدا في الاخرة وما من شيء احب
الي من اللحوق باخلائي قالت عائشة رضي الله عنها الله استكمل

وعن النبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز
وجل خلق الشعير من الحنطة وذلك ان جبرائيل عليه السلام اتى الحنطة
من حنطة الجنة الى ادم عليه السلام فقال يا ادم هذا الذي اخترته على جنة
رب العالمين هو رزقك ورزق ولدك فعمد ادم الى قبضة منها ليبذرها
وعمدت حواء الى قبضة لتبذرها فقال ادم لحواء لا تبذري فخالفته فكل
ما زرعت حواء جاء شعيرا وكل ما زرع ادم جاء حنطة قيل كان ذلك لفراق الحب
من كف ادم عليه السلام ساعة
خالصة الحقايق

ولما فرغ من بيان فرض الاكل شرع في بيان
سننه وساير ادابه فقال يحيى بن يحيى

وحضرت عائشة رض يا من لم يلبس الحرير
ولم ينم على الفراش الوثير يا من خرج من
الدنيا ولم يشبع بطنه من خبز الشعير
يا من اختار الحصير على السرير يا من لم
ينم بالليل من خوف السعير ديعشد

بركوى شرح نصيحة
المسلمين نام كتابده يازر

فان قلت فاذا كان الامر على ما ذكرته من ان
النبي صلى الله عليه وسلم ما شبع قط فلم قال
المص وكان نبينا صلى الله عليه وسلم لا يشبع
منه ثلاث ليال متواليات ولم يقتصر على
قوله لا يشبع منه قلت ان قول المص ههنا
مثل قول عائشة رضي الله عنها ما شبع
ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمراد انهم ما شبعوا قط الا يرى انها
اى عائشة قالت توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما شبعنا من الاسودين
والمراد بهما التمر والماء وايضا قالت عائشة
ما شبع رسول الله عليه السلام ثلاثة ايام
تباعا مع انه عليه السلام ما شبع قط لما مر
قبيل هذا ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول
لم يمتل شبعا فالمصنف اقتدى اهها بعائشة
لذلك اى بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله
لا يشبع منه وان كان اظهر دلالة على المقصود
مرشد الانام

قال الله تعالى في سورة الروم فانظر الى آثار رحمة الله اي اثر الغيث من النبات
والاشجار وانواع الثمار كيف يحيي الارض بعد موتها ان ذلك يعني الذي قدر على احياء
الارض بعد موتها لمحيي الموتى لقادر على احيائهم وهو على كل شيء قدير لان نسبة
قدرته الى جميع الممكنات على سواء قاضي بيضاوي

ففى الحديث ثلث اى ثلث خصال فيهن البركة البيع الى الاجل والمقارضة اى المضاربة او اعطاء القرض واما صيغة المفاعلة فلانه لا يكون الا بين الاثنين او للمبالغة او لان المستقرض قد يقرض لمقرضه لمكافات احسانه وخلط البر بالشعير يحيى

واما قول الشارح واما صيغة المفاعلة فلانه اى القرض يكون بين الاثنين فهو ليس بسديد لان القرض صفة المقرض والاستقراض صفة المستقرض فما يكون بين الاثنين القرض والاستقراض معا لا القرض فقط مرشد الانام

بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو حذف المص قوله ثلث ليال متواليا لكان اظهر كما لا يخفى فلا ياكل المؤمن الا منه اى من الشعير وحده او يخلط بضم وتشديد الحنطة بالشعير للبيت اى خلطهما للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا ياكل مرققا على صيغة المفعول الخبز الرقيق ومنه الرقاقة لانه من شان المتنعمين ولا منخولا بالمنخل وقد فسر المرقق فى بعض النسخ المصححة بقوله اى منخولا بالمنخل الرقيق وجعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقى من الاسهل الى الاصعب كما قيل فى قوله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم وفيما ذكرنا مندوحة عنه فان اول بدعة حدثت فى الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الفرس وغير ذلك ولم ير بضم الياء وفتح الراء النبى عليه السلام ياكل نقيا وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحوارى وهو بتشديد الواو وفتح الراء خوار من الطعام اى ابيض كذا فى شرح الكشاف والمصابيح ومنخلا بفتح الخاء المشددة اى منخولا قوله ياكل نقيا فى محل النصب على انه مفعول ثان لقوله لم ير وقوله منخلا عطف على قوله نقيا ولا زائدة مذكرة للنفى ولم يوجد فى بعض النسخ لفظة ياكل وصحح لم ير بصيغة الفاعل ومنخلا بسكون النون وضم الخاء المخففة على انه عم لم ير نفس هذه الالة فضلا عن ان ياكل ما ستعمل هى فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى لكنها انسب لنظم الكلام وابعد عن توهم التكرار لان قوله فان اول بدعة

وهو جمع برة من القمح ومنع سيبويه ان يجمع البر على الابرار وجوزه المبرد قياسا كذا ذكره الجوهرى اى يخلط قمحا بالحاء المهملة اى حنطة مرشد الانام

بضم الميم والخاء المعجمة وسكون النون الة ينخل به وبعض الشارحين فسر المرقق بقوله اى منخولا بالمنخل الرقيق وجعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقى من الاسهل الى الاصعب وجعله نظير قوله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم فى تفسير هذا وجه لكن فى تنظيره بقوله تعالى نظر لان قوله تعالى ليس من قبيل الترقى من الاسهل الى الاصعب لان الاصعب عدم اخذ السنة لا عدم اخذ النوم قال البيضاوى فى تفسير هذه الاية وتقديم السنة عليه اى على النوم وقياس المبالغة عكسه على ترتيب الوجود مرشد الانام

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم المنقى وما راى منخلا من حين بعثه الله تعالى حتى قبضه كذا فى المصابيح فقول ولم ير لتحقيق كون المناخل بدعة يحيى بن يحيى

جاء فى الاخبار ان النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم قال لاصحابه سياتى على امتى زمان عيشهم كعيش الفراعنة ياكلون لباب النخل والابرصنول بهابل يطلبون شيئا اخرى بستان العارفين

وقد كان ابو ذر رضى الله عنه يقول طعامى فى كل جمعة صاع من شعير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ازيد عليه حتى القاه فانى سمعته يقول اقربكم منى مجلسا يوم القيمة واحبكم الى من مات على ما هو اليوم وكان ينكر بعض الصحابة ويقول قد غيرتم سنة نبيكم نخل لكم الشعير ولم يكن ينخل وخبزتم الدقيق وجمعتم بين الادامين وغدا احدكم فى ثوب وراح فى اخر لم يكونوا هكذا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سهل رحمه الله تعالى لو كانت الدنيا دما عبيطا اى غليظا كان قوت المؤمنين حلالا لان اكل المؤمن عند الضرورة بقدر القوام فقط وقد كان ابو بكر رضى الله عنه يطوى ستة ايام وكان عبد الله بن الزبير رضى الله عنه يطوى سبعة ايام وادنى درجات الجوع ان يقتصر فى اليوم والليلة على اكلة واحدة وما

بدعة لم يفنع ظاهرا عن قوله ولا منخلا بسكون النون كما لا يخفى ولا يغل القمح بالحاء المهملة اى الحنطة فانه اى الغل يذهب ويزيل بركته ويطحن الشعير والبر بيده من الطحن وهو جعل البر ونحوه دقيقا فى الطاحونة وبابه فتح ولا يطحنه على الدواب ولا ياكل فى اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف فهو اى كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور فى الحديث قال عم لعائشة رضه اياك والاسراف فان الكلتين فى يوم من السرف فقال الامام فكان الكلتين فى كل يوم اسراف واكلة فى كل يوم قوام وهو محمود فى كتاب الله تعالى عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان ياكل بسحر قبل طلوع الصبح ويحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس الى المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الا ان يتقف قلب الصائم بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى ح ان يقسم طعامه بنصفين احدهما عند الفطر والثانى عند السحر ليستعين بالاول على التهجد وبالثانى على الصوم انتهى ولا يواظب اى يلازم على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت اى بغض الملئكة وعداوته اشد البغض كذا فى شرح المصابيح والقسوة اى قساوة القلب وقال يقال الاكثار من اللحم عند لرجل اجر ترنجح من الاستقام وللحم ضراوة بفتح الضاد كضراوة الخمر قال الازهرى اى لها عادة كعادة الخمر فى اف د المال والاسراف كذا فى مختار الصحاح

اى من الاسراف المنهى عنه فى قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا الاية مرشد الانام

واحد فى يومين افطار واكلة فى كل يوم فيكون اكله بعد المغرب وقبل التهجد وقبل الصبح بل ياكلهما فى الاسبوع مرة او مرتين فقط يحيى

قال البيضاوى القساوة عبارة عن الغلظ مع الصلابة كما فى الحجر وقساوة القلب عبارة عن مثل ذلك نبوة عن الاعتبار مرشد

ورخص فى الوان الحلال من الطعام تيسير الطريق الاسلام على العوام ليصل العبد به اجلا لا الى رحمة رب الانام واعلى الطعام مخ البر فان نخل فهو غاية الترفه قال عليه السلام شرار امتى ياكلون مخ الحنطة وهذا ليس بتحريم على معنى انه من اكله لم يعص ولكن فات عنه درجات الابرار باقتضاء بعض الطيبات فى الحيوة الدنيا واوسطه شعير منخول وادناه شعير لم ينخل واعلى الادام اللحم والحلاوة وادناه الملح واوسطه المزورات بالادهان من غير لحم وعادة سالكى طريق

وقد يقال معناه ان في مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في الخمر ومن هذا كان عمر رضه اذا رأى بفتح الدال رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة ذكره في الخالصة ولا يواظب على ترك اللحم والدسم بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة والمراد اربعين ليلة فيتغير طبعه ويسوء خلقه بالضم والسكون واحد الاخلاق قال علي رضه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسى قلبه ذكره في الاحياء ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويملك بكسر اللام العجين ملكا بالفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهو اي التعجين بالفارسية سخن فانه اي العجين يزداد بركته على قدر شدة الملك ويوضع على المائدة وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يؤكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع الاكلة بالفتحات جمع اكل فان الزيادة عليه اي ذلك المقدار تهاون به اي استحقار بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان يقارن ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول بلغنا ان رسول الله ع م قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل

قلت والضم لغة فيه نقلها الفارابي وقال والكسر افصح وبعض الشارحين وصف الخوان بالارتفاع وقال الخوان الشيء المرتفع الذي يؤكل عليه وانا لم اجد هذا القيد في نسخ الصحاح من الجوهري والمختار وايضا فسر البيضاوي المائدة التي هي من اقسام الخوان بالسفرة وقال الشارح المذكور بعيد هذا المحل السفرة في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول فهو فيه بها فالخوان عام يتناول المائدة وغيرها ليس فيه وصف الارتفاع مرشد الانام

قال في الاحياء ان وضع الطعام على السفرة الموضوعة على الارض اقرب الى فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من رفعه على المائدة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام وضعه على الارض فهذا اقرب الى التواضع فان لم يكن فعلى السفرة كانها تذكر السفر ويتذكر من السفر سفر الآخرة وحاجته الى زاد التقوى وقال انس رضي الله عنه ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة قيل فعلى ماذا تأكلون قال على السفرة مرشد الانام

فضل ذلك الطعام فانا احب ان تكثر مما اقدم اليكم لنأكل فضل ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض لجانب النقصان ايضا فيقول مثلا وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما تعرض له القوم في كتبهم ووضع الطعام على الارض احب الى رسول الله ع م ثم على السفرة وهي اي والحال ان السفرة على الارض لا على شيء اخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكل عليه من دأب الجبارين لئلا يتطأطأوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب كما مر روي انه قيل لقتادة على ما كانوا يأكلون قال على السفرة وهي في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول هو فيه بها كذا في شرح المصابيح ويحضر البقول جمع بقل وهي كل نبات اخضرت به الارض على المائدة فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل وقال جعفر الصادق من احب ان يكثر ماله وولده فيلزم على اكل البقول وقد روي ان الملائكة تحضرها اذا كان عليها بقل فاحضار البقول وفي الخبر ان المائدة التي انزلت على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة على كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع الموافقة بينهما كذا في الاحياء وليكن قصعة الطعام

لما روي انه عليه السلام كان يجلس على الارض ويأكل عليها يحيى

لان بعض الخوان له رجل لا يتطأطأ الآكل منه ولا يلزم منه ان يكون الخوان المطلق شيئا مرتفعا مرشد الانام

وهو بفتحتين ضد العرب والواحد عجمي كذا ذكره في مختار الصحاح وتفسيره باهل الفارس تغيير مرشد الانام

فهما متقابلان والملوك يعمونهما فالافضل ما يفعله العرب لما سمعت يحيى بن يحيى

اي الخضراوات مما يؤكل مثل ما يقال بالفارسية تره وترخون وغيرهما يحيى

فقال عيسى عليه السلام ليقم احسنكم عملا فقالوا تطعمون انت اولى بذلك

قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى اللهم ربنا انزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا الآية روي انها نزلت سفرة حمراء بين غمامتين فهم ينظرون اليها حتى سقطت بين ايديهم فبكى عيسى عليه السلام وقال اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وعقوبة ثم قام فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا سمكة مشوية بلا فلوس ولا شوك يسيل دسما عند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من

قال قاضيخان ويكره الشرب والادهان من انية الذهب والفضة وكذا المجامر والمكاحل
والمداهن وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا السرر والكراسي اذا كانت
مفضضة او مذهبة وكذا السرج اذا كان مفضضا او مذهبا وكذا الركاب واللجام
وقال ابو ح لا بأس بالشرب في الانية المفضضة والمذهبة اذا وضع فاه على العود
وفي الكرسي والسرير يجلس على العود الخشب دون الذهب والفضة ولا بأس بان
يجعل الذهب والفضة في سقف الدار والمسجد وان ينقش المسجد بماء الذهب

من خزف بفتحتي الخاء والزاء المعجمتين الجرو وهو ظرف يعمل من الطين
او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما
قال عم من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه
نار جهنم قوله يجرجر اي يصوت ويكره الاكل في الصفر بضم الصاد
المهملة وسكون الفاء وهي شئ مركب من المعدنيات كالنحاس
والاسرب وغير ذلك ويقال له بالفارسية رُوي برنج رقيق الراء
وفي النحاس اي الغير المطلي بالرصاص فاجتماع الناس على القصعة
الواحدة احب الى الله تعالى كما روى جابر عن النبي عم انه قال
من احب الطعام الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في
العوارف واكثر ثوابا واجلب افعل التفضيل من الجلب للالفة
والانس وللالتيام بين القلوب ذكره في المصابيح ان اصحاب
النبي عم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون
قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك
لكم فيه ولا بركة في القصاع الصغار وقد كان للنبي عم قصعة
كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس رضه
قال ما اكل النبي عم على خوان وسكرجة وهي بضمتين وتشديد الراء
المفتوحة على الاصح تعريب سكرة فهي قصعة صغيرة تستعمل في
المشتهيات والمرضيوحات على الموائد حول الطعام كذا في
التنوير ويتقدم الاكل على الطعام ولا يأمر بتقديمه اي بتقديم
الطعام اليه فانه استهانة اي استحقار وترفع بتشديد الفاء
المضمومة اي تعظم عليه وجاحرامان ويخلع نعليه عند الطعام

في الحديث من اتخذ اواني بيته خذفا زارته الملائكة كذا في الاختيار زبدة الطعام

والفضة من ماله فان الكعبة شرفها الله تعالى مزخرفة بماء الذهب والفضة مستورة بانواع الديباج والحرير ولا بأس بان يجعل المصحف مذهبا او مفضضا وعن ابي يوسف رحمة الله عليه انه يكره جميع ذلك واختلفوا في قول ابي حنيفة ولا بأس في تحلية المنطقة والسلاح وحمايل السيف بالفضة في قولهم ويكره بالذهب عند البعض وهذا اذا كان يخلص منه الذهب والفضة واما التمويه الذي لا يخلص منه الذهب والفضة لا بأس به عند الكل ولا بأس بمسامير ذهب او فضة ويكره الباب منه ولا بأس بان يشرب من كف في خنصره خاتم ذهب والنساء فيما سوى الحلي من الاكل والشرب والادهان من الذهب والفضة والقعود بمنزلة الرجال ولا بأس لهن بلبس الديباج والحرير والذهب والفضة واللؤلؤ ويكره الاكل على خوان من ذهب او فضة ولا رخصة للرجال فيما يتخذ من الذهب والفضة مفضضا او مذهبا ما خلا الخاتم من الفضة وحلية السيف والسلاح لرخصة جاءت فيه ويكره ان يتوضأ في طشت من الذهب والفضة وقال ابو يوسف لا ينبغي للرجل ان يلبس ثوبا فيه كتابة من ذهب او فضة ولا بأس بمسمار الذهب من فص خاتم الرجل في قول ابي حنيفة لهذا كله من قاضيخان
مرشد الانام

للكراهة ما يحتملها مع انهما من اواني الملوك والاغنياء يحيى

اذ ربما يرى ما فيها قليلا في اعين الجائعين الحاضرين فيحصل لهم الحرص ولا بركة مع الحرص والهضم فعل الاعاجم فاخبر يحيى
الراوي انه عليه السلام لم يأكل على الخوان قط وانما لم يأكل منها احترازا عن التكبر او لانها من علامات الكبر
مرشد الانام

فلما اضحوا الضحى اي تلك القصعة يعني وقد ثرد فيها فالتفوا فلما كثروا احتاج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي ما هذه الجلسة فقال النبي عليه السلام ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها
كذا ذكر في المصابيح مرشد

الطعام ويستحب الاكون ويوجد على الطعام من يكون اسمه اسم نبي
من الانبياء عم ويجلس على الطعام جلسة المتواضعين بحيث
لا يتكئ على شئ وان كان على احدى يديه ولا يضطجع على
جنبيه ولا يعتمد على شئ اي بحيث لا يسند ظهره الى شئ ولا
يقعد عند الاكل على وجه التمكن من الارض والاستواء جالسا
على هيئة التربع بل السنة عنه ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام
منحنيا نحوه هكذا نقله شارح المصابيح عن الخطابي ويجلس على
رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا كما كان يفعل النبي عم هكذا
ذكره الامام فان جلس محتفزا بالحاء المهملة ثم بالفاء
والزاء المعجمة اي جامعا نفسه ويقعد منتصبا غير مطمئن على الارض
جالسا على رؤس قدميه وعن علي رضه اذا صلت المرأة فلتحتفز
اي تتضام اذا جلست واذا سجدت لا تجافي بطنها عن فخذيها
كالرجال كذا في مختار الصحاح وهو اي الجلوس محتفزا
من فعل النبي عم ايضا فان جثى على ركبتيه وجلس على
ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل ذلك النبي عم يقول انا
عبد الله آكل انا كما يأكل العبيد واجلس انا كما يجلس العبيد
ولا يأكل من غير جوع يوجب المقت وقدم معناه انفا و
لان الاكل انما هو لاجل التقوي به على طاعة الله تعالى لا للتلذذ
والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان
لا يمد يده الى الطعام الا وهو جائع ويرفع يده عنه قبل الشبع
ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كذا ذكره الامام كما لا يخفى

بكسر الجيم اي يجلس نوعا من انواع الجلوس وهو جلوس مرشد الانام

لقوله عليه السلام لا آكل متكئا والمراد بالاتكاء اما اسناد الظهر الى شئ او وضع اليدين على الارض والاتكاء عليها او القعود على وجه التمكن والاستواء قال الخطابي ليس المتكئ هو المائل المعتمد على احد شقيه بل هو المتمكن على الهيئة التربيع كذا في زين العرب يحيى

ولما بين الهيئات المنهية في الاكل شرع في بيان المشروعة منها فقال يحيى بن يحيى

قال الامام الغزالي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما جثى للاكل على ركبتيه وجلس على ظهور قدميه وربما نصب رجل اليمنى وجلس على اليسرى مرشد الانام

ولا يدعو احدا من المارين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد يعني لا يلزم عليه ذلك قبل السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم لكون سلامه بمنزلة السؤال وفي البزازي مر على قوم يأكلون ان محتاجا وعرفوا انهم يدعوه سلم والا لا وقيل المعنى حتى يسلم صاحب الطعام على ذلك الاحد حين جلس على الهيئات المذكورة مرشد

ومن حسن الادب والهمة ان لا يأكل الا بعد الجوع ويمسك من الطعام قبل الشبع فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ملا آدمي وعاء اشر من البطن كذا ذكر في العوارف
مرشد الانام

وللقول ليس بمتبادر من الكلام يحيى بن يحيى

روى انه لما فارق الخضر موسى عليهما السلام قال له يا موسى كن بسّاشا ولا تكن غضبانا وكن نفاعا ولا تكن ضرارا اياك واللجاجة ولا تكن مشاء الى غير حاجة ولا ضحاكا من غير عجب ولا تعيّر على الخاطئين بخطيئة وفي بعض الروايات ولا تعيّر على الخاطئين خطاياهم وابك على خطاياك يا ابن عمران مرشد الانام

اى كما لا ينام من سهر فانه معطوف على لا يضحك ولا يناسب عطفه على لا يأكل لان هذا الفصل في بيان سنن الاكل لا غير وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال ثلاث فيهن المقت من الله تعالى الاكل من غير جوع فوق الشبع والضحك من غير عجب ونوم النهار من غير سهر بقيام الليل مرشد الانام

من غير عجب بفتحتين اى تعجب ولا ينام نهارا من غير سهر بفتحتي السين المهملة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع لما قال النبي عم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا وقد ذكرنا ان عائشة رضه كانت تقول ان النبي عم لم يمتلئ قط شبعا وقال عم لا يدخل ملكوت السماء من ملاء بطنه وقال لقمن لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث راس كل بر بين السماء والارض الجوع وراس كل فجور بينهما الشبع ذكره كله في الاحياء ويجوّع نفسه بقدر ما استطاع لكن التجويع ينبغي ان يكون على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبي عم ان اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية واليه اشار بقوله لوليمة الفردوس واول من قال به يحيى بن معاذ حيث قال يا معشر الصديقين جوّعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر تجويع الانفس ذكره في الخالصة واعلم انه قد ترتبت على التجويع منافع دنيوية ايضا واشار الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد يترتب عليه ايضا منافع اخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله ولئلا ينسى الجايعين اه كما روي انه لما قيل ليوسف النبي عم اتتجوع وفي يدك خزائن مصر قال اخاف ان اشبع وانسى الجايع وليصفو عقله فان الشبع

يعني ان من جوّع نفسه يزوجه الله تعالى الحوراء العيناء ويضيفه بالضيافة اللايقة بكرمه تعالى فعلى المؤمن ان يجوّع نفسه لان شهوة الطعام على قدر تجويع النفس كما صرح به المص بقوله مرشد الانام

قالوا ان من فوائد الجوع ان لا ينسى بلاء الله وعذابه ولا ينسى الجايع اهل البلاء فان الشبعان ينسى الجايعين وينسى الجوع والعبد الفطن لا يشاهد بلاء الا ويتذكر بلاء الآخرة فيتذكر من عطشه عطش الخلق في عرصات القيمة ومن جوعه جوع اهل النار حتى انهم يجوعون فيطعمون الزقوم ويسقون الغساق والمهل والغسلين ومن لم يكن في ذلة ولا قلة ولا علة ولا بلاء نسي عذاب الآخرة وهذا احد الاسباب الذي اقتضى اختصاص البلاء بالانبياء والاولياء والامثل فالامثل ولهذا قيل ليوسف عليه السلام لم تجوع وفي يدك خزائن الارض قال اخاف ان اشبع فانسى الجايعين فذكر الجايعين احدى فوائد الجوع فان ذلك يدعو الى الرحمة والاطعام والشفقة على خلق الله تعالى كذا ذكر في مشكاة الانوار مرشد الانام

عن الكدر المانع عن ادراك قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين جوّعوا بطونكم لعل قلوبكم ترى ربكم فان الشبع يورث البلادة ويعمي القلب ويذهب حدة الزهن ولقد شبهه اى الشبع والتخمة بعض الصالحين بان المعدة كالقدر تحت القلب تغلي والبخار يرتفع اليه فكثرة البخار تكدره وتسوده كالمرآة فان صفاء وتقاد البصيرة يعني حدتها من فوائد الجوع الاربع ان الصبي اذا اكثر الاكل الخ مرشد الانام

قال عليه السلام من شبع ونام قسى قلبه وقال ابو يزيد رحمه الله تعالى الجوع سحاب فاذا جاع العبد مطر القلب الحكمة فلذا صار الجوع قرعا الباب الجنة مشكاة الانوار

الشبع يورث النسيان ويعمي القلب ويكثر البخار في الدماغ كشبه السكر حتى يحتوي على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الافكار وعن سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطئ الفهم والادراك وينشرح صدره ويستنير قلبه ويباكر الغداء بفتح الغين المعجمة اى يأكل طعام الصباح بكرة وهي ما ذكره صدر الافاضل قبيل الضحى ما استطاع ففيه فوائد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك اى تتغدى اذ به يبقى الحلم ويزول الطيش وهو ايضا يقلل شهوة ما يرى في السوق وقال الامام من اراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء ولا يؤاكل من اكله مؤاكلة اكل معه اى لا يأكل الطعام مع القوم الاشرار جمع شرير كيتيم وايتام عند الاخفش وجمع شر كزند وازناد عند يونس يقال رجل شر ورجل اشرار ولا يشارب هم اى لا يشرب مع الاشرار ويؤاكل مع اهل التقوى واهل العلم وكذا يشاربهما فانه يورث الحكمة اى يعطيها ولا يقعد على مائدة يدار مضارع مجهول من الادارة عليها الخمر او يشرب بعدها قال عم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس مائدة يدار عليها الخمر ذكره في المصابيح في اخر باب الترجل وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما يتوهم من انه يجوز القعود معهم من غير ان يشرب معهم اذا نوى ان يستر اخوانه بما عدتهم على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل

اى فان فيه اى في المباكرة وتذكير الضمير لكونها بمعنى الاكل اول النهار مرشد

من دفع الحر والبرد وهيجان الصفراء وغيرها مما ذكر في كتب الطب وايضا فيه دفع الغضب وزوال الطيش مرشد

ويقلل غثيان النساء ويخفف الرداء وهو الدين مرشد الانام

لان في مؤاكلتهم ومشاربتهم القعود معهم والقعود معهم قعود مع القوم الظالمين وبعض الشارحين قال ههنا اى لا يأكل ولا يشرب معهم سواء كان الطعام له او لهم او له ولهم لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تأكلوا الا طعام تقي ولا يأكل طعامكم الا تقي وانت تعرف ان هذا التعليل ليس بسديد لجواز ان يكون المأكول له او لهم او له ولهم بل لو جل تقي يأكل هنه الابرار مع الاشرار مرشد الانام

لما ورد في اخر حديث رواه جابر رضي الله عنه من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام ومن كان يوم الخ مرشد الانام

اى بعد المائدة بمعنى بعد رفعها اى يستوي في عدم جواز القعود على المائدة بين ادارة الخمر عليها وبين الشرب بعد رفعها فان العازم المصمم على الفسق فاسق وظالم مرشد الانام

امر ثم ما نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في المنهيات فلو قصد بالغزو الذي هو طاعة المباهات
بالشجاعة وطلب المال انصرف نيته عن جهة الطاعات الى جهة
اخرى وكذا المباح المتردد بين وجوه الخيرات وغيرها يلحق
بوجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى ادخال السرور على
قلب اخيه المسلم بمساعدته له على حرام امتثالا لقوله عم
من سر مؤمنا فقد سر الله تعالى فلم ينفع النية فيه ولم يجز
ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام في الاحياء وقال
المنية كما بين انما تؤثر في القسمين الاولين لا في القسم الثالث
ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد لما فيه من
الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب و
روى عن النبي عم انه قال رفعت البركة عن الثلث من الحار
حتى يبرد ومن الغالي حتى يرخص ومما لا يذكر اسم الله تعالى عليه وتغطيه
بشيء حتى يبرد فانه اي الستر بشيء اعظم بركة وتعشى بشيء
اي يأكل العشاء وان كان قليلا ولا يترك العشاء بفتح العين طعام
يؤكل بعد الزوال كما مر فانه اي العشاء مهرمة اي مظنة
للضعف والهرم وفي الخبر قطع العروق مسقمة وترك العشاء
مهرمة واراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والعرب
يقول ترك الغداء يذهب بشحم الكاذ يعني الالية ويقل الذباب
من مقلة في الماء غمسه وبابه نصر الواقع في الطعام الحار ولعل
لفظ الحار وقيد اتفاقي لا احترازي فان الاحاديث التي رأيتها في

ولانه يجب على جميع الناس اي الامراء والعلماء والعوام النهي عن الحرام والمنكر ففي فعل يجب النهي والانكار عليه كيف يجوز المساعدة والقاء السرور على قلب فاعله
هامع مرشد

ولانه صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الطعام الحار ويقول انه غير ذي بركة وان الله تعالى لم يطعمنا نارا فابردوه مرشد الانام

اي التغطية وتذكير الضمير باعتبار كونها سترا وبعض الشارحين ارجع هذا الضمير الى التناول فقال اي التناول بعد برودة الطعام بعد التغطية
مرشد الانام

وفي الستر منفعة اخرى فانه لا يضره الشيطان ولا يقع فيه شيء مرشد الانام

اي يقلل اكل الليل غاية القلة لعظم ضرره ولكن لا يتركه بالكلية يحيى

ترك صح

وفي الحديث اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء والمص بقوله هذا اشار الى هذا الحديث ولعل تقييد الطعام بالحار مع عموم حكمه لدفع تقذره لسرعة تأثيره الخ مرشد الانام

وفي نظم الحديث المذكور اختلاف والذي ذكر فهو مختار صاحب المختار وما نقله الصغاني في رواية ابي هريرة رضي الله عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه وفي صحيح البخاري اذا سقط الذباب وفي بعض الرواية اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه وباقي الحديث على ما ذكره الصغاني والشيخان فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء وقال ابن الملك في شرح هذا الحديث حمل الخطابي الخ مرشد الانام

قال النبي عليه الصلوة والسلام الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم وفي رواية ينفي الفقر قبل الطعام وبعده ولان اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والنزاهة مرشد الانام

في هذا الباب يدل على العموم مقلاه ثم يستخرجه ويأكل الطعام ولا
يتقذره اي لا يستكرهه من تقذريه اذا كرهته وهذا اشارة
الى ما وقع في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه
فان في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء فانه يتقدم السم ويؤخر
الشفاء وحمله الخطابي على الحقيقة وقال لا تبعد في حكمة الله
تعالى ان يجمع السم والشفاء في جزئي حيوان كالعقرب فانه يريح من
ابرتها السم ويتداوى بذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان
الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه فيترفع النفس من
تناوله فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو
كالشفاء كذا في شرح المشارق ومن سنن الاكل ان
يغسل يديه قبل الطعام لنفي الفقر ولان الاكل لقصد الاستعانة
على الدين عبادة فهو جدير بان يتقدم عليه ما يجري منه مجرى
الطهارة من الصلوة وانما كان موجبا لنفي الفقر لان غسل اليد
قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك يستوجب المزيد فينتفي
به الفقر وبعده لنفي اللمم بفتحتين صغائر الذنوب وصحة البصر
لكن الادب في الغسل قبله ان يبداء بالشبان ثم بالشيوخ لئلا
يؤدي الى انتظار الشيوخ للشبان وان لا يمسح يده بالمنديل
ليكون اثر الغسل باقيا وقت الاكل وفي الغسل بعده ان
يبداء بالشيوخ ويمسح يده بالمنديل ويستحب لعين ببلل اليد
وفي قول المص وصحة البصر نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى روى
ابو هريرة رض انه قال رسول الله عم اذا توضأتم فاشربوا

مطلب غسل يد

في اكل الطعام

وروى عن سلمان رضي الله تعالى عنه انه قال قرأت في التورية ان بركة الطعام الوضوء قبل الطعام فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلوة والسلام بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده ذكره في المصابيح
مرشد الانام

من شكر النعمة والشكر

وقوله وصحة البصر معطوف على النفي اي ان غسل اليد بعد الطعام لنفي اللمم ولصحة البصر مرشد

ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائده واثاره بانه يكون سببا لسكون وقرارها وسببا لاصناف الطاعات وانواع العبادات والاخلاق المرضية والافعال السنية
حديث الاربعين للبركوي

يستحب صح

وفي الاحياء اي في الطست تسعة اداب ان لا يبصق فيه وان يقدم به المتبوع وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يدار يمنة وان يجتمع فيه جماعة وان يجتمع الماء فيه وان يكون الخادم قائما وان يصب الماء ويرسل مع يده برفق حتى لا يرش على الفراش وعلى الاصحاب وان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه هكذا فعل مالك بالشافعي في اول نزوله عليه وقال لا يروعك ما رأيت مني
خدمة الطعام

لما روى عن سلمان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من سره ان لا يجد الشيطان عنده طعاما ولا بيتا فليبسمل اذا دخل بيته وليسم على طعامه ذكره فى الترغيب ويبدا ببسم الله فى اوله وبالحمد فى اخره ولو قال مع كل لقمة بسم الله فهو افضل حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله تعالى ويجهر به ليتذكر غيره موشد الانام

قال فى شرح البخارى الكرمانى قال النووى رحمه الله اختلف اصحابنا فى تنشيف الماء بعد الوضوء والغسل على اوجه اشهرها ان المستحب تركه والثانى انه مكروه والثالث انه مباح يستوى فعله وتركه وهذا هو الاظهر المختار انتهى من هامش مرشد الانام

وعن الشبلى رحمه الله تعالى انه قال لا يأكل احد كما اكل انا وليست الخلق كلهم يأكلون كما اكل قيل كيف تأكل انت قال اذا وضعت الطعام فقلت بسم الله الرحمن الرحيم فاتلذ بذكر اسم الله فاشتغلت بلذة ذكر الله عن طعام الله فاشبع من الطعام ولا اشبع من ذكر الجلال والاكرام واشبع من اكل الحلواء ولا اشبع من ذكر المولى جامع الازهار

اعينكم الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابى هريرة فى الوضوء وغيره قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفى لسنة غسل اليد لان المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا فى الغنية والعوارف والقنية

ومن سنته ايضا ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل و يقول بسم الله وان يدعوا عنده بالخير والبركة فيه اى فى الطعام عن ابن عباس عن النبى عم اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان لبنا فانه يدعوا الله بالزيادة فان رسول الله عم قال بعد تمام الحديث المروى عنه فى قوله خيرا منه قال واذا سقى لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصصه رسول الله عم باللبن لعموم نفعه وانه ليس بشئ يكفى من الطعام والشراب معا الا اللبن فانه يرفع الجوع والعطش كذا فى شرح المصابيح وان يسمى اى يذكر التسمية فى اوله وينبغى ان يسمى بالجهر حتى يلقن من معك وان نسى التسمية فى اوله فانه يقول فى اخره اى فى بعد اوله حين يتذكر بسم الله اوله واخره وهما منصوبان على الظرفية يعنى اذا قال ذلك فقد تدارك تقصيره بترك ذكر اسم الله تعالى وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة فى اوله بحيث لو نسيها فى اوله ثم تذكرها فى اوسطه لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد

مطلب التسمية عند ابتداء الطعام

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه عن النبى عليه السلام انه كان يقول فى طعام اذا قرب اليه اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار ذريعة

والتسمية اسم لبسم الله الرحمن الرحيم عرفا ولكن يكفى فى الخروج عن عهدة سنة التسمية فى الطعام وغيره قوله بسم الله يحيى

سواء كان فى اثنائه او فى اخره فلذلك قال المصنف حين يتذكر موشد

لقوله عليه الصلوة والسلام اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله عليه فان نسى فى اوله فليقل بسم الله اوله واخره موشد الانام

٢٠٦

وعن امية بن مخشى رضى الله عنه وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ينظر فلم يسم الله حتى كان فى اخر طعامه فقال بسم الله اوله واخره فقال النبى صلى الله عليه وسلم مازال الشيطان يأكل معه حتى سمى ما فى بطنه شيخ الاقاء ومخشى بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها شين معجمة مكسورة وياء كذا فى الترغيب وهذا المذكور اى اكل الشيطان وقيئه محمول على الحقيقة والمراد به رد البركة الذاهبة بترك التسمية كانها كانت فى جوف الشيطان فلما سمى رجعت الى الطعام اى صار ملكان حظا له من الطعام قبل التسمية مستردا عنه بها كذا فى زين العرب موشد الانام

واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا فى شرح الوقاية وعن امية قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك النبى عم ثم قال مازال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله تعالى استقاء ما فى بطنه و ليقرأ سورة الاخلاص والايلاف قريش ذكره الامام وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رح كان رسول الله عم اذا اكل طعاما فقال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين وروى عن رسول الله عم انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذى اطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا فى العوارف وكان بعضهم يقول فى اول لقمة منه بسم الله وفى الثانى بسم الله الرحمن وفى الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن البصرى انه لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام فى اوله ويحمد الله تعالى عليه فى اخره فانه يوجب اللعنة و انما قال واختار الحسن لان عند بعضهم انه يبتدأ باسم الله تعالى فى اوله ان كان الطعام حلالا او بالحمد لله فى اخره كيف ما كان كذا فى القنية وقال فى الفتاوى البزازية من شرب الخمر و قال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند اخذ كعبتين للنرد كفر لانه استخفاف باسم الله تعالى وتجنب عن هذا قال مشايخ خوارزم الكيال او الوزان لا يقول فى العد فى مقام الواحد بسم الله و يضع مكان قوله واحد لا انه يريد به ابتداء العدد لانه

وفى الاذكار روى جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من نسى عن ان يسمى على طعامه فليقرأ قل هو الله احد اذا فرغ ذريعة الطعام

ان يقول بسم الله خير الاسماء بسم الله رب الارض والسماء بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم وحكى انه كانت لمسلم الخولانى جارية وكانت تسقيه السم ليموت لانها تبغضه لكبره وكان السم لا يعمل عمله فلما طال ذلك قالت له انى اسقيتك السم مدة طويلة فكيف لا يعمل فسكت فقال لما استقيت لى قالت لانك صرت شيخا كبيرا فاعتقها ثم قال لها انى اقول عند الاكل بسم الله خير الاسماء الخ ذريعة الطعام

قال عليه السلام ان الله ليرضى من عبده المؤمن اذا قدم اليه طعام ان يقول بسم الله فى اوله والحمد لله فى اخره كذا فى الاخبار ذريعة

يصان ايراد البسملة فى الهجويات ومدائح الظلمة كما تصان فى اكل الحرام وشرب الخمر ومواضع القاذورات وامثالها والاظهر انه لا يكتب فى اول كتب المنطق على القول بتحريم مسائلها وكذا فى القصص الكاذبة بانواعها والحل مستفاد من قوله عليه السلام ذى بال من شرح المشكوة لعلى القارى

وقال في العوارف وان كان الطعام حلالا فليقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتتنزل البركات اللهم صل على محمد وعلى ال محمد اللهم اطعمنا طيبا واستعملنا صالحا وان كان شبهة يقول الحمد لله على كل حال اللهم صل على محمد ولا تجعله عونا على معصيتك ويكثر الحزن على اكل الشبهة وليس من ياكل وهو يبكي كمن ياكل وهو يضحك
موشد الانام

لما روى عن علي رضي الله عنه من ابتدأ غداءه بالملح اذهب الله عنه سبعين نوعا من البلاء وفي الخبر عنه عليه السلام ابدؤا بالملح واختموا به فان فيه شفاء من اثنين وسبعين داء
يحيى بن يحيى

ويقدم الملح المدقوق ويرفع بالمسبحة والابهام كما في كنز العباد ولا ينبغي للضيف ان يسئل عن رب البيت الا الماء والملح كما في البستان ذريعة ط

مطلب
شفاء ملح قبل الطعام

لو اريد ابتداء المعد لقال بسم الله واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فاتى نوى يعامل على نيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذي لا يلزم به الكفر انتهى ويبتدأ بالملح فان فيه شفاء من الامراض كما روى عن رسول الله عم يا على ابدأ طعامك بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس ذكره الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله كما روى ابو هريرة عن النبي عم انه قال ليأكل احدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والمسبحة والتي يليها اي الوسطى وفي قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة للسنة حكي انه احضرت الاطعمة لهارون الرشيد فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق وله ملعقة مخصوصة من العاج فردها هارون واكل باصابعه ذكره الرازي في التفسير الكبير ولا يأكل بالابهام والمسبحة اي بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا ماخوذ من قول الشافعي رحمه الله الاكل باصبع واحد من المقت وبالاصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة

اي لا ينقص مما عينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه قصور ونقصان مرشد

اي كما لا ينقص من تعيينه صلى الله عليه وسلم كذلك لا يزيد عليه لان الزيادة على الكمال نقصان ايضا مرشد

وروى ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان احب الثمار اليه البطيخ والرطب واحب المرقة اليه القرع وقال وهب بن منبه رحمه الله تعالى وجدت في بعض الكتب ان البطيخ طعام وشراب وفاكهة وخلال واشنان وريحان وينضج المعدة ويشهي الطعام ويصفي اللون ويزيد الماء في الصلب
بستان العارفين

السنة وباربع او خمس من الشده والحرص ذكره في الاحياء وكان النبي عم يأخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من هذا اي من الخبز مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروى انه عم كان يقول من اكل البطيخ يرفع الله تعالى سبعين نوعا من الامراض ولا بأس بان يستعين بيساره في الاكل وغيره عند الحاجة ويكرم الخبز باقصى ما يمكن وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره فانه اي الشان يعمل في كل لقمة ياكلها الانسان من الخبز ثلثمائة وستون صانعا اولهم ميكائيل الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك وملائكة الهواء ودواب الارض واخرهم الخباز وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر وروى ان عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا وجعل اخوه يقلب بعض الارغفة ليختار اجودها فقال له العابد مه اي شيء تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وكذا صانعا حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض الى غير ذلك من البهائم وبني ادم حتى صار اليك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر الكاف وسكون السين هي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض متعلق بقوله يلتقط وان قلت تلك الكسرة

ولما كان مظنة ان يقال كيف يأكل بيساره وقد نهى عنه دفعه بقوله ولا بأس يحيى

وانما الباس في الاكل بها على الاستقلال من غير حاجة
يحيى بن يحيى

بالخبز

بغاية ما يقدر عليه من مراتب الاكرام مرشد

روى ابو موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا الخبز فان الله عز وجل سخر لكم بركات السماء والارض والحديد والبقر وابن ادم كذا ذكر في العوارف
مرشد الانام

الذي

وترغيما للشيطان لما روى عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضر عند كل طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من الاذى ثم لياكل ولا يدعها للشيطان ذكره في المصابيح قال في الاحياء ويلتقط فتات الخبز والطعام مرشد الانام

ومن اكرام الخبز ان لا ينتظر الادام اذا حضر كذا في الاختيار زبدة

فياكلهم تعظيما لنعمة الله ذكر الامام ان النبي عم قال من اكل ما
يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده وقال
ان التقاط الفتات مهور الحور العين انتهى وفتات الشيء
ما تكسر منه ويكسر الخبز باليدين لا باليد الواحد ولا يكسر
الصحيح من الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف ما وجد اي
ما دام يجد مكسورا من الرغيف احترازا عن السرف ولا
يضع القصعة على الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة
الا ما يؤكل به من الادام قال النبي عم اكرموا الخبز فان الله
تعالى انزله من بركات السماء ويكره مسح الاصابع والسكين
بالخبز اذا اكله بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة لتستوي
وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه ورمي باقيه لما في كل ذلك
من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف به يورث الغلاء و
القحط كذا في شرح النقاية وليكن بصره الى ما ياكل بين يديه
ولا يلتفت يمينا وشمالا بفتح الشين ويصغر اللقمة و
يمضغها مضغا بالغا على سبيل المبالغة وما لم يبتلعها فلا يمد
يده الى لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المص ولا يخفى
عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا يرفع راسه على قوله
ويصغر ولا يفتح فاه يعني فمه فتحا بالغا ولا يمس شيئا
من جسده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكرهه غيره من
اصحابه فاذا سعل سعالا او عطس كلاهما من باب نصر
حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع

لئلا يقع شيء من فمه في الطعام والفرق بين السعال والعطس ظاهر يحيى

لانه فيه نوع تكبر ويحتمل ان يكون المراد بقوله ويكسر الخبز باليدين الاشارة الى ان لا يقطع بالسكين ولعل ان هذا اولى لما قال في الاحيا ويكسر الخبز ولا يقطعه بالسكين مرشد الانام

وكذا يكره ان ياكل وسط الخبز ويترك حواليه وان ياكل ما انتفخ منه ويترك الباقي لانه فيه نوع تجبر الا ان يكون غيره يتناول فلا باس بهما اختار رغيفا دون رغيف زبدة

قوله ولا يلتفت عطف تفسيري لما قبل والشمال بكسر الشين مقابل اليمين قال الجوهري واليد الشمال خلاف اليمين قال الله تعالى عن اليمين وعن الشمال قعيد ومن قال بفتح الشين فقد اخطأ خطأ ظاهرا مرشد الانام

لئلا يصل اليهما ما في يده من بلل الطعام ودسمه او لانه لعب وسفه يحيى

وقيل لرجل من المتقدمين وقد طال عمره قد طال عمرك قال لانا اذا انضجنا واذا مضغنا دققنا ولا نملأ بطوننا ولا نخليها بستان

لما مر ان السنة ان يصبر حتى يبرد ولاحتمال ان يتنشش من ريقه في الطعام فيتنفر منه طباع جلسائه وكذا اذا نفخ فيما في الملعقة لانه يدخل ما يقع معها في الاناء في المرة الثانية يحيى

يقطع الخبز بالسكين فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع
اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم المتكبرين المترفهين بل
المستحب فيهما النهش وهو الاخذ بالاسنان فانه اهنأ
وامرأ هكذا ورد في الحديث وسيذكره المص ولا يمسح يده
بالخبز الا اذا اكله بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار
نفخا فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد ويسهل اكله (ولا يتنفس فيه ايضا مرشد)
وقد روت عائشة رضه عن النبي عم انه قال النفخ في الطعام
يذهب بالبركة وقال عبد الله بن عباس رضه لم يكن رسول الله
عم ينفخ في الطعام والشراب ولا يتنفس في الاناء فانه ليس
من الادب ذلك كذا في العوارف ولا يشمه اي لا يشم الطعام
مطلقا والحاصل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره غيره
فلا ينفض يده في القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع
اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه مثل النوات والعظم
صرف وجهه عن الطعام واخذ بيساره ولا يغمس
اللقمة الدسمة في الخل ولا الخل في الدسومة واللقمة التي
قطعها بسنه لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر
المستقذرات ولا يسكت ايضا فان ذلك من سيرة
الاعاجم بل يتحدث بحكايات الصالحين ومن هنا قيل الصمت على
الطعام من سيرة الجهلاء اللئام لا من سيرة العلماء الكرام
ولا يعيبه منه شيئا الا ما يضره من محترق او متكرج يقال
تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة او مروح هذه الثلثة

اعلم ان المراد من هذا النهي نهي تنزيه لا تحريم لما ثبت انه عليه السلام قطع اللحم بالسكين

وروى عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهشوه فانه اهنأ وامرأ ذكره في المصابيح مرشد

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب وروى ابن حبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب الرجل من في السقاء وان يتنفس في الاناء كذا ذكر في الترغيب مرشد

لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشموا الطعام فان ذلك عمل البهائم ولانه سبب لاستقذار الناس منه مرشد

لعل الوجه احتمال ان يرتفع من الحرارة وغيرها الى خيشومه شيء فيتضرر به او يقع العطسة بسببه لحرارة فينتشر من انفه او فمه شيء في الطعام والاحتمال انه امارة الاستكراه والعلم عند الله يحيى

الصمت بيال

وروى ابو هريرة رضي الله عنه ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه زبدة الطعام

ولا يستحقر ما يقدم اليه من الطعام عن انس بن مالك رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابس وحشف التمر ويقولون ما ندري ايهما اعظم وزرا الذي يحتقر ما يقدم اليه والذي يحتقر ما عنده ان يقدم كذا في الاحياء والعوارف

علي صيغة اسم الفاعل يقال بروح الماء اذا تغيرت رائحته ولا يطرح
منه اي من الطعام يقال اتخم من الطعام والاسم التخمة بفتح
الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروي انه قال ءم ان ابغض
الناس الي الله تعالي المتخمون وقال ءم اهل الجوع في الدنيا
هم اهل الشبع في الاخرة وابغض الناس الي الله تعالي اصحاب
الجشاء والتخم وعن الحسن رضه انه قال ان الارض لتضج
الي الله تعالي من المتخم كما تضج من السكران ذكره في الخالصة
وروي عن سمرة بن جندب ان ابنه اكل حتي اتخم فتقيا فقال
له سمرة لو مت ما صليت عليك كذا في البستان او يغتره تغيرا
اي يجعله متكسرا او ضعيفا فاترا عن العبادة ويخبث
طبعه ويقسو قلبه فانه يؤدي الي كثرة الشرب وهي الي كثرة
النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر
وهو راس مال العبد فيه يتجر في امر الاخرة وربما يحتاج
الي الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر
ان كان قد اخره للتهجد فالنوم منبع الافات وكثرة الاكل
مجلبة له ومن افاده اي من افاد الطعام ان يعمل بعد
الشبع في معاصي الله تعالي ومن اكرامه اي من اكرام الطعام
ان ينوي باكله امتثال امر الله تعالي حيث قال كلوا من
طيبات ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه
وبنيته التي هي مطيته اي مركبه فان المحققين من المشايخ
الكبار قد حققوا ان الادمي قد ركبه بلطيف حكمته من

وروي ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان اردت يا عمر ان تلقي صاحبك فارقع قميصك واخصف النعل وقصر املك وكل دون شبعك خالصة

من اخص الجواهر الجسمانية والروحانية اي البدن والروح و
القلب وان القالب مركب القلب وقوام القلب القالب و
صلاحه بالطعام باجراء سنة الله تعالي بذلك فمن كان من
عزمه ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه فانه
ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالي و
حمده وشكره فيه ولا يدعو احدا الي ما بين عليه حالة الاكل الي
الطعام حتي يسلم عليه ذلك الاحد يعني انه لا يلزم عليه الدعوة
اليه قبل السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك تجنب
العادة لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال سلام روستائي
لا غرض نيست وفي البزازية مر علي قوم ياكلون ان كان محتاجا
وعرف انهم يدعونه يسلم والا لا ولا يبعد ان يكون المعني
ولا يدعوا احد مطلقا مارا عليه الطعام وغيره حتي يسلم صاحب
الطعام او الداعي علي ذلك الاحد تحرزا عن الحرص و
تجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم الامتنان عليه و
فيه تقريب الاجابة كما لا يخفي فيجلس علي الطعام بالامر
اي اذا اتي علي طعام الغير فينبغي ان لا يجلس علي طعامه
الا بامره فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف
بعورة بيته من غيره ويمكن يجتنب الدخول علي قوم
في وقت اكلهم لما ورد في الخبر ان من مشي الي طعام
لم يدع اليه مشي فاسقا واكل حراما قال الشيخ في العوارف
وكم عفا لفظ اخر دخل سارقا وخرج مغيرا الا ان يتفق

اما اذا كان جايعا فقصد بعض اخوانه ليطعمه ولم يتربص وقت اكل فلا باس به قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر رضي الله عنهما منزل ابي الهيثم وابي ايوب الانصاري رضي الله عنهما لاجل طعام ياكلونه وكانوا
جياعا والدخول على مثل هذه الحالة اعانة لذلك المسلم على حيازة ثواب الاطعام وهي عادة السلف كان عبد الله
المسعودي له ثلثمائة وستون صديقا يدور عليهم في السنة ولاخر ثلثون يدور عليهم في الشهر ولاخر سبعة فكان
اخوانهم معلومهم بدلا عن كسبهم وكان قيام اولئك بهم على قصد التبرك عبادة لهم فان دخل ولم يجد صاحب الدار
وكان واثقا بصداقته عالما بفرحه اذا اكل من طعامه فله ان ياكل بغير اذنه اذ المراد من الاذن الرضا لاسيما في الاطعمة
وامرها على السعة فرب رجل يصرح بالاذن ويحلف وهو غير راض واكل طعامه مكروه ورب غائب لم ياذن واكل
طعامه محبوب ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار بريرة واكل طعامها وهي غائبة وهذا المذكور كلها من الاحياء مرشد الانام

دخوله على قوم يعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام من
حق الداخل على القوم اذا لم يتربص واتفق ان صادفهم على
الطعام ان لا ياكل ما لم ياذن له فاذا قيل له نظر فان علم انهم
يقولونه عن محبة لما عدته فليساعد وان كانوا يقولون
حياء منه فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل انتهى وياكل
بالايثار للاخرة من اثرت فلانا على نفسي اي اخترته يعني انه
ينبغي ان ياكل اقل مما يوافقه مهما كان الطعام مشتركا بينهما
هذا اذا اكل مع الغير واما اذا اكل وحده فمعنى الاكل بالايثار
ان ياكل بحيث يتفضل شيء من الطعام ليتصدق بما فضل
منه على اليتامى والمساكين ويكون يوم القيمة في ظل صدقته
كما ورد في الخبر فحاصل المعنى انه ياكل بايثار القناعة على الاشباع
او بايثار الفقراء على نفسه ويقوم عنه اي الطعام بالخوف
قوله تخاف ان يواخذه الله تعالى بجايعي امة محمد عم جملة
مستانفة جواب عن سؤال مقدر كانه قيل من اي شيء
يخاف ويخاف ان يكون ما اكله عدته بالضم والتشديد اي
استعداد وتهيئة في المعصية اي يكون سببا والة له والسلاح
فيها في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا
ما اعددته اي هيئته لحوادث الدهر من المال والسلاح
يقال اخذ للامر عدته انتهى ويخاف طول السؤال عليه
في القيمة حكي انه اشترى داود الطائي بفلس خلا وبنصف
فلس بقلا فاقبل على نفسه وقال ويلك يا داود ما اطول حسابك

كما ورد في الخبر فما ياكله فخزانة الكنيف وما يتصدق به فخزانة فضل الله
تعالى فليس للعبد من ماله الا ما تصدق فابقى واكل فافنى او لبس فابلى
فالتصدق لفضلات الطعام اولى من التخمة والشبع ونظر رسول الله عليه
السلام الى رجل سمين عظيم البطن فاوما الى بطنه باصبعه وقال لو كان
هذا في غير هذا اي لو قدمته لاخرتك او اثرت به غيرك لكان خيرا لك

ولقد اشتد خوف السلف من تناول لذائذ
الاطعمة وتمرين النفس اي توطينها عليها
وراوا ان ذلك علامة الشقاوة وراوا
ان منع الله تعالى منه غاية السعادة منكاة

حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رضه من شرب ماء
بارد بعسل فقال اعزلوا عني حسابها وتدبر اي تفكر انه عاقبة
امره الكنيف اي المستراح فيتمنى الخلاص منه وبعده بلاء على نفسه
ومن السنة ان ياكل مما يليه لما قال عم كل مما يليك ثم ان كان
يد وريد على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا
واحدا اي افراده متفاوتة كذا في تنوير المصابيح ومن هذا علم
ان قوله ولا يتناول مما بين يدي جليسه ليس على اطلاقه
بل فيما كان طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت
اجزاء الطعام او اختلفت فيجوز مد اليد الى ما لا يليه اما جوازه
في الفاكهة فكما ذكرنا انفا وفي غيرها فكما روي عن انس رضه
انه قال دعى رسول الله لطعام صنعه فذهبت مع النبي عم فقرب
خبز الشعير ومرقا فيه دباء وقديد فرايت النبي عم يتتبع
الدباء من حوالي القصعة ذكره في المصابيح ولا من ذروة
القصعة اي اعلاها والمراد به وسطها فان البركة تنزل
من اعلاها وعن ابن عباس رضه اتي النبي عم بقصعة من
ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان
البركة تنزل من وسطها كذا في المصابيح فاذا اكل اعلاها اولا
لم يبق البركة لاسفلها فينبغي ان ياكل اولا من جوانبها ليستنزل
البركة من وسطها اليه ولا ينظر متاملا في وجوه القعدة
عند الاكل ولا يراقب اكلهم فيستحيون بل يغض بصره و
يشتغل بنفسه ولا ياكل ما يشتهيه دفعة واحدة لانه

قال واحد من اهل البصرة نازعتني نفسي خبز
ارز وسمكا فمنعتها فقويت مطالبتها فاشتد
مجاهدتي لها عشرين سنة فلما مات بعضهم رايته
في المنام فقلت ماذا فعل الله بك قال لا اطيق
ان اصف ما لقاني ربي من النعم والكرامة وكان
اول شيء استقبلني به خبز ارز وسمك فقال كل اشتهاءك اليوم هنيئا بغير حساب مشكاة

ولعل الحديث انما ورد بحسب الاطعمة
كالاطعمة الغليظة وبعضها لا يتصور فيه الاعلى والاسفل
ان يرد الحديث بحسب نوع الاطعمة في للمحتاج الى
على ما قلنا قول الامام في الاحياء ولا ياكل من ذروة
الطعام اه مرشد الانام

عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسراف ان تاكل كل ما اشتهيت لانه يكل على شغل نفس المرء عن طاعة الله تعالى وبدنياه عن اخرته رجب افندي

والغالب ان اكل كلما اشتهى في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع وقد تقدم انه مكروه الا لعارض ويجوز ان يراد من الحديث التشبيه بالمسرف لا التحريم يعني ان هذا بمنزلة الاسراف وان لم يكن نفسه او مكروه تنزيها كما في الحاشية شرح الطريقة لرجب افندي

ويروى ان الله تبارك وتعالى اوحى الى داود عليه السلام حذر وانذر اصحابك اكل الشهوات فان القلوب المتعلقة بشهوات الدنيا عقولها عني محجوبة وقال عيسى عليه طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعود غائب لم يره مشكاة الانوار

مطلب

لا سرف في الخير

في مشكاة الانوار قال مجاهد رحمه الله تعالى لو انفقت مثل احد الانفاق في المعصية فلو انفقت مثل احد في طاعة الله تعالى لم يكن سرفا والحق قالوا لبعض السلف لا خير في الاسراف قال لا اسراف في الخير انتهى مرشد الانام

من السرف بفتحتين اي من الاسراف وقيل ما كان لله فليس سرف وان كثر حكى ابو علي الروذباري عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال له ادخل فكل ما اوقدته لغير الله تعالى فاطفه فدخل الرجل ولم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الروذباري احمالا من السكر وامر الحلاويين ان يعملوا حتى بنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحاريب على اعمدة منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى هدموها وانتهبوها ذكره في الاحياء وقال في تغير الكبير ان بعضهم انفق في خير نفقة كثيرة فقيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير وما كان لغيره اي لغير الله فهو سرف وان قل قال عثمان ابن اسود كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع راسه الي فتبسم فقال لو ان رجلا انفق مثل هذا في طاعة الله تعالى لم يكن من المسرفين ولو انفق درهما في معصية الله تعالى كان من المسرفين انتهى ولا ياكل شيئا من الاطعمة بشهوة نفسه فيحرم بالتشديد الحكمة على نفسه يعني ان اكله بشهوة نفسه لا بقصد القيام على طاعة ربه فلا بد وان ياكله الى الشبع بل الى فوقه فيحرم الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه لما قالوا انه لا يسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال لقمان لابنه يا بني اذا ملئت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة روي ان عيسى عم مكث يناجي ربه عز وجل ستين صباحا لم ياكل فخطر بباله

قال ابراهيم بن شيبان منذ ثلاثين سنة ما اكلت شيئا بشهوتي وانما الاكل بشهوة مرشد الانام

قال في العوارف ولا يبتدئ بالطعام حتى يبتدئ المتقدم او الشيخ روى حذيفة رضي الله عنه قال كنا اذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لم يضع احدنا يده حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ومن اداب الطعام ان لا يبتدئ بالطعام ومعه من يستحق التقديم بكبر سن او زيادة فضل الا ان يكون هو المتبوع ذكر في الاحياء وقوله الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى يدل على السلاطين والامراء يتقدمون على توابعهم وان كان فيهم كبر سن او زيادة فضل مرشد الانام

مطلب

ولا يبتدئ بالاكل

وفي مختار الصحاح حثه على الشيء من باب رد واستحثه اي حضه اي ولا يحض مرشد

وقال له كل ولا يزيد في قوله كل على ثلاث مرات فان ذلك الحاح وافراط كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خوطب في شيء ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرر الكلام ثلاثا فليس من الادب الزيادة عليه واما الحلف عليه الى قال حسن بن علي رضي الله عنهما الطعام اهون من يحلف عليه وايضا من اداب الاكل ان لا يحوج رفيقه الى ان يقول له كل قال بعض الادباء احسن الاكلين اكلا من لا يحوج صاحبه الى تفقده في الاكل وحمل عن اخيه مؤنة القول ولا ينبغي ان يدع شيئا مما يشتهيه لاجل نظر الغير اليه فان ذلك تصنع بل يجري على المعتاد ولا ينقص من عادته في الوحدة ولكن ليعود نفسه حسن الادب في الوحدة حتى لا يحتاج الى التصنع عند الاجتماع نعم لو قلل من اكله ايثارا للاخوان ونظرا لهم عند الحاجة الى ذلك فهو حسن وان زاد في الاكل على وجه المساعدة وتحريك نشاط القوم في الاكل فلا باس به بل هو حسن قال ابن المبارك مرشد الانام

بباله الخبز فانقطع عن المناجات فاذا رغيف موضوع فقعد يبكي لفقد المناجات فاذا شيخ اظله فقال له عيسى عم يا ولي الله ادع الله تعالى لي فاني كنت في حالة فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الخبز خطر ببالي منذ عرفتك لا تغفر لي ذكره في الاحياء ومهما كان اجتمع فليكن ادبه في الاكل احسن فليكن على التأني والوقار لا على الحرص والعجلة ولا يبتداء بالاكل الا الاكبر سنا او الافضل علما وورعا الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى كالسلاطين والامراء ولا يحث بالغا على الاكل احدا بل لا يزيد على قوله كل ثلث مرات ان قلل رفيقه او استحى نشطه ونشيطا واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله البعض فهو ممنوع لانه الحاح وافراط هذا واما ما روي عن ابن المبارك انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي كل من له فضل نوى بعدده دراهم وعن جعفر بن محمد انه قال احب اخواني الي اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة واثقلهم علي من يحوجني الى تفقده في الاكل فهو ليس من قبيل الالحاح الممنوع والالزام الغير المشروع فان كل واحد منهما لما روي في بعض الاصحاب حياء وفي البعض الاخر تصنعا ورياء فعله ذلك الكسر الحياء وزيادة النشاط والانشاط واشارة الى الجري على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا في الاحياء ولا باس بالا باذن صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس هو مع

الاضياف كما في قصة الخليل عم حيث لم يجلس مع اضيافه اعني
الملائكة الذين جاؤا في صورة الضيف واذن لهم في الاكل وقال
الا تاكلون وهذه القصة هي التي اشير اليها في قوله تعالى هل
اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه سلاما
قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين
فقربه اليهم قال الا تاكلون فاوجس منهم خيفة قالوا
لا تخف وبشروه بغلام عليم قال القاضي البيضاوي الضيف في
الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد وقيل كانوا
اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائل وميكائل واسرافيل عم
وسماهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف وقوله المكرمين
اي مكرمين عند الله تعالى او عند ابراهيم اذ خدمهم بنفسه و
زوجته وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث او الضيف او المكرمين وقوله سلاما اي
نسلم عليك سلاما قال سلام اي عليكم وقوله قوم منكرون
اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو ادم
ولم يعرفهم قوله فراغ الى اهله اي ذهب اليهم في خفية
من ضيفه فان من ادب المضيف ان يبادر بالقرى حذرا من
ان يكفه الضيف او يصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة
ماله البقر وقوله فقربه اليهم بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم
على طريقة الادب وقال الا تاكلون قوله فاوجس منهم
خيفة اي اضمر منهم خوفا لما راى اعراضهم عن الطعام لظنه
انهم جاؤا للشر وقيل وقع في نفسه انهم ملائكة ارسلوا

مطلب
قصة ضيف ابراهيم
أتوه

اذ دخلوا
بيان

اي منكر مشعر بكونه حينئذ والهمزة فيه للعرض والحث على الاكل على طريقة الادب ان قاله اول ما وضعه وللانكار ان قاله حيث راى اعراضهم مرشد الانام

ويقضوا هو مقام الكلام يحيي

ارسلوا للعذاب وقيل قالوا لا تخف انا رسل الله تعالى وقيل مسح جبرائل
العجل بجناحه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن منهم وقوله و
بشروه بغلام فهو اسحاق عليم اي يكمل علمه اذا بلغ انتهى
ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل في الجمع يده عن الطعام متعلق بلا يرفع
وان شبع ان للوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة
ان يقال كيف لا يرفع حين الشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله
وليريهم امر غائب من اري يري اراءة انه ياكل لان ذلك اي رفع
اليد يخجل جليسه يجعله خجلا وكان النبي عم اذا اكل مع قوم كان اخر
هم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا
كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول
قليلا قليلا اي يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء
وقلل الاكل حتى اذا توسطوا في الطعام اكل معهم اخرا كما
فعل النبي عم وكثير من الصحابة رضه هكذا وان امتنع بسبب
فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ولا يذكر على المائدة امرا
هائلا اي مخوفا ولا ما يقذره بفتح الذال المعجمة اي يكرهه
الطبع من قذرت الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت
والمرض والنار ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي يؤتى على
صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة
قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يستمع همسا اي صوتا من الباب
ليكتم اي ليستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل
الطعام الكلة بالضم والسكون اي لقمة واحدة لئلا يشاركه
الذي يضطر ان يجعل لقمتين او لقمات مرشد

وان لم ياكل سواء كان ذلك الاكل صاحب
الطعام او غيره ممن يتاثر برفع يده و
يستحيون منه يحيي

مطلب
ولا يرفع الاكل الجمع
يده عن الطعام

وقوله انه ياكل مفعول
ثان ليريهم وعلل القول
المذكور بقوله لان ذلك
مرشد الانام

قال في الاحياء من اداب الطعام ان
لا يرفع صاحب المائدة يده قبل القوم
لانهم يستحيون بل ينبغي ان يكون اخرهم
اكلا كان بعض الكرام يخبر القوم
بجميع الالوان ويتركهم يستوفون
فاذا قاربوا الفراغ جثى على ركبتيه ومد
يده الى الطعام وقال بسم الله ساعدوني
بارك الله عليكم وكان السلف يستحسنون
ذلك منه مرشد الانام

قال الامام في الاحياء ولا يتكلم اي على المائدة
بما يذكر المستقذرات وبين المصنف الامر
الهائل بقوله من ذكر الموت مرشد

لانه دليل على الحرص ايضا وعجلة في الاكل وهي
مذموم ايضا قال الامام ويجود مضغها
اي مضغ اللقمة وما لم يبتلعها فلا يمد اليد
الى الاخرى فان ذلك عجلة في الاكل انتهى
مرشد الانام

اي لا يصغي الى صوت خفي ناش من جهة الباب
يحيي

قال بعضهم حد البخل منع الواجب فكل من ادى ما يجب
عليه فليس ببخيل ولكن هذا غير كاف في حده فان من يرد
ما يشتري من اللحم والخبز مثلا لنقصانه حبة او نصف حبة
يعد بخيلا بالاتفاق وكذا من يعطي الى عياله القدر الذي يفرضه
القاضي ثم يضايقهم في لقمة زادوا عليها او ثمرة اكلوها من ماله
عد بخيلا ومن كان بين يديه رغيف فحضر من يظن انه يشركه
فاخفاه عنه عد بخيلا تبيين المحارم

مضارع من الاذاقة مبني للمفعول من اعطاه وعلى الاكل المنع

كما يقذره الطبع تأذى بالاذن عليه الى ان عاد ذكر

قوله ولا يجعل الطعام الكلة الخ

غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر حتى يقضي حاجة من الطعام
فان من اكرام الطعام وادابه ان لا يتخلل بين الاكل بامر من
الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اي والحال ان
بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة من قبيل التخصيص
بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا من يخاف فوت الجماعة
قال عم اذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء اي
بالطعام وكان ابن عمر رضه تعالى يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن
عشائه الا من يخاف فوت الجماعة او لم يكن في الوقت سعة
قال الامام ومهما كانت النفس لا تتشاق الى الطعام ولم يكن
في تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فاما اذا احضر
الطعام واقيمت الصلوة وكان في التاخير ما يبرد الطعام
او يتشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت تاقت
النفس او لم تتق لعموم الخبر يعني قوله عم اذا حضر العشاء
الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع
وان لم يكن الجوع غالبا انتهى ولا يقوم على المائدة بعد
الفراغ عن الاكل ولا يتنحى اي لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة
بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه
ولا يقوم احد لاخذ على المائدة ولا يناول على مائدة
غيره احدا شيئا من الطعام الا باذن صاحبها قال بجمع
الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعتبر
في ذلك تعامل الناس استحسانا ولو ناولوا من الخدم الذي

لانه لو قام الى الصلوة بعد ما اخذ في الطعام
قبل ان ياكل يكون قلبه مشغولا ولو قام
الى الصلوة بعد ما اكل يكون قلبه فارغا
في الصلوة فلو كان في الطعام وقلبه
في الصلوة افضل من ان يكون في الصلوة
وقلبه مع الطعام وروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه حضرته الصلوة
واحضر العشاء فقال نبدأ بالنفس اللوامة
وروي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
كان احدكم على طعام فلا يعجل حتى يقضي
حاجته منه وان اقيمت الصلوة
لبستان العارفين

وفي قاضيخان اذا كان الرجل على مائدة فناول
غيره من طعام المائدة وعلم ان صاحب المائدة
لا يرضى به لا يحل له ذلك وان علم انه يرضى به فلا
باس وان اشتبه عليه لا يناول ولا يعطي سائلا
وان ناول الضيف شيئا من الطعام اي من كان
ضيفا معه على الخوان تكلموا فيه قال بعضهم
لا يحل له ان يفعل ذلك ولا يحل لمن اخذ ان
ياكل بل يضعه على المائدة ثم ياكل من المائدة
واكثرهم جوزوا ذلك لانه ماذون بذلك
عادة ولا يجوز لمن كان على المائدة ان يعطي انسانا دخل هناك لطلب انسان او لحاجة اخرى وكذا لا يدفع الى ولد صاحب
المائدة وعبده وكلبه وسنوره رجل دعا قوما الى الطعام وفرقهم على اخونة ليس لاهل هذا الخوان ان يتناول من طعام
خوان اخر لان صاحب الطعام انما اباح لاهل كل خوان ياكل ما كان على خوانه لا غير وقال الفقيه ابو الليث والقياس كذلك
وفي الاستحسان ان اذا اعطى من كان في ضيافة تلك جاز وان اعطى بعض الخدم هناك جاز وكذا لو ناول الضيف من المائدة
شيئا من الخبز او قليلا من اللحم جاز استحسانا وان ناول الطعام الفاسد والخبز المحترق فذلك جائز عندهم لانه ماذون بذلك
عادة ولا يجوز رفع الزلة بل هو حرام ما لم يقل صاحب الدار ارفعوا الى هنا من قاضيخان مرشد الانام

الذي على راس المائدة او ناول الهرة جاز استحسانا ولو ناول
الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى ولا ياكل على الطريق ولا قائما او
لا ماشيا فانه دناءة اي خساسة ورذالة هكذا روي عن
رسول الله عم وقد نقل على ضده عن ابن عمر رضه كنا ناكل على
عهد رسول الله عم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام وروي
بعض مشايخ الصوفية المعروفين ياكل في السوق فقيل له
في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فاكل في البيت فقيل
تدخل في المسجد فقال استحيي منه تعالى ان ادخل بيته للاكل
في السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس فهو حسن
وخرق مروة من بعضهم فهو مكروه وتختلف ذلك بعادات
البلاد واحوال الاشخاص فمن ذلك باشر اعماله حمل ذلك
منه على قلة المروة وفرط الشره والحرص ويقدح ذلك
في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في ترك
التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام في الاحياء
ولا يقطع اللحم بالسكين وكمن ينهس نهسا النهس بالسين
المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ بالاسنان وبابه
فتح فانه اهنأ وامرأ وهما افعلا تفضيل من هنؤ الطعام
ومرؤ اذا كان سائغا في الحلق منهضما ولما ذكرنا انه
اي القطع بالسكين من سير الاعاجم المتكبرين هذا وانت
خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسألة مع مسألة قطع الخبز
بالسكين كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل

قال في الاحياء حكي عن ابراهيم النخعي رحمه الله
تعالى انه قال الاكل في السوق دناءة واسند
هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده
غريب مرشد الانام
ويكره الاكل في السوق بمرأى الناس
وفي الطريق وعند المقابر من الطريقة

انه قال

وجه الجمع ان الاكل

وقيل الهنيء ما يلذه الاكل والمريء ما تحمد
عاقبته وقيل ما ينساغ في مجراه ذكره زين
العرب ولعل قول المص ههنا بيانا للاولى
لا لبيان عدم الجواز قال زين العرب واستحب
النهس للتواضع وترك التكبر وايضا
فيما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا
اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم اي
المتكبرين الذين لا يتلقون نعمة الله تعالى
بالتعظيم اشارة الى جواز قطع اللحم بالسكين
اذا لم يكن عن تكبر وعن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع
الاعاجم وانهشوا نهشا فانه اهنأ و
امرأ رواه ابو داود وغيره عن ابي معشر
عن هشام بن عروة عن ابيها عنها ولكن هذا
الحديث مما انكر عليه وقد صح
ان النبي عليه السلام احتز من
كتف شاة فاكل ثم صلى كذا ذكره في
الترغيب والترهيب مرشد الانام

مطلب

عن ابى امامة رضى الله عنه مرفوعا سيكون رجال من امتى ياكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون فى الكلام فاولئك شرار امتى
من طريقة المحمدية

لانه اى الاتيان بالمذكورات من الاسراف المنهى عنه الا اذا اقترنت بنية صالحة فانه لا سرف فى الخير وقد سمعت ماروى عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا وكذا ماحكى عن ابى على الروذبارى انه اتخذ ضيافة فاوقد الف سراج مرشد الانام

او يدار الاكل بعد الهمزة على كل منها بان ياكل من كل منها حال كونها فى قصاع موضوعة بين يديه فعلى هذا يكون يدار بصيغة الذكور وضمير عليه عائد الى الباجات باعتبار كل واحد ويعضد هذا الوجه ان فى بعض النسخ عليها بدل بدل عليها وايا ماكان فالمقصود المنع من جمع انواع الاطعمة يحيى بن يحيى

وفى البزازى ومن السرف اكثار الباجات الا عند الحاجة بان يمل من نوع فيستكثر حتى يستوفى من كل نوع فيجتمع عنده قدر ما يتقوى به على الطاعة يحيى

مطلب مضرة كثرة الطعام

اذا كان ياكل وحده وكذا اذا لم تكن له نية حسنة واذا اضاف غيره مرشد

قال ابو سليمان الدارانى رحمه الله من شبع فقد حلاوة العبادة وتعذر عليه حفظ الحكمة وحصل حرمان الشفقة على الخلق وثقل العبادة وزيادة الشهوة وان سائر المؤمنين يدورون حول المساجد ويدور الشبعان حول المزابل مرشد الانام

من جوانبه لما ان البركة تنزل من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضارع من باب الافعال اى لا ياكل انواع الملاذ بتشديد الذال المعجمة جمع ملذوذ والشهوات والشراب متتابعا بعضها بعد بعض فى مجلس واحد ولا يتخذ الباجات التى تدار وتورد عليه اى على الطعام فى قصاع بل ينبغى ان يجعل جملتها باجا واحدا فى قصعة فياخذه ثم ياكل قال فى الصحاح قولهم اجعل الباجات باجا واحدا اى نوعا واحدا ولونا واحدا يهمز ولا يهمز وهو معرب واصله بالفارسية باها اى الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من الطعام من طعام الفاق بالضم والتشديد اى من ذوى الغفلة وطريقتهم ففى العبارة مسامحة كما لا يخفى ولا يستكثر من الشراب فانه اسراف وتنعم وموت للقلب بالغفلة وقال عم لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا اكثر عليه الماء ويوجب المقت اى البغض الشديد عند الله تعالى لما قال النبى عم ابغضكم الى الله تعالى كل نؤم اكول شروب ولان فى كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها الى الفضول والفساد فان الرجل اذا كان شبعان بطرا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول والاذن الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشى اليه وان كان جائعا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شئ منها ولا تنبسط اليها ولقد قال الاستاذ

وقد كان ابو ذر رضى الله عنه يقول طعامى فى كل جمعة صاع من شعير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا ازيد عليه حتى القاه فانى سمعته يقول اقربكم منى مجلسا يوم القيمة واحبكم من مات على ما هو اليوم وكان ينكر بعض الصحابة ويقول قد غيرتم سنة نبيكم نخل لكم الشعير ولم يكن ينخل وخبزتم الدقيق وجمعتم بين الادامين وغدا احدكم فى ثوب وراح فى اخر ولم يكونوا هكذا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مشكاة الانوار

والاقوال مثل الافعال فى هذا الحكم فالبطن على التحقيق ينبوع الشهوات ومنبت الافات اذ يتبع شهوة شهوة الفرج وشهوة الشبق اى الحرص الى المنكوحات ثم يتبع شهوة المطعم والمنكح شهوة شدة الرغبة فى المال والجاه الذين هما وسيلتان الى التوسع فى المطعومات والمنكوحات بانواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد من ذلك افة الرياء وغائلة التكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك الى الحقد والحسد والعداوة والبغضاء وكل ذلك ثمرة اهمال المعدة بالشبع والامتلاء ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاهدوا انفسكم بالجوع والعطش فان الاجر فى ذلك كاجر المجاهدة فى سبيل الله تعالى وانه ليس من عمل احب الى الله من جوع وعطش كذا فى مشكاة الانوار مرشد الانام

الاستاذ ابو جعفر ونعم قال ان البطن عضو ان جاع يتوجع سائر الاعضاء حتى تسكن فلا يطالبك بشئ وان شبع يجوع سائر الاعضاء كذا فى الاحياء قال وبالجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام بذر الافعال والافعال نبت يبدو منه ويورث جوع القيمة كما قال عم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا فى الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادى كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط فى المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينقص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن ونفقات لا يخلو الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصى واقتحام الشهوات وفى الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل القائل ابن سالم من اكل الخبز اى خبز الحنطة هكذا نقله الامام بحتا بالباء الموحدة والحاء المهملة اى خبزا صرفا ليس معه غيره من الادام بادب لم يعتل الا بعلة الموت قال ادبه ان ياكل بعد الجوع وترفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء فى ذم الاستكثار ان انفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واضر ما ادخله فيها المالح ولان يتقلل من المالح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكى ان هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هندى ورومى و

لما روى انه اجتمع عند الكسرى اربعة من الحكماء الخ يحيى

روى عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال تجشى رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الشبع فى الدنيا هم اهل الجوع غدا فى الاخرة ذكره فى الترغيب مرشد الانام

لاذهابه طيباته فى الحياة الدنيا يحيى

مطلب والشبع اصل كل داء

قال النبى عليه السلام البطنة اصل الداء والحمية اصل الدواء كذا فى المشكاة حكى ان هرون الرشيد كان له طبيب حاذق نصرانى فقال لعلى بن الحسين ابن واقد رحمه الله تعالى ليس فى كتابكم من علم الطب شئ والعلم علمان علم الابدان وعلم الاديان فقال له على بن الحسين قد جمع الله تعالى الطب كله فى كلمة واحدة قال وما هى قال قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا قال النصرانى ولم يخبر عن رسولكم فى الطب شئ فقال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خبر واحد قال وما هو قال المعدة بيت الداء والحمية راس كل دواء واعط كل بدن ما عودته فقال النصرانى ماترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا فعلم مما ذكر ان الامراض انما تحصل بسبب العادة من كثرة الاكل وهى اى الامراض تمنع من العبادات مرشد

فقيل وما ادبه صح

مطلب جمع هارون رشيد اطباء

عن نافع رحمه الله تعالى انه كان ابن عمر رضي الله عنهما لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخلت عليه رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم ياكل في معا واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء
من طريقة المحمدية

قال في الترغيب وعن مقداد بن معدى كرب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملاء ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم اكيلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه
مرشد الانام

عراقي وسوادي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء فيه عندي هو الاهليلج الاسود وقال الرومي هو حب الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء الحار وقال السوادي كان اعلمهم الاهليلج يعفص اي يقبض المعدة وهو داء وحب الرشاد يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندي ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا في الاحياء
فالدرجة الدنيا تانيث الادنى في قلة الاكل والشرب ان تجعل ثلث بضمتين بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفس بفتحتين
والتي يليها وهي الدرجة المتوسطة ان ياكل ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا تانيث الاعلى ان يكون اكله من اكل المريض اي كاكله ونومه نوم الغريق في الماء قال الامام ومن المريدين من رد الرياضة الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا وقالوا من طوى اربعين يوما من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اي كوشف ببعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب فذكره بحاله وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوي اربعين يوما وانه معجز لا يكون الا لنبي صادق فقال له الصوفي فان طويت خمسين يوما اتترك ما انت عليه وتدخل في دين

وقال محمد بن علي الكتاني حكم المريد ان يكون فيه ثلثة اشياء كلامه ضرورة ونومه غلبة واكله فاقة
خالصة

وتحقيقه ان لا ياكل الا بعد الجوع الصادق ويكف وهو بعد صادق الاشتهاء وعلامة صدق الجوع ان يشتهي اي خبز كان من غير ادام فاذا اشتغل الاكل من غير ادام فهو علامة الشبع كذا في اصول الاربعين للامام الغزالي
يحيى

من الولى بمعنى القرب قال في مختار الصحاح الولي بسكون اللام القرب والدنو يقال تباعد بعد ولي وكل مما يليك اي مما يقاربك انتهى اي والدرجة التي تقرب الدرجة الدنيا وهي الدرجة الوسطى
مرشد الانام

مطلب
درجة الدنيا في قلة الاكل

قال سهل لو كانت الدنيا دما عبيطا كان قوت المؤمنين حلالا لان اكل المؤمن عند الضرورة بقدرة القوام فقط وقد كان ابو بكر الصديق يطوي ستة ايام وكان عبد الله ابن الزبير يطوي سبعة ايام كذا في المشكاة
مرشد الانام

وادنى درجات الجوع ان يقتصر في اليوم والليلة على اكلة واحدة وما جاوز ذلك اسراف ومداومة للشبع وذلك فعل المترفين وهو بعيد من السنة روى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد
مشكاة الانوار

وذكر نوم الغريق نوع بيان للمقصود فان من كان اكله اكل المريض يلزمه ان يكون نومه كذلك فينبغي ان المقصود ان يكون اسوء من [illegible] فان المريض قد ياكل ولكن لا ينام الغريق فينبغي ان يجتهد في ان لا يجاوز [illegible] ثلث بطنه ويعلم ذلك [illegible] نفسه عن حال ولا يشتغل [illegible] حركة ما
يحيى

الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى خمسين يوما فقال ازيدك ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدا يجاوز المسيح وكان ذلك سبب اسلامه ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف وهكذا اي كالاكل فوق الشبع كان النبي عم ولا يعيب ما قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب ولكن ان اشتهاه اكله والا تركه وهكذا كان النبي عم يفعل ولا يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال عم طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث ولا يمنع طعام الاثنين عن الاربعة ولا طعام الاربعة عن الثمانية كان شبع واحد كفاف الاثنين يعني ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين ان شبع الواحد اي مقدار شبعه قوت الاثنين فان الاثنين لا يموتان من جوع اذا اكل نصف شبعه والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف المشبع ويعطي الزائد للمحتاج وكذا الى الثمانية وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف من مضيفه بضم الميم شيئا الا الملح والماء قالوا من اداب الزائر ان لا يقترح ولا يتحكم بشيء بعينه اذ ربما يشق على المزور احضاره لكن هذا اذا علم تعذر ذلك على اخيه او كراهته فان علم انه يسر باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح كما فعل الامام الشافعي ذلك مع الزعفراني اذا كان نازلا عليه ببغداد فكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي
فان خيره اخوه بين طعامين فليختر ايسرهما عليه كذلك السنة وفي الخبر انه ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شيئين الا اختار ايسرهما وروى الاعمش عن ابي وائل انه قال مضيت انا وصاحب لي نزور سلمان رضي الله عنه فقدم الينا خبز شعير وملحا فقال صاحبي لو كان في هذا الملح سعتر لكان اطيب فخرج سلمان ورهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكل فقال صاحبي الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة
مرشد الانام

يجوز ان يكون من عاب المتعدي ومن عيب بتشديد الياء على كل واحد من معنييه اي لا يجعله ذا عيب او لا ينسبه اليه مثل ان يقول مالح او لم يكن له ملح او رقيق او غليظ او غير ذلك
يحيى

فالجوع سبب الرفعة والشبع سبب خلافها
مرشد

مطلب
الاكل على الشبع حرام

لما روى ابو هريرة رضي الله عنه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ما ندري ايهم اعظم وزرا الذي يحقر ما يقدم اليه او الذي يحقر ما عنده
مرشد الانام

مطلب
طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما

قال النبي عليه الصلوة والسلام طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة وفي رواية طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية كذا ذكر في المصابيح يريد صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى ان شبع الاثنين او ما يشبعهما كفاف الثلاثة وقوتهم وقدر شبع الثلاثة او ما يشبعهم كفاف الاربعة وقوتهم وفي الرواية الثانية قدر شبع الواحد قوت الاثنين وقدر شبع الاثنين قوت الاربعة وقدر شبع الاربعة قوت الثمانية والى هذا المعنى اشار المصنف بقوله فان شبع
مرشد الانام

يده ان يتنجس لعله يتنجس بالوقوع على شيء غير طاهر مثلا فلا يجوز
اكله بل يطعم هرة او كلبا لئلا ياكل الشيطان كذا في شرح المصابيح
فان بركته ذلك تظهر في اعقابه اي اولاده واولاد اولاده
فان تركه اي ان لم يرفع ذلك اي الذي سقط من يده اكله الشيطان
هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلاباذي الشيطان جسم فيجوز
اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجاز عن
تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة هو
الكبر ويلعق بفتحتي الياء والعين اصابعه الثلث وفي المصابيح
عن ابن عباس رضه قال عم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى
يلعقها بنفسه او يلعقها بضم الياء وكسر العين في الثاني اي ويامر
احدا ان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث لما مر ان السنة
هو الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ ظرف يلعق اما قبل
الفراغ عن الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسح
بشيء حتى يفرغ كذا في التنوير فربما يكون البركة فيما لعق به
ثم اي يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويلحس ان يلحس بلسانه
القصعة فان القصعة تستغفر للاحسها قال عم من اكل في
قصعة فلحسها استغفرت له القصعة قال المحدثون معناه
ان من اكل في قصعة فلحسها تواضعا واستكانة وتعظيما
لما انعم الله تعالى من رزقه وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت
تلك المغفرة بسبب القصعة جعلت كانها تستغفر وتطلب له
المغفرة هذا واما ان لم يلحس فينبغي الا يمسح يده لما قال انس رضه

ولعله صلى الله عليه وسلم في قوله فليلعق اصابعه لم يقيد الاصابع بالثلاث ليفيد ان الاكل وان كان بالاصابع الثلاث الا ان اللعق ينبغي ان يكون في كل الاصابع ويدل على ما قلنا قوله عليه السلام في اخر الحديث فانه لا يدري في ايتهن البركة قال الشارح وفي فوايتهن البركة ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر

مطلب

وانما قال صلى الله عليه وسلم في ايتهن بتاء التانيث والحال ان الطعام مذكر باعتبار الاصبع او او اللقمة مرشد الانام

الشيطان جسم

والمسح قبل اللعق عادة الجبابرة فامره صلى الله عليه وسلم كسرا للنفس مرشد

اي من الاصابع الثلاث وافاد بيان ما يلزم ان يلعق به على مقتضى السنة واما افاده الحديث من لعق جميع الاصابع هو الاحسن لاشتماله على السنة مع فائدة اخرى مر ذكرها مرشد الانام

في واو ههنا بمعنى او لان غسل اليد بعد الطعام سنة قال في الاحياء يستحب بعد الطعام ان يمسك قبل الشبع ويلعق اصابعه ثم يمسحها بالمنديل ويغسلها وان لم يقل او يغسلها مرشد

وتقييد اللحس باللسان زائد وقع سهوا ممن قيد به لان اللحس لا يكون الا باللسان قال الجوهري اللحس باللسان يقال لحس

لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقط من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من الاذى ثم لياكلها ولا يدعها للشيطان ذكره في المصابيح وقال زين العرب في شرحه قوله من شانه صفة شيء اي عند كل شيء من فعله والضمير فيه وفي طعامه وفي يحضره راجعة الى احدكم وقوله فليمط اي فليبعد عنه الاذى وليزل عنها التراب ثم لياكلها ان لم يسقط على نجاسة والا اطعمها هرة او كلبا والاذى هنا المستقذر طبعا لا النجاسة وترك اللقمة الساقطة للشيطان كناية عن تضييع اللقمة والاستحقار بها والتخلق باخلاق المتكبرين عن رفعها وهو من عمل الشيطان انتهى مرشد الانام

الرقعة في بعض الايام والحق بها لونا اخر بخطه فلما راى الزعفران
ذلك انكر عليه وقال ما امرت بهذا فعرضت عليه خط ان فعي
ملحقها بالرقعة فلما وقع عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية
سرورا باقتراح عليه وقال ابو بكر الكتاني دخلت على
السري فجاء بفتيت واخذ يجعل نصفه في القدح فقلت له اي شيء
هو ما ذا تعمل انا اشرب كله في مرة واحدة فضحك وقال هذا
افضل لك من حجة ذكره في الاحياء ويلقم بالتشديد رب البيت اي
صاحب الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف
وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه
الماء على يد ضيفه وهكذا فعل مالك بالشافعي رضه في اول
نزوله عليه لاجل تعلم الموطا عن مالك وقال الشافعي رضه
لا يرعك ما رايته مني فان خدمة الضيف فرض وروي
ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد
الماء على يده في الطست فلما فرغ قال يا معاوية اتدري
من صب على يدك قال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين
انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله تعالى واكرمك كما
اكرمت العلم واهله ذكره في العوارف ويؤثر اي يختار
صاحب المنزل بما يشتهي غيره ويتودد انه اي ذلك المشتهي
يقع في فم احب اخوانه اليه ويلتقط من سقاطة بالكسر وهو
في الاصل مصدر كالسقطة بمعنى العثرة وههنا بمعنى
الفاعل اي ما يسقط من الخوان ويرفع ما يسقط من يده

بضم الخاء وكسرها والمراد منه المائدة وغيرها والسقاط بكسر السين اما مصدر بمعنى الفاعل من سقط اذا عثر وزل او جمع سقط بالحركات الثلث ما سقط من النار عند القدح اي ياخذ وياكل مما في الخوان من قطع الخبز وكسراته للتواضع واكرام الطعام لما مر يحيى

وذكر هذين الادبين مع انهما ليسا من هذا الفصل استطرادا لقوله ولا يعيب ولا يمنع لادنى مناسبة بينهما ولذلك فاعل الفعلين بخلاف سائر الافعال يحيى

في القدح

وهو اي اكرام الضيف مما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال في حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت قال الشارح المشارق قيل اكرام الضيف تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم صلوات الله تعالى على نبينا وعليه اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة فاوحى الله اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه صح فاوحى الله تعالى اليه الان اكرمت الضيف انتهى قال ابو قتادة رضي الله عنه قدم وفد النجاشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يخدمهم بنفسه فقال له اصحابه نحن نكفيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انهم كانوا لاصحابي مكرمين وانا احب ان اكافيهم ومن اكرام الضيف ايضا ان يصب صاحب المنزل الخ مرشد الانام

قال لا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه جابر من لذذ اخاه بما يشتهي كتب الله له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة واطعمه الله تعالى من ثلاث جنان جنة الفردوس وجنة الخلد كذا ذكر في الاحياء مرشد الانام

امر رسول الله عم بالسلات القصعة وشرب مائها كان هو مسحها
من الطعام ثم يغسلها اي يغسل القصعة بالماء ويشرب ذلك الماء
يقال من لعق القصعة وشرب مائها كان له عتق رقبة ذكره
في الاحياء ولا يعاف اي لا يكره في الصحاح عاف الرجل الطعام
والشراب يعافه عيافا اي كرهه فلم يشربه ما اسار بهمزتين على وزن
اكرم يقال اذا شربت فاسره اي ابق شيئا من الشراب في
قعر الاناء ويقال له السور الاكل بالمد المؤمن فانه عم كان
يعجبه الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اي انه عم
كان يحب الثفل وهو في الاصل ما يرسب من كل شيء والمراد به
ههنا ما بقي من الطعام ويخلل اسنانه بعد الطعام لما روي
عن رسول الله عم انه قال تخللوا فانه نظافة والنظافة
تدعوا الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف
فانه اي التخليل يصحح الناب اي الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب
ههنا وان كان له معنى اخر فتخير هذا الموضع وذكر في البستان
انه كان ابن عمر رضه يامر بالخلال ويقول اذا ترك الخلال
وهن الاضراس ويجلب الرزق ولا يبلع ما يخرج من
بين اسنانه بالخلال الا ما يجمع في اصول اسنانه فانه لو اخذه
بلسانه وابتلعه فلا باس به كذا في الاحياء والعوارف ولا
يتخلل بالاس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد والرمان
اي شجر الرمان والقصب بفتحتين معروف نى ولا بالقت
بفتح القاف وتشديد التاء المثناة من فوق اليابسة من

صح بعض الشارحين الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها لكن المذكور في كتب اللغة انه بالضم فقط قال في القاموس الثفل بالضم ما استقر تحت الشيء من كدره وقال في مختار الصحاح الثفل بالضم ما سفل من كل شيء الا ان المصنف اراد به ههنا معنى اخر خاصا فقال مرشد الانام وهو اي الثفل ما بقي من الطعام في الاناء بعد الاكل وهو لم يذكر الشراب مع ان حكمه حكم الطعام لان سور المؤمن طعاما كان او شرابا شفاء اما لتعميم الطعام الشراب ولذلك قيد الاكل ايضا واما للاكتفاء بذكر احدهما عن الاخر مرشد
بالمؤمن يحيى

من القصفصة بالفارسية سپست خشك والطرفاء بالمد شجر
معروف بالفارسية كز والريحان والكسة بالفارسية
جاروب قال في فضائل الاعمال عن عائشة رضه عن النبي عم من
تخلل اسنانه بشجر الرمان لا تنزل الرحمة سبعين يوما ومن تخلل
بالقصب اسنانه كان كمن يقتل نفسه بيده ومن تخلل بشجر التين
لا يقبل دعاؤه سبعين ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة
ومن تخلل بشجر الورد يورث البرص والجذام ومن تخلل
بالاس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الظن و
وجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورثه النسيان
ومن تخلل بخشب العفص وقع الاكلة في اسنانه ومن تخلل بخشب
المكنسة اورثه القولنج ومن تخلل بالقت اورثه الحكة في جسده
ومن تخلل بخشب الكزبرة اورثه النسيان او الجنون يا عائشة
من لم يجتنب هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا
في مشكات الانوار وذكر في وصية ابي هريرة رضه انه
نهى عم عن التخلل بعود الدفلى فانه فيه صفرة الوجه والنسيان
وعود الاذخر اذ يكون منه وجع الظهر وعود القوسج اذ
يكون منه الفالج وعود الخلفاء اذ يكون منه بخر الفم وعود الهراس
اذ يرى منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه فوت الفجاءة و
نقل صاحب البستان عن الاوزاعي انه قال لا تخللوا بالاس فانه
يورث عرق النساء ويحرك عروق الجذام وهكذا في فضائل الاعمال
هذا والدفلى شجر في غاية المرارة بالفارسية خرزهرة والعوسج

وفي بعض النسخ يعني لا تخلل بشيء منها لما روي انه عليه السلام نهى عنه لنوع ضرر في كل منها يحيى

قال في بستان العارفين ويكره الخلال بالريحان ويستحب ان يكون الخلال من الخلاف اي الصفصاف الاسود والاصفر وروي عن جابر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال لا تخللوا بالاس فانه يورث عرق النساء انتهى مرشد الانام

بالكسر وسكون الجيم جمعه اجلة فكلور اخ

ومن جملة اداب الضيف ان ينصرف طيب النفس وان جرى في حقه التقصير فذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم حكى الاستاذ ابا القاسم الجنيد دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب في المرات الاربع وهو يرجع كل مرة تطييبا تطييبا لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانصراف فهذه نفس قد ذللت بالتواضع لله تعالى فاطمانت بالتوحيد فصار صاحبه لا يستابه في كل رد وقبول عبرا فما بينه وبين ربه فلا ينكسر بما يجرى من العباد كما لا يستبشر بما يجرى من الاكرام بل يرون الكل من الواحد القهار مرشد الانام

مطلب غسل اليد بعد الطعام

مطلب ويدعو لصاحب الطعام

بالفارسية خار سرخ والخلفا بالفتح والسكون قصب تتخذ منه الحصر بالفارسية د وخ والهراس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية سوز كثير هكذا صحح هذه اللغات في مختار الصحاح والثامن ويغسل يده بعد الطعام فانه ينفي اللمم لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه اهتماما بهذه المسئلة وقد مر هناك ما يتعلق بشرحها والتاسع ان يدعوا لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل منه وقنعه بما اعطيته واغفر له وارحمه واجعلنا واياه من الشاكرين ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث يقال يجب على الضيف اربعة اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت وان يدعو له اذا خرج كذا في الغنية القناوي ولا ينام وفي الفم ريح اللحم اي الدسم وفي يده غمر بفتحتين الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ودسمه ومنه منديل الغمر كذا في المغرب لئلا يصيبه افة من الشيطان وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم من بات وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ذكره في العوارف وكذا يغسل ايدي الصبيان من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يده وفمه وشفتيه من شراب فيه دسم بفتحتين اي دسومة وكان النبي عم يغسل بالتنوين وقوله يديه ووجهه وذراعيه وراسه منصوب على انه مفعول يغسل

اي اصابه شيء من ايذاء الهوام لانها ربما تقصد لرائحة الطعام وقيل من البرص ونحوه لانه ربما يحصل ذلك اذا وصل اليد الى شيء من بدنه بعد العرق كذا في زين العرب ولعل اسناده اصابة الافة الى الشيطان لاحتمال كونه سببا في ذلك بسبب تركه سنة غسل اليد بعد الطعام يحيى

ببناء الفاعل والمفعول لكن اذا كان بمعنى الفاعل يكون الالف واللام عوضا عن المضاف اليه على معنى يغسل ايدي صبيانه وان كان بمعنى المفعول يكون الصبيان مطلقا اي يغسل مرشد الانام

كما يغسل ايدي البالغين لان الحديث الوارد ههنا عام يتناول البالغ والصبي فان من الالفاظ العامة مجموع المعنى وان كان لفظه مفردا فقوله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر الى اخر الحديث يتناول الرجال والنساء والبالغين والصبيان من مرشد الانام

اي وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحمد الله تعالى ان كان معطوفا على يغسل في قول المص وكان النبي يغسل او المراد ومن السنن المعدودة ان يحمد الله تعالى من ياكل فيكون المعنى وكان النبي عليه السلام يحمد الله مرشد الانام

يغسل اي كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على راسه ولا يغسل قدميه ولا يمسحهما وقال هكذا الوضوء مما مسته النار لكن عبر عن مسح الراس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ المصححة بلل يديه ووجهه باضافة البلل ونصب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب ح ان يقال يمسح بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلل وكان النبي عم يحمد الله تعالى الذي اطعمه وسقاه وجعله من المسلمين وجعل لما اكلهما ساغا من ساغ الشراب والطعام اي مدخله في الحلق ومخرجا اي للسوءتين روى هذا الحديث ابو ايوب وقد وقع الحمد فيه على اربعة نعم احدها الاطعام وثانيها السقي وثالثها التسويغ اي تسهيل دخول اللقمة والشربة في الحلق ورابعها انه جعل للطعام مقاما في المعدة زمانا كي ينقسم منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم والدم ويندفع الفضلة وقت الحاجة وذلك من عجائب فضل الله تعالى ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذيب الطعام اي الاكل ما اكل من الطعام اي يهضمه اذابة بالذكر والصلوة بعد اكله ولا ينام عليه فيقسو قلبه وفي الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة او يقرا اجزاء من القران اي يغلظ ويشتد عقيب كل اكلة كذا قال الامام لكن المص رح وسع في الامر فقال فيصلي ركعتين بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تعالى على نعمته فاذا فرغ من الاكل ذكر صاحب اللقمة قال الله تعالى يسال عن النعيم وهو اي ذلك النعيم كل خبز البر و

يعني يقول اذا فرغ من الاكل والشرب الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وجعل لهما مساغا ومخرجا لما روي عنه عليه السلام كذلك يحيى

وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل فشبع وشرب فروى فقال الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني وارواني خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه رواه ابو يعلى وابن السني عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه موعظة الشماني

تسهيل

بان جعل في الفم الاسنان ليمضغ بها وماء الفم ليلتين به الطعام واللسان ليزيل الطعام ليسهل مضغه والذوق لتكميل النعمة مرشد الانام

كان صلى الله عليه وسلم اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا حل عن ابي جعفر مرسلا جامع الصغير

بقوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وفي تفسير الشيخ عن النعيم اي عن كل نعمة صغيرة كبيرة انعمها الله عليكم قيل من اكل خبزا يابسا وشرب الماء البارد العذب فقد اصاب النعيم وفي البغوي النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار وفي بعض الحواشي النعيم هو الصحة والامن فظهر وجه قوله وهو مرشد الانام

النوم في الظل وشرب الماء الفرات اي العذب الطيب مبردا والصحة
والامن وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم
المسؤول فيها وانما خصصها بالذكر لورود كل من ذلك بخصوصها
في الاحاديث قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى ثم لتسئلن
يومئذ عن النعيم ان الخطاب في لتسئلن مخصوص بكل من الهاه
اي اشغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله وقيل بعمان في
اذ كل يسأل عن شكره انتهى ولا يدخر الطعام لغد فانه طول الامل
ويوهم الجزم ببقائه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ من الاخذ
من الغير والاعطاء له ولا يهيله من اهال الدقيق في الجراب اذا صبه
من غير كيل فان ذلك يذهب البركة قال عم كيلوا طعامكم
يبارك لكم والغرض من كيله معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على
عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا ومقدار ما يستقرض ويبيع
ويشتري ونحوها وفي كل ذلك اغراض مرضية فامر النبي عم
بكيله ليكونوا على علم ويقين فيما يعملون فمن راعى سنة رسول
الله عم يجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الاخرة كذا
في المظهر **فصل في فضائل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة**
في الحديث ان جبرائيل عم امر نبينا عم باكل الهريسة ليشد بها
ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطى قوة اربعين رجلا في
البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف والجماع واحب الطعام
الى النبي عم الدباء بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية
القرع الواحدة منه دباءة وبالفارسية كدو فانه اي الدباء

من النعم التي لا يمكن احصاؤها فان نعم الله
تعالى غير محصاة قال الله تعالى وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها وتعداد المص هذه
الاشياء المذكورة لورود الحديث في حق
كل واحد من المذكورات لا لحصر النعيم
المسؤول عنه فيها وقد مر ما ينطبق
بهذا المبحث في فصل النية فليراجع
من يريد مرشد الانام

فانه من طول الامل ويوهم الجزم ببقائه
الى الغد روى عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يهريق الماء فيتيمم بالتراب واقول
يا رسول الله ان الماء منك قريب يقول
ما يدريني لعلي ما ابلغه مرشد الانام

لانه امارة حرص وترك توكل ولعل
المراد منه ادخار طعام مطبوخ مهيأ
للاكل والا فقد مر جوازه فيما اخذه
عليه السلام من الصفايا يحيى

من باب ضرب وان جاز ان يكون من باب
الافعال على ما في الصحاح اي لا يصبه في
الوعاء بلا كيل يحيى

اللهم ارزقنا اتباع نبيك وحبيبك في افعالنا
واقوالنا وظاهرنا وباطننا واجعله يوم
القيمة شفيعنا واحشرنا معه تحت لوائه
مع اساتيذنا وتلاميذنا واباءنا واجدادنا
واولادنا واولاد اباءنا واجدادنا ومع
عامة المؤمنين والمؤمنات برحمتك و
فضلك فانك اكرم الاكرمين وارحم الراحمين
يا رب العالمين مرشد الانام

ولما كان الحكمة من الاكل والشرب التقوى
على الطاعة والانتفاع بهما ذكر منافع
الاطعمة والاشربة عقيب بيان اداب
الاكل ليختار الانفع فقال يحيى

وكون الهريسة مما يقوى ويزيد القوة
ظاهر واما اعطاء قوة الاربعين
فيعرف بنور النبوة يحيى

وعن انس رضي الله عنه انه عليه السلام دعي
الى مرق فيه دباء وقديد فرايته عليه السلام
يتتبع الدباء من حوالي القصعة وفي زين العرب
وهذا يدل على جواز مد اليد الى ما لا يلي اذا
اختلف الالوان او لم يعرف من صاحبه كراهة
كما مر يحيى
من باب الافعال اي يعطيه
رقة يحيى

الدباء يرق القلب اي يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رض
قال كان رسول الله عم يعجبه القرع وكان عندنا اثرناه به ومرقة
العدس قال عم عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب و
يكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا والاكثار منه يخاف
منه الضرر كذا في البستان وقال في مختصر القانون الاكثار منه
يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر
في الحديث محمول على عدم الاكثار منه بل من كل طعام منهي عنه كما
سبق وخبز الشعير من اكله بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم
اللقمة وهي المرادة ههنا الانبياء عم وهو مبارك واللحم يزيد في
قوة السمع والبصر والدماغ يزيد سبعين قوة لا يزيدها غيره
ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله عم يعجبه اكل اللحم صيدا و
يحب ان يصاده له من غير ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطب النبوي
واطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال في الجلالي اعلم ان لحوم خصيان
الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر
اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذي كل
قد يناسب اللحم الطري الذي منه الا التمليح يزيده فضل حر ويبس
والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطاء نزولا من
السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحرورين قليل به نفث دم
والمخ والرؤس غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغذاء
تزيد في المني وتضر بالمعدة ومخ العظام ملين للمزاج كثير
الغذاء يزيد في المني ويرخي المعدة والضروع باردة رطبة

اذا كان

وهو مبارك وعن
ابي يوسف بن عبد الله
ابن سلام رضي الله عنه
قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم اخذ كسرة من
خبز الشعير فوضع
عليها تمرة وقال
هذه ادام هذه و
يشير عليه السلام بهذه
الاول الى التمرة وبهذه
الثاني الى الكسرة من خبز
الشعير مرشد الانام

الاكثار

مطلب
منفعة اللحم

من زاد وهو
يستعمل لازما
ومتعديا وههنا متعد
اذ تقديره يزيد شيئا
مرشد الانام

روى عن علي رضي الله عنه انه قال كلوا اللحم
فانه ينبت اللحم ويزيد في السمع وقال علي رضي
الله عنه من لم ياكل اللحم اربعين ليلة ساء
خلقه وقال الزهري اللحم يزيد سبعين قوة
كذا ذكر في البستان مرشد الانام

كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم وكذلك الخصي وهي تزيد
في المني واللبن معتدل سريع الانهضام والكروش والامعاء
قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم والاكباد كثيرة تحمي دة الدم و
المشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردي الكيموس مولد للسوداء
والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب يلين
البطن ويزيد في المني ردي الغذاء بلغمية والشحم حار رطب
اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة الحلق ويرخي المعدة
ويغثي هذا هو البيان على وجه الكلي ثم ان لحم الضان من بين لحوم
الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة يزيد في المني ويلين البطن
ولحم الحملان ارطب واجود واكثر غذاء ويولد دما بلغميا
ولحم ~~البقر بارد يابس كثير الغذاء~~ الجدي الراضع موافق لجميع الناس
ولحم المعز ردي الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس
كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام في الاحياء
لحم البقر داء ولبنه شفاء وسمنه دواء انتهى ولحم العجل حار
رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والخيل ردي يولد السوداء
ولحم الغزال اصلح لحوم الصيد على انه يابس حار ردية تولد دما
غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا
سوداويا ويحدث ارقا اي سهرا ثم ان لحم الفراريج من بين
لحوم الطير غذاؤه موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة
ويسكن التهاب المعدة والدجاجة اجودها ما لم يبض يزيد في
الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديوك اجودها ما لم

غاطلة بيان

ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا صح

والفهم بيان

ما لم يصقع والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجودها لحما تزيد
في الدماغ والفهم والقبج من الطف الطيور لحما مسمنة زائدة في
المني كثيرة الغذاء يجلو الفواد ولحم الحمام مسخنة يتولد منها
دم مستعد لا سيما ما يربى في البيوت ولذلك ينبغي ان يتخذ
بالحوامض والمبردات وفي افراخها رطوبة فضلية وغلظ
يزيد في الباءة وينفع الكلى وهي تضر بالدماغ والعين
ولحمها كثيرة الفضول وربما يحدث سهرا والفواخت ردية
صلبة عسرة الانهضام ~~تولد دما سوداويا ولحم البط للبطن~~
عاقلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكي يابسة
حارة صلبة عسرة الانهضام تولد دما سوداويا ولحم البط
والاوز يصفي الصوت واللون ويزيد في الباءة ويسمن كثيرا
الغذاء والفضول بطيء الهضم محدث للحميات وادمانه
يولد السوداء والبلغم انتهى والتلبين يسر وعلاوة ان يغدو
اي يكشف عن الحزين حزنه وهمه يقال انسري عنه الهم انكشف
ويجم اجماما اي يريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة
فواد المريض اي قلبه وعن عائشة رضه قالت سمعت رسول
الله عم يقول التلبينة مجمة لفواد المريض وهي اي التلبينة
حساء رقيق يتخذ من دقيق ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما
جعلت فيها عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن في بياضها و
رقتها ويقال لها بالفارسية سبوسا وقيل هي اي التلبينة ماء
الشعير وقوله مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر

جمع فاختة وهي من ذوات الاطواق كذا في
الجوهري ويقال له بالتركي اوكيك مه

اي الطعام المطبوخ من الدقيق والنخالة
وقد يجعل فيه العسل وقيل المطبوخ
من الدقيق واللبن من لبن القوم
سقام اللبن فكانه انما سمي به لشبهه
اللبن في البياض كذا في ذري العرب يحيى

روت ام سعد رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال هل من غذاء فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل اللهم بارك في الخل فانه كان ادام الانبياء قبلي ولم يفتقر بيت فيه خل ذكره في العوارف مرشد الانام

واجود كذا في النور شتي والخل من انفع الادام بضمتين جمع ادام بالكسر وكان النبي عم يقول نعم الادام الخل فانه مركب من الحار والبارد ويقطع البلغم والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة وكذلك كان اكثر ادام ازواج النبي عم بعده الخل وكان جابر رضه يقول ما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله عم قيل في تفسير قوله تعالى تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا في شرح المشارق للاكمل والتمر ادام لما قال يوسف بن عبد الله رايت النبي عم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه اي التمرة ادام هذه واكل واعلم ان مثل التمر واللحم والجبن مما ليس من المائعات ليس بادام عند ابي حنيفة رح لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغه خلافا لمحمد فانه قال الادام ماخوذ من المواءمة وهي الموافقة وهذه الاشياء تؤكل مع الخبز موافقة فيكون اداما كذا في كتب الفروع والعنب ادام وفاكهة اذ يحصل به معنى التفكه ايضا والمرازمة بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة سنة وهي اي المرازمة اكل العنب بالخبز في مختار الصحاح المرازمة في الاكل الموالاة كما يرازم الرجل بين الجراد والتمر وفي الحديث اذا اكلتم فرازموا يريد موالاة الحمد وقال الاصمعي المرازمة في الطعام المعاقبة ياكل يوما علاوة يوما لحما ويوما لبنا ونحو ذلك ولا يدوم

مطلب
نعم الادام الخل

هذا على قول محمد وعند ابي حنيفة ليس من الادام حتى لو حلف رجل لا ياكل اداما فهو عند ابي حنيفة محمول على ما يختلط بالخبز بان يكون مايعا كالخل والزيت والمرق والعسل ونحوها فهذا الحالف لو اكل اللحم والجبن او البيض يحنث عندهما لان الادام ماخوذ من المداومة وهي الموافقة فهذه الاشياء اي اللحم وما يشبهه تؤكل مع الخبز وتوافقه ولا يحنث عند ابي حنيفة لان ابا حنيفة يقول ايضا ان الادام من المداومة وهي الموافقة الا ان التبعية والموافقة الكاملة لا يكون الا بالاختلاط لانه اذا لم يختلط وصار مجاورا لا يعرف التابع مثلا اذا اكل اللحم مع الخبز لا يعرف ان اللحم ادام او عكسه وعن ابي يوسف روايتان في رواية مع الامام وفي رواية مع محمد رحمهما الله مرشد الانام

مطلب
التمر ادام

مطلب
والعنب ادام وفاكهة

ولهذا لو حلف لا ياكل فاكهة فاكل عنبا وما يشبهه كالرمان والرطب لا يحنث عند ابي حنيفة لان هذه الاشياء فاكهة من وجه وغذاء من وجه فلا يدخل تحت الاطلاق بل يحتاج الى النية كما لو حلف رجل وقال كل مملوك لي حر لا يدخل فيه المكاتب ما لم ينو فاذا نوى يدخل لانه مملوك من وجه دون وجه وقال لا يحنث لان العنب وامثاله كلها فاكهة يتفكه اي يتنعم بها قبل الطعام وبعده ولعل مراد المصنف بهذا القول ليس بيان المسئلة بل التنبيه على ان من يجد الخل والتمر يكتفي بهما ولا يطلب غيرهما من الادم ومن يجد العنب لا يطلب غيره من الادم والفواكه مرشد الانام ومحي

يدوم على شيء واحد وقال ابن الاعرابي معناه اخلطوا الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرازمة اي باكل اللين واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وما ذكره المص من هذا القبيل وكان النبي عم اذا جيء اليه هدية بالحلو والطيب بكسر الطاء كالورد والريحان لم يرد بهاحتى يصيب اي يدرك ويذوق من هذا اي من الحلو ويشم من هذا اي من الطيب ومن لقم بالتشديد اخاه المسلم حلوا بالضم والسكون لم يذق مرارة القيمة قال عم من تصبح اي اكل في وقت الصبح قبل ان ياكل شيئا اخر بسبع تمرات عجوة في التنوين هذه عطف بيان لسبع تمرات وهي ضرب من اجود التمر في المدينة يضرب اي يميل الى السواد وتخلها يسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم وسحر يحتمل ان يكون هذه الخاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعائه له حين قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اي ثلثة او خمسة او سبعة ونحوها لم يضره وكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في الصحاح له وكان النبي عم ياكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته ووسطاه فيرمي به اي يرميه فانباء على ما وقع في بعض النسخ لتقويته التغذية يعني انه عم كان يجعل النوى بين اصبعيه فليلقيه لامر علمه بنور النبوة او القاء الملك فعلينا اعتقاد ان ما فعله النبي عم لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على

وقال في الاحياء فيما رواه جابر رضي الله عنه من لذذ اخاه بما يشتهي كتب الله له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة واطعمه الله تعالى من ثلاث جنان جنة الفردوس وجنة عدن وجنة الخلد انتهى مرشد الانام

العجوة من فاكهة الجنة ابو نعيم في الطب العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكماة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربي الاسود شفاء من عرق النساء يؤكل من لحمه ويحسى من مرقه ابن النجار عن ابن عباس رضي الله عنهما جامع

وقال النبي عليه السلام ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة فمن اكلها في اول اليوم لم يضره مرشد الانام

وقال علي رضي الله عنه من اكل كل يوم سبع تمرات عجوة قتلت كل دابة في جوفه كذا ذكر في البستان مرشد الانام

واما كون التمر سبعة دون اربعة او ستة فمما يفوض علمه الى الشارع مرشد

لاحتمال ان يكون ذلك خاصة له ايضا ولان الله تعالى وتر يحب الوتر فما يحبه الله تعالى ينفع ولا يضر بلا شك محي

خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الله تعالى في مختار الصحاح النوى
الذي جمع نواة التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا و
من السنة ان يأكل البلح بفتحتين والحاء المهملة بالفارسية غوره
خرما بالتمر في الصحاح التمر اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم
بسر ثم رطب ثم تمر وان يأكل العنب بالزبيب العنب اذا يبس
كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان يأكل الرطب بالفتح
والسكون الجوز واللوز بيابسهما فان ذلك المذكور يغضب
الشيطان اغضابا ولا يقرن الرجل في الجمع اي حين ما يأكل من
الغير لا فيما اذا اكل وحده قوله بين التمرتين ظرف لا يقرن
حتى يستأذن صاحبه الذي يأكل معه قال الخطابي انما يجوز
ذلك اذا كان زمان قحط وكان الطعام قليلا والآكلون
كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الآكلين لم
يكن بأس بان يأخذ احدهم تمرتين في دفعة او يجعل لقمته
كبيرة وهذا اذا اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم هل
يجوز ذلك ام لا قال شمس الائمة جاز ان يخلط جماعة
طعامهم ويأكلون متفاوتا لا يقصد الرجل منهم ان يجعل
لقمته اكبر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا
قصد جاز كذا في المظهر ويستشفى بالعسل من جميع الامراض
فانه مبارك قد بارك عليه سبعون نبيا اي جعلوه مباركا
يقال بارك الله لك وفيك وعليك وباركك كله بمعنى كذا
في مختار الصحاح وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة

قال في الاحياء ويأكل من التمر وترا سبعا او احدى وعشرين او ما اتفق ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق ولا يجمع في كفه بل يضع من فيه على ظهر كفه ثم يلقيها وكذا ماله عجم وثفل انتهى ومن السنة ان لا يجمع من الفاكهة وبين الثفل في طبق واحد وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يجمع بين التمر وبين النوى على الطبق كذا ذكر في البستان مرشد الانام

ثم حال كونه قبل البسر لان للتمر اسامي متعددة بحسب احواله المختلفة فان اول التمر طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر الواحدة بلحة وابلح النخل اي صار ما عليه بلحا كذا ذكر في مختار الصحاح مرشد الانام

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن اصحابه بيان مرشد

وقد قال الله تعالى فيه شفاء للناس وقال عليه السلام عليكم بالشفائين يعني القرآن والعسل وقال عليه السلام عليكم بالسناء والسنوت ففيهما شفاء من كل داء الا السام والسنوت هو العسل والسناء نبت يتداوى به وفي حديث غريب من مات وفي جسده شيء من العسل لم تمسه النار يحيى

اي يطلب الشفاء من الله تعالى باستعانة العسل واستعماله يحيى

روى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جعلت البركة في العسل وفيه شفاء من الاوجاع قد بارك عليه سبعون نبيا

مطلب استشفاء بالعسل

وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلثة دراهم من صداقها ويشتري بها عسلا ويشرب بماء السماء فيجمع الله تعالى له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا ذكر في البستان يعني ان الله تعالى قال لمهر المرأة هنيئا مريئا وقال في العسل فيه شفاء للناس وقال في ماء المطر وانزلنا من السماء ماء مباركا وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله عليه السلام اسقه عسلا وسقاه فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ كذا ذكر في المصابيح وفي شرحه لزين العرب استطلق بطنه اي حصل له اسهال فامره عليه السلام بسقي العسل كان لعلمه ان السبب اجتماع فضلة بلغمية لزجة دفعتها الطبيعة بذلك مرة بعد اخرى

بضم الواو وفتح الطاء التمر الطري ولعله عليه السلام انما يحبه لانه ضعيف يقوى الاعضاء ويشد البدن ويشد الباءة او لغيره مما علمه الله تعالى كما مر يحيى

قال زين العرب في شرحه للمصابيح والبطيخ مقلوب الطبيخ وهو لغة فيه عند اهل الحجاز قيل وهو الهندي وقال بعض من شرح اراد بالبطيخ هنا قبل ان ينضج ويصير حلوا فانه حينئذ ذاك يكون باردا واما بعد نضجه فانه حار وفيه نظر انتهى مرشد الانام

واضر اللحم بالبدن ما كان من النصف الاسفل واقل الضرر ما كان من النصف الاعلى الى الراس اقرب بستان العارفين

بالبركة سبعون نبيا روى الاعمش عن ابي صالح قال فرخي
الربيع ثلث سمن وثلث عسل وثلث لبن يعني ويشربه ذكره
في البستان وكان احب الفواكه الى النبي عم الرطب قال ربيع
بن خيثم ليس للنفساء عندي دواء الا الرطب وللمريض الا
العسل ذكره في البستان والبطيخ وعن عائشة رضه ان النبي عم
كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا
بحر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد كذا في شرح المصابيح
واحب الشاة اليه مقدمها اي نصفها الاعلى الى الرأس فانه اقرب نفعا
من كل دواء وابعد من كل قذى اي من المستقذرات كالامعاء
والمثانة وقوله اذى وهو ما يتأذى به قريب من العطف التفسير
وقد يقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن وبسن
واحب اللحم اليه عم اي من مقدمها الكتف بالفتح والكسر ويجوز
بالكسر والسكون بالفارسية شانه والذراع واحب الشراب اليه
الحلو البارد ومن لعق من العسل ثلث غدوات
متواليات في الشهر الواحد من الشهور الاثني عشر لم يصبه بلاء
عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في تلك
السنة قال علي رضه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلثة
دراهم من صداقها وليشتري به عسلا وليشرب بماء السماء فيجمع
الله تعالى له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا في البستان
للامام ابي الليث يعني ان الله تعالى قال لمهر المرأة هنيئا مريئا وقال
في العسل فيه شفاء للناس وقال في الماء المطر وانزلنا من السماء

مطلب احب لحم الشاة الى النبي عم مقدمها

مطلب احب الشراب اليه عم الحلو البارد

اي اليد واصلها

لما روى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد مرشد الانام

والاكثار من التمر يورث فساد اللثة وكذلك الزبيب وسائر الحلاوة بستان العارفين

مطلب الارز

واذا اكل ارزا حارا او شيئا من الحلو فلا يشرب على اثره ماء باردا فان ذلك يضر بالاسنان فان اراد شربه فليأكل لقمة او لقمتين من الخبز فان ذلك اقل ضررا بستان العارفين

ماء مباركا ويكثر الصلوة على النبي عم عند اكثارا عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاء المعجمة فانه من جوهر اي خلق في اصل فطرته من جوهر او وقع على صيغة الجمع لكنه نبتنا عم قبل ظهور ادم فيه فلما فار فيه النور اي انتقل الى جبهة ادم عم انشق ذلك الجوهر وانفتت اي انكسر فصار حبا تسميته بالارز وروي انه قال النبي عم كنت جوهرا لطيفا اطوف العرش فنظر الله تعالى الي فاستحييت وعرقت فقطرت مني سبع قطرات فخلق الله تعالى من الاولى ابا بكر ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمان ومن الرابعة عليا ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلالي انه دابغ للمعدة ويعقل البطن وينفع السحج ويزيد في نضارة الوجه والمني ويخصب البدن ويري احلاما طيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر بانه اذا اكله يرى الآكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا فكان الليالي التي تضيع وتتعطل في النوم نهارا بالنظر الى من ياكله وبدا وم عليه وفي الحديث من اكل قولة واحده الفول وهي الباقلي بقشرها اخرج الله تعالى منه الداء بمثلها هذا كلام صحيح وحق صريح قالوا السر في ذلك هو ان في قشرها قطعة واقعة على هيئة الالف فلا تلتفت الى ما في كتب الطب من انها ثقيل رديء ضرره انه يوكل منه وفي القشر مع السكر والحبة السوداء وهي الشونيز فيه ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا الموت ولفظ الحديث هكذا

ولكن الطب طبه عليه السلام وهو سلطان الاطباء ولعل الحكمة بخبر ان في قشرها القطعة الالف يحيى

مطلب منافع حبة السوداء

هكذا الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازري هذا محمول على العلل البارده لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومنفردة اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان في البطن وينفع الماء العارض في العين وينفع الزكام اذا قلي وصير في خرقة زرقاء وشم شما مكررا وينفع الصداع اذا طلي به الجبين ويقلع البثور والجرب وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل ويتمضمض من وجع الاسنان ويدر البول واللبن ودهنه يمنع الشيب ويسرع انبات اللحية وشرب مثقال منه نافع من لسع الرتيلاء وغير ذلك مما ذكر في الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ محي الدين العربي في وصايا الفتوحات ولقد ابتلي عندنا رجل من اعيان الناس بالجذام نعوذ بالله منه وقال الاطباء باسرهم لما ابصروه وقد تمكنت العلة فيه ما لهذا المرض دواء فرآه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود رضه وكان عنده ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا ليس لهذه العلة دواء فقال سعد السعود رضه كذبت الاطباء والنبي عم احذق منهم وقد قال عم في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الداء الذي نزل بك من جملة م قال على ذلك

وعليك باستعمال الحبة السوداء في جميع امراضك فانها شفاء من كل داء مرشد

بالحبة السوداء والعسل فى لطخ بهذا و طلى بهما بدنه كله و
وجهه ورأسه الى رجليه والعقه من ذلك وترك ساعة ثم انه
غسل ذلك فانسلخ من جلده و نبت له جلد اخر ونبت ما كان
قد سقط من شعره و برأ وعاد الى ما كان عليه فى حال عافية
فتعجب الاطباء والناس منه من قوة ايمانه بحديث الرسول ع م و
كان رح يستعمل الحبة السوداء فى كل داء يصيبه حتى فى الرمد
اذا رمدت عينه اكتحل بها فبرأ من ساعته انتهى كلام الشيخ
وذكر فى الطب النبوى انه مع الخبز يذهب نفخه وينفع الصداع
والفالج واللقوة والشقيقة والرعشة والسكتة والسبات
والنسيان والخمار والسدر الذى يرى كأن الدنيا سوداء
انتهى والاصف بفتحتين الكبر واما الذى نبت فى اصله مثل الخيار
فهو اللصف كذا فى الصحاح نبت حين نبتت الارض لفقدها النبى
ليلة اسرى به على صيغة المجهول يقال فقدت الشئ وتفقدته
طلبته بعد غيبته واكل الجوز بالجبن بالضم والسكون ويجوز
بضمتين وتخفيف النون وبعضهم بضمتين وتشديد النون كذا
فى الديوان والصحاح بالفارسية پنير دواء واكل كل واحد
منهما مفردا منفردا عن الاخر داء والزبيب يشد العصب و
يذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض ويطيب النكهة اى
اى رائحة الفم تطييبا ويقطع البلغم ويصفى اللون ذكره فى
طب النبوى انه قال على رضه من اكل كل يوم احدى وعشرين
زبيبة حمراء لم ير فى جسده ما يكره قال الزهرى من احب

فتكون من انفع النبات وله شهرة فى الخواص يحيى

لان الجوز حار والجبن بارد فيعتدل لان بالخلط يحيى

فان الاول يصدع ويزيد الصفراء والثاني يقبض ويزيد السدة كذا فى التسهيل يحيى

مطلب منافع الزبيب

حفظ الحديث فليأكل الزبيب وكان الترمذى يأكله ولا يأكل
التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب الفستق
وحصا لبان على الريق قوى ذهنه فمن اكله فليطرح عجمه فى
مختار الصحاح بفتحتين النوى وكل ما كان فى جوف ما يؤكل
مثل الزبيب ونحوه الواحدة عجمة مثل قصب وقصبة والعامة
تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب الواحد عجمى انتهى
فان فيه اى فى عجمه داء وفى الجلاء الزبيب يقوى الامعاء اذا
مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجمه اطلق البطن
انتهى ويأكل العنب حبة حبة فانه اهنا وامرأ وعن عائشة رضه
انها قالت رأيت رسول الله ع م يأخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول
حبة حبة بيده اليمنى كذا فى الطب النبوى وذكر فيه ايضا انه كان
النبى ع م يأكل العنب وسلمان الفارسى يأكل معه فقال يا سلمان
دودو قال وقد استدل به ان رسول الله ع م تكلم بالفارسية
ولكن ليس له اصل صحيح يعتد به عند المص كما لا يخفى والسفرجل
يجلو الفؤاد اى يكشف عن الطخاء يقال وجدت على قلبى
طخاء بفتح الطاء المهملة والخاء المعجمة وهو شبه الكرب ويزكى
القلب اى يطهره ويشجع الجبان ضد الشجاع وهو اى السفرجل
قوى المعدة والبطن ويجمعه وينهض الشهوة اى يحركها
ويقطع القيئ ويضر بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش
ويمنع النزف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب
والمغص وهو وجع الامعاء وحبه ملين للبطن ولعابه

وهذا النقل يخالف ما فى المتن من قول المص فان فيه داء مرشد الانام

مطلب اكل العنب

معروف وفى الحبج سفارج يقال له بالفارسى آبى وبالتركى ايوه مرشد الانام

مطلب منافع سفرجل

يلين من غير قبض ينفع السعال ويلين قصبة الرية كذا في
الجلالين فان اكلت منه المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الخاء ولدها
روي ان قوما شكوا الى نبيهم قبح اولادهم فاوحى الله تعالى
اليه مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل فانه يحسن الولد
ويفعل ذلك في شهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى
المولد وقد كانوا يطعمون الحبالى السفرجل والنفساء
الرطب كذا في الاحياء وقال عم اطعموا حبالكم اللبان فان يكن
في بطنها ذكر يكون زكي القلب وان يكن انثى يحسن خلقها و
يعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي وفي الحديث

مطلب رمان

ما من رمان الا وفيه قطرة من ماء الجنة فيستحب ان لا يشرك
على صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل شريكا لنفسه
فيه احدا بل يأكله وحده لئلا يفوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى
ان يتقدم قوله ولا يضيع من حبته شيئا على قوله لئلا يفوته
ويستحب ايضا ان يأكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ
بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر في
الجلالين ان الرمان نافع في الخفقان مقو للمعدة والحلو منه
بارد في الاولى رطب في آخرها موافق لمزاج الروح ويميل
الى الصفراء ويصلحه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق و
الصدر ويدر البول وينفع السعال جدا ومنه بارد يابس
في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات
ويخشن الصدر وهو اكثر ادرارا للبول قال والحديث من

والحامض

من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه واخذ ماؤه اخرج
الصفراء لكن ينبغي ان يكون المعتصر منه الحلو والحامض معا
ليكون ابلغ في الاسهال ويطفئ الحرارة واكل التين يرق القلب

مطلب التين

من الرافة غيره اي جعله رقيقا واكله امان من القولنج بفتح اللام
اسم مرض معروف معدي موجع يعسر معه خروج ما بالطبع وسببه
اما ريح يحتبس بين طبقات الامعاء ويحس كانه يثقب بمثقب
او مسلة واما سدة من ثفل او مرض من ريح في تجويف الامعاء
كذا في الجلالين وقال القاضي البيضاوي في تفسيره انما خص
الله تعالى من بين الثمار والتين والزيتون بالقسم لان التين
فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير
النفع فانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين
ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن
البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع من النقرس والزيتون
فاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد
نبت حيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى وشرك بالبطيخ فان

مطلب البطيخ

فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع الآكل ان يأكله ولا يطرح شيئا
من قشره وشحمه وبذره ولا يصب ماؤه صبا قوله فعل
جواب ان استطاع وما من طعام في الجنة الا وفيه انث
الضمير باعتبار الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي
الحديث انه اي البطيخ طعام حيث يشبع ويغني من جوع و
شراب حيث يروي وريحان حيث يشم واشنان حيث

وقال الشيخ الاكبر في وصاياه من الفتوحات قال النبي عليه السلام في وصاياه لعلي رضي الله عنه يا علي كل الزيت وادهن بالزيت فان من اكل الزيت وادهن بالزيت لم يقربه الشيطان اربعين صباحا انتهى وعن اسير الانصاري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة ذكره في المصابيح مرشد الانام

اي فان استطاع ان يأكله جميعا ولا يطرح شيئا منه فليفعل اي فليأكل مرشد الانام

يبقي الباطن ويغسل المثانة والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح
اى يكثر المنى تكثيرا ويكثر الجماع ويقطع الابردة بكسر الهمزة
والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في
سبعة البحر وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان اى يطهرها
ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع تسكينا ويحد البصر
احدادا اى يجعله ذا حدة ويذهب القطر اذهابا ويشهي
البطن اذا ذكر اسم الله تعالى عليه حين كان اذا قطع فاكل ويشهي
الطعام بتشديد الراء اى يحمل على اشتهائه ويقتل الديدان بالكسر
جمع دود بالفارسية كرم بكسر الكاف العربية البطن يعني يقتل
الدود الذي في البطن ويخرج من بطن الانسان اخراجا سبعين
داء ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اى شراء البطيخ
فليقل عند تقليبه بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء
الله لمهتدون واذا اراد قطعه فليقل فذبحوها وما كادوا
يفعلون فان الله تعالى يطيبه بحرمة هذه الآية الكريمة وعن
الشيخ الثقة في رضه انه كان قال كان ابي اذا اشترى البطيخ يقول
يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان كان فردا فخليق ان يكون
حلوا ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال
ومن المشايخ من اهتم برفع الاستبعاد ومن لم يجد حرمة عقلية
لكثرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة
ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطباء فقال ان التجربة المعقولة
التي تصلح ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه جعله الله تعالى

وهي ريح الفم كما يطيبها الزبيب مرشد

٥ وهذان الفعلان من باب الافعال وما قبلهما من الافعال الثلث من التفعيل يحيى

٣ اى يعطيه اشتهاء له يحيى

٤ وهو ما يخلق في البطن من الحيوانات يحيى

٧ واذا كان ضد هذا الشان العظيم يحيى

يخرج

م بيان بكونه ولم يقل ويطيبها اكتفاء بما هو اصل المقصود وتانيث الضمير يحتمل ان يكون للتشبيه بالبقرة وان يكون مؤنثا سماعيا فما قاله عليه الصلوة والسلام محض حكمة وبحث نكتة فلا يضره ما قيل في الطب انه بارد يابس بطيء الهضم يفسد ما دخل عليه من الاغذية ويطفو على راس الطعام ولا يكاد ينهضم يحيى

تعالى بحيث يرقق الاخلاط الغليظة ويلطفها ويعقد الاخلاط لان
تندفع بالعرق والانحدار والتحلل ويخرج اكثرها بالادرار
وهذه الحيثية تصلح ان يكون مدارا لمنافع شتى الى بلغ ما ذكر
في الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن الذي
له فراسة فلا بعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن الانسان
لا سيما لبدن المؤمن الذي يأكل في معى واحد ويقتصد في اكله
واما قولهم بان البطيخ يستحيل الى اى خلط كان في المعدة
فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة
بعض لا يقتصد في الاكل ويكون كثير الخلط في معدته وكان
النبي عم ينظر في احوال المؤمنين المقتصدين
في الاكل فيذكر امثال هذه المنافع في الاشياء حتى يقول عم في بعضها
لا داء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ
دون غيره فان الاستحالة التي ذكروها ليست بمختصة بالبطيخ
بل هي شان عظيم جميع الفواكه والاغذية اللطيفة حتى
انها قد تعرض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهره حافظ
عن العفونات ومانع الفسادات واللبن الذي اتفقوا
على انه انفع الاغذية واجودها للمولود والصغير فكيف لغيره
هذا حجة الزامية قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ
وغيره على ما ورد في الحديث فاكله على الوجه المسنون لا يضره
البتة باذن الله تعالى انتهى ومن السنة ان يأكل القثاء
بالملح وان يأكل الجوز بالتمر ويبدأ في الاكل من اسفل القثاء

ولو قال لا ناقص ولا زائد مما ذكر في الاحاديث المذكورة لكان احسن واولى منه مرشد الانام

٥ وقول الامام في اداب ترتيب الاطعمة تقديم الفاكهة ان كانت وجدت اوفق في الطب فانها اسرع استحالة فينبغي ان تقع في اسفل المعدة وفي القران تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ثم قال ولحم طير مما يشتهون ثم افضل ما تقدم بعد الفاكهة اللحم والثريد انتهى وهذا القول منه اى من الامام يدل ايضا على ان الفواكه مطلقا سريعة الاستحالة وهي غير مختصة بالبطيخ مرشد الانام

٣ قال الجوهري القثاء الخيار مرشد الانام

٤ لعل ذلك ان القثاء بارد رطب ثقيل والملح حار يابس خفيف فيعتدل لان بالخلط لما ان التمر كالملح في الكيفيات الثلث وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأكله بالقثاء ويقول بهذا يعدل حر هذا وحر هذا يعدل برد هذا مرشد الانام

لعله اما للتبرك بها بمجيئها من خزينة الله تعالى في تلك الساعة كما انه عليه الصلوة والسلام كان يكشف رأسه عند نزول المطر ويقول لانه قريب العهد بربه او لتعظيمه تعالى بتعظيم نعمته الجديدة الاتية من عنده اليه كما يجيء اليه مكتوب او غيره من عظيم يحيى

وهو الذي يقال له بالتركي شنخيار قال في الطب النبوي الخيار ابرد واغلظ من القثاء وينبغي ان يأكل بالعسل وافضله لبه وهذا صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا اتي على صيغة المفعول الرجل بباكورة وهي ما يدرك اولا من الثمار بالفارسية نوبار فالسنة ان يأخذها ويضعها على فمه وعينيه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جمع ولد عنده ويستكثر من الفواكه اي يأكلها كثيرا في اقبالها ويجتنبها في ادبارها ويقول ذهاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة ويتركها يسيرة وكان النبي عم يأكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء ومن اكله على انه دواء كان دواء وتفصيله ما ذكر في الطب النبوي وغيره من ان عبد الله بن عباس رض قال كنت مع النبي عم في ضيافة رجل من الانصار فاتي بقصعة فيها باذنجان والدباء فقال يا رسول الله لا تأكل الباذنجان فانه يهيج المرة والسوداء وينتن الغم ويورث الداء فقال مه مه فاني ليلة اسري بي دخلت الجنة المأوى فلما رأيت سدرة المنتهى رأيت تحتها الباذنجان متدليا على اغصانها فقلت يا جبرائيل الباذنجان فقال نعم يا محمد انه اول شجرة اقرت لله تعالى بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من اكلها على انها داء كانت داء ومن اكلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضي قال ان المأمون

لتزيد وينتفع بها هو وسائر من يقبل ان ينتفع بها مرشد الانام

اما المناسبة الاولية او لانه لو اعطاه الكبير لهم يبكي الاصغر او لانه المقصود تفريحهم والانسب له الاصغر والقلوب مائلة اليها يحيى

وانما يعطيها الاصغر الولدان لميل القلوب اليهم وقلوب الولدان اليه اي الى الباكورة مرشد

مطلب

اي رجوعها الى ... الذهاب بكسر الهمزة

فيهما ويحتمل فتحهما ايضا يعني في اوائلها واواخرها لان غالب نفعها ولذتها في اوائلها وفي الاواخر يتغير طعمها تضر يحيى

المأمون الخليفة يستدل على عقل الرجل بحب الباذنجان وعن جعفر الصادق لو علم الحمار الذي يحمل عليه الباذنجان ما حمل عليه لافتخر على سائر الحمير ونعم ما قيل في مدحه كرة من المسك الزكي تضمنت من تحت مسك سماها مقبور اخذ الحقايق واتركن ما تزوره فالحق متبع والزور مهجور ولو لا تأخر زينته الاكل خوف حكور دي فلا تجد في المنوت تقدما وتأخيرا ويقول نعم البقلة هي اي الباذنجان لبنوه وزينوه اي اجعلوه فيه دهن الزيت وكلوا منه واكثروا اكثارا فانها اول شجرة امنت بالله تعالى وانها تورث الحكمة وترطب الدماغ ترطيبا وتقوي المثانة تقوية ويكثر الجماع صدق رسول الله وحبيبه واحسن نبي الله وصفيه فعليك بالتشبث بذيل كلامه وتصديق مضمونه ومعانيه فان المنبع طبه هو خزينة الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء في تحقيق التحقيق اياك اياك ان يلتفت الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح احوال انفسهم وكان احب البقول الى نبينا عم الحوك بفتح الحاء المهملة وسكون الواو والباذروج بالفارسية ترهخراساني وهو بستاني من الرياحين المعروفة قال في شرح الموجز السديدي الاكثار من اكله يولد ظلمة البصر وخاصته اذا اكل مع الكبوامينح المالحة الخل والخيار وعصارته نافع للرعاف وسيما بخل خمر وكافور وهو مما يسكن العطاس ومزاج سوء وسكرجة من مائه ينفع من سوء التنفس ونفثه

اي اطبخوه حتى تلين والقوا فيه الزيت وصحح البعض لبنوا بالباء المنقوطة بنقطة واحدة تحتانية بمعنى القوا فيها اللبن وصبوا يحيى

لزيد بيان

اكله اكثارا ولكن لا تجاوزوا الحد فان مجاوزة الحد مذموم في جميع الامور مرشد الانام

اي الباذنجان وتأنيث الضمير باعتبار كونه شجرة او بقلة مرشد الانام

رفيق وشفيق لامته يهديهم الى صلاحهم في الدنيا وفلاحهم في الاخرة شافع ومشفع فانه منبع الحكمة وخزينة الحق سبحانه وتعالى لان المظهر للشافي فيتكلم عن يقين لا عن ظن وتخميني وهو سلطان الاطباء في التحقيق وللاتباع جدير وحقيق فعليك ان تقتدي مرشد الانام

وقال بعض الشارحين يقال له بالتركي نعنا وقيل ما يسمى به ريحون انتهى مرشد الانام

ويصلح ... في مزاج

الدم قيل ان اكل احدكم لسعة عقرب لم يضره لسعته انتهى
فليحب المؤمن ما احب رسول الله روى عن ابي يوسف انه
كان عنده هارون الرشيد فقال كان النبي عم يحب القرع
فقال رجل عنده و لكني لا احبه فقال ابو يوسف ائتوا بالسيف
والنطع فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب
الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فتركه ولم يامر بقتله ذكره في شرح النقاية وغنية الفتاوى
والكرفس بفتح الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية
كرفس طعام الخضر بكسر الخاء وسكون الضاد صاحب موسى عم
ويقال ايضا خضر بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا في
مختار الصحاح والياس عم وقد ذهب العلماء العظام والائمة
الكرام الى اربعة من الانبياء في زمرة الاحياء الخضر والالياس
في الارض وعيسى وادريس عم في السماء وانه يورث الحفظ
ويذهب النسيان و يزكي القلب وينفي الجنون والجذام اي
يزيلهما وهو مدر للبول والطمث واللين صالح للمعدة
ويحلل الرياح ويفتح سدد الكبد والطحال ويهيج الباءة
وينفع السعال لكنه مصدع ويضر اصحاب الصرع والحبالى
والمرضعة كذا في الكيمي الجلالي واليقطين بالفتح والسكون ما لا
ساق له كشجرة القرع والبطيخ ونحوها وسمعت من بعض
الكمل من الاطباء ان المراد من اليقطين ههنا ثمرته يعني القرع
بالتجربة بقرينة قوله يزيد في الدماغ اي كيفا انتهى كلامه و

وروى عن عطاء رحمه الله تعالى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا اعلمه الا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلتقي الخضر والياس في كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما راس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله لا يسوق الخير الا الله ما شاء الله لا يصرف السوء الا الله ما شاء الله ما كان من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله وقال ابن عباس من قالهن حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات امنه الله تعالى من الغرق والحرق والسرق قال اي الناقل عن ابن عباس واحسبه قال ومن الشيطان ومن السلطان ومن الحية والعقرب مرشد الانام

وانما كان الكرفس مورثا للحفظ ومزكيا للقلب لانه حار يابس يقطع البلغم وايضا مرشد

والدماغ يزيد في العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعده
همزة نبت يشبه جنته يشق عن الارض بالفارسية سمارغ
و واحدها كماء على غير القياس قيل انها عكس امرها لفظا لعكس
امرها نباتا فانها تنبت بلا سقي ولا بذر ولذلك سماه النبي عم
منا حيث قال الكماة من المن اي مما من الله تعالى على عباده
واعطاه بلا تعب فقال لا الكماة وزرع قاله النبي عم حين
سئل عن الشجرة التي اجتثت من فوق الارض اهي الكماة
من المن وماؤها شفاء للعين قيل ان هذا اي كونه شفاء للعين
اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه
شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء و
هو الاصح لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط وما روي عن ابي
هريرة رض انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة
فكحلت منه جارية لي فبرات باذن الله تعالى والى هذا
اشار المص بقوله وكان ابو هريرة يعصرها ويكتحل به
من الرمد بفتحتين وجع العين فبرا المكحول به اي فتح عين
ذلك المريض وقال الامام النووي رأينا في زماننا اعمى
كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره كذا في شرح
المشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور في مختصر القانون
ان اجود انواعه رملي ابيض بلا رائحة ردية واما الاخضر
والاحمر والاسود فردي وعن جالينوس انها ردية الكيموس
لكن بطيئة الهضم المهضم ينبغي ان يعتشم سيموم ثم يسلق

وفي شرح المصابيح انه شيء مثل الشحم ينبت من الارض يسميه بعض الناس شحم الارض مرشد الانام

او مما يشبه المن الذي نزل من السماء على بني اسرائيل في حصولها بلا علاج ولا مؤنة بذر وسقي كذا في زين العرب يحيى

اقول وهو الصواب لانه المذكور في الادوية المفردة قال في منهاج الصب عن ابي الحكم الطبيب وغيره وفي شرح السنة عن ابي هريرة رضي الله عنه مرشد

لما روي عنه عليه السلام عليكم بالاسود قيل باسود الكماة يحيى

ليست صح

اي يغلى بالماء غليانا يسيرا بماء وملح ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى
وفي الجلالي انه يورث القولنج وعسر البول والنفس ويفسد
النكهة ويولد خلطا غليظا لتغليظها وسوداويا وهو من الادوية
السمية وترياقه التوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى و
روى عن النبي عم مرفوعا الكماة جدري الارض وسمي
نبات الرعد لانه يكثر بكثرته وقيل قوت بني اسرائيل في التيه
الكماة لانها تقوم مقام الخبز وقد رخص برخصا اكل البصل النبي
لمن دخل ارضا فيأكل من بصلها ليذهب عنه وباؤها وحماها و
قال في المظهر اي هلاكها وقيل من اكل البصل غليا كل غدوة كرفا
فانه يذهب بريحه اي يزيل رائحته وقيل مصنع الذباب يذهب
بريحه ايضا ولا باس باكل البصل والثوم مطبوخين قال علي رضه
نهى رسول الله عم عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة رضها
عن البصل فقالت ان اخر طعام اكله رسول الله عم طعام فيه البصل
ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل تنزيهي
لا تحريمي واما قوله عم من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا
فالمراد ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه المص بقوله ولا ياكل
النيئ منهما فانه يؤذي الملائكة وكان ابن عمر رضه يطعم الثوم
في حنطة ويلقيه في قدر بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ
القاه فاكله **والسنة في اكل الفجل** بضم الفاء وسكون الجيم
بالفارسية ترب ان يذكر النبي عم في اول قضمه وهي الاكل باطراف
الاسنان لئلا توجد ريحه وفي الجلالي الفجل يدر البول و

والامتناع البصل يهيج منه البلغم ويدخل في عينيه ظلمة بستان العارفين

مطلب جواز اكل البصل

لما مر انما يحلل الريح وكذا يزيل ريح الثوم ولم يذكر الثوم اكتفاء بذكر البصل لاتحاد حكمهما ويدل عليه قوله ولا باس يحيى

وكذا ما في معناهما مما له رائحة كريهة وفي المصابيح روى عن علي رضي الله عنه مرشد الانام

فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم وكذا قوله صلى الله عليه وسلم فيما امرنا بالاعتزال بقوله من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته مرشد الانام اي الاكل او الاكل بمد الهمزة يحيى

والمقصود النهي عن اكلها وقت الحضور لا عن الحضور لعدم جواز

مطلب السنة في اكل الفجل

تخلف من ياكلها عن المسجد ولا مطلقا فان اكلها في غير ذلك الوقت غير منهي وان لم يخلوا عن نوع كراهة ولذلك اطلق المصنف يحيى

لكونه موصوفا بتلك الصفة المذكورة لان الحكم المتعلق بشيء الموصوف يكون وصفا سببا له مرشد

اي يشغله لذة ذكر حبيب الله تعالى عن رائحة الفجل فلا يجد رائحته مرشد الانام

اي في عضه واكله والاولى ان الهاء ضمير راجع الى الفجل لا تانيث وان لم يخل ذلك عن افادة الوحدة المؤكدة للاولية يحيى

والحريف منه يهضم الطعام وورقه وكاغذه يفتح سدد الكبد
والطحال ويزيل اليرقان ويحد البصر وجرمه عسير الهضم بطيء بلغمي
الغذاء فورقه هو المقصود الاصلي منه ويؤيده ما يقال في المشهور
المطلوب من الحمام العرق ومن الفجل الورق ويجتنب اكل الطين
فانه ينفخ بالتشديد البطن ويصفر اللون ويذهب بالباه بالراء
بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة وهي الجماع كذا في
مختار الصحاح اي يزيل قوة الجماع وعن علي رضه انه يحال الجنون
في ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال عم
اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم في طب النبوي
ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض
عليه الريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين مصدر
ميمي اي خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المنة وطيب الريح اي الرائحة
ويشم عطف على قوله فلا يرده وفي حديث اخر من شم الورد الاحمر
ولم يصل علي فقد جفاني قيل وجهه انه يذكر النبي عم من حيث انه
مخلوق من عرقه عم او من جرمه متشابهته في كمال الحسن و
لطف الرائحة ولا شك ان عدم الصلوة عليه عند ذكره عم
من الجفاء فقد ورد عليه الحديث كما مر وفي حديث اخر ثلثة
يفرح بهن الجسم ويربو اي يزيد عليه اولها الطيب بكسر الطاء
وثانيها لبس الثوب اللين بفتح الاول اللام وكسر الياء المشددة
وثالثها شرب العسل بقي ههنا شيء اخر وهو البيض فانه ينبغي
ان يذكر في هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس

وقال في غنية الفتاوى ويكره اكل الطين
لان ذلك يضره فيصير قاتلا نفسه
انتهى لقوله صلى الله عليه وسلم اذا
اراد الله تعالى بعبد شرا ابتلاه بنتف
اللحية واكل الطين وفي قاضيخان
ويكره اكل الطين لان ذلك يضره
فيصير قاتلا نفسه انتهى والظاهر
ان المراد بالكراهة ههنا تحريمي لا
تنزيهي لما قال عليه السلام اكل الطين
حرام الخ مرشد الانام

ولما كان الطين مؤديا الى الامراض المهلكة
من انتفاخ البطن واصفرار اللون
وذهاب قوة الجماع كان اكل الطين

مطلب

معينا على قتل نفسه
يحال الجنون في ثلثة فلذلك قال المص
بعد ذكر تلك الامراض
مرشد الانام

ولعله مبالغة في بيان ضرره
ولذلك وضع المظهر مقام المضمر
يحيى

هذا حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه
وقال ابن الملك في شرح هذا الحديث الريحان
نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل
عندي ان يكون المراد منه الطيب كله
وقد وقع في رواية ابي داود من عرض
عليه طيب اقول الريحان خاص والطيب
عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه
لا منافات بينهما فاذن داعية الى هذه الارادة
على غير صحة لان المراد من ريحان هنا فرد
من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان
يراد منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان
الى هنا عبارة ابن الملك اقول يحتمل ان يكون
مراد القاضي من قوله يحتمل عندي ان يكون
المراد منه الطيب كله ان المراد من الريحان
في الحديث الوصف كقولهم في المثل السائر
لكل موسى فرعون اي لكل طالح عدو مرشد
والطيب بكسر الطاء وصف الريحان لانه
مستطيب بفتح الطاء فاذا اريد وصف يكون
الريحان عاما كالطيب بفتح الطاء فلا يكون
في كلام القاضي اشكال مرشد الانام

لانه صلى الله عليه وسلم قال في الحديث من ذكرت
عنده ولم يصل علي فقد جفاني مرشد

لعل المقصود بذكر امثال ان البدن يزداد بالفرح
قوة ونشاطا على العبادة يحيى

مطلب البيض

فلا بأس لنا ان نذكر نبذا من احواله روي عن النبي عم انه اكل البيض وانه قال ان نبيا من الانبياء اشتكى الى الله تعالى الضعف فامره باكل البيض وعن علي رضه انه اشتكى رجل الى النبي عم قلة الولد فامره باكل البيض والمذكور في كتب الطب ان محه اي صفرته اميل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه النيمبرشت من مح بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل في حقن قروح الامعاء وادوية الزحير ويزيد في الباه والمشوي الصلب منه غليظ بطيء الهضم مستحيل الى الدخانية ومشويه بالخل طلاء للكلف واذا طلي الوجه ببياضه منع تاثير الشمس فيه وينفع من حرق النار ضمادا ويسكن اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق وبحة الصوت والسل وضيق النفس ونفث الدم اذا تحسيت صفرته متغيرة انتهى **فصل**

في سنن الشرب وما يتصل به الفصل الاول من الخذف اي التراب بفتح الخاء والذال المعجمتين يعني ان افضلها ما يعمل من الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبي عم ان الله تعالى لي وملائكته يصلون على اهل بيت الناصحين ولم يكن شيء يشرب فيه قوله الى ابن عباس رضه متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اي ابن عباس رضه كان يبصر ويرى ما فيه اي في الزجاج شربه وتجتنبه المؤمن من اواني جمع انية وهي جمع الكثرة وجمع القلة آنية كما مر الذهب والفضة فانها حرام على الرجال والنساء جميعا وان جاز التحلي بهما للنساء خاصة كذا في الفروع

الكلف شيء يعلو الوجه كالسمسم والكلف ايضا لون بين السواد والحمرة وهي حمرة كدرة تعلو الوجه كذا في مختار الصحاح

اي بالشرب بادنى مناسبة نحو قوله ويجف لخ وقد عرفت وجه افراد هذا الفصل بالذكر
يحيى

انيتهم الخذف وقال السري للجنيد رحمهما الله تعالى لا تكن انية بيتك الا من جنسك يعني الطين كذا ذكر في روضة

اي لم يكن شيء من الاواني المشروبة بها احب اليه
مرشد الانام

قال في الهداية ولا يجوز الاكل والشرب والادهان والتطيب في انية الذهب والفضة للرجال والنساء لقوله صلى الله عليه وسلم في الذي يشرب من اناء الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم واتى ابو هريرة رضي الله عنه بشراب في اناء فضة فلم يقبله وقال نهانا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ثبت هذا في الشرب فكذا في الادهان ونحوه لانه في معناه ولانه تشبه بزي المشركين وتنعم بنعم المترفين والمسرفين ويستوي فيه الرجال والنساء بعموم النهي وكذا الاكل بملعقة الذهب والاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا ما اشبه ذلك كالمكحلة والمرآة وغيرهما انتهى وقد مر ما يتعلق بهذا المحل في اول الفصل مشبعا الا انه اعيد لتضمنه بعض الفوائد التي خلت عنها المذكور
مرشد الانام

روي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشيطان ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيئا واطفئوا مصابيحكم كذا ذكر في المصابيح مرشد الانام

٢٣٠

الانية لا لكونه حراما بل لكونه مكروها مرشد

الفروع ومن النحاس والصفر لان فيهما كراهة **ومن السنة** ان يكون الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء تخميرا سترته ومنه الخمر لستره العقل والخمار ايضا لستره الرأس قال عم خمروا انيتكم واذكروا اسم الله عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع رأس الانية فضعوا على رأسها ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعتم رسول الله عم بقدر وسعكم فان الله تعالى يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله عم وقوله تعرضوا من باب نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعا وهو التناول من النهر وغيره بفمه بلا واسطة كف والاناء كما يشرب البهائم هكذا بادخال اكارعها اي قوائمها في الماء ولا من فم السقاء بالكسر بالفارسية مشك في مختار الصحاح السقاء قد يكون للبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى النبي عم عنه كيلا يدخل مع ذلك في السقاء بجوفه وهو لا يعلم وقد روي ان احدا شرب من فم السقاء فدخل جوفه حية ولان انصباب الماء في الحلق دفعة مضرة للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان فانه اي ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء على الشارب ولا من عروته هي ما يوثق به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان قال الخطابي سببه ان الثلمة لا تغسل

ومن ثمرات اطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم اطاعة الله تعالى ومن ثمرات اطاعته تعالى قبول ادعية المطيع
مرشد الانام

قال النبي عليه الصلوة والسلام لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا انتم اذا رفعتم
مرشد الانام

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء ذكره في المصابيح اي من فمها للصب المذموم فان جريان الماء وانصبابه في الحلق دفعة مضر بالمعدة وربما يفيض الماء فيدخل في منخريه وايضا فقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمص الماء عند شربه ولا يمكن ذلك من فم السقاء بخلاف فم القدح والكوز
مرشد

لما روي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب كذا ذكر في المصابيح

روي عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لا يشرب من العروة والثلمة فان الشيطان يقعد على الثلمة كذا ذكر في البستان فلو لا ان العروة كالثلمة لكان الدليل اخص من المدعى
مرشد الانام

لانه يكون من فوق اليد فلا يسهل فكثيرا ما ينصب ويضيع وهو مطلوب الشيطان فيقعد فيه حقيقة ليحصل مقصوده او يسند اليه مجازا لكونه مظنة
يحيى

عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل
الشيطان وكذا اذا خرج الماء فسال من الثلمة فاصاب ثوبه و
وجهه فانما هو من اغثاث الشيء الشيطان وايذائه اياه فلو قال
المصنف ولا من عروة الاناء ولا من ثلمته لانه مجمع الوسخ ومقعد
الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء اي يستره و
يوكي السقاء ايكاء اي يشد فمه بالليل لما روي عن جابر رض
انه قال سمعت رسول الله عم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء
فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او
سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء يعني فمن اكل او
شرب منه يهلك ولا سبيل للعقل فيه بل علمه مفوض الى الشارع عم و
انما ابهم تلك الليلة ليحفظوا على الليالي كلها قيل والاعاجم يتقون
ذلك في كانون الاول والوباء مدا وقصرا المرض العام و
قيل بمعنى الهلاك كذا في شرح المصابيح ويجيف الابواب اي يغلقها اي
يردها ويغلقها ويطفئ المصابيح اطفاء عند النوم ويكفت الصبيان
كفاتا اي يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد
للافعال الثلاثة اي يجيف ويكفت في اول الليل ويطفئ عند الرقاد
والنوم قال النبي عم اجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم فان للجن
انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة
ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة
تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة لافسادها كذا في
شرح المصابيح ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب

من باب ضرب اي يجمع يحيى
واذا تاملت ما تلي عليك من كلام الشارح والجوهري عرفت ان قول المص ويكفت الصبيان من الكفت لا من الاكفات كما ظن من قيده بقوله اكفاتا اي جعل تلك الكلمة من الافعال فقد اخطاء مرشد

واجترت من الجر وهو السحب مرشد
لقوله عليه السلام خمروا الانية واوكوا السقاء واجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم الخ يحيى

وفي رواية غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء الخ ولذلك قيد المص في الاولين بالليل والاحوط الاطلاق لقوله عليه السلام غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان

اي بيده يحيى
وجعلنا من الماء كل شيء حي اي خلقنا من الماء كل حيوان كقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء او كانما خلقناه لفرط احتياجه اليه وحبه له وقلة صبره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من عجل تفسير المدارك

فليشرب بيده فانها افضل انية فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء
بيمينه ويشرب بامر الله تعالى اي بملاحظة الامتثال لقوله تعالى
كلوا واشربوا ويسمي الله تعالى في اوله ويدعو ان يجعله
طهورا بفتح الطاء المهملة وحيوة وبركة ويراعي اسفل الكوز
حتى لا يقطر عليه وينظر الى الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن
عباس رض كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل منها يكون في خارج
القدح لانه شرب النبي عم هكذا ويشكر في المرة الاولى ربه تعالى
فيما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم
مخافة ان يشركه فيه اشراكا وفي المرة الثالثة يسأل ان يجعله
الله تعالى شفاء له فيحمد الله تعالى في اخر كل مرة فمن فعل ذلك
المذكور في شرب الماء يسبح ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء
غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس يحمد الله تعالى في
اواخرها ويسمي الله تعالى في اوائلها ويقول في اخر النفس الاول
الحمد لله وفي الثانية يزيد رب العالمين وفي الثالثة يزيد الرحمن الرحيم
فهذا قريب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل الاثار و
الاخبار عليها انتهى هذا هو المختار وقيل ومن السنة ان يشرب بنفس
في بعض الاحيان كما روي عن زيد بن ارقم رض انه قال شرب
رسول الله عم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي وغيره و
اختار ابرد الشراب فانه انفع للغلة بضم الغين المعجمة و
تشديد اللام حرارة العطش وابعث على الشكر وكان احب
الشراب الى النبي عم الحلو بسكون اللام البارد ولا يشرب

لقوله عليه السلام لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث يحيى

روي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة اراها في الاناء قال اهرقها قال فاني لا اروى عن نفس واحد قال فابن القدح عن فيك ثم تنفس قوله اهرقها اي ارق بعض الماء فبواسطته تخرج تلك القذاة فكان اراقة الماء كاراقة القذاة مرشد الانام

من باب الافعال لا باب علم بدل اشتمال من الشيطان او مفعول له ليعوذ اي يتعوذ به تعالى من ان يجعل الشيطان شريكا له فيه اي في المشروب او ان يكون هو شريكا له او حذرا منها يحيى

من الشرب كما كان يسميه في اولها مرشد
لقوله عليه السلام سموا اذا انتم شربتم و احمدوا اذا انتم رفعتم اي رؤسكم عن الشرب كذا في زين العرب واما غير التسمية والحمد من المذكورات فالظاهر انه يجوز قبل المرات وبعدها اذ المقصود المقارنة وهي حاصلة فيهما ولكن الانسب للشكر الاخر والتعوذ الاول ولعل السر في جعل التعوذ في المرة الثانية الاهتمام بدفع الشيطان لانه يحصل اولا بالتسمية والشكر وبالتصريح يتقوى ذلك ولذا غير فيها الاسلوب وكذا جعل طلب الشفاء في الثالثة وتغيير اسلوبها للاهتمام به لدخوله في طلب البركة بل في التعوذ عند التحقيق على انه هو المقصود فكان الاخير واذا عرفت التفصيل المذكور يحيى

مطلب احب الشراب الى النبي عم

واذا ذكره للاستدلال على جلالة فلا ينكر وعامر في فضل الفضائل يحيى

ادبا في قلة الاكل والشرب وفي الاصل المنقول عنه اعني في نسخ الاحياء التي كانت عندي فهذا قريب من عشرين ادبا في حالة الاكل والشرب مرشد الانام

قائما فان له شربه قائما استقاء في المظهر قاء واستقاء بمعنى
عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله عم لايشربن احد منكم
قائما فمن نسي فشرب فليستقئ ذكره في شرح المصابيح الامر
بالقيء للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهي
تنزيهي لاتحريمي وانما نهى عم عنه لان الرجل حال قيامه
ليست اعضائه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة
يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لايدخل في موضعه
المعلوم من المعدة فينحرف الى موضع اخر فيحصل منه اذى و
لاباس بشرب ماء زمزم قائما لما قال ابن عباس رضه اتيت
النبي عم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض
واما من لم يرخص ذلك ومنهم الامام الغزالي رضه فقد قالوا
انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث
المكان وابتلاله وقيل فضلة الوضوء بفتح الواو والماء الذي
يشرب بعد الدواء فانهما يشربان قائما اما فضلة الوضوء
فلما مر من الحديث في فضل الطهارة واما المشروب بعد الدواء
فانما يشرب قائما لينزل بالسرعة على الاستقامة ليختلط دواء
ويعينه على الخلاء سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين علي
بن ابي طالب رضه وجماعة من الصحابة الشرب قائما بغير عذر
ورخص الحسن البصري الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة
ياكل راكبا والمختار عند الائمة انه لايشرب ولاياكل ماشيا و
لاراكبا ولاقائما انتهى ولايشرب ماء على الريق اي على الجوع

مطلب
ولايشرب قائما

مطلب
شرب ماء زمزم قائما

وفي بعض النسخ بالواو المهملة مكان الدال من الري اي بمعنى الشبع من الماء ولا معنى له فان الوريان لايشرب الماء بعده عادة مرشد الانام
فلاحتمال عدم ضرره لامتلاء العروق
يحيى

الجوع قبل ان ياكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة و
يوهن البدن ويمص الماء مصا اي يبتلعه قليلا قليلا ولايعبه
عبا وهو شرب الماء بمرة من غير قطع الجرع كشرب الحمام و
الدواب وبابه رد وفي الحديث الكباد من العب كذا في المغرب
ومختار الصحاح واليه اشار المص رح بقوله فانه يورث
الكباد بالضم وجع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء
وجع الطحال بكسرها ولاينفخ في الشراب ولايتنفس فيه
فان تنفس ابان وابعد القدح عن فيه ثم جدد ثم تنفس
ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله عم عن التنفس والنفخ
في الاناء لانه ربما يقع من بزاقه شيء في الماء او يتغير الماء برائحة
التنفس فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب
فليصبر حتى يبرده وان كان لازالة قذى وهو ما سقط في
الشراب فليمط بخلال لابالاصابع ولابالفم وان لم يتيسر له
الازالة بالخلال فليهرق بعض الماء ليخرج تلك القذاة
معه وكل هذه مذكور في الحديث ولايشرب الماء دفعة
واحدة في نفس واحد فانه من داب الدواب بسكون
الهمزة اي من عادة الدواب بل يشربه مثنى او ثلث هما
معدولان من اثنين اثنين وثلثة ثلثة وهما منصوبان على
المصدرية او الحالية بالتسمية في اول كل مرة والحمد في اخر
كل مرة ولايخفى ان هذه المسئلة هي التي ذكرها فيما سبق بقوله
ويشربه بثلثة انفاس اه ولعله انما كررها تنبيها على فائدة

مع تطبيق حنكه الاعلى لسانه مرشد

فادبه ان ياخذ الكوز بيمينه ويقول بسم الله ويشربه مصا لاعبا قال صلى الله عليه وسلم مصوا الماء مصا ولاتعبوه فان الكباد من العب
مرشد الانام

ينفخ
بيان

ولعل التكرير للتقرير لكونه مظنة التقصير وللتنبيه على انه لو اكتفى بقوله بسم الله في اول كل مرة والحمد لله في اخره لكفى للخروج عن عهدة السنة وللاستدلال بقوله فانه اي الشرب على ذلك الوجه
يحيى

وللتسمية في اول الطعام والشراب وحمد الله في اخره تاثير عجيبا في نفعه واستمرائه ودفع مضرته قال الامام احمد رحمه الله تعالى اذا جمع الطعام اربعا فقد كمل اذا ذكر اسم الله في اوله وحمد الله في اخره وكثرت عليه الايدي وكان من حل
طب النبوي لابن قيم الجوزي من عينه

وتوصيف قوله اخيه بالمسلم اشارة الى ان المراد بالاخوة ههنا الاخوة في الاسلام المشتملة على الاخ الطيني ايضا اذا كان اخوه مسلما وفي المستصفى ان الاسار انواع اربعة طاهرة ومكروه ومشكوك فيه ونجس والاصل ان ينظر الى اللعاب فما يكون لعابه طاهرا يكون طاهرا وما يكون نجسا يكون نجسا وعلى هذا فاعتبر انتهى وانما يتبرك بسؤر الاخ

اخرى واردة في حديث اخر وهي التي اشار اليها بقوله فانه اهنأ وامرأ اي اقوى هضما واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واروى اي اشد ريا او ادفع للعطش وابرأ اي اكثر برءا اي صحة للبدن لانه اقل ابرادا للمعدة وضعفا للاعصاب ووقع في بعض الاحاديث واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب ويتبرك بسؤر اخيه وهو ما بقي في قعر الاناء المسلم لا سيما بسؤر الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استقاه قوم اي اذا طلبوا منه السقي بداء بالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشبان اعلم فيقدم على الشيخ الجاهل في الاكل والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك وان يكون الشاب هو المتبوع والمقتدى فيقدم باجمعهم ويشرب هو اي الساقي نفسه في اخر القوم كيلا يتاذى وابتدئهم نفسه ويدير القدح وكذا كل ما يدار على القوم على الايمن اي على الاقرب من كان في يمين الشارب فالايمن يعني ثم يدار بعد ذلك على يمين البواقي وهكذا روى البخاري عن انس رضه انه قال اعطيت رسول الله عم في داري لبنا فشرب منه وكان ابو بكر رضه عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضه هذا ابو بكر فاعطى سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون اي هم احق وفيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا كذا في شرح المشارق والاعطية من على اليسار الا باذن صاحب جانب الايمن كما ذكر في صحيح مسلم ان

وجه تكرير هذه المسئلة ان للمصنف رحمه الله تعالى في كل مسئلة ذكرها في هذا الكتاب اشهابها الى معنى حديث وروى عنه صلى الله عليه وسلم في شرب الماء بالوصف المذكور وورد حديثان لذلك كوره المص والحديث الذي ذكره المصنف معناه ههنا هو هذا الحديث وهو ما روى عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثا ويقول انه اروى وابرأ وامرأ مرشد الانام

لما روى عن ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ساقي القوم اخرهم يعني شربا كذا ذكره في المصابيح مرشد الانام

وانما عبر عن الظرف بالقدح لان الحديث هكذا وروى عن انس رضي الله عنه انه قال حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن ويشب لبنها بماء في البئر التي في دار انس فاعطى رسول الله القدح فشرب الح مرشد الانام

مامن مجهول من الشوب يعني الخلط معلومة شاب كقيل وقال مرشد

وقوله الايمن فالايمن يروى نصبا اي ناول اوقدم او اسق او نحو ذلك ويروى رفعا اي الايمن اولى وهو اولى للرواية الاخرى مرشد الانام

مطلب

ان رسول الله عم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رضه وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه الغلام ولا يرد احد ماء زمزم اذا عرض عليه كما لا يرد الطيب اذا عرض ويقول بعد الفراغ عن الشرب كما كان النبي عم هكذا الحمد لله الذي جعله اي المشروب عذبا وهو الماء الطيب وقوله فراتا وصف تأكيدي برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة اي مرا بذنوبي وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله عم

فصل في سنن اللبس

واحب اللباس ذكر في كتب الحديث ان احب الثياب الى النبي عم القميص الثياب جمع ثوب وهو ما يستر به المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبس من المخيط الذي له كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه استر للعورة بنفسه بلا احتياج الى عمل اخر وكان كم بالتشديد بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملتين وبالغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبي عم يلبس تارة قميصا كمه الى الرسغ ويلبس اخرى قميصا يبلغ فوق الكعبين مستوي الكمين باطراف اصابعه فعلى هذا تقصير الثياب في الذيل والكمين سنة وروي ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضه لبس قميصا اشتراه بثلثة دراهم ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فعابه الخوارج بذلك فقال لا تعيبوني على لباس هو ابعد من

عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله جعفر رضي الله عنهم قال دخل علي بن ابي طالب رضي الله عنه السوق فاشترى قميصين من هذا الكرابيس بستة دراهم ثم قال للغلام يا اسود اختر ايهما شئت فاختار الغلام من خيرهما ولبس علي الاخر ففضل كمه على اطرافه فدعى بالشفرة فقطع كميه وخطب بالناس يوم الجمعة ونحن ننظر الى تلك الهدب على كفه وراى رجلا قد اسبل ثوبه فقال يا فلان

لانه ماء مبارك يتبرك بشربه ويتقرب بيذل فياخذه تبركا به ولا يمنع اخاه عن التقرب يحيى

قال في الاذكار عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل او شرب قال الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا انتهى مرشد الانام

باي وجه كان على اي حيوان كان وفيه دليل على انه عبادة حسنة تكفر السيئات وفيه احاديث واخبار ولما كان اللبس مما يتوقف عليه جميع العبادات كالاكل والشرب ذكر فصله عقيب فصلهما فقال يحيى

لما روى عن ام سلمة رضي الله عنها قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ذكره في المصابيح مرشد

اي على تقدير كون ذيل قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فوق الكعبين وكمه الى الرسغ او الى رؤس الاصابع يكون مرشد الانام

روى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار قال ذلك ثلاث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره مرشد الانام

قال في مختار الصحاح والخال والخيلاء بضم الخاء وكسرها الكبر تقول منه اختال فهو ذو خيلاء وذو خال وذو مخيلة اي ذو كبر انتهى فعطف الخيلاء على الكبر تفسيري مرشد

وقوله يتجلجل اي يغوص حتى يخسف به ويتحرك ويضطرب وحقيقته انه يغوص فيها ويتخذ فحذفا يستلزم صوتا يقرع الهواء من الجلجلة وهو حركة مع صوت

بن عامر انه قال يا رسول الله ... [illegible]

الكبر واجد بان يقتدى له المسلم ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص اي تطويلهما بحيث يجر على الارض بدعة ... فانه من اعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اي من امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء الكبر يقول منه اختال فهو ذو خيلاء اي ذو كبر قال عم الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وقال عم ما اسفل من الكعبين من الازار في النار وقال عم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به وهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله من جر اي طول وقوله لم ينظر اي نظر رحمة وقوله يتجلجل اي يتحرك وقيل يسرع كذا في شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واما اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اي اشتبه واختلط و هو ليس بمراد ههنا السراويل سنة الانبياء وهو من الستر للرجال والنساء واول من لبسه ابراهيم خليل الله عم ليكون حائلا بين عضوه المعهود وبين الارض روي عن ابي سليمان انه قال لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان استر عورتك من الارض و كان عم يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ سراويلين فاذا غسل كان يلبس الاخر وامران يغل فيه حين يموت ويكفن بتشديد الفاء المفتوحة فوقه اي فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر يتعاطون بفتح الطاء وسكون الواو

رضي الله عنهم

وقوله ما اسفل من الكعبين من الازار في النار يؤول على وجهين احدهما ان ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له على فعله وثانيهما ان فعله ذلك في النار اي معدود من افعال اهلها مرشد الانام

مطلب اسبال الازار والقميص بدعة

اي ما يلبس من قبل الارجل تحت القميص يذكر ويؤنث واحد وجمعه سراويلات قال سيبويه اعجمية عربت فاشتبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ومن النحويين من لا يصرفه في النكرة زعما منه انه جمع سروال كذا في المختصر يحيى

الثياب صح

مطلب لبس السراويل

هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى ففيه اختلاف قيل لو اراد الاغتسال يكره ان يتجرد بدون ازار وان كان منفردا وقيل ان كان في بيت وحده وامن دخول الناس عليه يعذر ان شاء الله تعالى وقيل لا باس بان يتجرد او يتجردان في البيت وعن ابي نصر الدبوسي لا يكره ان يغتسل متجردا في الماء الجاري او غيره في الخلوة كذا ذكر في القنية مرشد الانام

الواو اي يدخلون في الماء وعليهم السراويلات سترا عن سكان الماء بالضم والتشديد جمع ساكن ذكر في التنوير انه يحكى عن احمد بن حنبل رحمه الله انه قال كنت يوما مع جماعة يتجردون ويدخلون الماء فاستعملت خبر النبي عم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخلن الحمام الا بمئزر فلم اتجرد فرايت تلك الليلة في المنام قائلا يقول ابشر يا احمد فان الله تعالى قد غفر لك باستعمال السنة فقلت ومن انت قال انا جبرائيل فقد جعلك الله تعالى اماما يقتدى بك انتهى ولبس العمامة علم ووقار اي دليل عليهم وهي من تيجان جمع تاج كالنجرات جمع نجار والنيران جمع نار والسيقان جمع ساق صرح به في القانون العرب وقد لبس النبي عم عمامة سوداء وسدلها اي ارخى المتعم عمامته مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال في خزانة الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قدره بالشبر ولا باس بلبس القلانس ولبس السواد مستحب انتهى ونهى النبي عم عن الاقتعاط وامر بالتلحي والاقتعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة على الراس من غير ادارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح القاف المشددة بالفارسية جامة پاره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب الغليظ قال الامام قد كره السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات

اي العتيق المخيط عليه رقعة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين زوج فاطمة لعلي رضي الله عنهما كانت عليها شملة من صوف رقعت باثني عشر مكانا وكانت تطحن الشعير باليد وتقرا القران باللسان وتفسيره بالقلب وتحرك المهد بالرجل وتبكي بالعين كذا ذكر في مشكاة الانوار وقال في الاحياء واوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها خاصة وقال لها ان اردت اللحوق بي فاياك ومجالسة الاغنياء ولا تنزعي ثوبا

دعا ابابكر وعمر وسلمان واسامة رضي الله عنهم ليحملوا جهاز فاطمة رضي الله عنها فحملوا طاحونة وجلدا مدبوغا ووسادة حشوها ليف وسبحة اي تسبيحا من النوى وكوزة وقصعة فبكى ابوبكر رضي الله عنه فقال جهاز فاطمة رضي الله عنها فقال عليه السلام يا ابابكر هذا كثير لمن كان في الدنيا مشكاة الانوار

اي دليل عليها وداع اليهما ومن لباس اهلها وفي لبسها شرف وفضل لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوة مع عمامة خير من سبعين صلوة بغير عمامة مرشد

وخواص اهل الاسلام قال النبي صلى الله عليه وسلم فرق ما بيننا وبين المشركين لبس عمامة العمائم على القلانس مرشد

مطلب

اي اما بصيغة الماضي عطفا على لبس او بصيغة المضارع عطفا على محذوف اي واذا كان لبس العمامة سنة فليلبسها ويرخي طرفها يحيى

قال في الاختيار شرح المختار والسنة ارخاء طرف العمامة بين كتفيه هكذا فعله صلى الله عليه وسلم واذا اراد ان يجدد لفها نقضها كما لفها ولا يلقها على الارض دفعة واحدة هكذا نقل عن فعله صلى الله عليه وسلم انتهى مرشد الانام

ولهذا يعضد كون سدل بصيغة الماضي فالمعنى وقد لبس عليه السلام عمامة سوداء وارخى طرف عمامته مطلقا ولذلك وضع المظهر موضع الضمير يحيى

بيان لكل من المرقع والخشن يحيى

روى علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال النبي عليه السلام ان الله جميل يحب الجمال ولكن هذه الرخصة في حق من يلبسه بهوى نفسه في ذلك غير مفتخر به ومختال فان من لبس الثوب للتفاخر بالدنيا والتكاثر بها فقد ورد فيه وعيد الى هنا من العوارف واما من

في المباحات الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رضه اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دع هذه للنساء نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف على رخصة الشرع كذا في العوارف وروي انه جاء عبد الله بن عامر في بردة الى ابي ذر وسأله عن الزهد حتى تضطر في كلامه اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رضه فقال له تأتي ابا ذر في هذه الثياب وتسأله عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقيق ثياب الفساق كذا في شرح الخطب والثوب الخشن انشف للعرق من نشف الماء اخذه من ارض او غدير وبابه ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد وابعد عن الآفات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله تعالى من حلل الجنة قال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم بحاله بصير بصفات نفسه متفقد خفي شهوات النفس يلقى الله تعالى بحسن النية في ذلك على ما نواه وبحث النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردي لا يتغير بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمد وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابو مسعود حاله مع الله ترك الاختيار وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه وكان

قال العبد اصلحه الله تعالى على هذا القياس يكره لبس الجوالق ونحوه لانه لباس شهرة وامتياز عن الناس لطلب الدنيا وروى ابو ذر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اربعة من الكبائر لبس الصوف لطلب الدنيا وادعاء محبة الصالحين وترك فعلهم وذم الاغنياء والاخذ منهم وترك الكسب لا يرى الكسب للناس ويأكل من كسب الناس من غير ...

ويقال اللباس الذي يزيد الدم ولبس الخشن ينقص بستان العارفين

قال في الاحياء قال ابو بردة اخرجت لنا عائشة رضي الله عنها كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين انتهى والملبد المرقع كذا ذكر في الترغيب مرشد الانام

من يدعي الزهد فلا رخصة في حقه قال في الاحياء نظر رافع بن خديج الى بشر بن مروان على منبر الكوفة وهو يعظ فقال انظروا الى اميركم يعظ الناس وعليه ثياب الفساق وكان عليه ثياب رقاق مرشد الانام

مطلب رق الثوب

فلبس الثوب الرقيق من علامة ضعف الدين ثم اشار الى نكتة سنية لبس الخشن بقوله والخشن يحيى

وروى عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأكل خشنا ويلبس خشنا ولبس الصوف واحتذى المخصوف قبل المسح ما الخشن قال الشعر كذا ذكر في الترغيب والترهيب مرشد

قال في الاحياء وفي الخبر من ترك ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعا لله وابتغاء لوجهه كان حقا على الله ان يدخر له من عبقري الجنة مرشد الانام

وقال اصحاب الدين السهروردي تزيي الظاهر من خراب السر وقوم ما يلبسه السفيان الثوري رحمه الله تعالى وتعليه باربعة دوانق وقالوا لابي سليمان الداراني رحمه الله تعالى لا تلبس جيدا جديدا قال انا اليوم عبد ألبس لباس العبد وغدا اذا اعتقني مولاي يلبسني جديدا جيدا وعن البصري انه قال لقد ادركت اكثر من سبعين رجلا من اصحاب النبي عليه السلام وليس على كل واحد منهم اكثر من ثوب واحد فاذا ناموا يلصقون جنوبهم على الارض بلا حائل ويجعلون ذلك عليهم

بيت

لقد تفضلت علينا بان لبست الوانا من الملبس واني كالسيف في عريه وانت مثل المبطل المكتسي مشكاة الانوار

فان سيرة الزهاد في الدنيا تحوم لهذه الرتبة فلا اقل من ان تتحسر على فواتها مشكاة

قال من يقصد من الثوب الناعم ... الكلام هذا ... الخ

وكان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس الانكار عليك في لبسك هذا الثوب فيقول لا انلقى الا رجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له هل تدري فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا فيه شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ ان الجنيد قد لبس في بعض الايام صوفا اخضر ثمينا في غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له في ذلك فقال له يا عبد الله ان العبرة للحرقة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من سنة الانبياء عم في الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس رضه عن النبي عم انه قال البسوا الصوف وشمروا وكلوا في انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفي الحديث اول من لبس الصوف ادم وحوا عليهما السلام حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي عم يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبي عم انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابن مسعود رضه انه قال ان موسى عم لما كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف وازار صوف وسربال صوف وقال الحسن كان عيسى عم يلبس الشعر ويأكل من الشجر ويبيت حيث امسى كذا في الخالصة وانه اية التواضع اي علامته ولبس العباءة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان عم نشيرا بالمسكين واحب الالوان البياض فان الابيض لباس الانبياء والصلحاء وعن سمرة رضه عن النبي عم انه قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول يد

مطلب ولبس الصوف

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى عليه السلام يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت الكمة بضم الكاف وتشديد الميم القلنسوة الصغيرة وعن عبد الله رضي الله عنه قال كانت الانبياء عليهم السلام يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر كذا ذكر في الترغيب والترهيب مرشد

مطلب اول من لبس الصوف سليمان عم

قال ابن السكيت هو مصدر قولك اكمش يكمش ايضا اي عاد ويقال اكمش الرجل اي رجع وامّا عبده صار كالاولاد كذا في الصحاح وههنا مصدر بمعنى اسم الفاعل وفي حكاية اول من لبس الصوف مرشد الانام

مطلب الثوب الابيض لباس الانبياء

روى انه اي عم سليمان عليه السلام اذا دخل المسجد ورأى مسكينا جلس اليه وقال مسكين جالس مسكينا مرشد الانام

الصباغ والصبغ البينة وقوله اطيب اى احسن لبقائه على اللون
الذى خلق عليه وترك تغيير خلق الله تعالى احسن واحب الا انه نص
على استحباب تغييره كخضاب المراءة يديها بالحناء وكذا اخضاب الشعر
كذا قال فى المظهر لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى غير الخف فان الاحب فى
غير الابيض كما ذكر فى القنية ان الخف الاحمر خف فرعون وخف الابيض
خف هامان وخف الاسود خف العلماء وروى ان خف النبى عم
كان اسود والنظر فى الخضرة بالضم والسكون يزيد فى البصر
قد لبس النبى عم البرد الاخضر فلبس الاخضر سنة ويجتنب الرجال
الحمرة قال عم اياكم والحمرة فانها زى الشيطان والصفرة من النساء
ولا باس بقليل الزعفران لمتزوج فى ثوبه اشعارا بالنكاح
وبالجملة لا باس للنساء سائر الالوان وللرجال الاخضر والازرق
والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس
المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اى المصبوغ دائما
كذا لا احيانا وقيل لان بعض المجوس تعالى لم يسبغ جامه كانوا
يلبسون البيض دائما كذا فى شرح النقاية ولا يلبس الديباج
بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير اعجمى معرب والاستبرق ما غلظ
منه كذا فى التنوير وقال فى المغرب الديباج هو الثوب الذى سداه
ولحمته ابريسم ويقال له اطلس وعندهم اسم للمنقش انتهى
ولا الثوب المكفوف بالحرير اى الذى خيط على جيبه واكمامه وذيله
شئ من الحرير لما قال عم لا البس القميص المكفف بالحرير واما ما
ورد فى حديث اسماء بنت ابى بكر من انه عم لبس جبة مكفوفة

تعريب الديباج من الديبا قال فى الهداية لا يحل للرجال لبس
الحرير ويحل للنساء لان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس
الحرير والديباج وقال انما يلبسه من لا خلاق له فى الاخرة وانما
حل للنساء بحديث اخر وهو ما رواه عدة من الصحابة رضوان الله
عليهم منهم على رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج وباحدى
يديه حرير وبالاخرى ذهب قال هذان حرامان على ذكور امتى

والمراد بالسنن الزوائد ما واظب وداوم
عليه النبى صلى الله عليه وسلم من عاداته
مع تركه احيانا كسيره واكله وشربه
ولباسه ونحو ذلك وان كان ما داوم
عليه مع الترك احيانا من جنس العبادات
فهو من سنن الهدى ويعبر عنه بالسنة
المؤكدة وقد مر تفصيل ما يتعلق بالسنن
فى اول الكتاب مرشد الانام

مطلب لبس الخف

لما روى عن ابن عمر رضى
الله عنهما انه قال
نهانى رسول الله
صلى الله عليه وسلم
عن لبس المعصفر والمزعفر وقال واياكم
والحمرة فانها زى الشيطان ذكره الكمال
الاسود فى حاشيته لصدر الشريعة وقال
فى قاضيخان ويكره للرجال ان يلبس
الثوب المصبوغ بالعصفر والزعفران
والورس انتهى وروى خلافا
عن عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما انه قال رأى النبى صلى
الله عليه وسلم على ثوب مصبوغ بعصفر
موردا فقال ما هذا فعرفت ما كره
فانطلقت فاحرقته فقال ما صنعت
بثوبك قلت احرقته قال افلا كسوته
لبعض اهلك فانه لا باس به للنساء
ذكره فى المصابيح فظهر وجه تقييد المص
وتخصيصه محذوف اى صبغا موردا
او على الاختصاص كذا
ذكر فى شرح المصابيح لزين العرب بالحرير
مرشد الانام بيان

والورس نبت صفر يكون باليمن
يتخذ منه الغمرة للوجه ذكره فى مختار
الصحاح مرشد الانام فى الحاشية
والغمرة طلاء يتخذ من الورس وقد
تمرت المراة وجهها تغميرا اى طلته
كذا فى الجوهرى مرشد الانام

لما روى عن عمران بن الحصين رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا اركب الارجوان
ولا البس المعصفر ولا البس القميص المكفف بالحرير ذكره فى المصابيح وفى شرحه لزين العرب
قال الارجوان بضم الهمزة والجيم وسكون الراء صبغ شديد الحمرة وهو معرب ارغوان واراد
هنا المياثر الحمر وهى مياثر العجم جمع ميثرة ضفة السرج وقد يتخذ من ديباج وحرير وقد ورد
النهى عنها للسرف الخ ويمكن ان التعميم فيما يجلس عليه ايضا من الثياب الحمر والمعنى لا اجلس على
ثوب احمر ولا اركب دابة على سرجها وسادة صغيرة واما ما روى عن اسماء انها
اخرجت جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفان بالديباج وقالت

بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع
او يحمل هذا على الرخصة وقوله عم لا البس الخ على الورع وقد يقال
هذا القول متاخر عن لبس الجبة كذا فى شرح المصابيح وتطهير الثياب
بالغسل سنة فانه ينفى الهم والحزن عطف تفسير على ما تخرهم من الصبى
وعن جابر انه قال اتانا رسول الله عم زائرا فرأى رجلا عليه ثياب
فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به اى اما يجد ما يغسل به ثوبه من
الصابون والاشنان واراد عم انه لا ينبغى للرجل ان يتشبه نفسه
بالحيوانات بل ينبغى ان يتطهر ويتطيب وفى الحديث ان الله
تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعنى اذا اتى الله تعالى
عبده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه ويلبس لباسا
نظيفا يليق بحاله ولتكن نيته فى لبسه اظهار نعمة الله تعالى عليه
ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك
للعلماء ينبغى ان يظهروا علمهم ليعرفهم فهم الناس ليستفتوا
منه ويستفيدوا من علمه كذا فى شرح المصابيح ولبس الخلق
بفتحتين الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع
الى اى مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل الجديد
من التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز غلام يقال له سالم فقلع عمر قميصا ثمنه اربعة دراهم بيده
فسحه وقال الخ لا اخشى ان اشتغل عن لبسه فبكى سالم و
قال يا مولاى رايتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا
فاستحسنته فقال يا سالم انى ما نلت شيئا الا طلبت فوقه

فى الحديث المروى عن عمران بن حصين
الكثير من قليد ما كفف فى الحديث المروى
عن اسماء فالقدر الجائز
مقدار اصبع الى
مقدار اربع اصابع
وهو اى مقدار اربع
من المرخص لما روى
عن عمر رضى الله عنه انه خطب بالجابية
فقال نهى رسول الله عليه السلام عن
لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث
او اربع والحديث الدال على الجواز
محمول على الفتوى والحديث الدال على
عدم الجواز محمول على التقوى كذا فى زين
العرب مرشد الانام وهى مدينة بالشام

مطلب تطهير الثياب بالغسل سنة

وفى بعض النسخ وقع تطهير بالميم مقام
التطهير يعنى لبسه حتى تصير خلقا و
ليس ببعيد وان كان فى الكتاب ما يفيد
ذلك المعنى يحيى

مطلب لبس الخلق

ومؤد ايضا الى ان يلبس لباس الكرامة
قال النبى صلى الله عليه وسلم من ترك
ثوب جمال وهو يقدر عليه ويروى
تواضعا كساه الله من حلة الكرامة
وروى فضالة بن عبيد رضى الله عنه
وهو والى مصر شعث حافيا فقيل
له انت الامير وتفعل هذا فقال
نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الارفاه وامرنا ان
نحتفى احيانا وقيل لما مات ابو الدرداء
رضى الله عنه وجد فى ثوبه اربعون رقعة
وكان عطاؤه اربعة الف كذا ذكر فى العوارف
مرشد الانام

و اما وجه الاستدلال بقوله فانه ربما الى اى استعمال الدهن فليس بظاهر الا ان يقال انه كان يلبس ثوبا حتى يخلق ويظهر فيه اثر ادهانه تارة فتارة لطول زمان اللبس او يقال كثرة ادهانه عليه السلام لكون ثوبه خلقا فيدهن ليدفع التأذى منه او يقال معنى ماقبله ترك الزينة مع القدرة عليها من التواضع ليصح الاستدلال به عليه بان يقال فانه عليه السلام ترك الزينة بان اختار كون ثوبه كثوب زيات والله تعالى اعلم بحقيقة الحال يحيى

فلما نلت الخلافة علمت ان ليس فوقها الا الجنة تحكيت اطلبها بترك مرادات النفس ذكره في المحاضرات فانه ربما كان ثوب النبى عم كانه ثوب زيات وهو بايع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز لكثرة الادهان في المصابيح عن انس رضه قال رسول الله عم يكثر القناع كان ثوبه ثوب والقناع خرقة تلقى على الرأس لتقى العمامة من الدهن واراد بثوبه ذلك القناع كذا في شرحه و لباس الشهرة في الرثاثة بفتح الراء بالفارسية كهنكى والحسن مكروه فينبغى ان يكون لباس الرجل موافقا لما في اقرانه و لا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل ذلك اوقع الناس في الغيبة وذكر في التنوير الثوب ان يسبب النهى لما قال النبى عم من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله تعالى ثوب مذلة يوم القيمة هذا وذكر في التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال و ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم و ما يتخذه المساخر ليجعل به ضحكة بين الناس وما يتخذه المتزهد ليشهر به نفسه بالزهد والى هذه التعميم اشار المص بقوله في الرثاثة والحسن كما لا يخفى وهذا هو حكم الورع والتقوى واما المذكور في الفتوى فهو انه لا باس بلبس الثياب الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال في غنية الفتاوى وتغير ذلك ان لا يكون معه كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى ان النبى عم نهى عن لبس

اى خلوقة الثوب وبلاها بان يلبسها المتزهد للرياء والسمعة يحيى

اى حسن اللباس بان يلبس الثياب الحسنة للتفاضل والتكبر يحيى

زيات صح

ذكره في المصابيح وقال زين العرب في شرحه ثوب الشهرة قيل ما لا يحل لبسه والامارات الوعيد عليها او ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء وكسر قلوبهم او ما يتخذ المساخر ليجعل به نفسه ضحكة بين الناس او ما يتخذ الزهاد ليشهر نفسه بالزهد مرشد

مطلب ينبغى ان يكون لباس الرجل موافقا لما في اقرانه

لبس ثياب الشهرتين الفاخرة والمحقرة فقيل له ان كان ان شغفين عن الطريق المستقيم هل ينفون من البلاد وليقطع في دينهم عن العامة فقال اماطة الاذى ابلغ في الصيانة وانفع للديانة وتميز الخبيث من الطيب اولى ههنا كلامه بعينه هكذا نقله بعض ممن اتبع عليه من الجامع ولم اره في مجلده وينوى بلبس الثياب ستر العورة وستر العيب الواقع في البدن والتزين بها تودد الى اهل الاسلام اى لا لحظ النفس فان ذلك اى اللبس بتلك النية يصفى العقل عن الكدورات وينوره تصفية بحيث لا يشوبه شئ من اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرائط صحة الصلوة والتحابب مع المؤمنين والمحبة معهم من شرائط دين الاسلام فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس لله تعالى ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل من غير خلط الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر دفع ما يؤذيه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يوجر عليه فيبدأ باليمين في لبس اللباس الثياب وباليسار في خلعه كما روى ان النبى عم كان يفعل هكذا ويحمد الله الذى كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى عن رسول الله عم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم و ما تأخر كذا في المصابيح ويسأل الله تعالى ان يلبسه لباس التقوى وبعد هذين اى الحمد والسؤال يذكر اسم الله تعالى

له كانت عائشة رضى الله عنها كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله وتنعله والترجل الحل وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال اذا لبستم واذا توضأتم فابدأوا بميامنكم كذا في المصابيح

مطلب النية في اللبس ستر العورة

قال في العوارف والصادق لا ينبغى ان يلبس الثوب الا لله تعالى وهو ستر العورة او لنفسه لدفع الحر والبرد وحكى ان سفيان الثورى رحمه الله تعالى خرج ذات يوم و عليه ثوب قد لبسه مقلوبا فقيل له ولم يعلم بذلك فهم ان يخلعه ويغيره ثم تركه وقال حيث لبسته نويت ان البسه لله تعالى والان ما اغيره الا لنظر الخلق فما انقض النية الاولى بهذه انتهى مرشد الانام

وغيرها اى يدخل اولا يده اليمنى ثم اليسرى وكذا في لبس النعل وغيره فان الله تعالى يحب التيامن في كل شئ حتى التنعل والترجل

الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة يحيى

اى يقول واسئلك ان تلبسنى لباس التقوى والكل مروى عنه عليه الصلوة والسلام يحيى

عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به في حياتى ثم عمد الثوب الذى اخلق فتصدق به كان في كنف الله وفى

عند لباسه بحيث يكون مباشرته باللبس مقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم فعن الجديد بين الجهل يستمتعون اي يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اجد بالجيم اي من جدد منكم ثوبا او قميصا فليقل بسم الله فان الله تعالى اسم الله تعالى طابع بفتح الباء اي خاتم ومن طبع على الكتاب ختم وكان النبي عم اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام ومن راى على غيره ثوبا جديدا فليقل له البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديدا وعش حميدا اي حامدا او محمودا ومت شهيدا ويقرا بفاتحة الكتاب حين يلبس ثيابا بذلته بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكبراء وينوي بلبس الازار تحصين فرجه عن الحرام ويقرا حين يلبس ازاره بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح والاقرب هو الاول ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه فانه ازرة المؤمن بكسر الهمزة وهي الحالة التي مرتضى في الاتزار كالجلسة والركبة يقال اتزر ازرة حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتين الباء الموحدة والطاء المهملة شدة الفرح والنشاط كذا في التنوير واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كردن كشي كردن كذا في المصابيح فانه من الكبر وهذا الذي ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري رضه حيث قال رسول الله عم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا

وفي الاذكار روينا في كتابي ابن ماجة وابن السني عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم راى على عمر رضي الله عنه ثوبا فقال اجديد هذا ام غسيل فقال بل غسيل فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا مرشد الانام

فينبغي للمؤمن ان يفعل كما فعل صلى الله عليه وسلم مرشد الانام

مطلب ومن راى على غيره ثوبا جديدا

او غسيلا اي راى انه لبس ثوبا جديدا او غسيلا مرشد

لعل الوجه الحمد له تعالى على اعطائها والاستعانة على ان تعمل حالة لبسها يحيى

مطلب نية حين لبس الازار

اللبس بضم اللام مصدر قولك لبست الثوب

لعل الوجه الشكر كما في قوله بلبس مصدر على الله تعالى نصره مضاف الى مفعوله وهو باعطائه اياه قوله الازار مرشد الانام وفتحه عليه يحيى

وهذا القول من المصنف اشارة الى حد الازار في الرفع على معنى ان الازار لا يرفع فوق نصف الساق ولا يوسل ولا يبلغ الى ما دون الكعب لا على معنى انه لا ينبغي ان يبلغ اليهما اي الى الكعبين لان الممنوع التجاوز عن الكعبين لا البلوغ اليهما لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ولا حق للازار الى مرشد الانام

اي تجاوز الكعبين لا على انه اي الازار لا يبلغ الكعبين كما قيل لما روي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ازرة المؤمن الى عضلة ساقه ثم الى نصف ساقه ثم الى كعبه وما تحت الكعبين من الازار ففي النار وفي هذا الحكم يشترك الازار والقميص عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الازار فهو في القميص اي حكم القميص كحكم الازار مرشد الانام

فيستحق اهله وعيد اهل الكبر وارجاع الضمير الى الكل من البطر والاختيال لا يليق وهو ظاهر بادني التفات الا ان يقال معناه ان كلا من الكبيرين المخصوصين من جنس الكبر المشهور يحيى

وانما كان جر الثوب من الكبر لما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعون فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا ارحامكم فانه ليس من ثواب اسرع من صلة الرحم واياكم والبغي فانه ليس من عقوبة اسرع من عقوبة بغي واياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام والله لا يجد لها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين اه مرشد الانام

لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء لبس القميص قبل السراويل ويلبس السراويل قاعدا لئلا يصير بغيضا اي مبغوضا في الناس او لا يصيبه افة فانها اي المبغوضية واصابة الافة من خواصه المعلومة بالتجربة روي انه سرق متاع جار بعض الصوفية وقال على الضمان فتشوم فبني سرق متاع جاري الى البيت سراويلي البارحة قائما ذكره في الوصايا القدسية وروي عن علي رضه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست سراويلي على القدم وما قطعت قطيعة الغنم وما وطئت مراة التعلم فمن اين اصابني هذا الالم ولا ينزع ثوبا جديدا برقعه رقيعا اي لا يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مدة اخرى لما قال عم يا عائشة لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه ثم تلبسيه وهذا قوله لا تستخلقي روي بالقاف وبالفاء اي لا تعطيه خلقا ولا تطلبي له خلفا حتى ترقعه ثم تلبسه مع الرقعة زمانا فانه ما دام غير مرقع فهو ليس بخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المنزوع فقيرا ولا يبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين الله تعالى اي في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وهب احدهما الفقير حكي عن الحريري قال كان في جامع بغداد رجل لا تكاد تجده الا في ثوب واحد في الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس

وروي عن بعض اهل الله تعالى انه لا يلبس الا عادية كما روي عن ابي يزيد البسطامي انه مات ولم يترك الا قميصه الذي كان عليه وكان عادية مرشد الانام

لعل الحكمة ان في تقديم السراويل عدم الامن عن كشف العورة يحيى

اي الثوب المخيط مرشد

والضمير المرفوع المتصل في لئلا يصير والبارز المتصل في او لا يصيبه يرجعان الى من لا يلبس قميصه قبل السراويل مرشد

وقال في ملهم الصواب في اثناء تعداد ما يورث الفقر واليمين الكاذبة محقة للمال وقاطعة العمر تعقم الرحم وتقطع النسل وتدع الديار بلاقع وترك الدعاء اي مما يورث الفقر وسؤال الناس عن ظهر غنى ومسح الوجه بذيل القميص ولبس نعل الشمال قبل اليمين ولبس السراويل في قيام والتعمم عن قعود والاكل باصبعين والحجامة يوم السابع من كل شهر وكثرة العبث باللحية ورمي القملة حية ومن الاسباب الجالبة للفقر ايضا الحرص قال النبي صلى الله عليه وسلم الحريص محروم والرزق مقسوم وقد اجمع العلماء على ان الزنا يورث الفقر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزنا واللواطة تورث الفقر انتهى كلامه يورث الفقر مرشد الانام

روي عن ابي امامة رضي الله عنه انه قال لبس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في حيوتي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في حيوتي ثم عمد الى الثوب الذي خلق فتصدق به كان في كنف الله وحفظ الله حيا وميتا كذا ذكر في الترغيب والترهيب مرشد الانام

ولعل المص خص الصورة بالحيوان لان وعيد من صور الحيوان اشد فانه تصوير صورة اكثر قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث رواه ابن عباس رضي الله عنهما من صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ قال في الشرح ولهذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على المستحل او على الاستحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح فيه فرخص فيه وان كان مكروها حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح مقطوع الراس انتهى فكذا قيل الان اصحاب الكشف يقولون ان جميع الكائنات ذو روح ونطق جميعها عندهم حيوان ناطق الابرى ان الشيخ اعني الشيخ محي الدين العربي قال في وصاياه من الفتوحات واياك ان تصور صورة

الثياب فرائيت ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرأيت جماعة من اصحابنا من الفقراء على مائدة فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة اخذوا بيدي واقاموني وقالوا لي هؤلاء لهم ثوب واحد وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتبهت ونذرت ان لا البس الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعالى ذكره في العوارف ويطوى اي يلف ثوبه كلما نزعه لئلا يلبسه الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اذهاب البركة وكمال النحوسة ويحكى على لسان اللباس ان نكتة بالنهار ويجتنب الموشى اسم المفعول من وشيت الثوب نسجته على لونين واكثر اي يحترز عن المنقش من اللباس بانواع الالوان والاشياء اي خصوصا عما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو صورة الحيوان و لا يلبس حريرا ولا ما خيط اي ثوبا بالابريسم بكسر الهمزة وفتح السين على وزن اهليلج بفتح اللام الثانية كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اي الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة هكذا ورد في حديث رواه ابن الزبير عن النبي عم ووجهه ان من لبس الحرير في الدنيا ان اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حرير كما و ان اعتقد حرمته فتاء ويل الحديث نحقه انه لا يلبس حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان عفو الله تعالى عنه بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا تلبس المراة رقيق اللباس اي اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب الفتنة وترخي المراة اي

لما روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في اخر امتي نساء يركبون على سرج كاشباه الرجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهم كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات وعن عائشة رضي الله عنها ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا اسماء ان المراة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه ... في الترغيب والترهيب

مرشد الانام

تعالى قال ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة ... وهو عظم عبد الله تعالى فالمصورون اشد الناس عذابا يوم القيمة يقال للمصور يوم القيمة احي ما خلقت ... مرشد الانام

مطلب عدم جواز لبس الحرير

قال في قاضيخان لبس الحرير المصمت حرام على الذكور في الحرب وغيره ... يكره في حق البالغ يكره في حق الصبيان الذكور ويكون الاثم على من البسهم ولعل ان قول المص ولا ما خيط بالابريسم احتياط وبناء على التقوى والا فقد ذكر شرح قول المصنف ولا الثوب الملفوف انه يجوز من الحرير مقدار اربع اصابع مرشد الانام

فان لم تستتر بتلك الزيادة فذراعا فلا يزيد عليه لما روى عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار فالمراة يا رسول الله قال ترخي شبرا فقالت اذن تنكشف عنها وبروى تنكشف اقدامهن قال فذراعا لا تزيد عليه وفسر زين العرب قوله صلى الله عليه وسلم ترخي بقوله تسبل اي تسبل ذيلها او ازارها اذا على نصف ساقها شبرا وقدر ذراع بحيث يصل ذلك المقدار الى الارض ويستر اقدامهن وهذا المذكور من شرح المصابيح لزين العرب مرشد الانام

٢٣٩

ای ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل ای من ازاره صرح به بهذه التفسير في المظهر شبرا ليستر ظهر قدميها ويزر بضم الزاء المعجمة يعني ثوبه يشد ازاره ولو بشوكة واحدة الشوك بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اي المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية آلودن من خلوق بفتح الخاء المعجمة والقاف في اخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رح انه يكره المورس اي المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما في لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر رايحة لا يليق بالرجال كذا في شرح المصابيح ولا يتخذ من الفرش فوق ثلثة فراش له اي للرجل وفراش لها اي للمراة وفراش ثالث للضيف ذكره في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زائدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزائد من الواحد للضيف او احتاج اليه المضيف لكثرة الضيفان فليكن الفراش متوسطا بين اللين والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله عم الذي كان ينام عليه ادما حشوه ليف وكذا كانت وسادته ادما ويستكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال عم استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل ... مرشد الانام

لقوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء من الخلوق ولقوله عليه السلام لمن راى عليه خلوقا اغسله ثم اغسله وعمار بن ياسر رضي الله عنه قال قدمت على اهلي ليلا وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه ... اذهب فاغتسل هذا عنك ذكره في المصابيح وقال في جامع الفتاوى واختلفوا في لبس المعصفر قال ابو حنيفة والشافعي ومالك رحمهم الله تعالى يجوز وقال جماعة من العلماء مكروه كراهة تنزيه لقوله عليه السلام لابن عمرو حين راى عليه ثوبين معصفرين ان هذا من لبس الكفار فلا تلبسها واستدل الاولون بانه صلى الله عليه وسلم كان يصبغ الثوب بالصفرة

مطلب لا يلبس الرجل المعصفر فلم يرد على وقال ولا المزعفر

مطلب فراش

والحديث الاول محمول على المحرم والخطاب لجريره اذا صبغ ثم نسج صبغ ويجوز لبس الاحمر لانه عليه السلام لبس اللحم الاحمر كذا في شرح المشارق للاكمل وذكر في شرح المصابيح للخلخالي قال ابن عباس رضي الله عنهما في رسول الله عليه السلام قطيفة حمراء وهو نوع من الكساء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فوضعها صفوان رضي الله عنه وهو مولى النبي عليه السلام في قبره فقال والله لا يلبسها احد بعدك وقيل تاويله اذا لم تكن الثوب احمر جميعه بل كان فيه خطوط لان الثوب الذي هو احمر من عيران يكون فيه لون مكروه للرجال وقال صاحب الروضة هو للرجال والنساء الثوب الاحمر والاخضر بلا كراهة انتهى كلام صاحب جامع الفتاوى مرشد الانام

التي يتوسدها ويجعلها تحت راسه للبارقة ادما وروى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادما حشوه ليف ... ذكره في المصابيح مرشد الانام

لهذا بيان خاصية لهذا اللون وليس فيه اذن لبس الاصفر ولا منعه وسيجيء نظير لهذا في قول المص بعيد هذا قال تعالى قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين فان قوله تعالى تسر الناظرين يشير الى ان هذا اللون يعطي المسرة للناظر قال علي رضي الله عنه من لبس نعلا صفراء قل همه
مرشد الانام

الرجل لا بالنعل يكون كالراكب والحافي وهو خلاف الناعل كالراجل
وقد ثبت بالسنة ان النبي عم لبس الخف في الحرب وغيره وفي
الحديث من لبس نعلا صفراء تانيثه الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل
مؤنث لم يزل في سرور ما دام لابسها ويبدا في لبس النعل
والخف بالجانب الايمن ويبدا في نزعهما بالايسر وذكر في حيوة
الحيوان نقلا عن ابن الجوزي ان من واظب على البداية في لبس النعل
باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وان سورة الملحقة
اذا كتبت وسقي كما تحج بريء باذن الله تعالى انتهى ويلبسهما اي
الخف والنعل والمراد منه نعال العربية قاعدا قال شراح
المصابيح في بيان نهي رسول الله ان ينتعل قائما ان هذا فيما اذا
كان في لبسه قائما مشقة كالخف والنعل اذا احتاج الى شد
شراكه فليلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسها قائما
فلا يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية المجعولة من
الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعال من الخشب مكروه
ولا يمشي في نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبي عم عن
ذلك حيث قال لا تمش في نعل واحدة ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت لانه يعسر عليه المشي ويعيبه
الناس وينسبونه الى العرج والى السفه ونقص العقل لان
هذا ليس من داب العقلاء واما قوله ولا تضع الخ فلانه
لا يامن من ان يبدو عورته واثار وكان النبي عم
استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى

مطلب
لبس الخف والنعل

مطلب
امن من وجع الطحال

للمطحول صح

لتبرك بايمانهم ولكتبة الحسنات منهم عن اليمين والكرام الكاتبون وكاتب الحسنات منهم عن اليمين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوخى في كل فعل من مثل هذه اليمين توخيا اختار الله تعالى ذكره في النوادر والتوخي التحري والقصد
مرشد الانام

لما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او لينعلهما جميعا وقال عليه السلام ايضا من انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحد وقوله عليه السلام ولا يمشي بالياء وفي الشرح لا يمشي احدكم حقه لا يمش بحذف الياء لانه نهي ولعل كتابة الياء من الناسخين اقول بل هو لغة قوم من العرب الى هنا من زين العرب
مرشد الانام

الاخرى محمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والاخبار
في المجامع كانت على خلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين
يكره للرجل ان يضطجع على بطنه وللمراة على قفاها كذا في شرح
المشارق لابن ملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم
المشي في نعل اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على
احدى المنكبين يعني انهما مكروهان مثل ذلك المذكور وهذا
ما قال الامام البغوي وقد الحق بعض اخراج اليدين من
الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين في الكراهة لبس احدى
النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار وينفض بضم
الفاء في المصادر النفض بيفشاندن دون الخفين حين يلبسهما
لئلا يكون فيهما شيء يؤذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب
ومن سنة الاسلام ان يحتفي بالحاء المهملة اي يمشي بلا
خف ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات
تواضعا لله تعالى وكان النبي عم يامر بذلك احيانا ولعل امره
بذلك لكي ليعلم نعمة التنعل ويزيد شكره عليه وليستانس
بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع والشكر
على نعمة التنعل والعمل بالسنة والحمد لله ومن سنة
الاسلام ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف وحمله عليه كناية
عن ان يعطيه النعل او الخف فان ثوابه كمن حمله على فرس
في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يخلع نعليه حين يجلس
ويضعها بجنبه وان كان في المسجد ليكون في امن وحضور

لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه فيضعهما بجنبه ان يخلع ... مرشد

احدى الخ

اي يحرك قابضا على راسه وجاعلا فمه نحو الارض يحيى

وراى فضالة بن عبيد رحمه الله تعالى وهو والي مصر اشعث حافيا فقيل انت الامير وتفعل هذا فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الارفاه وامرنا ان يحتفي احيانا كذا ذكر في الاحياء وفي المصابيح قال رجل لفضالة بن عبيد رضي الله عنه مالي اراك شعثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الارفاه قال مالي ارى عليك حذاء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نحتفي احيانا انتهى والمراد بالارفاه الترجل والتدهن كل يوم والحذاء النعل مرشد

ويتناول الهبة والصدقة والعارية وقيد الاسلام اتفاقي والا فان ثواب الصدقة حاصلة سواء كان المتصدق عليه مؤمنا او كافرا قال ...

وهذا نص على ان التختم بالحجر والحديد والصفر حرام ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رجل خاتم صفر فقال مالى ارى ~~عليك~~ اجد منك رائحة الاصنام ورأى على اخر
خاتم حديد فقال مالى ارى عليك حلية اهل النار ومن الناس من اطلق فى الحجر الذى
يقال له يشب لانه ليس بحجر اذ ليس له ثقل الحجر واطلاق الجواب فى الكتاب يدل على تحريمه واطلاق
الجواب فى الكتاب يدل على تحريمه والتختم بالذهب على الرجال حرام لما روينا عن على رضى الله
عنه ان النبى عليه السلام نهى عن التختم بالذهب ولان الاصل فيه التحريم والاباحة ضرورة
التختم او النموذج

مطلب

وقد اندفعت جواز خاتم
بالادنى وهو
الفضة ويجعل الفص الى باطن كفه
بخلاف النسوان لانه تزيين فى حقهن
الى هنا من الهداية وعلم مما تلى عليك
انه ليس فى التختم والفضة خلاف وانما
الخلاف فى العقيق قال ابن الملك فى
شرحه للوقاية وقيل يجوز بالتختم
بالعقيق الخ مرشد الانام
قلنا انه يتخذ منه الاصنام فاشبه
الصفر انتهى فما اجيز التختم به
فالصحيح عدم الجواز والمص اختار
الرجوع من الذهب ولعله انما اختار
لما ان فيه فوائد وهى انه من تختم
به عند التعجب سكن غضبه عند الخصومة
وسكن شدة ضحكه عند التعجب والسواد
بخاتمه تزيل وسخ الاسنان والجراحات
الكريهة الخ وفى قاضيخان عن رسول الله
عليه السلام انه كان يتختم بالعقيق
مرشد الانام

والتختم بالفضة والعقيق سنة وفى الجامع الصغير ولا يتختم الا
اى لبس الخاتم
بالفضة وهذا نص على ان التختم بالحجر الذى يقال له يشم حرام
والاصح انه لا بأس به كذا فى الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم
بالعقيق فانه مبارك فليس بحجر وهو المختار عند ابى حنيفة رح
وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبى عم قال تختموا بالعقيق
فانه مبارك فليس بحجر كذا فى شرح الوقاية وكلام المص على
هذا القول ولكن ينبغى ان يعلم ان العبرة للحلقة لا للفص
حتى يجوز ان الفص يكون من الحجر والحلقة من الفضة
ولكنه لذى سلطان اى ذى غلبة وحكومة مثل القضاة
والسلاطين فتركه لغير ذوى الحكومة احب لكونه زينة
محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى الختم فلا بأس لهم
بذلك ويختم فى خنصر اليسار اى يجعل الخاتم فى خنصر يده
اليسرى فى زماننا وقوله عم اجعله فى يمينك كان ذلك فى
الابتداء اى فى بدء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل
البغى كذا فى الخلاصة وعن انس رضه قال خاتم النبى عم فى
هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى انما اختار اليسرى
لليمنى نقصان لها وحرمانا عن الافعال الفاضلة ولانه ابعد
من الخيلاء والكبر لقلة حركاتها الظاهرة وتخصيص الخنصر
لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن على رضه نهانا رسول الله عم
عن التختم فى هذه فاومى الى الوسطى والمسبحة ذكره فى
المصابيح ولا بأس بان ينقش عليه اى على الخاتم شيئا من الحكم

لما روى عن انس رضى الله عنه انه قال
كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فى
هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى
وروى عن ابن عمر رضى الله عنهما انه
قال اتخذ النبى عليه السلام خاتما من
ذهب وفى رواية وجعله فى يده اليمنى
ثم القاه كذا ذكر فى المصابيح وفى شرحه
لزين العرب التختم بالذهب كان قبل
تحريمه اذ الاحاديث دالة على تحريم خاتم الذهب
للرجال دون النساء وعلى التختم فى اليمنى
المؤلف وكان اخر الامرين منه صلى الله عليه وسلم
لبسه فى اليسار قال الشارح الوجه انه صلى الله
عليه وسلم [illegible] من الخصلتين اما
[illegible] الفضل واما اليسار

الحكمة وغيرها وعن ابن عمر رضه قال اتخذ النبى عم خاتما من
ذهب اى قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق
نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمى
هذا اى مثل نقش خاتمى هذا لانه لا يكون احد رسول الله بعده وان
كان مسمى باسمه والاولى ان يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح
والسكون والجمع الحلق بفتحتين على غير القياس فهذا كالفلكة
والسكون والفلك بفتحتين قال فى الديوان ولا ثالث لهما وقال
الاصمعى الجمع الحلق بكسر الحاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى
يونس عن ابى عمرو بن العلاء حلقة فى الواحد بالتحريك و
الجمع حلق وحلقات كذا فى الصحاح وفصه بالصاد المهملة
من فضة بالضاد المعجمة فان النبى عم كان يفعل ذلك وكان عم
يجعل فص الخاتم مما يلى كفه تحذرا عن الخيلاء واظهار الزينة
ولا يكون الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد
عن السرف واقرب الى التواضع كذا فى شرح الطحاوى و
فى الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم و
فى الحديث الاخر التختم بالزمرد بتشديد الراء جوهر معروف
ينفى الفقر ذكر ان سلطانا ليس الا من تقلد وتختم بياقوت
من اجناس اليواقيت وكان فى بلدة وقع فيها الطاعون
امن ان يصيبه ذلك ونبل فى اعين الناس ويسهل عليه
قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع الخفقان والوسواس
وجمود الدم اذا علق ومن خواصه انه لا يقع الصاعقة على

بالفتح
اى يجوز ان يكون حلقة الخاتم من
فضة وفصه من ياقوت او فيروزج
او زمرد او زبرجد او عقيق كما
ذكره البزازى لكن الاولى ما ذكر
والهوان يكون الحلقة والفص من
فضة مرشد الانام
اى الى جانب كفه ولعل ذلك لاعلام
ان الخاتم لمصلحة لا لاجل التزيين و
الخيلاء قال فى قاضيخان واذا تختم
بالفضة ينبغى ان يكون الفص الى
بطن الكف لا الى ظهر الكف ثم يجعله
فى اليد اليسرى فى زماننا مرشد الانام
لعل ذلك لرعاية اسم الله تعالى ولذلك
قيل من كان فى فص خاتمه اسم الله تعالى
يجعل فصه نحو كفه وقت دخوله
الخلاء يحيى
لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لرجل اتخذه من ورق ولا تتمه
مثقالا الحديث اى اتخذ خاتمك من
ورق ويكون قدر الدرهم لكون ابعد الخ
مرشد

حجر اخضر شفاف ينفع فى الادوية ويجعل فى الاكتحال فينفع العين ومنه جنس
يقال له الزمرد بتشديد ان لا يقعد على حلة ذبابة البتة ومنه جنس اذا نظرت اليه الافاعى خرجت
احداقها على خدودها ومن الاحجار النافعة الياقوت وهو حجر صلب شديد اليبس رزين صاف منه ابيض
واحمر واصفر واخضر وازرق وهو حجر لا تذيبه النار لقلة دهنيته ولا ينقت لغلظ رطوبته ولا يعمل
فيه المبارد لصلابته ويزداد حسنا على ممر الايام والليالى وهو قليل الوجود سيما الاحمر والاصفر منه اصبر
على النار ومن سائر اصنافه واما الاخضر فلا صبر له اصلا وما عدا هذه الاصناف فليس بخاصية للشرق الا مرشد

روي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا قدم من نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه
خاتم من ذهب فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك جئتني وفي يدك جمرة من نار كذا ذكر
في الترغيب والترهيب قال الكمال الاسود في حاشيته لصدر الشريعة ولا يجوز للرجل التحلي بالذهب او
بالفضة الا بالخاتم والمنطقة وحلية السيف من الفضة وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتم فضة
منه نقش خاتمه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرشد الانام

من يختم به ومن خواصه الاصفر منه انه يمنع الاحتلام ذكره في
الطب النبوي وفي الحديث الذهب حلية المشركين والفضة
حلية اهل النار اي زي بعض الكفار وهم اهل النار اولان
الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في عرفنا يتخذ من
الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال الا
التختم بالفضة اما التختم بالذهب فمكروه تحريما وفي الخلاصة
حرام قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما
التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص
والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال والنساء جميعا لانه زي
اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس
سمي به لشبهه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية برنج كذا
صححه في شرح تنوير المصابيح وعن بريدة ان النبي عم قال
لرجل عليه خاتم من حديد شبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه
فقد كرهه لان النحاس تتخذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح
لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة منه
لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون الاصنام
معهم بخلاف الاواني وقس عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم
الا لذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة
قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم
الصحابة في عصره عم وعصر خلفائه بلا نكير كذا في تنوير المصابيح
ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما

للمسلمين
والحديد حلية

ط وقول صاحب الهداية وتركه
لغير الحاكم احب وفي صدر الشريعة
اي ترك التختم اولغير السلطان والقاضي
احب لكونه زينة والسلطان والقاضي
يحتاج الى الختم وكذا قول المحشي الكمال
الاسود وانما يتختم القاضي والسلطان
لحاجتهما الى الختم واما غيرهما فالافضل
تركه لعدم الحاجة اليه يدل قول كل
منهم ان النهي الوارد قبل للتنزيه
لا للتحريم وقول المص لا يجوز
الا لذي سلطان يدل على ان النهي
للتحريم وان من كان ذا سلطان يعم
صاحب الحكم سواء كان سلطانا او
قاضيا او كان في معناهما في الاحتياج
الى التختم ولعل ان تكرير المص هذه
المسئلة اشارة الى المذهبين اعني كون
النهي الوارد ههنا للتنزيه والتحريم
فذكره اولا اشارة الى ان النهي للتنزيه
فلهذا شرح الشارح الكلام الاول بقوله
فتركه لغير ذي الحكومة احب وهذا
الكلام يقتضي انه يجوز التختم لمن لم يكن
ذا سلطان الا ان تركه اولى مرشد

فائدة في الاخلاص رايت في مختصر الاحياء للشيخ شرف الدين بن يونس شارح التنبيه في باب الاخلاص ان من اخلص
لله تعالى في العمل وان لم يبق ظهرت اثار بركته عليه وعلى عقبه الى يوم القيمة كما قيل انه لما هبط ادم عليه السلام
الى الارض جاءته وحوش الفلاة عليه وتزوره وكان يدعو لكل جنس بما يليق به فجاءته
طائفة من الظباء فدعا لهن ومسح على ظهورهن فظهر منهن نوافج المسك فلما راى بواقيها من ذلك عن لان
اخر يقلن من اين هذا لكن فقلن زرنا صفي الله تعالى ادم عليه السلام فدعى لنا ومسح على ظهورنا فمضوا الباقي
اليه فدعى لهن ومسح على ظهورهن فلم يظهر من ذلك شيء فقالوا ها نحن فعلنا كما فعلتم فلم نر شيئا مما حصل لكم
فقالوا انتم كان عملكم لتنالوا كما نال اخوانكم واولئك كان عملهم لله تعالى فظهر ذلك من نسلهم وعقبهم الى
يوم القيمة من حيوة الحيوان

اما اتخاذ المسك للمراة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحبا
اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها قاصدة
ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم تقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا
في شرح المشارق للاكمل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء
لاسيما في الوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوباء مطيب
للهواء ايضا وهواء المسك سرة ظبي له نابان متقوسان كانهما
قرنان وخياره الخراساني ثم الصيني ثم الهندي وهو يشجع
ويفتح سدد الدماغ ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكره في الطب
النبوي ولا يرد طيبا عرض عليه بل يقبله ويشمه ويتطيب
الرجل بما يظهر ريحه ويخفى لونه والمراة بضده هكذا ورد في
الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما
يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق هاهنا هو كل
طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث اللون للتزين والجمال
كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر
والكافور كذا في المظهر والاكتحال سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد
بكسر الهمزة والميم حجر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه
يجلو البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان
الذي هو زينة الانسان ويكتحل في كل عين ثلاثا ثلاثا وفي
من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا
هاجت عيناه ابدا والادهان بتشديد الدال والترجل
بضم الجيم المشددة التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر

وقد مر بيان وجهه في اخر فصل فضائل
بعض الاطعمة وانما اعيد ذكره لمناسبة
الباب وتوكيد سنية التطيب مرشد

لما روي عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
طيب الرجال ما ظهر
ريحه وخفي لونه وطيب
النساء ما ظهر لونه و
خفي ريحه كالحناء مرشد الانام

مطلب تطيب الرجل

والمسك حلال على كل حال في الطعام
ويجعل في الادوية ولا يقال بان المسك
دم لانها وان كانت دما فقد تغيرت
فتصير طاهرة كرماد
العذرة كذا ذكر في
قاضيخان مرشد الانام

مطلب الاكتحال

واجود الاثمد الاصفهاني وهو بارد
يابس ينفع العين اكتحالا ويقوي
اعضائها ويدفع عنها كثيرا من الافات
والاوجاع سيما للشيوخ والعجائز وان
جعل معه شيء من المسك كان نافعا
غاية نفع وينفع من حرق النار
طلاء مع الشحم ويقطع النزف ويمنع
الرعاف اذا كان من اغشية الدماغ قال
رسول الله عليه السلام خير اكحالكم بالاثمد
ينبت الشعر ويجلو البصر روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلاثا في
كل عين الى مرشد الانام

الحديث

قيل الاكتحال يوم عاشوراء سنة ولكن لما صار
علامة لمبغضي اهل البيت وجب تركه وقيل
يكره لان يزيد اكتحل بدم حسين رضي الله عنه
وقيل بالاثمد كذا في القنية
يحيى

التطهر بالدهن سواء كان
دهن الزيت او غيره من
اللوز والجوز مرشد

روى عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا ذكره فى المصابيح والترجل التمشط والغب ان يفعل يوما ويترك يوما والمراد هنا حينا بعد حين والمراد نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه الا حينا بعد حين وفى شرح الاغبا اى بعد يومين كذا ذكره فى زين العرب فى شرحه
مرشد الانام

بالمشط كذا فى التنوير سنة وفى الحديث من كان له شعر فليكرمه اى بالدهن والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه متفرقا متوسخا وفى حديث اخر اذا ادهن احدكم فليبدا بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفى بعض الحديث انه عم كان يصب الدهن على راحته اى كفه اليسرى ثم يمسح شاربه ولحيته ثم يمسح ويرجل شعره ترجيلا غبا يعنى يمشط شعره يوما ولا يمشط كل يوم وفى الحديث من امر على حاجبيه المشط بالضم والسكون الة المشط عوفى من الوباء وكان عم يقرا المنشرح لك عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قبل المشط كذا فى الصحاح الصحاح وقيل هو تمشط وتخليصه بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره فى المغرب والخضاب سنة تثبت قولا وفعلا واما الاول فلما روى عن ابى هريرة رضه ان النبى قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثانى فلما قال ابن عمر رضه ان النبى عم يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال فى مجمع الفتاوى اختلف الرواية فى ان النبى عم هل فعل الخضاب فى عمره والاصح انه لم يفعل يعنى ان الاصح انه عم لم يفعل الخضاب فى لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحناء فانه مشهور وقيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة فقول المص ثبت فعلا اراد به انه ثبت فعلا حيث فعله فى راسه وان لم يفعله فى غيره فينتظم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفى فيه فعله فى الراس كما لا يخفى

خط حاجبيه ثم يمسح

مطلقا سواء كان شعر راسه او لحيته لينشرح بذلك السنة صدره وقلبه
يحيى

وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفعل ذلك ذكره فى المصابيح وفى شرحه السبت بالكسر جلود البقر المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعل سميت بها لان شعورها قد سبت عنها اى حلقت وازيلت بالدباغ وسبت راسه حلقه وهو من افعال النعم انتهى قال المولى الفاضل الشهير بكمال باشازاده فى رسالته المعمولة فى الخضاب قال فى المبسوط اختلف الروايات فى ان النبى صلى الله عليه وسلم هل فعل ذلك اى الاختضاب مرة والاصح انه لم يفعله انتهى كلامه واذا ثبت انه عليه السلام ما واظب فقد ثبت انه ليس بسنة فان قلت فما وجه قول صاحب الشرعة انه سنة قولا وفعلا قلت اراد بالسنة الطريقة المسلوكة فى الدين لا السنة المصطلحة والفرق بينهما واضح عند الخواص وان اشتبه على العوام يرشدك الى الفرق بينهما انتظام الاولى للمستحب والمباح بل الواجب والفرض ايضا بخلاف الثانية فانها مقابلة للاربعة المذكورة انتهى كلامه
مرشد الانام

يخفى وفى الحديث اختضبوا فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفى حديث اخر احسن ما غير به الشيب الحناء والكتم يعنى ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر وفى الخزانة لا باس بخضاب الراس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وهكذا فسره الامام البغوى ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف كذا فى تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الاس يجعل منه شئ يقال له بالفارسية نيل ذكره فى المغرب وقال فى الصحاح نبت يخلط بالوسم ويختضب به قال الخطابى الكل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا وخضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منهى فى تغيير الشيب كذا فى المظهر وقال فى الطب النبوى الكتم حب يشبه الفلفل مهيج للقئ ونافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء قوى الشعر انتهى لانه يختضب بهما فى زمان واحد مخلوطا ومتعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد ويدل عليه قوله حتى يكون لحيته كانها ضرام عرفج فى الحمرة البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا فى غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روى انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووى فى الخضاب اقول واصحها ان اختضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال فى المحيط هذا فى حق غير الغزات اما من فعل من الغزات ليكون اهيب فى عين العدو لا للتزيين فغير حرام ولعل ما روى ان

وكان ابو بكر الصديق رضى الله عنه يختضب بهما اى بالحناء والكتم على معنى يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لا على معنى انه رضى الله عنه يجمعهما فى زمان واحد اما مخلوطا او متعاقبا وانما لم يجمع بينهما دفعة فى زمان واحد لاستلزامه الاختضاب بالسواد فان اللون الحاصل منهما لا يكون الا سوادا
مرشد

قال الامام القاضى ظهير الدين فى فتاواه ولا باس بخضاب اللحية لما روى عن ابى بكر رضى الله عنه انه قد خضب لحيته حتى صارت كانها ضرام عرفج والضرام اشتعال النار والعرفج الشوك يريد ان ابا بكر رضى الله عنه كان يختضب بالحناء والكتم بحيث تكون لحيته الشريفة من الاختضاب كالنار المشتعلة الحاصلة من شجر الشوك فى البراقة
مرشد الانام

ويقال اول من خضب بالسواد فرعون وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رايحة الجنة مرشد الانام

فائدة اورد ابن الجوزي في الموضوعات من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ما مات مخضوب ولا دخل القبر الا ومنكر ونكير لا يسالانه لانه يقول منكر يا نكير انت سائله قال كيف اسئله ونور الاسلام عليه وقال في اسناده داود بن صغير منكر الحديث قلت وقوله نور الاسلام يفسره ما ثبت في الحديث الصحيح ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم فان كان للحديث اصل حمل على من كان نيته بذلك المحافظة على السنة شرح الصدور

عثمان والحسن والحسين رضه خضبوا لحاهم بالسواد وكان للمجاهد لا للتزيين كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير السواد لاجل التزيين للنساء والجواري فقد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح انه لا باس به وهو مروي عن ابي يوسف فقد قال كما يعجبني ان تتزين لي امراتي يعجبها ان اتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال عم يكون قوم في اخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون رايحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب تغيير البياض بالسواد وقال عم هو خضاب اهل النار وفي لفظ اخر الخضاب بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا في الاحياء ويختضب بالصفرة والحمرة ويوقر اي يعظم الشيب توقيرا ولا يكرهه ولا ينتفه في المصادر النتف بتقديم النون على التاء موي بركندن وبابه ضرب اي لا ينزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كراهة للشيب وارائة للشباب للاغراض الدنيوية الفاسدة وترويج للاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا باس بنتف الشيب صرح في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله عم لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب الله بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفع بها درجة وذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعوا الى دار السرور ويكسر الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب

مطلب
اول من خضب بالسواد فرعون

قال بعض الشارحين كان بعض الناس يكره الشيب لانه علامة انتقاص الشباب ودخول الشيوخة والضعف ونقصان القوة فكرهوه كيلا ينسبوهم الى الضعف فينتفون الشعر الابيض من رؤسهم ولحاهم لئلا يطلع الناس زوال شبابهم فنهى عليه السلام امته عنه مرشد

وانما سماه النبي عليه السلام اي سمى النبي عليه السلام الشيب نورا اما لانه يصفو قلب صاحبه ويتنور فبهذا يمتنع عن دار الغرور الخ مرشد الانام

والحاصل لا يختضب بما يقصد به الزينة

لما روي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وعن ابي الاحوص الجشمي عن ابيه انه قال رأني النبي صلى الله عليه وسلم وعلي اطمار فقال هل لك من مال قلت نعم قال من اي المال قلت من كل قد اتاني الله من الشاء والابل قال اذا اتاك الله نعمة فلير نعمة الله وكرامته عليك كذا ذكر في المصابيح وقال في شرحه لزين العرب في شرح قوله عليه السلام ان الله تعالى يحب ان يرى هذا في تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد عند الامكان بلا مبالغة في نعومتها ورقتها ومظاهرة ملبس على ملبس كفعل الاعاجم بل ليلبس لباسا يليق اظهار نعمة الله تعالى تلك عليه ولتكن نيته في لبسه اظهار نعمة الله تعالى عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك ينبغي للعلماء ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا ويستفيدوا منهم والواو للحال في قوله وعلي اطمار جمع طمر بكسر الطاء وسكون الميم وهو الثوب الخلق وقوله فلير امر باللام فان قلت اليس انه صلى الله عليه وسلم حث على البذاذة قلت اغا حث عليها حتى لا يؤنف عنها فاما من يتخذ ديدنا مع القدرة على الجديد فلا لانه دناءة وخسة انتهى مرشد الانام

الجشمي بضم الجيم وفتح الشين المعجمة ذكر في شرح المصابيح م

يقال انف من الشيء يانف انفا انفة اي استنكف عنها كذا في شرح المصابيح

الديدن بالفتح والكسر والديدان بالفتح داب وعادة اختري

ما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان اردت اللحوق
بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه ذكره في المصابيح
قال في شرحه استخلق نقيض استجد اي لبس ثوبا جديدا فيكون معنى استخلق لبس ثوبا خلقا ومعنى لا تستخلقي
ثوبا اي لا تعديه خلقا حتى ترقعيه ثم تلبسيه بعد ذلك مدة فانه ما دام غير مرقع فهو ليس بخلق ولا
يقصد به الرياء هـ فينبغي للمؤمن ان يكون لباسه موافقا لما في اقرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا
ولا رديا جدا فانه لو فعل اي لو لبس لباسا لا يلبسه اقرانه اي لو كان من الاغنياء ينبغي ان يلبس
لباس الاغنياء ولو كان من الفقراء ينبغي ان يلبس لباس الفقراء والمعنى ان لكل طائفة زي خاص
لو لبس ما يخالف زيه لاوقع الناس في الغيبة قال في الترغيب روى عن ابي يعفور رضي الله عنه
انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما سأله رجل ما يلبس من الثياب قال ما لا يزدريك فيه السفهاء
ولا يعيبك فيه الحكماء قال ما هو قال ما بين خمسة دراهم الى عشرين درهما انتهى كلامه والعجب
من الشارح بعد شرحه كلام المص ناقلا عن التنوير بان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل لبسه
كالحرير للرجال الخ الى اخر ما قال قال وهذا حكم الورع والتقوى وتعرف انت بان لبس الحرير
وما قصد بلبسه التفاخر ونظايرهما المذكورة في شرحه لا يحل في حكم الفتوى فحاصل كلام المص ان لبس
الثياب الفاخرة اذا كان للتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم مكروه وكذا اذا لبس الثياب
البالية الخلقة للرياء وليعتقد الناس انه زاهد فهو ايضا مكروه واما لبس اللباس الفاخر لاظهار
نعمة الله تعالى فهو جائز ليس فيه كراهة من حيث التقوى ولا من حيث الفتوى وكذا لبس الثياب
الخلقة بنية كسر نفسه لا فيها ايضا كراهة لا من حيث التقوى ولا من حيث الفتوى فقول الشارح
وهذا حكم الورع والتقوى غير صحيح كما ترى الا يرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات
يوم وعليه رداء قيمته الف وربما قام عليه السلام الى الصلوة وعليه رداء قيمته اربعة الاف
درهم وكان الامام يرتدي برداء قيمته اربعمائة دينار وكان الامام يقول لتلامذته اذا
رجعتم الى بلادكم فعليكم بالثياب النفيسة فان السرخسي كان يلبس الغسيل في عامة الاوقات
والاحسن في بعض الاوقات اظهار نعمة الله حتى لا يؤذي المحتاجين ولا باس بلبس الثياب
الجميلة اذا لم يكن للتكبر وكذا جمع المال اذا كان من حلال لا باس به اذا كان لا يتكبر ولا يضيع
الفرائض كذا ذكر في البزازي وقال الشيخ في وصاياه وعليك بالبذاذة فانها من الايمان
وهي عدم الترفه في الدنيا وقد ورد قوله صلى الله عليه وسلم اخشوشنوا وهي من
صفات الحاج وصفة اهل يوم القيمة فانهم شعث غير جمات فان ذلك كله انفى للكبر
وابعد من العجب والزهو والخيلاء والصلف وهي امور ذمها الشرع وكرهها وهي مذمومة
في العرف عند الناس و عند الله تعالى فلذلك جعل النبي صلى الله عليه وسلم البذاذة من الايمان

والخلقها شعبه فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله
وادناها اماطة الاذى عن الطريق ولا شك ان الزهو والعجب والكبر اذى في طريق سعادة
المؤمن ولا يماط هذا الاذى الا بالبذاذة ولهذا جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الايمان انتهى وقال الامام في الاحياء قال يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى رايت ابا معاوية
الاسود رحمه الله تعالى وهو يلتقط الخرق من المزابل ويغسلها ويلفقها ويلبسها فقلت انك
تكسى خيرا من هذا فقال ما ضرهم ما اصابهم في الدنيا جبر الله لهم كل مصيبة فجعل يحيى
ابن معاذ يحدث بهذا ويبكي انتهى والحاصل انه لا يمكن تعميم قول المص بحيث يدخل فيه
لبس الثوب الجميل لاظهار نعمة الله تعالى وكذا لبس الثوب الخلق لكسر النفس فانهما وقعا
من الصلحاء الذين لا يمكن في حقهم تصور الفعل المكروه وذكر في جامع الفتاوى مرشد الانام

قال الامام القاشاني في كتابه المسمى بالاصطلاحات الموت الاخضر
لبس المرقع من الخرق الملقات التي لا قيمة لها فاذا قنع من اللباس
الجميل الذي بذلك واقتصر بذلك على ما يستر العورة ويصح فيه
الصلوة فقد مات موت الاخضر لاخضرار عيشه بالقناعة ونضارة
وجهه بنضرة الجمال الذاتي الذي حيي به واستغنى عن التجمل
العارضي الخ

منه

والحاصل ان الشيب يجب توقيره لانه
نور في الدنيا والآخرة مرشد

٢٦

الثواب المفضي الى النور في دار المآب وقال عم من شاب شيبة
في الاسلام كانت له نور يوم القيمة ذكر هنا في المصابيح وقار
وذكره في المظهر ان اول من شاب من بني ادم كان ابراهيم عم
خليل الله فلما راى الشيب في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله
تعالى هذا له هذا الوقار فقال عم يا رب زدني وقارا وقيل
الشيب في الصدغين وقع اي وقت اعتبار به وقيل اي علامة
ورع بيدا شيب اهل الورع منهما وهكذا ثناء وبل قوله كرم
ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والعين المعجمة ما بين
العين والاذن ويسمى ايضا الشعر المتدلي عليهما صدغا والاليق
لان يراد به هنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراس
وقذاله كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نقرة
القفاء الى الاذن وهما قذالان من اليمين قذال ومن الشمال
قذال وفي القفا بالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث
كذا في الصحاح لؤم بضم اللام وفي الشارب تحسين اي في
النظر او على التوجيه الذي سبق ومن السنة فرق شعر
الراس اي تفريقه وتقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين
عن ابن عباس رضه انه قال كان النبي عم يحب موافقة اهل
الكتاب فيما لم ينزل فيه الحكم ويراه اولى من موافقة المشركين
لاحتمال ان يعملوا بما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون
اشعارهم اي يرسلون الشعر حول الراس من غير ان يقسمه
الى نصفين وكان المشركين يفرقون اشعار رؤسهم فسدل

مطلب
فرق شعر الراس

م اي فرق شعرها اي جعل مع
الكل قسمين او مستقلا و
المتبادر الاول يحيى

النبي عم والمسلمون ناصيتهم ثم نزل جبرائيل فامره بالفرق ثم فرق النبي عم
والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هانئ ان النبي عم قدم مكة
وله اربع ذوائب وكان عم يرسل شعره وقتا غير مفتول و
وقتا مفتولا وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا
الباب كذا في شرح المصابيح **ومن السنة** ان يحلق الرجل
شعر الراس كله واما المراءة اذا حلقت شعرها ان فعلت
لوجع اصابها فلا باس به والا فمكروه اذ فيه تشبه بالرجال نعم
لو نبتت للمراءة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية و
شرح المصابيح لا يترك قزعا والقزع بالقاف والزاء المعجمة
المفتوحتين من قزع السحاب وهو قطع منه صغار اي لا يترك
قطعا متفرقة في الجوانب لما روي ان النبي عم نهى عن القزع
وبالجملة لا باس بحلق الراس لمن اراد التنظف ولا بتركه
لمن يتدهن ويرجل الا اذا تركه قزعا قطعا فانه داب الكفار
واهل الشطارة او ارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني
السادات تلبيسا هذا ثم ان قوله في الجوانب اشارة الى انه
يجوز ذلك في الجانبين لكن لا يصح ذلك على اطلاقه كما ذكر في
القنية انه يجوز حلق الراس وترك الفود دون ان ارسلها
وان شدها على الراس فلا والفود الراس جانبه **ومن**
السنة الراتبة اي الثابتة المؤكدة من الرتوب وهو الثبوت
وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر
وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة عم يصلي اربعا ومرة

لما روي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى صبيا
قد حلق بعض راسه وترك بعضه
فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله او
اتركوا كله كذا ذكر في المصابيح وفي شرح
لغرين العرب قوله احلقوا كله او اتركوا
كله صريح منه صلى الله عليه وسلم بان الحلق
في غير الحج والعمرة جائز بالتخيير بين الحلق
والترك انتهى مرشد الانام

واما كان قص الشارب سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال قصوا الشوارب
واعفوا اللحى وقال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يقص شاربه فليس منا
ثم ان العلماء بعد اتفاقهم في القص نفسه فتكلموا في مقداره قال وفي شرح
المختار للاختيار وقصه وقص الشارب احسن وهذه من سنن الخليل عليه السلام
وفعلها نبينا صلى الله عليه وسلم وامرنا بها واول من قص الشارب واختتن وقلم
الاظفار وراى الشيب ابراهيم عليه السلام قال الطحاوي في شرح الآثار قص
الشارب حسن وهو ان ياخذ حتى ينقص عن الاطار وهو طرف الاعلى من الشفة العليا قال والحلق سنة وهو

٢٤٥ الاطار بالكسر طودق كناري احاري

احسن من القص و هو قول اصحابنا رحمهم الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم احفوا الشارب واعفوا اللحى والاحفاء الاستيصال واعفاء اللحى قال محمد عن ابي حنيفة تركها حتى يكثر ويكثر والتقصير فيها سنة انتهى كلام شارح المختار مرشد الانام

مطلب قص الشارب

مطلب قص اللحية

ومرة يصلي ركعتين ومرة لا يصلي فيها كذا في التنوير قص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة
ويكون مثل الحاجب وفي الاحياء ولا باس بترك سباليه وهما
طرفا الشارب فعل ذلك عمر رضه وغيره لان ذلك لا يستر
الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام وفي المحيط ان توفير الاظفار مندوب
للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير قص
الشارب فانه سنة وفي حق الغازي في دار الحرب ان توفير
شاربه مندوب ليكون اهيب في عين العدو انتهى وحلق
العانة بالحاء والعين المهملتين اي حلقها بالحد يد وان ازال
شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب
ان يعلم انه لا يحلق عانته وهو جنب قال في مجمع الفتاوى
ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب روي خالد
ان النبي عم قال من تنور قبل ان يغتسل جاءت كل شعرة فيقول
يارب سله لم ضيعني ولم يغسلني هذا واما حلق شعر الصدر
والظهر ففيه ترك الادب كذا في القنية وقال في المحيط لا
يحلق عن شعر حلقه وعن ابي يوسف لا باس بذلك ولا
باس بان ياخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يتشبه بالمخنثين
وعن ابي حنيفة رح يكره ان يحلق قفاه الا عند الحجامة
كذا في شرح النقاية ونتف الابط بالكسر والسكون اي
نتف شعره قال في شرح المشارق المفهوم من حديث ابي
هريرة رضه ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة نتفه لان شعره

اي حصول اللذة ... [illegible]

مطلب حلق العانة

وهذا الحكم ليس مخصوصا بالعانة بل كل
من ازال شعرا من بدنه او شيئا اخر
فعليه ان يزيله في حال طهارة مرشد

ولم يذكر المصنف حلق شعر الصدر والظهر
فانهما ليسا بسنة مرشد الانام

وشرط عدم التشبه بالمختنثين في اخذ
شعر الحاجبين وشعر الوجه لان التشبه
بهم مذموم غاية الذم روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل يوما بيته وراى
مخنثا جالسا عند بعض نسائه فقال
لا يدخلن عليكم هذا مخنثه هذا خطاب
للرجال يمنعهم المخنثين من دخول بيوتهم
واخرج صلى الله عليه وسلم مخنثا من
المدينة واخرج عمر رضي الله عنه منها
اي من المدينة كذا ذكر في زين العرب
مرشد الانام

قال في شرح المشارق المفهوم من حديث رواه
ابو هريرة رضي الله عنه اعني قوله صلى الله عليه
وسلم الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الاباط الح مرشد

[illegible]

مذكور في المصابيح وقال زين العرب في شرحه واقصى مدة ترك هذه الاشياء اربعون ليلة وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست في المصابيح روى انه صلى الله عليه وسلم كان يأخذ اظفاره وشاربه كل جمعة ويحلق العانة في كل عشرين وينتف الابط في كل اربعين انتهى مرشد

فظهر ان الوجهين جائزان عند الحنفية والاختلاف في الافضلية والاحسنية ووجهه انه ورد فيه القص وهو القطع بالمقراض والاحفاء وهو الاستقصاء في الاخذ وذلك بموسى فقلنا بجواز الامرين عملا بالحديثين وكون القص والاحفاء

تحاميا عن شبهة الاختلاف وتبعيدا عن مماثلة المثلة وللحنثى وترجيحا لقائله والله تعالى اعلم

مطلب

ثم المستحب ان يبدأ بالجانب الايمن و نتف شعر انف هو مخير بين القص بنفسه وبين ان يولى ذلك غيره لحصول المقصود من غير هتك مروة ولا حرمة بخلاف الابط والعانة كذا ذكره النووي رحمه الله تعالى شرح الاربعين للبركوي

يلو يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووي نتفه افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعي رح كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفي الفردوس عن عبد الله بن بشير رضه عن النبي عم لا تنتفوا الشعر الذي يكون في الانف فانه يورث الاكلة ولكن قصوه قصا ولا يترك عانته فوق اربعين لما روى عن انس رضه ابن مالك رضه قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظافير ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وفي القنية الافضل ان يقلم اظافره ويحفي شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففي كل خمسة عشر يوما ولا عذر فيما وراء ذلك في تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر هو الاوسط والاربعون هو الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك فوق الاربعين احفاء الشارب في المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اى بالغ في جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رضه الاحفاء قريب من الحلق واما الحلق فلم يرد بل كرهه بعض العلماء ورآه بدعة واعفاء اللحية اى تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة في الجز فانه المباركة روى ان النبي عم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في الخميس والجمعة ولا يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبي عم قال اعفوا اللحية و

قال زين العرب الاعفاء من عفى النبت والشعر اى كثر واعفيته انا وعفوته لغتان اذا فعلت به ذلك فهمزة اعفوا اما للقطع او الوصل انتهى يريد لا يترك على كل حال تكثير اللحية وان اخذ منها لا يكون اخذه مانعا من تكثيرها مرشد

مطلب

اعفاء اللحية

بضم القاف ويجوز فتحها ايضا قال الجوهري والقبضة بالضم ما قبضت عليه من شئ يقال اعطاه قبضة من سويق او تمر اى كفا منه وربما جاء بالفتح مرشد الانام

قال في الاختيار ويبدأ في حلق العانة من تحت السرة قال النووي يستحب حلق جميع ما القبل والدبر وحولهما والافضل فيه الحلق ويجوز بالقص والنتف والنورة شرح الاربعين للبركوي رح

وقال ابن الملك ايضا في شرحه للمصابيح تسوية شعر اللحية سنة وهي ان يقص كل شعرة اطول من غيرها ليستوي جميعها مرشد الانام

قال التوربشتي قص اللحية كان من صنع الاعاجم وهو اليوم شعار كثير من اهل الشرك وعبدة الاوثان كالافرنج والهنود ومن لا خلاق لهم قال النووي رحمه الله تعالى واما الاخذ من طولها وعرضها فحسن ويكره الشهرة في تعظيمها كما يكره في قصها وجزها قال قد اختلف السلف هل لذلك حد فمنهم من لم يحدد شيئا في ذلك الا انه لا يتركها لحد الشهرة ويأخذ منها فكره مالك رحمه الله تعالى طولها جدا ومنهم من حدد بما زاد على القبضة فيزال ومنهم من كره الاخذ منها الا في حج او عمرة والمختار ترك اللحية على حالها وان لا يتعرض لها بتقصير شئ اصلا والاول اصح شرح الاربعين للبركوي

وقال في القنية يستحب حلق الرأس في كل جمعة شرح الاربعين للبركوي ع

واحفوا الشوارب واراد به النهي عما يفعله الاعاجم والافرنج من قص اللحية اى قطعها كلها وتوفير الشارب فانه مكروه صرح به زين العرب وغيره وهذا الاتباع ما رواه عمرو بن شعيب من انه عم كان يأخذ من لحيته طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا في التنوير وقال في الاحياء قد اختلفوا فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا بأس به وقد فعله ابن عمر رضه وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة ومن تبعهما وقالوا تركها عافية احب لقوله عم اعفوا اللحى لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة اليه فلا بأس للاحتراز عنه على هذه النية قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين اى طويل وقصير فان التوسط في كل شئ حسن ومنه قيل خير الامور اوسطها ومن ثمة قيل كلما طال اللحية نقص العقل انتهى كلام الامام وكلام المص هنا انما هو على اختيار الامام هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح ان المختار هو القول الثاني دون الاول ولان بفتح اللام والهمزة ليعتاد ذلك المذكور في كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية انفا قال في المظهر وقد جاء في توفيره هذه الاشياء احاديث ليست في المصابيح عن ابن عمرو وابي عبد الله الاغر رضه ان النبي عم كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره كل جمعة قبل ان يخرج الى الصلوة

اي ولان يجعل كل واحدة من الروايات المذكورة عادة مرشد

وقال في حجة الاسلام قال جعفر الصادق رضي الله عنه من قلم اظافيره يوم السبت خرج منه الدواء ودخل فيه الداء ومن قلم اظافيره يوم الاحد خرج منه الغناء ودخل فيه الفقر ومن قلم اظافيره يوم الاثنين خرج منه المرض ودخل فيه الصحة ومن قلم اظافيره يوم الاربعاء خرج منه الوسواس والخوف والجنون ودخل فيه الامن ومن قلم اظافيره يوم الخميس خرج منه الجذام والبرص ودخل فيه العافية ومن قلم اظافيره يوم الجمعة خرج منه الذنوب ودخل فيه الرحمة ومن قلم اظافيره يوم السبت وقعت الاكلة في اصابعه الخ قال النبي عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الجمعة فانه يرفع الله عنكم سبعين بابا من البلاء ويكتب لكل اصبع مائة حسنة ويرفع لكم درجة الى هنا من حجة الاسلام

مرشد الانام

ومن قلم اظافيره يوم الثلثا خرج منه الصحة ودخل فيه المرض

الجمعة وقيل يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر انتهى وفي حديث من قلم اظافره يوم الجمعة لم يشعث في مختار الصحاح الشعث بفتحتين الانتشار وبابه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت انامله جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضا وقد يضم اوله ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح قال ع واما ضم الميم فلا اعرف احدا ذكره غير المطرزي في المغرب قال الامام قاضي خان رجل وقت لقلم اظافيره وحلق رأسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يومها تأخيرا فاحشا كان مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فان لم يجاوز الحد واخر تبركا بالاخبار فهو مستحب لما روت عائشة رض عن النبي عم من قلم اظافره يوم الجمعة اعاذه الله تعالى من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامته بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح واستعمله المص بمعنى ما سقط من القطع مطلقا سواء كان من الظفر او غيره ولذلك قال اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة بفتحتين جمع ساحر اي لئلا يسحروا به احدا وان لا يعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف العقد على ما وقع في بعض النسخ اي لئلا يعمل عقدا على ما طال منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد وانما ذكره بعد سحرة الانس والجن صريحا ووقع في الاكثر من النسخ لئلا يقعد بتقديم القاف من القعود فح يكون علة لنفس التقليم لا للدفن

قال في قاضيخان واذا قلم اظافيره او جز شعره ينبغي ان يدفن ذلك الظفر والشعر المجزوز فان رمى به فلا بأس وان القاه في الكنيف او المغتسل يكره لان ذلك يورث داء انتهى

مرشد الانام

وفي فتاوى العتابية يدفن اربعة الظفر والشعر وخرقة الحيض والدم تاتارخانية في الاستحسان

كان يأمر بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة والسن والعلق والبشيمة عن عائشة رضي الله عنها من الجامع الصغير

للدفن ويكون ضميرمنها عائدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان صحيحا من جهة المعنى بل اشد من الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال عم يا ابا هريرة اقلم ظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها لكنه مختل من جهة نظم اللفظ لان قوله لئلا يقعد عطف على قوله لئلا يلعب فلزم ان يكون هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا وشرعة ذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافره او جز شعره ينبغي ان يدفن قلامته فان رمى به فلا بأس وان القاه في الكنيف او في المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث داء انتهى ولا يقلمها اي الاظافر بالسن فانه يورث البرص بفتحتين ويورث الجنون ايضا تمام بل يقلمها بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم اي فليقطع اظافيره يوم الخميس بعد العصر وقال في الجواهر نقلا عن بقية الكنية من اراد ان يأمن من الفقر وشكاية العين فليقلم اظافيره يوم الخميس بعد العصر هذا واما في الترتيب في قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ما ذكر في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدا بخنصر يده اليمنى ثم بالوسطى ثم بالابهام وبنصرها ويختم بمسبحة يده اليمنى ثم يبدا بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بخنصرها ثم بسبابتها ثم ببنصرها ثم في اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة والادب يمينها خوابس يسارها اوخسب مشيرا بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى الابهام

مطلب

تقليم الاظافير

وليبدأ بخنصر اليسرى ولهذه العبارة غير موجودة في شرح ابن سيد على في النسخة التي كانت عندي وقال الشارح يحيى محتجا بقول صاحب الاحياء المراد هنا من البداية بخنصر البداية في حق يده اليسرى بعد قطع اظفار اليمنى لابتداء في قطع اظفار يده اليسرى بخنصر اليسار

مرشد الانام

قال العلماء رحمهم الله تعالى ويلحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن وقعر الصماخ فيزيله بالمسح لانه ربما اضرت كثرته وكذلك ما يجتمع في داخل الانف وكذلك جميع الوسخ المجتمع على اى موضع كان من البدن بالعرق والغبار ونحوهما كذا قال النووى رحمه الله تعالى شرح الاربعين للبركوى

وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووى حيث قال المستحب ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحته يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم باليسرى وهكذا قرره الامام في الاحياء وتنقية البراجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ كذا اللثات جمع لثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها لثى والهاء عوض من الياء والجمع لثات ولثى وتنقية ما بين الاسنان ما استطاع والصماخين والصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماغ بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما ما استطاع فان ما علو من الوسخ ينفر الملائكة تنفيرا وقد ذكر في الطب النبوى انه قال عليه السلام غسل الراس يزيد في العقل والوسخ يورث النسيان

ومن السنة الختان

وبه قال ابو حنيفة رح وقال الاكثرون ومنهم الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام وشدد ابن عباس رضي الله عنه وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن سريج ستر العورة واجب اتفاقا فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا في التنوير وهو اى الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا ختانا تاما وانما قيدنا به لما قال في الخلاصة ومجمع الفتاوى صبي ولد مختونا بحيث لو رأى

بخنصره

لان الشيء يميل الى جنسه وينفر من ضده ومخالفه والملائكة طاهرون يتنزهون وينفرون عن الادناس والانجاس مرشد الانام

اى قطع الجلد الزائد من راس الذكر والفرج يحيى

والاسم الختان والختانة والختان ايضا موضع القطع من الذكر ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان وتسمى الدعوة للختان ختانا مرشد الانام

وفي قاضيخان الملتقط اذا حجم اللقيط او ختنه وادبط جرحه كان ضامنا ان اهلك لانه ليس بولى اذا ختن الغلام ولم يقطع كل جلده قالوا ان قطع الاكثر من النصف يكون ختانا وان كان نصفا او دونه لا يكون ختانا واذا لم يكن مد جلد الصبى الا بتشديد وحشفته لو رآه انسان يراه كانه ختن قالوا ينظر اليه الثقات واهل البصيرة من الحجامين فان قالوا على خلاف ما يمكن الختان فانه لا يشدد عليه ولا يتعرض بل يترك ويكون ذلك عذرا والواجبات تسقط بالاعذار فالسنة اولى وكذا المجوسى اذا اسلم وهو شيخ ضعيف اخبر اهل البصيرة انه لا يطيق الختان يترك واذا اجتمع اهل مصر على ترك الختان قاتلهم الامام كما يقاتلهم في سائر السنن انتهى كلامه مرشد الانام

رأى انسان يراه كانه ختن ويشق عليه الختان مرة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من الحجامين يترك ولا يتعرض له وذكر في زين العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين آدم وشيث ونوح ولوط وهود وصالح وشعيب ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس ونبينا محمد عم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا وسيجيء من المص رح انه قد ولد الانبياء عم كلهم مختونين مسرورين اى مقطوع السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله عم فانه قد ختن نفسه ليستن بسنته بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي والخفاض مكرمة بضم الراء واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا في ختان المرأة قال في ادب القاضي مكرمة وفي موضع آخر سنة وقال بعض العلماء واجب وقال بعضهم فرض انتهى والتنور اى استعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ يخلطان بماء تثبت في بعض الحديث وفي بعض آخر من الحديث انه اى النبي عم كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قاضي ده رضه انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا عن ذلك لانه يورث للملاسة وهي مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي موسى مرفوعا اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عم ذكره ابو نعيم في الطب النبوى والحناء سنة للنساء ويكره لغيرهن من

اى كرامة ونفاسة لكونهم مختونين

على وزن التفعل م

اى مخصوص بهن م

اى كراهة تحريم يحيى

اى استعماله في اليد والراس يحيى

فان قيل ان قول المص فيما بعد ان الانبياء عليهم السلام ولدوا الخ قلنا يخالف ما رواه زين العرب قلنا لا يضر فانه في مثل هذا قد تختلف الروايات ولعل هذا الاختلاف من ذلك القبيل فلا باس به مرشد الانام

قال صلى الله عليه وسلم الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء وقال في شرح المختار اى الاختيار اختلفوا في وقته اى الختان قيل حتى يبلغ وقيل اذا بلغ تسع سنين وقيل عشرا وقيل متى كان يطيق الم الختان ختن والا فلا الا انه لا ينبغي ان يبالغ القطع في ختان المرأة لما روى عن ام عطية الانصارية ان امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تنهكي فان ذلك احظى للمرأة واحب الى البعل ذكره في الاحياء مرشد الانام

اعلم ان ختان الرجل هو الموضع الذى يقطع منه جلدة القلفة واما ختان المرأة فاعلم ان شفري فرجها محيطان بثلثة اشياء ثقبة في اسفل الفرج وهو مدخل الذكر ومخرج الحيض والولد وثقبة اخرى فوق هذه مثل احليل الذكر وهو مخرج البول لا غير والثالث فوق ثقب البول موضع ختانها وهناك جلدة رقيقة قائمة مثل عرف الديك فقطعها هو ختانها فاذلك [illegible] الحشفة حاذى ختانها ختانه للامام الرازى التفسير الكبير

الرجال الا ان يكون لعذر لانه تتشبه بهن وكذا تتشبه المراة بالرجل مكروه فان النبي لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في التنوير من النساء اي المتشبه يعني المراة التي تتشبه نفسها بالرجال ولا تصل امراة شعر غيرها بشعرها لقوله عم لعن الله الواصلة والمستوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها او بشعر امراة اخرى والمستوصلة هي التي تطلب هذا الفعل ولا تنمص بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهملة ولا تتنمص قال في سبعة ابحر التنمص اخذ الشعر من الوجه بالخيط او بالمناقيش اي بالمنقاش وتنمصت المراة ونمصت ايضا شدد للكثرة والنامصة المراة التي تزين النساء بالنمص وفي الحديث لعن الله النامصة والمتنمصة انتهى ولا تشر على وزن تعد ولا تأتشر الوشر تحديد الاسنان وتدقيق اطرافها والواشرة المراة التي تفعل ذلك تشبها بالشواب وفي الحديث لعن الله الواشرة والمستوشرة كذا في مختار الصحاح ولا تشم ولا تستوشم عن ابن عمر رضه ان النبي عم قال لعن الله الواشمة والمستوشمة الواشمة المراة التي تغرز الابرة على ظهر كفها او ساعدها او غيرهما ليخرج منها الدم وتجعل فيها كحلا او نيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشا او يكتب الاسم والمستوشمة التي تطلب ان تفعل بها الوشم ورخص الحمام للرجال دون النساء كما سيجيء قال الامام في الاحياء دخل اصحاب رسول الله عم حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روي ذلك عن

لما روى ان عائشة رضي الله عنها كانت رجلة الراى اي رايها كراى الرجال كذا ذكر في زين العرب مرشد الانام

ورايت حاجبيه الريح فيه صياح قلت ما هذا قال هن نساء يتزين الى ما لا يحل لهن شرح الصدور

من نمصت المراة حاجبيها اذا انتفتها وزينتها اي لا تنتف اطراف حاجبيها للتدقيق والتزيين يحيى

وفسر المص الرجلة

مطلب

لا تصل امراة شعر غيرها بشعرها

وهما من الوشر وهو اي الوشر ان تحدد المراة اسنانها وترققها والواشرة المراة التي تفعل ذلك تشبها بالشواب الخ وبعض الشارحين قال ولا تستاشر بدل قوله ولا تأتشر الا ان الجوهري وصاحب القاموس بعد تصحيحهما الوشر والاتشار اورد هنا الحديث وقالا وفي الحديث لعن الله الواشرة والمستوشرة فهذا الكلام من ذينك الفاضلين يدل على ان تلك الكلمة من الافتعال لا من الاستفعال مرشد الانام

فلا يجوز كل ذلك للفاعلة والمفعولة بها لما روى عنه عليه السلام لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى يحيى

مطلب

رخص الحمام للرجال

وهذا القول من المص اشارة بمفهومه الى حديث مروى عائشة رضي الله عنها انها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوا بالميازر كذا ذكر في المصابيح وقال في شرحه لزين العرب الميازر جمع ميزر وهو الازار وانما لم يرخص للنساء في دخول الحمام لان النساء جميع اعضائهن عورة وكشف العورة غير جائز الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول لان الغسل ممكن في بيتها الا ترى ان صلاة المراة في بيتها افضل من صلاتها في المسجد فاذا اقتضت الحاجة للنساء الى دخول الحمام مثل مرض تدخله للتداوي او انقطع نفاسها تدخله للتنظيف او انقطع حيضها او تكون جنبا والبرد شديد لا تقدر ان تسخن الماء وتخاف من استعمال الماء البارد ضررا ففي هذه الاعذار يجوز لهن دخول الحمام مرشد الانام

وروى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس قال لربه اي رب جعلت لابن ادم بيوتا يذكرونك فيها فما بيتي قال الحمام قال فجعلت لهم مجالس فما مجلسي قال السوق قال وجعلت لهم قرانا فما قراني قال الشعر قال وجعلت لهم حديثا فما حديثي قال الكذب ٢٦٩
قال وجعلت لهم اذانا فما اذاني قال المزامير قال وجعلت لهم رسلا فما رسلي قال الكهنة قال وجعلت لهم مصائد فما مصائدي قال النساء قال وجعلت لهم طعاما فما طعامي قال ما لم يذكر اسمي عليه قال وجعلت لهم شرابا فما شرابي قال كل مسكر ذكره في حجة الاسلام مرشد الانام

عن ابي الدرداء وابي ايوب الانصاري رضه وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبدي العورة ويذهب الحياء فهذا تعرض لافته وذلك لخصلة ولا باس بطلب فائدته عند الاحتراز عن افته في الازر بضمتين جمع ازار ولا يجوز الدخول لاحد بغير ازار لما روى جابر رضه ان النبي عم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار وكذا لا يجوز الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر وسئل ابراهيم البخاري من شرب النبيذ ولا يسكر أيصلى خلفه قال نعم قيل فمن دخل الحمام بغير ميزر قال لا يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير ميزر حرام بالاجماع كذا في شرح المحيط لانه يذكر النار تذكيرا فيستعيذ بالله تعالى فيه في الحمام من النار اذا احس بحره اجمالا ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تعالى يصب من فوق رؤوسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من تجرده اي من كونه عريانا يوم الدين حين يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكي ابن عمر رضه يروي في الحمام وجهه الى الجدار وقد شد عينيه بعصابة ويغض بصره اي يحفظ بصره عن الناس تحرزا عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله تعالى ومن هذا قال بعضهم لا باس بدخول الحمام ولكن بازارين ازار للعورة وازار للراس تقنع به ويحفظ عينيه واعلم ان في الحمام واجبات وسننا على ما ذكر في الاحياء

اي رخصة الرجال في دخول الحمام اذا كانوا متزرين لما روى عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا بالازار وامنعوها النساء الا مريضة او نفساء مرشد الانام

في الحمام ويقدر نفسه محبوسا في البيت الحار ساعة ويقيسه الى جهنم فانه اشبه بيت بجهنم النار من تحت والظلام من فوق نعوذ بالله تعالى من ذلك بل العاقل لا يغفل عن ذكر الاخرة في كل لحظة فانها مستقره ومصيره فيكون له في كل ما يراه من ماء او نار او غيرهما عبرة وموعظة فان المرء ينظر بحسب همته فاذا دخل بزاز ونجار او بناء او حائك دارا معمورة مفروشة فاذا تفقدتهم رايت البزاز ينظر الى الفرش يتأمل قيمتها والحائك ينظر الثياب يتأمل نسجها والنجار الى السقف يتأمل تركيبها والبناء الى الحيطان يتأمل كيفية احكامها واستقامتها فكذلك سالك طريق الاخرة ما يرى من الاشياء الا ويكون له موعظة وذكرى للاخرة بل لا ينظر الى شيء الا ويفتح الله تعالى له طريق عبرة

مطلب
واجبات الحمام

وغيره فمن الواجبات ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره
عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب الذكر
الا لخوف ضرب او شتم او غير ذلك مما هو حرام في نفسه فليس
عليه ان ينكر حراما يفضي المنكر عليه الى مباشرة حرام اخر ومن

مطلب
سنن الحمام

السنن فيه ان لا يدخل لاجل الدنيا ولا عابثا لاجل الهوى بل
يقصد فيه التنظيف المحبوب تزينا للصلوة وان يعطي الحمامي
الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامي
فتسليم الاجرة دفع لما للجهالة من احدى العوضين وتطييب
لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول
بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان
الرجيم وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام
الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان
مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكر للتفاعل في العورات
وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول وان
سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان
احب ان يجيبه فقال عافاك الله ولا باس ان يصافح الداخل و
يقول عافاك الله لابتداء الكلام وان يكثر الكلام في الحمام و
ان يقرأ القراءة فيه الا سرا وان لا يعجل بدخول البيت الحار
حتى يعرق في البيت الاول وان لا يمكث فيه الا مكثا متعارفا
وان لا يكثر بصب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه الماذون
فيه بقرينة الحال مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغي ان

وايضا يجوز ان يكشف عورات بعض الرجال بالانعطاف في اطراف الازار فيقع البصر على العورة وان لم يتعمد الناظر والمنظور فيه مرشد الانام

ولا باس باظهار الاستعاذة من الشيطان مرشد

واما ما كره فيه اى في الحمام فهو ان يدخله ... مرشد

ويدل على جوازه ما نقل من يوسف بن اسباط رحمه الله تعالى انه اوصى بان يغسله انسان لم يكن من اصحابه وقال
انه دلكني في الحمام مرة فاردت ان اكافيه بما يفرح به وانه ليفرح بذلك وايضا يدل على جوازه ما روى عن بعض
رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام على
بطنه وعبد اسود يغمز ظهوره فقلت ما هذا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الناقة تقحمت بي
ثم مهما فرغ من الحمام شكر الله تعالى على هذه النعمة فقد قيل الماء الحار في الشتاء من النعيم الذي يسال عنه وقال
ابن عمر رضي الله عنهما الحمام من النعيم الذي احدثوه مرشد الانام

الا يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبا بالمغرب
مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في الغداة
ليس من المروة لان فيه اظهارا لما يجب اخفاؤه ولانه يخل بفضل
الجماعة وانه لا باس بان يدلك قيم الحمام وغيره اى عضوه
جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة والسرة ونحوه لان كل
موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب وقيل غمز
الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المتكبرين والمتنعمين ولان
الخادم يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر الم او
تعب فلا باس به كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية و
لان لا يدخل الحمام الا من اجل الحاجة بفتحتين ويجوز بالضم والسكون
مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح كان اولى لان الناس
لا يحترزون في الحركات من انكشاف العورات بانعطاف في اطراف الازار
فيقع النظر على العورة من حيث لا يدرى ولهذا غض بصره
ابن عمر رضي الله عنه كما مر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه
فتنة ولهذا قال النبي عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا
يدخل حليلته في الحمام فلم يرخص لهن دخول الحمام لما ذكر ولان
جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند
الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في
دخول الحمام لان الغسل يمكن لهن في بيتهن الا اذا اقتضت الحاجة
لهن دخول الحمام مثل ان يكون مريضة تدخله للتداوي او
نفساء تدخله للتنظيف او يكون جنبا او منقطعة الحيض والبرد

مطلب
لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل مسه

يريد ان الاولى للرجل ان لا يدخل الحمام كالنساء وان جاز دخولهم مع الميزر لما مر انه يحتمل ان تكشف عورة رجل فيقع نظره عليه مرشد الانام

مطلب
يمنع النساء من الحمام

يفتتن بهن اكثر من ينظر اليهن غالبا وان لم يروا وجوههن وقد ينقلن ما يرين من ابدان النسوة في الحمام الى ازواجهن فربما يحصل في قلوبهم ما يؤدي الى الفتنة مرشد الانام

وهذا القول من المص تصريح بما علم التزاما حيث قال ورخص للرجال اذ يفهم من هذا القول على طريق المفهوم ان النساء ممنوعة عن الدخول في الحمام فليست فيه الا تصريح بعد هذا يفيد تحقيقها وتاكيدا فكانه قال ان دخول النساء في الحمام وان كان جائزا بالعذر الا ان الاولى في حال عذرها ان يمتنعن عن الدخول ايضا الا في دخولهن ... سواء كان لهن عذر ام لا

هذا ايضا من مقول اللهم اجعلنا من عبادك المتقين الذين لبسوا لباس التقوى ومن الذين طهروا ظاهرهم وباطنهم وتخلقوا باخلاق نبيك الكريم صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين وعلى سائر الانبياء والمرسلين بوجهك وفضلك وكرمك يا ارحم الراحمين موشد الانام

ولما كان يتوقف الحضور في العبادة على مسكن يدفع الحر والبرد كما يتوقف صحتها وكمالها ولا على اللباس وما يتبعه ذكر فصل المسكن عقيب فصل اللباس فقال يحيى

شديد على استعمال الماء خارج الحمام خوفا عن الضرر ففي هذه الاعذار يجوز لهن دخول الحمام كذا في المظهر وقال في الاحياء يكره للرجال ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر المص بعض الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام امان من الصداع وامان من النقرس ايضا ويكره صب البارد على الرأس عند الخروج منه وكذا شربه ومما قيل فيه الحناء بعد النورة امان من الجذام وسيذكره المص وقيل ان النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع وقيل بولة في الحمام قائما في الشتاء انفع من شربة دواء وقيل نومة في الصيف بعد الحمام دواء يعدل شربة كذا في الاحياء وقال ابو حنيفة في كتابه المسمى الاغاني الكبير اجمع اطباء الهند والروم والفرس على ان من تجرع جرعا من الماء البارد حين دخوله في الحمام لا يجد في رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه خمس اكف من الماء الحار حين دخوله في الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في المرآة والماء الصافي ليصلح من هيئته شيئا سنة هذا خبر لقوله والنظر ويقول اذا نظر فيها اي في المرآة ونحوها الحمد لله الذي خلقني سوى خلقي وحسنه فعدله وكرم صورة وجهي وحسن تحسينا وجعلني من المسلمين اللهم كما احسنت خلقي بالفتح والسكون فحسن خلقي بالضم والسكون واحد الاخلاق

فصل في سنن

اي بواطنها وذكر الاحسان والتحسين من قبيل التفنن وفي بعض النسخ كلاهما من باب التفعيل والاول اولى

مطلب

منافع الحمام

الوجه انه يدفع الحرارة المصدعة الحاصلة من كثرة الجلوس فيه يحيى

وفي بعض النسخ وقع بدل قوله بعد الخروج بعد دخول الحمام حتى قال بعض الشارحين بعد قوله بعد دخول الحمام اي حين خروجه قال في قوت القلوب غسل القدمين بالماء البارد امان من النقرس وامر بعض اطباء العرب بالنورة في كل شهر واخبر انها تطفئ الحرارة التي ويستحبون الغسل بماء بارد بعد نومة في الصيف ويقال ان الانسان اذا جاوز الاربعين نقص في كل يوم الا يوم لا يدخل فيه الحمام وان الحمام في الصيف انفع عندهم منه في الشتاء ويكره شرب الماء البارد عند الخروج من الحمام انتهى موشد الانام

تغييرا مثل ما طال من الشارب وتفرق من اطراف اللحية الزائدة على قبضة وما ركب من الوسخ على اسنانه وعنقه

اكتفى بذكرها عن ذكر الماء يحيى

اذا نظر في احدها هو يقول شكرا لله تعالى على ان خلقه في احسن تقويم وعلى دين الاسلام يحيى

سنن المسكن

والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو ستة اذرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع مشتات بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع اصبع قائمة فوق كل مشت والاول اولى لكونه احوط والثالث اوسع واما في جهة الوسعة من الجوانب فيختلف باختلاف الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على ذلك المقدار قد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي مثل جاء لا وههنا لازم متعد وجاء لازم اي من جعل البناء زائدا على ما ذكر جاء يوم القيمة وهذه الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر ان من رفع بناء فوق ستة اذرع ناداه مناد الى اين يا افسق الفاسقين وينوي عند البناء ان يعبد الله تعالى فيه ويكنه من كننت الشيء سترته وصنته من الشمس ويأويه من الحر والبرد والاذى وان لم ينو كذلك يكون عليه وبالا اي ثقلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير لا خير في مال ينفق على صيغة المجهول في الماء والطين قال النبي عم المؤمن يوجر في نفقته كلها الا شيئا جعله في التراب والبناء وذكر في شرعة الاخبار وفي حديث آخر اذا اراد الله بعبد شرا اجعل ماله في الطين يعني اراد به الآجر والخشب على طريقة تغليب الاخف كذا ذكره في الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد يعني بنى دارا رفيعا كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك فانت من المسرفين والله لا يحب المسرفين وان كان من مال غيرك فانت من الظالمين

تحمله اي ذلك الباني

قال في البزازية وما يحتاج اليه الناس من البناء لا بأس به وانما يكره اذا بنى ما لا يحتاج اليه انتهى موشد

اي حال كونه حاملا اياه يوم القيمة فقوله يحمل حال من فاعل جاء روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من بنى فوق ما يكفيه جاء يوم القيمة حاملة على عاتقه وقال بعضهم لا بأس به لان الله تعالى قال تتخذون من سهولها قصورا وتنحتون الجبال بيوتا فاذكروا آلاء الله فاخبر ان بناء القصر من نعم الله تعالى وقال في آية اخرى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق وذكر ان ابناء لمحمد بن سيرين بنى دارا فانفق فيها مالا كثيرا فذكر لمحمد بن سيرين فقال ما ارى باسا بان يبني بما ينفعه موشد

وفي بعض النسخ او يكون وبالا عليه على طريق المنفصلة بمعنى العبد اما زوج او فرد يعني احدهما الواقع فليجتهد وليقصد الاول ليتخلص من الوبال لقوله صلى الله عليه وسلم كل بناء وبال على صاحبه يوم القيمة الا ما لا بد منه من حر وبرد موشد الانام

وفي بعض النسخ وان لا يكون وبالا عليه وهو الاظهر يحيى

ولا تظنن ان هذه الاحاديث مطلق والمبين وانه لا اجر للبناء اصلا بل المراد بهذه الاحاديث المنقولة

يقرب من هذه الحكاية وهو انه كان في بلاد الروم مما يلي ارض الاندلس رجل نصراني قد بلغ من الدنيا مبلغا عظيما
فاعتزل الخلق ولزم قلل الجبال والسياحة في الارض الى الغاية القصوى فورد على المستعين بن هود في بعض الامر
فاكرمه ابن هود عليه السلام ثم اخذه بيده وجعل يعرض عليه ذخائر ملكه وخزائن امواله وما حواه من البيضاء
والحمراء واحجار الياقوت والجواهر وامثالها ونفائس الغلمان والجواري والحشم والاخيار والكراع والسلاح فاقاموا
في ذلك اياما فلما انقضى قال له كيف رايت ملكي قال قد رايت ملكا ولكنه يعوزك فيه خصلة ان انت قدرت عليها
تم انتظام ملكك وان لم تقدر عليها فهذا الملك شبه لاشيء قال وما تلك الخصلة قال تعمد فتصنع غطاء عظيما
حصينا قويا ويكون مساحة قدر
البلد ثم تكتنه على البلد حتى لا يجد ملك
الموت مدخلا اليك فقال المستعين
سبحان الله اويقدر البشر على هذا
فقال العلج يا هذا افتفتخر بامر تتركه
غدا فمثلك من يفتخر بما يفني كمثل من
يفتخر بما يراه في النوم ذكره في كتاب
النصح في الدين مرشد الانام

والله لا يحب الظالمين وفي رواية فانت خائن والله لا يحب الخائنين
وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ملك من الملوك بنى دارا فلما
اتمها وضع للناس مائدة فيها تون افواجا ويأكلون وكان الملك
بث لهم هل ترون في داري هذه عيبا فينظرون حواليها ويقولون
لاحتى دخل عليه يوما عابدان فسألهما الملك عن عيوب داره
قالا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا في
الخلاصة والسنة فيه اي في البناء ان يبني كل يوم سافا السافة
بسين المهملة هو الصف من اللبن والطين وغيرهما كذا في
سبعة ابحر ولا يبني جملته في يوم واحد كما كان الخليل عم وابنه
اسمعيل عم يرفعان كل يوم مدماكا للبيت اي الكعبة شرفها الله
والمدماك بكسر الميم السافة من البناء ولا ينفق حراما في البناء
فانه اساس الخراب ولا ينقش ولا يصور فان ذلك النقش و
التصوير بل النقش والصورة ينفر الملائكة عن الدخول في ذلك
البناء عن جابر رضه انه قال عم البيت الذي فيه صورة لا تدخله
الملائكة والمراد من الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الطائفون
على العباد للزيارة واستماع الذكر وامثالها لا الكتبة فانهم
لا يفارقون قول المكلفين طرفة عين كذا في شرح المنار فان
قطعوا اعناق الصور وازالوا راسها ومحاها لم يكن به باس و
نظفه اي يطهر فناء البيت وهو ما امتد من جوانبه فان
النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا تنظيف الفناء
يجلب الرزق ويورث الغنى وكان النبي عم لا يدخل بيتا

فان البيت اذا اطلق يراد به الكعبة
فلعله من قبيل الاسماء الشايعة التي
غلب على احد المسميين به كابن عمر
وابن عباس وابن مسعود رضي الله
عنهم على غلبت على العبادلة دون من
عداهم من ابناء ابائهم مرشد الانام
اي لا يبقى المقدار المعتاد في سائر
الابنية والا فاخر جميع الابنية الخراب
مرشد
وفي قول الشارح لا يفارقون المكلفين
طرفة عين بحث فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في حديث مروي
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه الم انهكم
عن التعري الم انهكم عن التعري ان
معكم من لا يفارقكم في نوم ويقظة
الا حين يأتي احدكم اهله او حين
يأتي خلاءه الا فاستحيوهما الا
فاكرموهما انتهى والحديث مذكور
في كتاب مسمى بالجبائك وتنفر الملائكة
عن الصورة باعتبار وجهها وراسها
لا باعتبار بدنها لذلك قال المصنف
مرشد الانام
ما من صباح يصبح العباد الا
وصارخ يصرخ يا ايها الناس
لدوا للتراب واجمعوا للفناء
وابنوا للخراب عن الزبير
رضي الله عنه
جامع الصغير

بيتا عليه ستر بكسر السين واحد الستور والاستار موشى اي منقش
وكان عم لا يستر حيطانه جمع حائط ولا يزخرفها اي لا يزين حيطانه
بالثياب ولا يفرش في البيت جلود جمع جلد السباع جمع سبع بضم
الباء وهو الحيوان المفترس ويسلم الداخل على اهل البيت
كلما دخل وان كان فيه اي في البيت احد وان لم يكن فيه احد قرا
قل هو الله احد مرة او ثلاثا فان ذلك المذكور من السلام والقراءة
يجلب الغنى قال في المحاضرات ومما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل
الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب الكلام
والقيام الى العبادات سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في
المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح لك واذا وقعت ومن
اقوى الاسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان و
الخشوع انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم
عند دخوله في البيت وخروجه عنه عن جابر انه قال اذا دخل
الرجل بيته فذكر اسم الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان
لاعوانه لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله تعالى
عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله
تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق
ويجيف الابواب اي الجافا اي يردها ويغلقها ليلا ويسمي الله
تعالى عند الاجافة ويرخي الستر اي يرسله ويطفي السراج
والنار حين النوم ولا يترك منديل الغمر بفتحتين
ريح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا ينام احد في البيت وحده

وكان يقول ان الله لا يامرنا ان نكسو
الحجارة والطين ولذلك الكره يحيى
لما روي عن ابي ريحانة رضي الله عنه
انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ركوب النمور ولبوس الا
لذي سلطان ذكره في المصابيح وقال
في شرحه لوني العرب والنمور في رواية
المنمار جمع نمر وهو معروف اي ركوب
جلودها والجلوس
عليها لما فيه من
الزينة والخيلاء او
مطلب جلب الرزق
لانها زي العجم او لما فيها عليها من
الشعور فانها لا تطهر بالدباغ ذكره
انتهى ولا اشتراك سائر السباع
النمر في الشعبة وخواصه عمم المص
كلامه وقال الجلود السباع ولم يقل
جلد النمر مرشد الانام
بالخاصة وفي بستان ابي الليث قال
الفقيه رحمه الله تعالى اذا دخلت
بيتك فسلم على اهلك فان لم يكن
في البيت احد فقل السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين لان الله
تعالى قال فاذا دخلتم بيوتا فسلموا
على انفسكم تحية فهذه الاية تقتضي
الامرين جميعا وهو التسليم على
الاهل اذا كان فيه احد وعلى نفسه
ان لم يكن فيه وعن عطاء رحمه الله
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول
اذا قال الرجل اذا دخل فقل لا حق

ولا على سطح غير محوط في الصحاح سطح محوط كرمه نحو بطابني حوله حائطا فهو كرم محوط ولا يبيت بيتوته في بيت ليس عليه باب و قد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتني اي لا يتخذ ولا يمسك في البيت كلبا الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوهما او صيد او زرع او في الباب وبالجملة لا ينبغي ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ماله من اللصوص وغيرها او يصيد به و ينبغي ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند الباب ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع و هذا قياس قول ابي يوسف رح كذا في مجمع الفتاوى و قال في البستان روي عن وهب بن منبه انه قال لما هبط ادم عم الى الارض قال ابليس عليه اللعنة للسباع ان هذا عدو لكم فاهلكوه فاجتمعوا فولوا امرهم الى الكلب وقالوا انت اشجعنا وجعلوه اميرا فلما راى ذلك ادم تحير فيه فجاء جبرائيل عم فقال امسح يدك على راس الكلب ففعل ذلك فالفه وبصبص اليه بذنبه فلما رات السباع ذلك تفرقوا واستامنه ادم فبقي معه ومع اولاده الى اليوم و في حديث علي بن ابي طالب رضه قال له النبي عم يا علي لا تستقبل الشمس واستدبرها فان في استقبالها داء واستدبارها دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب ايراده في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا يجعل البناء مستقبلا نحو الشمس

اي لا يدخل في البيت ويكون خارجا منه ليحفظ ما في البيت من السراق ولمنافع اخر وفي مختار الصحاح والماشية معروفة والجمع المواشي انتهى والمراد بها الغنم والخيل ونحوهما لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل فقال اني كنت اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت عليك البيت الذي كنت فيه الا انه كان في باب البيت تمثال الرجال وكان في البيت قرام يستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر براس التمثال الذي في الباب فليقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع وليجعل منه وسادتين منبوذتين يوطئان ومر بالكلب فليخرج ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الكلب جروا للحسن او للحسين تحت نضد له فامر به فاخرج وعن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها كل اسود بهيم وما من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم قيراط الا كلب ماشية او كلب حرب او كلب غنم والنضد بالنون المفتوحة والضاد المعجمة هو السرير لانه ينضد عليه المتاع الى هنا من الترغيب والبهيم هو الذي لا يخالط لونه بشيء سوى لونه كذا في الجوهري

مطلب لا يمسك في البيت كلبا

مطلب لا يستقبل الشمس

الشمس اي متوجها نحوها بان يجعل بابه جهة المشرق فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء نحوها فان فيه دواء وفي بعض الاثار اي الاخبار النبوية لا يخرجن احدكم الى الصيحة يسمع في جوف الليل **ومن سنة** البناء ان يبني فيه مرحاضا بكسر الميم والحاء المهملة للغائط قال في سبعة ابحر المرحاض المغتسل والمتوضاء والكنيف والبول ومطرح العذرة و المراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبني فيه بيتا للضيافة واقامة الصلوة والصبيان الضيفان ففي الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال جمع دار بيت الضيافة وتبخير البيت باللبان بالضم والتشديد الكندر وغيره مما يتبخر به كالميعة والحضالبان و نحوها مستحب ولا يستوطن اي لا يتخذ ذكر الخاص واراده العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسرها زيدت الف ونون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا و معناه ان ظهرا منهم امامه وظهرا وراءه فهو مكفوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة البحر و مختار الصحاح **فصل في سنن** المشي واذا انه اخرج الرجل من منزله فليقل بسم الله و توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس بن مالك رضه عن النبي عم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله

باطنا الخشوع والمسكنة وزكوة الرجلين المشي بهما الى الطاعة وزكوة القلب الوفاء بشرائط المعرفة وزكوة السر حفظ حدود المحبة خالصة

مطلقا من قبل صح

في الكلام ان المشي مما لا بد منه في مباشرة الطاعات لا سيما في دخول المنازل والخروج منها لتحصيل ما لا بد له دينا ودنيا ذكر عقيب المسكن فصل المشي فقال يحيى

استعاذة بها على مهانة وتعويذا نفسه من المخاوف والمتبادر انه يقولها كلما عاد بعد الخروج لا كلما خرج وكلما عاد ولكن الثاني اولى يحيى

اعوذ بك ان اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي

لاحول ولاقوة الا بالله يقول له ملك كفيت وهديت ووقيت
فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان اخر فيقول له كيف لك
برجل قد كفي وهدي ووقي ذكره في خالصة الحقايق و
يتعوذ بالله من الزلة في بعض النسخ من الزلزلة والضلالة و
الظلم والجهل ويقرا اية الكرسي كلما خرج وعاد والربيئة و
يسرع في المشي مكتفيا بتشديد الفاء المكسورة اي مائلا الى
قدامه من كفاءة الاناء واكفائه اماله كانه ينحط من صبب
بفتحتين ما انحدر من الارض فانه ابعد من الزهو بالفتح
والسكون الكبر والفخر والتبختر والاختيال بالخاء المعجمة فيهما وفي
المصادر التبختر خراميدن والاختيال كردن كشي كردن فانه
اي كل منهما علامة الكبر ولا يتمطى في مشيته بالكسر والسكون
في مختار الصحاح التمطي التبختر ومد اليدين في المشي وهو المراد
هنا ولا يمشي بين المراتين لكونه مظان الفتنة ويترك حافات
جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق وجوانبه
للنساء ويميط الاذى اي يزيل ما يتاذى به عن طريق المسلمين
فانه اي دفع الاذى مكثر للحسنات تكثيرا ويسرع في المرور تحت
البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه من مواقع الخطر و
مظانه ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها ملهى من
الالهاء وهو الشغل والتغفيل وتلغي الفاء ينبغي انها اي الاسواق
تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان
استغنى عن دخول السوق فاقل الدخول فيها فانه يقال ان

ما روي عن علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفى تكفيا كانما ينحط من صبب ويروى كان اذا مشى تقلع ذكره في المصابيح وفي شرحه لزين العرب تكفى تمايل الى قدام تكفؤ السفينة في جريها وبعضهم يروي تكفاء مهموز لانه مصدر تفعل من الصحيح كتقدم تقدما والهمزة حرف صحيح ولو خففت التحقت بالمعتل وتكفيا وهو كذلك في بعض النسخ كتسمى تسميا وقوله ينحط اي ينزل من صبب اي موضع منحدر سمي به لان الماشي ينصب عنه وجمعه اصباب قوله ويروى تقلع اي رفع رجليه من الارض رفعا باينا قدمه من الارض بقوة كاهل الجلادة لا كما يمشي النساء عليها كمن يمشي اختيالا فان ذلك من مشي النساء والانحدار من الصبب والتقلع من الارض قريب بعضه من بعض اراد انه كان يستعمل التثبت ولا يتبين منه في هذه الحالة عجلة ومبادرة شديدة مرشد الانام

قال عز من قائل ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا الاية وقال المولى العلامة ابو السعود رحمه الله تعالى التقييد بقوله في الارض لزيادة التقرير والاشعار بان المشي عليها مما لا يليق بالمرح وقوله مرحا اي ذا مرح وهو الاختيال والبطر مصدر وقع موقع الحال او وقع موقع المصدر اي تمرح مرحا او لاجل المرح وقرئ مرحا بالكسر وقوله تعالى انك لن تخرق الارض تعليل للنهي وفيه تهكم بالمختال وايذان بان ذلك مفاخرة مع الارض وتكبر عليها اي لن تخرق الارض بدوسك وشدة وطأتك وقوله طولا حتى يمكن لك ان تتكبر عليها اذ الكبر انما يكون بكثرة القوة وعظم الجثة وكلاهما مفقود وفيه تعريض بما عليه المختال من رفع راسه ومشيه على صدور قدميه انتهى مرشد الانام

ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمشي يعني الرجل بين المراتين مرشد الانام

ما روي عن اسيد الانصاري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال للنساء استأخرن فانه ليس لكن ان تحققن الطريق عليكن بحافات الطريق فكانت المراة تلتصق بالجدار حتى ان ثوبها يتعلق بالجدار ذكره في المصابيح مرشد

صيغة الفاعل من الافعال اي العالي يقال جبل مشرف اي عال وقيل اي
المائل الى الانهدام ولعله هو الاولى قال قاضي خان ويستحب الفرار لما
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مر على هدف مائل فاسرع
المشي قيل له اتفر من قضاء الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم فراري الى
قضاء الله تعالى ايضا انتهى وفيه ايضا رجل كان في بيت فاخذته الزلزلة
لا يكره له ان ينتقل الى الفضاء انتهى قال المولى المعروف بكمال باشازاده في
رسالته المعمولة في القضاء والقدر فان قلت اليس في قوله تعالى قل لن
ينفعكم الفرار ان فررتم من الموت او القتل دلالة على ان الفرار لا يغني القتل والموت
شيئا قلت لا لان المعنى والله تعالى اعلم لن ينفع الفرار في دفع الامرين اي
بالكلية اذ لا بد بالاخرة من وقوع احدهما يفصح عن هذا قوله تعالى
واذا على تقدير الفرار لا تمتعون الا قليلا بل نقول فيه دلالة على
ان للفرار نفعا في الجملة قال صاحب الكشاف لن ينفعكم الفرار مما لا
بد لكم من نزوله بكم من حتف انف او قتل وان نفعكم الفرار مثلا فمتعتم
بالتاخير لم يكن ذلك التمتع الا زمانا قليلا وعن بعض المروانية
انه مر بحائط مائل فاسرع فتليت له هذه الاية فقال ذلك
القليل نطلب الى هنا كلامه الى هنا كلام المولى المزبور مرشد الانام
الاولى ان يكون فاعلا من التفعيل قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة
الاذى عن الطريق وقال في شرح المصابيح لزين العرب والبضع والبضعة
بكسر الباء وقد تفتح ما بين الثلاث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى
العشرة ولم يوجد في شيء من الروايات لفظ اخر يكتفى عن ملكية ماراده
صلى الله عليه وسلم من لفظ البضع وقد ذهب بعض العلماء الى ان
البضع سبع وسبعون وقد جاء في رواية الايمان سبع وسبعون شعبة
وقال الراغب في الذريعة هو اثنان وسبعون انتهى كلامه مرشد الانام

ان فيها مردة شياطين الانس و يقال ايضا ذباب عليهم ثياب
كذا في البستان فان قعد فيها للتحدث مع الناس ادى حقوقها
وهي غض البصر عن المكروهات وكف الاذى اى عن يمر بالطريق
ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
واغاثة الملهوف اى المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد
الضال اى هدايته الى الطريق وتعريف الضالة وهو ان
ينادي ويقول من كانت له ضالة فليجد كالتوه على وستر
الاذى من النخامة التي تلفظ من الفم والقذرة بفتح العين
وكسر الذال المعجمة النجاسة ولا يبزق اى لا يلقي بزاقه بين
يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله وتحت قدميه
وفي الحديث من اراد ان ينجو النجاة من عذاب القبر فلا
يبزقن حول المسجد ولا يبيتن راكبا وخلفه المشاة جمع ماش
كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر والتكبر وانه من علائم
الشهرة وكان السلف يجتنبون عن اتباع خلفهم غاية
الاجتناب قال ابن حنظلة بينا نحن حول ابي بن كعب نمشي
خلفه اذ رآه عمر رضه فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير
المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع
وخرج ابن مسعود رضه يوما من منزله فاتبعه اناس
فالتفت اليهم فقال حتى متى اذنا على ما تتبعوني فوالله لو تعلمون
ما اغلق عليه بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي ان رجلا
صحب ابن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصني قال ان

س والمراد باغاثة الملهوف
اعانته في دفع الظلم وكشف
الحزن وازالة التحير عنه وهذا
القول من المصنف اشارة الى
حديث مروي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه وابي
هريرة رضي الله عنه وعمر رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اعان ملهوفا يعني مظلوما حزينا
كتب الله له ثلاثا وسبعين درجة
واحد منها في اصلاح امره في الدنيا
واثنان وسبعون درجة في العقبى
ذكره في روضة العلماء وروى
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم
والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله
ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها قال
فان ابيتم الا المجلس
فاعطوا الطريق
حقه قالوا وما
حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر وكف
الاذى ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وروى
ابو هريرة في هذه القصة وارشاد
السبيل ورواه عمر رضي الله عنه وفيه
وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال كذا
ذكر في المصابيح
مرشد الانام

مطلب من اراد ان ينجو النجاة من عذاب القبر

ع لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا بزق احدكم فلا يبزق
عن يمينه ولا يبزق عن امامه وروي
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
انه يبزق عن يمينه ولا يبزق ثم قال
ما بزقت عن يميني منذ اسلمت

٦ قال في مختار الصحاح نشد الضالة بالفتح ينشدها بالضم نشدة ونشدانا
بكسر النون وسكون الشين فيهما اى طلبها وانشدها اى عرفها ونشده
من باب نصر انتهى فقوله ويطلبها عطف تفسيري لقوله ينشد الضالة
بفتح الياء وانما وجب تعريف الضالة لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ذكره في المشارق والمراد بالضالة
ههنا اللقطة وهي امانة اذا اشهد الملتقط انه يأخذها ليحفظها و
يردها على صاحبها لان الاخذ على هذا الوجه مأذون فيه شرعا بل هو
الافضل عند عامة العلماء وهو الواجب اذا خاف الضياع على ما قالوا
فان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا
عرفها حولا وهذا رواية عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقوله اياما معناه
على حسب ما يرى وقدره محمد رحمه الله تعالى في الاصل بالحول من غير
تفصيل من الكثير والقليل وهو قول مالك والشافعي رحمهما الله تعالى
لقوله صلى الله عليه وسلم من التقط شيئا فليعرفه سنة من غير فصل
كذا ذكر في الهداية ومن اراد الوقوف على التفصيل فليراجع الفروع مرشد الانام
ع وهي ما خرج من الانف او الفم ويشمل عليهما وخصصها بعض الشارحين
بما يخرج من الفم والاخر منهم بما يخرج من الانف وهما اى القولان
المذكوران ليسا بصواب فان النخامة تشتمل عليهما قال في القاموس
النخمة والنخامة بالضم النخاعة ونخم كفرح نخما ونخمة ويحرك وتنخم دفع
شيئا من صدره او انفه انتهى
مرشد الانام
٧ وهي بفتح القاف وكسر الذال ما يستكره منه مطلقا وفي بعض النسخ
وقع والعذرة بالعين المهملة والذال المعجمة وهي ما يخرج من
الانسان ولعل النسخة الصحيحة الاولى لان القذرة شاملة لجميع
ما يستقذر عنها فالعذرة داخلة فيها
مرشد الانام

قال بشر رحمه الله تعالى ما عرف رجلا احب ان يعرف الا ذهب دينه وافتضح وقال ايضا لا يجد حلاوة الآخرة رجل يحب ان يعرفه الناس فينبغي للمؤمن ان يختار الخمول ويجتنب عن الشهرة كان الخليل ابن احمد يقول اللهم اجعلني عندك من ارفع خلقك واجعلني في نفسي من اوضع خلقك واجعلني عند الناس من اوسط خلقك ذكره في الاحياء مرشد الانام

روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال امساك العصا سنة الانبياء عليهم السلام وعلامة المؤمن مرشد الانام

استطعت ان تعرف ولا تعرف وتمشي ولا يمشى اليك وتسأل ولا تسأل فافعل وخرج ايوب في سفر فتبعه ناس كثيرة فقال لولا اني اعلم ان الله يعلم من قلبي اني لهذا كاره لخشيت المقت من الله تعالى كذا ذكره الامام والمشي بالعصا للشيوخ لا للشواب علامة المسلمين «المؤمنين» وسنة الانبياء عم قال الحسن فيه ست خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوها وعون الضعيف ورغم المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجر ويكون كالقبلة اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان راى في الطريق اعمى فاخذ بيمينه بيده اليسرى ويقود مقدار ما شاء وله بكل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى متعبده بفتح الباء اسم مكان للعبادة كالكنائس والبيع ولا يصافح كافرا مهما امكن وان صافحه لمصلحة يجوز كما ذكر في القنية انه لا باس بمصافحة المسلم جاره النصراني اذا رجع بعد الغيبة ويتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء اي على سبيل الاستحباب ويفشي اي يعم السلام ويعرفه على اهل الاسلام يقال فاش الخبر اذا ذاع وانتشر وافشاه اذا اعلنه وجعله منتشرا قوله من عرف منهم ومن لم يعرف بدل من اهل الاسلام واما التسليم على الصبيان قيل لا ينبغي ان يسلم

فاذا عرفت ان على المؤمن سنا واد بالمشي فان الاخذ كذلك ايسر لمشيهما يحيى مرشد

لما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قاد اعمى سبع خطوات وجبت له الجنة مرشد الانام

لان فيها تعظيما وقد امرنا باهانته الا يرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه مرشد الانام

فهو جائز قال في فتاوى الصوفية وفي تجنيس الملتقط والذخيرة والصيرفية انه يكره المصافحة مع اهل الذمة

مطلب في السلام

وان كان الى الذمي حاجة فلا باس بالسلام وهذا الكلام يدل على عدم الرخصة بالمصافحة وقال الشارح ابن سيد علي وفي القنية الى وانت ترى ان هذا المنقول يدل على جواز مصافحة لكن لا مطلقا بل مقيدا بالرجوع بعد الغيبة والتأذي بترك المصافحة مرشد الانام

يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من تركه قال في البستان ونيته ياخذ فانه يزيد في الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبي عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي بالايمان الكامل وقوله تحابوا اصله تتحابوا فحذف احدى التائين ويسلم على الاخ المسلم وان لقيه في النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام تجديدا عليه اي على اخيه المسلم فان ذلك يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على الجمع اي جماعة النساء بناء على ما روي جرير ان النبي عم مر على نسوة فسلم عليهن فانه يختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي على المراة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانبساط فيحدث من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء لم يجوزوا تسليم كل من الرجل والمراة الاجنبيين على الآخر كذا في المظهر ومنهم من قال لا باس بالسلام على العجائز دون الشواب فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلام ويسمع السلام تماما اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع جواب السلام واعلم انهم قالوا ان السلام سنة واستماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع حتى قيل لو كان

مطلب ولا يسلم على جمع النساء

مطلب رد السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه فرض واسماع رده واجب

كلهم او اكثرهم واما في الرد يكفي جواب احدهم قال في روضة العلماء ولو كان قوم كثير يسلم عليهم واحد قال بعضهم يجب على الكل ان يجيبوا او يردوا لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقال بعضهم اذا رد واحد كفى لانه حين سلم استأمن عنهم فاذا امنه واحد كفاه كالكافر اذا استأمن فامنه واحد

هذا ما قالوا ولعل الاصح ان الاسماع في التسليم كالاسماع في الرد في الوجوب يدل عليه ما قاله ابو الليث في البستان اذا سلم المسلم بسلام لم يسمع منه لم يكن ذلك سلاما فكذلك اذا اجاب بجواب لم يسمع منه فليس بجواب موشد الانام

المسلم الاصم يجب على الراد ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز لا في النساء الشابة صرح به في القنية والحاوي القدسي حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجال جهرا ويسمعها وكانت شابة فسرا وان رده اي رد السلام ليس بواجب على الاطلاق فان الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل القاضي اذا سلم عليه الخصمان ومثل الاستاد الفقيه اذا سلم عليه تلميذه او غيره اوان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل اوان سؤاله ومثل من له ورد من القرائن والدعوات فسلم عليه احد في حال ورده ومثل الذين جلسوا في المسجد للتسبيح وللقراءة او للانتظار الى الصلوة لا لدخول الزائرين عليهم فسلم عليهم احد من الداخلين في المسجد فان في كل من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوه على ما ذكر في الفروع بل قالوا في الخزانة لا يجوز رد سلام السائل اذا سلم وكذا القاضي في المحكمة والمذكر في التذكير انتهى وينوي بالسلام تجديد عهد الاسلام يعني ان لا ينال اخاه باذى في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه المسلم حرم عليه ان ينال عرضه وماله يعني كانه يتجدد حرمة التعرض فيهما ويبدأ بالسلام على من لقيه فانه اي البداية براءة من الكبر ويسلم على اهل بيته حين يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الصالحين فان الملائكة ترد عليه السلام

مطلب
رد السلام ليس بواجب على الاطلاق

جهرا لكن يرد جوابه لكونه قادرا على تحصيل فضيلتي القراءة والرد ويكره السلام على مستمع القران ونائم المسلم ولكن يرده لانه يقدر على الاستماع والرد
من مفاتيح الصلوة وينابيع الحيوة

ولا يتعرض له في شيء منهما او بان لا يفعله ذلك فالمبتدأ المحذوف راجع الى العهد والباء المحذوف متعلق بالتجديد ويجوز ان يكون ان لا ينال بدلا من التجديد بغير حذف شيء
يحيى

واقربهما لان الحرمة حدثت الان وقعت حتى قال بعضهم ان التسليم على الكفار اعطاء الامان لهم مع المسلمين وتجديد العهد فلم يكن كفرا على اصح الاقاويل
موشد

مطلب
السلام حين دخل بيتا ليس فيه احد

لقوله عليه السلام لانس يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك
مرشد الانام

واذا سلم واحد على واحد يقول السلام عليكم او سلام عليكم ولا يقول
السلام عليك او سلام عليك ويقول الراد ايضا وعليكم السلام ورحمة
الله وبركاته ولا يقول وعليك لان الحفظة والكرام الكاتبين مع كل واحد
منهما ولا يزيد المجيب على قوله ورحمة الله وبركاته لانه لم يرد فيه الاثر لانه
روى الحسن رضي الله عنه ان رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وقال اخر
السلام عليكم ورحمة الله فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وقال
اخر السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال وعليكم فقيل له في ذلك فقال
ان الثالث لم يترك شيئا فازيد فرددت عليه مثله قول الجامع عفر الله له
وذلك لانه عطف على ما تقدم فيصير في التقدير السلام عليكم ورحمة الله و
بركاته ذكره في الظهيرية وفي بدايع المعاني السلام بالالف واللام افضل
لما في الحديث من قال لاخيه المسلم سلام عليكم كتب له بها عشر حسنات واذا
قال السلام عليكم كتب له ثلثون حسنة وفي شرح المصابيح مفتاح الفتوح
في باب السلام ان رجلا سلم على ابن عباس رضي الله عنهما فقال السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئا فقال ابن عباس رضي الله عنهما
انتهى الى البركة الى هنا من فتاوى الصوفية مرشد الانام
وقال الامام في التفسير الكبير ان شاء المسلم قال سلام عليكم وان شاء
قال السلام عليكم واما في التحليل من الصلاة فلا بد من الالف واللام
بالاتفاق واختلفوا في ساير المواضع ان التنكير افضل ام التعريف
فقيل التنكير افضل ويدل عليه وجوه الاول ان لفظ اللام على سبيل
التنكير اكثر في القران وافضل الثاني ان كل ما ورد من الله تعلى ومن
الملائكة والمؤمنين فقد ورد بلفظ التنكير واما ما ورد من الله تعلى
فقوله سلام قولا من رب رحيم وقال فقل سلام واما ما ورد من الملائكة
فقوله تعلى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم وايضا قال الله
تعلى عن يحيى عليه السلام وسلام عليه وقال عن محمد صلى الله عليه وسلم
وقل الحمد لله وسلام على عباده الى غير ذلك واما الالف واللام فانما ورد
في تسليم الانسان على نفسه قال موسى عليه السلام والسلام على من اتبع
الهدى وقال عيسى عليه السلام والسلام علي يوم ولدت ويوم اموت

فهذه الوجوه دلت على ان التنكير في السلام افضل

فان كن من سلم عليهن لا يستحق الجواب الا اذا سلم على مراة هي زوجته او محرم
له او بعيدة عن مظنة الفتنة هكذا قال زين العرب وفي كتب الفروع
التي كانت عندي الاتفاق في جواز سلام الرجل على المراة وسلام المراة
على الرجل الا ان في رده اختلاف قال قاضيخان الرجل مع المراة اذا التقيا
يسلم الرجل اولا واذا سلمت المراة الاجنبية على رجل ان كانت عجوزا
رد السلام عليها بلسانه بصوت يسمع وان كانت شابة رد عليها
في نفسه وكذا الرجل اذا سلم على امراة اجنبية فالجواب يكون على العكس
انتهى وفي الاختيار ويجب على المراة رد سلام الرجل ولا ترفع صوتها
لانها عورة وان سلمت عليه فان كانت عجوزا رد عليها وان كانت شابة
رد في نفسه وفي حاشية صدر الشريعة للكمال الاسود قال ويكره السلام
للشابة وفي كتاب بحر الاخبار وقال السلام على النساء الجالسات في
موضع او مسجد يستحب اذا لم يخف على انفسه او عليهن فتنة لما روي
عن اسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في نسوة فسلم عليهن الخ واذا مر على امراة اجنبية مفردة فان
كانت جميلة فلا يسلم عليها ولو سلم فلا ترد هي لانه لا يستحق الرد ~~وان~~
وان كانت عجوزا لا يخاف عليه ولا عليها الفتنة يسلم عليها وترد هي انتهى
وعلم مما نقل ههنا ان تسليم الرجل على المراة اذا كانت من المحارم او
كانت من العجائز او كانت زوجته يجوز بالاتفاق بلا كراهة وكذا اذا
اذا كانت المراة الاجنبية شابة الا انها اذا تخفي رد سلام الرجل ولا
تجهر بقدر ما تسمعه اياه وبعضهم قالوا في تسليم الرجل على المراة الاجنبية
كراهة حتى لا يلزم عليها رده فاذا كان الامر على ما ذكر فقول شراح
الحديث ان تسليم الرجل على المراة من مخصوصات النبي عليه السلام ليس
بسديد وكذا قول من قال ولا يسلم على جمع النساء الاجنبيات المشتهيات
حذرا من احتمال الفتنة بسبب الانبساط الحاصل من السلام ولعل
ان قول الملص هذا على حكم الورع والتقوى والا فجواز السلام على
النساء مما لا شبهة فيه ويدل على ما قلنا ما ذكر في روضة العلماء واذا
استقبله رجال ونساء يسلم عليهم في الحكم ولا يسلم عليهم في باب الطريقة
مرشد الانام

السلام ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم
ايضا فمن فعل ذلك شاركهم في كل خير عملوه بعده وقال
النبي عم ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس الا كتب الله تعالى بكل
شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف درجة فاستغفر له
المجلس الى يوم القيمة ذكره في الفتاوى التاتارخانية وتمام
السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذا الرد
على المسلم بهذه الكلمات الثلاث لا ينقص يعني ينبغي ان لا ينقص
كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من هذه الكلمات
الثلاث ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده منطبقين
على الوجه الاتم الاكمل واما المسلم السلام عليكم فهو للراد وعليكم
السلام ورحمة الله وبركاته ولو ترد فيهما بمثل ما قاله المسلم
يجوز ولكن الاحسن ان يزيد عليه ويشير اليه قوله تعالى واذا
حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب
التحية باحسن منها على جوابها بمثلها ولا يشير المسلم وان السلام
بالاصبع فانه من دأب اليهود ولا بالكف فانه من عادة
النصارى ولا يبتدأ من المسلم اهل الكتاب بالسلام الا اذا
يحتاج اليه فح لا بأس به ذكره في الخلاصة ويضطرهم
الى ضيق الطرق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز
وسلم ابن عمر رضه على يهودي لم يعرفه فلما رجع فقال يا يهودي
رد على سلامي فقال اليهودي قد فعلت اي رددت عليك
فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد

اعلم ان افضل السلام ان يقول السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته فيأتى بضمير
الجمع وان كان المسلم واحدا ويقول المجيب
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتي
بواو العطف في قوله وعليكم ذكره
الطيبي في شرح المشكاة عن النووي
في منهوات جامع الازهار

قال ليس منا من تشبه بغيرنا
لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى
فان تسليم اليهود الاشارة
بالاصبع وتسليم النصارى بالكف
الحديث
مرشد الانام

٧ اختلف الناس في التسليم على اهل الذمة قال بعضهم
لا يسلم عليهم وبه نأخذ لقوله عليه السلام لا تبتدؤا
اليهود والنصارى بالتسليم وقال ابن ابي طالب رضي الله
عنه لا تسلموا على اليهود والنصارى والمجوس وقال
بعضهم لا بأس به لما روي عن ابي امامة الباهلي رضي الله
عنه انه كان لا يمر باحد يهوديا كان او نصرانيا الا ويسلم

لما روى عن عائشة رضي الله عنها استأذن رهط من اليهود
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقلت بل عليكم
السام واللعنة فقال عليه السلام يا عائشة ان الله رفيق يحب
الرفق في الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قد قلت وعليكم
وفي رواية قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف
والفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش والتفحش وفي رواية لا يكون

اى فيهم اخلاط من الاديان المختلفة
لما روى عن اسامة بن زيد رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين
والمشركين وعبدة الاوثان واليهود
فسلم عليهم ذكره في المصابيح وفي شرحه
لزين العرب قيل والحديث يدل على
جواز السلام على الكفار اذا كان
بينهم مسلم وقيل سلامه عليه السلام
انما كان على المسلم فيهم او انه انما يجوز
السلام عليهم بنية السلام على المسلم
الذي بينهم والاخلاط جمع خلط و
عبدة الاوثان بدل او عطف بيان انتهى
مرشد الانام

وقال النبي عليه الصلوة والسلام
يسلم الراكب على الماشي والماشي
على القاعد والقليل
على الكثير كذا في
المصابيح وفي
بحر الاخبار
يسلم راكب الفرس على راكب الحمار وذكر
في روضة العلماء اذا استقبل واحد
لواحد اختلف الناس قال بعضهم يسلم
الذي جاء من المصر على الذي جاء من
القرية لانه جاء من موضع الامان والحاجات
فيسلم على الذي جاء من القرية ليكون اخبارا
عن سلامة حال المصر وقال بعضهم يسلم الذي
جاء من القرية على الذي جاء من المصر لانه
جاء من افضل المواضع فكان هو افضل
فيسلم الاخر عليه يدل عليه ما روي عن عمر
رضي الله عنه انه قال ملك واقف على باب
المصر فاذا خرج احد من المصر فيراه ذلك
الملك فيقول ثبتت شقاوة لا تعود الى
السعادة ابدا الا ان ترجع الى المصر واذا خرج
رجل من القرية ودخل في المصر فيراه ذلك
الملك فيقول له سعدت سعادة لا تشقى ابدا
الا ان تخرج من المصر قيل ان المصر افضل المواضع
مرشد الانام

مطلب في اداء سلام الغائب على فور

شيئا فان سلم عليهم احد من اهل الاسلام حين راى المصلحة في
التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب في الكتاب
اليهم هذا القول ولا بأس بالسلام على جمع فيهم اهل الذمة اى
اى على جماعة بعضهم مسلم وبعضهم ذمي ويسلم على الصغير
والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفتان
يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية
الزائرين واللائق بحال الزائر التواضع والظاهر ان الراكب
في حكم الزائر على ان حاله بحسب الظاهر في الارتفاع بالنسبة
الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي
بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيما
للتكثر ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا ورد في
الحديث النبوي الذي ذكره في المصابيح وغيره ويؤدي سلام
الغائب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اى في ساعة قدومه
من غير تأخير فانه امانة عنده قال الله تعالى ان الله يأمركم ان
تؤدوا الامانات الى اهلها ذكره في الفتاوى التاتارخانية الذي
بلغه انسان سلاما عن غائب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ
اولا ثم على ذلك الغائب ولا يخص بالسلام المعارف الذين
يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يجيز
لهم بالسلام بان يخصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريق
قولهم واختص بها كما لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط
الساعة اى من علامات القيمة وامارتها ويصافح بعد السلام

٩ لما روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف مرشد الانام

١٠ اى فان ذلك التخصيص من بعض الشروط والعادات [illegible] الساعة مرشد

روى عن ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمام
عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو
وتمام تحياتكم بينكم المصافحة كذا ذكر في المصابيح وفي زين العرب قال ابن مسعود
رضي الله عنه من تمام المحبة المصافحة وتزيد في المحبة قال النبي عليه السلام
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وقال النبي صلى
الله عليه وسلم من صافح المسلم وحرك يده تناثرت ذنوبه وفي الترغيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلمين اذا التقيا
فتصافحا وتساءلا انزل الله بينهما مائة رحمة تسعة وتسعون لابشهما واطلقهما
وابرهما واحسنهما مسائلة قوله لابشهما اى اكثرهما بشاشة وهي طلاقة الوجه
مع الفرح والتبسم وحسن الاقبال واللطف في المسئلة والطفهما اى اكثرهما
وابلغهما اطلاقة وهي بمعنى البشاشة انتهى كلام الترغيب وقال في فتاوى
الصوفية ذكر في الجامع الكبير وفي معالم التفسير في قوله تعالى هدى للمتقين قال
الجنيد رحمه الله تعالى المتقي الذي يحب للناس اكثر مما يحب لنفسه اتدرون
ما وقع للاستاذ سري السقطي رحمه الله تعالى وسلم عليه ذات يوم صديق
له فرد عليه وهو عابس ولم يتبشبش له فقلت له في ذلك فقال بلغني ان
المرء اذا سلم على اخيه ورد عليه اخوه قسمت بينهما مائة رحمة تسعون
منها لابشهما وعشر للاخر فاثرته بالزيادة انتهى مرشد الانام
لما روى عن انس رضي الله عنه انه قال قال رجل يا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه و
يقبله قال لا قال افيأخذه بيده قال نعم ذكره في المصابيح والانحناء امالة الراس
والظهر تواضعا وخدمة ولا خلاف في كراهة الانحناء واختلفوا في التقبيل قال
بعضهم فيه كراهة ايضا وقال بعضهم لا قال تاج الشريعة وكره تقبيل الرجل و
عناقه في ازار واحد وجاز مع قميص ومصافحة انتهى اى يجوز مصافحته ومعانقته
مع قميص بلا خلاف وقال الخلاف فيها اذا كان العناق اى المعانقة والتقبيل للمبرة
والمحبة واما اذا كانا بسبب الشهوة فلا شك في حرمتهما وتفصيله ما قاله الكمال
الاسود في حاشيته لصدر الشريعة ذكر في الكافي ويكره ان يقبل الرجل فم الرجل او
يده او شيئا منه او يعانقه وذكر الطحاوي ان هذا قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى

وقال ابو يوسف رحمه الله تعالى لا باس بالتقبيل والمعانقة لان النبي عليه السلام عانق جعفر
الخ وكان اصحاب النبي عليه السلام يفعل ذلك ولهما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن المكاعمة وهي التقبيل وما رواه فهو محمول على ما قبل التحريم والشيخ
ابو منصور الماتريدي وفق بين الاحاديث فقال المكروه من المعانقة ما كان
على وجه الشهوة فاما ما كان على وجه البر والكرامة فجائز وقالوا ايضا الخلاف
فيما اذا لم يكن عليهما غير الازار اما اذا كان عليهما قميص او جبة فلا باس به بالاجماع
وهو الصحيح ورخص بعض المتاخرين تقبيل يد العالم او المتورع على سبيل التبرك
وعن سفيان رحمه الله تعالى قال تقبيل يد العالم سنة وتقبيل يد غيره لا يرخص فيه
قال الصدر الشهيد هو المختار وما يفعله الجهال من تقبيل يد نفسه اذا لقي غيره
فهو مكروه ولا رخصة فيه وما يفعلون من تقبيل الارض لا يكفر بهذا السجود
لانه يريد به التحية دون العبادات وقال شمس الائمة السجود لغير الله تعالى على وجه
التعظيم كفر انتهى كلام الكمال الاسود وفي الفتاوى الصوفية ذكر في الفصل الاول
من كراهة الخلاصة والفصل الرابع من كراهة الكبرى تقبيل يد العالم والسلطان
العادل سنة واما تقبيل يد غيرهما فمنهم من قال ان كان الرجل يامن على نفسه
وينوي حسبة وهو تعظيم المسلم والكرامة لا باس والمختار انه يرخص له فيه وفي
المعنى في باب ابي يوسف ناقلا عن فتاوى اهل سمرقند واذا قبل يدي العالم وغير
السلطان ان اراد به تعظيم المسلم وكرامة فلا باس وان اراد به شيئا من غرض الدنيا
فهو مكروه وذكر في الباب الثالث من خلاصة الصحيحين ان الصحابة رضي الله عنهم
كانوا يقبلون يد النبي صلى الله عليه وسلم واما تقبيل يد اخيه لقضاء حاجة
او يد الصالح او العالم تبركا فلا باس وروى ان ابا عبيدة بن الجراح قبل يد عمر رضي الله
عنهما فاهوى عمر لتقبيل رجله فلم يدعه ابو عبيدة رضي الله عنه انتهى كلام فتاوى الصوفية
مرشد الانام

قال في البستان ينبغي للانسان ان يعرف حقا من هو اكبر منه ويوقره لانه روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما وقر شاب شيخا الا قيض الله له شابا عند كبر سنه فيوقره
وعن ليث بن ابي سليم قال كنت امشي مع طلحة بن مصرف فتقدمني وقال لو علمت انك اكبر مني
بليلة ما تقدمتك وعن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا فليس منا
ويجوز ان يراد بالكبير الذي ينهى التقدم عليه من كبر علما وعملا اي ينبغي للمؤمن ان يراعي
من هو اهل لها بعلمه وعمله ويكرم اهل الفضل لفضلهم وشرفهم وقد روى هشام بن حسان
عن الحسن البصري رحمة الله عليهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا ومعه اصحابه
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فجاء علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولم يكن له مجلس فراه ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فتزحزح له عن مكانه ثم قال ههنا يا ابا الحسن فسر النبي صلى الله عليه
وسلم بما صنع وقال عليه السلام اهل الفضل اولى باهل الفضل ولا يعرف الفضل لاهل
الفضل الا لاهل الفضل فانه اي التقدم على الكبير وان كان علما وعملا في المشي يورث الفقر
وكذا النوم والبول عريانا والاكل جنبا والتهاون بسقاط المائدة وحرق قشور البصل
وكنس البيت في الليل وترك القمامة في البيت ونداء الابوين باسمهما والخلال بكل خشبة
وغسل اليدين بالطين والتراب والجلوس على العتبة والاتكاء على احد زوجي الباب والتوضئ
في الميزاب وخياطة الثوب على بدنه وتجفيف الوجه بالثوب وترك بيت العنكبوت
والتهاون بالصلوة واسراع الخروج من المسجد بعد صلوة الفجر والابتكار بالذهاب الى السوق
والابطاء في الرجوع منه وشراء كسيرات الخبز من الفقراء السؤال ودعاء الشر على الولد
وترك تخمير الاواني واطفاء السراج بالنفس كل ذلك يورث الفقر المذموم وكذلك
الكتابة بالقلم المعقود والامتشاط بالمشط المكسور وترك الدعاء للوالدين والتعمم قاعدا
والتسرول قائما وقص شعر اللحية بالاسنان والاكل بالشمال والمشي على قشور البيض قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيانة تورث الفقر ومن اقوى الاسباب الجالبة للفقر
الشح والبخل في النفقة على عياله والتقتير والاسراف والكسل والتواني والتهاون في الامور
هذا كله عن ملهم الصواب وهذا الكلام ليس على اطلاقه وسيجيء تفصيله في محله ان شاء الله تعالى
مرشد الانام
لشرفهم على نفسه وعلى من يقدر ان يقدمهم عليه قال المحشي المعروف بشيخ زاده اتفقوا على ان
قريشا ولد النضر بن كنانة واختلفوا في سبب تسميتهم قريشا فقيل سموا بتصغير القرش
وهو دابة عظيمة في البحر تعبث بالسفن ولا تطاق الا بالنار روى ان معوية سال ابن عباس
رضي الله عنهما لم سميت قريش قريشا فقال باسم دابة تاكل ولا توكل وتعلو ولا تعلى اي
تشبيها لهم بها من حيث اتصافهم بهذه الصفات والتصغير للتعظيم وقيل سموا قريشا لانهم
كانوا كسابين بتجاراتهم وضربهم في البلاد ولم يكونوا اهل زرع ولا ضرع فهو ماخوذ
من القرش وهو الكسب يقال فلان يقرش لعياله اي يكسب فهو قارش فقريش تصغير قارش
والقياس ان يقال قويرش غير انه رخم وصغر وهو لهم حريث في حارث وقيل انهم متفرقين
في غير الحرم فجمعهم قصي بن كلاب في الحرم حتى اتخذوها مسكنا فسموا قريشا لذلك اي للتقرشهم

اي لتجمعهم يقال تقرش القوم اي اجتمعوا وقرشتهم اي جمعتهم ولذلك سمي اقصى مجمعا قال شاعرهم
ابوكم قصي كان يدعوا مجمعا به جمع الله القبائل من فهر انتهى كلامه مرشد الانام

لما روي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صافح الرجل لا ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزع يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه عنه ولم ير مقدما ركبتيه بين يدي جليس له ذكره في المصابيح مرشد الانام

مطلب المصافحة

السلام من لقي من الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة من تمام
التحية وتزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون
اي صاحبه هو الذي ينزع ولا يصافح من وراء الثياب فانه من
الجفاء ومن السنة ان يكون يعانق القادم من سفره ولا
يقبله ولا ينحني اي لا يميل اليه براسه وظهره تواضعا وحرمته لكونها
مكروها وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزهده وكبر سنه ومن
قبل فلا يقبل الفم بل اليد والجبهة والراس وابو بكر رضه قبل عيني
النبي عم بعد ما قبض ولا باس بتقبيل يد العالم والسلطان
العادل كذا في التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقيل علما و
عملا في المشي فانه يورث الفقر ويقدم القرشي بالشين بعد
الراء منسوب الى قريش اسم طائفة والياء محذوفة في النسبة
على الشذوذ اذ القياس ان يقال قريشي بالياء صرح به في
وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس كانهم قالوا في قريش اسم
دابة في البحر قريشي باثبات الياء كذا في الجار بردي في المشي و
الجلوس اي في المجالس ولا يضيق طريقا ولا فسحة على احد
من المسلمين والسنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم
اي كيف صرتم او كيف دخلتم في الصباح او يقول مرحبا بكم
مرحبا كلمة يقولها العرب اكراما للضيف يريد جئت موضعا
رحبا اي واسعا لا ضيق عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبي
عم فانه قال مرحبا بام هاني حين ذهبت الى رسول الله عم
عام الفتح كذا في المظهر او يقول اهلا اي اتيت اهلا فاستانس

لما روي عن ابن ابي طالب رضي الله عنه في قصة رجوعه من ارض الحبشة قال فخرجنا حتى اتينا المدينة فتلقاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقني ثم قال ما ادري انا بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلك فتح خيبر وروي عن انس رضي الله عنه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا ولعل الغرض من المعانقة اظهار المحبة والشوق من المعانق بكسر النون الى المعانق بفتحها ولكون المحبة والاشتياق اكثر وقوعا الى من كان في السفر ورد في بعض الاحاديث ان المعانقة لا تكون الا بقدوم السفر والا فان القدوم من السفر ليس بشرط في المعانقة الا يرى ان ابا ذر رضي الله عنه قال بعث الي رسول الله عليه السلام ذات يوم ولم اكن في اهلي فجئت فان خبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سريره فالتزمني ذكره في الترغيب والالتزام الاعتناق ذكره في مختار الصحاح واذا عرفت ما تلي عليك فقد علمت ان القدوم من السفر ليس بشرط في الاعتناق فضلا عن ان يكون السفر سفر المعانق بصيغة الفاعل الخ مرشد الانام

بل عليه ان يوسعهما كما سمعت حال ابي بكر الصديق مع علي رضي الله عنهما في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مرشد

ولا تستوحش وسهلا اى اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول
له صاحبه فى خير وعافية اى انا فيهما احمد الله تعالى عليه **والسنة فى**
الاعياء يقال اعيى الرجل فى مشيه بالفارسية ماند شد قال
النبى عم اذا اعيى احدكم فليخبب بضم الباء الاول الخبب بفتحتين
من ضرب العدو ومن خدر بكسر الدال المهملة رجله فليذكر احب
الناس اليه ليذهب ما به من هو وجع الخدر والله اعلم **فصل**
فى سنن الكلام وادابه افضل خصال المؤمن الصمت بفتح
الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى نيكو وفيه
اى فى الصمت تسعة اعشار العافية اى السلامة يريد ان العافية
اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشره فى النطق وباقى اقسامه
اعنى تسعة اعشاره فى الصمت فله فضل على النطق مقدار
ذلك روى انه قيل لعيسى عم دلنا على عمل ندخل به الجنة عم
قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع قال عم فلا تنطقوا
الا بخير وقال سليمان عم ان كان الكلام من فضة فالصمت
من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء
مصدر ميمى بمعنى النطق وكان ابو بكر الصديق رضى الله عنه يضع
حجرا فى فيه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدائق و
سمعت من شيخى ومرشدى وبمنزلة ابى وحى فى جدى
انه وضع فى فيه اثنتى عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام الا
الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم جعلت
على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنى صلوة ركعتين فسهل ذلك

قال الله تعالى واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وقال لنبيه واذكر اسم ربك وتبتل اليه تبتيلا وعن البراء رضى الله عنه
جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل يدخلنى الجنة قال اطعم الجائع واسق الظمآن
وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق فكف لسانك الا من خير وقال انس رضى الله ٢٥١ استشهد
غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك
الجنة يا بنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره وحد
ما لا يعنى هو الذى لو ترك لم يفت به ثواب ضرورة ومن اقتصر من الكلام على هذا قل كلامه فليحاسب العبد

ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل على فلم انته
حتى جعلت على نفسى بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب
على فانتهيت ذكره فى شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم
فليتكلم من الكلام ما فيه ذكر الله تعالى او امر بالمعروف
او نهى عن المنكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اى ما
لا يهمه قال الامام وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت
عنه لم تاثم ولم تتضرر فى حال او حال مثاله ان تجلس مع قوم
فتحكى معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار وما وقع لك
من الوقائع وما استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه
من مشايخ البلاد ووقايعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تاثم
ولم تتضرر واذا بالغت فى الاجتهاد حتى لم تخرج كم بحكايتك
زيادة ولا نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة
الاحوال العظيمة ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشئ مما خلقه
الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع زمانك وانى تسلم من الافات
التى ذكرتها وروى ان لقمان دخل على داود عم وهو يسرد
درعا ولم يكن رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسأله ذلك
فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يسأله فلما فرغ قام داود عم
ولبسها ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو
يريد ان يسأل ذلك ولم يسأل فى هذا وامثاله من الامثلة اذا
لم يكن فيها ضرر وهتك ستر وتفريط فى رياء وكذب فهو مما لا
يعنى فتركه من حسن الاسلام انتهى وعن ابى هريرة رضى الله عنه

فهؤلاء الاكابر لايعدون الكلام الذى ليس فيه ثواب صوابا قال
ابراهيم التيمى رحمه الله تعالى المؤمن اذا اراد ان يتكلم نظر فان
له تكلم والا امسك والفاجر انما يرسل لسانه رسلا وقيل
ان منصور بن المعتمر لم يتكلم بعد العشاء الاخيرة اربعين سنة
وقال الحسن رحمه الله تعالى كانوا يتكلمون عند معاوية رضى
الله عنه والاحنف ساكت فقالوا مالك لاتتكلم يا ابا الحسن
قال اخشى الله ان كذبت واخشاكم ان صدقت كذا كله من الاحياء

النبى عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فتركه من حسن الاسلام
يعنى ان اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك من الافعال والاقوال
ما لا ضرورة فيه وما منفعة له منه كذا فى شرح المصابيح
فقوله وما لا طائل اى لا فائدة فيه قريب من العطف التفسيرى
وكان النبى عم يطيل الصمت اطالة فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة
وتوقفا وتفكر فان كان للكلام ثواب نطق والا سكت فمن
اى تكلم على هذا الوجه اداب بالمد جمع ادب الانقاط جمع نقط
بضم القاف بالفارسية بيداب وهو من المجموع النادرة كذا
فى شرح الشافية البصراء بضم الباء وفتح الصاد جمع البصير كفقيه
وفقهاء روى انه اذا اصبح ربيع بن خيثم وضع قلما وقرطاسا
فلا يتكلم بشئ الا كتبه وحفظه ثم يحاسب نفسه وما تكلم
بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره فى شرح الخطب وقيل من حفظ
لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه قال عم من كف لسانه
ستر الله تعالى عورته ومن ملك غضبه وقاه الله تعالى عذابه
ولا يتهاون اى لا يعد سهلا حقيرا ما يتكلم به وان قل فرب كلمة
موبقة اسم فاعل من اوبقه اى اهلكه لا يرى صاحبها باسا فيهوى
بها اى يسقط بسبب تلك الكلمة فى جهنم سبعين خريفا اى سبعين
سنة وعن ابى هريرة عن النبى عم ان العبد يتكلم بالكلمة من
رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد
يتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم
قوله لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى

٢٥٩

المعنى انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيحصل
له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله
ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله تعالى كذا فى شرح المصابيح
قيل ان السيئة وان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها عشرة من العيوب
اولها انه قد اسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه فى كل وقت و
الثانى انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس عدو الله تعالى وعدوه و
الثالث والرابع انه تباعد عن احسن المواضع وتقرب الى
شر المواضع اى الجنة والنار والخامس انه قد جفا من هو احب
اليه اعنى نفسه والسادس انه نجس نفسه وقد خلقها الله تعالى
طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة
والثامن انه احزن النبى عم والتاسع انه اشهد على نفسه الارض
والسماء والنهار والليل والعاشر انه خان جميع الخلايق من
الادميين وغيرهم فاما خيانة الادميين فانه لا يقبل شهادته لذلك
فيبطل حق المدعى واما الخيانة فانه يقل بشؤم ذنبه المطر فانك
والذنب فان فى الذنب الواحد هذه العيوب بالشر كذا فى
شرح الخطب ويفتح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبى عم
والتسمية والاستعاذة ويقدم فى الكلام اكبر الناس سنا و
افضلهم علما ويجتنب اللحن وهو الخطاء فى الاعراب والغلط
المتداول بين العوام كقولهم يثبت فى يوسف واوله فى عبد
الله تعالى وغير ذلك والتصحيف وهو التغيير فى الكلام اما
بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف اخر قلبا ذاتيا او قلبا

مطلب عشرة عيوب فى ذنب واحدة

مطلب افتتاح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبى عم والتسمية والتعوذ

مطلب تقديم اكبر الناس سنا فى الكلام

قال فى الفتاوى الصوفية وفى النصاب
ان سبق احد بالدخول فى المسجد مكانه
فى الصف الاول فدخل رجل اكبر سنا
منه او اهل علم ينبغى له ان يتاخر و
يقدمه تعظيما له انتهى وفى منهاج المذكورين
قال ابن عباس رضى الله عنهما للعلماء درجات
فوق المؤمنين بسبعمائة درجة ما بين
الدرجتين مسيرة خمسمائة عام الا
فاعرفوا حقوقهم وابذلوا لهم المجالس
والمواقف وقدموهم على انفسكم فانهم
مقدمون عند الله تعالى فانهم ليسوا
كمثلكم كما قال الله تعالى هل يستوى الذين
يعلمون والذين لا يعلمون كيف يستوى
فان من عمل بحسنة وهو غير عالم فالواحد
بعشرة وان كان عالما ضوعف بخمسين
الى خمسمائة الف انتهى موسند الانام

مطلب
افضل اللغات وهي اللغة العربية

مكانيا او بقلب بعض كلماته الى الكلمة الاخرى مقد قلبا مكانيا
وقوله في الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلاثة معا لا للتصحيف فقط
كما لا يخفى و يختار افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل
الجنة كذا في قال الذاهري و قال سفيان بلغنا ان الناس يتكلمون
يوم القيمة قبل ان يدخل الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا
بالعربية كذا في البستان و يجتنب الرطانة وهي بفتح الراء وكسرها
الكلام بالاعجمية وهي غير العربية مطلق فقوله والفارسية تخصيص
بعد التعميم اهتماما بشانه وهي لغة في التحذير عنها قيل فارس قوم
معروف نسبوا الى فارس ابن سام بن نوح عم نقله شارح المشارق
ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعلمها واختيارها من غير ضرورة
والحكمة بل لمحض الظرافة فلا شيء على اهل تلك اللغة الناشئة فيها
وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال في البستان من تكلم بغير العربية
اجزاه ولا اثم عليه وقد روي عن النبي عم انه تكلم بالفارسية
وهو ما روي انه اتي بتمرة الصدقة وعنده الحسن والحسين
فاخذ احدهما تمرا فادخلها في فيه فادخل رسول الله عم اصبعه
المباركة في فيه فقال كخ كخ فاخرج التمرة من فيه وقال لا نحل لاهل بيتي
رضه حتى اشتكى بطنه اشتكت ذكره ابا هريرة قال نعم وقوله
كخ بكسر الكاف وسكون الخاء المعجمة صورة منفورة وهيئة
مزعجة تتخذ لتخويف الصبيان يقال له بالعربية فانزع فانها اي
الفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانهما بضمير
التثنية اي العجمية والفارسية فلا تعويل عليه لانه يشعر بان يراد

بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية كالفارسية
ولم يساعده كتب اللغة التي رايناها وقد فسر الرطانة في بعض
الكتب بقوله سخن نامفهوم ولم يحمل كلام المص عليه لان قوله
فيما بعد و يتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه يغني ظاهرا او يخفض المتكلم
صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في
مشيك واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير
يعني تواضع لله تعالى في مشيك ولا تختل فيه واخفض صوتك اي
ان اقبح الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث و يتحرى اي
يحذر من كثرة الكلام فان كثير الكلام لا يسلم عن السقط بفتحتين
اي عن الزلة قال النبي عم من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه
كثر ذنوبه ومن كثر ذنوبه فالنار اولى به ذكره في الخالصة
ولا يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فيأثم فيه و يتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه
و يجتنب التفيهق و التشدق و التعمق فقد ذكره في شرح المصابيح
ان النبي عم قال ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون
المتفيهقون والمتشدقون قال اصحابه فما المتفيهقون يا رسول الله
فقال هو المتكبر في الصحاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال
ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار والمتشدق الذي يلوي شدقه
للتفصح والشدق بالكسر جانب الفم وتفيهق في كلامه اذا توسع
فيه وتنطع اي تعمق واستقصى فيه واصله الفهق وهو الامتلاء
كانه ملاء به فمه انتهى قال في العرب المتفيهق المتوسع في الكلام
يفتح به فاه في هذا شيء من الرعونة والتكبر وهذه الاوصاف

قوله لا تختل من الاختيال بمعنى التكبر اصله
لا تختال حذفت الالف لاجتماع الساكنين
لكون اخره بلام الجازمة مرشد الانام
فينبغي للمؤمن ان لا يرفع صوته لاسيما
عند الشيوخ والاساتذة الخ مرشد

اي الخطاء وفي المختصر والسقط بفتحتين
ردئ المتاع والخطاء في الكتابة ايضا
يحيى

لانه نوع من انواع الكذب قال النبي
صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع يعني لو لم
يكن للرجل سوى ان يتكلم بكل ما سمع
لكفاه ذلك من الكذب مرشد الانام

اي التكلف بتحريف طرفي الفم تفصيحا
اي التكلف في الفصاحة بدخول اعماق الكلام
يحيى

وفي شرح لؤلؤ العرب الثرثار المكثر من
الكلام بلا فائدة دينية اي الذين يكثرون
تكلفا وخروجا عن الحق والمتشدق
المتكلف فيه فيلوي شدقه تفصحا وقيل
المستهزئ بالناس الذي يلوي شدقه
بهم وعليهم التفيهق المتوسع في الكلام
يفتح به فاه من الفهق من الامتلاء
والاتساع الخ مرشد الانام

والمقصود منه منع اظهار الفصاحة
تكلفا للتصنع والرياء يحيى

وقال امير المؤمنين علي رضي الله عنه [illegible]

كلها يرجع الى معنى الترتيل والتكلف ليميل بقلوب الناس واسماعهم

اليه انتهى ويرتل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل في

القراءة الترسل فيها والتبيين بغير بغي ويسرده بضم الراء اسرد

بسكونه يقال فلان يسرد الحديث اذا كان يجيد السياق له

وقد كان كلام نبينا محمد عم فصلا بالصاد المهملة

اي بيانا ظاهرا يفهمه كل من سمعه ولو عده عاد الاحصاه اي عده

وضبط عدده ويفهم السامع كلامه تفهيما فانه اي النبي عم

كان اذا سلم سلم اي يقول سلام عليك ثلاثا واذا تكلم

تكلم ثلاثا ويتجوز اي يتساهل ويتسامح في كلامه تجوزا ولا

يتكلف في التكلم على الوضفية ولا يتكلف النظم والسجع و

اعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة

باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى و

قد يطلق بمعنى المصدر على توافقهما وكذلك النظم قد يطلق

على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري

ايضا والمقام ههنا يحتمل لكلا المعنيين في كل منهما كما لا يخفى

فان النبي عم نهى عن ذلك وقال انا واتقياء جمع تقي مثل

شقي واشقياء امتي براء بمد الهمزة الاولى جمع برئ مثل

فقهاء جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ

الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك

القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاد

اللفظ وجودته تاثير فيه فهو لا يق به والمالي ورات التي تجري

وقوله عليه السلام فصل

اي انه صلى الله عليه وسلم كان لجودة

لسياق الحديث متكلم لم تكن احاديثه

متتابعة بعضها اثر بعض كما هو

عادة الناس في التحدث باستعجال

بل كان يفصل بين الكلامين حتى

لا يشتبه على المستمع بعض لبعض

بحيث لو اراد العاد ان يعده سهولة

لعده انتهى مرشد الانام

من باب التفعيل عطف

على يسرد كانه تكرير

لزيادة الاهتمام

لكونه مظنة التفريط

ولذلك قال فانه يحيى

مطلب كلام نبينا عم

اي يتبرأ عن تكلف السجع والفصاحة

والتصنع فيه فان كل ذلك مذموم

وممقوت مرشد الانام

اما بالحاء المهملة

مطلب كلام نظم

اي يجتمع فيه ويتكلم

بالفكر او بالجيم اي يتساهل و

يكتفي بكلام صحيح يحصل منه المقصود

مرشد الانام

وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

تكلف النظم والسجع لان اللايق في

كل شيء ان يقتصر على مقصوده و

مقصود الكلام التفهيم للغرض فما

وراء ذلك تصنع مذموم مرشد

تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال

به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة

والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه كذا

في الاحياء ولا يتخلل الكلام بلسانه كما تتخلل الكلاء بلسانها

قال في سبعة ابحر المتخلل بالخاء المعجمة هو الذي يتشدق في الكلام و

يلف لسانه كما تلف البقرة الكلاء بلسانه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان

رسول الله عم قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل

بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها يعني انه يبغض الله الفصيح المبالغ في

الكلام الذي يتخلل اي ياكل بلسانه يعني يديد اللسان حول الاسنان

في التكلم تفاصحا كما تتخلل البقرة بلسانها كذا في شرح المصابيح وذكر

الامام انه جاء عمر بن سعد الى ابيه يسأل له حاجة فتكلم بين يدي

حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم

اني سمعت رسول الله عم يقول يأتي على الناس زمان يتخللون

الكلام بالسنتهم كما تتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكانه انكر عليه

ما قدمه على الكلام من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة

قال وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف في

المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن

ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم

للغرض فما وراء ذلك تصنع مذموم انتهى ويكثر في كلامه اكثارا

من الصلوة على الرسول محمد عم ومن الاستغفار ومن كلمة

التوحيد لا سيما اذا نسي الحديث يريده فانه يتصل اي ينبغي

من غير فرق بين الرطب واليابس والحلو والمر

من غير فرق بين الحق والباطل وبين الصواب والخطاء يحيى

فهذا المذكور كله يدل على ان مراد المص

من هذا القول هنا التفاصح الخارج

عن العادة لا منع الكلام الذي لا فرق

فيه بين الحق والباطل والخطاء والصواب

مرشد الانام

ان يصلي على النبي عم فربما يتذكر مانسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه
الذي نسيه فانه ربما يحصل له ثواب فوق الثواب الذي كان يحصل
مما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان لا ينسى حديثا فليقل الحمد لله
مذكر الخير بكسر الكاف المشددة وفا عليه ويستثني اي يقول ان
شاء الله تعالى في كلامه فيما يخبره او يعده اي الخبر تحدث في مستقبل
الوقت من نفسه بخو فوقه افعل كذا ان شاء الله تعالى الا عظم
فلا تاكل ان شاء الله تعالى هذا مثال لما يعده كما ان قوله افعل
كذا مثال لا يخبره ويتحرى اي يطلب الاحرى والاليق اعني الصدق
في كلامه ما استطاع وان رأى فيه التهلكة قال عمر بن عبيد
كمال الرجل في دينه باربع خصال يقطع رجاه عما في ايدي الناس
ويسمع الاذى فيتحمل ويحب للناس ما يحبه لنفسه ولا يكذب و
الا كان خلاصه فيه ذكره في الخالصة فان فيه النجاة عن التهلكة
التي يراء في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا في المشهور
النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج اتي
باسيرين من اصحاب الاشعث فامره بضرب عنق احدهما فقال
ايها الامير استبقني فان لي عندك يدا قال وما هي قال ما طعن
ابن الاشعث في نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك
ذلك قال هو هذا واشار الى الاسير الاخر فقال الحجاج اصادق
هو قال نعم انت فعلت كما فعل قال لا قال فما يمنعك من ذلك
قال بغضك وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقتكما
هذا ليده وانت لصدقك كذا في روضة الناصحين واعلم ان

لعموم الاستثناء في قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا
ان يشاء الله قال المولى العلامة في تفسير هذه الاية ولا تقولن
لشيء اي لاجل شيء تعزم عليه اني فاعل ذلك الشيء غدا اي فيما يستقبل من
الزمان مطلقا فيدخل فيه الغد دخولا اوليا فانه نزل حين قالت اليهود
لقريش سلوه عن الروح وعن اصحاب الكهف وذي القرنين فسالوه
صلى الله عليه وسلم فقال ائتوني غدا اخبركم ولم يستثن فابطا عليه
الوحي حتى شق عليه وكذبته قريش وما
قيل ان المدلول بالعبارة هو الغد وما
بعد ذلك مفهوم بطريق دلالة النص يرده
ان ما بعده ليس بمعناه في مناط النهي فان

مطلب

وسعة المجال دليل
القدرة فليتامل الا
ان يشاء الله استثناء مفرغ
من النهي اي لا تقولن ذلك في حال من الاحوال
ملابسة بمشيئة تعالى على الوجه المعتاد وهو
ان تقول ان شاء الله او في وقت من الاو
الاوقت ان يشاء الله ان تقوله لا مطلقا
بل مشيئته اذن فان النسيان ايضا بمشيئة تعالى
اه واذكر ربك بقولك ان شاء الله متداركا
له اذا نسيت اذا فرط منك نسيان ثم ذكرته
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ولو بعد
سنة ما لم يحنث

مطلب

ولذلك جوز
تاخير الاستثناء وعامة كمال الرجل في دينه
الفقهاء على خلافه اذ لو صح ذلك لما تقرر
اقرار ولا طلاق ولا عتاق ولم يعلم صدق
ولا كذب قال القرطبي لعلها في تدارك التبرك
والتخلص عن الاثم واما الاستثناء المغير
للحكم فلا يكون الا متصلا كذا ذكر في تفسير
العلامة ابو السعود وانما اوردته مع ما
فيه من التطويل ليعلم ان الاستثناء لا يكون
الا في امر المستقبل وان من ترك الاستثناء
عن غفلة ثم تداركه وذكره ولو بعد مدة مديدة
يخلص عن الاثم ولم يفت عنه التبرك بذكر
الاستثناء اه مرشد الانام

ان الكذب من قبائح الذنوب وفواحش العيوب وراس كل معصية
بما يتكدر بها القلوب روي عن رسول الله عم انه قال اياكم
والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال ابو امامة قال
رسول الله عم ان الكذب باب من ابواب النفاق وكان
الحسن كان يقال ان من النفاق اختلاف السر والعلانية و
القول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق والكذب روي
ان رجلا جاء الى النبي عم فقال ابتليت بثلاث من المعاصي لا اصبر
عن هن الزنا والكذب وشرب الخمر فقال عم اما الكذب
فدع من اجلي فذهب الرجل واستقبله الزنا فقال في نفسه ان
ارتكبته ثم سالني رسول الله عم هل زنيت فان قلت نعم
ضربني الحد فان قلت لا انقضت العهد فتركه الزنا ثم استقبله
شرب الخمر فتامل فقال مثل ذلك فتركه كذا في الخالصة والاحياء
فعلم ان الكذب اصل المعاصي ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق
الى الانبياء عم بل وعند اصحاب رسول الله عم ايضا قالت عائشة
رضه ما كان من خلق اشد عند اصحاب رسول الله عم من
الكذب كيف انه اي الكذب مجانب للايمان يعني ان الايمان في
جانب والكذب في جانب اخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما
بينهما كما يقال المشرق يجانب للمغرب ويؤيده ما روي الامام
عن عبد الله بن جراد انه سال النبي عم فقال يا نبي الله هل
يزني المؤمن فقال قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل
يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعها رسول الله عم فقال هذه الكلمة

مطلب
ابغض الاخلاق
الى الانبياء عم
الكذب

وقال في شرحه لزين العرب لاشك انه من قال لغيره اعطيك كذا ولم يفعل مع القدرة عليه تكون مخالفة لقوله كذبا وان لم يلزم الوفاء به شرعا ودل هذا الحديث على ان من وعد شيئا مثل هذا الوعد يستحب انجازه وقال بعضهم ان من وعد شيئا وفي نيته انجاز ذلك الوعد والوفاء به يثاب على نيته وان تخلف المنوى عنها لما روى عن زيد بن ارقم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وعد الرجل اخاه وفي نيته ان يفي فلم يف ولم يجئ للميعاد فلا اثم عليه وهذا المذكور من شرح المصابيح لزين العرب في مرشد الانام

انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بايات الله وما روى ايضا انه قال وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان متكئا اهتماما بشانه وجعله قريبا باكبر الكبائر اعني الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد عن الكاذب مقدار ميل وهو ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح والنتن بفتح النون وسكون التاء الرائحة الكريهة ومما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن في الاخرة كذلك ينقص رزقه في الدنيا كما قال النبي عم الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقولن قائل لصبي اسكت حتى اشتري لك كذا فيكتب ذلك عليه اي على ذلك القائل كذبا يجزى به يوم القيمة عذابا ان لم يشتر بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر رضه جاء رسول الله عم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله عم وما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال عم اما ان لم تفعل كتبت عليك كذبة ونعيم العطشة عند الحديث اي الاخبار في الحديث النبوي اي العطشة عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك الحديث ورخص الكذب في ثلث من الاحوال الرجل يكذب في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب بين الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب للمرأة ليرضيها بذلك فله ان يظهر لكل واحدة من نسائه

مطلب رخص الكذب في ثلث من الاحوال

انها احب اليه وكذا المرأة اذا لم تطع امرأته الا بوعد ما لا يقدر عليه فله ان يعدها في الحال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن النواس بن سمعان رضه قال قال رسول الله عم ما لي اريكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث امرأته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان يأخذه ظالم فيسأله عن ماله فله ان ينكره او يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر ويقول ما زنيت وما شربت قال رسول الله عم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى وذلك لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما ذكر في مجمع الفتاوى من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاشهاد فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الان وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل وتختار نفسها من الزوج واما لغيره فكان يسأل عن سر اخيه فله ان ينكره وكذا اذا اعتذر اليه انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا بأس به ولكن الحد فيه ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور اخر فينبغي ان يقابل احدهما بالاخر ويزن بالميزان القسط فان كان امتنع وبين بحيث يتردد فيها

فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق
اهون من الكذب فالصدق واجب وان كان بالعكس فله
الكذب اما واجب الصدق او مباح بحسب الخصوصيات مثلا
اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب
فيه ونحو امثاله واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب او
اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني عليه الا بكذب
فالكذب مباح يوجب الاجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه حسب
ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى انه يتداعى الى ما يستغنى
عنه والى ما لا يقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا باس
بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من
نفسه شيئا ومراده شيء اخر كذا في البستان والكنايات في
الكلام في المغرب التعريض خلاف التصريح والفرق بينه و
بين الكنايات ان التعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها
فيه ذكر كقولك ما اقبح البخل تعرض بانه بخيل والكنايات ذكر الرديف
وارادة المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد
اي طويل ومضياف انتهى كما قال النبي عم لرجل راى عليه ثوبا
معصفرا على صيغة المفعول اي ثوبا مصبوغا بالعصفر وهو
بضم العين والفاء صبغ معروف قوله لو كان هذا في تنور
اهلك مفعول القول وجوابه لو محذوف كما اشار اليه المص
في تغيره بقوله اي لو اشتريت به دقيقا تخبزه في تنورك
لكان خيرا لك وقد يقال لو هنا حرف تمني لا يحتاج الى الجواب

قال في الاحياء الامام اعلم ان الكذب ليس حراما لعينه بل لما فيه
من الضرر على المخاطب او على غيره فان اقل درجاته ان
يعتقد المخبر الشيء على خلاف ما هو به فيكون جاهلا وقد يتعلق
به ضرر غيره ورب جهل فيه منفعة ومصلحة فالكذب يحصل
لذلك الجهل فيكون مأذونا فيه وربما كان واجبا منه للجامع

وكل مقصود يمكن التوصل اليه بالصدق
والكذب جميعا فالكذب فيه حرام
منه ج

والمعاريض جمع المعراض وهو اسم للتعريض
وهو ضد التصريح اي لفظ يدل على
المعنى الخفي منه ج

لما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال في
معاريض الكلام مندوحة عن الكذب
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعلى في قصة موسى مع الخضر
عليهما السلام قال لا تؤاخذني بما نسيت
قال لم ينس موسى ولكن هو من معاريض
الكلام كذا في البستان مرشد الانام

قوله لا يكون عطف تفسير لقوله للمعاريض
وقال بعض الشارحين قوله والكنايات
عطف تفسير للمعاريض وهي التورية
بالشيء عن الشيء اي ذكر شيء وارادة
غيره على سبيل الاخفاء جامع الشروح

والاحوط في هذا كله ان يوري ومعنى
التورية ان يقصد بعبارته مقصودا
صحيحا ليس هو كاذبا بالنسبة اليه وان
كان كاذبا في ظاهر اللفظ بالنسبة الى
ان يفهم المخاطب ولو ترك التورية
واطلق عبارة الكذب فليس بحرام
جامع الازهار

قال ميمون بن مهران رضي الله
عنه ان الكذب في بعض
المواطن خير ارايت
لو ان رجلا سعى واخر
وراءه بالسيف فدخل
دارا فانتهى اليك فقال
رايت فلانا ما كنت قائلا
الست تقول لم اره وما
تصدقه فهذا الكذب
واجب مرشد الانام

جواب ای لیتک فعلت به کذلک وارسل علی بنته الی عمر بن الخطاب
رضه یعرضها علیه لیتزوجها وقال علی رضه لها ای لبنته قولی له
ای لعمر رضه هل رضیت الحلة بالضم والتشدید واراد بها الزوجة
اخذا من قوله تعالی هن لباس لکم وانتم لباس لهن فقال لها
فقال عمر رضه رضیتها وکما امر بعضهم بقطع لسان الشاعر و
اعطاه شیئا فقال ان عز قطعت لسانه فی هذا المذکور وامثاله
کثیرة فی کلام النبوة روی انه لما قسم النبی عم الغنائم امر للعباس
بن مرداس بأربع قلایص فانبعث یشکو اعنی شعر له فقال
رسول الله عم اقطعوا عنی لسانه فذهب به ابو بکر رضه
فاعطی مائة ابل فرجع معتذرا فهو من ارضی الناس وعن
الحسن رضه قال اتت عجوز الی النبی عم فقال لا یدخل الجنة
عجوز فبکت فقال عم انک لست یومئذ بعجوز قال الله تعالی
انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابکارا وروی ان امرأة
جاءت الی النبی عم فقالت ان زوجی یدعوک یا رسول الله
فقال عم ومن هو اهو الذی بعینه بیاض فقالت لا والله
فقال عم ما من احد الا بعینه بیاض اراد به البیاض المحیط
بالحدقة وعن انس رضه ان رجلا استحمل رسول الله عم ای
طلب منه ان یحمله علی دابة فقال انی حاملک علی ولد ناقة فزعم
انه عم یرید فصیلا لا یطیق حمله فقال ما اصنع به فقال عم
هل تلد الابل الا النوق یعنی اراد ولدا کبیرا یطیق حملک و
سیجیء من المص رضه بعض هذا واعلم ان هذه مطایبات

ای بعض الاکابر من السلف لبعض اصحابه
جامع
الذی فی حقه شعرا واراد به قطع کلامه
فقال اقطع لسانه جامع ش

بقلة ما اعطی له من الغنیمة

ای اعطاه ایاه

يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل
مذموم وسبب الضحك المميت للقلب هكذا ذكره في شرح
المصابيح والاحياء وفي عبارة المصنف اعني قوله ولا باس
نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى فقيها اي في المعاريض والكنايات
مندوحة اي سعة وغنى عن الكذب هذا كلام نقل عن السلف
ومثله روي عن عمر رضه وابن عباس رضه وغيرهما قال الامام
انما ارادوا ذلك اذا اضطر الانسان الى الكذب فاما اذا لم يكن
حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا
تفهيم للكذب ايضا وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما
روي عن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع ابي على عمر بن
عبد العزيز فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون اهذا
كساكه امير المؤمنين فكنت اقول جزى الله امير المؤمنين خيرا
فقال لي يا بني اتق الكذب وما اشبهه فزجره عن ذلك لان فيه
تقريرا لهم على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة
فيه نعم المعاريض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن
بالمزاح كقوله عم لا تدخل العجوز الجنة وفي عين زوجك
بياض وتحملك على ولد البعير كما ذكر ثانيا ومن الكذب الذي
لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله قلت
لك كذا مائة مرة لانه لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم
المبالغة فان لم يكن طلبه الا مرة واحدة كان كذبا وان طلبت
لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا اثم وان لم يبلغ مائة واما الاستعارة

واما الكذب الصريح كما يعتاده الناس
في ملاعبة الحمقى بتغريرهم بان امرأة قد رغبت
في تزويجك فان كان فيه ضرر يؤدي
الى ايذاء قلب فهو حرام وان لم يكن الا
مطايبة فلا يوصف صاحبها بالفسق
ولكنه ينقص ذلك في درجة ايمانه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستكمل
المؤمن ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب
لنفسه وحتى يجتنب الكذب في مزاحه
واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل
ليتكلم بالكلمة ليضحك بها الناس يهوي
بها ابعد من الثريا اراد به ما فيه غيبة
مسلم وايذاء قلب دون محض المزاح
جامع الشروح

قال مجاهد رحمه الله تعالى قالت اسماء بنت عميس كنت صاحبة عائشة رضي الله عنهما التي
هيأتها وادخلتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعي نسوة قالت فوالله ما وجدنا
عنده الا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشة رضي الله عنها قالت فاستحيت الجارية قالت فقلت
لا تردي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي منه قالت فاخذته على حياء فشربت منه ثم
قال ناولي صاحباتك فقلن لا نشتهيه فقال لا تجمعن جوعا وكذبا قالت فقلت يا رسول الله
ان قالت احدنا لشيء نشتهيه لا نشتهيه ايعد ذلك كذبا فقال ان الكذب ليكتب حتى يكتب الكذيبة
كذيبة مرشد الانام

الاستعارة تفارقه فهو قريب من هذا القسم من الكذب من
وجهين احدهما البناء في المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء
البيان قد حققوا ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من
وجهين احدهما البناء على التاويل والثاني نصب القرينة
على ارادة خلاف الظاهر نحو رايت اسدا في الحمام بخلاف الكذب
فانه لا ينصب فيه قرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو رايت اسدا
في الحمام بخلاف الكذب فانه لا ينصب فيه قرينة على خلاف الظاهر
بل يبذل المجهول في ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل
فيه فعليك بكتب البيان ثالثا ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل
به ان يقال كل الطعام فتقول لا اشتهيه وذلك منهي عنه
وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون
عن التسامح بمثل هذا الكذب وعن خوات ابن صفية قالت
التيمي قال جاءت اخت الربيع بن خثيم عائدة الى بني لي فانكببت
عليه فقالت كيف انت يا بني فقال الربيع ارضعتيه قالت لا قال
ما عليك لو قلت يا ابن اخي فصدقت انتهى ويجتنب في كلامه
عدة بالكسر والتشديد اي يتباعد فيه عن اشياء معدودة
احدها المراء بكسر الميم مصدر ماراه اي عارضه والجدال قال
النبي عم من ترك المراء وهو محق بني له بيت في اعلى الجنة ومن
ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة اي حوالي الجنة
من داخلها الا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل
عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الظاهر

ومن العادة ان يقول يعلم الله فيما
لا يعلمه قال عيسى عليه السلام ان من
اعظم الذنوب عند الله تعالى ان تقول
ان الله يعلم لما لا يعلم وربما يكذب
في حكاية المنام والاثم فيه عظيم جامع

اي يتباعد فيه
اي جماعة وامورا متعددة من الاشياء
فان العدة بكسر العين بمعنى الجماعة مرشد
اي يجب على المؤمن ان يجتنب ويتباعد
في كلامه عن اشياء كثيرة معدودة م
وهو طعن في كلام من غير غرض سوى
تحقيره واظهار مزية كياسة نفسه
يحيى
وهو مراء يتعلق باظهار
المذاهب وتقريرها واما الخصومة
وهي اللجاج في الكلام ليستوفي بها
مال او حق مقصود فهي فوق
المراء والجدال ولذلك الكتفى
جامع الشروح

قال مالك بن انس رضى الله عنه المراء يقسى القلب ويورث الضغائن
وقال لقمان لابنه لا تجادل العلماء فيمقتوك وقال ايضا ثمن كن
فيه بلغ حقيقة الايمان الصيام فى الصيف وضرب اعداء الله بالسيف
وتعجيل الصلوة فى يوم الدجن والصبر على المصيبات واسباغ الوضوء
على المكاره وترك المراء وهو صادق وقال عليه السلام ايضا لا تمار
اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه مرشد الانام

من قوله مفتاح الضلال والعداوة بافراد الضمير وهو ان يكون الاول
والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور فى الكتب ان المراء هو
الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهرا
وقصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق
وانما انت فيه صاحب غرض وما يجرى مجراه وان الجدال انما هو قصد
افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح فى كلامه ونسبته الى القصور
والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة و
مرجع الثانى هو التنقيص والتمزيق للغير فهو من مقتضى السبعية
والاول من مقتضى ما فى العبد من طغيان دعوى الكبرياء و
منها اى من تلك الاشياء التى يجب اجتنابها الهجو وهو فى اللغة
ضد المدح وفسره المص بما هو اعم منه اعنى قوله ما ينفر قلب الرجل
عن اخيه المسلم تنفيرا وانما قلنا انه تنفر فان ذلك الهجو تخرق
بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها يقال خرق الثوب خرقا
وخرقه تخريقا فانخرق يعنى يمزق ويزيل او يكشف الله تعالى بينهما اى
بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر
ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر الغائب تصريحا او بالوصف
او تأويلا فقيل الغيبة ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكرهه يعنى ان
الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا
سمعه عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله عم اتدرون
ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل افرأيت ان كان فى اخى ما تقول فقد اغتبته وان

والهجو كلام منظوم او منثور فيه ذم لاحد فاذا سمعه يتنفر قلبه منه للجامع
مطلب الهجو
الذى قال ذلك الذم لان عد
المثالب للرجل ينفر قلب السامع عنه فيجب
ان يحترز عنه وانما قلنا انه ينفر للجامع
ومما ينفر قلوب السامعين الفحش والبذاء
وهما مما لا يليق ان يتكلم بهما المؤمن
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش
ولا البذى وقال صلى
مطلب
الله عليه وسلم البذاء الغيبة
والبيان شعبتان من
شعب النفاق ويحتمل ان يكون المراد
بالبيان كشف ما لا يجوز كشفه ويحتمل
ايضا المبالغة فى الايضاح حتى ينتهى الى
حد التكلف ويحتمل ايضا البيان فى امور
الدين وفى صفات الله تعالى فان القاء ذلك
مجملا الى اسماع العوام اولى من المبالغة
فى بيانه اذ قد يثور من غاية البيان فيه شكوك ووساوس
واذا اجملت بادرت القلوب الى القبول ولم تضطرب ولكن ذكره
مقرونا بالبذاء يشبه ان يكون المراد به المجاهدة بما يستحيى الانسان
من بيانه فان الاولى فى مثله الاغماض والتغافل دون الكشف والبيان
وقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يحب الفاحش المتفحش الصياح
فى الاسواق وقال جابر بن سمرة رضى الله عنهما كنت جالسا عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم
وابى امامة فقال رسول الله
عليه السلام ان الفحش و
التفحش ليسا من الاسلام فى
شيء وان احسن الناس
اسلاما احاسنهم اخلاقا
وهذا المذكور كله من الحصر
مرشد الانام

اذا [illegible] لان عد المثالب للرجل ينفر الخ
او فى الخبر

سواء كان ذلك الوصف نقصانا في بدنه او في نسبه او في خلقه او في فعله او في قوله او في دينه او في دنياه حتى في ثوبه او في داره او في بدنه وجميع ما يتصور ان يوصف به ما يكرهه. وقال قوم لا غيبة في الدين لانه ذم ما ذمه الله تعالى فذكره بالمعاصي وذمه يجوز بدليل ما روى انه ذكر لرسول الله صلى الله ٢٦٦ عليه وسلم امرأة وكثرة صومها وصلوتها ولكنها تؤذي جيرانها فقال هي في النار وذكر امرأة اخرى بانها بخيلة فقال فما خيرها اذن وهذا فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم الى تعرف الاحوال بالسؤال ولم يكن غرضهم التنقص ولا يحتاج اليه في غير مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والدليل عليه اجماع الامة ان من ذكر غيره بما يكره فهو مغتاب لانه داخل فيما ذكره رسول الله عليه السلام في حد الغيبة فكل هذا ولو كنت صادقا فيه فانت به مغتاب عاص لربك واكل لحم اخيك بدليل ما روى ان النبي عليه السلام قال اتدرون ما الغيبة الخ وقال الحسن رحمه الله تعالى ذكر الغير بما يكرهه ثلثة الغيبة والبهتان والافك والكل في كتاب الله تعالى الغيبة ان تقول ما فيه والبهتان ان تقول ما ليس فيه والافك ان تقول ما بلغك كذا في الاحياء موشد الانام

قال القلم احد اللسانين جامع شي

روى ان امراة قصيرة دخلت على النبي عليه السلام فلما خرجت قالت عائشة رضي الله عنها ما اقصرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغتبتها قالت عائشة ما قلت الا فيها قال ذكرت اقبح ما فيها ذكر في تنبيه الغافلين منه للجامع

ان لم يكن فيه فقد بهته اي قلت قوله افرايت اي اخبرني يا رسول الله ان كان في اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره كذا في شرح المصابيح قوله بتصريح بيان متعلق بذكر او كناية او اشارة قوله او تحيه احدا على ذكر معايبه عطف على ان يذكر او يتعجب ممن يغتاب دخل في انت ما يزداد جرءة على عرض اخيه يعني ان الغيبة لا يقتصر على اللسان صريحا بل التعريض في هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك ~~الحكايات بان تمشي~~ ما قالت عائشة رضي الله عنها دخلت علينا امراة فلما ولت اومات بيدي اي قصيرة فقال عم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكات بان تمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان قول المص ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هو التعرض لشخص معين اما حي او ميتة واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة ومن الغيبة ان يقول بعض من مر بنا او بعض من رايناه اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم اما اذا لم يفهم عينه جاز كان رسول الله عم اذا ذكره من الانسان شيئا ما بال اقوام يفعلون

كذا او كذا من غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبلنا بالدخول على السلطان و التبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فنسأل الله ان يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادات ولكن قد اعتراه فتور وابتلي بما يبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا نفسه ويجمع بين ثلث فواحش وهو يظن لجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم ويخبط بمكائده عملهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول لقد ساءني ما جرى على صديقنا من الاستخفاف فنسأل الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذلك المسكين قد ابتلي بآفة عظيمة تاب الله علينا وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمني امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم اي شغله عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه وتحفه ساقه الى الشر من حيث لا يدري والترحم والتغم ممكن دون ذكر اسمه

وانما قصده ان يفهم عيب الغير فيذكره بصيغة الدعاء او يقدم مدح من يريد غيبته فيقول جامع الشروح

مطلب
يلعب الشيطان باهل الجهل

وخفي قصده وهو بجهله لا يدري انه قد تعرض لمقت اعظم مما يتعرض له الجهال اذا جاهروا جامع الشروح

اسمه فيبتهج الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به سابقة التي ثواب اغتمامه وترحمه انتهى كلامه فالغيبة اشد من الزنا لان رجلا قد يزني فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله عم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويضج ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه ثم تلا عم قوله تعالى ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الاية وعن علي رضه عن النبي عم اياكم والغيبة فان منها ثلث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل له الحسنات ويزاد عليه في السيئات وعن يزيد الرقاشي قال جاء رجلان فاغتابا عندي رجلا فنهيتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كان زنجيا اتاني بطبق عليه لحم خنزير لم ار كثمين منه فقال لي كل فقلت اكل لحم الخنزير فتهددني فاكلت فاصبحت فقد تغير ريح فمي فحلف الرجل بالله تعالى لم يزل الريح من فمه شهرين وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي عم فارتفع ريح جيفة منتنة فقال رسول الله عم اتدرون ما هذا الريح قالوا لا قال الريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورأيت في بعض المواضع قيل ما الحكمة في ان الريح الغيبة ونتنها كانت تتبين في عهد رسول الله عم في اول الامر ولا يتبين ذلك في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا وامتلأت لا نوف منها فلا يظهر الرائحة والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة

مطلب
الغيبة اشد من الزنا

ومن اغتاب المسلم فقيل له لا تغتب فيقول ليس هذا غيبة وانا صادق في ذلك فقد استحل ما حرم الله تعالى ومن استحل ما حرمه تعالى صار كافرا كذا في تنبيه الغافلين منه ج

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلة اسري الى السماء مررت بقوم يقطع اللحم من جنوبهم ثم يلقمونه ثم يقال لهم كلوا ما كنتم تأكلون لحم اخيكم فقلت من هؤلاء من امتي قال هؤلاء الهمازون اللمازون يعني المغتابين مرشد الانام

قال سفيان بن الحسين رحمه الله تعالى كنت جالسا عند اياس بن معاوية فمر رجل فقلت منه فقالت اسكت ثم قال لى يا سفيان هل غزوت الروم قلت لا قال هل غزوت الترك قلت لا قال سلم منك الروم وسلم منك الترك ولم يسلم منك اخوك المسلم قال فما عدت الى ذلك بعده هـ وعن يحيى بن معاذ الرازى رحمه الله تعالى قال ليكن حظ المؤمن منك ثلاث خصال فتكون من المحسنين احدها انك ان لم تنفعه فلا تضره والثانى ان لم تسره فلا تغمه والثالث ان لم تمدحه فلا تذمه كذا فى تنبيه الغافلين

منه ج ش

٤ ان قد يصغى الى الغيبة على سبيل التعجب ويظهره اى التعجب ليزيد نشاط المغتاب فيها فكانه يستخرج الغيبة منه بهذا الطريق فيقول العجب ما علمت انه كذلك ما عرفته الى الان الا بالخير وكنت احسب فيه غير هذا عافانا الله تعالى من بلائه فان ذلك تصديق للمغتاب و التصديق له غيبة بل الساكت شريك المغتاب جامع الشروح

النتن واهلها يأكلون فيها الطعام ولا يتبينون لهم الرائحة كذا فى روضة العلماء وانها تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وقيل مثل الذى يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى به حسناته شرقا وغربا و يعطى الرجل كتابه يوم القيمة فيرى حسناته لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر و ذكر الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدى لانهما احق الناس بحسناتى وقيل للحسن البصرى ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من السكر وقال بلغنى انك اهديت الى حسناتك فكافيتك بقدر الامكان وسئل سفيان عن قوله عم ان الله تعالى يبغض اهل البيت اللحامين فقال هم الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذا فى حدائق الحقايق فلو علمت ايها الرجل وكلنا ذلك الرجل انه تحبط حسناتك مما انها تنقل فى القيمة حسناتك المقبولة الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة ينقل اليك من سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى ومشبه عنده باكل الميتة لما انطلق لسانك بالغيبة خوفا من ذلك ولا المستمع ولا يصيخ الى المغتاب اسم فاعل من اغتاب واصله مغتيب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشترك بين اسم الفاعل والمفعول و يفرق احدهما عن الاخر فى التقدير فان المستمع شريك المغتاب فى الاثم ٤ وقد ذكر فى فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال رسول الله عم المستمع احد المغتابين روى عن ابى بكر رضه وعمر رضه ان احدهما قال لصاحبه فلان لنؤوم ثم طلبا ادما من رسول الله عم ليأكلا مع الخبز فقال عم قد ائتدمتما فقالا لا نعلمه فقال بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما وكان القائل احدهما و الاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه فان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام اخر فلم يفعله لزمه كذا قال الامام فى الاحياء واعلم ان المرخص من ذكر مساوى الغير انما هو غرض صحيح فى الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيرفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبط الامام فى ستة امور احدها تحذير المسلمين من الشر فاذا رايت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتعدى اليه بدعته فلك ان تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غيره وذلك موضع الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار المص بقوله الا ان يذكر الفاجر اى الفاسق العاصى وفى الدعاء ونترك من يعزرك اى يعصيك كذا فى المغرب بما فيه ليحذره بفتح الياء من باب علم اى ليتحرز عنه الناس قال النبى عم اترعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ذكره فى الاحياء قال وكذلك المرء الحكى اذا عرفه

اذا اشترى مملوكا ج

٥ اى لا يستمع الى المغتاب الا ان يذكر ذلك المغتاب الفاسق غير المعلن وما اشبهه ممن يجب الاحتراز عنه جامع مرتضى

٤ بخصلة موجودة

٧ ويتخلصوا من شره لا للغيرة من الحظوظ النفسانية كان المص يشير بقوله هذا الى حديث مروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع ش

٢ فاذا رايت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان يتعدى اليه بدعته فلك ان تكشف له بدعته و فسقه لذلك الخوف من غير حسد او قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق جامع ش

كان حقا على الله تعالى ان يرد عن عرضه يوم القيمة وقال عليه السلام من ذب عن عرض اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار كذا فى الاحياء فاذا سمعت ما تلا عليك فاعلم ان الغيبة اثم عظيم وذنب كبير لا رخصة فيها اذا تعلق بك غرض صحيح الى جامع ش

المملوك بالرقة او بالعتق ونحوه فلك ان يذكر ذلك للمشير فان في سكوتك ضرره وكذلك المزكي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار في التزويج وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعينه فله ان يصرح به والثاني التظلم فان للمظلوم من جهة القاضي مثلا ان يتظلم الى السلطان وينسبه الى الظلم اذ لم يمكنه استيفاء حقه الا به وقد قال النبي عم لصاحب الحق مقالا واشار اليه المص رح بقوله او عند التظلم والثالث الاستعانة على تغيير المنكر ورد المعاصي الى منهج الصلاح كما روي ان عمر رضه مر على عثمان رضه وقيل على طلحة رضه فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضه وذكر له ذلك فجاء ابو بكر رضه اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المص او الاستعانة ومن لم يصل الى هذه التحقيق صحفها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى حرف او الفاصلة الى الواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال رسول الله عم من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه المص رح بقوله

وكذلك قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان ابا جندل قد عاقر اي قد كان مدمن الخمر بالشام فكتب اليه عمر رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب الاية فتاب
جامع التروح

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس لفاجر حرمة واراد به المجاهر بفسقه دون المستتر اذ المستتر لابد من مراعاة حرمته وقال الصلت بن طريف قلت للحسن رحمه الله تعالى الرجل الفاجر المعلن بالفسق والامام الجائر والمبتدع وهؤلاء الثلثة يجمعهم انهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون به فكيف يكرهون ذلك وهم يقصدون اظهاره نعم لو ذكر بغير ما يتظاهر به اثم مرشد

بقوله او فاجرا اي فاسقا مائلا عن الحق حال كونه معلنا اسم فاعل من الاعلان اي مظهر الفسقه بحيث لا يانف بفتح النون اي لا يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والخامس ان يكون الانسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يقول روى الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدلا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو اولى ولذلك يقال للاعمى البصير عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المص رح والسادس الاستفتاء كما يقول للمفتي قد ظلمني ابي او زوجي فكيف طريقي في الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قولك في رجل ظلمه ابوه او زوجه ولكن التعيين مباح بهذا القدر ولعل المص انما لم يجعله قسما براسه بناء على امكان درجه في التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم مفعول اي لمن اغتابه فيقرا هذا الدعاء ثلاثا قبل ان يقوم من مجلسه ذلك اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى برحمتك يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج في ذلك بما روى انس عن النبي عم انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد رضه كفارة اكلك

يقال اعرب الرجل بحجته اذا اظهرها مهح

لما روي عن هند انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي افاخذ من غير علمه فقال عليه السلام خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فذكرت الشح والظلم لها ولولدها ولم يزجرها النبي صلى الله عليه وسلم اذ كان قصدها الاستفتاء وهذا المذكور هو السادس من الاحوال المرخصة
مرشد الانام

دعاء للمغتاب

قال صاحب الروضة وينبغي لصاحب الغيبة ان يستغفر الله تعالى ويتوب قبل القيام من المجلس عسى ان يغفر الله له بذلك كما روي عن سهل بن ساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ذكر احدكم اخاه بالسوء فليستغفر الله فانه كفارة
جامع نق

لحم اخيك ان تثني عليه و تدعو له بالخير وفي شرح المشارق
قال الشيخ اكمل الدين معنى قوله عم اذا اغتاب احدكم اخاه
فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته
فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة سئلت
ابا محمد هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب
قال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا بلغ ما قلت قلت
فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله تعالى
لهما جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من
المشقة انتهى قال الامام الاصح انه لا بد من الاستحلال و
الاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغي
ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات و
سبيل المعتذر ان يبالغ في الثناء عليه والتودد اليه
ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان
اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له تقابل بها سيئة الغيبة
في الاخرة انتهى ومنها اي من الاشياء التي يجب اجتناب
المرء عنها في كلامه النميمة وهي ان ينهي مضارع من الانهاء
وهو الابلاغ الى احد الى من يكره سماعه ذلك الاحد من الشخص الذي
يكره ذلك الاحد سماعه ان المصدر مضاف الى فاعله او
يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر على ان يضاف المصدر
الى مفعوله والاول اظهر وعلى التقديرين لا يشمل ما
اذا كرهه ثالث فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا لتناول

لانه كريم ولا يجمل من كرمه رد توبته عليه بعد قبولها بل يعفو عنهما جميعا والله تعالى اعلم جامع شر

مطلب نفع التوبة عن الغيبة

وتوبة المغتاب عندنا على وجهين ان كان ذلك القول قد بلغ الى الذي اغتاب فتوبته ان يستحل منه ويستغفر الله ويضمر ان لا يعود الى مثله ملتقط ج

مطلب النميمة وهي ان ينهي

لتناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول
اليه او كرهه ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالقول كما هو
المشهور او بالكتابة و بالرمز او بالايماء وسواء كان المنقول
من الاعمال ومن الاقوال وسواء كان ذلك عيبا و نقصانا في
المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا و نقصانا كان قد جمع بين الغيبة و
النميمة وبالجملة كل ما رايت من احوال الانسان فعليك ان
تسكت عنه الا ما في حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع معصية
ونحو ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث النمام لا يدخل الجنة وفي
رواية انس رضه وحذيفة رضه عن النبي عم لا يدخل الجنة قتات
بفتح القاف وتشديد التاء الاولى النمام وفرق بينهما بان النمام
هو الذي يتحدث مع القوم والقتات هو الذي يتسمع على القوم
الذين وهم لا يعلمون ثم ينم كذا في شرح المصابيح وكفى بهذا الحديث
نهيا بالنمام و تهديدا او يقال مفاده كفى به اي بهذا الحديث وعيدا
في هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة في المرفوع كفى بالله شهيدا
وكفى به وكيلا و يقال ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى
كعب انه اصاب بني اسرائيل قحط فاستسقى موسى عم مرات
فما اجيب فاوحى الله اليه لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام
وقد اصر على النميمة فقال يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال يا موسى
انهاكم عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا وروى معاذ
عن النبي عم النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة القردة و
عن ابي هريرة رضه من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله تعالى عليه

كما اذا راى من يتناول مال غيره فعليه ان يشهد به مراعاة لحق المشهود عليه فاما اذا راه يخفي مالا لنفسه فذكره فهو نميمة وافشاء للسر جامع الشروح

اي ان استحل بها لا يدخله الله تعالى ما دام موصوفا بها فاذا اراد الله ان يدخله عفى عنه ثم يدخله او هو محمول على التهديد و التغليظ زجرا للنمام عن ذلك الفعل القبيح مرشد

عذاب القبر ثلثة اثلاث ثلث لم يستنزه البول وثلث من الغيبة وثلث من النميمة جامع الشروح

وتوبوا الى الله تعالى جميعا حتى يتوب ذلك الرجل فاستجيب دعاءكم جامع

مطلب النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة القردة

فاذا نم اليك رجل وقال لك ان فلانا قال في حقك كذا وكذا او فعل كذا وكذا فعليك بستة امور
الاول ان لا تصدقه لان النمام فاسق وهو مردود الشهادة قال تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا
ان تصيبوا قوما بجهالة والثاني ان تنهاه عن ذلك وتنصحه ويقبح فعله قال تعالى وامر بالمعروف
وانه عن المنكر والثالث ان تبغضه في الله تعالى فانه بغيض عند الله تعالى ويجب بغض من يبغضه
الله تعالى والرابع ان لا تظن باخيك الغائب السوء لقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن والخامس
ان لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث لتحقق قوله تعالى ولا تجسسوا والسادس ان لا ترضى
لنفسك بما نهيت النمام عنه ولا
يحكي نميمته فتقول فلان قد حكى
كذا وكذا فتكون به نماما ومغتابا
وتكون قد اتيت بما نهيت عنه
جامع ش

عليه في قبره نارا يحرقه الى يوم القيمة قال الحسن البصري رضه النمام
تارك الامانات معروف الخيانات مفرق بين الاخوة والاخوات
هي اذعف من السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين في
الدنيا له لسان من نار يوم القيمة كذا في الروضة فقال قوله
اذعف من الذعاف وهو السم فهو مبالغة في شدة التأثير
مثل قولهم احر من النار وقيل لم اليك عن آخر عنك الى
فلان ناع منه وروى ان الحسن البصري جاء اليه رجل بالنميمة و
قال ان فلانا وقع فيك فقال له الحسن متى قال اليوم قال اين
رأيته قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله قال كانت له
ضيافة قال ماذا اكلت في منزله قال كيت وكيت حتى ثمانية
الوان من الطعام فقال الحسن يا هذا قد وسع بطنك ثمانية
الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا قم من عندي يا فاسق
لا كافيه بما قال انت الذي قلت في لا ها والله لا ادخل الجنة
حتى اشفع له فيدخل معي في الجنة ثم قال من مشى بالنميمة اليك
يمشي اليه ايضا وفيه اشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض
ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكماء زاره بعض
اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في
الزيارة واتيتني بثلث جنايات بغضت الي اخي وشغلت
قلبي الفارغ واتهمت نفسك الامينة كذا في الروضة و
الاحياء وفي الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغي تهديد
اي زانا او من فيه شيء منه اي من البغي والزنا واراد بالسعاية

وقال رجل لعمرو بن عبيد ان الاسواري
ما يزال يذكرك في قصصه بشر فقال
له عمرو ما رعيت حق مجالسة الرجل
حيث نقلت الينا حديثه ولا اديت
حقي حين ابلغتني عن اخي ولكن اعلمه
ان الموت يعمنا والقبر يضمنا والقيمة
تجمعنا والله يحكم بيننا وهو خير الحاكمين
كذا ذكر في الاحياء منه ج

شعر
من يبلغك بشتم عن اخ فهو
الشاتم لا من شتمك فاك شتم لم
يواجهك به انما الذنب على من اعلمك
ذكره في روضة العلماء جامع ش

عن ابن عباس رضي الله عنهما ليس على
ولد الزنا من وزر ابويه شيء كذا في جامع
منه ج

بالسعاية ههنا النميمة وقد يفرق بينهما ويقال ان الاولى النميمة
الا اذا كانت الى من يخاف جانبه كالسلطان تسمى سعاية
قال النبي عم الساعي بالناس الى الناس لغير رشدة يعني ليس
بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك ولد الزنا استنباطا من
قوله تعالى لا يكتم الحديث قاله الامام اشار به الى ان كل من لم
يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا
من قوله تعالى هماز مشاء بنميم الى قوله عتل بعد ذلك زنيم
والزنيم هو الدعي ومنها اي من الاشياء التي يجب ان يجتنب
الانسان عنها في كلامه ذكر القبيح والشتم يعني ان الفحش و
السب وبذاءة اللسان مذموم منهي عنه قال عم اياكم و
الفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش عن ابن مسعود
رضه عن النبي عم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش
ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس
والفاحش الذي لا حياء له ونهى النبي عم عن ان يسب قتلى
بدر من المشركين قال ابراهيم بن ميسرة يقال الفاحش يوم
القيمة في صورة كلب قال عياض بن حمار قلت يا رسول الله
الرجل من قومي يشتمني وهو دوني هل علي من باس ان انتصر منه
قال المستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاتران يقال
تهاتر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله
انتصر اي انتقم وقوله دوني اي عندي كما قال عيسى عم اي
قال للخنزير مر من امامه وقوله مر بسلام اي بصحة وسلامة

اي المتكلم بالكلام الفاحش وفي المختصر كل سوء
جاوز حده فهو فاحش جامع الشروح
وحقيقة الفحش التعبير عن الامور
المستقبحة بالعبارات
الصريحة كذا في
الاحياء محشي

مطلب ذكر القبيح والشتم

واكثر ذلك يجري في الفاظ الوقاع
وما يتعلق به فان لاهل الفساد عبارات
صريحة فاحشة يستعملونها فيه
واهل الصلاح يتحاشون عن التعرض
لها بل يكنون عنها ويدلون عليها
بالرموز ويذكر ما يقاربها ويتعلق
بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول
والصحبة وعن البول والتغوط بقضاء
الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك
او زوجتي كذا بل يقولون قيل في الحجرة
او قيل من وراء الستر او قالت ام الاولاد
كذا وايضا لا يصرحون بعيب من يستحيي
من اظهاره كالبرص والقرع والبواسير
بل يقولون العارض الذي يشكوه فلان
وما يجري مجراه وبالجملة كل ما يخفى
ويستحيى من اظهاره فلا ينبغي ان يذكر
الفاظه الدالة عليه صريحا فانه فحش

فينبغي ان لا يتكلم بكلام قبيح بل يتكلم
بكلام حسن ولا ينظر الى حال المخاطب
ومثال الاجتناب عن ذكر الفحش جامع

معقد القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقوله مرّ بالضم
والتشديد صيغة امر من مرّ يمرّ مروراً فقيل له في ذلك اي قيل له
يا يحيى روح الله اتقول هذا للخنزير فقال في جوابه اكره ان
اعوّد صيغة المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعول الاول
وقوله الشر مفعوله الثاني وقال مالك بن دينار مر عيسى عم
على كلب ميّت اي على جيفة كلب حال كونه في جماعة الحواريين
فذكروا من مقابحه شيئا حيث قالوا ما انتن ريح هذا فقال
عيسى عم ما احسن بياض اسنانه كلمة ما في الموضعين تعجبية
كانه عم نهاهم عن غيبة الكلب ونبّههم على انه لا يذكر شيئا
من خلق الله تعالى الا احسنه قال الامام بعد مذمة الفحش بما
سبق واما حده وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة
بالعبارات الصريحة واكثر ذلك يجري في الفاظ الوقاع
وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون من التعرض لها بل يكنون
عنها ويدلون عليها بالرموز ويذكرون ما يقاربها ويتعلق بها
مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن التبول
بقضاء الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك كذا بل
يقال قيل في الحجرة او قيل من وراء الستر او قالت ام الاولاد
كذا وايضا يقال لمن به عيب يستحيي منه كالبرص والقرع و
البواسير العارض الذي نشكوه وما يجري مجراه وبالجملة كل ما
يخفى ويستحيي منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه فانه فحش ولا يلعن
شيئا من خلق الله تعالى اي لا الجن ولا الحيوان ولا الانسان

على ان اللائق للمؤمن ان لا يذكر شيئا من خلق الله تعالى بسوء وان كان جيفة حيوان فضلا عن ان يغتاب انسانا
جامع نتي

للانسان اما الاول فلما روي عن النبي عم اذا قال العبد لعن
الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكره
في شرح الخطب الاربعين اما الثاني فلما قال عمران بن حصين بينما
رسول الله عم في بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار على
ناقة لها فضجرت منها فلعنتها فقال النبي عم خذوا ما عليها فدعوها
فانها ملعونة قال فكاني اراها الآن تلك الناقة تمشي في الناس
لا يتعرض لها احد وقال انس رضه كان رجل مع رسول الله عم
على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون
وانما قال ذلك انكارا واما الثالث فلما سيذكره المص ولا تعود
اي لا تتخذ اللعنة عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولهذا قالوا
يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة فان لعن المؤمن هذا مصدر
مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن ابي قتادة قال
كان يقال من لعن المؤمن فهو مثل ان يقتله وقد نقل ذلك
حديثا مرفوعا الى رسول الله عم كله من الاحياء واللعان صيغة
مبالغة من اللعن وهو الطرد والابعاد والمراد ههنا الدعاء
على المسلمين بالبعد عن رحمة الله تعالى لا يكون شفيقا في اخوانه
العاصين لخلو قلبه عن الرأفة ولا شهيدا على الامم السالفة
بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم كما قال الله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيحرمون عن
هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة في المحشر وهكذا ورد
في حديث رواه ابو الدرداء رضه عن النبي عم وقال النووي

ومن العلماء من يقول اللعن على نوعين احدهما الطرد عن رحمة الله تعالى وذلك لا يكون الا للكافر والثاني الابعاد عن درجة الابرار ومقام الصالحين
منه ح

واما عدم جواز لعن الجماد فلما روي عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال ما لعن الارض احد الا قالت لعن الله اعصانا لله تعالى واما المروي عن النبي عليه السلام اذا قال العبد لعن الله الدنيا الخ فهو يجوز ان يكون مثالا للجماد بحسب تبادر الذهن عند اطلاق الدنيا الى الجماد او بطريق تغليب الجماد من حيث التبادر على الانسان وغيره وصحة كون هذا الحديث مثالا له وللحيوان وللانسان لا ينافي ان يكون مثالا للجماد فقط
جامع نتي

على شيء مطلقا لقوله عليه السلام المؤمن ليس بلعان لا سيما على المؤمن ولا يصر ها عليها لان الاصرار على المعصية يزيدها الا يرى ان الصغاير تكون كبائر مع الاصرار فعلى هذا يلزم ان يكون الكبائر مع الاصرار ابلغ الكبائر واكبر الكبائر كفر اعاذنا الله تعالى واياكم منه
مرشد الانام

ويقرب من اللعن الدعاء على الانسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الانسان لا صحح الله جسمه ولا سلمه الله تعالى وما يجري مجراه فكل ذلك مذموم انتهى
جامع الشروح

كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان اللعانين لا يكونون

وقال الشيخ محي الدين العربي في وصاياه وكف لسانك عن اللعنة ما استطعت فانه من لعن شيئا ليس له باهل
رجعت عليه اللعنة اي بعد عن الخير الذي كان له من ذلك الذي لعنه لو لم يلعنه ولقد روينا عن رجل
كان في غزاة فضاع له الة من الات دابته فسئل عن الضايع فقال راح في لعنة الله تعالى ثم ان الرجل
استشهد في تلك الغزاة فراه انسان في النوم فسأله ما فعل الله به فقال ان الله تعالى وزن لي كل ما كان
عنده حتى وزن الفرس وبوله جعله في ميزاني واثابني به فلم ار في الميزان سرج الدابة الذي كان ضاع
لي فقلت يارب واين سرج دابتي فقال لهو حيث جعلته في لعنة الله تعالى حين سئلت عنه فحرم خيره
فعادت لعنة السرج عليه بهذا المعنى
انتهى كلامه مرشد الانام

رشد في ذكر اللعان بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الزم لما هو لمن
كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين ورد بما يرتد
اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء عن رسول الله عم
ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب
السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ
يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان
لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها مأمورة بقوله وعن ابن عباس
رضه ان رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها فقال رسول الله لا تلعنها
فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة
عليه ذكرها في المصابيح وربما شيئ من حاله فينزع منه البركة
ولا يلعن من ركب خطيئة اي ارتكب بذنب او اتى بما يوجب
حدا من حدود الله تعالى كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله
تعالى له روي ان رجلا شرب الخمر وحد مرات في مجلس
رسول الله عم فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به
فقال النبي عم لا تكن عونا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل
فانه يحب الله تعالى ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا يدل على
ان لعنة فاسق بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام
من ان الصفات المقتضية للعن ثلثة الكفر والبدعة والفسق
وله في كل واحد منها ثلث مراتب الاولى اللعن بالوصف الاعم كقولك
لعنة الله على الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن
باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى

يلعن

وبالجملة ففي لعنة الاشخاص خطر فليجتنب
ولا خطر في السكوت عن لعنة ابليس
مثلا فضلا عن غيره جامع الشروح

مطلب
الصفات المقتضية
للعن ثلثة

والنصارى او على القدرية والخوارج والروافض او على الزناة
والظلمة واكل الربا وكل ذلك جائز ولكن في اللعن بعض اصناف
المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه لفظ
ماثور ينبغي ان يمنع منه العوام لان ذلك يستدعي المعارضة
بالمثلة ويثير نزاعا وفي وابين الناس والثالث اللعن على الشخص
فينظر فيه ان كان ممن ثبتت لعنته شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن
فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه
ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا وان كان
ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك زيد لعنه الله وهو
يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت
مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن
لكونه كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان
جاز ان يرتد في المال فاعلم ان معنى قولنا اي يثبته الله على الاسلام
الذي هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال يثبت الله الكافر على ما هو
سبب اللعنة فان هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز ان
يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه ان مات على الاسلام
وذلك غيب لا يدرى ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى
ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ فيه ثواب ولا في لعن
احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطنبنا الكلام ههنا
لكثرة دوران الناس باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر
فان لعن شيئا من خلق الله تعالى ابتداء ترك ذلك اللعن بان

وانما قيدنا بقولنا ان لم يكن فيه اذى على مسلم
لانه ان كان فيه اذى لمسلم لم يجز لعنه يدل
عليه ما روي ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم سأل ابا بكر عن قبر مر به فقال
هذا قبر رجل كان عاتيا على الله تعالى وعلى
رسوله وهو سعيد بن العاص فغضب
ابنه عمرو بن سعيد وقال يا رسول الله
هذا قبر رجل كان اطعم للطعام واضرب
للسهام من ابي قحافة فقال يكلمني هذا
يا رسول الله بمثل هذا الكلام فقال عليه
السلام اكفف عن ابي بكر فانصرف ثم اقبل
على ابي بكر فقال يا ابا بكر اذا ذكرتم الكفار
فعمموا فانكم اذا خصصتم غضب الابناء
للاباء فكف الناس عن ذلك كذا قاله الامام
في الاحياء منه

ولا ثواب

اي ارفعه مما امكن جامع

اي وقع ذلك من لسانه سهوا او خطاء جامع

لفظ الحديث هكذا من قال في مؤمن ماليس فيه اسكنه الله تعالى
ردغة الخبال حتى يخرج مما قال كذا في المصابيح وقال في شرحه لوري
العرب وردغة الخبال قد فسرت في الحديث بعصارة اهل النار اى
صديدهم الردغة ساكنا ومحركا في الاصل طين ووحل كثير واهل
الحديث يروونه بالسكون لا غير والخبال بالفتح الفساد وسمى به الصديد
لانه مواد فاسدة قال الجوهري الخبال موضع في جهنم وخروجه مما
قال بان يتوب عنه ويستحل من المقول في حقه ومثله معنى حتى ينزع
انتهى موشد الانام ولفظ الحديث هكذا من قفا مؤمنا
ماليس فيه وقفه الله في ردغة الخبال قوله قفا اى قذف وقيل
الخبال موضع في جهنم مثل الحياض يجتمع فيه صديد اهل النار و
عصاراتهم جامع الشروح
اى يكتب على من قذف بالزنا ذنوب كثيرة لا يمكن تعديدها قال الجوهري
الزنا يمد ويقصر فالقصر لاهل الحجاز وبه نطق القران قال تعالى ولا تقربوا
الزنا والمد لاهل النجد موشد الانام
الخبال في الاصل الفساد ثم سمى الصديد لانه من المواد الفاسدة
منه

فاحترز ايها العاقل
وحاصل معنى البيت انه لم يلعن يزيد ميتا وكذا حيا بالاولى
الاكل باغ مفتر كثير اللغو مخالف لاهل السنة والجماعة او
لما عليه الجمهور منهم فاحترز ايها العاقل عن شتمه والكف
عن لعنه فانك لست مكلفا بذلك ولا مسؤلا عنه في الاخرة
شرح الامالي الحلبي الريحاوي

يدعوله بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعل اى اللعنة له رحمة وقربة
كما قال النبي عم اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او
جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في شرح المشارق
وكان ابن عمر رضه لا يلعن مملوكا الا اعتقه وعن عائشة رضها
سمع رسول الله عم ابا بكر رضه وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه
فقال يا ابا بكر اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين
وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلثا فاعتق ابو بكر يومئذ
بعض رقيقه وجاء الى النبي عم لا اعود كذا في الاحياء ولا يرمى
اى لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اى ذلك
الرامي ان كان المرمي بريئا مما قاله قال الامام في جواب انه يقال
هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضه او امر به قلنا هذا
لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر به ما لم يثبت فضلا
عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم
يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا رضه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضه
فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من
غير تحقيق قال عم لا يرمى رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق
الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى ويحبس الرامي
في طينة الخبال الطينة اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة
والباء الموحدة على ما ذكر في ديوان الادب هو صديد اهل
النار ولفظ وعصاراتهم ذكره في شرح المصابيح ولا يقذف ولدا
لصلبه بالزنا اى لا يقول حرام زاده فيكتب عليه من الذنب

اى ان لم يكن ذلك الرجل كافرا ولا فاسقا
يكون الرامي كافرا او فاسقا قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يرمى رجل رجلا
بالكفر ولا يرميه بالفسق
الا ارتد عليه ان لم يكن
صاحبه كذلك وقال و ...
صلى الله عليه وسلم ...
ما شهد رجل على رجل بكفر الا باء به
احدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان
لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه وهذا
معناه ان يكفره وهو يعلم انه مسلم فان
ظن انه كافر او بدعة او غيرها كان
مخطئا لا كافرا وقال معاذ رضي الله عنه
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهاك ان تشتم مسلما او تعصي اماما
عادلا والتعرض للاموات اشد كذا في
الاحياء فعلى المؤمن ان لا يسب احدا
بعينه ولا يرمى به سوى
من قد علم موته
على الكفر كابي جهل ولا يقذف
وامثاله خصوصا ...
من سبه صحابيا قال
سعد الدين التفتازاني في شرحه للعقايد
ان المنازعات الواقعة بين الاصحاب لها
محامل وتاويلات فسبهم والطعن فيهم
ان كان مما يخالف الادلة القطعية فكفر
كقذف عائشة رضي الله عنها ...

قال في الهداية الايمان على ثلثة اضرب يمين غموس ويمين منعقدة ويمين لغو فالغموس هو الحلف على امر ماض يتعمد الكذب فيه فهذه اليمين يأثم صاحبها فيها لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف كاذبا ادخله الله النار ولا كفارة فيها الا التوبة والاستغفار والمنعقدة ما يحلف على امر في المستقبل ان لا يفعله او يفعله واذا حنث في ذلك لزمه الكفارة لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وهو ما ذكرناه ويمين اللغو ان يحلف على امر ماض وهو يظن انه كما قال والامر بخلافه فهذه اليمين نرجو ان لا يؤاخذ بها صاحبها ومن اللغو ان يقول والله انه لزيد وهو يظن زيدا وانما هو عمرو والاصل فيه قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم انتهى كلامه مرشد الانام

قال النبي عليه السلام ايما امرأة قذفت ولدها اخذها الله تعالى لسانها من قفاها وعقد عليها عقدة يوم القيمة وتكون على لسانها كي من كنز الاخبار منه للجامع

الذنب قوله بعد د النجوم والاوراق للاشجار والرمال كناية عن كمال الكثرة ولا يغيب رجلا تقيا عند عدوه ليوكله مضارع اكله ايكالا اي اطعمه طعمة تامة بضم الطاء وسكون العين الرزق يقال هذا طعمه لك اي رزق لك كذا في الديوان وبكسر الكسوة بالكسر اللباس والضم لغة ايضا كان طعامه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يعير انسانا بذنب في المصادر التعيير بالعين المهملة وبالياءين بعدها سرزنش كردن وفي الحديث من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكثر الحلف بكسر اللام بالله تعالى فانه اي اكثار الحلف به اي جعله عرضة مرشد تعريض اسم الله تعالى للتهاون والابتذال وهو متعال عن ذلك علوا كبيرا فاكثار الحلف بالله تعالى مكروه لا ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجر ايما الكاذبة فانها تدع الديار بكسر الدال وتخفيف الياء جمع دار بلاقع جمع بلقع وهي الارض الخالية من اهلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور فيه تذر بدل تدع وقد عدها اي عد اليمين الفاجرة النبي عم من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف احد بكسر اللام وان كان على مثل جناح بعوضة مما شانه الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهو نوع من الذباب على خلقة الفيل الا ان له رجلين زائدين عليه والبق عظام البعوض كذا في الديوان والا من الا كانت اي حصلت ووجدت على ان كانت تامة وكتة بالفتح والسكون صرح به في الديوان وهي كالنقطة في الشيء يقال في عينه وكتة

فظهر ان التصحيح بضم الواو غلط منه

ورنه [illegible] مرشد

يعني ان لم يحلف كي [illegible] الولد الذي [illegible] وكذلك ان يكون من النكاح فان غاب [illegible] وليعلم اي الاحد [illegible] جامع نس

اي يكون ناكا ليعلم قيل بها يوم القيمة اي يقود بها الى [illegible] لم يقتد باد له عنايته جامع الشروح

روى النبي صلى الله عليه وسلم عن انس ان الله عليه غضب بانه يقول في حديث القدسي [illegible] [illegible]

الافعال من باب

التعيير التوبيخ اي لا يوبخه جامع

ضد رعنده وتاب منه جامع نس

مطلب ولا يعير انسانا بذنب

وهو بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون اللام فيهما وكذا بفتح الحاء وكسر اللام بمعنى القسم اي لا يكثر القسم

ايضا للقول وان كان صادقا ح

وكما يجب تنزيه ذاته تعالى عما لا يليق بها كذلك يجب تنزيه اسمائه الدالة عليها والموضوعة لها حكي ان عثمان بن عفان رضي الله عنه كان له على رجل مائة الف دينار فانكره فاراد ان يحلف فقال لا احلفه بالله لاجل الدنيا اجلالا لله تعالى ذكره في منهاج المذكورين جامع الشروح

وهو الارض القفر التي لا شيء بها اي متروكها خرابا خالية جامع نس

وفي الحديث القدسي من حلف بي كاذبا فعليه لعنتي وقال عليه السلام ثلثة انا خصمهم رجل استأجر اجيرا فظلمه ولم يوف اجره ورجل باع حرا ورجل حلف بالله كاذبا جامع

حيث قال خمس من الكبائر لا كفارة فيهن الاشراك بالله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف واليمين الفاجرة وقتل النفس بغير حق جامع نس

اي لا يحلف على امر ماض كاذبا [illegible] [illegible]

في قلبه ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل
جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام
في الاحياء ولا يتالى بفتح اللام المشددة اي لا يحلف ولا يحكم
على الله بشي نحو ان يقول والله ليفعلن الله تعالى كذا او لو قسم
ولي من الاولياء من اولياء مثل القسم المذكور لابره الله تعالى
اي يصدقه في يمينه ويجعل ذمته بريئا عن الحنث فذلك اي
ذلك التصديق من قبل الله تعالى من كرامته اي من كرامة
ذلك الولي وهذا مثل ما روي عن انس بن مالك رضه ان
عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو
فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس
بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك
بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا
الارش اي الدية فقال ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على
الله لابره فان قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف يجوز
من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك
الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو منه
او لثقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من
كرامة الاولياء وكان ابو حفص يمشي ذات يوم فاستقبله
رستاقي مدهوش فقال له ابو حفص ما اصابك قال ضل
حماري ولا املك غيره فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا
اخطوا خطوة ما لم ترد حماره فظهر الحمار في الوقت كذا في

وان كان مهانا عند الناس كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب اشعث مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره جامع

وايضا ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بيان حكم الله تعالى فقط لا اجراءه هنا او انفاذه فان العفو افضل من القصاص واحب الى الله تعالى الا يرى انه اذا عفى ولي من اولياء الدم وباقي الاولياء لا يريدون الا القتل كيف يراعى من عفى ويرجح على من لم يعف فلا يقتل قصاصا جامع شي

في شرح المشارق وروضة الناصحين ولا يجترئ احد على
مثل ذلك القسم اغترارا بما وقع في يمين الولي اذ ربما يكون
يمينه غير مصدق بل يقع في الاثم ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا
فليحلف بالله او ليصمت فان الحلف بغير الله تعالى من الشرك الخفي
عن ابن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله عم من حلف بغير الله
تعالى فقد اشرك الخفي قال في شرح المصابيح معناه من حلف
بالله بغير الله معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشركه المحلوف به
مع الله في التعظيم المختص به ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد
به فلا باس به كقوله لا وابي ونحو ذلك كما جرت به العادة وبهذا
يظهر وجه تقييد الشرك بالخفي ومن هذا قال ابن مسعود رضه
لان حلف بالله تعالى كذبا احب الي من ان حلف بغير الله تعالى
صادقا ذكره البزازي ولا يحلف بابيه ولا بالجهوة اجنبي ولا بالكعبة
قال النبي عم لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون
قال علي الرازي اخاف الكفر على من قال بحيوتك وما اشبهه
ولولا ان العامة يقولون ولا يعلمونه لقلت انه شرك
لانه لا يمين الا بالله تعالى ذكره ايضا في الفتاوي البزازية
ولا يحلف بالبراءة من الاسلام ممن فعل ذلك صادقا كان
لم يرجع الى الاسلام سالما وان كان كاذبا خيف عليه الكفر
وعن بريدة قال قال رسول الله عم من قال اني بريء من
الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن
يرجع الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانه من عادة

اي فان لم يحلف بالله تعالى فليصمت ولا يحلف بغير الله تعالى

اعتقاد ثم عطف على هذا الاجمال تفصيل بعض ما يكثر وقوعه فقال جامع شي

مطلب

ولا يحلف بابيه منهم ولا من غيرهم

روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون
والمراد بالانداد ما اتخذه الكفار شركاء لله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا

مطلب

ولا يحلف بالبراءة من الاسلام

او عن كل ما يكون البراءة عنه كفرا كان يقول مثلا ان فعل كذا فهو بريء من الاسلام او من الايمان جامع شي

عن المعاصي وكظما كخفيه وليستحى منه واما السبب الباعث عليه
فالحرص على معرفة ما لا حاجة اليه والمباسطة بالكلام على سبيل
التودد او ترجية الوقت بحكايات احوال لا فائدة فيها وعلاج
ذلك كله ان يعلم ان الموت بين يديه وانه مسؤل عن كل كلمة
وانه انفاسه راس ماله وان لسانه شبكة يقدر على ان يقتنص الحور
بها الكهور العين فاهماله ونضيعه خسران هذا علاجه من حيث العلم
واما من حيث العمل فالعزلة او ان يضع حصاة في فيه وان يلزم
نفسه السكوت عن بعض ما يعنيه ليتعود اللسان ترك ما لا يعنيه وضبط اللسان
في هذا على غير المعتزل
شديد جدا كذا قال الامام
في الاحياء مرشد الانام

مطلب

ولا يتكلم بما لا يعنيه

اهل الكتاب وقيل لجواز انه زعم انه صادق وليس بصادق في تحقيق
كذا في شرح المصابيح قال في الفتاوى البزازية والفتوى على
انه يمين يلزم عليه الكفارة فان حلف احد على شيء ورأى غيره
خيرا وهذا يدل على ان الحنث والتكفير فيما هو خير والا تحفظ
اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اى عن الحنث الا ما هو خير
وكفر بتشديد الفاء يمينه اى عن يمينه بسبب حنثه وهذا يدل على تقديم
الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رح ولا يتكلم بجزم الميم بلا
الناهية رجل بكلام حتى يجمره اى يكتمه في صدره من تجمرت الدنة
اى كتمتها وتفيم اوده بفتحتين اى يجعل اعوجاجه مستقيما او
يأخذ صفوه بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصه و
مصفاه ويدع كدره بكسر الدال وسكون صحو ضد الصفو و
لا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقله وربما يصير وبالا
اى ثقلا وحملا عليه قال انس رضه استشهد غلام منا يوم احد
فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب
من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بني فقال النبي عم ما يدريك
لعله كان يتكلم فيما لا يتكلم بعينه ومعناه انه انما تهنى الجنة
لمن لا يحاسب ومن يتكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان
كلامه مباحا فلا تهنا له الجنة مع المناقشة في الحساب فانه
نوع من العذاب عن محمد بن كعب قال قال رسول الله عم
ان اول من يدخل في هذا الباب رجل من اهل الجنة فدخل
عبد الله بن سلام فقام اليه ناس من اصحاب رسول الله عم

في الدنيا او في الاخرة او فيهما قال ابو ذر
رضى الله عنه قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا اعلمك بعمل خفيف على
البدن ثقيل في الميزان قلت بلى يا رسول الله
قال هو الصمت وحسن الخلق وترك
ما لا يعنيك وقيل للقمان الحكيم ما حكمتك
قال لا اسئل عما كفيت ولا اتكلف ما لا
يعنيني وقد مر في اول الباب ومن
جملته ايضا ان تسال غيرك عما
لا يعنيك فانت بالسؤال مضيع
وقتك وقد الجأت صاحبك ايضا
بالجواب الى التصنع هذا اذا كان الشيء
مما لا يتطرق الى السؤال عنه آفة واكثر الاسئلة فيها آفات فانك تسال غيرك مثلا عن عبادته فتقول
هل انت صائم فان قال نعم كان مظهرا عبادته فيدخل عليه الرياء وان لم يدخل سقطت من عبادة
السر وعبادة السر تفضل عبادة الجهر بدرجات وان قال لا كان كاذبا وان سكت كان مستحقرا
اياك وتاذيت به وان احتال فوت الجواب افتقر الى جهد وتعب فيه فقد عرضته بالسؤال اما للرياء
او للكذب او للاستحقار او للتعب في حيلة الجواب وكذلك سؤالك عن سائر عباداته وكذلك سؤالك

قوله برية على وزن يعده من الورى على وزن الرمى يقال ورى القيح جوفه يريه وريا اى اكله وامتلاء من الشعر
عبارة عن ان يغلب الشعر عليه فان المذموم من اى شعر كان اى مدحا كان او هجوا واما اذا كان القران والحديث
وغيرهما من العلوم الشرعية غالبا عليه فلا يضره اليسير من الشعر الذي ليس فيه فحش لان
جوفه حينئذ لا يكون ممتلئا شعرا فقد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر وانشده 276
وامر حسانا بهجاء المشركين وانشده اصحابه في الاسفار وغيرها بحضرته وانشده الخلفاء الراشدون وائمة الدين
ولم ينكر احد منهم على ما صح منه وانما انكروا المذموم وايضا روى هشام بن عروة عن ابيه رضى الله عنه ان النبي
عليه السلام قال ان من الشعر لحكمة وروى سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه انه قال كان اصحاب النبي عليه
السلام يتناشدون الشعر والنبي جالس يتبسم وقال بعضهم
انه اى الشعر مكروه مطلقا لما روى الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير
له من ان يمتلئ شعرا ولان الله تعالى
والشعراء يتبعهم

مطلب

ويجتنب الشعر

اذا كان كثيرا بحيث يمنعه عن تلاوة القران
وتدبر معناه وعن الاذكار الشريفة
وسائر العبادات واذا لم يكن على
ما ذكر فلا باس به مرشد الانام

الغاوون يعني الضالون وروى عن الشعبي
انه قال يكرهون اى السلف ان يكتبوا
امام الشعر بسم الله الرحمن الرحيم وروى
مسروق انه يكون يتمثل بيتا من الشعر
فقطعه فقيل لو اتممت البيت فقال
اني لاكره ان يوجد في كتابي شعر هكذا
قالوا لان الحق الاحق ان يتبع ان الممنوع
من الشعر زيادته بحيث يكون مانعا
من قراءة القران الخ ولهذا قال المص
الذين مرشد الانام

الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وذكروا
الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا
استثناء للشعراء المؤمنين الصالحين
الذين يكثرون ذكر الله الخ ويكون اكثر
اشعارهم في التوحيد والثناء على الله تعالى
والحث على طاعته ولو قالوا الهجوا ارادوا
به الانتصار ممن هجاهم ومكافحة هجاة
المسلمين كعبد الله بن رواحة وحسان بن
ثابت والكعبين وكان عليه الصلوة والسلام
يقول لحسان قل وروح القدس معك وعن
كعب بن مالك رضى الله عنه انه عليه الصلوة
والسلام قال اهجهم فوالذي نفسي بيده
لهو اشد من النبل
قاضي في اخر الشعراء

الله عم فاخبروه بذلك وقالوا له لو اخبرتنا باوثق عملك
في نفسك ترجو به فقال اني لضعيف وان اوثق ما ارجو به
سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني وقال مورق العجلي امر
انا في طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه
قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنيني كذا ذكره الامام و
يجتنب الشعر عن ابي هريرة رضه عن النبي عم لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا قوله يريه بفتح الياء
من ورى يقتح جوفه اكله قال في شرح المشارق استدل البعض
بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته
ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب
على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي
قوله يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم
فيه ولهذا قال المص رح الا قليلا من كلام منظوم ولا يخفى
على كل ذي طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه ولعله انما قال
هكذا ليتعلق به قوله في الحكمة او في نصرة الاسلام او الثناء على
الله تعالى وعن ابي عن النبي عم ان من الشعر لحكمة اى كلاما نافعا يمنع
عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ والامثال
المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة للمسلمين
وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يستحب قرائته على سبيل
العبرة يدل عليه ما روى عن الشريد بن سويد انه قال ردفني
النبي عم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت

وقلت نعم قال عم هيه فانشدته بيتا فقال عم هيه ثم انشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد استحسن النبي عم
شعر امية وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار
بالوحدانية والبعث قوله هيه بكسر الهاء وياء ساكنة بينهما
كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح المصابيح والمشارق
ولكن ينبغي ان يعلم انه هذا في زمن الزهد والورع واما الشعر
في هذا الزمان ممتلئ بالفحش الفواحش لان شعراء العصر اكثرهم
ندماء الفسقة وجلساء الفجرة يلازمون الفساق ويداومون
على النفاق ويطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون
كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم
واصحاب الفسق سادتهم وارباب الكبائر قادتهم والطعن
حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان
وكمالهم في تشبيب النسوان بل اكثرهم كما قال الله تعالى والشعراء
يتبعهم الغاوون كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة
الناصحين قوله كان النبي عم الظاهر انه تعليل ليتجنب كان
يغيره اي الشعر عن سننه بفتحتين اي يخرجه عن وزنه فيقول
مثلا في قوله اي قول ابن قبيس بن طرفة ستبدي لك الايام ما كنت
جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو المشددة اي
يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعطه زادا ليذهب متجسسا
ويجيء اليك بالخبر ما لم تستوفه منه ذلك ستبدي لك الايام
ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعني غيره بيتا تاخر

تاخيرا بالاخبار ليخرجه عن وزن الشعر ذكره في البستان ان
النبي عم لما غيره هكذا قال يا رسول الله فقال النبي عم ما انا شاعر
وما ينبغي لي ان هو الا ذكر وقران مبين هذا وقد وجد
في قليل من النسخ هكذا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بدون
تغيير النظم فيكون الكلام على توجيه اخر على ما صححه وتقديره
ان يقال ويجتنب الشعر الا قليلا من منظوم في احدى هذه
الثلثة المذكورة فلا يجتنب منه ح فان النبي عم كان يغيره
عن سننه اي كان يغيره اذا كان في احديها عن طريقة الى الطريق
الاخر اظهر منه ولم يكره فيقول في هذا البيت مثلا ستطلعك
الايام ما عنه تغفل وستقلب اليك من كان لم تتزود ستبدي
لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود فضمير
ستقلب مجرور راجع الى الايام وباقي الابيات في معناه
يفهم من معنى قوله ستبداه فان مالهما واحد هذا وانت خبير
بان الحق هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام في البستان
وقوله عم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان
يمتلئ شعرا كما لا يخفى وربما اي قليلا ما كان النبي عم ينشد اي
يقرأ من الاراجيز جمع الرجز كالاعاجيب جمع اعجوبة على ما قيل
قال في سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه مقفى
كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير المصاريع وقد
روي عن النبي عم من الرجز ضربان هما المنهوك والمشطور
فالمنهوك مثل قوله انا النبي لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال

قوله ستبدي مقول يقول يعني كان عليه السلام يقول بدل هذا البيت ستبدي لك الخ فانه اظهر في اداء المقصود من قوله ستطلعك الخ كما لا يخفى منه

النهك حذف ثلثي البيت كما في الاندلسي
والشطر حذف نصف البيت

عليه السلام يوم حنين حين غلبة المشركين اظهارا للجرأة وتقوية لقلوب الاصحاب جامع منه

قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا فما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار جامع

مصدر ربما كذب بالكسر والسكون يعني انا النبي حقا لا كذب فيه
فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي عم الافتخار
بابيه لما نهى عن الافتخار بالاباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد
كان رأى رؤيا يشير فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا
مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم
لا بد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم
هد نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا
في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا الا ما ادى مع رسول الله عم وكان
راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما
المسطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
قاله حين كان يمشي في بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه
المبارك حجر فدميت قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب
للاصبع اي تجرحت وقوله وفي سبيل الله ما لقيت اي الذي
لقيته في سبيل الله لا في سبيل غيره والحساب التعب في سبيل جنبه
سوء لا يشتكى منه فالا ترى احتجم بهذا الحديث من قال
الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان
الشعر ما قصد له القافية وهذا وقع من النبي عم اتفاقا فلا
يكون شعرا وان كان موزونا وقال في سبعة الجروم يعد
الخليل شعرا لعدم القصد فيه ولكن لغاية فصاحته عم
خرج مخرج الشعر موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فرواه
قوله انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية

مطلب
ويجتنب القصص

وقيل المراد ههنا ما كان بكسر القاف بشهادة قوله وهي على ما وقع في بعض النسخ جامع تي

الرواية باسكان الباء كذا في شروح المصابيح والمشارق و
يجتنب القصص بالكسر جمع قصة وهي الحديث وبالفتح مصدر
وليس هو بمراد ههنا يدل عليه قوله وهي حكايات الاولين
والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص من غير ثقة واعتماد بثبوتها
حذرا عن الوقوع في الكذب والاعتماد برأي ومن غير
عبرة والاتعاظ بها وانما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه
فذكر هذه القصص الخالية عن العقوق والاعتبار و
الاتعاظ كما ان الحال كذلك في زماننا هذا بدعة سيئة حدثت
ايام الفتنة ولا يمدح احدا في وجهه لانه لا يخلو عن الافات
فانه قد يفرط فينتهي به الى الكذب وقد يظهر المدح
حبا لا يكون مضمرا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به
مرائيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبرا واعجابا وهما مهلكان
وقد يفرح به الممدوح ويرضى من نفسه فيفتر عن العمل لانه
انما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصرا فاذا اطلقت الالسنة
بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال ولهذا قال عم قطعت
عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره في الاحياء فقد قيل المدح
ذبح لانه يورث الفتور والكبر والعجب وكلها مهلكة كالذبح
قال عم مفادا عن النبي عم اذا رأيتم المداحين فاحثوا
في وجوههم التراب اي اذا رأيتم الذين اتخذوا مدح الناس
عادة وبضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا
اه كنى به عن الحرمان اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب

مطلب
ولا يمدح احدا في وجهه

واما اذا كان في القصص اعتماد واعتبار واتعاظ فلا بأس بها بل فيها منافع كثيرة كما في قصص الانبياء والاولياء والصالحين جامع الشروح مرشد الانام

بل في وجهه وغيبته ايضا لما روي ان رجلا مدح رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام قطعت عنق صاحبك لو سمعها ما افلح ثم قال ان كان احدكم لا بد مادحا اخاه فليقل احب فلانا ولا ازكي على الله احدا حسيبه الله ان كان يرى انه كذلك ولان في المدح ست افات اربع في المادح واثنتان في الممدوح فاما ما كانت في المادح فالاولى انه اي المادح قد يفرط فينتهي به الى الكذب الثانية انه قد يدخله الرياء فانه بالمدح مظهر للحب وقد لا يكون مضمرا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا الثالثة انه قد يقول ما لا يتحقق ولا سبيل له الى الاطلاع عليه الرابعة قد يفرح الممدوح وهو ظالم او فاسق وذلك غير جائز كما سيأتي واما الاثنتان اللتان في الممدوح فاوليهما انه اي المدح يحدث فيه كبرا واعجابا وهما مهلكان وثانيتهما انه اذا اثني عليه بالخير فرح به وفتر عن العمل ورضي عن نفسه ومن اعجب بنفسه قل تشمره وانما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصرة الجامع تي

قال النبي عليه السلام اذا مدحت اخاك في وجهه فكانما امررت على حلقه موسى رميضا وقال عليه السلام لمن مدح رجلا عقرت الرجل عقرك الله جامع تي
وفي الجوهري شفرة رميض اي وقيع وكل حاد رميض منه الجامع

ويحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يشتغلوا بمذمتكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروه انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير مدح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا سلم عن الافات ولذلك اثنى رسول الله عم على الصحابة فقال لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح وقال لعمر رضه لو لم ابعث لبعثت يا عمر فاي ثناء يزيد على هذا ولكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وفي شرح المصابيح ولا يمدح فاسقا ففي الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب عز وجل واهتز بتشديد الزاء اي تحرك العرش وقال الحسن من دعا لظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله تعالى قال الامام فالظالم الفاسق ينبغي ان يذم ليغتم ولا يمدح فيفرح وكان النبي عم نهى الناس عن مدحه اي عن مدحهم ايضا على وجه المتعارف بين الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد ادم بقوله عم ولا فخر اي لست اقول هذا تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء على الغير وذلك لان افتخاره عم كان بالله تعالى وتقربه من الله تعالى لا بكونه مقدما على اولاد ادم كما ان المقبول

مطلب

رجل على فعل حسن

قال عمر رضي الله عنه المدح هو الذبح فينبغي للمؤمن ان لا يمدح الا فيمن لا مضرة في مدحه اذا مدح اي لا يغتر بل يعرف حاله وقدره جامع الشروح

وفي حديث اخر ان الله يغضب اذا مدح الفاسق مرشد الانام

مطلب

ولا يمدح فاسقا

والمصدر لههنا مضاف الى مفعوله وفاعله متروك اي عن ان يمدحه الناس وكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمدح نفسه الشريفة الممدوحة عند الله تعالى وعند الناس مدحا متعارفا بين الناس جامع ش

فقط لا من غيره فاذا مدحتموني فامدحوني بابي عبد الله فانه لا مدح فوق المدح بالعبودية ومن اجل هذا قال بعض اهل الله لا تدعني الا بيا عبد الله فانه اشرف اسمائي فان الانسان وان كانوا متساويين في كونهم عبادا له تعالى الا ان عبودية كل واحد منهم باعتبار وصف من اوصافه تعالى مثلا بعضهم عبد القدوس وبعضهم عبد السلام وبعضهم عبد العزيز ونحو ذلك واما عبد الله فانه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاصالة وغيره من الكاملين بالتبعية قال الامام القاشاني في كتابه المسمى باصطلاحات الصوفية عبد الله

٢٧٩

المقبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه وبقوله انا عبد الله ارجوه وانما فيه فلا تطروني من الاطراء اي الاطراء اي مدحه على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى بن مريم فان مدحه اخرجه اي النبي عليه السلام قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون فانك تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون هكذا قال علي رضه لما اثني عليه وروي انه اثنى رجل على عمر رضه فقال اتهلكني وتهلك نفسك ويجتنب كثرة المزاح وهو بالضم مصدر مزحه وبالكسر مصدر مازحه فانه يسقط المهابة اي المزاح الكثير اسقاطا كما قال عمر رضه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه ويعقب الافتضاح اي يورثه في المغرب اعقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب الكرم والثاني من باب طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة اي الحقد ويجر القبيح ومن هذا قيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح وقيل المزاح مسلبة للبهاء اي النور ومقطعة للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للجليس ومذمة للعقلاء واستهزاء للسفهاء وانه يوزن عليه وزر من اقتدى به ذكره في البستان ولا باس

... رتبة كما مدحت النصارى عيسى عليه السلام وافرطوا فيه مرشد

وانثى على رجل من الصالحين فقال اللهم ان هؤلاء لا يعرفوني وانت تعرفني كذا في الاحياء فانظر كيف يحترزون عن افة الكبر والعجب والفتور فليعمل كل مؤمن كذلك

اي الدعابة بالتركي لاغ ولطيفه جامع

والمنهي من الممازحة كثرتها والافراط فيها لان افراطها يورث كثرة الضحك وكثرة الضحك تميت القلب وتورث الضغينة في بعض الاحوال وتسقط المهابة والوقار جامع مرشد الانام

ص

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتدرون لم سمي المزاح مزاحا قالوا لا قال لانه زاح عن الحق وزاح من باب باع يعني بعد وذهب وقال سعيد بن العاص لابنه يا بني لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا تمازح الدني فيجترئ عليك . مرشد الانام

وروى ان امرأة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقالت ان زوجى يدعوك يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عليه السلام ومن هو اهو الذى
بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض فقال
عليه السلام ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال
عليه السلام ما من احد الا بعينه بياض اراد به
البياض المحيط بالحدقة – جامع ش

بالمزاح الصادر عن اللغو والاكثار كقول النبى عم لرجل استحمل رسول
الله عم اى طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشى فقال
انى احملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة من
زعما انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبى عم فى جوابه وهل يلد
الابل النوق يعنى ان جميع الابل صغيرها وكبيرها تلدها الناقة
واريد به ولد الكبير يطيق حملك والى هذا اشار المص بقوله
اى على بعير وقال النبى عم لعجوز حين اتت الى النبى عم فقالت
يا رسول الله اسأل الله تعالى ان يدخلنى الجنة فقال عم لا
تدخل الجنة عجوز فولت وبكت لانك تعود بكرا ولم تفهم مراد الرسول
فجعلت تبكى فقالت عائشة يا رسول الله احزنتها فقرأ رسول
الله عم انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت
بذلك سرورا وقال النبى عم يوما لانس رضه يا ذا الاذنين و
هذا كناية عن مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا
مخرج انبساطه عم اليه ومزاحه معه وكان ابن عباس
رضه يقول لمن عنده اذا انس بالمدّ يعنى ابصر فيهم سآمة
اى ملالة احمضوا بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من
الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من النبات
واستعيرت الملوحة ههنا فى الحمض ولهذا فسره المص بقوله
اى خوضوا فى ملح الكلام قوله خوضوا امر من اخذ بمعنى شرع
والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكون اللام وهى الكلام
المليح ومثله اى اللطيف الحسن وقال على رضه اجموا امر من

اى فى لطائفه ليذهب عنكم السآمة جامع

من الاجمام بالجيم اى روحوا هذه القلوب فانها تمل كما تمل
بفتح الميم فيه الابدان قال ابن عيينة بضم العين وبفتح الياء الاولى
وسكون الياء الثانية المزاح سنة لكن الشأن اى لكن هذا انما يجوز
فيمن يحسنه ويضع مواضعه قال الامام فى جواب ما قيل قد
نقل المزاح عن رسول الله عم واصحابه فكيف ينهى عنه ان
قدرت على ما قدر عليه رسول الله عم وهو يمزح ولا تقول الا حقا ولا تؤذى
قلبا ولا تفرط فيه ويقتصر فيه احيانا نادرا فلا حرج عليك فيه
ولكن من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفته ويواظب عليه ويفرط فيه
ثم يتمسك بفعل رسول الله عم وهو كمن يدور مع الزنوج
ابدا لينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله عم اذن
لعائشة رضه فى النظر الى رقص الزنوج فى يوم عيد وهو
خطاء اذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات
ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغى ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى
قول المص فيمن يحسنه ويضع مواضعه قوله وير عى دقايق
جمع دقيقة الادب فى كلامه كلام مبتدأ كما قال رجل عند
النبى عم من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها
ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو اى ضل فقال النبى عم
بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله وقال القاضى
سبب انكاره العطف عليه وقال النووى هذا ضعيف
لانه قد جاء التشريك المذكور فى سنن ابى داود عن ابن مسعود رضه

لان الجمع بين الله تعالى ورسوله فى العائد يوهم التسوية واختلف
المفسرون واصحاب المعانى فى قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون
على النبى هل واو يصلون راجعة على الله والملائكة ام لا فاجازه
بعضهم ومنعه اخرون لعلة التشريك وخصوا الضمير بالملائكة
وقدروا الاية ان الله يصلى وملائكته يصلون جامع الشروح

والحاصل ان هؤلاء الاكابر اى
ابن عباس وعلى وابن عيينة رضى
الله عنهم جوزوا المزاح وامروا
به وايضا صدر عن صدر النبوة
الا ان جوازه مخصوص بمن يقول
الحق الواقع ومعه لا يكثر ولا يفرط
فيه كما مر الكلام فيه جامع ش

قال وكان نعيمان الانصارى رضى الله
عنه لا يدخل المدينة عسل ولا طرفة
الا اشترى منها ثم جاء به الى النبى
صلى الله عليه وسلم ويقول هذا هدية
لك فاذا جاء صاحبه يطلب نعيمان
بثمنه جاء به الى النبى عليه السلام وقال
يا رسول الله اعطه
ثمن متاعه فيقول
رسول الله عليه السلام
اولم تهده لنا فيقول
يا رسول الله والله
لم يكن عندى ثمنه
واحببت ان تاكله
فيضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم
ويأمر لصاحبه بثمنه
فهذه مطايبة يباح مثلها
على الندور لا على الدوام والمواظبة
عليها هزل مذموم او سبب للضحك
المميت للقلب كذا ذكر فى الاحياء مرشد الانام

مطلب ومن المباحات ما يصير صغيرة بالاكثار
مطلب وما يعمى ورد فى ...

اى ابن عباس ... جامع ش

عن النبي عم كذا في شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيف
بان التشريك المذكور من النبي عم المذكور من النبي عم انما
وقع لسبب صحيح كقصد الايجاز مع ضيق الوقت ونحوه
على ان في كثير من الاشياء يجوز من النبي عم ما لا يجوز من
واحد منا فنهى الامة عن شيء سيما اذا كان في الامور
المستحبة لا ينافي وقوعه عنه كما لا يخفى وروى سماك بن
حرب عن ابي الفافة البدوي انه قال اخذت بكرا ودخلت
المدينة فمر لي ابو بكر الصديق رضه فقال يا اعرابي هل تبيع
البكر فقلت نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبيعه قلت بمائة
وخمس قال اتبيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال رضه
لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله لا كذا ذكر في البستان ولعله
اشار المص رح بقوله وسأل الصديق رضي الله عنه رجلا عن شيء فقال
لا عافاك الله قال الصديق قل عافاك الله لا بتأخير حرف
النفي لئلا يتوهم من اول الامر نفي المعافات ونظيره ما روي
ان هارون الرشيد سأل كاتبه عن شيء فقال لا وايد الله امير
المؤمنين واستحسنه وخلع عليه بخلعة حسنة رعى الادب و
عدل عما عليه الاغبياء فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك
الواو وحكي انه لما سمع الصاحب ابن عباد قوله وايده الله هذه
الواو واحسن من واوات الاصداغ في خدود المرد الملاح
وقد ورد في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله وشاء فلان
وليقل ما شاء الله وحده لا شريك له ولا يقول ما في الناس

وحكي انه راى ابو بكر الصديق رضي الله عنه رجلا بيده ثوب فقال له الثوب للبيع قال لا اصلحك الله فقال قل لا واصلحك الله لئلا يشتبه بالدعاء عليه كذا في الكشاف مرشد الانام

من غير عطف احد عليه لان العطف يوهم الاشراك ولهذا القول من المص اشارة الى ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث في هذا من نفي تشريك مشية العبد مع مشية الله تعالى بواو العطف روي عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن يقل ما شاء الله ثم شاء فلان قال الخطابي ارشدهم صلى الله عليه وسلم الى الادب في تقديم مشية الله تعالى على مشية من سواه واختارها بثم التي للنسق والتراخي بخلاف واو التي للاشتراك كذا في الشفاء وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلتني لله عدلا بل ما شاء الله وحده ذكره في الاحياء مرشد الانام وجامع

الناس من شر ما النبي ومن زائدة ما دام فلان فيهم لما فيه
من التغرير لذلك الفلان ولا يقول لميت مات قوله مات صفة
ميت وقوله انه بالكسر مفقود مقول القول الا ان يكون ذلك
مشركا او قاتل نفس بغير حق او عاقا بتشديد القاف اي مخالفا
وموذيا لوالديه ولا يقول لرجل غاب ابنه خير مفقود فان ذلك
هو النبي عم لا غير ولا يقول لرجل ليس لاهلك بعدك خلف
بفتحتين لان الله تع خير خلف لكل اهل ولا يقول ايضا لا يزال
اهلك بخير ما دمت انت فيهم او الناس في خير ما بقي فيهم فلان
لما مر والتنهي عن ذلك كله في الاثر ولا يقول الرجل اعوذ
بالله وبك كرهه ابراهيم لما فيه جعل الغير عديلا لله تعالى
بل يقول ثم بك ولا يسب احد الدهر عند نزول البلاء و
المكروه فان منزل البلايا بضم الميم ومقلب الاحوال هو
الله تعالى لا غير فالله تعالى خالق للدهر وهو متصرف فيه
كيف يشاء ولا دخل للدهر في شيء من الامور ولا يقول
لاحد في الدعاء اطال الله تعالى بقاءك فانه تحية المشركين
حيث كانوا يقولون تعيش الف عام وقيل من قال لظالم ذلك
اعني قوله اطال الله بقاءك فقد رضي بان يعصي على صيغة المعلوم
وقد يروى بمجهول فقوله الله منصوب على الاول ومرفوع
على الثاني في الارض ويجتنب في كلامه ما يوهم شركا وما يتشاءم به
بالمد مضارع مجهول من الشوم ضد اليمن نحو ان يسمي قوس
السماء قوس قزح فان المقزح بضم القاف وفتح الزاء

وبعض النسخ ما يتوهم مرشد

واحد لا شريك له في ذلك الانزال والتقليب وسائر الافعال لا مدخل للدهر في شيء من الاشياء ولا في امر من الامور بل هو تعالى خالق للدهر ومتصرف فيه كيف يشاء قال الله تعالى في الحديث القدسي يؤذيني ابن ادم بسب الدهر وانا الدهر اي فاعل ما يضاف اليه من الخير والشر او خالق الدهر بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وقيل مصدر بمعنى الفاعل اي انا الداهر المتصرف المدبر لما يحدث فان الدهر لا يضر ولا ينفع فيؤدي سبه الى سب مسبب ما يسند اليه في قوله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فالمسبب له ت

او انتقل الى الاخرة جامع شي

لعل قول المص هذا لسانه ادب والافات خواص عباد الله من الاصحاب والتابعين وسائر الابرار والاخيار والصالحين كل واحد منهم خير مفقود مرشد الانام

مع ان هذا شيء اختص علمه بالله تعالى جامع

كما مر في قصة العطف وغيرها فهذه القضايا متشابهة يغني بعضها عن بعض نهيا وعلة لكن لم يبال بتكريرها لكثرة وقوعها بين الناس جامع شي

اي الزمان في مبدا ايجاد العالم الى انصرامه وقد يراد به مدة طويلة جامع شي

فان الله خالقه ومصرفه فمن سب الدهر فقد سب خالقه منه للجامع

هو الله تعالى لا غير فلذلك قال المص فان منزل البلايا الخ جامع الشروح

وهو من قبيل الاسناد الى سبب نحو انبت الربيع البقل منه للجامع

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم بسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار

ويجتنب في كلامه ما يوهم شركا وما يتشاءم به كذا في الجامع منه

لان الرضى بالعصيان عصيان كما ان الرضى بالكفر كفر جامع الشروح

قال العلامة السيوطي رحمه الله تعالى اخرج ابو نعيم في الحلية عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا قوس قزح فان قزحا شيطان ولكن قولوا قوس الله فهو امان لاهل الارض واخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس مرفوعا لان اهل الارض من الغرق القوس انتهى ما نقله هيئة السنية للقرماني ع

[4] فان السب في الاصل بمعنى الشتم والكوم قد يطلق ايضا
على دودة تقع في اللباس وان كان ذلك بالكسر فيتوهم
من ذكرهما سوء وعنه عليه السلام لا تسموا العنب كرما
وانما الكرم الرجل الصالح وفي رواية قلب المؤمن فيوهم
السوء من جهة اطلاق اسم الصالح او قلب الصالح على
شجرة يتخذ منه الخمر يحيى

شيطان اي اكم من اسم الشيطان ويقول بالنصب اي لخوان
يقول للمسبحة بكسر الباء المشددة السبابة بالنصب لتضمين
يقول معنى التسمية ونهى عنها لاشتمالها على معنى السب فيل كمية
سبابة لان الناس يشيرون عند السب متقدم قوله والعنب
الكرم بفتح الكاف وسكون الراء من قبيل العطف على معمولي
عاملين مختلفين والجر ومقدم وفي بعض النسخ والعنب
باعادة اللام فلا اعتياب بلا اختلاف بل يقول له حبلة الاعناب
قال النبي عم لا تسموا العنب الكرم وانما الكرم الرجل المسلم و
انما سمي العنب في الاصل كرما لان الخمر التي صل منه تحث على الكرم
والسخاء فكره النبي عم تسمية اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة
لها وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا في لباب
الغريبين وقال في شرح المصابيح وئلا تتذكر وا به الخمر ويدعوهم
حسن الاسم الى شربها ولا يقول عند الائمة خبثت نفسي تنزهًا
عن الخباثة لفظا ومعنى بل يقول تغير طبعي ومر عمر رضه على
قوم اوقدوا نارا فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل
يا اهل النار حذرا عن التطير [1] حكي ان هارون الرشيد سأل ابنه
المأمون عن جميع المساويك فقال ضد محاسنك يا امير المؤمنين
ولم يقل مساويك حذرا عن التشاؤم [7] بحيث راعى دقائق
الادب في كلامه فجعله ولي عهده وقدمه في امر الخلافة
على اخيه محمد الامين مع انه قد كان مقدما في عرف الناس
على المأمون ويقرب من هذا ما روي انه خرج بعض من

[4] لان الخباثة سوء في نفسها واذا اجتنب
الرجل عن كلام يوهم سوء فاجتنابه
عن كلام دل على سوء بالمطابقة
مرشد الانام

[1] وهو ايهام كونهم من اهل جهنم مرشد

[7] وهو ايهام كون المساوي في مساويك
جمع سوء وفي نوابغ الكلم طهرت فاك
بمساويك ~~في مساويك جمع سوء~~ لولا
نجسته بمساويك الاول جمع سواك
والثاني جمع سوء مرشد الانام

من الامراء في ناحية لمطالعة عمارة ائمة وقد تراءت له في الطريق
شجرة من بعيد فقال عن كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة ضد
الوفاقة ولم يقل شجرة الخلاف تفاديا عن لفظ الخلاف فكافاه
خلعة كذا ذكر في المفتاح قال ويتحرى تسمية العرب الفلاة
مفازة والعطشان ناهلا واللديغ سليما وما شاكل ذلك
الامن باب التفاؤل فالمفازة هي النجاة والناهل هو الريان
والسليم هو ذو السلامة انتهى وقال النبي عم يا ابا بكر
انا اكبر منك او انت قال انت خير مني واكبر وانا اقدم منك
سنا وكان عمر بن عبد العزيز من الخلفاء الصالحين والائمة
المهديين وكان يتحفظ في منطقه غاية التحفظ بحيث
يسمي الروث نثيلا بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان النثيل
وان اطلق على الروث لكن له في المشهور معنى اخر يطلق
عليه في الاكثر وهو تراب البئر يقال نثلت البئر اذا اخرجت
نثيلتها اي ترابها ذكره في اللباب فلا يتبادر من النثيل الخبث
كالروث فلهذا اختاره عليه قال العلاء بن هارون خرج
في ابط عمر بن عبد العزيز قرحة فقلنا نسأله ماذا يقول له
فقلنا من اين خرجت قال من باطن اليد ولم يقل من الابط
تحرزا عن ايراد الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة
وروي انه تكلم الوليد في شيء فقال له عمر ما كذبت منذ
علمت ان الكذب يشين صاحبه [2] ذكره في الاحياء والسنة
في الاستماع للحديث والقراءة وغير ذلك من المباحات

[5] وهو من خلفاء بني امية قالوا لم يجئ
مثله في العدالة والزهد والتقوى
بعد الخلفاء الراشدين ومن جملة
تقواه انه يتحفظ الخ مرشد الانام

[2] وروى ايضا انه قال ما كذبت كذبة منذ
شددت على ازاري مرشد الانام

[5] ولما ذكر المص اداب التكلم شرع
في اداب الاستماع فقال مرشد

[1] وسائر مجلس السماع م

وظاهر النظم الكريم يقتضي وجوب الاستماع والانصات عند قراءة القرآن في الصلوة وغيرها
وقيل معناه اذا تلا عليكم الرسول عند نزوله فاستمعوا له وجمهور الصحابة رضي الله عنهم على انه
استماع المؤتم وقد روى انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فامروا باستماع قراءة القرآن
والانصات له وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المكتوبة وقرأ
اصحابه رضي الله عنهم خلفه فنزلت واما خارج الصلوة فعامة العلماء على استحبابهما انتهى
كلام العلامة ابي السعود مرشد الانام

الا يجمع فهمه وذهنه لكلام المحدث اي المخبر المتكلم وينصت
اي يسكت له اي تأدبا فان الله تعالى عد الرحمة لمن نصت
عند القراءة حيث قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له
وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون ومن هنا قال بعضهم
يكره للقوم ان يقرؤا القرآن جملة لتضمنها ترك الاستماع و
الانصات المامور بهما وان كان قال بعضهم انه لا بأس به
لتعامل الناس ذكره في القنية قال في روضة الناصحين
وفي الخبر من استمع آية من كتاب الله تعالى كان له نورا يوم
القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقارئ اجر
وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يستمع وينصت ولانه
يسمع باذنيه والقارئ يقرأ بلسانه واحد انتهى وقال الله
تعالى او القى السمع وهو شهيد اي حاضر القلب ومن
سننه سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب
اي العزم على العمل به اي بما سمعه من كلام الحق والقيام بحجته
والخروج عن عهدته فمن فعل ذلك المذكور من [illegible]
والعقد ورفع على صيغة المجهول اي يكون موفقا من عند
الله تعالى للعمل به وابقاء حقه ومن سننه ان لا يبحث
عما يسمع حتى يتم الفاعل علمه فان [illegible] كلامه
فلا باس بالبحث اي التفتيش والتفحص عنه بعد تمام
الفاعل كلامه على سبيل الانصاف وترك البحث والسؤال اقرب
الى التوقير والاحترام الا يرى كانت الصحابة رضي الله عنه لا يبحثون

والتالي شريك المستمع في الاجر لانه
التسبب ذلك وقيل للمستمع تسع
اجور فان كان التالي مكتسبا لغيره
هذه الاجور فان لم يكن اخاه اجرا
يكتسبه لقوله عليه السلام الدال على
الخير كفاعله كذا في ذخر العابدين

شرط للاتعاظ بمواعظ القرآن الاصغاء
للاستماع مع حضور القلب حيث جامع
فلا بد لكل من يسمع القرآن والحديث
وسائر العلوم النافعة ان يكون كذلك
اي حاضر القلب
مطلب
اجر مستمع القرآن
واجر القارئ
جامع

قال وهب بن منبه من اداب الاستماع
سكون الجوارح وغض البصر والاصغاء
بالسمع وحضور العقل والعزم على العمل
وذلك هو الاستماع كما يحب الله تعالى
فبعدم سكون الجوارح يشغل قلبه
وبعدم غض البصر يلهو قلبه بما يرى
وبعدم احضار قلبه لا يعقل ما يسمع
وبعدم العزم على العمل لا ثمرة لذلك
سير السالك

ان في ذلك اي فيما فعل بهم لذكرى
اي لعظة لمن كان له قلب اي قلب حاضر
مع الله تعالى او عقل يعقل بالقلب ولا
يعقل لان من لا يعي قلبه فكأنه لا قلب
له او القى السمع اي انصت الى استماع القرآن
ومواعظه وهو شهيد اي والحال انه حاضر
بقلبه غير غائب عنه يعني غير غافل عن فهمه
من تفسير العيون

اي تعظيم المحدث والمعلم جامع

يبحثون عن شيء حتى يجيء الاعرابي واعلم ان العرب جيل من
الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب
منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابي والاعراب
ليس جمعا لعرب بل هو اسم جنس كذا في الصحاح الجافي اي
البعيد طبعه عن ادراك الدقائق ومكارم الاخلاق من اهل البا
دية فيسأل فيفتشون اي يستفيدون ويأخذون عند ذلك ما
يحتاجون اليه فالاحرى اعلى السؤال فلا يسأل الا
عن اهم الامور دون الغرائب والفضول كسؤال جبرائيل
عن معالم الدين اي علاماته وسنده [illegible]
و يختار الصحيح المفهم الاثر الذي يستدل به على الطريق
ويجثو اي يقعد على ركبتيه ومنه قوله تعالى حوله
جثيا كما كان بعض الصحابة يجثو عند السؤال و
يقول فداك ابي وامي يا رسول الله قائلا وكذا والاولى
ان يستأذن للجلوس والاقتراب من الكبراء كمع كبير
الفقهاء جمع فقيه ثم يستأذن للسؤال ايضا كما فعل جبرائيل
اي كما استأذن للجلوس والسؤال كما صرح به في شروح
الحديث ويخفض بالخاء المعجمة ضد يرفع وبابه ضرب اي يجعل
صوته اخفض وادنى في مخاطبة الكبراء فان القصد يقارب الحد
بعد نزول قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كما يجهر [illegible]
يقال ساره في اذنه مسارة وسرارا اي كان يكلمه على سبيل
السر والاخفاء مع الرفق واللينة كاحد الاخوين الذي يسار

قال ابن عباس رضي الله عنهما لما نزلت هذه الاية قال
ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله لا اكلمك الا كاخي السرار حتى القى الله تعالى وعن
عمر رضي الله عنه انه كان يكلمه عليه السلام كاخي
السرار لا يسمعه حتى يستفهمه وكان ابو بكر رضي الله
عنه اذا قدم الوفود ارسل اليهم من يعلمهم [illegible]

خلاف الباري من لا يحسن علم الدين والادب
جامع

من صفة للاعراب مفيدة للكشف والايضاح
اي والا فالاعراب لا يكون الا من اهل
البادية
جامع الشروح

من امور دنياهم ودينهم فلا يسأل
عن شيء حتى يبين المتكلم مواد نفسه
مما يتعلق بالدين في الجملة جامع
والسؤال عن علم غامض [illegible]
تلك الدرجة فهو من [illegible]
جمع معلم وهو اثر يستدل به على الطريق
بل ظاهرهم يفعلون كذلك جامع

لا تجهروا بعضكم لبعض اي لا تبلغوا به الجهر
الدائر بينكم بل اجعلوا اصواتكم اخفض
من صوته مراعاة للادب جامع

يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي
جامع

وينا جي مع اخيه فان استفهمه الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه كما كان
يرد اي مثل ما كان يجيب الصحابة رضه على النبي عم حين استفهمهم
وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اعلمهم بجواب
ذلك السؤال او لم يعلموا او لا يغضب العالم على السائل والا
تشدد في المسئلة كان الاعرابي يحلف بتشديد اللام النبي عم
على شرايع الاسلام وكان النبي عم يحلف بكسر اللام المخففة
له ويعقد اللام بتشديد الدال الحديث الذي حدثه اخوه قوله
امانة منصوب على انه مفعول ثان ليعقد وانما عده امانة
بقوله عم الحديث بينكم امانة وقال الحسن ان من الخيانة
ان تحدث بسر اخيك ذكره الامام الغزالي لا يفشي اي لا يعرض
قال في الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار ولوم والا
لم يكن فيه اضرار قال وله ان يكتم سر الغير وان كان كاذبا
عليه فليس الصدق واجبا في كل مقام فانه كما يجوز للرجال ان يخفي عيوب
نفسه واسراره وان احتاج الى الكذب فله ان يفعله ذلك
في حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء كيف
حفظك للسر قال انا قبره وقد قيل صدور الاحرار قبور
الاسرار وافشى بعضهم سرا له الى اخيه ثم قال له حفظت
فقال له بل نسيته وقال بعض الحكماء لا تصحب من يتغير عليك
عند غضبه ورضاه وعند طمعه وهواه فان من افشى
السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضا تقتضيه
الطباع السليمة كلها ولهذا قيل وترى الكريم اذا تصرم وصله

مطلب
اي للاعرابي ولا يغضب عليه فليقتد العلماء على اثره مهما امكن جامع

يعني اذا احدث عندك ثم غاب صار حديثه امانة عندك لا يجوز افشاء ذلك الحديث منه الجامع

واذا احدث ذلك الحديث باذنه احدا اداه على احسن وجه من وجوه التادية واختار اجود ما سمع وترك ما يتوهم منه سوء لما فيه من الايذاء والتهاون محقق المعارف والاصدقاء هو

مطلب صدور الاحرار قبور الاسرار

وروى ان معاوية اسر الى الوليد بن عتبة حديثا فقال لابيه يا ابة ان امير المؤمنين اسر الي حديثا وما اراه يطوي عنك ما بسطه الى غيرك قال فلا تحدثني به فان من كتم سره كان الخيار له ومن افشاه كان الخيار عليه قال قلت يا ابت فان هذا لا يدخل بين الرجل وابيه قال لا والله يا بني ولكن احب ان لا تذلل لسانك باحاديث السر قال فاتيت معاوية فحدثته فقال يا وليد اعتقك اخي من رق الخطاء فافشاء السر خيانة وهو حرام اذا كان فيه اضرار ولوم الخ مرشد الانام

وصله يخفي القبيح ويظهر احسانا وترى اللئيم اذا تقضى وصله
يخفي الجميل ويظهر البهتانا قال العباس لابنه عبد الله اني ارى
هذا يعني عمر يقدمك على الاشياخ فاحفظ خمسا لا تفشين له
سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا تجربن عليك كذبا ولا تعصين
له امرا ولا يطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسيء الظن بكلام
احد ما وجد اي ما دام يجد له في الخير محملا قال الله تعالى ان بعض
الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي عنه لانه
كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي اخيك يجب عليك
السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن في حقه مطلقا وحده
ان يحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان تحمل محملا وجه حسن
فاما ما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكنك ان لا تعلمه فعليك
ان تحمل ما يشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبي عم
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن
يدعو الى التجسس والتحسس وقد قال النبي عم لا تجسسوا و
لا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
والتجسس بالجيم في تطلع الاخبار والتحسس بالحاء المهملة
في المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة
اهل الدين كذا في الاحياء ولا يكثر الضحك الكثير فانه يميت
القلب امانة قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا قال
ابن عمر رضه خرج النبي عم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون
ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات

مطلب ولا يسيء الظن
صالحا لان سوء الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه ايضا كالغيبة باللسان مرشد

ويكفيك تنبيها على كمال الرتبة في ستر القبيح واظهار الجميل ان الله تعالى وصف به في الدعاء فقيل يا من اظهر الجميل وستر القبيح والمرضي عند الله تعالى من تخلق باخلاقه وانه ستار العيوب وغفار الذنوب ومتجاوز عن العبيد فكيف لا تتجاوز عمن هو مثلك او فوقك وما هو بكل حال عبدك ومخلوقك مرشد الانام

مطلب ولا يكثر الضحك
وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم واللهوات جمع اللهاة وهي لحمة مشرفة على الحلق في اقصى الفم ذكره زين العرب مرشد

قال الربيع بن خثيم رحمه الله تعالى فليضحكوا قليلا في الدنيا وليبكوا كثيرا في الآخرة وعن الحسن رحمه الله تعالى قال فليضحكوا قليلا في الدنيا وليبكوا كثيرا في الآخرة في نار جهنم جزاء بما كانوا يكسبون تنبيه

وروي عن الاوزاعي رحمه الله تعالى في قوله عز وجل لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها قال الصغيرة التبسم والكبيرة القهقهة يعني الا القهقهة من الكبائر تنبيه الغافلين

٢٦٥

يحرجكم قلنا وما هادم اللذات قال الموت وقال النبي عم من كثر
الضحك يموت قلبه وقال عمر رضه من كثر ضحكه قلت هيبته و
من مزح استخف به وعن عوف قال كان النبي عم لا يضحك
الا تبسما حتى قد ينكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت
له ومر الحسن البصري بشاب وهو يضحك فقال له يا بني
هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدري الى الجنة
تصير ام الى النار فقال لا قال ففيم هذا الضحك فما روي الفتى بعد
ذلك يضحك وقال ايضا عجبت ضاحك ومن ورائه النار و
مسرور ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس ضحكا في الدنيا
اكثرهم بكاء في الاخرة واكثرهم بكاء في الدنيا اكثرهم ضحكا
في الاخرة وقيل اقام الحسن في البصرة ثلثين سنة ولم يضحك
وعطاء السلمي لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن
ورد رحمه الله الى قوم يضحكون في يوم فطر قال ان كان هؤلاء
غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا
فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى اتضحك ولعل اكفانك
قد خرجت من عند القصار كذا في شرح الخطب المسمى بروضة
الناصحين ويذهب بفتح حرف المضارعة بنور الوجه اي
يزيل نوره وبهاءه كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه انفا و
الضحك من غير عجب بفتحتين جنون قال سفيان بن عيينة
قال عيسى عم يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من
الجهل الضحك من غير عجب والتصبح من غير سهر وقيل لما فارق

وروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه
قال ضحكت مرة وانا من النادمين
على ذلك وذلك اني ناظرت عمرو بن
عبيد كان امام المعتزلة فلما احسست
بالظفر ضحكت فقال لي اتتكلم في العلم
وتضحك فلا اكلمك ابدا فانا من
النادمين على ذلك ولو لم يكن ضحكي
لرددته الى قولي وكان في ذلك صلاح
للعالمين مرشد الانام

مطلب
اكثر الناس ضحكا
في الدنيا اكثرهم بكاء
في الاخرة

فارق موسى عم الخضر عم قال ايا ك واللجاجة ولا تمش من غير
حاجة ولا تضحك من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن عمران وقال
محمد بن واسع اذا رايت رجلا في الجنة يبكي الست تعجب من بكائه
قال بلى قال فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب
منه ذكره في شرح الخطب والاحياء وتشميت العاطس وهي
بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة واشتقاق
من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات
على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعدك الله عن شماتة الاعداء
ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب واشتقاقه من
السمت وهي الهيئة الحسنة اي جعلك الله تعالى على سمت حسن
لان هيئته تنزعج للعاطس كذا في تحفة الابرار من حقوق الاسلام
لما روي عن ابي هريرة رضه عن النبي عم انه قال اذا عطس
احدكم وحمد الله كان حقا على مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال
في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة الى ان التشميت فرض
عين واليه ذهب البعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد
السلام وقال الشافعي يحتمل انه سنة وحمل الحديث على الندب
كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وفي
قوله سمعه اي سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم
يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه
وقول المص رضه فعلى من سمع العاطس ان يشمته بتشديد الميم يشعر
بالقول الاول واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط

مطلب
تشميت العاطس

اي مما يفرض على المسلمين لاخوانهم فرض
كفاية من جهة الاسلام جامع ش

ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب
فاذا عطس الخ جامع الشروح

واما التثاؤب فانما هو من الشيطان
فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع
فانه اذا تثاءب ضحك عنه الشيطان
جامع الشروح

وجوب التشميت على كل واحد لا يقتضي
ان يكون فرض عين لان فرض الكفاية مثل
فرض العين في كونه فرضا على الجميع الا انه
مع كونه فرضا على الجميع يسقط بفعل البعض
عن البعض الاخر فقول من قال ان قول
المص هذا يشعر كون التشميت فرض عين ليس
بسديد على ان فرضية التشميت في الحديث
منفهمة من قوله صلى الله عليه وسلم حقا لا
من قوله على كل مسلم سمعه مرشد الانام

لقوله عليه السلام اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله وفي رواية اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يرد عليه يرحمك الله وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم وفي رواية اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له من يرد عليه يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لي ولكم واما الجمع بينهما فليس بمعروف ولا بمشهور فلعل ما في الكتاب وقع من قلم الناسخ ولذلك قدرنا ما يمنع الجمع كذا ذكره الشارح الفاضل رحمه الله تعالى جامع الشروح

لقوله عليه السلام اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه

العلوص بالكسر اوجاع بطندن يعني قارن اغريلرندن بر وجع در وعند البعض جوق يمكدن معده بوزولوب تخمه او لمقدر اختري

والبال القلب والحال والحمل على الثاني اولى لاستلزام اصلاح الحال لاصلاح البال جامع الشروح

فتكون نعمة عظيمة وكذا كل واحدة منها من النعمة فيحمد عليها اداء لشكرها كأنه ذكر هذا الحديث بيانا لنكتة الحمد عند العطسة واما نكتة التشميت فلانه لما حمد على نعمة ربه كان من اهل الرحمة واما دعاء العاطس للمشمت فلمكافاة الاحسان بالاحسان واما كونه بلفظ الجمع فلتعظيمه لكونه بادي احسانه كذا في زين العرب جامع الشروح

وفي بعض النسخ ان زاد العطاس جامع

السماع بحمد الله بل يكفي العلم بتحميده بسماع عطاسه حيث قال فعلى من سمع العطاس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشعبي على ما ذكر في الفروع وقوله فيقول بيان لكيفية التشميت اي يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله تعالى فان تشميت العاطس على الفور كرد السلام صرح به في البزازية وان كان دون العاطس اي عنده يعني يقول السامع يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي المغرب في باب الشين المعجمة مع الواو قال النبي عليه السلام من سبق العاطس امن من الشوص واللوص والعلوص قال الشوص وجع الضرس واللوص وجع الاذن والعلوص اللوى وهي التخمة انتهى وفي الحديث ان العاطس انما يستحق التشميت اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم عمر رضه لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال هكذا لما رآه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي الحديث من عطس اي من المؤمنين ثلث عطسات متواليات كان الايمان ثابتا في قلبه ويشمت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم من الزكام وهو من الاعراض الدماغية معروف وفي بعض الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة وان زاد العاطس على ثلث فان شئت شمته وان شئت

اي على ثلاث مرات جامع

لما روى مالك عن عبد الله بن ابي بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان عطس الرجل فشمته ثم ان عطس فقل له انك مضنوك يعني مزكوم مرشس

فلا وهكذا روي في الكافي شرح الوافي وذكر في كتب الحديث رواية عن ابي موسى انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة عن انفسهم عند النبي عليه السلام يرجون ان يقول لهم يرحمك الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي عليه السلام يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح لعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا النبي عليه السلام حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فتحيروا وان يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس النبي عليه السلام يوما فقال له اليهودي يرحمك الله فقال النبي عليه السلام هداك الله فاسلم اليهودي ويغطي رأسه تشميتا عند العطاس بضم العين ويخمر بالخاء المعجمة اي يستر وجهه بيده او بثوبه كيلا يترشش من لعابه او مخاطه الى احد ويخفض من صوته بقوله تعالى واغضض من صوتك وايضا فان التصرخ في مختار الصحاح التصرخ تكلف الصراخ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعطاس كموه وورد في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قدمه من المص رح في اوائل هذا الفصل فكرره استماما ولا يقول العاطس اب بفتح الالف وسكون الباء او اشهب روي بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان

فصل في سنن النوم وادابه

من السنة ان يكون الفراش خشنا وهو ضد الناعم بالفارسية

ولا يقول ما يرجونه لعدم اهليتهم للرحمة وانما يدعو لهم بالهداية والاصلاح ليؤمنوا جامع شح

ببركة دعائه عليه السلام والمفهوم من كلام المص اذا شمته مؤمن فعلى العاطس ان يدعو له بالرحمة والمغفرة والهداية واذا شمته كافر فعليه ان يدعو له بالهداية فقط ويقول يهديكم الله ويصلح بالكم ولا يجوز له ان يقول يغفر الله لكم او يرحمكم الله جامع الشروح

لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عطس غطى وجهه الكريم بيده او بثوبه وغض بها صوته كذا في المصابيح وقال زين العرب في شرحه ان تغطية الوجه وغض الصوت عند العطاس ادب بين يدي الجلساء لانه لا يأمن مما يكرهه الرائي من فضلات الدماغ ومن فزع السامع عند سماع عطسه ان جهر بها انتهى جامع

فان ما يدل ثلاث منه على ثبات الايمان لا يخلو واحد منه ان يدل على نفس فايدة على الايمان لا يقارن الكذب لان المؤمن لا يكذب لما سئل عليه السلام هل يكذب المؤمن فقال لا على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العطاس فما يحبه كيف يقارن ما يبغضه واراد المص هذا الحديث هنا مع ذكره سابقا لكونه دليلا على غض التصرخ بالعطاس فانه لما لا يقارن الكذب ينبغي ان لا يقارن ما فيه الحماقة جامع الشروح

درشت كما مر في بابه اي باب الفراش وارد به فصل اللباس
وينبغي ان لايكون ذا حجم ليتخشن لما روي انه كان فراش رسول
الله عم للنوم شيئا خفيفا وان يتوضأ عند نومه ثم ينام طاهرا
اي ينام على طهارة الوضوء فان تجديد الوضوء بعد الحدث
يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي حكي لي بعض الفقراء
عن شيخ له تجزأ انسان انه كان يغتسل في الليل ثلث مرات بعد
العشاء الاخير ومرة في اثناء بعد الانتباه من النوم ومرة
قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى وايضا
ذكر في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه
الى السماء واذن له بالسجود لله تعالى والافلا وكانت
رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث هكذا
اذا نام العبد وهو على طهارة عرج بروحه الى العرش فكانت
رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه عن
البلوغ فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال
الشيخ والطهارة التي تتم صدق الرؤيا طهارة الباطن عن
حدوث الهوى وكدورة محبة الدنيا والنقاوة عن
انجاس الغل والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن
الرذائل انجلى مرآة القلب وقابل اللوح المحفوظ في النوم
وانتقش فيه عجائب الغيب وغرائب الانباء هذا فقوله
المصرح ههنا محمول على ان من بات طاهرا بطهارة الوضوء
حال كونه متقارنا لطهارة الباطن كانت رؤياه صادقة

اي وان لم يبت طاهرا فلا يرفع روحه
الى السماء ولا يؤذن لها بالسجود جامع

قال عليه الصلوة والسلام من بات طاهرا
بات في شعاره ملك كلما استيقظ العبد
يقول الملك اللهم اغفر لفلان فانه بات
طاهرا منه للجامع الشروح

الارواح مختلف فيها عند اهل التحقيق
من اهل السنة فمنهم من يقول انها الحيوة
فقط ومنهم من قال انها اعيان مودعة
في هذه القوالب لطيفة اجرى الله سبحانه
العادة بخلق الحياة في القالب مادامت
الارواح في الابدان فالانسان حي بالحياة
ولكن الارواح مودعة في القوالب ولها
شروق في حال النوم ومفارقة للبدن
ثم رجوع اليها وان الانسان هو الروح
والجسد لان الله تعالى سخر هذه الجملة بعضها
لبعض والحشر يكون للجملة والمثابة والمعاقب
للجملة والارواح مخلوقة ومن قال بقدمها
فهو مخطئ خطأ عظيما والاخبار تدل
على انها اعيان لطيفة كذا في الرسالة
منه للجامع ش

واهل المجاهدات نومهم صدقة من الله
تعالى عليهم وان الله عز وجل يباهي بالعبد
اذا نام في سجوده فيقول انظروا الى عبدي
روحه عندي وجسده بين يدي قال الاستاذ
يعني روحه في محل النجوى وبدنه على بساط
العبادة كذا في الرسالة منه للجامع ش

الم نجعل الارض مهادا والجبال اوتادا تذكير ببعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا بذلك
على صحة البعث كما مر تقريره مرارا وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به ما يمهد للنوم
عليه وخلقناكم ازواجا ذكرا وانثى وجعلنا نومكم سباتا قطعا عن الاحساس والحركة استراحة للقوى الحيوانية وازاحة
لكلالها او موتا لانه احد التوفيين ومنه المسبوت للميت واصله القطع ايضا وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته
من اراد الاختفاء وجعلنا النهار معاشا وقت معاش تتقلبون فيه لتحصيل ما تعيشون به او حيوة تبعثون
فيه عن نومكم

وايضا كذا اي يستعمل السواك عند النوم وبعد الانتباه منه
لما روي ان النبي عم كان يفعل هكذا ويستحب الاينام و
يضطجع او لا اضطجاعه مستقبل القبلة على شقه الايمن اي
نصفه الايمن فان بدا له ان ينقلب الى جانب اخر فعل
على هيئة من يرى على صيغة المجهول انه مقبوض اي على
هيئة المحتضر يعني عند الموت ذكره في القنية ان الاضطجاع على
الجنب الايمن اضطجاع المؤمنين وبالايسر اضطجاع الملوك
ومستويا الى السماء اضطجاع الانبياء وعلى الوجه اضطجاع
الكفار قال والاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب
الى الايسر وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى تحت
خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم اي يغلبه حتى ينام روي
عن بعض المشايخ ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند
النوم ثم قعد على فراش طاهر فصلى النبي عم ثلاثا ثم قرأ
الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشر مرة ثم يصلي
عليه عم ثلاثا ثم ينام على وضع المذكور اي على شقه الايمن
مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى في
منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف يكون
وهذا من الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجده
صادقا وهذا الفقير ايضا جربته مرارا فوجدته كذلك وان
ينفض بضم الفاء من النفض وهو التحريك فراشه بداخلة
اي ببطانة ازاره ليخرج ما فيه من التراب والهوام المؤذية
اي بالجانب الذي

مطلب
يستحب ان يضطجع على شقه الايمن

مطلب
المنام عند الاستخارة

اي بجانبه الذي يلي جسده لما روي عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض
فراشه بداخلة ازاره فانه لا يدري
ما خلفه كذا في المصابيح وانما امره
بالتحريك ليسقط ما فيه من تراب او
قذاة او شيء من الهوام جامع ش

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال حين ياوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلاث مرات غفر الله ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وان كانت عدد ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان كانت عدد ايام الدنيا رواه الترمذي وقال حديث غريب من كتاب فضائل الاعمال للضياء الدين

قيد المؤذية بازاره لان الغالب في العرب انه لا يكون لهم ازار وثوب غير ما عليهم وقيد بداخلة الازار ليبقى الخارجة نظيفة او لان هذا ايسر ولكون كشف العورة فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا في شرح المصابيح وان يوصي الصباء عند نومه كما عند موته فلعله لا يبعث من نومه ذلك وان يتحلل اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم يقال تحلل من يمينه خرج منها بكفارة كذا في المغرب وان يتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز عن التشفي في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية كينه وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان تتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك او لا كذا في الاحياء وان يقرأ من القرآن كل ليلة ولو ثلث آيات وفي البستان يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم وهو يدعو من الدعوات ما يشاء ولا يفتر عن التسبيح والتهليل والتحميد حتى تغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم فقوله عينه مرفوع على انه فاعل يغلب فان العبد يبعث على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات فيه ان خيرا فخير

روي عن علي رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تشكو اليه ما تلقى في يدها من الرحى وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فلما جاء اخبرته عائشة رضي الله عنها قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال صلى الله عليه وسلم مكانكما فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال الا ادلكما على خير مما سالتما اذا اخذتما مضجعكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم ذكره في المصابيح

وقيل لبعض الحكماء باي نية يقوم الرجل من فراشه قال حتى ينظر كيف ينام ثم سئل عن القيام فمن لم يعرف كيف ينام لم يعرف كيف يقوم قال لا ينبغي للعبد ان ينام ما لم يصل اربعة اشياء اولها ان لا ينام وله على وجه الارض خصم يا بيد مستحلا منه لانه ربما يا بيد ملك الموت فيقعه على ربه وله حاجة الى عنده والثاني لا ينبغي له ان ينام ما لم يتب عن ذنوبه التي سلفت منه لانه ربما يموت من ليلته وهو مصر على الذنوب والثالث لا ينبغي له ان ينام وقد بقي عليه فرض من فرائض الله تعالى لانه لا حاجة له في نومه مع نقصان الفرائض والرابع لا ينبغي له ان ينام حتى يكتب وصية صحيحة لانه ربما يموت من ليلته بغير وصية تنبيه الغافلين

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال افضل الذكر بعد القرآن سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مقدمة الجامع

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم ويصلي فغلبه النوم عليه حتى يصبح كتبت له ما نوى وكان نومه صدقة مقدمة الجامع

وهو في العمل الصالح فيبعث عليه وان يقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث فيهما اي في كفيه ويمسح بهما رأسه ووجهه وسائر جسده وقال بعض الكبراء من كانت له حاجة مهمة فتوضأ عند نومه فيه اشارة الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت ممن اثق عليه من بعض العلماء وقعد على فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة ببسم الله يفعل ذلك كل ليلة الى سبع ليال قضى الله تعالى حاجته او لقي في منامه وجه امره في الليلة الاولى والثانية والخامسة ويتوضأ عند النوم وضوءه للصلوة اي لا كوضوء للطعام ولا ينبغي ايضا ان يمسح اعضاءه بالماء مسحا على ما فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ في العوارف فانه ابتلى العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة يمنع من تجديد الطهارة عند النوم بعد الحدث فيمسح اعضاءه بالماء مسحا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين التهى كلامه ويقول اوان الاضطجاع للنوم في آخر ما يتكلم به رب قني عذابك يعني يا رب احفظني من عذابك يوم تبعث عبادك قال في العوارف ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالملحد واما على ظهره مستقبلا للقبلة كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم ان امسكت نفسي فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم الخ

كل ليلة روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات مصابيح

اي يظهر له في باي شيء يحصل تلك الحاجة جامع

قال الشيخ المعبرين ابن سيرين من نام على جنبه الايمن فاحب ان يرى رؤيا حسنة فليستقبل القبلة وليقرأ والشمس والليل والتين وقل يا ايها الكافرون وسورة الاخلاص والمعوذتين ثم يسأل الله تعالى ما يريد اراه الله تعالى في منامه ما يحبه ومن المستحب ان يقال عند النوم اللهم اني اعوذ بك من سيء الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام وكانت عائشة رضي الله عنها اذا اخذت مضجعها قالت اللهم اني اسألك رؤيا صالحة صادقة غير كاذبة نافعة غير ضارة حافظة غير ناسية وقال ابن سيرين رحمه الله تعالى ان الله تعالى كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام انزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا تقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها الشيطان انتهى موسد الانام

اي في اوقاتها من ... وفي الشمال بالضمير المنصوب للمتكلم اي يا رب احفظني جامع

اي ان قبضت روحي في النوم

اعضاءه بالماء مسحا ... وانتباهه ...

روي عن حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وضع يده تحت رأسه ثم قال اللهم قني عذابك يوم تجمع او تبعث عبادك وفي رواية اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات وفي رواية اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال جامع الترمذي

قال عليه السلام اذا اخذ احدكم مضجعه فليقل اللهم اني اسلمت نفسي اليك الخ فان مات مات على الفطرة حديث الشمائل

اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك و
الجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا
منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي
ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعني
جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك ويقال الجأت ظهري
الى الله تعالى اي اسندته الى حفظه والرغبة هو السعة في الارادة
والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على انه المفعول
له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري اليك طمعا في ثوابك و
الجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك وقوله اليك
متعلق بقوله رغبة وحدها والاصل حقه ان يقول رغبة اليك
ورهبة منك كذا في شرح المصابيح والملجأ وفي المدارك من
قرأ عند منامه هذه الاية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة
واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين
عند الله الاسلام خلق الله تعالى منها سبعين الف خلق يستغفرون
له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله تعالى
به واستودع الله بهذه الشهادة وهي لي عند الله تعالى وديعة يقول
الله تعالى يوم القيمة ان للعبد عندي عهدا وانا احق من وفى
بالعهد ادخلوا عبدي الجنة فذكر في المشكات انه قال عم من قرأ
اية الكرسي اذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة
من الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر كانه قرأ الف اية ومن
قرأها في ليلة كتب له قيام ليلة وطاعتها انتهى كلام المشكات

الملاذ لكن الملجأ مهموز اللام والمنجا مفعل من نجوت من كذا قال في شرح المشارق وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة للمناسبة ملجأ جامع

حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه صح

مطلب
قراءة عند النوم

المشكات وعنه عم من قرأ اتيين من اخر سورة البقرة في
ليلة كفتاه عن كل شيء واراد به قوله تعالى امن الرسول الى
اخر السورة وعنه عم ان الله تعالى انزل اتيين من كنوز الجنة كتبهما
الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق بالفي سنة ومن قرأهما بعد العشاء
الاخرة اجزئتاه عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضي قال
اراد ان يرى جمال الكعبة فليكثر من الصلوة عليه اي على النبي عم
وليتعاهد اي وليتحفظ وليلازم هذا الدعاء في البلد المحرم
اي المحرم فيه القتال والممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة و
الشهر الحرام وهي اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم والرجب
وكانت العرب لا يستحل فيها القتال بحيث يستحلون دماء الحل
والحل بالكسر والتشديد هي المواضع التي بين الميقات والحرم
اي حرم مكة شرفها الله تعالى والحرام اي المسجد الحرام الذي هو
فناء البيت اعني الكعبة شرفها الله تعالى كما ان الميقات فناء الحرم
المذكور وقد قدمنا تفصيل هذه المعاني في فصل الحج فتذكر
والركن والمقام اي الركن اليماني ومقام ابراهيم عليه السلام ابلغ روح محمد منا السلام وعن الحسن
البصري رح من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرأ في
كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك و
انا انزلناه واذا زلزلت الارض مرة مرة ثم يسلم ويستغفر
الله تعالى مائة مرة ويصلي على النبي عم مائة مرة ويقول
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة فاذا فعل ذلك
يرى النبي عم في منامه وعن ابي هريرة رضه انه قال النبي عم

ليحصل بها المناسبة لروحه المنور جامع

شرفها الله تعالى والحرام حرمها المحترم جامع

ولعل المراد بالشهر الحرام ذو الحجة بقرينة المقام وان احتمل ان يراد به الاشهر الحرم بارادة الجنس جامع

من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب واية
الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشر مرات فاذا سلم من صلوته
صلى علي الف مرة فانه يراني في ليلته ولا تتم الجمعة الاخرى
حتى يراني كذا في احداق الاخبار وعن علي بن ابي طالب رض
اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي عم وملاقاته اصلي صلوة
العجب وقال عمر رض من صلى صلوة العجب ولم يرى النبي عم
في منامه فلست بعمر قال والذي نفس عمر بيده من صلاها قضى
قضاه الله تعالى حاجته وجميع مسالته وان كانت ملاء الارض

مطلب
صلوة عجب

وهي ان تصلي اربع ركعات بسلام واحد يقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب مرة واذا انزلنا عشر مرة ثم قبل الركوع سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشر مرة ثم
يركع ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلاثا
ذلك التسبيح ثلاثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة
ذلك التسبيح المذكور ثلاثا ايضا ثم يسجد ويقول بعد قوله
سبحان ربي الاعلى ثلاثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم
يرفع راسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات
الثلث الباقية على الوجوه المذكور ثم بعد السلام يقرأ
انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد ثم يقرأ التسبيح
المذكور ثلاثا وثلثين ثم يقول جزى الله محمدا عنا ما هو اهله
قال عمر رض من صلى هذه الصلوة لا يطلع في حالة النزع و
يفرش في قبره الورد والياسمين وينبت العجب فيما حوله

حوله وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله
اثنى عشر الف ملك ببراءة الاخلاص والاكرام ويكون في
صف الملائكة والانبياء والرسل ويعطى له من الشفاعة
مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ
البغوي رح ولما رايت في بعض النسخ من قرأ في نصف ليلة الجمعة
سورة القريش الف مرة ثم نام بالوضوء لراى النبي عم في
منامه وحصل له كل مقصود وقيل انه مجرب عظيم والله اعلم
ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء
الاخرة عن النبي عم انه من سجد سجدتين يقول في سجوده
خمس مرات سبوح قدوس رب الملائكة والروح ثم يرفع
راسه ويقرأ اية الكرسي مرة ثم يسجد ويقول خمس مرات
سبوح قدوس رب الملائكة والروح والذي نفس محمد عم بيده
انه لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له واعطاه الله تعالى
ثواب مائة حجة ومائة عمرة واعطاه الله ثواب الشهداء و
بعث الله اليه الف ملك يكتبون له الحسنات وكانما اعتق
مائة رقبة واستجاب الله دعاءه وشفع يوم القيمة في ستين
من اهل النار واذا مات مات شهيدا كذا في الفتاوى التتار
خانية
نقلا عن المضمرات وذكر في الفردوس انه من سجد سجدتين
بعد الوتر ... في البستان كره بعضهم السمر بفتحتين اي الحديث
بعد العشاء لما روي انه نهى النبي عم عن النوم قبل العشاء
والحديث بعده وعن عمر رض انه كان لا يدع سامرا بعد

اى بعد صلاة العشاء والعشاء عشائين ويقال للمغرب
جامع الرموز

قال الفقيه

بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل الله يرزقكم صلوة او تهجدا
واباحه بعض اخر لما روي ان رسول الله عم سمر في بيت ابي بكر
رضه ليلة لامر من امور المسلمين واشار اليه المص بقوله
الا ان يكون امرا مهما في الدين فلا بأس على من يسمر بنظم
اليم من باب نصر قال في السمر على ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة
العلم فهو افضل من النوم وان كان فيما لا يعني من اساطير الاولين
ونحوها فهو مكروه وان كان تكلما للموانسة مع الاجتناب
عن الكذب والقول الباطل فلا بأس به والكف عنه افضل
للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح
والاستغفار ليكون اختتام الصحيفة بالعبادة كابتدائها
وعن عائشة رضه انها قالت لا سمر الا لمسافر او لمصل و
معنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يدفع النوم عنه للمسير فابيح
له ذلك وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك المصلي اذا
سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم
بالطاعة انتهى وقال النبي عم من لزم الاربع لم يفتقر هو
وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول
في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الحقايق
فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار
من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر

اي يتحدث بذلك الشيء في ذلك الوقت لا بغيره يعني ان السمر مكروه اذا لم يتعلق به غرض ديني واما اذا تعلق به فلا كراهة فيه بل ان فعل كذلك يكون نومه واستيقاظه منه على خير السمر والمسامرة الحديث بالليل جامع س

مطلب الدعاء اذا استيقظ في الليل

قال شارح المصابيح يقال من تعار من الليل بالعين وتشديد الراء المهملة اذا استيقظ من نومه مع صوت ولعذا الاستيقاظ يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر قال بعض الشارحين العلي العظيم زيادة من المص ولم يقع في لفظ الحديث في الكتب الصحاح فلعل قول المصنف فليقل مقام فقال للتحريض على ان يشتغل بذلك الذكر كثيرا حتى يستأنس به بحيث اذا استيقظ وجده جاريا على لسانه فيترتب عليه ذلك الاستجابة والقبول كما هو يفهم من الحديث جامع الشروح

لي وقوله استجيب له قال ائمة الحديث المراد بها الاستجابة اليقينية
لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعو الله
تعالى بالرحمة فانه يستجاب له التنبيه اشارة الى ما قاله ائمة الحديث
والا فلا وجه للجزم من المص رح كما لا يخفى ثم قال النبي عم فان توضأ
وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال في شرح المشارق
وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها
قال رسول الله عم من قال اذا انتبه من منامه سبحان الذي
خشعت له الاصوات وعنت له الوجوه وخضعت له الرقاب
ووجلت من خشيته القلوب خرجت من ذنوبه كمن لا ذنب له
وكما احيى بين الصلاتين وينسى الحفظة ما عمله من ذنبه ويقال
للارض اكتمي عليه ما روي عمله واظهري عليه حسناته فان
مات من ليلته مات شهيدا وان عاش عاش مغفورا كذا
في منهاج التقى ولا ينام الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا ينام
ايضا على السقفة بضمتي الهمزة والكاف وفي الفاء المشددة الباب
اي على عتبته ولا ينام وفي يده غمر بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم
والسمك ولا ينام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي على
سطح ليس له حائط فمن فعل ذلك المذكور من الامور
الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد ان يقوم من
منامه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى
من ثلاث غسل الزاني عليها ودم حرام يسفك عليها ونوم عليها
بعد الصبح وفي الحديث الصحيح اي النوم عند الصبح يمنع الرزق

وفي الحديث من تعار من الليل فقال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين انسلخ من ذنوبه كما انسلخ الحية من جلده منه للجامع الشروح

لكون التقصير على نفسه من نفسه وفيه تنبيه على ان كل واحد من تلك الامور مظنة اصابة بلاء جامع الشروح

مطلب ويجتهد ان يقوم من منامه قبل الصبح

وذكره ببناء المرة للمبالغة في الزجر عنه لغاية قباحته جامع ش

روى عن ابن عباس انه نظر الى بعض ولده وهو نائم نومة
الصبحة فوكزه اى حركه ودفعه اى برجله وقال قم لا انام الله تعالى
عينيك اتنام في الساعة التى تقسم فيها الارزاق وما علمت
انها اى الصبحة بتكريره مكسلة مهرمة منساة للحاجة كذا في
البستان وهذه الاربعة مفعلة بنيت للتكثير اى فيها كراهة
كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة ويتيقظ
ذاكرا لله تعالى بقلبه يعنى اذا استيقظ من النوم فمن احسن الادب
عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصرف فكره الى
امر الله تعالى قبل ان يجول الفكر في شئ سوى الله تعالى ويشغل
اللسان بالذكر قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل الكلف
بالشئ اذا نام ينام على محبته واذا انتبه يطلب ذلك الشئ
الذى كلف به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت و
القيام الى الحشر فلينظر فليعتبر عند انتباهه ما همه فانه هكذا
يكون عند القيام من القبر ان كان همه الله تعالى او الا فهمه
غير الله تعالى والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عائد الى طهارة
الباطن فلا يدع الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب
عنه نور الفطرة الذى انتبه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه
خوفا من ذلك الاغيار وهما وفى الباطن بهذه العبارة فقد
نفى طريق الانوار وطرق النفحات الالهية بجدير ان ينتصب
اليه اقسام الليل انصبابا ويصير جناب القرب له موئلا ومآبا
انتهى ويتوضأ ويصلى على فوره اى من ساعته بلا تأخير

ع ولن يكون ذلك الا باكثار الذكر اللسانى فان اكثار الذكر اللسانى يورث الذكر القلبى ويؤدى اليه فليجتهد في تحصيله
مرشد الانام

بلا تأخير ليكون طيب النفس سائر اى بقية يومه ويجعل من
عزمه التقوى والتورع عما حرم الله عليه ويستفتح بالخير نهاره
ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول
الحمد لله الذى احيانى بعد ما اماتنى واليه البعث والنشور
فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه
قوله بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شئ
ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا ينوى ظلم احد من عباد
الله تعالى واول ما يبداء به تعالى من الذكر ينبغى ان يكون ما ورد في الحديث
وهى اصبحنا اى دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اى صار له تعالى واسم
العظمة والكبرياء والخلق والسكون والامر المراد بهما عالم
الشهادة وعالم الملكوت والليل والنهار وما سكن فيهما لله تعالى
وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص
وعلى دين نبينا محمد عم وعلى ملة ابينا ابراهيم قيل معنى ابراهيم اب
رحيم والعرب ابدل الهاء مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير
انه قيل لم سمى ابراهيم ابا هذه الامة وما سمى فيه محمد عم مع
ان شفقته عم لامته بالخير ~~والهداية~~ كان اكثر من ابراهيم قلنا
لمعنيين احدهما ان شهادة الاب لولده غير مقبولة والنبى عم
شهيد لامته بالخير والهداية كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم
شهيدا والثانى لو سمى النبى عم بالاب لا يحل من نساء امته عليه
اولا يرى قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى قوله
حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المائل من كل دين باطل الى

٤ عن ابن عمر رضى الله عنهما من استفتح اول نهاره بالخير وختمه قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب ذكره في الجامع
جامع شن

م في ابتداء صباحه وافراده بالذكر مع دخوله فيما قبله لزيادة التحذير عنه لشدة وباله
جامع الشروح

٢ اى صار الكل له بغير شركة والمراد بتصحيح صيرورة هذه الاشياء له تصحيح اعتقاده بذلك
جامع الشروح

و اى على خلقته غير متبدلين لقابليتنا لها
جامع

و اى كلمة التوحيد بالصدق جامع

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اصبح والدنيا اكثر همه الزمه الله قلبه ثلثة خصال لهم لا ينقطع عنه ابدا وشغل لا يتفرغ عنه ابدا وفقر لا يبلغ منتهاه ابدا
تنبيه الغافلين
من عينه

اى وحال التيقظ من النوم وفى وجود الغمام بعد عليه كحال الموت من القبر بعد الموت جامع

الدين الحق وقيل الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا فى شرح المصابيح

اللهم اجعل اول هذا اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا اى نجاة واخره نجاحا وهو الظفر بالحوائج برحمتك يا ارحم الراحمين

وليخطر بباله اخطارا انه يبعث من قبره للحساب و

الجزاء فان حال النائم كحال الميت والانتباه كالانبعاث بعد

الموت فليعتبر به وليتفكر بفكر صائب لعله لا ينهمك

يقال انهمك الرجل فى امر اى جد ولج فى محارم الله تعالى

والقيلولة اى النوم فى النهار سنة لمن اراد قيام الليل و

وقتها نصف النهار حين تغرب الشمس من الزوال وفى الحديث

النوم فى اول النهار حمق اى يورث الحماقة وهى قلة العقل

وهوان رالحماقة فلا يباشره الا من احمق نا قص العقل حيث

يعطل وقت التحصيل وفى وسطه خلق اى هو خلق حسن

شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا قريب

مما يقال للاخير من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وسيرة صالحة

وفى اخره خرق بالضم والسكون ولذا اى يحصل به الاخرق

واعياء العقل فى مختار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر

الاخرق والاسم الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية

انك ناهيج كار نتواند كرد وقال فى المغرب الخرق بالضم

خلاف الرفق فح يكون معنى كلامه انه خرق اى عنق على

العقل من حيث انه مباشرة لما يغيره ويفسده وفى

البستان النوم ثلثة خلق وهو نوم الهاجرة وخرق و

ط

عن انس رضى الله عنه من اصبح وهمه التقوى ثم اصاب فيما ذلك ذنبا غفر الله له كذا فى الجامع

جامع الشروح

جمع محرم بمعنى حرام اى فيما حرمه الله تعالى لعباده جامع منى

مطلب

النوم فى النهار

٣٣٢

قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما

قبل ان يتفرقا وفى رواية اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمد الله واستغفراه

غفر لهما ذكره فى المصابيح واعلم انهم قالوا ان المصافحة عقيب الصلوات

الخمس والجمعة والعيدين بدعة مكروهة فى المذاهب الاربعة لا اصل لها فى الشرع

الشريف وفى الملتقط يكره المصافحة بعد اداء الصلوة بكل حال لان الصحابة

رضى الله عنهم ما صافحوا بعد اداء الصلوة وموضع المصافحة فى الشرع

انما هو عند لقاء المسلم لاخيه لا فى ادبار الصلوة فحيث وضعها الشرع

فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لما اتى من خلاف السنة انتهى ويمكن ان يجاب

عن قولهم بان المصافحة بعد صلوة الجمعة والعيدين على تقدير كونها بدعة

يكون بدعة حسنة لا مكروهة لان شهرتها بين الناس متمسكين بسنيتها عند

ملاقاة الاخوان تدل على ان تكون حسنة وقد قالوا ان ما راه المؤمنون

حسنا فهو عند الله حسن

جامع الشروح

وهو نوم اخر النهار لاينامها الا احمق او سكران او مريض
و حمق وهو نومة الضحى ولاينام بعد العصر ذكره وان كان
مفهوما فيما قبله اهتماما به وكان النبى عم اذا أدابه اغفال
من دابه فى عمله مهموز العين اى جد و تعب فنبه اذا
اتبعه قيام الليل نام نومة قبيل تصفير قبل الصبح فينصب
ساعده نصبا و يعمد على الارض ويضع رأسه على كفه ساعة
لطيفة اى قليلة ثم يخرج الى الصلوة للفجر ومن سنة
الابرار التهجد وهو ان يقوم فى جوف الليل ولايكون التهجد
الا بعد النوم وتلك النومة هى الهجوع الهجوع المدح قلتها الله
تعالى من الفاظ خمس اثناء الليل حيث قال قليلا من الليل ما يهجعون
فالهجوع النومة بالليل قبل التهجد القيام وفى الخزانة داود عم
قال الهى احب ان اتعبد لك فاى وقت افضل فاوحى الله
تعالى يا داود لاتقم اول الليل و لا اخره فانه من قام اوله
نام اخره ومن قام اخره لم يقم اوله ولكن قم وسط الليل حتى
تخلو بى واخلو بك وارفع الى حوائجك كذا فى شرح
الخطب قال النبى عم ليلة اسرى بى الى السماء اوصانى
ربى بخمس خصال فقال لا تعلق قلبك فى الدنيا فانى لم اخلقها
لك واجعل محبتك معى فان مصيرك الى وداوم على التهجد فان النصرة
مع قيام الليل واجتهد فى طلب الجنة وكن آيسا من الخلق فانه
ليس فى ايديهم شئ ذكره فى الخالصة فيتوضأ و يصلى متطوعا
يصلى اولا ركعتين تحية الطهارة يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة

اى بعد صلاته كانه بيان وقت كون النوم
خوفا واهتمام لمنع ذلك النوم جامع

اى قبيلة قليلة جدا ثم بين هيئة نومه
عليه الصلوة والسلام فقال جامع

يعنى يضع مرفقه على الارض ويقيم الساعد
كالعماد جامع شن

خفيفة اى لحظة قليلة
لا ساعة اهل النجوم لرفع
فتور القيام واستحصال
النشاط جامع شن

التهجد

فيصلى بالنشاط والرغبة جامع

روى عن ابى امامة رضى الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم
بقيام الليل فانه داب الصالحين
قبلكم وهو قربة لكم الى ربكم ومكفرة
للسيئات ومنهاة عن الاثم ذكره
فى المصابيح وفى شرحه قوله مكفرة بفتح
الميم مصدر بمعنى اسم الفاعل وقوله
منهاة اى ناه يعنى ان صلوة الليل
خصلة تكفر سيئاتكم وتنهيكم عن المحرمات
وهو كقوله تعالى ان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر انتهى وعن ابى
سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا
اذا قام بالليل يصلى والقوم اذا
صفوا فى الصلوة والقوم اذا
صفوا فى قتال العدو الحديث

ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم
نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد الركعتين
مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرأ
فيهما اية الكرسي وامن الرسول وان اراد غير ذلك فله ذلك
ثم يصلي ركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله عم انه
كان يتهجد هكذا ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين
وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثني عشر ركعة او ثمان ركعات
او يزيد على ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا في العوارف
فيفعل ذلك في ليلة مرارا وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا
والا ففي كل شهر مرارا والا ففي كل سنة مرارا والا ففي عمره مرارا
فالسنة لمن يرى في منامه شيئا من المرجو بالحسن لا لكل
ما يراه كما سيجيء ان يقصه في شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن
الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن
في معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح وفي انه
قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد
اي محب او ذي راي لان غيرهما لا يؤمن كيد تعبيره بسوء قال الله
تعالى حكاية عن يعقوب النبي عم يا بني لا تقصص رؤياك على
اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ
في المثال كمراة ظهر فيها الصور ولو وضع مراة في مقابلة مراة
اخرى ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المراة تتراءى
في هذه وبما قلنا يمكن ان يرى احدهما مراة وجرابه ظهرت فالقلب

مطلب بيان رؤيا في المنام

وقال صلى الله عليه وسلم ولا يقص الرؤيا على جاهل او عدو والرؤيا تقع على ما عبرت جامع الشروح

اي القيام والنوم والصلوة كذا

فالقلب مراة تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى
حواسه كانه حجاب مرسل بينه وبين المطالعة اللوح الذي
هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حركت هذا الحجاب
ورفعه فيتلالأ في مراة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق
الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام متيقظا فهو مشغول
بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى
من المؤيدين من عند الله تعالى فاذا ركدت الحواس عند النوم
وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره
وارتفع الحجاب وقع في القلب شيء مما في اللوح بحسب صفائه
لان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع في القلب من
يتبدر فالخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات اثبت
في الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الرائي
الى المعبر ينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اي معنى من المعاني
ولهذا السر كان من السنة لمن يرى في منامه شيئا ان يقصه
على عالم ناصح ولنضرب لك بعضا من الامثلة ليحصل لك بصيرة
في التسلي من الواقعات روي ان رجلا قال لابن سيرين رأيت
في منامي كان في يدي خاتما اختم به افواه الرجال وفروج النساء
فقال انت مؤذن تؤذن قبل الصبح في رمضان فقال صدقت
فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم
وانما كشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه
وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع ولكن الخيال

وقس عليه ما سنذكره من الامثلة روي ان رجلا قال لسعيد بن
المسيب رايت في المنام كأني اسلك طريقا فكنت اذا قعدت
اقطع مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال
انك نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال
ورأى رجل النبي عم في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال
عليك بلا ولا فاستيقظ وتحير فقال ابن سيرين فقال كل
الزيت فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله
بن الزبير جاءني رجل فقال رايت كان الله تعالى اقعد
ابتداء خلق السموات والارض فقلت لعل غيرك راها و
سالك ان تعبرها فقال لا بل انا رايتها فجئت به الى القاضي
وكان صديقا له فقلت له ايها القاضي ان هذا ان يسالني
عن هذه الرؤيا فاسئله لعل غيره يراها فسأله فقال
انا رايتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تعالى ما
اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم فبحث
عنه فوجد كذلك قالت عائشة رض لابي بكر كانما وقع في
حجرتي ثلثة اقمار فقال سيدفن في بيتك ثلثة من الاخيار
قالت امرأة رايت سنبلة على اصبعي قال سعيد ابن المسيب تشاكل
من غزلك ورأى رجل انه قد قطع رأس نفسه وجعله
بين رجليه فقصها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل
قال صدقت ورأى عبد الله بن جعفر غرابا قطع على منارة
الرسول عم فقال سعيد بن المسيب تزوج الحجاج بابنتك

بابنتك فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك فقال المنارة
اشرف ما في المدينة والغراب فاسق قال لابن سيرين رايت
كاني اصب زيتا في اصل زيتونة فقال انك تنكح امك فبحث
عنه فاذا وجد تحته جارية كان ابوه قد وطئها وقال اخر له
رايت كاني اسبح في غير ماء فقال انك لتكثر الاماني وقال اخر
رايت كاني اصيد ثعلبا فقال انت طالب حيلة وقال اخر رايت
كاني اخذت حمامة لجاري فكسرت جناحها ورايت غرابا اسود
وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امراة جارك و
اسود يخلفك في دارك فاستفحص فوجده كذلك وقال
اخر رايت كاني اكل خبيصا في الصلوة فقال الخبيص حلال
ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل زوجتك صائما فكان كما
قال وقال اخر رايت في داري نخلة حملها عنب فقال امرأتك حامل
من غيرك وقال اخر رايت كاني اطاء مصحفا فقال في
خفك درهم تطؤها فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى
ان يحمل العرش فوق رأسه فلما اصبح تحير في تعبيره فاتى
الى ابا يزيد ليسال عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته
ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة ليمسك جنازته
فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى
الجنازة على رأسه فسمع صوتا من الجنازة هذا تعبير رؤياك
يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة في هذا الباب ما ذكر في
تاريخ اليافعي من ان الحسن البصري راى نفسه

كانه لابس صوف وفي وسطه كستيج وفي رجله قيد وعليه
طيلسان عسلي وهو قائم على مزبلة وفي يده طنبور
يضربه وهو مستند الى الكعبة فقص رؤياه على ابن سيرين
فقال اما لبس الصوف فزهده واما كستيج فقوته في دين
الله تعالى واما عسليته فمحبته للقرآن وتفسيره للناس
واما قيده فثباته في ورعه واما قيامه على المزبلة
فدنياه جعل الله تحت قدميه واما ضرب طنبوره فنشر
حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة فالتجاؤه
الى الله تعالى وقال رجل لابن سيرين رايت كان طائرا اخذ
حصاة بالمسجد فقال ان صدقت رؤياك مات الحسن
فلم يمض الا قليلا مات الحسن فتبع جميع الناس جنازته
بحيث لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في
الجامع وما علم انها تركت فيه منذ كان الاسلام الا يومئذ
وقال رجل لابن سيرين رايت في ساق رجل شعرا كثيرا
فقال يركبه الدين ويموت في السجن فقال له الرجل لك
رايت هذه الرؤيا ما سرني فحبس وقد مات في السجن وعليه
اربعون الف درهم فقضى عنه ذلك بعض الصلحاء وقال
الرضى طلعت جبل لبنان فوجدت فقيرا فقال لي رايت البارحة
في المنام شخصا قائلا يقول لله درك يا ابن طلحة ما جد ترك
الوزارة عاملا فتسلطنا لا تعجبوا من زاهد في زهده
في درهم لما اصاب المعدنا قال فلما اصبحت ذهبت الى

الى الشيخ محمد بن طلحة وكان هو رئيسا محتشما بارعا في
الفقه وولي الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من
اكابر المشايخ قال فوجدت السلطان الملك الاشرف
على بابه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج
السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال الفقير فقال ان صدق
رؤياه فانا اموت الى احد عشر يوما فكان كذلك قال
الامام اليافعي وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته و
تاجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذه
من حروف قوله اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا
وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن
هو المغنى المطلق والملك المحقق لما يلقونه من السعادة
الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت ولا يقصها على جاهل
ولا على امراة وفي الحديث الرؤيا على رجل بالكسر والسكون
طائر وهذا مثل في عدم استقرار الشيء يعني لا يستقر الرؤيا
على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طائر بحيث لا يدرى
اين يقع فهي غير معلومة الحال عندك بل في نفس الامر
على رأي ما لم تعبر على بناء المجهول اي ما لم تفسر فاذا
عبرت وقعت اي على وفق ما يسوقه التقرير اليك من
التعبير فينتظر وقوعها بعد العبارة اي بعد التعبير ولا
يقص بكل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة
وسكون اللام او ضمها كذا في مختار الصحاح لكن الامام

ويجوز فيه التخفيف والتشديد مرشد

اي فليترقب لوقوعها بعد التعبير سريعا ولكن قد يتاخر قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى احدكم الرؤيا الصالحة فلا يقصها الا على من يعلم انه ناصح فانه سوف يقول خيرا والرؤيا على ما اولت
جامع الرموز

النووي اختار سكون اللام وشارح المشارق ضمها و
هو ما يراه النايم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوب
والحلم في المكروه التي هي من الشيطان ولهذا قال المصنف
فيتلعب به الشيطان بفتح اللام يعني ان يكون ذلك حثا وتحريضا
للشيطان فيشتغل على اراءة مثله من المنامات الهائلة
وعن قتادة عن النبي عم الرؤيا الصالحة من الله تعالى
والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم ما يحبه فلا يحدث
الا من يحب واذا راى ما يكرهه فليتعوذ بالله من شرها ومن
شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره
يعني ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله تعالى له بالخير و
الحلم لما كان تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان و
ان كان كل منهما بقضاء الله تعالى روي انه قال ابو سلمة
اني كنت ارى الرؤيا اثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث
فما كنت ابالي وفي رواية قال كنت ارى الرؤيا بحيث
عرضني حتى سمعت رسول الله عم الرؤيا الصالحة من
الله تعالى الحديث كذا في شرح المصابيح فان راى ما يكرهه
فليبزق عن يساره وانما قال او ليتفل لما وقع في بعض
الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء
الفوقانية وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل قالوا
اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ومنه الراقي و
يقال تفل الشيء من فيه اذا رمى به متكرها له كذا في سبعة

اى يقول استعيذ بالله من شر رؤياي
ان تضرني من دنياي واخرتي ثم
يتفل عن يساره ثلاثا منه للجامع

بالزاء والصاد والسين اى يلقي ماء
فمه مع ريحه جامع الشروح

على وجه الضرب تحقيرا للشيطان
وردا لكيده جامع ش

على معناه ولكن اقل واخف منه
واقل منهما النفث واقل منه النفخ
والكل من باب نصر وقد يجيء
تفل ونفث من باب ضرب ايضا
وعدم الاكتفاء باحدهما جامع الشروح
لاختلاف الروايات عنه
عليه السلام

ابحر والمعنى انه ليرمي البزاق من طرف لسانه ثلاثا
كراهية لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ثم ليتفل وليصل
ركعتين ولا يحدث به الناس هكذا ورد في الحديث الذي
رواه ابو هريرة رضه وقيل هذا ماخوذ من قول محمد بن
سيرين حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس كمن
يكون في امر او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر او الحرفة
وكالعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وثانيها تخويف
الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال الله
تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن
لعبه به الاحتلام الموجب للغسل وقال وهذان لا تاويل
لهما وثالثها بشرى من الله تعالى بان ياتيك ملك
الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ
وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام
قال فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم
فليصل قال صاحب المصابيح وادرج بعضهم الكل
في الحديث يعني قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى اخره
من الحديث النبوي النبي عم لا من قول محمد بن
سيرين كذا في شرح المصابيح وليتصدق بشيء فان
الله تعالى يصرف عنه شرها وبعض الرؤيا غلط وجزما
لا يكذب فيها شيئا قال النبي عم ان من اعظم الفرى
ان يرى عينيه في المنام ما لم ير وقال عيسى عم

ومن جملة ذلك ما يكون من مزاج
الطبيعة كمن غلب عليه الدم يرى الفصد
والحجامة والرعاف والاشياء الحمر و
نحوها ومن غلب عليه الصفراء
يرى النار والسراج و
الاشياء الصفر والطيران
في الهوى ونحو ذلك ومن غلب
عليه السوداء يرى الظلمة والاشياء
السود والوحوش والاموات
والقبور وكونه في مضيق لا منفذ
له ومن غلب عليه البلغم يرى الاشياء
البيض والثلج والجمد والوحل وشبهه
فلا تاويل لشيء من هذه الاشياء
كذا في شرح المصابيح جامع الشروح

بالجزم اى وليتصدق جامع

مطلب

لا كذب في الرؤيا

اى يقصها كما يرى ولا يخلط
الكذب في شيء منها جامع ش

قال صاحب العالي الشيخ صدر الدين ابو المعالي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من احتلم ما لم ير وفي
رواية من احتلم حلما لم يره كلف يوم القيمة ان يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد وفي رواية شعيرتين من نار
لكشف سره وايضاح معناه اعلم ان هذه المجازات والعقوبة صادرة من مقام العدل وذلك ان العالم محصور
في صورة ومعنى او قل في روح وجسم وعالم المثال برزخ جامع بين الطرفين وخيال الانسان جزء من عالم
المثال فالمركب في خياله من المواد الحسية والمعنوية يتجمل صورة لم يرها ثم يخبر عنها بصورة انه اطلع عليها
دون تحمل فقد كذب واوهم السامعين ان الحق اطلعه على ذلك فلا جرم مثل له عالم المعنى في شعيرة وعالم

وعالم الصورة في شعبة من الشعور الذي هو الادراك المعنوي والادراك الحسي وكلف ان يعقد بينهما العقد الصحيح على ما ربط الحق سبحانه احدهما بالاخر فلا يقدر على ذلك عقوبة من الله تعالى على كذبه وتعجيز الجزاء وفاقا والله الهادي الى الرشاد انتهى كلامه هو مرشد الانام

يعني ان الكذب في الرؤيا فيه ضرر اخروي كما ذكر في الحديث وفيه ضرر دنيوي ايضا لاحتمال ان يؤيد الواقع ما في تعبيره سوء فيتولمه المعبر عليه جامع س

من كذب في حلمه كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة وذكره في الاحياء وغيره فلعله يزيد فيه ما يكره تاء ويله فيقع على ما عبر به العالم بكسر اللام اي المعبر كما قضى لصاحب يوسف عم حيث قال يوسف قضي الامر ولم ينفع قوله كذبت على عيني ولم ار شيئا وتحقيقه انه لما حبس يوسف حبس معه في السجن خباز الملك وصاحب سقايته كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي ليوسف رايت في المنام كاني دخلت الكرم فرايت فيه حبلة حسنة فيها ثلث من القضبان تلت عنا قيد عنب قد اينع وبلغ واخذته وعصرته في الكاس اتيت به الملك فسقيته وقال الاخر رايت كاني احمل على راسي ثلث سلاسل خبز ياكل الطير منه بينا وبله انا نريك من المحسنين اي من الصادقين وذلك قوله تعالى ودخل معه السجن فتيان فقال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الاخر اني اراني احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه بينا نبئنا وبله انا نراك من المحسنين اي من الصادقين في القول وقيل من العالمين فقال في تعبيرهما يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني قال يوسف للساقي انت تكون في ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك الاول فتسقي سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل رؤياهما قالا ما راينا شيئا فقال يوسف

اي في الحكم بالصحة والصدق او من علم النبوة او هذا في حق الانبياء عليهم السلام

يوسف عم قضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني سئلان رايتما او لم ترياه قلتماه لي وقلت لكما كذبتما يكون و روى ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضه قال انهما كانا يتفقان للبحر باه فلما اول رؤياهما قالا انما كنا نلعب فقال قضي الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تفسير ابي الليث وفي الحديث الذي رواه انس رضه عن النبي عم الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسنة ظاهر كما قال عم رؤيا من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا الحديث كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامر المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزء من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيهما اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهب النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه بعيد تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم واما تحديد المرئي في الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقة ويتوقف من استعلام كيفية كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار اي ما يرى في اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا قيل الاظهر

مطلب الرؤيا الحسنة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة

اي المبشرة او المنبهة عن الغفلة او غيرهما مما فيه نفع للرائي او لغيره واقعة من الرجل الخ جامع

او ان مدة وحيه عليه السلام كذلك بالنسبة الى مدة وحيه عليه السلام في المنام في اليقظة لان مدة عمره العزيز على الاصح ثلث وستون سنة ومدة الوحي منها ثلث وعشرون سنة فاوحي اليه في اوائلها نصف سنة في منامه وهو جزء من ستة واربعين جزء من تلك الجملة هكذا قالوا والحق ان هذا مما يتلقى بالقبول ويفوض علمه الى الشارع

لان لذة الكذب تسود القلب فلا يرى ما يراه صحيحا خلاف قلب خال عنها جامع الشروح

ان الاصدق الثاني مبتداء والاول خبره حكى القاضي عن بعض
العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء وقال
النووي هذا يكون على اطلاقه وهو الاظهر لان الكاذب
في حديثه تتطرق حالته الى رؤياه فيخترع خياله صورا غرموا
لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا كذا في شرح المشارق
وقال اهل التاويل اي المشايخ المعروفون بتعبير الرؤيا
كابن سيرين وغيره اصدق الازمان لوقوع التاويل
اي تعبير الرؤيا وتاويله وقتان احدهما انفتاق انفتاق
من الفتق وهو الشق اي وقت انفتاح الانوار جمع نور
بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بوقت انشقاق الانوار
اوائل الربيع والثاني وقت ينع الثمار بفتح الياء التحتانية
وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوعا وينعا اي نضج و
ادرك واراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك
الوقت المذكور عند تقارب الليل والنهار لان الليل و
النهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في اول فصل
الربيع اعني يوم النيروز وفي اول فصل الخريف اعني يوم المهرجان
فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا في تلك الايام قالوا
عند ذلك الاعتدال من الزمان يعتدل الامزجة وتصح
فيكون الرؤيا سالما عن التخاليط فيصدق وقوعه
وعن ابي هريرة رضه عن النبي عم اذا قرب الزمان لم يكد
يكذب رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل و

والنهار كما ذكره المص وقيل المراد منه اقتراب الساعة
وقيل المراد منه زمان يستقرب اطرافه حتى كانه يكون
السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم
واليوم كالساعة وذلك يكون في زمان المهدي وقيل
المراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب
فان رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة و
تنوع الشهوات عند هذا قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا
النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا في شرح المصابيح
وليرد العابر رؤيا كل مؤمن الى احسن تاويل قوله
وان كانت الرؤيا مؤلمة اي مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء
كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيدا للكلام السابق
وان للوصل فليقل خيرا تلقاه اي اذا كان خيرا تلقاه
نصرة وسرورا حذف احدى التائين من تتلقى وكذا
قوله وشرا توقاه اي ان كان شرا تتوقاه والمراد
انه يحفظك الله من شره فقوله تلقاه وتوقاه في
معرض الدعاء بحسب التحقق وان كان جزاء الشرط
في التقدير ويحتمل على بعد ان يكون من قبيل ما اضمر
عامله على شريطة التفسير اي تلقى خيرا تلقاه وتوقى
شرا توقاه وقال عمر رضه اذا راى احدكم رؤيا فقصها
على اخيه فليقل خيرا لنا اي رايت خيرا لنا وشرا لاعدائنا
وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتداء محذوف

قال ابن سيرين والكرماني رحمهما الله
تعالى اذا سئل عنها في اقبال السنة
فهو خير من ان يسال عنها في ادبارها
وكذلك اذا سئل عنها في اقبال
النهار وادباره مرشد الانام

اي المعبر فيه تصريح بانه يجيء
من الثلاثي ايضا كما مر اي وليصرف
جامع شي

نسخه

عاملا هما محذوف يفسرهما ما بعدهما
اي تلقى خيرا وتوقى شرا ان شاء الله تعالى
جامع شي

قال الاستاذ ابو علي الدقاق رحمه الله
تعالى شكى رجل الى بعض المشايخ من كثرة
النوم فقال اذهب واشكر الله تعالى
على العافية فكم من مريض في سهره
غصته من النوم الذي تشكو منه
وقيل لا شيء اشد على ابليس من نوم
العاصي يقول متى ينتبه ويقوم حتى
يعصي الله تعالى وقيل كان رجل لدليل ان
اختلفا فيما بينهما فقال احدهما النوم
خير لان الانسان لا يعصي في تلك الحالة
وقال الاخر اليقظة خير لانه يعرف
الله تعالى في تلك الحالة فتحاكما الى ذلك
الشيخ فقال اما انت الذي قلت
تفضيل النوم فالحاصل ... حيوتك من الحياة وانما انت الذي قلت تفضيل
اليقظة فالحياة خير لك وقال بعضهم في النوم
معان ليس في اليقظة منها انه يرى النبي عليه
السلام والصحابة و
السلف الصالحون
في النوم ولا يراهم
في اليقظة وكذا يرى
الحق سبحانه في النوم
وهذه مزية عظيمة لنا
في الرسالة القشيري جامع

اى هى خير و شر قوله فان امراءة تقليل لقوله وليرد العابرالى احسن تاويل قالت لرسول الله عم رايت فى المنام كان بتشديد النون جائزة بالجيم والزاء المعجمة اى اسطوانة بيتى المعتبرة من فوق انكسرت فقال عم خيرا اى كان خيرا ان شاء الله تعالى يرد الله عليك غائبك فكان كذلك حيث رجع زوجها من السفر ثم غاب عنها زوجها فرائت تلك الرؤيا فجائت الى النبى عم فلم تجده ووجدت ابابكر وعمر رض وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابى بكر وعمر رض فقالا لايموت زوجك فكان كذلك قال فى البستان فاتت النبى عم فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم فقال عم هو كما قيل لك وكان يقول عم الرؤيا على ما اولت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرؤيا على ما اولت وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لاتتغير بتغير الجاهل كما ان مسئلة من الفقه اذا اجاب فيها جاهل لايكون لذلك حكم كذلك مسئلة الرؤيا وانما تتغير ذلك بتغير رسول الله لان الله تعالى صدق قوله لكرامته انتهى ويصدق برؤية النبى عم فى منامه فانه حق لاينكره الا مبتدع وفى الحديث من رانى فى المنام فقد رانى اى قد راى مثالى حقا يدل عليه قوله فان الشيطان لايتمثل بى و لا بالكعبة قال القاضى هذا اذا رآه على صفته المعروفة فى حيوته فانه كان رسول الله عم فخما مفخما يعنى تمام الخلق عظيم القدر يتلالا وجهه نورا كالبدر وسط القامة عظيم الهامة

الهامة ازهر اللون اى بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اى دقيقا بينهما عرق يدره الغضب اى يظهره اشم اى مرتفع الانف اكحل بلا اكتحال كث اللحية اى وافرة سهل الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبيرا مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع بين كتفيه خاتم النبوة حمراء مثل بيضة الحمامة مما يلى الفقار من اصل كتفه اليمنى وكان ذلك علما من اعلام النبوة مسيح القدمين اى قليلة اللحم قال والحد اذا راه مخالفا لما ذكر يكون المرئى صورة شريعته فيعبر بها مثلا اذا راه كوسجا او قصير القامة يدل على قصور في الشريعة وقد نحتج عليه بانه حكى ان الشيخ محى الدين العربى راى النبى عم ميتا واقعا فى زاوية مسجد من مساجد المغرب فهاب من رؤياه وحكى لصلحاء ذلك المكان فقالوا ان السلطان الذى بنى ذلك غصب تلك الزاوية التى رايت فيها النبى عم واخذها من غير رضاء صاحبها فلعدم حيوة شريعته فيها رايته ميتا ذكره الامام اليافعى فى تاريخه هذا وذكر الامام المازرى ان الصحيح ان رؤية النبى عم فى المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى يحتمل ظن الرائى انه النبى عم ذكره فى شرح المشارق وقال عم من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره ومعناه من رانى فى

مطلب ويصدق برؤية النبى عم

اى لايقدر على ان يرى على مثالى ولا على مثال الكعبة والمتمثل هو ... جامع ش

مطلب صفة رسول الله عم فى حيوته [illegible]

فان راى مثال حقيقة

اى فسيرانى يوم القيمة ويكون معى فى الجنة ... جامع

المنام ولم يكن له جاران رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيته في اليقظة وقد يقال معناه فسيراني في اليقظة اي في الدنيا حالة الانسلاخ قال وهو معلوم عند اهله هذا والظاهر المناسب لقول المص فيما بعد اي يراني لما قيل من ان المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ويرؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه

ثم ان قوله اي يراني على الصفة التي عرفني بها او احسن حالا وهيئة موافق لما ذكره الامام المازري واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل بي غير مختص بنبينا بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر للطف والهداية كالملائكة والكعبة والشمس والقمر والسحاب الابيض والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شرح المشارق والمصابيح والوجه الصالح لدفع المنامات الهائلة اي المخوفة ما قاله محمد بن سيرين وهو من كبار التابعين رئيس الائمة المعبرين وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وتوفي بعد الحسن البصري بمائة يوم في سنة مائة وعشرة روي انه جاءته امراة فقالت رأيت القمر قد دخل في الثريا فنادى مناد من خلفي امضي الى ابن سيرين فقصي عليه هذا قال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فعادت

اي قبل اخر نفسه ان الله ... الكاتبين ... الدينا ... وارزقنا ... جامع

اي الى عقد ... وهذا القول ... جامع

الظاهر ان هذا راجع الى الحديث الاول اي من راني فقد راني حقا ولكن راني موافقا لما اعتقده في صفتي جامع

قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى وعند هذا هو الحق جامع ش

عن انس رضي الله عنه طوبى لمن رآني وامن بي ثم طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن امن بي ولم يرني كذا في الجامع جامع الشروح

وفي الرسالة الامام القشيري رحمه الله تعالى والطائفة مختلفون فمنهم من اثر الاقامة على السفر ولم يسافر الا في حجة الاسلام والغالب عليهم الاقامة مثل الجنيد وسهل بن عبد الله وابي يزيد البسطامي وابي حفص وغيرهم ومنهم من اثر السفر وكانوا على ذلك الى ان خرجوا من الدنيا مثل ابي عبد الله المغربي وابراهيم بن ادهم وغيرهما وكثير منهم سافروا في ابتداء امورهم في حال شبابهم اسفارا كثيرة ثم قعد واعن السفر في اخر احوالهم مثل ابي عثمان الحيري والشبلي وغيرهم ولكل منهم اصول بنوا عليها طريقتهم واعلموا ان السفر على قسمين سفر بالبدن وهو الانتقال من بقعة الى بقعة وسفر بالقلب وهو الارتقاء من صفة الى صفة فترى الفا يسافر بنفسه وقليل من يسافر بقلبه

فعادت عليه فاصفر وجهه فقام وهو اخذ ببطنه فقالت له اخته ما لك قال زعمت هذه المراة اني اموت الى سبعة ايام قال فعدوا من ذلك اليوم فدفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ اليافعي اتق الله في اليقظة ولا تبال من المقالات ما رايت في النوم

فصل في سنن

السفر وادابه في الحديث سافروا تصحوا وتغنموا ويروى وترزقوا قيل في توجيه هذا الحديث تفسير تصح ابدانكم في الظاهر بالحركة وادبانكم في الباطن بالاعتبار اي العبرة بما رايتم من العجايب وتغنموا بالفضل اي العلم المستفاد من المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم في اثناء السفر وفي حديث اخر عليكم اي الزموه بالسفر فان المسافر في عون الله تعالى راكبا كان او ماشيا وهذا المذكور لكن يختص لمن سافر لله في طلب العلم بامور الدين او رياضة النفس لان في السفر قطع المالوفات والانسلاخ من ركون النفس الى معهود ومعلوم في التحامل عن النفس بتجرع مرارة فرقة الالاف والخلان والاهل والاوطان وايضا فيه استكشاف دفاين النفوس واستخراج رعوناتها ودعاويها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد يسمى السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف عن اخلاق الرجال قال الشيخ في العوارف نقلا عن النوري التصوف ترك كل حظ للنفس فاذا سافر المبتدي تاركا حظ النفس تطمئن النفس وتلين كما تلين بدوام الذليلة

اي بفضل الله تعالى جامع

وفي الرسالة القدسية حكي عن بعض المشايخ انه قال تعجبت ممن يقطع البوادي والقفار ليصل الى بيته تعالى ليرى فيه اثار انبيائه عليهم السلام كيف لا يقطع نفسه وهواه ليصل الى قلبه ليرى فيه اثار مولاه جامع الشروح

بان تمتثل لاوامره وتنتهي عن نواهيه جامع

ولما فرغ عن بعض مهمات الدين وكان السفر مما لا بد منه في امور الدين لطلب العلم والحج او التحصيل وجه الحلال للمعيشة شرع في بيان سننه وادابه جامع ش

فانكم ان سافرتم جامع

العجايب جامع

اي لرضائه تعالى سواء كان جامع الشروح

قال النبي صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع وكان سعيد بن المسيب سافر الايام في طلب الحديث الواحد وقال الشعبي رحمه الله تعالى لو سافر رجل من الشام الى اقصى اليمن في كلمة تدله على هدى ما كان سفره ضايعا هذا في علم يتعلق بامور دينه واما علم بنفسه واخلاقه فذلك ايضا مهم فان طريق الاخرة لا يمكن سلوكها الا بتحسين الخلق وتهذيبه فلهذا قال المصنف جامع الشروح

او رياضة النفس

قال عمر رضي الله عنه للذي كان يعرفه بعض الشهود هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق فقال لا فقال ما اراك تعرفه وكان بشر يقول يا معشر القراء سيحوا تطيبوا فان الماء اذا كثر مقامه في موضع تغير مرشد الانام

الى قلة ويكون لهم بالسفر ما ينبغي دباغ يذهب عنه الخشونة
واليبوسة الجبلية والعفونة الطبيعية حتى لجلد يعود
من هيئة الجلود الى هيئة الثياب فتنفع والنفس من
طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او فرارا من الفتنة
في الدين قال الامام ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه
وكثرة العلايق والاسباب فان ذلك يشوش فراغ القلب
والدين لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم
يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل بالدين وقد
كان من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن و
قال السفيان الثوري رح هذا زمان سوء لا يؤمن على
الخاملين فكيف على المشهورين هذا زمان رجل ينتقل
من بلد الى بلد كلما عرف في موضع تحول الى غيره وكان
ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما و
كان يرى انه ان قام اكثر من اربعين يفسد عليه توكله
وحكى عنه انه قال مكثت في البادية احد عشر يوما لم آكل
فتطلعت نفسي ان اكل من حشيش البر فرايت الخضر
مقبلا نحوي فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عني
فقيل له لم هربت منه قال تشوفت نفسي ان يغيثني وقال
الشيخ وعن رسول الله عم انه قال احب شيء الى الله
تعالى الغرباء قيل وما الغرباء قال الفارون بدينهم
كما قال في حديث اخر من فر بدينه من ارض الى ارض

يريد ان من اسباب لزوم السفر الهرب مما يشوش الدين وهو كثير في الولاية جامع ش

ولا يتصور فراغ القلب في الدنيا عن مهمات الدنيا الضرورية ولكن يتصور تخفيفا وتقليلا وقد نجا المخففون وهلك المثقلون جامع

٣٠٢

ولو كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيقه ابراهيم
ومحمد عم **ما سنته** ما بينهما اي استحقهما في الجنة
اي السفر
الاثنين او الخميس في المصابيح وكان النبي عم يحب ان
يخرج يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره
لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان
يرفع له عمل صالح فيه اذ كانت اسفاره عم لله تعالى و
عن علي رضه انه كان يكره السفر والنكاح في محاق الشهر
بضم الميم والحاء المهملة والقاف المخففة ثلث ليال من
اخره واذا كان القمر في برج العقرب ذكر في الخواص انه اذا
سافر والقمر في البرج العقرب يثقل ذلك السفر على المسافر
وان يخرج في اول النهار ففي الغدو بضم الغين المعجمة و
تشديد الواو بركة ونجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر
بالمقصود روى ابو هريرة رضه انه عليه السلام قال اللهم بارك لامتي
في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رضه يوم السبت و
قال عبد الله بن عباس رضه اذا كان لك الى رجل حاجة
فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني
رسول الله عم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها وكان
صخر الغامدي تاجرا يبعث تجارته فيبعث اموالة في اول النهار
والاسفار فكثر ماله لمراعاته للسنة لان دعائه مقبول
لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة
فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان

ولهذا استحب صومه ويوم الاثنين كالخميس يوم يرفع الاعمال فيه جامع الشروح

وفي القاموس والمحاق مثلثة اخر الشهر او ثلاث ليال من اخره من شيء

عطف على قوله في محاق ومعنى الشرط منسلخ عن اذا تقدم الجزاء عليه اي وفي حال كونه في برج العقرب احتياطا مع ان لا يبارك له فيهما وعنه عليه السلام لا تسافروا والقمر في العقرب جامع الشروح

وهو مقارنة القمر مع الشمس كما ان البدر مقابل معهما منه

وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية او جيشا بعثهم في اول النهار جامع الشروح

لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما خلف احد عند اهله افضل من ركعتين يركعهما حين يريد سفرا قال بعض اصحابنا يستحب ان يقرأ في الاولى منها بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد وقال بعضهم يقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل اعوذ برب الفلق وفي الثانية قل اعوذ برب الناس واذا سلم قراءة اية الكرسي وقد جاء من طريق صحيح من قراءة اية الكرسي قبل خروجه من منزله لم يصبه شيء يكرهه حتى يرجع وقيل من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء جامع الشروح

مطلب الصلوة عند خروج السفر

اوله من اسباب وجوبها كذا في الاحياء ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة فليتذكر ثمه والتشييع للوداع سنة قال رسول الله عم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكنفه على رحله غدوة او روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله امنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن مالك روى عن النبي عم انه قال لو قال الرجل حين خروجه من بيته بسم الله قال له الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال له وقيت فيتنحى الشيطان ويلقاه شيطان اخر فيقول له كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اي من شدته ومشقته وكابة المنقلب الكابة بعد الهمزة بالفتح تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال وذكر في بعض الروايات ودعوة المظلوم والحور بعد الكور اي ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع كذا في شرح المصابيح اللهم

يقال هو الرجوع من الايمان الى الكفر او من الطاعة الى المعصية هذا كلام الترمذي من متن الامام

اللهم انت الصاحب اي الملازم في السفر اراد مصاحبته تعالى اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه عم بهذا القول على الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي تصلح امورنا في اوطاننا وتحفظ اهل بيتنا في غيبتنا اللهم اطو من طوى يطوي لنا الارض اي اطو بعدها وامتدادها وهون علينا اي اجعل شدائد السفر هينا يسيرا لنا اللهم زودني بكسر الواو المشددة اي اجعل التقوى لي زادا وذخيرة واغفر لي ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشددة للخير اينما توجهت ويقرأ بهذه السور الخمس التي اولها قل يا ايها الكافرون واراد بالترتيب لها ان يكون فوقها في الذكر بحيث يكون سادسته وقد يوجد في بعض النسخ المتن هكذا قل يا ايها الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتين ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد الخمس فلا يحتاج الى التوجيه المذكور كما لا يخفى يفتتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم حكي عن الزاهد الحسن التوزنوتي انه قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء وقد جاء في طريق صحيح من قراءة اية الكرسي قبل خروجه لم يصب شيء حتى يرجع ثم يتصدق بشيء من ماله قبل خروجه الى الفقراء قال الكرماني واقله على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا في شرح اللمعة ومن السنة ان يودع اخوانه توديعا من يريد السفر

والظاهر ان مراده انه يقرأها على هذا الترتيب جامع الشروح

مطلب استوداع اخوان عند السفر

فان الله يزيده اى المسافر بدعائهم له خيرا روى زيد بن
ارقم رضه عن رسول الله عم انه قال اذا اراد احدكم سفرا
فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة
ويقول المسافر لاهله عند الخروج من منزله استودعكم
الله الذى لا يضيع ودائعه هكذا علم ابو هريرة رضه لموسى
بن وردان وقال هكذا علمنيه رسول الله عم عند الوداع
ذكره فى الاحياء قال وينبغى اذا استودع الله تعالى ما يخلفه
ان يستودع الجميع ولا يخصص فقد روى ان عمر رضه كان
يعطى الناس عطاياهم اذ جاء رجل معه ابن له فقال له
عمر رضه ما رايت احدا اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل
احدثك عنه يا امير المؤمنين بامر انى اردت ان اخرج
الى سفر وامه حامل به فقالت تخرج وتدعنى على هذه
الحال فقلت استودع الله تعالى ما فى بطنك فخرجت ثم
قدمت فاذا هى قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على
قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قبر فلانة نراها
كل ليلة فقلت والله ان كانت صوامة قوامة فاخذت المعول
حتى انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا سراج واذا هذا الغلام
يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت استودعت امه
لوجدتها فقال عمر رضه لهو اشبه بك من الغراب بالغراب
انتهى ويقول الرجل المقيم لمسافره استودع الله تعالى
اى اسال الله تعالى ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين

لما روى عن قزعة قال قال لى ابن عمر رضى الله عنهما استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك
مرشد الانام

الدين والامانة من الودائع لان السفر يصيب الانسان فيه
المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له
بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله
كذا فى شرح المصابيح وخواتيم عملكم وهذا القول ما قاله لقمان
لابنه وقوله زودك الله التقوى ووجهك للخير انما توجهت
ماخوذ من الحديث الذى رواه عمرو بن شعيب رضه عن ابيه
عن جده عن رسول الله عم من انه كان اذا ودع رجلا قال
زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت و
ينبغى ان يحمل المسافر معه عدة بالكسر والتشديد اى اشياء
معدودة القارورة للدهن والمشط بالضم والسكون
واحد الامشاط التى يمتشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون
الدال المهملة وفتح الراء حديدة كالمسلة يسرح بها
قرون الشعر قبل المشط كذا فى سعة اى والمكحلة
بضمتين الميم والحاء والسواك والمقراض لقص الشارب
ونحوه والمراة والقوس مع سهمه والسيف والسكين
والعمامة اى التخفيف والحذاء بكسر الحاء المهملة وفتح الذال
المعجمة النعل والاشفى بكسر الهمزة فى ديوان الاشفى بكسر الهمزة
وفتح الفاء والقصر من الات الكفشكرى بالتركى قال ابن
السكيت الاشفى ما كان للاساقى والمزاود ونحوها والمخصف
للنعال كذا فى مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاء المعجمة ما يخرز به الخف

وفى مختصر الصحاح للمدرى خشبة ذات
اطراف يذرى بها الطعام وتنقى بها
الاكداس فيحتمل ان يراد لهى هنا
اذ قد يحتاج اليها فى بعض الاسفار
وان يراد مشط غليظ اسنان
لتفريق مفرق الشعر الراس
الكدس بالضم والسكون يحيى
دو كلمه لى خرمن جعى
الكداس كلوو اخ

الاساقى جمع كثرة للسقاء والمخصف درفش
نعلين كز بالتركى بز كذا فى اساسى منه

للاكاف
مثل الاشفى لكنه عام والاشفى خاص
يحيى

وذكر الامام في الاحياء وقال ينبغي للمسافر ان يستصحب ستة اشياء قالت عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر حمل معه خمسة اشياء المرآة والمكحلة والمدرى والسواك
والمشط وفي رواية اخرى بستة اشياء المرآة والقارورة والمقراض والسواك والمكحلة والمشط
وقالت ام سعد الانصارية رضي الله عنها كان صلى الله عليه وسلم لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة وقد
زادت الصوفية الركوة والحبل وقال بعضهم اذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل على نقصان دينه
وانما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط
في طهارة الماء وغسل الثياب فالركوة
تحفظ الماء الطاهر والحبل لتجفيف
الثوب المغسول ولنزح الماء الخ
وقيل كان الخواص من المتوكلين
لا يفارقه اربعة اشياء في الحضر و
السفر الركوة والحبل والابرة بخيوطها
والمقراض وكان يقول هذه ليست
من الدنيا انتهى مرشد الانام

اي الاشفى للخفاف كذا في الديوان والمسلة بكسر الميم وتشديد
اللام الابرة الكبيرة بالفارسية جوال دز والابرة وفي
بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط
اي الابر المتفاوتة بالصغر والكبر والخيوط المتنوعة لونا
والمتفاوتة رقة وغلظا ويحمل من الادوية ما ينتفع به
او غيره ويتعوذ ايضا تعويذا من المخاوف بسورة
الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال والتعاذ
به لجأ اليه وهو عياذه اي ملجأه واعاذ غيره به
وعوذه به بمعنى يقرأ في كل منزل احدى عشرة مرة
ويقرأ آية الكرسي مرة ويقرأ وما قدروا الله حق قدره
الى قوله عما يشركون مرة وعن ابي موسى ان النبي عم كان
اذا خاف قوما وقال المص رح بدله العدو والاول اولى
كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك في نحورهم جمع نحر بالحاء
المهملة اي نجعل هيبتك في صدورهم وفي شرح المصابيح
اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وخص
النحر لان العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من
شرورهم قال الامام في الاحياء ومن خاف الوحشة
في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة
والروح ذللت السموات بالعزة والجبروت وفي روضة المتقين
من قرأ سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يضروه
وانحرفوا عنه ويذكر اسم الله تعالى عند الركوب والنزول

فان قراءتها امان في النفس والمال
بلا شك روى عن خولة بنت حكيم
رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من نزل منزلا ثم قال اعوذ
بكلمات الله التامات من شر
ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل
من منزله جامع الشروح

وانما غيرها ايماء الى ان القوم الذي
يخاف منهم اعداؤه ولو قال قوما
من اعدائه لكان اولى جامع ش

وروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سافر فاقبل
الليل قال يا ارض
ربي وربك الله
اعوذ بالله من
من شرك وشر
ما فيك وشر ما
خلق فيك وشر
ما يدب عليك اعوذ بك من اسد
واسود ومن الحية والعقرب ومن
ساكن البلد ومن والد وما ولد
قال الخطابي قوله ساكن البلد هم

مطلب
ويذكر اسم الله تعالى
عند الركوب

النزول عنها اي عن الدابة فمن نسي الله تعالى عند الركوب ولم يذكره
ردفه الشيطان فقال له تغن امر من تغنى يتغنى والراء للوقف
فان لم يحسن الغناء بالكسر والمد بالفارسية سرود قال
له تمنه بالظاهر انه امر من التمني المتعارف يعني يسوقه الى
ان يتمنى في الامور الباطلة كأنه يقول طول املك بالتمنيات
الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم
فلان يتمنى الاحاديث اي يفتعلها قال في مختار الصحاح
وهو مقلوب من المين وهو الكذب اي قال له تكلم
بالكلمات المجعولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله في
الركاب بسم الله فاذا استوى عليها اي اذا استوى على
ظهر الدابة يقول الحمد لله فاذا سارت الدابة اي
اخذت في السير يقول الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له اطاقه و
قوي عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه
في المعاد كذا في تفسير الثعلبي ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها
ولا يضرب في وجهها ولا يردف من باب نصر على ثلاثا
على دابة فان المقدم من تلك الثلاثة ملعون هكذا ورد
في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان المراد فوق
كلهم كبارا اما اذا كان البعض صبيا فليس كذلك كما ذكر
في المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر انه قال قدم رسول
الله عم من سفر فسبق الي اليه فحملني بين يديه ثم جيء

وقد روى عن علي رضي الله تعالى عنه
كذلك
جامع ش

اي تسبيح الله تعالى الذي سخر لنا هذا وما
كان لنا طاقة على تسخيره لولا تسخير الله
تعالى اياه لنا جامع الشروح

ولما شكر على نعمة التسخير واعترف
لعجزه جعل من تمام الشكران يتذكر
عاقبة امره فاستدل من ظهور
زوال هذا الركوب على زوال ركوب
مركب الحيوة وهذا اقتباس حسن
من القرآن العظيم وقع منه عليه
الصلوة والسلام جامع الشروح

فانه يطالب به يوم القيمة وخصومتها
اشد وازيد من خصومات سائر
اصحاب الحقوق قال في جامع الفتاوى
خصومة الدابة اشد من خصومة

مطلب ولا تتخذ الدابة كرسيا

باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه فادخل المدينة ثلثة على دابة
واذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلاثة او اذا كانت
المسافة بعيدة على ما قيل ولا تتخذ الدابة كرسيا لتقعد
عليه لقوله عم لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ذكره
في الاحياء ولا منبرا اي موقف عليه قائما لحديث اي للتحدث و
المكالمة مع الغير لقوله عم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابرا
اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف
على ظهر الدابة مع ثبوت انه عم خطب على راحلته واقفا
يدل على جوازه اذا كان لحاجة قيل قوله او انتظار امر
ناظر الى قوله لا تتخذ كرسيا وقوله لحديث قيد لقوله
ولا منبرا على طريق اللف والنشر الغير المرتب وقيل كل
منهما اعني قوله لحديث او انتظار امر قيدان لما سبق من
قوله لا تتخذ كرسيا وقوله لا منبرا كليهما على السواء
وقيل معنى قوله عم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه
لا تركبوا عليها بغير حاجة ومنفعة في السير اجلا ولعل هذا
هو المعنى لان اخر الحديث يناسبه حيث قال بعد قوله منابر
فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه
الا بشق الانفس اي بمشقتها وجعل لكم الارض فعليها
فاقضوا حاجاتكم قال شارح المصابيح اي خلقها لتسكنوا
فيها حتى تترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج
عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان

فان ركوبها بلا حاجة منهي عنه وقوله وعليها اي وعلى
الدواب فاقضوا حاجاتكم حاجتكم من المسافرة راكبين
عليها انتهى بل لا ينزل لئلا يتحدث او ينتظر ذلك الامر فان
الله تعالى خلقها للركوب والحمل لا لغيره واذا عثرت من باب
نصر الدابة عثارا اي اذا زلقت فلا تقل تعس بكسر العين
الشيطان قال في السبعة ابحر تعس تعسا اذا عثر وانكب
وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اي
الشيطان عليه يتعاظم به ويقول لصدعته اي طرحته
بقوتي وليقل حين عثار بسم الله فانه يتصاغر به اي
بهذا القول حتى يكون بالرفع اصغر من الذباب ويتعوذ
بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم ذكر في الاذكار ان النبي عم قال لعلي رضه
يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى
جعلني الله فداك قال عم اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله
الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فان الله يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفي
الحديث صاحب الدابة احق بصدرها وهو من ظهرها
ما يلي عنقها فلا يتقدم على دابة احد الا باذنه وعن بريدة
رضه انه قال بينما رسول الله عم اذا جاء رجل معه حمار
فقال يا رسول الله اركب وتاخر الرجل فقال رسول
الله عم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي وانما

قال ذلك لئلا يظن الرجل انه من هو اكبر قدرا احق بركوب
صدر دابة لكان غيره فبين عم ان المالك احق
بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا باس
بتعاقب اثنين او ثلثة في ركوب دابة واحدة بان
ينزل واحد ويركب الثاني مكانه وكذلك الثالث و
هذا غير ما ذكر من ترادف الثلاثة على دابة واحدة
كما لا يخفى ويطلب لسفره رفيقا صالحا غير فاسق فقد
قيل فقد الرفيق ثم الطريق وليكن الرفيق ممن يعينه
على الدين فيذكره اذا نسي ويعينه ويساعده اذا
ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله
وقد نهى النبي عم عن ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء
اربعة لاستيناس كل منهم باخر واذا عن لهم امر يحتاج
فيه الى ذهاب احدهم وافقه اخر معاونة له ومؤانسة
ولان ما يحدث في السفر كثيرا ما يحتاج الى الكثرة خصوصا اذا
نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والحفر
والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا
لرد الوديعة والدين ونحوه والاخران شاهدين له و
اذا خرج الجمع اي الجماعة سفرا امروا بتشديد الميم اي اجعلوا
واحدا منهم اميرا قال رسول الله عم اذا كنتم ثلثة في سفر
فامروا واحدكم ذكره في العوارف عالما عاملا لانه
في امر قال وينبغي ان يكون الامير ازهد الجماعة في الدنيا

الدنيا واوفرهم حظا من التقوى واتمهم مروة وسخاوة
واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر عن رسول الله عم
انه قال الاخير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه نقل عن
عبد الله بن المروزي ان ابا علي الرباطي صحبه فقال على ان
يكون الامير انا وانت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد
لنفسه ولاني على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فقام
عبد الله طول الليل على راس رفيقه يظله بكسائه عن
المطر وكلما قال لا تفعل يقول الم تقل الامير وعليك
الانقياد والاطاعة انتهى ويستحب لهم اي للكل فرض
ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم فان ذلك اطيب
لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة
القطوف بفتح القاف اي البطئ السير امير على الركب بالفتح
والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغي ان يسير
المسافر على قدم اضعفهم وكان النبي عم ربما يتخلف
في السير عن الرفقة بضم الراء ويكون الفاء بعدها
الجماعة التي ترافقهم في سفرك والجمع رفاق فيرعى
الضعيف ويدعو لهم ويتولى من يتولى العمل ويقلد
خدمة رفقائه بما استطاع من بذل الزاد وفضل الظهر
بالفتح والسكون اي بدابة زائدة على قدر حاجته والاعانة
عند الحمل وعند الركوب والنزول ويحمل المركوب اي الدابة
على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة جمع

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما
انه قال كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير
فكان ابو لبابة وعلي رضي الله عنهما
رديفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا جاءت نوبة رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالا نحن نمشي عنك قال
ما انتما اقوى مني وما انا باغنى
من الاجر منكما اللهم صل وسلم عليه
وعلى اله وبحرمة خلقه العظيم اللهم
ارزقنا رؤية جماله بوجهك يا ارحم الراحمين
جامع الشروح

مطلب
اول رفيق ثم
الطريق

وعنه عليه السلام الراكب شيطان
والراكبان شيطانان والثلاثة ركب
جامع

لما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير
الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة
وخير الجيوش اربعة الاف ولن يغلب
اثنا عشر الفا من قلة كذا في المصابيح
اي لقلة اي لو غلبوا لم يكن للقلة بل
لامر اخر مرشد الانام

وعنه عليه السلام اذا كان ثلثة في سفر
فليؤمروا احدهم ذكره في المصابيح
مرشد الانام

اي يجعلون الامير احسنهم اخلاقا
وارفقهم بالاصحاب واسرعهم الى
الانقياد وانما يحتاج الى الامير لان
الاراء تختلف في تعيين المنازل والطرق ومصالح السفر فلا نظام الا في الوحدة
ولا فساد الا في الكثرة وانما انتظم امر العالم لان مدبر الكل واحد لو كان فيهما الا الله
لفسدتا ومهما كان المدبر واحدا انتظم التدبير واذا كثروا تفسدت الامور
في الحضر والسفر الا ان موطن الاقامة لا يخلو من امير عالم كامير البلد وعن امير حاج
كرب الدار واما السفر فلا يتعين له امير الا بالتامير ثم على الامير ان ينظر لمصلحة القوم

اي يخرجوا دراهم نفقاتهم على عددهم
ثم يضعوه عند من يختارونه فيصرفه
الى مصارفهم جامع الشروح

كذا روى يزيد الرقاشي عنه عليه
السلام في مناسك الحج جامع ش

لانه عليه الصلوة والسلام كان
يفعل ولذلك قال يحيى

اي للرفقة وفي المصابيح عن جابر رضي
الله تعالى عنه انه عليه السلام كان يتخلف
في السير فيزجي الضعيف ويردف
ويدعو لهم وفي زين العرب اي يتاخر
ويسير خلف الجيش فيعين من عجز
من الجيش ويردف اي يركبه خلفه
رديفا تواضعا ورحمة منه صلى الله
عليه وسلم جامع الشروح

وفي المغرب الظهر خلاف البطن ويستعار
للدابة او الراحلة اي يعطيهم مما امكن
من زاده ويحملهم على مركبه والفضل
من الافضال بمعنى الاحسان او ما فضل
وزاد عن حاجته من مراكبه يحيى

ملذ و ذ اى يرسله تارة فتارة الى ماتيلذ ذ منه من نباتات الارض
فيرعى فى الخصب والعشب الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون
الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب
بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا فى شرح المصابيح واذا
كانت الارض مخصبة بفتحتى الميم والصاد اى ذات خصب
فليقصد فى السير بكسر الصاد اى فليسر سيرا متوسطا بغير
اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة يرعى فيها قال عم اذا
سافرتم فى الخصب فاعطوا الابل حقها اى حظها من الارض
كذا فى شرح المصابيح وان كانت مجدبة بفتحتى الميم والدال
المهملة اى ذات جدب وقحط اجد واسرع يقال اجد فى
الامر واجد فيه بمعنى اى اجتهد فيه يقال ان فلانا لجاد
مجد باللغتين فان ذلك القصد فى الاول والاسراع فى
الثانى من الرفق بالمركوب والمرحمة على المركوب اما الاول
فظاهر واما الثانى فلان يصل الدابة الى المنزل بسرعة
فتعلف فيه قبل ان يلحقها جوع وعطش فى الطريق
فتضعف عن السير ويعلم اخوانه الذين رافقوه فى السفر
بحسن الخلق والمزاح بالحاء المهملة فى غير معصية الله
تعالى وقد مر تفصيله ويكثر اكثار استشارة المرفقاء
اى المشورة معهم فى امر السفر ويكثر التبسم فى وجوههم
ويباسطهم فان السفر محل الضجرة والسامة ولا يمنع
عنهم فضل مائه وقوته بسكون الواو والزاد كرر هذا

من الارض واذا سافرتم فى السنة فاسرعوا عليها السير مرشد الانام

من باب الافعال اى سار بجد جامع

هذا اهتماما به بل ولا يمنع عنهم ما عنده مطلقا ويوا
اى يطاوعهم فى كل مباح فى الصحاح تقول اتيته على
ذلك الامر مواتاة اذا وافقته وطاوعته والعامة
تقول واتيته بالواو انتهى ويجيب دعوة داعيهم ويستعين
مستغيثهم ولا يقول لسائله لا بل يجيبه بقدر ما امكن
وان كان بالكلمة الطيبة وان تحيروا فى طريق بان لم
يعرفوا فى طريق مرورهم او
ويتوامروا اى تشاوروا فى مختار الصحاح آمره فى
كذا مؤامرة شاوره والعامة تقول واموه
بالواو انتهى فان راوا شخصا واحدا لم يسالوه
عن الطريق ولا يسترشدوه فربما يكون عينا اى
اى جاسوسا للصوص او هو الشيطان الذى حيرهم على
ما روى ان فى الفلوات نوعا من الجن يقال له الغول
يضل الناس عن الطريق ويهلكهم قال عليه السلام اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان فى الابتداء
ثم دفعه الله تعالى عن عباده واليه اشار النبى عم فى
حديث لا طيرة ولا غول وقيل المنفى بقوله لا غول
ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من انه يتصرف
فى نفسه بحيث يترائى بالوان مختلفة واشكال
شتى كذا فى شرح المشارق ولا يوخرون صلوة حضر
عن اول وقتها بل يصلونها ولو قال بل يؤدونها لكان
اولى كما لا يخفى ويستريحون منها استراحة فان ثمرة الصلوة

اى لمن يسال عنه شيئا منهم
جامع

المصابيح لزين العرب
قيل وكان الغنم
بين الجبلين اربعين
الفا وقال جابر
رضى الله عنهما
سئل رسول الله
صلى الله وسلم شيئا
قط فقال لا
جامع شرح

تمثل لهم يريد ان يوقعهم فى اشد مما
وقعوا وهذا اشارة الى ما فى بعض
الكتب ان من المتشيطنة حيوانا يسمى
الغول وهو يناسب الانسان والبهيمة
وانه يتراءى لمن يسافر وحده فى البوادى
والخلوات فيتوهم انه انسان فيضل
عن الطريق ويهلكه وقال بعضهم
ان الشياطين اذا ارادوا استراق
السمع تصيبهم الشهب فمنهم من يحترق
ومنهم من يقع فى البحر فيصير تمساحا
ومنهم من يقع فى البر فيصير غولا
وقيل الغول كل شئ من الجن يتعرض
للسفار ويتلون فى ضروب الصور
والذباب وذكر جمع من الصحابة
رضى الله عنهم انهم راوا الغول
فى اسفارهم منهم عمر رضى الله عنه
راى الغول فى سفره الى الشام قبل الاسلام
فضربه بالسيف انتهى ويدل على ما
ذكر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان اى
ادفعوا شرها بذكر الله تعالى جامع شرح

دين لله تعالى في ذمم عباده المكلفين ويصلون في جماعة ولو كانوا على طرف زج بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التي في اسفل الرمح يعني يصلون في الجماعة ولو كانوا في ضيق من المكان وخوف ونحوه ولا ينام احد على دابته فان ذلك النوم سريع اي سريع السببية في دبرها بفتحتي الدال المهملة والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهي جراحات وخدوش على ظهر الدابة تقول منه دابر البعير بالكسر وادبره القتب واذا نزل عنها اي اذا نزل المسافر عن دابته بداء بعلفها قبل تداركه طعامه لنفسه ويتخير اي يختار من الارض للنزول له اليني ترابا اي يختار من الارض للنزول ما كان ترابه لينا واكثر ما عشبا رفقا لدابته ويصلي ركعتين قبل ان يقعد لينذهب كلاله اي ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلني منزلا على صيغة اسم المفعول اسم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحياة كذا في مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجني واولاده ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد به جميع ما يوجد بالتوالد ذكره زين العرب اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ولا ينبغي ولا من الطعام حتى يطعم محتاجا اطعاما بحسن الخلق وكمال الرفق ويقرأ كتاب الله تعالى ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام

ما دام عاملا يعمل في تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه ويكثر الدعاء ما دام خاليا عن الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين من الصلاة ويسلام على اهل تلك البقعة ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كما مر فان لكل بقعة اهلا من الملائكة يحرسون ذلك المكان ولا يسير الرفقة وهو بالضم والسكون الجماعة التي ترافقهم في سفرك كما مر يعني انه لا يسير المسافرون من اول الليل فان فيه خطرا بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك من الجن بل يعرسون في الصحاح التعريس نزول القوم في السفر من اخر الليل يقعون عنه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام المص فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون في السفر من اول الليل فالتطبيق بينهما اما بان يحمل كلام المص على التجريد عن التعمل الاستراحة وهو السير فقط بقرينة قوله ليلا او يحمل قول الجوهري من اخر الليل على معنى الاجل اخر الليل كما في قولهم قعدت من خشيتك وانت خبير بان هذا التوجيه وان اندفع به المنافات بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح الياء وتشديد الدال دون اي يرتحلون بعد نصف الليل قال عم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل

فالمراد بالتعريس هنا ليس معناه الموضوع له اعني نزول القوم في اخر الليل فان لهذا المعنى ههنا ليس بمستقيم كما ترى اذ يكون المعنى حينئذ ولا يسيرون المسافرون في اول الليل بل ينزلون في اخره فالمراد به التضمني اي جزء المعنى الموضوع له وهو النزول مطلقا بقرينة المقام اي ينزلون ويستريحون من اول الليل ونظائره كثيرة ومن جملتها قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا فانه اريد بالاسراء ههنا السير الذي جزء معناه الموضوع له لا السير في الليل الذي هو معناه المطابقي واو يلزم ان يكون قوله ليلا زائدا حشوا وشان التنزيل بريء منه جامع الرموز

اي يحضر ما لا بد لها قبل احضار ما لا بد لنفسه كما لا يخفى جامع ش

مطلب ويصلي ركعتين قبل ان يقعد

وانما استعاذ منهما لكون الاول من اقوى ذوات الاربع المؤذية والثانية من اقوى ذوات البطن على انه قيل من شانها ان تعارض المركب وتتبع الصوت قيل المراد بالاسود اللص لملابسته بالليل او باللباس الاسود جامع الرموز

روى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سافر فاقبل الليل قال يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك واعوذ بالله من اسد واسود ومن الحية والعقرب ومن ساكني البلد ومن والد وما ولد

اى الزموا الدلجة وهي السير اخر الليل فان السير فيه اسهل
حتى يظن المسافر انه سافر قليلا وقد سار كثيرا فكانه
طويت له الارض كذا في شرح المصابيح وقال في مختار
ادلج سار من اول الليل والاسم دلج بفتحتين والدلجة
والدلجة ايضا بوزن الجرعة والضربة وادلج بتشديد
سار من اخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة انتهى و
لا يرفعون اصواتهم في سيرهم فانه يؤذن اللصوص و
السباع جمع سبع بضم الباء يقال آذن ايذانا اى اعلم بمكانهم
يعني ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لقطاع الطريق والسباع
ونحوهما **ومن السنة** ان يكثر التكبير اكثارا اى يقول الله
اكبر كبيرا على كل شرف بفتحتين اى مكان عال وفي الاحياء
ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على
كل حال وان يكثر التسبيح في كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون
الواو المطمئن من الارض قوله منخفض صفة كالشعب
والاودية صغيرها وكبيرها وفي الحديث من كبر على ساحل
البحر اى جانبه وطرفه تكبيرة واحدة عند غروب الشمس رافعا
بها اى تلك التكبير صوته كتب الله له بكل قطرة حسنة ويقول
عند ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي
لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا
قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه و
تعالى عما يشركون ولا يعرس اى لا ينزل على ظهر الطريق

وهو تفع ليصل الصوت الى الكل لارتفاع الموضع جامع الشروح

لاستحباب الذكر عند تحول الاحوال صعودا وهبوطا وغيرهما ولعل وجه تخصيص التكبير على الشرف والتسبيح على الغابر اذا علا شرفا يذكر ان كبريائه تعالى فوق كل كبير فيكبره واذا نزل الى الغابر يذكر تنزهه تعالى عن التنزل والانخفاض فيسبحه كما في الحديث جامع الشروح

مطلب الدعاء عند ركوب السفينة

ولعل تخصيص وقت الغروب ان البحر يكون فيه مهيبا والاعلى كمال قدرة الله تعالى وعجائب صنعه جامع ش

الطريق اى على الطريق والظهر معجم فانها مأوى الحيات
وغيرها من الموذيات ومدرجة على المقبرة اى مدخلة
السباع فانها تمشي بالليل على الطريق لسهولتها وينزل
القوم جملة في مكان وينضم بعضهم الى بعض حتى يكون
حتى يكونوا بحيث لو بسط عليهم ثوب لعمهم كما يروى
عن ابي ثعلبة قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا في
الشعاب والاودية فقال رسول الله عم ان تفرقكم في
هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان
فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى
يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم ذكره في المصابيح ويقول
المسافر عند دخول الليل يا ارض مضموم على انه منادى
مفرد معرفة وقوله ربي مبتدأ وربك بكسر الكاف عطف
عليه وقوله الله خبره اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك
وشر ما دبت اى تحرك عليك بكسر الكاف في الثلث خطاب
الارض ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن
شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول
وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام
ولا يفرق من باب علم اى لا يخاف من سواد يتراءى على وزن
يتعاطى يعني من سواد يظهر له بالليل فانه يفرق من الانسان
اشد من فرقه منه في الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال
مجاهد اذا رأيت سوادا بالليل فلا تكن اجبن اى اخوف السواد

مطلب دعاء دخول الليل

٤ مثل الخسف والزلزلة وهوائها الوادي وغيرها جامع ش

٣ من الحشرات والحيوانات الموذية جامع

٢ اى الانس والجن والشياطين وقيل المراد بالبلد الارض فيعم الساكن كما ذكر جامع الشروح

١ قد مر المراد منهما وكان عليه السلام اذا اقبل الليل يقول كذلك ثم يقول وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام جامع

٥ فينبغي للمؤمن ان لا يخاف من سواد راه في الليلة لما انه جامع

قال عليه السلام من اتى عرافا وهو مدعى معرفة المسروق ومكان الضالة او كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما انزل على محمد جامع الرموز

وفي قاضيخان رجل قال انا اعلم المسروقات قال الشيخ الامام ابو بكر بن محمد بن الفضل يعذر القائل انا اخبر باخبار الجن تاتيني بذلك قال هو ومن صدقه فقد كفر يكون كافرا لقوله عليه السلام من اتى كاهنا فصدقه فيما قال فقد كفر بما انزل على محمد لا يعلم الغيب الا الله لا الجن ولا الانس لقوله تعالى في الاخبار عن الجن فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين انتهى والمنجم المخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه وسيره وقد ذم الشرع الكل لتفرده تعالى بعلم الغيب جامع الرموز

مطلب جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو

قال زين العرب والجلالة بفتح الجيم وتشديد اللام الاولى الدابة التي تاكل الجلة وهي العذرة والتي تاكلها احيانا ليست جلالة ولا حراما كالدجاج ونحوه وان كان علفها منها حتى ظهر اثر ذلك على لحمها حرمها قوم الى حبسها اياما وعلفها من غيرها حتى تطيب فتحل حينئذ وعليه الشافعي واصحاب الراي واحمد وفي الحديث ان البقر يعلف اربعين يوما [illegible] لحمها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحبس الدجاج ثلاثا وحلل الجلالة الحسن ومالك رحمهما الله تعالى وقيل لا باس بعد غسل لحمها جيدا والنهي عن ركوبها للنتن عند عرقها النتن لحمها انتهى كلامه جامع ش

فانه اى السواد المرئى يفرق ويخاف منك اشد ما تفرق اى
خوفا اشد من خوفك منه ولا تصحب رفقة فيها جرس
بالتحريك الذي يعلق في عنق البعير ولا ساحر ولا كاهن
وهو الذي يخبر عن الغيب في الكوائن المستقبلة ولا منجم
يضيف الكوائن الى الكواكب ولا جلالة بتشديد اللام الاول
اى التي تاكل العذرة من النعم بفتحتين بالفارسية چهار پاى
كالابل والبقر ونحوهما ولا يضم احد ضالة الى نفسه اى لا يقبلها
ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي الحديث لا تصحب الملائكة رفقة
فيها كلب او جرس قيل سبب نفرتهم عن الجرس هو انه شبيه
بالناقوس وقيل كراهة صوته قال بعض العلماء جرس الدواب
منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس
صرح به في الحديث وذكر في الحديث الاخر الجرس مزامير
الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقراطيس وهو بالفارسية
ناى واخبر النبي عم عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضاف
الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر كذا في شرح
المصابيح ولا يبعد السفر في طلب المال بعيدا فانه مكروه
وانه من شدة الحرص على الدنيا قال مجاهد يكره ركوب
البحر الا في غزو او حج او عمرة ويستحب لراكب البحر ان يحمم
بصره فيه اى البحر التحميم بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة
النظر وتحديقه فانه من جلائل جمع جليل ايات الله تعالى
فمن فعل ذلك التحميم فسح له اي وسع له في الجنة بقدر

البحر الذي وقع عليه نظره ولا تسافر امراة ثلثة
ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفي بعض الحديث
مسيرة يوم وليلة واذا اشتبه الطريق على الرفقة بالانطلاق
طرق متعددة من الجوانب ففي الحديث اذا اشتبه عليكم
الطرق فعليكم بذات اليمين فان عليها اى على الجهة اليمنى
ملكا يسمى هاديا واذا عيي القوم من المشي فسبيلهم
النسلان بفتح السين مصدر نسل في العدو اى اسرع ولذا
فسره المص بقوله وهو العدو الشديد بالفتح والسكون
فانه اى النسلان يذهب البهر بالضم والسكون تتابع النفس
الحاصل عند المشي ويقطع البعد على الطريق وفي الحديث انه
كان عم اذا انحرف في السفر اخذ بمقود بالكسر والسكون حبل
يشد في الزمام واللجام تقاد به الدواب راحلته وهي المركب
من الابل ذكرا كان او انثى ثم يمشي هنيهة اى في زمان قليل
قال في المغرب الهن كناية عن كل اسم جنس وللمؤنث هنة
ولام ذات وجهين فمن قال واو قال في الجمع هنوات وفي
التصغير هنية ومن قال هاء قال هنيهة ومنه قوله مكث هنيهة
اى ساعة يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان
ولا سائس اى اصحاب سياسة من الولاة وقيل ولا طبيب
حاذق ولا يأتي ارضا فيها طاعون اى موت من الوباء كذا
في مختار الصحاح فيظهر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل
قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر

مطلب ولا تسافر امراة ثلثة

اى عجزوا عن المشي وعرض عليهم الفتور جامع

في دفع ذلك العجز والفتور جامع

اى يذهب تضييق الصدر وكثرة النفس جامع ش

تصغير هنة مؤنث هن وهو كناية عن كل اسم جنس ولامه اما واو فتصغيره هنية واما هاء فتصغيره هنيهة جامع الشروح

مطلب ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان

مطلب ولا يأتي ارضا فيها طاعون

فان البلد الخالي عنهما لا يخلو عن الفتنة والفساد جامع ش

مطلب بيان اسباب الطاعون

البدن فيسود ما حوله او يخضر او يحمر واما الوباء فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق حقيق بالقبول والاقرب الى السداد ما ذكره شارح الاوراد حيث قال ان الطاعون هل هو ورم في الاعضاء الغددية يكون حدوثه من مادة سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده يقع معالجاتهم وبيان الاشياء دافعة لقبول المزاج الطاعون من الاغذية والادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج وهو طعن من الجن سلطه الله تعالى على الناس بسبب الزنا قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيده اسمه ورؤية بعض المرضى والصبيان او بعض في المنام ان شخصا في صورة المستبد عين او في غيرهم طعن فلانا او فلانا في عنقه او ابطه او خلف اذنه مع وقوعه مطابقا للواقع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على الاستعاذة من الجن المأثورة من الكتاب والاخبار قال في التلفيف سن بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة استعداد المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم انه خلوع وغالب جرثة نار قال الله تعالى وخلق الجان من مارج من نار فاذا كان الحرارة غالبة على البدن بسبب الغذاء والهواء الفاسد يحصل المناسبة قال واما الوباء وهو فساد يعرض لجوهر

الهواء الاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف الكثيرة والتربة الكثيرة العفن او بسبب رياح ساقة او دخنة ردية من مواضع نائية فاذا وصل ذلك الهواء الردي الكيفية الى القلب يفسد مزاج الروح الذي فيه و يعفن ما يحق به من الرطوبة وحدث حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه او عذاب او فتنة كالفترة ونحوها وقيل امتحان من قبل الله تعالى لينظر الصدق من الغلي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا تخرج منها فرارا عنه وعن اسامة عن النبي عليه السلام الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل الله تعالى عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم واراد بالباب باب القبة التي صلى اليها موسى عم ببيت المقدس وقد يقال كان سبب الطاعون في بني اسرائيل ان زمري بن شلوم امراة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربته وكانت كلها حديدا فانتظمهما بحربته ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون فحسب من هلك منهم من الطاعون فيما بين

لما روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد وقوله صابرا اي على الاقامة غير مضطرب وقوله محتسبا اي طالبا للثواب لا لحظ من الحظوظ مرقاة الاثام اه

اي علم وقع من تلك الثلثة واما الخروج لعروض مصلحة فلا بأس به وقد ورد عنه عليه السلام احاديث كثيرة في النهي عن القدوم عن الطاعون وعن الفرار منه فذهب عليه جمهور العلماء وان جاء عن البعض تجويزها جامع

روى عن عمر رضي الله عنه ومن الصحابة رضي الله عنهم فانه لما قصدوا الشام وانتهوا الى الجابية بلغهم الخبر
به موتا ذريعا ووباء عظيما فافترق الناس فرقتين فقال بعضهم لاندخل على الوباء فلنلق بايدينا الى التهلكة
وقالت الطائفة الاخرى بل ندخل ونتوكل ولا نهرب من قدر الله تعالى ولا نفر من الموت فرفعوا الى عمر رضي
الله عنه فسالوه عن رايه فقال لا نرجع ولا ندخل على الوباء فقال له المخالفون في رايه انفر من قدر الله
تعالى فقال عمر رضي الله عنه نعم نفر من قدر الله تعالى ثم ضرب لهم مثلا وقال ارايتم لو كان لاحدكم غنم
وله شعبتان احديهما مخصبة
والاخرى مجدبة اليس ان رعى
المخصبة ترعاها بقدر الله تعالى
وان رعى المجدبة رعاها
بقدر الله تعالى فقالوا نعم ثم طلب
عبد الرحمن يسأله عن رايه وكان
غائبا فلما اصبحوا جاء عبد الرحمن
رضي الله عنه فسأله عمر عن ذلك
فقال فيه يا امير المؤمنين شيء
سمعته من رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال عمر الله اكبر
فقال عبد الرحمن سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا
سمعتم بالوباء بارض فلا تقدموا
عليها واذا وقع في ارض وانتم بها
فلا تخرجوا فرارا منه ففرح عمر
بذلك وحمد الله تعالى اذ وافق
رايه ورجع بالناس من الجابية
الى مرشد الانام .

زمري المراة الى فحاص فوجد الراكبون سبعين الفا في ساعة
واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية هذا قوله واذا سمعتم
به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا
تقدموا عليه تحذير منه ونهي عن التعريض للتلف اذ لا يجوز
القاء النفس في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اثبات
التوكل والتسليم لقضاء فان العذاب لا يدفعه الفرار
وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير
فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطيبي وي في مشكل
الاثار في تاويل هذا الحديث فقال اذا كان بحال لو دخل
وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله ولو خرج فنجا وقع
عنده انه نجا بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده
فاما اذا كان يعلم انه كل شيء بقدر الله تعالى وانه لا يصيبه الا
ما كتب الله فلا باس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى
هذا وحكي ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون
فركب ليلا مع غلام وكان ينام على دابته فقال للغلام
حدثني فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال حدثني
حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسدا ليحميه
عن الافات والبليات فراى ذلك الثعلب يوما عقابا
يقصده فلجأ الى الاسد واعلم القضية فقال الاسد لا تخف
فلم يسكن الثعلب واشتد فزعه فلا راه الاسد خوفه رحمه
فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره

ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فاين عهدك
لي فقال انما اقدر على اهل الارض واما منعك من اهل
السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك يا غلام
وعظتني انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال فاذا خشيت
من الامور مقدرا فعزرت منه فنجوه ستوجه ذكره في
المحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا
نسئلك من خير هذه القرية فان القرية تطلق على البلدة
كثيرا في مختار المختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى
على رجل من القريتين عظيم مكة والطائف وهو بلاد
ثقيف وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها و
يستحب ان يأكل من فجل ارض ياتيها والفجل بالضم والجيم
المهملة والفاء مفتوحة في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث
من اكل فجل ارض لم يضره ماؤها يعني البصل كذا في الصحاح
وقد فسره المص بمعنى اشمل فقال اي من فومها وهو الثوم و
بقال الحنطة وقال بعضهم الفوم الحمص لغة شامية وبصلها
بفتحتين وبقولها جمع بقل وهو ما انبته الارض من الخضروات
والمراد به ههنا اطايب البقول التي ياكلها الناس كالنعناع و
الكرفس والكراس ونحوها فلا يضره ماؤها ووباؤها مقصور وممدود
فيصر المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كما مر نقلا من شرح
المصابيح وتعجيل الاوبة مصدر اب ايابا اي رجع يعني تعجيل
الرجوع الى اهله تعجيلا بعد قضاء حاجته فان السفر قطعة
من العذاب

وكان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا رأى قرية يريد دخولها
قال اللهم اني اسألك من
خيرها وخير اهلها وخير ما جمعت
فيها واعوذ بك
من شرها وشر اهلها وشر ما جمعت فيها اللهم ارزقنا
جناها واعذنا من وباها
وحببنا الى اهلها وحبب صالحي
اهلها الينا مرشد الانام

٣١٣

الدعاء عند دخول
قرية او بلدة .

ليغتال خير القطر ويامن من شرها
جامع ش

فلعل تعميم المص رحمه الله تعالى
بالقياس او وجد رواية عامة
و البقول عطف على الفجل يحيى

اي ماء تلك الارض جامع ش

قال النبي صلى الله عليه وسلم تصافحوا يذهب الغل وتهادوا
تحابوا وتذهب الشحناء وقال في نوادر الأصول الهدية
خلق من خلق الانسان عليه دلت واليه لا يتلاق
القلوب ولتنقي سخايم الصدور وان ابن ادم مقسوم على
ثلاثة اجزاء القلب بما فيه من الايمان والروح بما فيه من
الطاعة والنفس بما فيها من الشهوة فالايمان

من النار حيث يشتمل على انواع المشاق [والمتاعب] وقد يروى
السفر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس
ويقال مبالغة النار قطعة من السفر و[ان] يهدى اهداء
لاهله شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة
ولا قاربه تحفة من مطعوم او غيره على قدر ما امكنه
ولو كان حجرا على ما روي [عنه عليه السلام] انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في
مخلاته حجرا وكان هذا مبالغة في الاستحباب على هذه
المكرمة لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب
تفرح [به] حيثما كان [الجميع] ويزداد السرور ومعها ولا يدخل على اهله
ليلا كيلا يعثر على وزن ينصر اي كيلا يطلع على مكروه او
يطلع على امر شنيع [اي قبيح] كما يستقبح المجمة من حال الرجلين وحتى
تتهيأ له المرأة فتمتشط امتشاطا وتستحد استحدادا و
المراد به معالجة شعر العانة وقد طرق اي اتى ليلا والطرق
الدق سمي الاتي ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان من
اهلها في عهد النبي عم اي في زمانه بعد ان نهى عنه فوجد
كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب للمسافر [ان يدخل] على اهله
غدوة او عشية وهو ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا
قال الازهري و[ان] يبتدئ بالمسجد فيدخل ويصلي فيه فالاولى
ان يدخل وقت الضحى وعن كعب بن مالك رضه كان رسول
الله عم لا يقدم من سفره الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدا
بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره الناس

مطلب
يدعو الى الله تعالى والروح يدعو الى الطاعة والنفس تدعو الى البر واللطف والنوال فكانت القلوب تأتلف بالايمان والارواح بالطاعة وحظ النفس بما فيه فاذا تهادوا ذهبت الالفة ولم تبق حزازة وكان صلى الله عليه وسلم جواد يقبل الهدية من وجه ... بامثالها انتهى كلامه مرشد الانام

مطلب
يهدى لاهله اذا رجع من سفره

اي غيظ

تغير لقوله تهيئا اي تتزين وتصلح شعرها اما المشط جامع ش

اي تستعمل الحديد قيل هذا صحيح على ان السنة حلق العانة للرجال وليس عليهن نتف العانة كما هو عادتهن جامع الشروح

اي فيما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس اي قبيل وبداء المسجد صلوة والعشاء او الى ... جامع

واذا كان كذلك

مطلب
واذا فاته الدخول نهارا واراد ان يدخل ليلا فاول الليل قبل الظلام احسن من الدخول في وسط الليل جامع

ركعتين ثم جلس للناس ليزوروه ثم يدخل بيته كذا روى عنه عليه السلام قولا وفعلا جامع ش

الناس ويفرحون بقدومه الاصدقاء ذكره في المصابيح
و[ان] يكثر التكبير عند الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله
اذا رجع عن غزو او حج او غيره يكبر على كل شرف من
الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل بلده قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف
في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسر الميم يختص بغير
العقلاء كذا في شرح المشارق وله الحمد وهو على كل
شيء قدير آئبون اي نحن راجعون وتائبون و
عابدون وسائحون اي مهاجرون من الارض الى الارض
يقال ساح في الارض ذهب وقوله لربنا متعلق
بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي عم
اذا قدم على وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف
وتشديد الدال صبيان من اهل بيته فيلطف بهم و
ربما يردف بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن جعفر
بن عم رسول الله عم انه قال كان رسول الله عم اذا قدم
من سفره يلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر
فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة
فاردفه خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة ذكره
في المصابيح كما مر انفا وكان النبي عم اذا قدم المدينة نحر
بالحاء المهملة بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاء
المعجمة من الابل يقع على الذكر والانثى او بقرة فاستحب

في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده كذا ذكر في الاذكار مرشد الانام

قوله اوفى ارتفع وقوله فدفد بفتح الفائين بينهما دال مهملة ساكنة وآخره دال اخرى الغليظ المرتفع من الارض اي في الاذكار

وقوله فاذا دخل بلده باضافة البلد الى الضمير وبدونها جامع ش

يعني اما ان يذبح الجزور او البقرة لكن لمكان ذبح الجزور من موضع القلادة سماه نحرا وعطف عليه قوله او بقرة وان لم يكن ذبحها نحرا مرشد

ولكن النحر يكون في موضع القلادة والذبح في الحلق واذا فهم من هذا ان من قدم من السفر فالسنة عليه ان يضيف اخوانه واحبابه شكرا على نعمة الوصلة وليراهم ويروه مرة واحدة دفعا للازدحام المراد كالغير ... اراده عليه السلام جامع الشروح

لهم وهي ان يحب الرجل لاخيه المسلم ما يحبه لنفسه اى الاخلاص قال الراغب النصح تحري فعل او قول فيه صلاح صاحبه قال الله تعالى ولا ينفعكم نصحي ان اردت ان انصح لكم وهو من قولهم نصحت له الود اى اخلصته وناصح العسل خالصه انتهى مرشد الانام

اى معاشرة الخلق ومخالطتهم جامع

المشايخ ذلك النجم لمن استقر بالوطن بعد السفر

فصل في آداب الصحبة

والمعاشرة معاشرة الخلق بالنصح اى بالنصيحة والشفقة عليهم سنة وهي عندنا افضل من التخلي بالخاء المعجمة لنوافل القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة يعني ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اى طلب الخلوة والعزلة عنهم ليعمل النوافل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا من القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصحبة وفضلها عليها والايتلاف منهم ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص قال معاذ بن جبل رضه انه سمعت النبي عم يقول خمسة انا ضامنهم وعد منهم الجالس في بيته ليسلم الناس منه ويسلم هو منهم ولما رأوا اكثر من خمول النفس والاعراض عن الدنيا وهواه لطريق الصدق والاخلاص ويهيج من حب الخلق الانس بالله تعالى وقلة الخلف في المواعيد وكثرة القوة في كظم الغيظ والقنوع والتوكل والرضاء بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص عن مداهنة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاصي التي تعرض الانسان لها غالبا بالمخالطة وقد يقال المخالفة اصل والمخالطة عارض فالتزم الاصل لا تخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالطه الا لحجة واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل والكلام

عن كعب الاحبار رضي الله تعالى عنه انه قال اوحى الله تعالى الى بعض الانبياء عليهم السلام ان اردت لقائى فى حضيرة القدس فكن فى الدنيا غريبا محزونا مستوحشا كالطير الذى يطير فى القفار ويأكل من رؤس الاشجار فاذا كان الليل اوى الى وكره ولم يكن مع الطير استئناسا بربه واستيحاشا من الناس ذكره فى الانوار القدسية جامع الشروح

عن علي رضي الله عنه طوبى لمن تشغله عيبه من عيوب الناس وطوبى لمن لزم بيته واكل قوته واشتغل بطاعته وبكى على خطيئته فكان من نفسه فى شغل والناس منه فى راحة كذا فى روضة الاخبار جامع الشروح م

قال لبعض الهاديين انت راهب قال لا بل انا حارس كلب عقور على اذى الخلق وهو نفسى اخرجتها من بين الخلق ليسلموا منها جامع ش م

قال رجل لراهب عظني فقال ان استطعت ان تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل كذا فى الروضة جامع الشروح

لان كل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة وفواته من افات العزلة فانظر الى فوائد المخالطة والداعي اليها ما هى وهى التعليم والتعلم والنفع والانتفاع والتأديب والتأدب والاستئناس والايناس ونيل الثواب وانالته فى القيام بالحقوق واعتبار للتواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الاحوال والاعتبار بها كذا فى احياء العلوم جامع ش

قال الفضيل كفى بالله محبا وبالقرآن مونسا وبالموت واعظا اتخذ الله تعالى صاحبا ودع الناس جانبا وقال ابو الربيع الزاهد لداود الطائي عظني قال صم الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفر من الناس فرارك من الاسد قال فى العوارف وجمع الاخبار فى ذلك اى فى التحذير عن الخلطة والصحبة ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دينه الا من فر بدينه من قرية الى قرية ومن شاهق الى شاهق ومن جحر الى جحر كالثعلب الذى يروغ قالوا ومتى ذلك يا رسول الله قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله تعالى فاذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة قالوا وكيف يا رسول الله وقد امرتنا بالتزوج قال انه اذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد ابويه فان لم يكن له ابوان فعلى يد زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يد قرابته قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فيكلفونه ما لا يطيق حتى يورده موارد الهلكة جامع الشروح

والكلام عارض ولا تتكلم الا لحجة قالوا فخطر الصحبة كثير يحتاج العبد فيه الى مزيد العلم والاخبار والآثار في التحذير عن المخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض الآخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا المخلطة والاخوة في الله ورأوا ان الله تعالى من على اهل الايمان حين جعلهم اخوانا فقال سبحانه فاصبحتم بنعمته اخوانا قال الله تعالى هو الذي ايدكم بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وورد في الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين يألفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسي الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء ولا مثالنا الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي الخلوة والسماع لا يصلحان الا لعالم رباني وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما من اكابر السلف قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض ويتصلب الباطن برزين العلم ويتمكن الصدق بطروق هبوب الآفات ثم التخلص منها بالايمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون ويتقوى جنود القلب ويتروح الارواح بالتشام وتتفق في التوجه الى الرفيق الاعلى ويصير مثالها في الثنا

والمؤمن الف ومألوف جامع

قال ابو عثمان المغربي من اختار الخلوة على الصحبة ينبغي ان يكون خاليا من جميع الاذكار الا ذكر ربه وخاليا من جميع الارادة الا رضاء ربه وخاليا من مطالبة النفس من جميع الاسباب فان من لم يكن بهذه الصفة فان خلوته توقعه فى فتنة او بلية ذكره فى رسالة القشيري رح جامع ش

عن ابن عباس رضي الله عنهما الوحدة خير من جليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة واملاء الخير خير من السكوت والسكوت خير من املاء الشر كذا فى الجامع جامع الشروح

عن سهل بن سعد رضي الله عنه المؤمن من يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس انفعهم للناس ذكره فى الجامع جامع ش م

هد

كالاصوات اذا اجتمعت خرقت الاجرام واذا انفردت قصرت
عن بلوغ المرام كذا في العوارف والاحياء والخالصة و
شرح الخطب وكلام المص هنا يوافق كلام هذه الفرقة
الاخيرة كما لا يخفى واصعب مجاهدة واعظم اجرا لمن قام
بحقوقهم وسلم من افاتهم وحقوقهم كثيرة منها ان يخالطهم
بظاهره ويزايلهم اى يفارقهم بقلبه ودينه بكسر الدال قال
ابو علي الدقاق رضه البس مع الناس ما يلبسون وتناول
مما ياكلون وانفرد عنهم بالسر ولهذا قيل العارف كاين
باين اى كاين مع الخلق باين عنهم بالسر ويحب لهم
ما يحب لنفسه من الخير وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه
فان النصيحة عماد الدين ويميط الاذى اماطة اى يزيل
ما يوجب التاذي عن ظاهرهم واعمالهم بالموعظة والزجر
اى المنع عما لا يليق ويعاملهم بالرحمة والشفقة ولا يذكر
احدا بما يكره فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه
روى ابو هريرة رضه ان ابا بكر رضه مع رسول الله عم في مجلس
فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي عم يتبسم ثم رد
ابو بكر رضه عليه بعض الذي قال فغضب النبي عم وقام فلحقه ابو بكر
فقال يا رسول الله شتمني وانت تتبسم ثم رددت عليه بعض
الذي قال فغضبت وقمت فقال انك حين كنت ساكتا
كان معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن
لاقعد في مقعد فيه الشيطان ذكره في العوارف ولا يتبشر

لعموم نفعها بخلاف التخلي كما روى انه عليه السلام قال المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على اذاهم جامع الشروح

ويعمله اى يعمل في الظاهر ما يعملوه من الاعمال الشرعية مختلطا معهم جامع الشروح

اى يكون قصد قلبه من تلك الاعمال اصلاح دينه وارضاء ربه بلا اشراك احد بعبادة ربه ليكون ظاهره معهم وباطنه مع ربه جامع ش

ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه اكتفى بذكر ما هو كالملزوم جامع ش

فان اماطة الاذى من شعب الايمان كما عليه السلام الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان جامع

لا بالعنف والغلظة الا على الكفار قال الله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وقال عليه السلام لا يرحم الله من لا يرحم الناس جامع الشروح

من الدعاء عليه ولو بالظاهر ان هذا دليل على علم الاذكر عليه كره من الدعاء عليه جامع ش

ولا يتبشر اى لا يصير مسرورا بما يكره احد من الناس كائنا
من كان قال عم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل
الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى قال شارح
المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه امر يعني كما ان الرجل
اذا تالم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع المؤمنين
وليقصدوا اذا الم ويتودد الى الناس لاحسان الى برهم
البر بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من اهل للاحسان
والى من ليس باهل له ومنها ان يتحمل الاذى عنهم وبه يظهر جوهر
الانسان ويجعل من شتمه او جفاه او اذاه ايذاء قوله في
حل منه متعلق بيجعل والحل بالكسر والتشديد الحلال ومع
معنى جعلهم في حل ان يعفوا عنهم من غير استحلال المنهم وان
لا يطمع السلامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يؤذيك و
اصله المصدر وقوله في المحيض قل هو اذى اى شيء يستقذر
كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى فانه محال اى
بخلاف العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن
نفسه فاني بفتحتين الهمزة والنون المشددة اى كيف
يسلم مخلوق اى مخلوق عن لسان مخلوق مثله روى ان موسى عم
قال الهي اسئلك ان لا يقال في ما ليس في فاوحى الله تعالى
اليه ما فعلت ذلك لنفسي فكيف افعل لك ذكره في شرح الخطب
ويتحمل مؤن الناس بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنة
وهي الثقل من مانت القوم اذا احتملت مؤنتهم طوعا

اى صالحهم وطالحهم لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم راس العقل بعد الايمان التودد الى الناس واصطناع المعروف الى كل بر وفاجر جامع

لقوله عليه السلام اصنع المعروف الى اهله فان لم يصب اهله فانت اهله جامع الشروح

يظهر ولا يؤذي من يؤذي منهم وبه جوهر الانسان قال النبي صلى الله عليه وسلم الخلق كلهم عيال الله واحبهم الى الله انفعهم لعياله وفوق ذلك ان يتحمل الاذى عنهم ويحسن مع ذلك اليهم وذلك درجة الصديقين تتمه جامع الشروح

اى من نفسه او من كل من الشتم والجفاء والاذى يعني جعله حلالا له وان لم يستحله جامع ش

تتمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ان اردت ان تسبق الصديقين فصل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك مرشد الانام

اى امورهم الشاقة جامع ش

الموروده في القرآن العظيم قال الله تعالى كتب على نفسه الرحمة وقال ويحذركم الله نفسه مرشد الانام

وما احد عن السن الناس سالما
ولو كان ذاك النبي المطهر
فان كنت سكيتا يقولون ابكم
وان كنت منطيقا يقولون مكثر
وان كنت صواما وبالليل قائما
يقولون زراق يرائي ويمكر

بالفتح والسكون اى يتحملها رغبة واختيارا لا كرها شكرا النعم
الله تعالى عليه ويقوم لحوايج جمع حاجة اى بحاجات الناس
ومهماتهم ويسعى فى امورهم فى الحديث من سعى فى حاجة لاخيه
المسلم لله تعالى قوله فيها رضا صفة لقوله حاجة وله فيها اى فى تلك
الحاجة صلاح فكانما خدم الله تعالى الف سنة وقوله لم يقع فى
معصية طرفة عين اما فى محل الجر على انه صفة سنة بحذف العائد
اى لم يقع فيها واما فى محل النصب على انه حال من فاعل خدم و
الاول اظهر وقال عم من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله
تعالى عمره وقال عم من مشى فى حاجة اخيه ساعة من ليل
او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره
الامام وييسر على المعسر تيسيرا وينفس عن المكروب
تنفيسا فى المغرب نفس الله كربتك اى فرجها ويقال نفس عنه
اذا فرج ويقال كرب به الغم اذا اشتد عليه فقوله ويفرج بالجيم
عن المغموم قريب من العطف التفسيرى يقال نفس عنه اذا
فرج الله غمة تفريجا اى كشفه فان الله تعالى فى عون العبد
ما دام العبد فى عون اخيه المسلم وفى الحديث ان من موجبات
المغفرة ادخال السرور على قلب اخيه المسلم عن على
ابن عمر رضه عن على ابن ابى طالب قال حدثنى رسول الله
عم قال حدثنى جبرائيل عم عن الله تعالى قال ما من عمل
من اعمال البر بعد اداء الفرائض افضل من ادخال السرور
فى قلب المسلم وقال عم ان من احب الاعمال الى الله تعالى

واخرج الطبرانى وابو نعيم عن
ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا
استخصهم لنفسه لقضاء حوايج
الناس والى على نفسه ان لا يعذبهم
بالنار فاذا كان يوم القيمة اجلسوا
على منابر من نور يحادثون الله
والناس فى الحساب بدور السافرة

وهذه الجملة الاولى
عطف على الجملة
الاولى وهى
صفة للحاجة
جامع

مطلب
من سعى لحاجة

اى فى مقدار اطباق
احد جفنيه على الاخر
وجملة لم يقع صفة الف
سنة بحذف العائد للتلاوة
جامع

اى يسهل على الفقير ما يتعسر عليه
من اداء الدين وتهيئة اسباب المعاش
ويعينه فيها
جامع الشروح

قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان احدكم
مرآت اخيه فاذا راى به شيئا فليمط
عنه وقال عليه السلام من اقر عين
مؤمن اقر الله عينه يوم القيمة ذكره
فى الخالصة فعلى المؤمن ان يعين لخاه
جامع ش

دليل التنفيس والتفريج وان جاز صرف
كليهما الى التيسير والتنفيس او صرف
الاول الى الاول والثانى اليهما جامع

مطلب
احب الاعمال الى
الله تعالى

تعالى ادخال السرور على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضى
عنه دينا او يطعمه من جوع وقال عم من اقر عين مؤمن
اقر الله تعالى عينه يوم القيمة ذكره فى الخالصة والاحياء
ويشفع للجانى اى الجانى عليه بل ومن حقوق الاسلام ان
يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى من له عنده منزلة
ويسعى فى قضاء حاجته بما يقدر عليه قال عم اشفعوا
الى تؤجروا والى اريد الامر فاخره كى تشفعوا الى فتؤجروا
وقال عم ما من صدقة افضل من صدقة اللسان قيل
وكيف ذلك قال الشفاعة تحقن بها الدم وتجر بها المنفعة
الى اخر وبرفع المكروه بها عن اخر ذكره الامام ويسعى فى
اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية
الى البين والبعد من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث
يحصل بينهما الفرقة كذا فى شرح المصابيح فقوله ذات البين
صفة لموصوف محذوف اى اصلاح احوال ذات البين
قال فى المغرب ولما كانت تلك الاحوال التى بينهم ملابسة
للبين وصف به فقيل لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات
الصدور لذلك انتهى ولو بزيادة كلمة من الكذب فانه من افضل
الصدقة قال عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال عم
اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله تعالى يصلح بين المسلمين
يوم القيمة وقد قال عم ليس بكذاب من اصلح بين اثنين
فقال خيرا قال الامام الغزالى هذا الحديث يدل على

ولكن يجوز ان يكون البين بمعنى الفراق
فيوصف الاحوال بذات الفراق
لكونها سببا له وعنه عليه الصلوة
والسلام الا اخبركم بافضل من
درجة الصيام والصلوة والصدقة
قالوا بلى قال عليه السلام اصلاح
ذات البين جامع الشروح

وعن انس رضى الله عنه قال من
اصلح بين اثنين اعطاه الله لكل
كلمة عتق رقبة جامع ش م

فصل
افضل الصدقة

والاصلاح بين الناس شعبة من شعب
النبوة والصرم بين الناس شعبة من
السحر وروى عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال افضل الناس عند الله
يوم القيمة ثوابا انفعهم للناس فى الدنيا
وان المقربين عند الله يوم القيمة للمطيعين
بين الناس
جامع الشروح
م

وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب
الا بواجب اوكد منه وتذب بضم الذال المعجمة اى يمنع عن عرض
اخيه المسلم قال فى شرح المصابيح عرض الرجل جانبه الذى
يصونه عن نفسه وحسبه ويحامى ان ينتقص وينصره بظهر
الغيب اى الظاهر معنيه حيث ينتهك اى يتخرق حرمته قال عم
ما من امرء مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله تعالى
ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وعن انس رضه عن النبى عم
من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تع فى الدنيا
والاخرة وقال جابر وابو طلحة رضه سمعنا رسول عم يقول ما
من امرء ينصر مسلما فى موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته
الا نصره الله تعالى فى موطن يحب فيه نصرته وما من امرء
خذل مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته الا خذله الله تعالى
فى موضع يحب فيه نصرته وقال عم من اذل عنده مؤمن وهو
قادر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تعالى يوم القيمة على رؤس
الخلايق كذا فى الاحياء قال المستمع لا يخرج من اثم الغيبة
الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام
عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت
وهو مشتهى لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم
ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفى ان يشير باليد اى اسكت او يشير
بحاجبه وجبينه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغى
ان يعظمه فيذب عنه صريحا انتهى كلامه وفى الحديث

اى فى محل يذكرونه بما يسقط حرمته
جامع

روى ابو الدرداء رضى الله عنه ان
رجلا نال من رجل عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرد عنه رجل
فقال صلى الله عليه وسلم من رد
عن عرض اخيه كان له حجابا من
النار وعن انس رضى الله عنه ان
النبى صلى الله عليه وسلم من ذكر
عنده اخوه المسلم وهو يستطيع
نصره فلم ينصره ولو بكلمة اذله الله
بها فى الدنيا والاخرة وقال صلى الله
عليه وسلم من حمى عرض اخيه المسلم
فى الدنيا بعث الله ملكا يحميه يوم
القيمة مرشد الانام

مطلب
المستمع لا يخرج من
اثم الغيبة

الحديث احب الناس الى الله تعالى هو من انفع للناس وان
يعفوا عمن ظلمه قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين
عن الناس وعن انس رضه قال بينما رسول الله عم جالس اذا
ضحك بدت نواجذه فقال عمر رضه يا رسول الله بابى انت
وامى ما الذى اضحكك قال رجلان من امتى جثيا بين يدى
رب العزة فقال احدهما خذ لى مظلمتى من هذا فقال الله تعالى
رد على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتى شئ
فقال يا رب فليحمل عنى من اوزارى ثم فاضت عينا رسول
الله عم بالبكاء فقال عم ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج
الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم قال فيقول الله تعالى
للمتظلم ارفع بصرك فانظر فى الجنان فقال رب ارى مداين
من فضة وقصورا من ذهب مكللة باللؤلؤ لاى نبى هذا
او لاى صديق او لاى شهيد قال الله تعالى لمن اعطى الثمن
قال يا رب ومن يملك ذلك قال الله تعالى انت تملكه قال بماذا
يا رب قال الله تعالى بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت
عنه قال الله تعالى خذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام وعن
على يجيئ الرجل يطلب المظلمة من اخر يوم القيمة فيقول الله
يا عبدى الست قد عفوت فيقول واى ذلك يا رب فيقول
الله تعالى الست سالتنى ان اغفر للمؤمنين والمؤمنات
وان شئت استجب لك وهو احدهم وان شئت رددتها و
انت احدهم فيقول يا رب استجب لى فيغفر للجميع بفضله

مطلب
احب الناس الى الله

مطلب
ضحك رسول الله عم

مطلب
عفو مظلمة
عن ظالمه

وكرمه ذكره فى مشكات الانوار ويحسن الى من اساء
اليه روى انه جاء غلام لابى ذر رضه وقد كسر رجل شاة
فقال ابو ذر رضه من كسر رجل هذا الشاة فقال انا فقال
ولم فعلت ذلك قال عمدا فعلت فقال ولم قال لاغيظك
لتضربنى قائم فقال ابو ذر رضه لاغيظن من حرضك
على غيظى فاعتقه قال سفيان الاحسان ان تحسن الى من
اساء اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة كنقد السوق
خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن الاحسان ان تعم ولا
تخص كالشمس والريح والغيث ذكره فى العوارف ويصل
من قطعه ويعطى من حرمه تكرما ويحسن الظن بهم اى
بالخلق فان الظن اكذب الحديث اى اكذب حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان فيه قال عم اياكم والظن فان
الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى
ان بعض الظن اثم قال النووى فى شرح مسلم المراد به
ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه ورأى عيسى عم
رجلا يسرق على وزن يضرب وقال اسرقت بهمزة الاستفهام
وقال لا والذى لا اله الا هو فقال عيسى عم امنت بالله
وكذبت عينى ولا تحسد احدا على ما اتاه الله تعالى
ايتاء اى اعطاء قوله فيتمنى زواله عنه بغير الحسد و
يحتال اى يتخذ حيلة لزواله قال بعض السلف ان اول
خطيئة كانت هى الحسد حسد ابليس لعنه الله تعالى ادم عم

اى لا يحسد احدا يترتب عليه لهذا فياكل حسناته كما تاكل النار
الحطب اعلم انه لا حسد الا على نعمة فاذا انعم الله تعالى على
اخيك بنعمة فلك فيها حالتان احديهما ان تكره تلك النعمة
وتحب زوالها وهذه الحالة تسمى حسدا والحالة الثانية ان لا
تحب زوالها ولا تكره وجودها ولا دوامها ولكنك تشتهى لنفسك
مثلها وهذه تسمى غبطة وقد تخص باسم المنافسة وقد تسمى المنافسة

مطلب
ويحسن الى من اساء

بتخفيف الراء اى منع منه العطاء كما
كان عليه السلام كذلك ولهذا القول
من المصنف اشارة الى ما قاله النبى
صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه
حين اوصاه ان اردت ان تسبق
الصديقين فصل
من قطعك واعط
من حرمك واعف
من ظلمك كذا فى اصول الاربعين
للامام الغزالى جامع الشروح

مطلب
ويصل من قطعه

مطلب
ويعطى من حرمه

مطلب
ويحسن الظن

قيل اذا كان المؤمن موسوما بالصلاح
يحتاط فى ظن السوء فان كان فاجرا
يظن به مثل الذى ظهر منه واما ظن
الخير والصلاح بالصلحاء والعلماء
فمندوب اليه وقيل الظن ظنان ظن
اثم وهو ان يظن ويتكلم به وظن ليس
باثم وهو ان يظن ولا يتكلم به جامع

مطلب
ولا يحسد

قال البغوى فاما
استعمال الظن السوء
اذا كان على وجه الحذر وطلب السلامة
من شر الناس فلا ياثم به الرجل لان
دفع الشر واجب فالذى قد يفضى اليه
ان لم يكن مسلحا فلا اقل من لا باس
منه كذا فى شرح المشارق فى الباب السابع

وفى الاحياء واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كوشفت بحالك فى يقظة
او منام لرايت نفسك ايها الحاسد فى صورة من يرمى حجرة الى عدو ليصيب بها مقتله فلا يصيبه
بل ترجع على حدقته اليمنى فتقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاول فترجع
على عينه الاخرى فيعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا فيعود الحجر على راسه فيشجه وعدوه سالم فى كل حال وهو اليه
راجع كرة بعد كرة واعداؤه حواليه يفرحون ويضحكون عليه لهذا حال الحسود وسخرية الشيطان منه لا بل حالك فى الحسد
اقبح من هذا لان الحجر العائد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسد يعود بالاثم والاثم لا يفوت بالموت

ادم عم النبى عم فابى ان يسجد له فحمله الحسد على المعصية
قال رسول الله عم ان لنعم الله اعداء فقيل وما ذاك
قال الذى يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله
وقال زكريا عم قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتى متسخط
لقضائى غير راض بقسمتى التى قسمت بين عبادى و
قال رسول الله عم ستة يدخلون النار قبل الحساب قيل
يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة
قال والعلماء بالحسد وقال بكر بن عبد الله كان رجل
يغشى بعض الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن
الى المحسن باحسانه فان المسىء سيكفيه اساءته
فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك
وقال ان هذا الرجل يزعم ان الملك ابخر فقال الملك و
كيف يصح ذلك عندى قال تدعوه اليك فانظر فانه اذا
دنا منك وضع يده على انفه ان لا يشم ريح البخر فخرج
من عند الملك فدعا الرجل الى منزله فيطعم فاطعمه طعاما
فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملك فقال
على عادته مثل ما قال فقال له الملك ادن منى فدنا منه
واضعا يده على فيه مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق
الملك فى نفسه قول الساعى قال وكان الملك لا يكتب بخطه
الا الجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل
حامل كتابى فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا وابعث به الى فاخذ

ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى
النار فلان يذهب عينه فى الدنيا خير
من ان يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها
لهب النار انتهى جامع الشروح

مطلب
ستة يدخلون النار قبل الحساب
بالخيانة

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى يا ابن ادم لم تحسد اخاك فان كان الذي اعطاه الله تعالى لكرامته عليه فلم تحسد من اكرمه الله تعالى وان يكن غير ذلك فلا ينبغي لك ان تحسد من كان مصيره الى النار كذا في تنبيه الغافلين

قال بعض الحكماء اياكم والحسد فان الحسد اول ذنب عصي الله به في السماء واول ذنب عصي الله به في الارض يعني ان العاصي في السماء ابليس حين ابى ان يسجد لادم عليه السلام وان العاصي في الارض قابيل بن ادم حين قتل اخاه هابيل جامع الشروح م

واصل المعصية ثلثة اشياء الكبر والحرص والحسد فاما الكبر فقد ظهر من ابليس حيث امر للسجود فاستكبر حتى صار ملعونا واما الحرص فقد ظهر على ادم عليه السلام حيث تناول من الشجرة لكي يخلد في الجنة فاخرج منها واما الحسد فقد ظهر على ابن ادم قابيل فقتل اخاه هابيل حتى ادخل النار جامع الشروح م

الكتاب فخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فاستوهب منه ذلك الكتاب فاخذ منه بانواع التضرع والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان في كتابك ان اذبحك واسلخك فقال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في امري حتى ارجع الملك فقال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشى جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال ما فعلت بالكتاب قال لقيني فلان فاستوهبته مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر فقال كلا قال فلم وضعت يدك على انفك قال كان اطعمني طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك فقد كفى المسيء اساءته وقال بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا ينال من الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة ونكالا كذا في الاحياء قال واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كشفت بحالك في يقظة او منام لرايت نفسك ايها الحاسد في صورة من يرمي بحجرة الى عدوه ليصيب بها مقلته ولا يصيبه بل ترجع على حدقته اليمنى فتقلعها فزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاولى فترجع على عينها الاخرى فتعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا فيعود الحجرة على راسه فتشجه وعدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخرى واعداؤه حواليه يفرحون ويضحكون عليه

عليه وهذا حال الحسود وسخرية الشياطين منه لا بل حالك في الحسد اقبح من هذا لان الحجر العايد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسد يعود بالاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى النار فلان تذهب عينه في الدنيا خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهب النار انتهى والثنتي في اي ثبا عدعن ذنب السخي اي يتجاوز ويعفو عنه بلا مكث وعن عقوبة ذوي المروة ما لم يكن حد قال بعضهم كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود اذا جاء رجل مع آخر فقال هذا نشوان فقال عبد الله استنكهوه فوجدوه نشوانا فحبسه حتى ذهب سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او مرطوق فلما فرغ قال للذي جاء به ما انت منه قال عمه قال عبد الله ما ادبت فاحسنت الادب ولا سترت الجريمة انه ينبغي للامام اذا انتهى اليه ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الاية وفي الحديث اقيلوا اي من الاقالة بمعنى العفو والترك ومنه الاقالة في البيع ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيئات ههنا ذوو المروات واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعذير لا الحد كذا في شرح المصابيح وتنجز الوعد انجازا اي يفي به من

اي عن مذنب في حقه لغاية قبح الاساءة الى المحسن او يتجاوز عن ذنب وقع من السخي لما هو المناسب لما بعده جامع ش

اي ان يعاقب ذوي الانسانية على ما وقع منهم من الزلة وفي مختار الصحاح المروة الانسانية ولك ان تشدد رضه جامع ش

من الحدود الشرعية واما اذا كان يوجب حدا فلا يجوز عفوه بعد الثبوت قال النبي عليه السلام تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب جامع ش

وما في قوله ما ادبت للتعجب والافعال الثلثة للخطاب تقدير الكلام ما ادبت فما احسنت وما سترت الجريمة جامع م

والهيئة في الاصل الحالة الظاهرة للمتهيء للشيء واما في الحديث فقال الشافعي رحمه الله تعالى ذو الهيئة من لم يظهر منه ريبة واقالة العثرة تركها كما ان اقالة البيع فسخه كذا في المغرب اي اتركوا زلات ذوي السيمات الحسنة التي هي من آثار ايمان بلا ريب وتجاوزوا عنها تجاوزا والله تعالى اعلم اي المراد بالزلة ههنا ما لا يوجب الحد لان هذا الحديث ورد في بعض طرقه بطريق الاستثناء وهو ما روي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا الحدود جامع ش

جامع الشروح عثراتهم جمع عثرة وهي الزلة

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجافوا عن ذنب السخي فان الله آخذ بيده كلما عثر جامع ش

غير تأخير فالعدة بالتخفيف اي الوعد عطية ودين بالفتح والسكون كذا قال النبي عم والا خلف الوعد من النفاق قال النبي عم ثلاث في المنافق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان وقال عم ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك المذكور رواه الامام وغيره ولا يتبع والمراد انه لا يتبع فان الاتباع يوضع موضع التتبع مجازا قال عم لمعاوية انك ان تتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم عورة احد وهي ما في الانسان من عيب والخلل بل يسترها قال النبي عم من ستر على مسلم ستر الله تعالى في الدنيا والآخرة وقال عم لا يرى امرء من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة ونعم من قال لا تغتبن من مساوي الناس ما ستروا فيكشف الله سترا عن مساويكا واذكر محاسن غيرهم اذا ذكروا ولا تعب احدا منهم بما فيكا وقال عم من استمع سر قوم وهم له كارهون صب الله تعالى في اذنيه الآنك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف رضه قال حرست مع عمر رضه ليلة بالمدينة فبينا نحن نمشي اذا ظهر سراج فلما دنوناه اذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر رضه بيدي وقال اتدري بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الان شرب فما ترى قلت ارى انا قد اتينا ما نهانا الله تعالى عنه قال الله تعالى ولا

مطلب علامة المنافق

وقيل يجوز من التفعل والافتعال ومن بابه علم اي لا يكشف جامع

مطلب ولا يتبع عورة احد

وفي الصحاح العورة سوءة وكل ما يستحيى منه والجمع عورات بالتسكين وقرا بعضهم عورات النساء بفتح الواو انتهى اي لا يفعل شيئا مما يؤدي الى كشفها من التفحص والتجسس من جامع

وفي روضة العلماء اذا راى رجل رجلا محصنا يزني بامراة محصنة جاز له ان يقتلهما ولكن الافضل ان يستر عليهما ذلك او ينصح حتى يهربا ويتركا ذلك انتهى جامع

تجسسوا فرجع عمر رضه وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام في الاحياء وروى عن عمر رضه انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور فوجد عنده امراءة وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال وانت يا امير المؤمنين فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله في واحدة فقد عصيت الله انت في ثلث قال الله تعالى ولا تجسسوا وقد تجسست وقال الله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت علي وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بيتي بلا اذن ولا سلام فقال عمر رضه هل عندك من خير ان عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت عني لا اعود لمثلها ابدا فعفا عنه وخرج وتركه ولا يعير احدا التعيير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم منه فربما يبتلى بمثله ويطلب ان زلة اخيه اذ الشقطة من سقطاته سبعين عذرا فان لم تجد عذرا من الاعذار اتهم نفسه بالعمي بفتح الميم ذهاب البصر وحمل امره اي امر اخيه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند اخيه هذا المذكور داب بسكون الهمزة وقد تحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشأنهم

من ذنب تاب عنه او من غير ذنب روي عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال اختصمت مع رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا ابن سوداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لا تتجاوز عن الحد لا فضل لابن الابيض على ابن الاسود اصلا فاستلقيت قدام خصمي وقلت بالله الذي خلقك ضع قدمك على وجهي حتى تزول كدورة الكبر عن قلبي جامع نش

اي بمثل ما عير به اذا كان مما يجوز ويمكن ان يتصف به جامع

اي عذرا كثيرا جامع

شيئا يصلح لان يكون جامع

والمراد به هٰهنا قصور النظر اي اسند القصور الى نفسه كما قال عليه السلام امنت بالله وكذبت عيني

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تظنن كلمة من في اخيك سوءا وانت تجد لها في الخير محملا جامع

الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخاه المؤمن او غيره كالذمي لذمي وعدا
حتى يقول عسى وان شاء الله تعالى او الحال انه يكون من نيته
الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا
القول و يقابل تحكم احبة المسلم عليه قوله بالقبول متعلق
بقوله يقابل والانجاح بالجيم بعد النون بالفارسية روا كردن
حاجت فقد احتكم اي طلب منه وجه الحكومة والانبساط رجل
على نبينا محمد عم ثمانين ضائنة وهي مؤنث الضائن وهو ضد
الماعز والجمع الضان والمعز كراكب وركب وسافر وسفر كذا
في مختار الصحاح وراعيها بالنصب بالواو والكاف بمعنى
مع وقال النبي عم في مقابلته هي لك و دلت امراة قوله موسى
مفعول دلت على عظام يوسف عم اي على قبره واحتكمت عليه
اي حكمت على موسى عم في مقابلته دلالتها عليه ان يرد شبابه
في الدنيا وان تدخل هي معه اي مع موسى عم الجنة في الاخرة
ففعل اي قبل ما تمناه والحث عليه بحسن القبول قد علم
من الله تعالى ذلك **ومن السنة** ان يزهد فيما في ايدي
الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه و
بابه علم لكي تحبه الناس ويحصل المجاملة معهم ويكف
نفسه عن مكافات العدو اي عن معاقبته بان يعمل
بمثل ما يعمل وفي الحديث مداراة الناس صدقة وقال
امرت على صيغة بمداراة الناس كما امرت بالفرائض و
معنى المداراة ما قال ابو الدرداء رضه انا لنكشر هو

هو التبسم بحيث يبدو وامنه اسنانه اي لنضحك في وجوه
اقوام والحال الان قلوبنا لتقليهم قال الله تعالى ويدرءون
بالحسنة السيئة اي الفحش والاذى بالمداراة والسلام كذا
في بعض التفاسير قال خواجه حافظ اسايش دوگيتي تفسير
اين دو حرفست با دوستان تلطف با دشمنان مدارا في مختار
الصحاح القلى البغض يقال قلاه يقليه قلى وقلاء بالفتح و
المد وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك يلين له اي للناس
القول و يظهر له بعض التعظيم وفي الشرح قالت عائشة
رضه استأذن رجل على رسول الله عم فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة
فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له
عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذي قلت
ثم النت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة
عند الله يوم القيمة من تركه الناس او يدعه الناس اتقاء
فحشه وفي الخبر ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة وقال محمد
بن الحنفية ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من
معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام وكان الحاصل
معنى المداراة دفع مضرة العدو وان يحسن المعاملة
معه وقال عيسى عم احتملوا من السفيه واحدة
كي تربحوا عشرة من الربح ولا يخففه عن عقوبة
الظالم في الاخرة شتمه وايذاؤه والدعاء عليه قال مكتوب
في الانجيل يا ابن ادم اذكرني حين تغضب اذكرك حين

فان الطماع مبغوض وكثيرا ما لا يناع ما طمع ويزهد ايضا في الدنيا
لكي يحبه الله تعالى روي عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته
احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد
فيما عند الناس يحبك الناس كذا في شرح المصابيح وقال سهل بن عبد الله
لا يستحق الانسان الرياسة حتى يجتمع فيه ثلاث خصال يصرف جهله عن
ويحتمل جهل الناس ويترك ما في ايديهم ويبذل ما في يده لهم ذكره في العوارف

كما جاء في الخبر ما وقى المرء به عرضه فهو له صدقة
جامع ش

اي في وعده من قال ان شاء الله مع نية الوفاء بعذر شرعي
جامع الشرح

اي القضاء يقال انجح الحاجة قضاها يعني يقبل تحكمه ويقضي حاجته
جامع ش

روي عن انس رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم غنما بين جبلين فاعطاه اياها فاتى قومه فقال اي قوم اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء من لا يخاف الفقر ذكره في المصابيح وفي شرحه لزين العرب قال قيل وكان الغنم بين الجبلين اربعين الفا
مرشد الانام

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما خرج موسى عليه السلام ببني اسرائيل من مصر ضاق الطريق واظلم عليهم فقالوا ما هذا قال علماؤهم ان يوسف عليه السلام لما حضره الموت اخذ علينا موثقا من الله تعالى ان يخرج عظامه معنا قال فمن يعلم موضع قبره قالوا عجوز في بني اسرائيل فبعث اليها فاتته وهي مقعدة عميا فقال دليني على قبر يوسف عليه السلام فقالت تعطيني حكمي قال وما حكمك قالت تطلق رجلي وتعيد الي بصري وتعيد الي شبابي وتصيرني معك في الجنة قال فكبر ذلك على موسى عليه السلام فاوحى الله تعالى يا موسى اعطها ما سالت ففعل فانطلقت بهم الى موضع غير مستنقع ماء فاستخرجوه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما اقلوا تابوته طلع القمر واضاء الطريق مثل النهار فاهتدوا وساروا كذا قال الامام الثعلبي في العرائس
مرشد الانام

في الاحياء لهو مع من يخاف شره قال الله تعالى ادفع بالتي هي احسن وقال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله ويدرءون بالحسنة السيئة اي الفحش والاذى بالسلم والمداراة
جامع ش

اي كالتبسم على وجه العدو مع قلى القلب
جامع ش

قال عليه السلام من دعى على من ظلمه فقد انتصر قال الشيخ معناه خففه عن الظلم وزره بدعائه عليه
جامع م

وفي الاثر خالطوا الناس باعمالهم وزايلوهم بالقلوب
جامع ش

اي مع العدو مع كون الغرض سلامة الدين واما اذا كان المراد اجتلاب الشهوات وسلامة الجاه فحينئذ يكون المرء مداهنا وفعله مداهنة والمداراة ممدوحة دون المداهنة كما قيل دارهم ما دمت في دارهم وارضهم ما دمت في ارضهم والمراد من العدو من يخاف من شره مطلقا يدل عليه قوله
جامع

مطلب كلام في الانجيل في الغضب

يعني ان لم تحملوا منه الواحدة يصل منه اليكم العشرة فلا بد من دفع الواحدة بالمداراة للتخلص من العشرة قال ابن عباس رضي

قال في الاحياء قالت عائشة رضي الله عنها كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم القران قوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقال يا رسول الله ما الدين قال حسن الخلق ثم اتاه من قبل شماله فقال ما الدين قال حسن الخلق ثم اتاه من ورائه فقال ما الدين فالتفت اليه فقال اما تفقه هو ان لا تغضب انتهى مرشد الانام

وقال في بحر الاخبار وذكر عن يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى من دعا على ظالمه فقد احزن محمدا صلى الله عليه وسلم في الانبياء والصالحين واسر اللعين في الكفرة والشياطين ومن عفى عن ظالمه فقد احزن اللعين في الكفرة والشياطين واسر محمدا صلى الله عليه وسلم في الانبياء والصالحين عليهم السلام جامع الشروح

اغضب وارض بنصرتي لك فان نصرتي خير لك من نصرتك لك ذكره في شرح الخطب في بيان انه لا ينتقم من ظالمه حتى بالدعاء عليه بل نقول ينبغي الا يدعو له كما روى ان رجلا قال لابي هريرة رضه انت ابو هريرة قال نعم قال سارق الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الاحياء الخالصة ويحلم عن جميع الناس فيما فعلوا به قال لقمان رضه لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند الحاجة اليه وضرب قوم حليما فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال احسبته مقام حجرة فعثرت بها وبحث الغضب وقال محمود الوراق نظما ساكرم نفسي الصفح عن كل مذنب وان كثرت منه علي جرايم وما الناس الا واحد من ثلثة شريف ومشروف ومثل متقاوم فاما الذي فوقي فاعرف قدره واتبع فيه الحق والحق لازم واما الذي دوني فان قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لائم واما الذي مثلي فان زل او جفا تفضلت ان الفضل بالخير حاكم ومر المسيح بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لابراهيم بن ادهم رضه هل فرحت في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان وبال علي الثانية كنت قاعدا فجاء انسان وصفعني معناه

الحلم هو ان يكون النفس مطمئنة بحيث لا يحركها الغضب بسهولة ولا يضطرب عند اصابة المكروه جامع الشروح

مطلب

ثلثة الا يعرف عند ثلثة

قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ابتغوا الرفعة عند الله قالوا وما هي يا رسول الله قال تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتحلم عمن جهل عليك وقال صلى الله عليه وسلم خمس من المرسلين الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الخلايق يوم القيمة نادى مناد اين اهل الفضل فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون سراعا الى الجنة فتلقاهم الملائكة فيقولون انا نراكم سراعا الى الجنة فيقولون نحن اهل الفضل فيقولون ما كان فضلكم فيقولون كنا اذا ظلمنا صبرنا واذا اسيء الينا غفرنا واذا جهل علينا حلمنا فيقال لهم ادخلوا الجنة فنعم اجر العاملين ودخل على بعض الحكماء اخ له فقدم اليه الطعام فخرجت امراة الحكيم وكانت سيئة الخلق فرفعت المائدة واقبلت على شتم الحكيم فخرج الصديق مغضبا فتبعه الحكيم وقال له تذكر يوما

بالفارسية سيلي زدمرا حكي انه نزل معروف الكرخي رضه للتوضؤ ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امراة وحملتها فتبعها معروف فقال يا اختي انا معروف ولا باس عليك الك ابن يقرأ قالت لا قال فزوج قالت لا قال فهاتي المصحف وخذي الثوب وقالت امراة لمالك بن دينار يا مرائي فقال يا هذه وجدت اسمي الذي اضله اهل البصرة ويحكي ان ابراهيم ابن ادهم خرج الى بعض البراري فاستقبله جندي فقال اين العمران فاشار الى المقبرة فضرب راسه واوضحه فلما جاوزه قيل له انه ابن ادهم زاهد خراساني فجاء الجندي يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الله تعالى لك الجنة فقال لم قال علمت اني اوجر عليه فلم ارد ان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك مني الشر وكان لابي عبد الرحمن الخياط رح معامل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفع دراهم زيوفا فدفعه مرة لتلميذه فلم يقبل فدفعه اليه الصبي ح فلما جاء اخبره بالقصة قال بئس ما علمت انه منذ مدة يعاملني بمثله وانا اصبر عليه والقيه في بئر لئلا يغر غيري به كله من شرح الخطب ويملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شان الاشداء اي الاقوياء في الدين جمع شديد مثل طبيب واطباء عن ابي هريرة عن النبي ع م ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعني ليس القوي

اي يجتهد في منعه عن ان يعمل بمقتضاه جامع

مطلب

نفسه عند الغضب

عن ابن عمر رضي الله عنهما من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته ذكره في الجامع جامع الشروح

روي ان رسول الله [illegible] الله عليه [illegible] قال ما [illegible] تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال قال لا ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب ... الا اخبركم باشد من رجل كان بينه وبين اخيه غضب فاتاه فغلب شيطانه وشيطان اخيه فكلمه مرشد الانام

من يكون قادرا على استطاعة خصومة وانما القوى من يقدر
على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس روى انس رضه انه
قال رسول الله عم رأيت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا
اجبرائيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس
ذكره في العوارف وروى انه دعا فتى غوث جماعة الى الطعام
فتراون خادمه في الامر فلم يعد شيئا من الماكول فحضر
القوم واطالوا الجلوس ولم يعلمه الخادم بذلك فلما علم
كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل بل ضحك وقال الفتى
اليوم افضل مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر
والتحصن بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك ذكره
في المحاضرات فاذا تعدت اي اشتعلت وارتفعت نار غضبه فيتوضأ
قال عليه السلام ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار
وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ فان
كان قائما يجلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا اى
فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبي عم في حديث رواه ابو ذر
رضه وانما امر الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه
حال غضبه ما يندم عليه ثانيا فان المضطجع ابعد من الحركة
والبطش من القاعد وهو من القائم وتحمل جفاء الخير المسلم اياه على
سوء فعله وتقصيره في حقه وتحمل الجراءة على احدية لا على عدم مروة
وتنزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقير من يدل هيئته
وثيابه على علو منزلته روي ان عائشة رضه كانت في سفر فنزلت

وتمرغ في التراب اى ينقلب على الارض
ظهرا على بطن وبطنا على ظهر ويعلم
انه عبد ذليل مخلوق من تراب
فلا يليق له ان يتكبر ويغضب لما
روى عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول
صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم
وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب
فبها والا فليضطجع كذا في المصابيح جامع شح

فقد قيل ينبغي ان تسقط لزلة اخيك
سبعين عذرا فان لم يقبله قلبك فقول
لقلبك ما اقساك يعتذر اليك
اخوك سبعين عذرا فلا تقبل فانت
المعيب لا اخوك ذكره في الاحياء
جامع شح

فنزلت منزلا فوضعت طعاما فجاء سائل فقالت عائشة ناولوا
هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة فقالت ادعوه الى الطعام
فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا الغني فقالت ان الله
تعالى قد انزل الناس منازل لا بد لنا ان ننزلهم تلك المنازل
هذا المسكين يرضى بقرص وقبيح بنا ان نعطي هذا الغني على هذه
الهيئة قرصا ذكره الامام كما يتكلم كل احد على قدر عقله كما قال كلموا
الناس على قدر عقولهم ويجالس الرجل على قدر دينه فيحترم غاية
الاحترام ان كان متدينا في الغاية وينقص احترامه بقدر انتقاص
ديانته وقيل من رفع نفسه فوق قدره فقد طغى اى اوقعه
في الطغيان واشاه نفسه ومن انزله دون قدره فقد اجحف وانه
في الصحاح اجتزه اجتزاء بمعنى اجتره وينصف للناس من نفسه
ولا ينتصف للناس من نفسه والانتصف في الصحاح انصف الرجل
من نفسه انصافا اى اعدل والانتصاف اخذ الانتقام يعني يكون
هو في نفسه عدلا منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل والانصاف
كيلا يقع في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من
شأنهم قال عم لا يستكمل للعبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال
الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام
وسأل موسى عم ربه فقال اى رب اى عبادك اعدل قال من
انصف من نفسه ونعم قال شارح الخطب الانصاف من كريم
الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان
الحيري حق الصحبة ان توسع على اخيك مالك ولا تطمع في ماله

اى لا يجالس الا من يفيده في الدين فائدة
او من يستفيد منه ويحذر من مجالسة
اهل الغفلة

قال عليه السلام الوحدة خير من
الجليس السوء والجليس الصالح خير
من الوحدة فاذا كثر من مجالسة
اهل الغفلة فينقص من دينه
بكل جلسة شيء فليقدر ان كل واحد
منهم لو كان يأخذ منه في كل جلسة
سلكا من ثوبه او شعرة من شعر لحيته
اما كان يحذره خيفة او يصير على
القرب فالحذر لاهل الدين
اولى كذا ذكره الامام في الاصول الاربعين
مرشد الانام

اى اعتبره اقل من مرتبته جامع

لا يستكمل الايمان
شعب

وقال بعضهم من جعل نفسه عند الاخوان
فوق قدره اثم واثموا ومن جعل نفسه
في قدره فقد تعب واتعبهم ومن جعلها
دون قدره فقد سلم وسلموا كذا في المشكوة
جامع الرموز

ظالما لانه اذا طلب حقه لا يكون ظالما في نفس
الامر لكن يسميه الناس ظالما لانه اذا طلب جميع
حقوقه التي تكون على الناس لا يخلو ذلك الطلب
عن النزاع والجدال فيسميه الناس ظالما وان
كان في نفس غير ظالم فينبغي للمؤمن ان يترك حقه
ليسلم على لسان الناس وذلك داب الصالحين
جامع الشروح

ولا يلتمس المؤمن الصالح من الفاجر الجاهل والغبي ما يلتمس من الورع العالم كما جاء في اخبار داود عليه السلام خالق الناس باخلاقهم واحسن فيما بيني وبينك وفي بعضها خالق اهل الدنيا باخلاق الدنيا وخالق اهل الآخرة باخلاق الآخرة ذكره في الاحياء فيجوز ان يوافق الفاجر ظاهرا فيما لا يخالف الشرع مع بغضه اياه في الله باطنا وليس المؤمن الصالح كذلك فانه يجب ان يحبه ظاهرا وباطنا ولذلك قال المص
مرشد الانام

وتنصفه من نفسك ولا تطلب منه الانتصاف وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر ما يصل اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا ذكره الشيخ والامام وتخالق من الخلق بالقاء كل صنف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا والآخرة فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن اعتقاده له والحال ان مخالصة المؤمن ومصافاته واجبة فينبغي للمرء ان يجامل مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامي بالفقه والغبي والعي بالبيان اذى وتأذى ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق قوله واجبة هي مع المداراة مع الناس لكن اعادها بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دابه ويكرم كريم كل قوم اكراما بما هو اهله لما روي ان النبي عم دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلأ فجاء جرير بن عبد الله فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف رسول الله عم ثوبه رداءه فالقاه عليه فقال له اجلس على هذا فاخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى به الى النبي عم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تعالى كما اكرمتني فنظر رسول الله عم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا رجاء اسلامه وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم فانما يكرم ربه تعالى وتتواضع للمتواضع من الناس وتتكبر على متكبرهم وقيل في هذا الطعن ونعم قيل تذلل لمن ان تذللت له يرى ذاك للفضل

لوجوب الاحسان الى المحسن بل لجميع الناس من المسلمين سوى متكبرهم
قال سفيان اذا قيل لك يا شر الناس فغضبت فانت شر الناس اي ينبغي ان تكون معتقدا ذلك في نفسك
جامع

من اكرم امرأ مسلما فانما يكرم الله تعالى
طس عن جابر رضي الله عنه
من الجامع ص

مطلب
ويخالق كل صنف من الخلق

كما قيل خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة
جامع الشروح

وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه وروي ان ظئر رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ارضعته جاءت اليه فبسط لها رداءه ثم قال لها مرحبا بامي ثم اجلسها على الرداء ثم قال لها اشفعي تشفعي وسلي تعطي فقالت قومي فقال صلى الله عليه وسلم اما حقي وحق بني هاشم فهو لك فقام الناس من كل ناحية فقالوا وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعد من الابل والغنم ووهب لها سهمه بحنين فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي الله عنه بمائة الف درهم ولربما اتاه من يأتيه وهو على سادة جالس ولا يكون فيها سعة لمن يجلس معه فينزعها ويضعها تحت الذي يجلس اليه فان ابى عزم عليه حتى يفعل
مرشد الانام

مطلب
ويكرم كريم كل قوم

كالرجاء اسلامه فقط والا يلزم اكرام جميع الكفرة بل لكون اسلامه سببا لاسلام من يتبعه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعظم رؤساء الكفرة الى الاسلام ويكرمهم رجاء ان يسلم معهم من يتبعهم
مرشد الانام

مطلب
ويتكبر على متكبر

روي عنه عليه السلام من تواضع تخشعا رفعه الله يوم القيمة ومن تطاول تعظما وضعه الله يوم القيمة
جامع م

نعمة الله تعالى حتى تعلمه انه ليس بدنياه عليك فضل وعن الفتح ابن شخرف قال رايت علي بن ابي طالب رضي الله عنه في المنام فقلت يا ابا الحسن عظني فقال ما احسن التواضع بالاغنياء في مجالس الفقراء رغبة منهم في ثواب الله تعالى واحسن من ذلك تيه الفقراء على الاغنياء ثقة منهم بالله عز وجل وكان سليمان بن داود عليهما السلام اذا اصبح تصفح وجوه الاغنياء والاشراف حتى يجيء الى المساكين فيقعد معهم ويقول مسكين مع المساكين ذكره في الاحياء
مرشد الانام

[illegible] الفضل على نفسه [illegible] ومن فضلني على نفسه فقد [illegible] فهو خير مني [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الفضل [illegible] قال سفيان [illegible]
مرشد الانام

للفضل لا للبلة وجانب صداقة من لم يتنزل على الاصدقاء يرى الفضل له وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروي ابن عمر رضه عن النبي عم انه قال اذا رايتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك صغار ومذلة لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم مذلة وصغار وعن الامام الشافعي رح انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب في مودة من لا ينفعه وقبل ومدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء التيه على التائه حتى يترك تيهه اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا ظن انه خير منه اي من نفسه وتكبره على وزن تفعل اي ان يرى في نفسه اي كبرا ان يذكره الناس بالبر والتقوى لما يجد باطنه خاليا عنهما قال يوسف بن اسباط حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رايته خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو اسن منك فقل هذا خير مني عبد الله تعالى قبلي واذا لقيت من هو دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت الله تعالى قبله واذا لقيت من هو مثلك في السن فقل هذا خير مني اعرف من نفسي كذا في الخالصة وقيل لابي يزيد متى يكون الرجل متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشد منه وقيل لبعض الحكماء هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وبلاء لا يرحم صاحبه عليه

مطلب
حقيقة التواضع

لقوله عليه السلام راس التواضع ان يكره ان يذكر بالبر والتقوى ولما اه
جامع

عن كعب الاحبار قال يأتي المتكبرون يوم القيمة ذرا في صورة الرجال يغشيهم الكآبة او يأتيهم الذل من كل مكان يسلكون في نار من الانيار يسقون من طينة الخبال وهي عصارة اهل النار
جامع الشروح

قال الفقيه رحمه الله تعالى ان الكبر من اخلاق الكفار والفراعنة والتواضع من اخلاق الانبياء والصالحين لان الله تعالى وصف الكفار بالكبر فقال انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون وقال وقارون وفرعون وهامان ولقد جاءهم موسى بالبينات فاستكبروا في الارض الآية
جامع ش

قال نعم اما النعمة فيما لتواضع واما البلاء فالكبر وكره الشيخ في العوارف قال والاعتدال في التواضع ان يرضى الانسان بمنزلة دون ما يستحقه ولو امن الشخص جموح النفس لاوقفها على حد تستحق من غير زيادة ولا نقصان ولكن لما كان الجموح في جبلة النفس لكونها مخلوقة من صلصال فيها نسبة النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي بالتواضع ولا يقافها دون ما تستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد بقول الله عز وجل الكبرياء ردائي فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم وقال عز وجل ردا للانسان في طغيانه الى حده ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال الله تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق وابلغ من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من اي شيء خلقه من نطفة خلقه فقدره وقال بعضهم لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت فيما بين ذلك حمال العذرة انتهى كلامه قوله وقال بعضهم هذه اشارة الى ما روي انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخترا في جبة خز فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تعالى ورسوله عم فقال المهلب اما تعرفني قال بل اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت

مطلب

اولك جيفة

انت تحمل فيما بين عذرة فترك المهلب مشيته تلك كذا في شرح الخطب واخلاق المتواضع كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ والاكل مع الخادم ذكرها في الخالصة الحقائق عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله عم الاكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت الجنة اليه ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة الفقراء واعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجلها بين فخذيك او ساقيك لتحلبها وركوب الحمار فقد ذكر في المصابيح انه قال [illegible] رضي الله عنه ولقد رايت رسول الله عم يوم خيبر على حمار خطامه ليف قالوا بل قالوا كل ذلك المذكور قد وقع من النبي عم وهو في الغاية من حسن الخلق قال الله تعالى في شانه انك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم السين اي حمل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله عم يخرج الى السوق ويشتري حوائج اهله فيسال عن ذلك فقال اخبرني جبرائيل عم ان من يسعى على عياله ليكفهم عن الناس فهو في سبيل الله تعالى كذا في مشكاة الانوار وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي عم انه كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة وياكل مع الخادم ويطحن مع الغلام اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني والفقير ويسلم مبتديا ولا يحقر ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي

مطلب

واخلاق التواضع

قيل حد الشباب الادراك الى خمس وثلاثين ثم بعده كهولة الى خمسين ثم بعده شيخوخة جامع الرموز

قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين جامع

اي حبسها واخذها جامع

انس رض

روي عن انس رضي الله عنه انه يحدث الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار لقد رايته يوم خيبر الخ مرشد الانام

روي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله عليه وسلم يخصف نعله ويخيط ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه مرشد الانام

عن النبي رضي الله عنه من حمل في سلعة فقد برئ من الكبر كذا في الجامع صح جامع الرموز

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسرع في المشي ويقول انه اسرع للحاجة وابعد عن الكبر حدايق

وقيل اصل التواضع من امرين احدهما معرفة النفس وكثرة اقذارها وادناسها ونقايصها من الضعف والفقر والذل والمعاصي واتباع الشهوات والثاني عظيمة قدر الله تعالى في قلب الانسان فيخضع ويخشع ويتواضع لله ولعبيده

حدائق الحقايق

وروى ايضا ان عمر رضي الله عنه جعل رجل بينه وبين غلامه مناوبة فكان عمر يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمامها ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ عمر رضي الله عنه بزمام الناقة ويسير مقدار فرسخ فلما قرب من الشام كان نوبة ركوب الغلام وركب الغلام واخذ عمر زمام الناقة فاستقبله الماء في الطريق فجعل عمر يخوض الماء وهو اخذ بزمام الناقة فخرج ابو عبيدة بن الجراح مستقبلا وكان امير عمر رضي الله عنهما بالشام فقال يا امير المؤمنين ان عظماء الشام يخرجون مستقبلين اليك فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر انا اعتز بالله والاسلام فلا ابالي من مقالة الناس

كذا في المشكاة جامع الشروح

وفي رواية انما اعزنا الله بالاسلام فلا يبالي الخ

فانهم افضل بني ادم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الناس المؤمن العالم الذي ان احتيج اليه نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه وقال النبي صلى الله عليه وسلم يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء وقال النبي صلى الله عليه وسلم النظر الى خمس عبادة النظر الى الابوين والمصحف والكعبة وزمزم والعالم وقال صلى الله عليه وسلم مثل العالم في الناس كمثل رجل حامل سراجا في ليلة مظلمة قائم على طريق الناس كل من مر عليه اضاء له ثم يدعون له بالخير ولا ينقص من سراجه شيء وقال عمر رضي الله عنه لموت الف عابد قائم الليل صائم النهار اهون من موت عالم واحد يعلم ما احل الله وما حرم وان كان لا يزيد على الفرائض وقال صلى الله عليه وسلم كن عالما او متعلما او مستمعا او محبا للعلماء ولا تكن الخامس فتهلك وفي الخبر ان يحيى بن زكريا وعيسى بن مريم عليهم السلام كانا يصطحبان في السياحة فاذا بلغا قرية او مدينة يقول عيسى عليه السلام دلوني على افجر رجل في هذه المدينة وكان يحيى عليه السلام يقول دلوني على ابر رجل في هذه المدينة واتقى فيقول يحيى لعيسى عليهما السلام يا ابن خالتي ما لك لا تنزل على الابرار الاتقياء فيقول عيسى عليه السلام انما انا طبيب اعالج المرضى واداوي اهل البلوى فثبت ان الناس كالمرضى والعلماء كالاطباء يجب تعظيمهم عليهم لانه اهل من علاج وامهاتهم يحفظونهم من نار الدنيا وهم يحفظونهم من نار الاخرة

مطلب في تعظيم اولاد الرسول عم

ارداءه وكان هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى الطمع و قال عروة بن زبير رأيت امير المؤمنين عمر رضه وعلى عاتقه قربة ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها ومضى بالقربة الى حجرة امرأة من الانصار فافرغها في انائها انتهى ولا يستتبع احدا من الناس فان النبي عم لا يطأ عقبه اي لا يمشي في خلفه رجلان يقول جئت في عقبه بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد بقيت منه بقية كذا في مختار الصحاح وكان عم يسوق اصحابه بان يجيء في عقبهم ولا يخلف وذلك الاستتباع عن فتنة قال سليم بن حنظلة بينا نحن حول ابي بن كعب رضه نمشي خلفه اذ رآه عمر رضه فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه في فصل سنن المشي ويوقر الكبراء ويوقر او يعظم العلماء تعظيما ويبصر الضعفاء ويعظم اولاد الرسول واولاد اولاده الى انقراض الدهر كما قبل زيد بن ثابت رضه اخذ ابن عباس رضه لياخذ بركابه فقال يا ابن عم رسول الله عم فقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله عم ذكره

قالوا العلماء سرج الازمنة كل واحد مصباح زمانه يستضيء اهل عصره

ذكره في روضة الناصحين ويسعى في حوائجهم مما يحتاجون اليه ويحبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان اي في جميع الامور والاحوال قال بشر الحافي رأيت رسول الله عم في المنام فقال يا بشر اتدري لم رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله قال عم باتباعك سنتي وحرمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي ذكره في مشكاة الانوار ويستحيي من ذي الشيبة المسلم ويوقره لقرب زمانه من عهد النبوة اي زمانها وسبقه اياه بمعرفة الله تعالى وكثرة طاعته لله تعالى وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبد الله بن خفيف زائرا فتماشيا فقال له ابو عبد الله تقدم فقال باي عذر فقال بانك لقيت الجنيد وما لقيته وقال النبي عم من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم و من تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تعالى في سنه من يوقره وهذه بشارة بدوام الحيوة فليتنبه له فلا يوفق للتوقير لتوقير الشيوخ الا من قضى له بطول العمر كذا ذكره الشيخ والامام وفي الحديث ثلاثة لا يستخف بحقهم بل يجلون الحديث بالنصب اي اقرأ الحديث او اذكره او هو قوله عم عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر وعالم بين الاقوام الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فصيل فينبغي ان يحمل قول المص ههنا وفي الحديث على معنى الخبر ويترحم على الضعفاء والصغار

وعن احمد بن سهل قال رأيت يحيى بن اكثم في المنام فقلت له يا يحيى ما فعل بك ربك قال دعاني فقال يا شيخ السوء فعلت وفعلت فقلت يا رب ما بهذا حدثت عنك قال فبم حدثت عني قلت حدثني عبد الرزاق تم

فان الله تعالى يستحيي ان يعذب بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يستحيي من ذي الشيبة المسلم ان يعذبه مرشد

ورد في الخبر ان شيخا يوم القيمة يقول الله عز وجل يا عبدي كذا وكذا من امور لم يكن ينبغي له ان يفعلها فيقول يا رب ما فعلت وهو فعل فيقول الحق سيروا الى الجنة فيقول الملائكة الذين احصوا عليه يا ربنا الست تعلم انه فعل كذا كذا فيقول بلى ولكنه لما انكر استحييت منه شيبته فاذا كان الحق يستحيي من العبد ان يكذب شيبته ويوقره بهذه الصفة اولى سمعت هذه الحكاية من ثقة نقلها من فتوحات الشيخ وانا ما رأيتها في مجلدها مرشد الانام

قال النبي صلى الله عليه وسلم ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله له في شيبته من يوقره وهذه بشارة بطول الحيوة كذا ذكر الامام في الاصول الاربعين مرشد الانام

يقال قيض فلانا لفلان اي جاء به مختار ص

ولم اجد خصوص الحديث ولكن اظن ان الثلثة هم المذكور فيما ذكرناه قبله

وقال بعض الشارحين المراد بهذه الثلاثة ذو الشيبة المسلم وحامل القران غير الغالي فيه والجافي عنه وذو السلطان المقسط وقال بعضهم المراد بالثلثة التي لابد من تعظيمهم اولاد الرسول صلى الله عليه وسلم والشيوخ والعلماء

مرشد الانام

عن جابر عن النبي عم ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكر الشيخ في التعرف
في صدد بيان التعطف على الضعفاء والصغار انه كان ابراهيم بن
ادهم يعمل في الحصاد ويطع الاصحاب وكانوا يجتمعون بالليل وهم
صيام وربما كان يتاخر في بعض الايام في العمل فقالوا ليلة تعالوا
ناكل فطورنا دونه حتى يعود بعد هذا اسرع فافطروا وناموا
فرجع ابراهيم فوجدهم نياما فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام
فعمد الى شيء من الدقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في النار
واضعا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال قلت لعلكم
لم تجدوا فطورا كم فنمتم فقالوا انظروا باي شيء عاملناه
باي شيء يعاملنا فيبداء في الزيارة باكبر الناس سنا تعظيما له بالتقديم
ويبداء في اعطاء شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة
جزعة في الاغلب ويؤوي اليتيم ايجاء في مختار الصحاح اوى
فلان الى منزله ياوي كرمى يرمي واواه غيره ايواء انزله به قال عم
من وضع يده على راس يتيم رحما عليه كانت له بكل شعرة
تمر عليها يده حسنة وقال عم خير بيت من المسلمين بيت فيه
يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه
ذكره في الاحياء ويرحم المسكين وهو من لا شيء له والفقير
من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف
تظهر في الوصايا كذا في شرح الوقاية ويكافي يرفق بالضم من
باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روي ان عمر رضه جعل بينه
وبين غلامه مناوبة فكان عمر رضه يركب الناقة ويأخذ الغلام

قال الامام في الاحياء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم من السفر فيتلقا الصبيان فيقف عليهم ثم يامر بهم فيرفعوا اليه فيرفع منهم بين يديه وخلفه ويامر اصحابه ان يحملوا لهم فربما تاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض حملني رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي وحملك انت وراءه ويقول بعضهم امر اصحابه ان يحملوك وراءهم وكان يؤتى بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة ويسميه فياخذه ويضعه في حجره فربما بال الصبي فيصيح به بعض من يراه فيقول لا تزرموا الصبي فيدعه حتى يقضي بوله ثم يفرغ من دعائه له ويسميه ويبلغ سرور اهله فيه ولا يروا انه تاذى ببوله فاذا انصرفوا غسل ثوبه بعد ذلك مرشد الانام

مطلب

اي عدم صبره والجزع ضد الصبر يحيي
فيبداء في الزيارة

مطلب

كالتفسير لما قبله فالجزع بفتح الزاء عدم الصبر
ويبداء في اعطاء شيء
قال في القاموس والجزع محركة نقيض الصبر ومعناه سرعة وصول عدم الصبر اليه

قال النبي صلى الله عليه وسلم من مسح راس يتيم لم يمسحه الا لله كان بكل شعرة تمر عليها يده حسنة ومن احسن الى يتيمة او يتيم عنده كنت انا وهو مرشد الانام

مطلب

في الجنة كهاتين ويرفق بالمملوك
وقرن بين اصبعيه المكرمتين وقال عليه السلام من اوى يتيما الى طعامه وشرابه اوجب الله له الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر كذا في المصابيح والمراد من الاساءة الى اليتيم ما اداه اذى بباطل فان ضربه للتاديب جائز والذنب الغير المغفور هو الشرك قيل ومظالم الخلق فانه يعذب بها او يعفو الله تعالى بارضاء

الغلام بزمام الناقة ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام
ويأخذ عمر رضه بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة
الغلام فركب الغلام واخذ عمر رضه زمام الناقة فاستقبله
الماء فجعل عمر رضه يخوض الماء وهو اخذ بزمام الناقة فخرج
ابو عبيدة بن الجراح رضه وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين
ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على هذه
الحالة فقال عمر رضه انما اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا نبالي
من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا و
اشار بيده الى السماء ذكره في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا
لا يستحق التوقير لغير غناه ولا يتواضع له لغناه فيذهب
من دينه ثلثاه قال عم من تضعضع لغني ذهب ثلث دينه ذكره
في البستان وقال النبي عم من تضعضع لغني ثلثان ذهب يده
احبط الله تعالى ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن الشيخ
ابي علي الزيارتي رضه انه قال في معنى قول النبي عم من وضع لغني
ذهب ثلثا دينه لان المرء يتواضع بثلاثة اشياء بقلبه ولسانه وبدنه
فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب
بعد اللسان والبدن ذهب كل دينه كذا في خالصة الحقايق
ولا يحقر مؤمنا لقلة ذات يده قوله ذات مؤنث ذو
وموصوفه محذوفة ههنا يقال قلت ذات يده اي الاملاك
المصاحبة لليد وهذا مثل قوله تعالى عليم بذات الصدور
اي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا تفصيله في اوائل

مطلب

ولا يعز غنيا
اي لاجل انه غني جامع
اي لاجل غناه لا بمعنى اخر يقتضي التواضع جامع ش

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان جامع

مطلب

ولا يحقر مؤمنا

قال النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يارسول الله انصر مظلوما
فكيف انصر ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه وقال عليه السلام المسلم اخو المسلم لايظلمه
ولا يسلمه اي لايخذله ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربه
فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة وقال عليه السلام المسلم اخو المسلم لايظلمه ولا يخذله
ولا يحقره التقوى ههنا واشار الى صدره ثلاث مرات بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه كذا ذكر في المصابيح وقال صلى الله عليه وسلم من
فرج عن مغموم او اعان مظلوما غفر الله ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء
مرشد الانام

هذا الفصل في تحقيق ذات البين ففي بعض الاثار ملعون من
اكرم شخصا بالغنى اي بسبب غنائه واهان شخصا بالفقر و
ينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم بدفع الظلم عنه قال عم
انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ننصره ظالما فقال بمنعه
من الظلم وقال عم من فرج عن مغموم او اعان مظلوما غفر
الله تعالى له ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء ويقبل
الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها لكل من حضر في المجلس
فان النبي عم كان يشركهم لمن حضر ويقول الهدية مشتركة
ذكره في الطب النبوي ويكافيه باكثر منها اي يعاوض
بعوض اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء والسبق
في المهاداة ويشكر نعمته بالدعاء له اي لمهدي الصاحب و
الثناء عليه وينشر صنعه فقيل بمعنى المفعول نعمه بخير
عطائه وينشر ثناءه بين الناس ويجوز ان يكون النشر بان
يفرقه فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض
عيادة قال الامام المعرفة والاسلام كاف في اثبات هذا الحق
وينيل فضله ويشهد الجنازة ~~قال الامام المعرفة والاسلام~~
ثم بعد صلوة الجنازة ينبغي ان يشيع قال عم من شيع جنازة
فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفي الخبر القيراط
مثل احد فلما روى ابو هريرة رضه هذا الحديث وسمعه ابن عمر رضه
فقال لقد فرطنا اي قصرنا الى الان في قراريط كثيرة ويعزي
المصاب تعزية ويشد صلة المؤمن اي يبر نديمه ويتوقى مجالسة

عن ابي هريرة رضي الله عنه من اعان ظالما سلط الله عليه كذا في الجامع
جامع الشروح

ولا يردها لنهيه عليه السلام عن ذلك بل يعطي شيئا منها الى لما رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه وقد تكلم الناس في تاويل هذا الحديث قال بعضهم الخبر على ظاهره فان النبي عليه السلام كان يسهم لمن حضر الخ وقال اهل الفقه الخبر على وجه الاستحباب فيستحب له ان يشاركهم على وجه الاستحباب فان لم يفعل فلا جبر عليه وروي عن ابي يوسف رحمه الله تعالى انه اهدى اليه شيء فروى بعض اصحابه هذا الحديث فقال ابو يوسف ان الحديث في الفاكهة ونحوها كذا في البستان
جامع الشروح

مطلب ويعود المريض

اي يعتقد ان صنيعه افضل من صنيعه من جهة انه سبقه وفعل اولا منه
جامع

ان عجز عن المهاداة والجزاء عن الهدية لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اهدى اليه خير فليجزه فان عجز عن جزائه فليثن عليه فان لم يثن عليه فقد كفر النعمة جامع ش

قال عليه السلام من عاد المريض خاض في الرحمة وآداب العائد خفة الجلسة وقلة السؤال واظهار الرقة والدعاء بالعافية وغض البصر عن عورات الموضع وادابه عند الاستيذان ان لايقابل الباب

اي يحضر لها ويصلي عليها ويعاون فيها ويظهر الحزن قال الاعمش رحمه الله تعالى كنا نشهد الجنائز فلا ندري من نعزي من حزن القوم كلهم
العزاء الصبر اي يصبر بان يأمر بالصبر بان يفعل فعلا يكون سببا للصبر لينال ثوابه مثل ثوابه جامع الشروح

الاغنياء والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء فعن ابي
الدرداء رضه قال لان اقع من فوق قصر فانحطم اي انكسر احب
الي من مجالسة الغني لاني سمعت رسول الله عم كان يقول
اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يارسول الله قال الاغنياء
وقال سهل بن عبد الله التستري اجتنب صحبة ثلثة اصناف
من الناس الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة
الجاهلون ذكره في مشكات الانوار ويجتنب مجالسة اولاد
الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر اليهم فان
ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة وينظر الى الاغنياء بعين
الشفقة والرحمة ولا يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب
المهانة بفتح الميم اي الحقارة يقال رجل مهين اي حقير ولا يلقى
اهل الفسق بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون
بالفارسية كشاده روي ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر
بتشديد الراء المهملة اي عبوس ويبغض الفاسق عن قلبه
ويكل امره يقال وكل امره الى الله تعالى وكولا اي فوض اليه و
لايدعوا عليه ولا يلعنه ويرجوا انابته اي رجوعه عن الفسق و
لو بعد حين اي ولو بعد ايام كثيرة في المغرب الحين كالوقت في
انه مبهم يقع على القليل والكثير قال الله تعالى ولتعلمن نباه بعد
حين اي بعد قيام الساعة ولايساعد ظالما في امره ولو بخطوة
بالفتح والسكون فانه يوجب الشركة في ذلك الظلم روي انه
قال رجل خياط لابن المبارك رضه انا اخيط ثياب السلاطين

يفتتن بها من يجالسهم على ما لايخفى وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم وجيران الاغنياء وعلماء الامراء وقراء الاسواق ذكره في تنبيه الغافلين
جامع ش

لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لاتجالسوا اولاد الاغنياء فان لهم صورا كصور النساء وفتنا كفتن العذارى وذكر الاولاد والابناء للتفنن وذكر الابناء بعد ذكر الاولاد تخصيص بعد التعميم لاهتمام النهي عن مجالسة ابناء الاغنياء جامع الشروح

لابتلائهم بما يؤدي الى البعد عن ربهم
جامع ش

قال الله تعالى لاتمدن عينيك الى ما متعنا به اي من زخارف الدنيا وزينتها ومحاسنها وزهرتها ازواجا منهم اصنافا من الكفرة فان ما في الدنيا من اصناف الاموال والذخائر بالنسبة الى ما اوتيته مستحقر لايعبأ به اصلا كذا ذكر في تفسير ابو السعود وقال تعالى ولاتمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى اي لاتفتحن عينيك ولا تنظرن بهما الى ما اعطينا من الاموال اصنافا وانواعا واستغن بالقرآن عما في ايدي الاغنياء ومثل ما في ايديهم من الدنيا كزهرة الحياة الدنيا اي كزينتها واصل الزهرة انوار الشجر تتلاشى سريعا كذا ذكر في منهاج المذكرين مرشد الانام

مطلب ويبغض الفاسق
يحبه لفسقه لا لذاته

اي الذي خالف اهل السنة والجماعة في الاعتقاد ورسخ ذلك الاعتقاد في قلبه وفي الصحاح اكفهر الرجل اذا عبس ومنه قول ابن مسعود رضي الله عنه اذا لقيت الكافر فالقه بوجه مكفهر جامع

قال في منهاج المذكوري لان يدنو الرجل الى جيفة منتنة خيرله من ان يدنو الى هؤلاء الامراء وسئل ابن مسعود
رضي الله عنه ان رجلا لايخالط الامراء ولايزيد على الفرائض ورجل يصوم النهار ويقوم الليل ويخالط الامراء
ايتهما افضل فقال ان الرجل اذا دخل على الامراء بغير حاجة ومعه دينه يخرج وليس معه دينه وحكى ان صالحا
راى في منامه ملكا من الملوك في الجنة وراى صالحا من الصلحاء في النار فسأل ما موجب درجات الملك وما
موجب دركات الزاهد وجيء نطق بخلافه قيل بتقرب الملك الى العلماء صار في الجنة وبتقرب العالم الى الملوك
صار في النار وقال صلى الله عليه وسلم خيار الامراء من زار العلماء وشرار العلماء من زار الامراء جامع ش

فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة قال لا انما اعوان الظلمة من
يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة نفسهم ذكره الامام
وسئل ابو القاسم الحكيم هل من ذنب ينزع الايمان بشومه
من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام
والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام والثالث الظلم على اهل
الاسلام كذا في شرح الخطب ولا يقرب باب الامير القاسط اي
الجائر المائل عن الحق قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا ولا يمشي متوجها اليه اي الى الامير القاسط التسليم عليه و
لا يختار مخالطة فيغتر اي يجعل مغارا مع الامير على صيغة المجهول به اي بذلك السلطان
في نار جهنم تذاور دي الاثر

فصل في سنن المواخات والمواخات

افضل خصال المؤمن من الحب في الله والبغض في الله عن ابن عباس
رضه قال قال رسول الله عم لابي ذر يا اباذر اي عرى الايمان
اوثق يعني اي اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال عم الموالات
في الله والبغض في الله والموالات هي المحبة من الطرفين ويروى ان الله
تعالى اوحى الى موسى عم هل عملت لي عملا قط فقال الهي صليت
لك وصمت لك وتصدقت لك فقال الله تعالى ان الصلوة
لك برهان والصوم لك جنة والصدقة ظل والزكوة نور
فاي عمل عملت لي قال موسى عم الهي دلني على عمل هو
لك قال الله يا موسى هل واليت لي وليا قط وهل عاديت لي عدوا
قط فعلم موسى عم ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله
وقال النبي عم المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في راس

العمود

واما اذا كان ذلك لمصلحة من المصالح
الشرعية فلا باس به قال ابن عباس
رضي الله عنهما الظالم والمعين والمحب
سواء وفي الخبر ينادي مناد يوم
القيمة اين الظلمة واعوانهم فلم يبق
احد مد لهم مدادا او شق لهم قلما
الا احضروا يعذبونهم بعذابهم ذكره
في منهاج المذكوري
جامع الشروح

مطلب
ولا يقرب باب الامير

ولما كان المواخات من افضل ما يتعلق
بالمعاشرة افردها بالذكر في فصل على
عقيب فصلها فقال
جامع الشروح

اي اتخاذ كل منهما صديقا للاخر كانه من
قبيل عطف التفسير
جامع ش

بكسر الخاء جمع خصلة بمعنى خلة بفتحها
فيهما اي افضل خصايصه واخلاقه
جامع ش

اي في حقه ولاجله تعالى لا
لغرض نفسه جامع

وقال ابو ادريس الخولاني لمعاذ رضي الله
عنهما اني احبك في الله فقال له ابشر ثم
ابشر فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ينصب لطائفة من الناس كراسي
حول العرش يوم القيمة وجوههم كالقمر
ليلة البدر يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف
الناس ولا يخافون وهم اولياء الله لا خوف

العمود سبعون الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضيء حسنهم لاهل
الجنة كما تضيء الشمس لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا
ننظر الى المتحابين في الله فيضيء حسنهم لاهل الجنة كما تضيء
الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم
هؤلاء المتحابون في الله كذا في شرح المصابيح والاحياء واما
يوجب كمال الايمان ومحبة الله وبه ينال اي يصل المؤمن طعم الايمان
بفتح الطاء وهو من اخلص العمل لله تعالى عن ابي عمر رضه بن الخطاب رضه
لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم يحب
في الله ولم يبغض في الله ما نفعه ذلك ذكره في العوارف وغيره
ورد في الحديث اكثروا من الاخوان فان ربكم حيي بتشديد
الياء الثانية فعيل من حيي منه اي استحيى ومعنى قوله حيي انه يعامله
معاملة من له حياء لان حقيقة الحياء انكسار وافة لا تصح
في حقه تعالى كذا في المغرب كريم يستحيي بالياءين بعد الحاء هو الاصح
من ان يعذب اي يستحيي من ان يعذب عبده بين اخوانه يوم
وقال عم اكثروا من المعارف خلاف الاجنبي الذي ليس بينهما
تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة يوم القيمة و
قال النبي عم ما احدث عبد اخا في الله الا احدث الله تعالى
له درجة في الجنة وقال عم مثل الاخوين المؤمنين من المؤمن كمثل الروح
من الجسد في المحبة والالفة ومن السنة ان لا يواخي مولخاة
الا من يثق اي يعتمد بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه
فان المرء مع من احب والمسلم يلحقه بعمله وقال الحسن لا يغرنكم

بالكسر اي كلا من الحب في الله والبغض في الله
جامع ش

اي بكل واحد من الحب في الله والبغض فيه
جامع

اي اللذة والطعم بالفتح ما يؤدى به
الذوق يقال طعمه مر جامع ش

لا يشوبه شيء مما يفسد العمل اذ لا شك انه
سراية محبة المحبوب الى غيره مما يتعلق
به من فرط تلك المحبة وصدقها و
خلوصها وكذا بغض الغير لبغض
المحبوب اياه او لبغضه المحبوب
جامع ش

بكسر الياء الاولى وادغام الثانية في الثالثة
فعيل من الحياء وهو انقباض النفس
عن القبيح مخافة الذم وهو محال على
الله تعالى اي يعامل معاملة من له حياء
جامع ش

اي لا يعذبه ولا يخجله فيما بينهم جامع

لما ان حييا كريما من عباده لا يخجل احدا
فيما بين اقرانه فكيف هو وهو تعالى
اكرم الاكرمين اللهم احشرنا
بين اخواننا في الدنيا والاخرة
ولا تعذبنا فيهما يا من لا يخزي النبي والذين
امنوا معه بحرمة حبيبك الذي جاء عنه
عليه السلام ان ربكم حيي كريم يستحيي اذا
رفع العبد يديه ان يردهما صفرا حتى
يضع فيهما خيرا جامع الشروح

التقيمه

خصوصا اذا كانوا من العلماء روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى يحاسب عبدا فترجح سيئاته
على حسناته فيؤمر به الى النار فاذا
ذهبوا به الى النار يقول الله عز وجل

وقال بعض العلماء لا تصحب الا
رجلين رجل تتعلم منه شيئا من
امر دينك فينفعك ورجل
تعلمه شيئا من امر دينه فيقبل
منك واما الثالث فاهرب
منه جامع الشروح

قول من يقول المرء مع احب فانك لن تلحق الابرار الا باعمالهم فان
اليهود والنصارى يحبون انبيائهم وليسوا معهم وهذه اشارة
الى مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال او كلها لا ينفع و
ان الله تعالى يرى في قلب وليه انسانا يعني بمحبته فيرحمه اى رحم
الله تعالى ذلك الانسان بحرمته ويلحقه بولى لا ينقص من عمل وليه شيئا
كما يلحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم و
ما التناهم من عملهم من شئ ولكن عدة الرفقاء اربعة يعرف
ويكون كلمتهم واحدة وواحدة الثلاث عبارة من عدم الاختلاف
بينهم واتفاقهم على امر واحد في كل خصوص وفي خبر اخبار اى يعلم
من احب من عباد الله تعالى قوله بمحبته اياه هذا متعلق بقوله يخبر
فان القلوب تتفاوت وتتناهد قال رسول الله عم اذا احب الرجل
اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه بصواب
وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس رضه انه قال مر رجل
بالنبي عم فقال عم قم اليه فاعلمه فقام اليه وعنده اناس
فقال رجل ممن عنده انى احب هذا لله تعالى فقال النبي عم اعلمته قال
لا قال عم قم اليه فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذى احببتنى
له اريد به الله تعالى وهذا على طريقة الدعاء له قال الراوي ثم رجع
ذلك الرجل فسأله النبي عم فاخبره بما قال فقال عم انت مع من احببت
ولك ما احتسبت اى ما عددت به من اجر وحسنة كذا في شرح
المصابيح وان يسأل حبيبه عن اسمه وعن اسم ابيه وممن هو اى من
اى قبيلة ومن اى قرية او بلدة هو فان ذلك اى السؤال

مطلب

ويكفي الرفقاء اربعة

اى يعرف ويشاهد بعضها بعضا
بذلك فلم تقع بينهما النكارة
ويحصل الالفة ويزداد المحبة
او فانها متعارفة ومتشاكلة
في الواقع لذلك يقع بينهما المحبة
يتزايد الحب من الطرفين ويتضاعف
جامع منى

السؤال المذكور يؤكد المحبة كذا ذكر في حديث رواه يزيد بن
نعامة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ابن عمر رضه يلتفت
يمينا وشمالا فسأله فقال يا رسول الله احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه
فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فسأله عن اسمه وعن اسم ابيه
وعن منزله فان كان مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته
ذكره في الاحياء ولا يغلوا بالغين المعجمة اى لا يتجاوزوا الحد
في الحب والبغض فيكون محبته كلفا فتحببن من كلفت بهذا
الامر اى اولعت به يعني يكون حبه له من قبيل ما لو فاته الشئ
لا يفارقه باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكائنة لله
تعالى المحتسب ثوابها عند الله انما هى المحبة التى تكون بحسب
اقتضاء الشرع وهى تتفاوت على مراتب مختلفة بحسب
الخصوصيات الا يرى انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله تعالى
فان عصاه فلا بد ان يبغضه لانه عاص لله تعالى ثم ان ظهر له
عصيان اخر يكون تبغضه اقوى وهكذا ينبغي ان يكون حالك بالا
الى من غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حسب الاعمال
ويكون بغضه حينئذ تلفا ضائعا ايضا اذ البغض المأجور عند الله
تعالى انما هو البغض الكائن لله تعالى وهو متفاوت بحسب الخصوصيات
ايضا كما عرفت ويمكن ان يقال معناه انه ينبغي للمؤمن ان لا يبالغ
في البغض عند الوقيعة ولا في الحب عند التوادد قال الله تعالى عسى الله
ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال عم احبب
حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك

وفي رواية وعن اسم جده
وعشيرته وقال الشعبي
في الرجل يجالس الرجل
فيقول اعرف وجهه ولا
اعرف اسمه تلك معرفة
النوكى كذا في الاحياء
مرشد الانام

مطلب

ولا يجاوز الحد في الحب والبغض

اى اذا كان في بغضه مفرطا متجاوزا
عن الحد يكون بغضه ضايعا مؤديا
الى التلف قال الامام في الاحياء قال
بعضهم الصبر على مضض الاخ خير
من معاتبته والمعاتبة خير من القطيعة
والقطيعة خير من الوقيعة مرشد الانام

والوقيعة في الناس الغيبة يقال وقع الناس
وقيعة اى اغتابهم وهو رجل وقاع ووقاعة
بالتشديد فيهما اى يغتاب الناس كذا ذكر
في مختار الصحاح مصححه

هو نا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رضه لا يكن حبك كلفا ولا
بغضك تلفا قال الامام وهو ان تحب تلف صاحبك ويقرب منه ما
قيل فى توجيهه فيكون الحب كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة
والبغض تلفا اى مؤديا الى مباشرة ما يؤدى الى الهلاك والتلف
ويكون مقتصدا فيهما اى معتدلا فى الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان
عن الحد المشروع وينظر بوجه اخيه حبا له وشوقا اليه ففى الحديث نظر المؤمن
الى المؤمن اى حبا واشتياقا عبادة ويتبسم الرجل فى وجه اخيه المسلم
الخطايا جمع خطيئة عنهما ويتورع عما يوجب الفرقة بينهما ففى الحديث
ما تحاب اثنان ففرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما وفى الاحياء الا
بذنب يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد اخذا من هذا الحديث
ما تواخى اثنان فى الله تعالى واستوحش احد منهما من صحبة الا لعلة
فى احدهما وقد قال النبي عم فى الحديث الطويل سبعة يظلهم الله تعالى
منهم اثنان تحابا فى الله تعالى فعاشا على ذلك وماتا عليه اشارة الى
ان الاخوة والصحبة من شرطهما حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب
المواخات ومتى افسد المواخات بتضييع الحقوق فيه فسد العمل
من الاول قيل ما حسد الشيطان متعاونين على بر حسده متواخيين
فى الله متحابين فيه فانه يجتهد ان لا يفسد ما بينهما كذا فى العوارف
ويتكلف تخالصه الود فان المواخات فى الله اصفى من الماء الزلال فما
كان لله تعالى فالله يطالب بالصفاء فيه وكلما صفا دام والاصل فى دوام
صفائه عدم الكلفة ففى الحديث ثلث من الخصال يصفين لك ود
اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له فى المجلس وتدعوه

ويفصله ما قال الفضيل نظر الرجل الى وجه اخيه على المودة والرحمة عبادة يحيى

مطلب نظر المؤمن الى المؤمن عبادة

الفاء فيه للعطف

اى ما فرق بينهما الا ذنب

ويقال ما تواخا اثنان فى الله ففرق بينهما الا بذنب يرتكبه احدهما وقال بشر رحمه الله تعالى اذا قصر العبد فى طاعة الله سبحانه سلبه الله تعالى من كان يونسه ذكره فى الاحياء مرشد الانام

اى يسعى ويجتهد فى ان يكون مودته لاخيه خالصة ولا يشوبها شئ مما يكدرها جامع نتى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه قال ابو سعيد الخراز صحبت الصوفية خمسين سنة ما وقع بيني وبينهم خلاف فقيل له وكيف ذاك قال لاني كنت معهم على نفسي ذكره فى المعارف وقد نظر ابو الدرداء رضي الله عنه الى ثورين يحرثان فى فدان فوقف احدهما يحك جسمه فوقف الآخر فبكى وقال هكذا الاخوان فى الله تعالى يعملان لله تعالى فاذا وقف احدهما وافقه الآخر وبالموافقة يتم الاخلاص ومن لم يكن مخلصا فى اخائه فهو منافق والاخلاص استواء الغيب والشهادة والقلب واللسان والعلانية والجماعة والخلوة كذا ذكر فى الاحياء مرشد الانام

قال النبي عليه السلام لان يوسع احدكم لاخيه فى المجلس خير له من عتق رقبة منهله

بتدعوه باحب اسمائه اليه وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب
ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة فى الكلام والفعل
والشفقة قال ابو عثمان الحيرى موافقة الاخوان خير من
الشفقة عليهم واشار اليه المص بقوله وان يوافق اخاه فيما
اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة عليه واما الموافقة
فيما يخالف الحق فى امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء و
الاخلاص بل من الوفاء له المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق
ولا يحمل ليعاونه على الخلاص من الورطة فتعذر المتنع به فان الاخوة
عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذا من اشد النوائب
ويحمده اى اخاه على حسن نيته وان لم يساعده العمل فان
نية المؤمن خير من عمله كما سبق فى اول الكتاب وهذا ما قاله
الامام ان من حقوق الاخوة ان تشكره على صنيعه فى حقك
بل على نيته وان لم يتم فان ذلك من جملة الاسباب فى جلب
المحبة قال على رضه من لم يحمد اخاه على حسن النية لم يحمده
على حسن الصنيعة انتهى ويتفرح بما يرى عليه اى على اخيه
من نعمة ويغتم اغتماما بما يلحق من كربة وهى بالضم والسكون
الغم الذى ياخذ بالنفس وغمة بالضم والتشديد اما عطف
تفسيرى لكربة او مجاز عن ظلمة وضيق على ما ذكر فى الصحاح
ويسعى فى تفريجه عنه بالجيم اى سعى فى ازالة ما يلقاه ويستغفر
عن اخيه فى الله فان من آداب الاخوة السعى والاستغفار للاخوة
بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى فى دفع المكاره عنهم

الوغرة شدة توقد الحر ومنه قيل فى صدره على وغر بالتسكين اى ضغن وعداوة ذكره الجوهرى

فى دوام المحبة وازديادها جامع

فان الطبع يتنفر عمن يخالفه وان كان شفقة عليه جامع نتى

ان من الخصال المصفية للمحبة والجالبة اياها الى جامع نتى

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يستر على مسلم ستر الله عليه فى الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ذكره فى المصابيح مرشد

حكي ان اخوين ابتلي احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال اني ابتليت
بهوى ان شئت ان لا تعقد على محبتي في الله فافعل فقال ما كنت
احل عقد اخائك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين الله تعالى
ان لا ياكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين
يوما كلما يسأله عن هواه يقول ما زال فبعد الاربعين اخبره ان
الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره في العوارف وتشتمل معه
بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب اي التفسح وبسط الاطلاق
التصنع في افعاله وبسط اليد وكظم الغيظ واسقاط الكبر و
ملازمة الحرمة اي دفع الغضب في الحضرة والغيبة وقبول المعذرة الكاذبة والصادقة يعني ينبغي
ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغي
ان لا يمر عليه الليلة الواحدة حتى يلقى اخاه ويتلقاه بود وكرامة
ويقول كيف كنت بعدي اي يستقبلن وكان اصحاب رسول الله عم اذا تلاقوا
تعانقوا التعانق اي وقت تلقيه جعل كل واحد منهما يديه على عنق الاخر وضمه
الى نفسه كذا في الصحاح واذا تفرقوا تصافحوا والتصافح هو
الاخذ باليد وكذلك المصافحة ويحمد والله تعالى ويستغفر والله
عند ذلك وان اتفقوا اي اجتمعوا للوصل واتفقوا في اليوم مرارا ويرى
لاخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى له اخوه وان يهدي
الى اخيه المسلم الى الهدايا مما تيسر له عن طيبة نفس وحسن رضاء
ولا يهديه عن كلفة واستحياء ويقبل من اخيه ما يهدي اليه
اهداء وان قل ويكثره تكثيرا اي يراه في نفسه كثيرا ويزداد له حبا
ويكافيه اي يعطي عوضه بخير من ذلك المهدى اذا وجد ما هو
خير من ذلك او يشكره اي يثني عن تعظيمه بسبب انعامه
ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول جزاك الله خيرا فانه ابلغ في الثناء
والدعاء هكذا ورد في الحديث ولا يكتم صنيعه بل ينشره كما
اي اجمع ما يهدي الرجل لاخيه المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة
ضالة المؤمن وهي خير في دينه من الاموال العظام في دنياه
ويؤثر بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله اي يختار
على نفسه ولقد اهدى بعض الصحابة رضه قوله راس شاة
نصب على انه مفعول اهدى لاخر قبلنا وله سبعة ابيات
جمع بيت والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الى الاول وهذا ما قال ابن
عمر رضه اهدى لرجل من اصحاب الرسول عم راس شاة فقال
اخي فلان احوج اليه مني فبعث به اليه فبعثه ذلك الانسان
الى الاخر فلم يزل يبعث به واحد الى اخر حتى رجع الى الاول بعد
ان تداوله سبعة ويتمنى دعاء من انعم عليه قوله بالسر متعلق
بالدعاء فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث وان
يزور اخاه المسلم بالنصب غبا وهو بكسر الغين المعجمة والباء
الموحدة المشددة ان تزوره يوما وتدعه يوما وقال الحسن
الغب في الزيادة ان تزوره في كل اسبوع مرة كذا في مختار
الصحاح الا ان خاف سامته اي ملالته وانقباضه ويزوره كل
كل يوم ان امن ذلك المذكور من السامة والانقباض بحقيقته اي يطلب في
ذلك الفعل اعني زيارة الاخ جزيل الثواب من الله تعالى فاذا
اي الثواب الكثير
الى باب اخيه المسلم استأذن للدخول عليه ولا يقوم قبالته بالضم

اي الجود والسخاء قال الامام في الاحياء
قال بعضهم اذا استقضيت اخاك
لحاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعله
ان يكون قد نسي فان لم يقضها فكبر
عليه واقرأ هذه الاية والموتى
يبعثهم الله وكان السلف من يتفقد
عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين
سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد كل يوم
اليهم ويمونهم بماله فكانوا بحيث يرون
منه ما لا يرونه من ابيهم في حيوته وكان
الواحد منهم يتردد ~~يتردد~~ الى باب اخيه
ويسأل ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح
هل لكم حاجة فكان يقوم بها من حيث
لا يعرفه اخوه وجاء رجل الى ابي هريرة
رضي الله عنه فقال اني اريد ان اواخيك
في الله تعالى فقال اتدري ما حق الاخاء
قال عرفني قال ان لا تكون احق بدينارك
ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة
بعد قال فاذهب عني وقال علي بن الحسين
رضي الله عنهما لرجل هل يدخل احدكم
يده في كم اخيه او كيسه فياخذ منه ما
يريد من غير اذن قال لا قال فلستم باخوان
انتهى
مرشد الانام

اي بعد افتراق منك لان كل ما ذكر مما يديم
الاخوة ويزيد الالفة والمحبة جامع ش

بفتح القاف اي وقت لقاء بعضهم بعضا
جامع ش

على نعمة الاجتماع والافتراق على السلامة
جامع

على نفسه قال ابو معاوية الاسود رحمه
الله تعالى اخواني كلهم خير مني قيل وكيف
قال كلهم يرى ان لي الفضل على نفسه
ومن فضلني على نفسه فهو خير مني ذكره
في الاحياء
جامع الشروح

اي خلوص قلب وصدق وحسن رضاء
لا عن كلفة نفس
جامع

وقال جعفر الصادق مودة يوم صلة ومودة
شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من
قطعها قطعه الله
اخوة الاسلامية

ويقدمه على نفسه قال الله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
روى ان مسروقا ادان دينا ثقيلا
وكان على اخيه خيثمة دين قال فذهب
مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا
يعلم وذهب خيثمة فقضى دين مسروق
وهو لا يعلم رحمهما الله تعالى
جامع ش

الذي اهداه اولا

مطلب
في الدعاء
وتمني دعاء من انعم عليه

قال ابو يزيد رحمه
الله تعالى قال لي
شاب من اهل بلخ
ما الزهد عندكم قلت
اذا وجدنا اكلنا واذا
فقدنا صبرنا فقال هكذا
عندنا كلاب بلخ بل اذا فقدنا واذا
وجدنا آثرنا
جامع الشروح

اي يحترز عما يؤدي الى ان يدعو عليه
جامع ش

قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى
لعل ذكره هذا للتحذير عن ايذاء
اخيه لان الاخ لا يخلو عن الانعام
على اخيه بل نفس المواخاة من
افضل الانعامات فعمم لتعميم الفائدة
جامع الشروح

وعنه عليه السلام قال لبعض اصحابه
زر في غبا تزدد حبا
جامع ش

عن عائشة رضي الله عنها من لقي
اخاه سنة فهو كسفك دمه كذا
في الجامع
منه
للجامع ش

عمل الشافعي رحمه الله تعالى بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى يجب الضمان على من فقاءها لان النظر ليس فوق الدخول ومن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى
جامع الشروح م

والتخفف مقابلة الباب ومحاذاته بل يقوم قريبا من احد ركنيه اى احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء جانبه الاقوى ولا يطلع اى لا ينظر متطلعا في البيت من صير الباب بكسر الصاد والمثناة المهملة اى شقه بالفارسية شكاف در وبيستاذن ثلاثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم يقول ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الاكل بالمد اسم فاعل من الاكل ياكل في مقدار ما يفرغ المتوضي من وضوئه والمصلي باربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع سالما عن الحقد بالفارسية اى الضغن والحقد كينه والعداوة ولا يجب الاستيذان على من ارسل اليه صاحب البيت رسولا فانه يدعوه واذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت وقيل من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في طريقة الادب بل يقول ايدخل فلان وان قيل ارجع رجع سالما من الحقد والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبي عم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ودعى بعض السلف برسول الله عم فلم يصادف الرسول عم احد فلما سمع حضور وكانوا قد تفرقوا وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال له قد خرج القوم قال هل بقي بقية قال لا قال فكسرة ان بقيت قال لا قال فالقدر وامسحها قال قد غسلناها فانصرف يحمد الله تعالى على طيب النفس فقيل له في ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية وردنا بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكي ان الاستاذ ابا القاسم الجنيد رح دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب في المرات الاربع وهو يرجع في كل مرة تطييبا للقلب

مطلب

دق رجل الباب على الجاحظ فقال من ذا قال انا قال انت والدق سواء قال بعضهم في الجواب ما افلح ردا انا كذا في روضة الاخبار جامع شرح

لان ارسال من يدعوه الى بيته كاف في الاذن اذا مع الرسول لقوله عليه السلام اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك اذن ويفهم منه انه يجب الاستيذان على غيره جامع شق

لانه لا يفهم به من هو على انه نوع من سوء الادب قال جابر رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كرهها جامع شق

لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانصراف قال فهذه نفوس قد ذللت بالتواضع لله تعالى واطمأنت بالتوحيد وصار صاحبها يشاهد في كل رد وقبول عبرة فيما بينه وبين ربه فلا تنكسر بما يجري من العباد من اذلال كما لا يستبشر بما يجري منهم بل يرى الكل من الواحد القهار ومن سنة الاسلام اكرام الزائر من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله والقاء الوسادة تحته والقيام بخدمته ويجب على الزائر ان لا يرد اكرامه اى اكرام المزور عليه واحترامه وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله فانه اى الرد تهاون بحق المسلم اى استحقار له وفي الحديث ثلاث لا ترد احدها الوسادة والثاني الدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب اللبن ويدهن بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزائر لله تعالى فيجلس على الارض لا على الوسادة فيقبلها من غير جلوس عليها ثم يقول الاخ احدهما للاخر كيف اصبحت او كيف حالك فيقول له صاحبه مؤمنا او في خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بالمكان قدم اليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له شيئا ليس عنده فان من شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحيي منه فقال علي رضه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراة والجاك الى الاعتذار وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف يزور احدا اخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه وقال بعض الصحابة ان الله تعالى لعن

عليه الضمير للثلاث اى لا يجوز رده او للمحذوف اى صاحب ثلاث كرامات لا ترد كراماته عليه وتذكير الضمير على الوجه الاول باعتبار لفظ الثلاث والله تعالى اعلم جامع الشروح

التي توضع تحت الزائر جامع

ولكن لا يجلس عليها تواضعا لله تعالى بالاخلاص جامع

اى صرت يعني باى كيفية اتصفت ج

اى اصبحت مؤمنا كما كان ج

اى قعد واستقر في مكان اشير اليه جامع

عن سفيان الثوري رحمه الله تعالى قال كان الربيع بن خيثم رحمه الله تعالى اذا قيل له كيف اصبحت قال اصبحنا ضعفاء مذنبين ناكل ارزاقنا منتظر اجالنا جامع ش م

المتكلفين فقال عم انا و اتقياء امتي براء من التكلف
و في حديث يونس النبي عم انه زاره اخوانه فقدم اليهم كسرا من
خبز شعير و جز لهم بقلا كان يزرعه ثم قال لو لا ان الله لعن
المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء و العوارف و من
السنة ان يتهيا للقاء الاخوان و يتجمل لهم فيلبس ثوبا
من انظف الثياب افعل من النظافة و هي الطهارة و
يتطيب و يمتشط و يتوضا ثم يخرج اليهم و من اداب السلف
حفظ المودة القديمة و حفظ اسرار الاخوان فيجب عليك
ان تسكت عن اسرار اخيك الذي نشرها اليك فلا تنشرها الى غيره
البتة و لا الى اخص اصدقائه و لا تكشف شيئا منها و لو بعد
القطيعة و الوحشة فان ذلك من لوم الطبع و خبث الباطن
قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا قبره و من هذا
قيل صدور الاحرار قبور الاسرار و قال اخر و ازاد و الزيادة
عليه شعر و ما السر في صدري كثاو بقبره لاني ارى
المقبور ينتظر النشر و ايثار الاخ اي اختياره على نفسه
بالمال قال ابو يزيد البسطامي ما غلبني احد ما غلبني شاب من اهل بلخ
قدم علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا
اكلنا و اذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ فقلت
له ما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا و اذا وجدنا اثرنا
و روي ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده
نيف و ثلثون رجلا بقرية بقرب الري و له ارغفة معدودة

التجمل في الاصل تكلف الجميل و اكل الجميل ايضا
فعين المراد هنا بقوله جامع

لما روي عنه عليه السلام ان الله يحب من
عبده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم كذا
في الاحياء
جامع الشروح

و قيل لحكيم كيف تحفظ السر قال اجحد المخبر
و احلف للمستخبر و قال اخر استره و استر
اني استره و افشى بعضهم سرا لاخيه ثم قال
حفظت قال بل نسيت و كان ابو سعيد الثوري
رحمه الله تعالى يقول اذا اردت ان تواخي
رجلا فاغضبه ثم دس عليه من يسأله عنك
فان قال خيرا و كتم سرك فاصحبه و قيل
لابي يزيد من تصحب من الناس قال من يعلم
عنك ما يعلمه الله تعالى ثم يستر عليك كما يستره
الله تعالى و قال بعض الحكماء لا تصحب من
يتغير عليك عند اربع عند غضبه و
رضاه و عند طمعه و هواه بل ان يكون
صدق الاخوة ثابتة على اختلاف هذه
الاحوال و قيل في معناه و ترى الكريم اذا
تصرم وده يخفي القبيح و يظهر الاحسانا
و ترى اللئيم اذا انقضى وصله يخفي الجميل
و يظهر البهتانا و هذه كله من الاحياء
مرشد الانام

اعلم ان ادنى المراتب لهنا ان ينزل
اخاه منزلة عبده فيقوم بحوايجه عن فضله
ماله من غير ان يحوجه الى السؤال و اوسطها
ان ينزله منزلة نفسه و يرضى بمشاركته في ماله و اعلاها
ان يقدمه على نفسه و يقضي حوايجه قبل حوايج
نفسه
جامع الشروح

النيف بوزن الهين الزيادة
يخفف و يشدد يقال عشرة
و نيف و مائة و كل ما زاد على
العقد فهو نيف حتى يبلغ
العقد الثاني منه

معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان و طفئوا
السراج و جلسوا لها فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله
لم ياكل احد ايثارا منه على نفسه و جاء رجل الى ابي هريرة رضه فقال
اريد ان او اخيك في الله فقال اتدري ما حق الاخاء قال عرفني
قال ان لا تكون احق بدينارك و درهمك مني فقال لم ابلغ هذه
المنزلة بعد قال فاذهب عني و قال سليمان الداراني
لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم اخ من اخواني لاستقللتها
و الروح اي من اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح
قيل لما سعي بجماعة من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط
النطع لضرب رقابهم و فيهم ابو الحسين النوري و الشحام
و الرقام تقدم النوري الى السياف فقيل له ما ذا تبادر
فقال اوثر اخواني بفضل حياة ساعة فكان ذلك سبب
نجات جميعهم و حكي عن حذيفة العدوي قال انطلقت
يوم اليرموك اطلب ابن عم لي و معي شيء من ماء و انا اقول
ان كان به رمق سقيته و مسحت وجهه فاذا انا به فقلت اسقيك
فاشار الي نعم فاذا رجل يقول اه فقال ابن عمي انطلق اليه
فاذا هو هشام بن العاص فقلت اسقيك فسمع هشام
اخر يقول اه فقال انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم
رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت الى ابن عمي فاذا
هو ايضا قد مات و هذا الذي ذكره المص هو الظاهر الموافق
لما قاله ابو حفص الايثار ان يقدم حظوظ الاخوان على

مطلب
ومن اداب السلف رفض صحبة من لا يستحيي

حظوظه في امر الدنيا والاخرة وقد دقق هذا بعضهم وقال حقيقة الايثار ان تؤثر بحظ اخرتك على اخوانك قال لان الدنيا اقل خطرا من ان يكون للايثار بها محل او ذكر ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم راى اخاه فلم يظهر البشر الكثير في وجهه فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخي سمعت ان رسول الله عم قال اذا التقى المسلمان ينزل عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا مني ليكون الاكثر لك ذكره في العوارف هذا وذكر في شرح الخطب في بيان ثناء الله تعالى للاسخياء المؤثرين بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة روي انه سال موسى عم ربه تعالى ان يريه بعض درجات محمد عم وامته قال الله تعالى يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة جليلة من منازله فضيلة بها عليك وعلى جميع خلقي قبل فكشف عن ملكوت السماء فنظر الى منزلة كانت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله تعالى قال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق خصصته به من بينهم وهو الايثار ومن اداب السلف رفض اي ترك صحبة من لا يستحيي ولا يحتشم اي لا ينقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالاة في المغرب الحشمة الانقباض من اخيك في المطعم وطلب الحاجة اسم من الاحتشام يقال احتشمه واحتشم منه اذا انقبض منه واستحيى انتهى حتى قالوا اي السلف ما وقع من وقع

وقع في بلية الا بصحبة من لا يحتشم وقالوا اي السلف اقبلوا اخوانكم اقبالا بالايمان وردوهم بالكفر فان الله تعالى لم يجعل ما بين ذلك في مشيئته فقال الله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء رض وجماعة من الصحابة رض من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه عم فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل اني بريء منكم وقالوا اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يتعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب يلازم مجلس ابي الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلي الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى ذلك الى ابي الدرداء فقيل له لو ابعدته وهجرته فقال سبحان الله لا يترك الصاحب لشيء كان منه فان هذا يعني وقت الوقوع في عثرة احوج ما كان الى الاخ بان ياخذ بيده ويتلطف به في المعاتبة ويدعو له بالعود الى ما كان عليه هذا وذهب ابو ذر رض الى الانقطاع فقال اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث احببته وراى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله وقال المص بكلا المذهبين ولكن لما كان طريق التقدم الطف واوفق ذكره المص ههنا اولا واخرا ذكر مذهب ابي ذر الى فصل المجالسة كما سيجيء وكانوا اي السلف اذا ظفروا بمن يصلح للصداقة والاخوة تمسكوا به

لا بالذنب قال النخعي رحمه الله تعالى لا تقطع اخاك ولا تهجره عند الذنب بذنبه فانه يركبه اليوم ويتركه غدا وقال ايضا لا تحدثوا الناس بزلة العالم فان العالم يزل الزلة ثم يتركها وفي الخبر اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيئته وانما لم يجوزوا الرد بذنب غير الكفر مرشد الانام

واختار المصنف مذهب ابي الدرداء رضي الله عنه لكونه الطف واوفق ولم يذر مذهب ابي ذر رضي الله عنه ايضا وصرح بجوازه في فصل سبق المجالسة ولا باس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم انه احدث منه توبة نصوحا جامع شخ

وقال في الاحياء ان عمر رضي الله عنه كان له اخ خرج الى الشام فسال عنه بعض من قدم عليه وقال ما فعل اخي وقال ذلك اخو الشيطان وقال عنه قال انه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر فقال اذا اردت الخروج فاذني فكتب عند خروجه اليه بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب الاية ثم عاتبه تحت ذلك وعذله فلما قرا الكتاب بكى وقال صدق الله ونصح لي عمر رضي الله عنه انتهى مرشد

وقد نصب سليمان عليه السلام راس قبة مسجد بيت المقدس كبريتا احمر تغزل الغزالات بضوئه من مسافة اثني عشر ميلا قهستاني

وقال بعضهم لا يعرف مقدار ما بقي عمره في العزة الا من عرف ينبوع الكبريت الاحمر فانه يقال انه عيون تنبع في الظلمات لا يعرفها الا الابدال منه

ولم يضيعوه بعدم الالتفات اليه علما بان الصديق الصدوق اي المبالغ في الصداقة والمودة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل في كمال الندرة وهو اي الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير الخالص وقيل هو صفة لموصوف محذوف ايضا اي اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص يقال ذهب كبريت اي الخالص صرح به في الصحاح قال في قوت القلوب الكبريت الاحمر هو كيمياء الذهب الذي يعمل منه الذهب الخالص واذا القي منه اليسير على كيمياء الذهب المستعمل ثبت على حاله والاستحال وتغير بعد سنين انتهى وقد كانوا التزموا في الصحبة اي في المصاحبة مع الاخ ان يشارك الرجل اخاه في المكروه والمحبوب ولا يتلونوا له بان يشاركه في الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويتركه في اوان الضجرة والمدواهي المكروهة وسيصغروا اي بعد صغير ايسير اما يصنع الى اخيه من الالطاف ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويتوفى له في حيوته وبعد وفاته قالوا ممحض الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب انما يراد للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي ولذلك قال عم في السبعة الذين يظلهم الله تعالى فعاشا على ذلك كما ذكرنا ومن الوفاء مراعات جميع اصدقائه واقربائه والمتعلقين به ومراعاتهم اوقع في قلب الصديق من مراعاة الاخ نفسه

اي لانتقال اخيه من حال الى حال بل يثبت معه على كل حال يقال فلان متلون اي غير ثابت على خلق واحد جامع

اوصى بعض السلف ابنه فقال يا بني لا تصحب من الناس الا من اذا افتقرت اليه قرب منك واذا استغنيت عنه لم يطمع فيك وان علت مرتبتك لم يترفع عليك كذا في الاحياء مرشد الانام

من الاحسان والانعام وان كان عظيما في نفسه قال ابو سليمان الداراني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم اخ من اخواني لاستقللتها لم ذكره في الاحياء جامع

كما مر وفي بعهده واوفى بعهده كما في الصحاح او يعطى له حق الاخوة فيهما وافيا يقال اوفى حقه اي اعطاه وافيا جامع

نفسه فان فرحه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل على قوة الشفقة والحب الا تفقدهما من المحبوب الى كل من يتعلق به وقال الواحد الكلب الذي على باب داره ينبغي ان يميز في القلب عن سائر الكلاب وكان واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه ويقول هل لكم هل لكم حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعي رضي اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا في عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير من كثيره في حال الحيوة ولذلك روي انه عم اكرم عجوزا دخلت عليه فقال انها كانت تاتينا ايام خديجة وان كرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجتهم ويتردد اليهم كل يوم ويمونهم بماله فكانوا يحبون ما يرون من ابيهم في حيوته كذا في الاحياء وان يسال عما فقده بينهم فانه قد يوهم تهمة السرقة بجنب بعض الافراد قال احمد القلانسي دخلت على قوم من الفقراء يوما بالبصرة فاكرموني وبجلوني فقلت يوما لبعضهم اين ازاري فسقطت عن اعينهم ذكر الشيخ ولا يقول هذا لي وهذا لك او لفلان فانه يشعر باختصاص الملك ومن اداب الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال ابراهيم بن شيبان كنا لا نصحب من يقول نعلي بياء المتكلم

لان ما كان في حياته يحتمل ان يكون مبنيا على الحياء الناشئ من المشاهدة بخلاف ما كان بعد موته وكذلك صلة احباء الاب بعد غيبته بالسفر فان اكرام احبائه حال غيبته ابر بالنسبة الى اكرامهم بحضرة الاب وكذا اكرامهم بعد ما وقعت المعاداة بينهم وبين والده فانه يؤدي الى عود المودة السابقة وزوال الكدورة العارضة وذلك ابر مما كان قبل عروض المنافرة لهم انتهى كلامه مرشد الانام

اذ فيه دعوى مملوكية ما طلبه وهي مذمومة لان من اخلاق السلف ان كل من احتاج الى شيء من مال اخيه استعمله من غير مؤامرة مرشد الانام

ولعل السقوط ليس لاجل السؤال بل لاضافة الازار الى نفسه وهي مذمومة فلهذا قال المص مرشد الانام

قال الامام في الاحياء في تفسير قوله تعالى وامرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون اي كانوا خلطاء في الاموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض وكان فيهم من لا يصحب من قال هذا لي مرشد الانام

يجوز ان يكون كلاهما امرا ولا زائدة في الثاني لتأكيد النفي وان يكون نفس المتكلم والاول مثبتا والثاني منفيا اي لا يقول افعل انت او افعل انا كذا لانه يقرب ان يكون كذا والا افعل انت اولا افعل انا كذا لانه اظن انه يكون كذا لما سنسمع بقيده جامع ش

ولا يجري على لسانه كنت لك ولم يكن لي فانه يشبع الممتنان ويورث البغض منه ولا يجري ايضا ان يقول افعل كذا عسى ان يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا وكذا لا يجري اي يقول ان لو كان كذا لم يكن كذا وليت كان كذا او ما اشبهه فانهم يرون امثال هذه التقديرات عامية واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين او لم او لاي سبب بل ينبغي ان يقوم على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لك حين الدعاء الى اين فلا تصحبه واذا سأل من ماله شيئا لا يقول كم تريد او ايش بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين المنونة مخفف من اي شيء الكثيرة استعماله صنع به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان الداراني كان لي اخ بالعراق وكنت اتيه في النوائب فاقول اعطني من مالك شيئا فكان يلقي الي كيسه فاخذ منه ما اريد فجئته يوما فقلت احتاج الى شيء فقال كم تريد فخرج حلاوة اخائه من قلبي ومن اداب السلف ان يكون نفساهما كنفس واحدة امتزاجا وائتلافا حتى يجد في لذة ما ياكل اخوه كما قال ابو سليمان الداراني اني لالقم اللقمة اخا من اخواني فاجد طعمها في حلقي وكانوا اي السلف يرون ان الرجل اذا قال لاخيه كيف اصبحت ثم لم يعتن بجميع حوائجه ولم يتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال له اي لاخيه مرحبا واهلا اي اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش فلم يكن اهتمامه لاهله اي اهل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه

فان كل ما ذكر مما يكدر القلب ويوجب الاثنينية المنافية للاخوة فان مبناها على الاتحاد ولذلك قال جامع ش

فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يعاتب اخاه المعاتبة مخاطبة الادلال والمعاقبة فوقها حتى يجاوز ما وبه بفتح الميم اي مثالبه ومعايبه محاسنه جمع حسن على غير القياس بل ينبغي ان يتجاوزن ويترك عيوبها ويقدر انه عاجز عن قهر نفسه كما انك عاجز فيما انت مبتلي به فانه الرجل المهذب قال الفضيل الفتوة الصفح عن زلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من معاتبته والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك لو طلبت منزها عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فما من الناس احد الا وله محاسن ومساوي فاذا غلبت المحاسن على المساوي فهو الغاية والمنتهى وقال الشافعي ما نجد من المسلمين يطيع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصي الله تعالى فلا يطيعه فمن كانت طاعته اغلب فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا في حق الله تعالى فبان تراه عدلا في حق نفسك ومقتضى اخوتك اولى بهذا ولا يقبل قول واش على احد الا بينة عادلة الواشي النمام والبينة العادلة ما كان شهوده عدولا ولا يحب احدا ولا يبغضه بسؤال بقول احد بل بقول عدلين او بتجربة صادقة وتثبت ويعتذر الى من اساء اليه ويتجمل منه ولا يسأل من الغيبة في الطريق من اين جئت والى اين تذهب فربما لا يمكنه اخبارك فيحتاج الى ان يكذب فيه فيقع في الاثم ويكره معاملة اخوان الدين في شيء من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والمناكحة

وقال بعضهم بل ينبغي ان يستنبط لزلة اخيه سبعين عذرا فان لم يقبله قلبه يقول لقلبه ما اقساك يعتذر اليك اخوك فلا تقبله فانت المعيب لا اخوك جامع الشروح

الواشي النمام والغماز يقال وشى به الى السلطان وشيا ووشاية نم وسعى كذا ذكر في القاموس فانه اي الواشي من شرار عباد الله تعالى كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بشراركم قالوا بلى قال المشاؤون بالنميمة المفسدون بين الاحبة الباغون للبراء العيب

مطلب ولا يقبل قول نمام

بل يحتاط في ذلك لانه يحتاج الى تجربة صادقة او قول عدلين قال الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا جامع

مطلب ويعتذر الى من اساء اليه

اذا لم يفاتحه ذلك الاخ ولم يكالمه جامع

لاحتمال كونه على امر لا يريد اظهاره وخفي الاحياء واذا راه في الطريق او في حاجة ولم يفاتحه بذكر غرضه ومصدره ومورده فلا يسأله فربما يثقل عليه ذكره او يحتاج الى جامع ش

مثل ان ينكح بنته لابن اخيه في الله تعالى فان امثال هذه الامور
قلما يخلوا عما يوجب الفضيحة والقطيعة فالاولى تركها مع
الاخوان قالوا هذا في حق الاخوان الذين لم يبلغوا بعد الى
المرتبة العليا من الاخوان واما بعد ما وصلوا الى تلك
المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال الله تعالى وامرهم شورى بينهم
الا يرى الى رسول الله عم واصحابه كم جرى بينهم من المناكحة
والمبايعة وغير ذلك

فصل في المجالسة وسنن المجالس

واداب كثيرة منها ان يجالس الاخوان على الوضوء في احسن
هيئة واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكبر في السن اي اذا لم
يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكره في الجواهر
كما سيجيء فظهر من هذا انه ينبغي ان يحمل قول المص في قبيل
فصل سنن الكلام ولا يتقدم الجاهل على الكبير في المشي فانه
يورث الفقر على هذا التقييد ايضا والافضل في العلم
اشرف في المجلس قال في الجواهر لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم
على الشاب العالم في المشي والكلام وذكر في خالصة الحقايق
انه كان في بني اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل
قدام العالم ان تنقلع الارض فابتلعت الصغير والجاهل و
في الحديث خير المجالس ما استقبل بصيغة المجهول به القبلة
وان يوسع المكان توسيعا لمن يريد الجلوس اليه اي متوجها
الى جنبه ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقا الا
باذنهما لانه قد يكون محبة بينهما وجريان سر فيشق عليهما

ولما كانت المجالسة مما لابد للاخوان مطلقا في مجالس الذكر والوعظ والمساجد وغيرها ذكر فصلها عقيب فصل المواخاة فقال جامع

والطهارة قال الله تعالى رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين جامع ش

وان كان شابا ويقدم ببناء المفعول وان جاز ببناء المعلوم كما في كل ما بعده اي يقعد جامع الشروح

اي يقدم الافضل في العلم على غير الافضل فيه وان كان اسن وفي البزازية والشاب العالم يتقدم على الشيخ غير العالم قال الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات فالرافع لما كان هو الله تعالى فمن يضعه يضعه الله في جهنم فالعالم يتقدم على القرشي غير العالم والدليل على ذلك تقدم الصديق على الختن وان كان الختن اقرب نسبا منه قال الزندوستي حق العالم على الجاهل وحق الاستاذ على التلميذ واحد على السواء وهو ان لا يفتتح بالكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم عليه في مشيه وحق الزوج على الزوجة اكثر من هذا والهوان يطيعه في كل مباح يأمرها انتهى كلامه موشد الانام

كأنه اعاد ذكره ليعلم ان اشرف مواضع المجالس جانب القبلة منها وكذا اوسعها لقوله عليه السلام خير المجالس اوسعها فينبغي للجالس ان يستقبل القبلة جامع ش

عليهما التفرقة ولهذا قال رسول الله عم في حديث رواه ابن
عمر رضه لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره في
المصابيح ولا يجلس وسط الحلقة بسكون اللام لما روي
عن حذيفة انه قال عم ملعون على لسان محمد عم من قعد
وسط الحلقة وهو ان يأتي حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد
في وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهي اليه المجلس او يقعد وسط
الحلقة حائلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض
وانما لعن لانهم يلعنونه ويذمونه وانما قيد بلسان محمد عم
تشديدا للوعيد لان اللعن على لسان النبي عم اعظم كذا
في شرح المصابيح ومن لم يوسع له احد في جنبه فليجلس
في اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه
قال الامام النسفي وعن اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما الف من
المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فله ان
يقيمه كذا في شرح المصابيح فان قام له احد من عند نفسه عن
مجلسه لم يجلس فيه لما روي عن سعيد بن ابي الحسن انه قال
جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه
فقال ان النبي عم نهى عن هذا ولا يتصدر في المجلس بل يجلس
حيث ينتهي اليه الا ان يقدمه اهل المجلس او صاحب البيت و
ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان في شرح
المصابيح عن ابي هريرة رضه انه قال اذا كان احدكم في الفيء
اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيء عنه فصار بعضه في الشمس

او عن رؤية معلمهم مع احتياجهم الى المشاهدة لاستكشاف ما يلقي اليهم مع ان فيه اساءة الادب في المواضع المحترمة بل ان لم يكن ثمه فرجة وسع له ليجلس معهم في الحلقة موشد الانام

ولكن يقول توسعوا لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال عليه الصلوة والسلام لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن قولوا توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم جامع الشروح

بل يتوسع القوم فيجلس فيما بينهم باذنهم كما مر جامع الشروح

مطلب ولا يقعد بين الظل والشمس

بحيث يكون بعضه في الظل وبعضه في الشمس جامع

جابر بن سمرة رضي الله عنهما كنا اذا اتينا النبي عليه السلام جلس احدنا حيث ينتهي اليه ذكره في المصابيح جامع ش

و بعضه في الفيء فليقم من ذلك الموضع فانه اي ذلك الموضع مجلس
الشيطان واضافته الى الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به ليصيبه
السوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من المؤثرين
المتضادين ويجلس الاخوان في مكان واحد متراصين يقال تراصوا
في الصف اذا انضموا او تلاصقوا فقوله غير متفرقين في موضع
البيان لما قبله فان ذلك من ائتلاف القلوب وعن جابر بن
سمرة رضه انه قال جاء رسول الله عم واصحابه رضه جلوس فقال
ما لي اريكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمنفرد عزة
وهي الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت
جمع السلامة على غير قياس يعني لم جلستم متفرقين اي اجلسوا
متحلقين او متصافين انتهى ويجالس العلماء اي فقراء اهل
الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الايمان والعلم في الحديث
جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسائل العلماء وخالط
الحكماء ويجالس من يذكر بتشديد الكاف المكسورة قوله
الله نصب على انه مفعول يذكر وقوله رؤيته رفع على انه فاعله
ويزيد في علمه منطقه اي نطقه ويكلمه ويرغبه في الآخرة علمه
ترغيبا قال الامام الفاجر اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه
ومداومته فيرجع عن قريب ويستحيي من الاحرار بل الكسلان
اذا صحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان
مهما فترت في العمل انظر الى محمد بن واسع واقباله على الطاعة
فيرجع نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل وعملت

اي ذو العلم المتين وقيل الاحسان فعل ما
ينبغي فعله والحكمة وضع الشيء في موضعه
جامع الشروح

يعني يعلمه بالقال وينصحه بالحال ح

لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل يا رسول الله اي جلسائنا خير
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذكركم
بالله رؤيته وزاد في اعمالكم منطقه
وذكركم بالآخرة عمله وفي رواية عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي عليه السلام
خياركم من ذكركم بالله رؤيته وزاد في
عملكم منطقه ورغبكم في الآخرة عمله و
في رواية ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قيل يا رسول الله من اولياء الله
قال الذين اذا رأوا ذكر الله كذا ذكر في
شرح النصوص مرشد الانام

عملت عليه سوءا انتهى ويحفظ امانة المجلس وهي ما يجري
فيه وفي الحديث انما يتجالس المتجالسان بامانة الله تعالى فلا يحل
لاحدهما ان يفشي على اخيه ما يكره افشائه ولا يفشي سر
اخيه فانه من الخيانة وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اي
لا يتكلم احدهما مع الآخر سرا في المجلس دون الثالث اي عنده
فانه اي التناجي يؤذي المؤمن او يسيء الظن بهما اباه
ويستأذن جليسه للقيام عن مجلسه ولا يجلس احد في
مجلسه بعده اي بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اي بمجلسه
الذي قام عنه ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم
قال في الاحياء القيام مكروه قال انس رضه ما كان شخص
احب الينا من رسول الله عم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا
لما يعلمون من كراهيته لذلك وروي انه قال مرة اذا
رأيتموني فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم وهكذا ذكر في المصابيح
وقيل التعظيم جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل
قوله عم للانصار حين جاء سعد بن معاذ رضه قوموا الى
سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كانوا للاعانة لامر بقيام
واحد او اثنين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما
صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم
بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان
المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه
قال عم لعكرمة ولعدي بن حاتم فعلى تقدير صحته تحمل

التالث لاخراجها اياه عن كونه الثالث
جامع
اعد التناجي اي يتوهم انهما يقصدان له شرا
او يتفقان فيه قال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان
دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان
ذلك يحزنه وفيه ايذان بان النهي
خاص بموضع
ذلك الثالث اساءة ح لا يأمن فيه التهمة
واذا قام وذهب ح صاحبه على
نفسه كذا في زين
العرب جامع
ولا يقوم بعضهم
لبعض
جمع اعجم وهو الذي لا يفصح
العربي وان كان عربيا جامع

وقال زين العرب عدم قيام الصحابة
رضوان الله عليهم للنبي صلى الله عليه وسلم
لكراهة القيام لا يدل على كون القيام
مكروها لانه عليه السلام انما كرهه
لنفسه تواضعا منه جامع الشروح
اعلم ان العلماء اختلفوا في القيام لمن
يستحق الاكرام من العلماء والصلحاء
والسادات هل فيه كراهة ام لا فقال
بعضهم انه اي القيام المذكور مكروه
فمنهم المصنف واستدلوا بالحديث المذكور
وقال بعضهم ليس فيه كراهة لما روي
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا من المجلس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للانصار قوموا الى سيدكم قال زين العرب قال الشارح معناه قوموا للاعانة سيدكم وانزلوه من المركب وكان سعد يومئذ
وجعا انه جرح ولو اراد التوقير والتعظيم لقال قوموا لسيدكم اقول فيه نظر اما اولا فلان الى واللام قد يتعارضان كقوله
تعالى والامر اليك واللام اصل في هذا المعنى كقوله تعالى لله الامر واما ثانيا فلانه لو كان الامر بالقيام للاعانة لكفى امر واحد
او اثنان منهم بذلك ولم يحتج الى امر جميع الانصار بذلك اذ الجمع المحلى يستغرق على ان سعدا مع جلالة قدره كان لا يخلو عن جمع
يعينونه في الحط والرحل خصوصا عند حصول جرح مولم واما ثالثا فلان هنا قرينة تدل على ان ارادة القيام للتوقير

لاقترانه بلفظ سيدكم ويؤيد ما ذكرت قيام الرسول عليه السلام لعكرمة بن ابي جهل رضي الله عنه عند قدومه وكذا
لعدي بن حاتم وبالجملة فالقيام لا يبعد عن الترخيص فيه بحسب ما يقتضيه الحال وذلك لان عديا كان سيد بني طي وكذا
عكرمة كان من رؤساء قريش انتهى وهذا المذكور يدل على ان القيام لمن يستحق الاكرام جائز بلا كراهة فيه وايضا يدل
على ما قلنا ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رايت احدا كان اشبه سمتا وهديا ودلا وفي رواية حديثا وكلاما
برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة رضي الله عنها كانت اذا دخلت عليه قام اليها فاخذ بيدها فقبلها واجلسها
في مجلسه وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليها قامت اليه فاخذت بيده فقبلته واجلسته في مجلسها والدل والهدي
والسمت عبارة عن الحالة التي يكون عليها الانسان من السكينة والوقار وحسن السيرة واستقامة المنظر والهيئة ذكره في شرح المصابيح مرشد الانام

على انه ليفعل بذلك على الاسلام لكونهما سيدتي قبيلتين او
على معنى اخر كان اقتضت الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام
مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ تسليم
استعار بتكريم كذا في شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق
في هذا المقام هو ان القيام ان كان على سبيل الاعظام اذا
كان غير مشوب بحظ ما من الحظوظ النفسانية يجوز ولا
يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده ما ذكر في شرح
رياض الصالحين حيث قال وعن النبي عم لا تقوموا كما تقوم الاعاجم
يعظم بعضهم بعضا كانهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم
للمال وللمنصب واما اذا لم يطلب الجاه ذلك وكان التعظيم
لعلمه وصلاحه فيكون القيام لله تعالى فيكون حسنا انتهى

من السنة ان يكون المجلس كله ذكرا وموعظة فانه كفارة
المجلس السوء قبله ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم القيمة صرح
به في الخبر ويخبر الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه من خير ورشد
بضم الراء الرشد وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فان
اي الاخبار والثناء يزيده رغبة في الخير والرشاد ويرفع الاذى
بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام والاشياء الغير الطاهر عن
ثوب اخيه ووجهه ولحيته اراه اي يبصره ثم اخذه ثم يطرحه
فيحصل كمال الامن والاطمينان لاخيه فيقول له اخوه يا انت يداك
خير الخ هذه الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا قوله خدمك
وقوله ولا تخذت في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك

بنو بنيك كما خدمتني انت فيقول له صاحبه وهو الذي رفع الاذى
اي يقول في مقابلة الدعاء الاول ولا اخذت يداك سوء وشرا
ويقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظ الله تعالى بنيك وبني
بنيك عن العقوق لك قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة
من الطرفين ويقول لاهل المجلس عند القيام ثلثا اي ثلث مرات سبحانك
اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
فان ذلك المذكور طابع بفتح الباء وكسرها اي الخاتم اي مهر
وتوقيع على مجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في
المغرب وفي الخبر امين طابع رب العالمين ولكفارة بتشديد
الفاء صرح به في الديوان لمجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه
فوق ثلثة ايام مهما غاضب عليه وخيرهما الذي يبدأ
بالسلام قالوا ابو ايوب الانصاري رضه قال النبي عم لا يحل
لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض
هذا وخيرهما يبدأ بالسلام وقال عم من اقال مسلما عثرته
اقاله الله تعالى يوم القيمة قال عكرمة رضه قال الله تعالى ليوسف
بعفوك عن اخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين ذكره
في الاحياء ولا باس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم اي
يهجره الى ان يعلم انه احدث منه اي وقع بذلك توبة نصوحا
في الصحاح نصحت الابل الشرب اي صدقته وانصحتها انا اي
ارويتها ومنه التوبة النصوح وهي الصادقة والنصح بالفتح
مصدر قولك نصحت الثوب خطته ويقال منه التوبة ولا

والطبع الختم وهو التاثير في الطين ونحوه اي خاتم يختم به جامع
ان كان المجلس مجلس الذكر فيحفظ من الحبط والمحو جامع الشروح
ان كان المجلس مجلس فيغفره ويزيله قال النبي صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك ذكره في الاحياء جامع الشروح

مطلب
دعاء المسلم الغائب

مطلب
بداية مكتوب

يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل وغيره وكل شيء خلص فقد نصح **ومن السنة** ان يدعو الله تعالى لاخيه المسلم الغائب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب مخبرا بما ينتهي اليه حاله بعده واحوال اهاليه من اهل واولاده مستخبرا عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به في كتب التفاسير والابتداء في الكتاب بنفسه فيكتب من فلان بن فلان الى فلان اما بعد فاني احمد الله الذي لا اله الا هو واصلي على رسوله المصطفى ويزيد في الثناء على الله تعالى ورسوله ثم يكتب ما بداله اي ظهر له من مهماته عنده **ومن السنة ان** يترب التراب الحلال الخالي عن الشبهة اي يفرق كتابته يقال ذر الملح والدواء اي فرقه وبابه رد وانما قيد التراب بالحلال لما روي ان رجلا كان يكتب رقعة وهو في بيت بكراء واراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت بالكراء ثم خطر بباله لا خطر هذا فترب الكتاب فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب ما يلقاه غدا من الحساب ذكره في شرح الخطب او يضعه اي يضع كتابه على الارض ثم يرسله اظهارا للتواضع وكانت كتب الصحابة رضوان الله عليهم في النصيحة والموعظة والانذار اي التخويف ومصالح المسلمين وكانت خالية عن اللغو اي عن القول الباطل يقال لغا يلغو لغوا اي قال باطلا والكذب وزخارف القول اي زينته كالسجع والتجنيس ونحوهما وكانت

من ذكر ما يدل على ذاته تعالى وصفاته ومن ذكر حبيبه ومن ذكر آله واصحابه واوصافهم رضي الله عنهم جامع

عند المرسل اليه بحسب ما يقتضيه الحال والمقام من غير تكلف في الاسجاع والصنايع البديعية جامع الشروح

ان استعجل في طيه قبل الجفاف صونا عن الاختلال وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه انجح للحاجة وينبغي ان يكون التراب ... جامع

ويحتمل ان يكون الوجه في جعل التراب والوضع على الارض اظهارا للتواضع والعلم عند الله تعالى جامع شق

افرده بالذكر ولم يذكر التبشير اهتماما بجانب الزجر ويجوز ان يكون كتب الصحابة خالية عن التبشير مخافة غرور الناس فعدم ذكره حينئذ يكون بيانا للواقع جامع الشروح

كانت مقصورة على بيان المهم الواقع المهم من امر الدين واعمال المسلمين كالتعزية والتهنية وهي ضد التعزية بالفارسية مباركباد كفتين والشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة وفي بعض النسخ والاستبشار من البشارة والاستنصار طلب النصرة ونحو ذلك ولما بين الواقع المهم بالامور المذكورة اشار بقوله وجاء في الخبر تفضيل اعمال الخير بعضها على بعض الى ان تلك الامور ليست في درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة بحيث بعضها اهم من البعض فينبغي للمسلم في كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله عم ولو قال بدله مثل قوله عم لكان اولى كما لا يخفى بر بفتح الباء صيغة امر من بررت بالكسر اذا احسنت اليه والديك ولو سافرت في ذلك سنتين او هذه للوصل وكذا فيما بعد من المواضع الثلثة وصل امر من وصل يصل من وعد رحمك ولو سافرت في ذلك سنة وعد بضم العين امر من عاد المريض يعود عيادة المسلم المريض ولو على ميل في الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر وصل على الجنازة ولو على اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم وصلوة الجنازة افضل من عيادة المسلم

فصل في طلب الحوائج

جمع حاجة على غير قياس والكره الاصمعي وقال هو مولد قال بعضهم من استغنى بالله تعالى عن الناس احوجه الله تعالى اليه الخلايق وان احق ما يلزم المؤمن التعفي بتشديد الياء اي المتقي ان يتعفف عن طلب الحوائج من غيرهم

مطلب
تقديم الاهم على الاهم

اي ولو احتجت في حق احسانهما الى المسافرة سنتين وكذا تقدير ما بعده جامع شرح

تقدم عليه السلام الافضل وهو بر الوالدين فالافضل وهو صلة الرحم وامر في الافضل بزيادة المشقة فكان الافضل اشق من المفضول قال الشارح الفاضل رحمه الله تعالى ولعل ذكر هذا هنا انه وقع في كتابه عليه السلام الى بعض من سافر من الاصحاب ووقف عليه المصنف او لبيان الاولى للكاتب الى من سافر والى غيره وان لم يقع في مكتوبه عليه السلام او لدفع ما يقال هل يفضل بعض اعمال الخير على البعض من ليكون مكاتبتهم مقصورة على الاهم منها والله تعالى اعلم بحقيقة الحال

كلهم فضلا ان يجعله محتاجا اليهم جامع الشروح

اي يكف نفسه بالتكلف ح

عن ابي مسعود رضي الله عنهما ... الاياس عما في ايدي الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر ذكره في الجامع جامع شرح

مطلب
موت احمر

ولقد ذكر عن الفضيل رحمه الله تعالى انه قال من عزم على قطع طريق الاخرة فليجعل في نفسه اربعة الوان من الموت الابيض والاحمر والاسود والاخضر فالموت الابيض الجوع والاسود ذم الناس والاحمر مخالفة الشيطان والاخضر الوقايع بعضها على بعض من منهاج العابدين من عينه

الى الناس فانه اي طلب الحوائج اي التكفف من الناس فتنة عظيمة وبلية بتشديد
الياء جسيمة اي كبيرة شديدة من الناس وهو اي طلب المذكور
اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة في مختار الصحاح سنة حمراء
اي شديدة وموت احمر يوصف بالشدة ومنه الحديث كنا اذا
حمر البأس قال في شرح المصابيح ان العرب يرى في كل احمر
قوة وشدة قوة ما يعتقد في نحره ولذا وصف الموت الشديد
بالاحمر وقد يصحح بالزاء المعجمة فيفسر بالاشد والاقوى يقال
رجل حمز الفؤاد اي شديد القلب وفي حديث ابن عباس رض
افضل الاعمال احمزها اي امتنها واقواها وقد يفسر بحيوان
بحري شبيه بالمخاط ينقبض وينبسط على الدوام فكثيرا ما
يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان ياتيه الموج
ويوصله الى البحر على الاحراز اي الغير المقيدة بقيد النفس وفي
الحديث من استعف اي طلب العفة اعفه الله تعالى اي رزق
له العفة وهي حفظه عن المناهي ومن استغنى اي طلب الغنى
عن الناس اغناه الله تعالى عنهم ولفظ الحديث هكذا من
يستعف من الله تعالى يعفه الله تعالى ومن يستغن يغنه
الله تعالى ومن يتصبر يصبره الله تعالى اي من قنع بادنى قوت و
ترك السؤال يسهل الله تعالى عليه القناعة وان من اظهر
من نفسه الغنى وترك السؤال وحفظ ماء وجهه يجعله الله
تعالى غنيا وان من يتكلف الصبر اي امر نفسه بالصبر يسهل
الله تعالى عليه الصبر كذا في تنوير المصابيح وعن ابن عمر رضه ان

من رق الشهوات او المجرى عن القيود يعني الابرار جامع الشروح

وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع عليه من الصبر ذكره في المصابيح

قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو الفضل البرمغدري باسناد له عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاع او احتاج فكتمه على الناس وافضى به الى الله كان حقا على الله ان يفتح له رزق سنة من حلال روضة العلماء من عينه

وان كان الصبر اوسع لانه نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرها جامع

مطلب
يد عليا وسفلى

الى النبي صلعم قال على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن
المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هي
المتعففة قال الخطابي هذا اشبه واصح في المعنى ويدل
عليه ما ذكره عليه السلام حين يذكر الصدقة والتعفف
عنها فهي من علو المجد والكرم اعني التعفف عن المسئلة
والترفع عنها الا من علو الحسي كما توهم كثير من الناس من
ان اليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة ذكره
البيهقي في كتابه المسمى بالترغيب والترهيب روي عن النبي صلعم
اذا كان يوم القيمة انبت الله تعالى لطائفة من امتي اجنحة
فيطيرون من قبورهم الى الجنان فيسرحون فيها ويتنعمون
كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل رايتم جهنم
فيقولون لا هل رايتم الحساب فيقولون لا فيقول الملائكة
هل جزتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من امة من
انتم فيقولون من امة محمد صلعم فيقولون حدثونا ما
كانت اعمالكم في الدنيا فيقولون خصلتان كانتا فينا فبلغنا الله تعالى
هذه المنزلة بفضله ورحمته فيقولون وما هما فيقولون
اذا كنا خلونا نستحيي ان نعصيه ونرضى باليسير
بما قسم لنا فيقول الملائكة يحق لكم هذه كذا في روضة
الناصحين ولقد اوصى رسول الله صلعم ثوبان ان لا يسئل احدا
حيث قال صلعم من تكفل لي ان لا يسئل الناس شيئا اتكفل له
الجنة قال ثوبان رضه انا يا رسول الله فكان يشتد به الفاقة

اي عن احد شيئا

اى الفقر فلا يسئال احدا ادنى شئ حتى كانت يسقط منه
العصا او السوط فلا يسئال احدا ان يناوله بل ينزل من
دابته فياخذه كذا فى تحفة الابرار ثم من لا يتفق على
طلب الحاجة فالسنة فيه ان يتوضاء و يصلى ركعتين و يرفع
اى يعرض حاجته الى الله تعالى قبل العرض الى المخلوق ثم يخرج
يوم الخميس بكرة اى فى وقت الصبح و يقرا اخر سورة ال
عمران واية الكرسى و انا انزلناه وام الكتاب اى الفاتحة و
تسمى ام القران ايضا لانها مفتتحة و مبتداءة فكانها اصل
و منشاء كذا فى تفسير البيضاوى ثم يحمد الله تعالى و يثنى عليه
بما هو اهله ثم يصلى على النبى ثم يقصد بكر الصادق من
باب ضرب انقى الناس واورعهم ان وجد والا اكرم
الناس نسبا وحسبا وهو اى الحسب بفتحتين ما يعده الانسان
من مفاخر ابائه وهو المفاخرة الحاصلة للانسان من قبل ابائه
كذا فى الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسبا فى مقابلته ان يكون
المراد من النسب ما للانسان من المفاخرة الكائنة من قبل
نفسه لا من قبل ابائه لكن المتبادر المتعارف فى العرف من
نحو قولهم فلان كذا وكذا حسبا ونسبا ان يكون المراد
منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا والتحقيق فيه ان لفظ
الحسب يستعمل فى المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون
من مفاخر ابائه كما قال الجوهرى والثانى ان يكون من مفاخر
الرجل نفسه بمدحه كما قال ابن السكيت والثالث ان يكون

اى الفاتحة
ولانها تقضى بها الحاجات على ما رواه
السيوطى فى الدر عن عطاء قال اذا
اردت حاجة فاقرا بفاتحة الكتاب
حتى تختمها تقضى ان شاء الله
الخ قال على القارى وهذا اصل
لما تعارف الناس من قراءة الفاتحة
لقضاء الحاجات وحصول المهمات اقول
ولا شك انها اساس القران المشتمل
على اصل الدعوات وافضلها واولها
ولهذا سمى سورة الدعاء وشرع التامين
فى اخرها فى الصلوة ورفع الايدى عند
قراءتها فالابتداء بها اولى رجاء لقبول

قيل لعل المراد قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اصبروا الاية جامع

وكذا تسمى سورة الشافية والشفاء
جامع

من المحامد والاثنية على ما استطاع
جامع

اى اشد لهم تقوى وورعا جامع

سائر الدعوات وحصول الحاجات ولذا
قال فى الاشباه قراءة الفاتحة افضل
من الدعاء المأثور وفى القنية
الاشتغال بقراءة الفاتحة اولى من الادعية
المأثورة انتهى الخ من شرح الحزب الاعظم
من عنه للشيخ المعروف
مى الازهير

وقيل حسبه دينه وقيل ماله والرجل
حسيب وبابه ظرف قال ابن السكيت
الحسب والكرم يكونان بدون الاباء
والشرف والمجد لا يكونان الا بالاباء
مرشد الانام

يكون اعم منهما كما ذكر فى المغرب فقولهم فى صدد المدح فلان
كذا وكذا حسبا ونسبا انما هو على احد المعنيين الاخيرين دون
الاول اما على الثانى فظاهر واما على الثالث فبان يذكر الحسب
ويراد به ما عدا النسب بقرينة المقابلة لما تقرر عندهم من
ان العام قد يذكر فى مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك
الخاص على ما قيل فى قوله تعالى تنزل الملائكة والروح وقد
يطلق الحسب وحده ويراد به المعنى الاعم الشامل له وللنسب
ان وجد والا فاسمح الناس اى اجوده كفا واحسنهم بشرا
بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روئى وقد يصحح ابشر ا
بفتحتين وهو ظاهر الجلد وارحمهم قلبا وكان بحيث ان
قضى الحاجة قضاها بوجه طلق بالفتح والسكون اى بشاشة
غير عبوس ثم يشير اليه بحاجته اى يطلب منه ما فيه بالاخفاء
لا على وجه العلانية ولا يمدحه كاذبا ولا يجاوز الحد فى تعظيمه
والتواضع له ولا يرتكب فى طلب حاجته شيئا من المعصية
ولا يؤذى فيه اى فى ذلك الطلب مسلما فان رجع بالنجاح اى
بالظفر الى المقصود حمد الله تعالى وحده لا شريك له ودعا بالخير
لمن تولى اى تقلد والتزم قضاءها فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى
اشكرهم للناس وان رجع بعد ذلك المسئول بالخيبة واليأس
حمد الله تعالى ولم يلزم صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقدرا
فى الازل ثم يمشى الى حاجته رويدا اى متانيا رويدا يعنى
على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع حذرا عن الظلم

فان قضاء الحوائج مرجو من هؤلاء
على هذا الترتيب جامع الشروح

وان رد القادر هاب وجه طلق خبر
مبتداء محذوف اى هو الاسمح كفا
والاحسن بشرا والارحم قلبا وهو
الاقرب والانسب او كل واحد منهم
او خبر ان المحذوفة مع اسمها اى فانه
وعود الضمير لما مر او حال من الاحسن
او من كل واحد على البدل ولا يجوز
ان يكون صفة لواحد منهم لكونهم معارف
وهى نكرة
جامع الشروح

ممن طلب منه الحاجة او غيره جامع

اعتبارا بان نعمة الله تعالى واصلة
اليه من يده جامع الشروح

ايضا
فلانه هو المانع حقيقة وهو خير له
كما قال الله تعالى وعسى ان تكرهوا
شيئا وهو خير لكم جامع ش

اى على عدم قضاء حاجته لان مفاتيح
القلوب بيده تعالى قال النبى صلى الله عليه
وسلم ان القلوب بين اصبعين من
اصابع الله يقلبها كيف يشاء جامع

الحرص في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود اي على مهل وتصغيره رويد ويقال ارود في السير ارودا اذا رفق وتصغير الارواد تصغير الترخيم فصار رويدا وبدل على انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اوجه اسما للفعل نحو رويد عمرا اي امهله وصفة نحو سار سيرا رويدا وحالا اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم رويدا ومصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة وقول المص هذا من قبيل الثاني فان موصوفه قد يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون محذوفا كما ذكر المص

وتغتنم اي بعد قضاء الحوايج لاخوانه غنيمة ويعلم نعمة من الله تعالى فانه يعطى على صيغة المجهول لا بوزن اي بمقدار ما مشى عليه قوله حسنات مرفوع على انه فاعل يعطى ويرفع له به اي بسبب قضاء حوايج اخيه قوله درجات مرفوع الظا على انه قايم مقام فاعل يرفع ولا يضيق ذرعا بما نزل عليه من شدة وعسر اي لا يضجر تضجرا في الغالب بحيث لا يطيقه يقال ضاق بالامر ذرعا وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الذرع بسط اليد فكانك تقول بسط يده اليه فلم ينله فان رآه مخرجا منتظرا على صيغة المفعول يعني سوف يجيء او فرجا قريبا سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين وبالجيم وهو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده يسرا قال اي قال الشاعر او القايل اذا ضاق بنا امر فانتظر فرجا فاضيق

قضاء حوايجهم غنيمة ويعلم نعمة من الله تعالى جامع شي

عن ابن مسعود رضي الله عنهما من ذهب في حاجة اخيه المسلم فقضيت حاجته كتب له حجة وعمرة وان لم تقض كتبت له عمرة كذا في الجامع جامع الشروح

وضيق عيشة اي لا يكون ممن لا يقدر على الصبر على ما ينزل عليهم مما كره جامع

اي مخرجا او موضع خروج ينتظر اليه ويترقب جامع شي

اي خلاصا عن ذلك النازل في مدة قليلة جامع الشروح

هذا اقتباس من قوله تعالى فان مع العسر يسرا بتغيير يسير من جامع شي

وفي بعض النسخ شعر على معنى هذا شعر اي بيت من شعر

الامر ادناه بصلة الرهاء للوزن اي اقربه الى الفرج ومن المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد في بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حمل دينا اي كان على ذمته دين فقال الف مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تعالى عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضه ان مكاتبا جاء فقال اني عجزت عن كتابتي قال علي رضه الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله تعالى لو كان عليك مثل جبل دينا اداه الله تعالى عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك ذكره في الاذكار وقال في النهاية شرح الهداية روى عن ابن مسعود ان النبي عم قال اثنى عشر ركعة من صلاة في ليل او نهار وقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة وتشهد في كل ركعتين وسلم ثم سجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام ويقرا فاتحة الكتاب سبع مرات واية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسالك بمقعد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسال الله تعالى حاجته ثم يرفع راسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي عم لا تعلموها السفهاء لانها دعوة مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري في حصن الحصين

مطلب الصبر مفتاح الفرج

بصبر السبي الى ضاق ولم يطق عليه جامع

مطلب دعاء لتسهيل الدين

وعنه عليه السلام لا حول ولا قوة الا بالله دواء من تسع وتسعين داء ايسرها الهم جامع الشروح

مطلب دعاء مستجاب

روى ان ابا بكر رضي الله عنه خرج عند رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقيل له هل من خبر قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عليه السلام اتاه وقال له ان الله تعالى يقول قل لامتك يقولوا لا حول ولا قوة الا بالله عشرا عند الصباح وعشرا عند المساء وعشرا عند النوم يرفع عند النوم بلوى الدنيا وعند المساء كيد الشيطان وعند الصبح غضبي جامع الشروح

وذهب بعض الفقهاء الى كراهية مثل هذا الدعاء قال في الهداية ويكره ان يقول الرجل في دعائه اسالك بمقعد العز من عرشك

بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذي ذكر في شرح الهداية بعينه
قال ذكر البيهقي صاحب كتاب الترغيب والترهيب انه جربه فوجده
سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه في كتاب الدعاء للواحدي
وفي سنده غير واحد من اهل العلم ذكر انه جربه فوجده كذلك
وانا جربته فوجدته كذلك الى ههنا عبارة ابن الجزري في الحصن و
قال الامام الغزالي في الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة
ومن ضاق عليه الامر ومسّت حاجته في صلاح دينه ودنياه
الى امر تعذر عليه فليصل هذه الصلوة وهي ما روي عن وهيب
رضه انه قال ان من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشر
ركعة يقرأ في كل ركعة بام القران واية الكرسي وقل هو الله
احد فاذا فرغ خرّ ساجدا ثم قال سبحان الله الذي لبس العز و
قال به سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى
كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان الذي
ذي المن والفضل سبحان ذي العز والتكرم سبحان ذي الطول
اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من
كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامات
التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلي على محمد وعلى ال محمد
ثم يسئل حاجته التي لا معصية فيها فيجيب ويرب الخ قال
وهذه الصلوة رواه ابن مسعود رضه عن رسول الله عم
انتهى كلام الامام الغزالي رحمه وروي عن ابراهيم بن خلاد
انه قال قال جبرائيل ليعقوب النبي عم الا اعلمك دعاء اذا

قال في المغرب والجد العظمة ومنه قوله تعالى
تعالى جدك والجد الحظ والاقبال في الدنيا
ومنه لا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع
المحظوظ حظه بذلك اي بدل طاعتك
وفي الجوهري وفي الدعاء لا ينفع ذا الجد
منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى عندك غناه
وانما ينفعه العمل بطاعتك ومنك معناه
عندك انتهى منه لمرشد الامام

اذا دعوت به فرج الله تعالى عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو
الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره فرج عني قال فاتاه البشير
ذكره صاحب درة الافاق وقال الشافعي اصابني امر احزنني و
لم يطلع عليه احد غير الله تعالى فلما كانت البارحة اتاني
ات في منامي فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم اني لا املك
لنفسي ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا ولا استطيع
ان اخذ الا ما اعطيتني ولا اتقي الا ما وقيتني اللهم فوفقني لما
تحب وترضى من القول والعمل في عافية فلما اصبحت
اعدت ذلك فلما ترجل النهار اعطاني الله تعالى طلبتي
وسهل لي الخلاص مما كنت فيه قال فعليكم بهذه الدعوات
لا تغفلوا عنها كذا في روضة الناصحين وقال صاحب
الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رايت في كتاب الدعاء للشيخ العلامة
ابي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي عن مطرف بن عبد الله انه قال
دخلت على المنصور فرايته محزونا وقد امتنع من الكلام
لفقد بعض احبته فقال لي يا مطرف طرقني من الغم ما لا
يكشفه الا الله تعالى فهل من دعاء ادعو به عسى يكشفه الله تعالى
عني قلت يا امير المؤمنين حدثني محمد بن ثابت عن عمر بن
ثابت البصري قال دخلت بعوضة في اذن رجل من
اهل البصرة فاسهرته ليله ونهاره فقال رجل من اصحاب
الحسن ادع الله تعالى بدعاء العلاء بن الحضرمي صاحب
رسول الله عم الذي دعا به في المفازة وفي البحر فخلصه الله تعالى فقال

الذي

الطرق الضرب بالعصا (الحصى) وهو ضرب من التكهين كذا ذكره في الصحاح للجوهري منه ش

مطلب
دعاء في المفازة والبحر

وما هو رحمك الله تعالى فقال بعث العلاء الحضرمي الى البحرين فسلكوا
مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك فنزل و
صلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا علي يا عظيم اسقنا فجاءت
سحابة كانها جناح طائر فقعقعت عليهم فامطرت حتى ملؤا
الاواني وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا على خليج
من البحر ما خيض قبل ذلك اليوم ولا بعده فلم نجد سفنا
فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا علي يا عظيم اجزنا ثم اخذ
بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هريرة رضي الله عنه
فمشينا على الماء فوالله ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان
الجيش اربعة الاف قال فدعا الرجل بها فوالله ما خرجنا من
عنده حتى خرجت البعوضة من اذنه لها طنين حتى حكت الحائط
فبرئ قال فاستقبل المنصور القبلة ودعا بهذه الدعاء
ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا مطرف قد كشف الله عني ما
كنت اجده من الالم ودعا بالطعام فاجلسني واكلت معه
قال وعن جعفر بن الخلد رحمه الله انه قال ودعت ابا الحسن فقلت
زودني شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع
الله تعالى بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب
فيه ان الله لا يخلف الميعاد والله بصير بالعباد اجمع بيني
وبين كذا فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشيء
او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا استجيب
الى هنا عبارة كتاب حيوة الحيوان ويقول هذا الشارح

خاض الماء خوضا وخياضا دخله كخوضه واختاض كذا ذكر في القاموس منه

مطلب
اذا ضاع منك شيء

اي يعقوب بن سيد علي رح

الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا
هذا المنقول من جعفر فوجدته حقا وذكر الراغب الاصفهاني
في المحاضرات انه ركب قوم في البحر فجاءهم هاتف فقال من
يعطيني عشرة الاف درهم اعلمه كلمة اذا اصابه غم قالها
انصرف فقال رجل انا فقال الهاتف ارم بالدراهم في الماء فرماها
فقال اذا اصابك غم اقرا ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لكل شيء قدرا فقالوا له ضيعت مالك
فاتفق ان المركب انكسر فلم ينج غيره وذكر في مشارع الانوار
انه قال رجل تولت عني الدنيا وقلت ذات يدي اي مالي فقال
النبي عم فاين انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الخلائق
وبها يرزقون قال فماذا يا رسول الله قال قل سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة ما بين طلوع
الفجر الى ان تصلي الصبح تاتيك الدنيا راغمة صاغرة اي ذليلة
ويخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيمة لك
ثوابه وذكر في الحصن ان من ابتلي بهم او دين فليقل اللهم
اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر
الرجال وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الاثار من حزبه
امر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف وذكر الامام
اليافعي رحمه الله انه قال ابن دحية انشدني فطاحل العلامة المشهور

مطلب
اذا اصابك غم
اقرا
ومن يتق الله
الى اخره

ان هذه الاية كانت في القران جامعي

مطلب
جلب رزق

مطلب
من ابتلي بهم او
دين فيقل

حزبه امر اي اصابه ذكره الجوهري منه

الوزير عبد الرحمن السهيلي بهذه الابيات السبعة وقال انه ما سأل الله تعالى بها حاجة الا اعطاه اياها • يا من يرى ما في الضمير ويسمع • انت المعد لكل ما يتوقع • يا من يرجى للشدائد كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع • يا من خزائن رزقه في قول كن • ما لي سوى فقري اليك وسيلة • فبالافتقار اليك فقري ادفع • ما لي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع • ومن الذي ادعو واهتف اسمه • ان كان فضلك عن فقير يمنع • حاشا لفضلك ان تقنط عاصيا • الفضل اجزل والمواهب اوسع •

من السنة مشاورة ذوي العقول المصدر مضاف الى مفعوله فيما اعترض اي صار عارضا من المهمات فانه اي الشان انه لن يهلك امرء ولا يضل عن سواء السبيل اي عن وسطه بعد مشورة وكان النبي عم يكثر مشاورة اصحابه اكثارا ويستشير في امر واحد عشرة من اهل اللب بالضم والتشديد اي اهل العقل والحكمة والحنكة بضم الحاء المهملة وسكون النون اسم من احتنك الرجل اي استحكم ويقال حنكته السن واحتنكته اذا احكمته التجارب والامور كذا في الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور رجل منهم عشرا اي عشر مرات اهتماما ومبالغة في امر المشورة فان لم يجد ذلك اي احدا اشاوره من ذوي العقول الرجال فليرجع الى امرأته المنكوحة او الى امرأة اخرى يجوز مكالمته معها شرعا وليشاورها وليخالفها يعني بعد المشاورة ينبغي ان يعمل بخلاف ما اشار اليه فان في خلافها بركة وخيرا قال

اي صحا الفتوح

قال النبي عم شاوروهن وخالفوهن روي ان واحدا من اهل الشام شاور امرأته في ايام الفتنة ان يطرح نفسه من السطح فقالت لا تطرح نفسك في الفتنة وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان يزيد عليه ما يستحق ان يرسله الى حسين رضي الله عنه فلما رأوا اجابه تركوه فنجا من الشقاوة الابدية ببركة العمل بهذا الحديث ولا يشاور بخيلا ممسكا في الغاية في انفاق مال ولا جبانا اي خائفا في الحرب ولا حسودا في نصيحة فان البخيل والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف بصفة بعيدة عن امر الارشاد والحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد وليس الاولى ان يشاور احدا في ضد ما تحقق وتقرر عنده اي عند المشاورة ان المشاورة انما هي في الامور المترددة فيها لا في الامور المقررة فانك اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تقرر عندك عدمه بسبب تحققك خطرا عظيما في الطريق لا يفيدك تلك المشاورة شيئا يعتد به بل ربما تؤدي الى ملامة المستشار ان علم انك شاورته في السفر انما هي بعد ان تقرر عدمه عندك حملا على الامتحان والاستهزاء وقدم على الاستشارة استخارة الله تعالى فيصلي ركعتين ثم يسأل الله تعالى ان ييسره لارشد اموره خيرا ويدعو بالدعاء المأثور على ما سيأتي ثم يسره امره الذي يريده وعلى تركه ويأخذ الامر بالعلم الذي يريده اي يشرع فيه بالتدبير فان له في عاقبته رشدا واستقامة امضاه

اي خيرا وصوابا

والظاهر ان ذلك باعتبار اكثر النساء فان بين امرأة وامرأة فرقا وقد يكون لبعضها راي صواب فلا يرد انه عليه السلام شاور ام سلمة رضي الله عنها في بعض حاجته واخذ بقولها وكذا عمر رضي الله عنه كان قد يأخذ قول النساء جامع الشروح

فان كل احد يخبر عما يناسب عنده فان البخيل لا يأمر الا بالبخل والجبان يأمر بالفرار عن الحرب والحسود يأمر بالحسد جامع الشروح

اي عند احد وهذا الكلام من المص تعميم للحكم السابق قبله اي ليس هذا الحكم مختصا بالبخل والجبان والحسود بل حكم عام يعم ما يشبه الصور المذكورة وبعض الشارحين ارجع ضميره عنده الى المشاور على معنى ان رجلا اذا صمم ان يفعل فعلا خاصا الخ مرشد الانام

لقوله عليه السلام ما خاب من استخار وما ندم من استشار وفاق اراد الاستخارة جامع شح

ويقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانية الاخلاص او ما شاء وتيسر جامع الشروح

اي اصوبها اي يقرأ الدعاء المروي عنه عليه السلام في الاستخارة كما ذكرنا في صدر الكتاب في فصل النوافل جامع شح

من ادار او دبر اياما كان اي يستعملها عازما جامع

عطف على مشاورة باعتبار المعنى وكذا كل ما بعده اي وان يشاور جامع شح

روي عن جعفر الصادق رضي الله عنه انه قال لسفيان الثوري رحمه الله تعالى شاور في دينك الذين يخشون ربهم جامع شح

قال في بحر الاخبار قال النبي صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم المستشار مؤتمن والمشاورة حصن من الندامة وامان من الملامة فاستشيروا العاقل ولا تعصوه تندموا وقد امر الله تعالى رسوله عليه السلام بالمشورة مع من دونه في الرأي فقال الله تعالى وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله وكان عليه الصلوة والسلام يشاور في اموره حتى في حوائج البيت مع انه لم يكن افطن منه احد وقال علي رضي الله عنه ما هلك امرء من مشورة وقيل الرجل رجلان احدهما رجل كامل والاخر نصف رجل والثالث لا شيء فيه فالرجل الكامل من له رأي صائب ويشاور في الامر ونصف رجل من له رأي صائب ولا يشاور او يشاور ولا رأي

والامسك نفسه عن ذلك ويباشره اى ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف والاناة اى بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه فلا يفرط ولا يغلو الاقتصاد هو التوسط بين طرفى الافراط والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد فاذا استقبله امران اختار اهونهما وايسرهما فانه ابعد من الخطر والفتنة ويسال الله تعالى العافية عن المكروهات وصلاح الدين فى كل ما يقول بلسانه ويفعل بجوارحه ويضمر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فقيه عون على كل عون خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيهما اى فى الاستعاذة وبهذا القول دفعا لكل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذى يريده على مراده قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وان لم ينجح بالجيم بين النون والحاء المهملة يعنى ان لم يظفر على مراده قال الحمد لله على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله تعالى بلا شك

فصل فى ضيافة الاخوان فى الدين اى المسلمين وسننها واداب الضيافة من سنن الاسلام

وفى الحديث الضيف ينزل برزقه ويرحل اى يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اى لصاحب الضيف وفى الحديث تصلى الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفى الحديث الاخر حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبح بفنائه فناء الدار بكسر الفاء ما امتد من جوانبها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اى اخذه فى هذه الدنيا فيبرئ ذمته وان شاء تركه الى دار الاخرة

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم لو اجتمع الخلايق كلهم جنهم وانسهم على ان يفسروا بسم الله الرحمن الرحيم ويذكروا فضائلها اربعة الاف سنة لا يقدرون على ذلك وقال عليه السلام جميع ما انزل الله على انبيائه من الكتب كلها فى القران وجميع معانى القران فى سورة الفاتحة وجميع معانى سورة الفاتحة فى بسم الله الرحمن الرحيم ذكره فى منهاج للمذكورين جامع الشروح

اى الاعمال الصالحات وما يترتب عليها جامع

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعم اخاه خبزا حتى يشبعه وسقاه من ماء حتى يرويه بعده الله تعالى من النار سبعة خنادق ما بين خندقين مسيرة خمس مائة عام وعن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم العبد ما له عند الله عز وجل من الكرامة اذا اكل مع ضيفه ما اكل وحده فان لم يجده فمع جاره فان لم يكن له جار فمع عياله وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه السلام انه قال ان اليهود والنصارى لا يضيفون فخالفوهم وقال النبى عليه السلام خبرا عن جبرائيل ان الضيف اذا دخل بيت اخيه المؤمن دخلت معه الف بركة والف رحمة وقال النبى عليه السلام الضيف دليل الجنة وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الضيف اذا نزل نزل برزقه واذا ارتحل ارتحل بذنوب اهل المنزل وقال النبى عليه السلام لكل شئ زكوة وزكوة الدار بيت الضيافة

وتلا هذه الاية ويؤثرون اى الانصار على انفسهم يعنى يؤثرون بما عندهم لغيرهم ويمنعون انفسهم والايثار تقديم الغير على النفس فى حظوظهم الدنياوية رغبة فى الحظوظ الدينية وذلك انما ينشاء عن قوة النفس وتاكد المحبة والصبر على المشقة ومفعول الايثار محذوف اى يؤثر على انفسهم باموالهم ومنازلهم لا عن غنى بل احتياجهم اليها ذكره الشيخ زاده ولو كان بهم خصاصة اى حاجة الى ما يؤثرون والجملة حال من فاعل يؤثرون اى مفروضا خصاصتهم ثم اشار الله تعالى الى الثناء على الانصار وعلى مثلهم بقوله ومن يوق شح نفسه اى يمنع بخلها فاولئك هم المفلحون اى الناجون من عذاب الله بدخول الجنة وروى عن النبى عليه السلام لا يجمع الشح والايمان فى قلب عبد ابدا كذا فى تفسير العيون وروى ان ابا الحسن الانطاكى اجتمع عنده نيف وثلاثون رجلا بقرية بقرب الرى وله ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفات واطفؤا السراج وجلسوا الطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم ياكل احد ايثارا منه على نفسه وجاء رجل الى ابى هريرة رضى الله عنه اتريد ان اواخيك فى الله تعالى فقال اتدرى ما حق المواخاة قال عرفنى قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب عنى وقال ابو سليمان الدارانى لو ان الدنيا كلها لى فجعلتها فى فم اخ من اخوانى لاستقللتها وقال ابو يزيد البسطامى ما غلبنى احد مثل ما غلبنى شاب من اهل البلخ قدم علينا حاجا فقال لى ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت لم فما حد الزهد عندكم

قيل ان مجوسيا استضاف ابراهيم الخليل عليه السلام فقال له ابراهيم ان اسلمت اضفتك فاوحى الله تعالى اليه يا ابراهيم ما هذا البخل ما تطعمه الا بتغيير دينه ونحن نطعمه سبعين سنة مع كفره فتبعه ابراهيم عليه السلام فرده واضافه وقص عليه القصص فقال له المجوسى هكذا يعاملنى ربى ثم اسلم ذكره فى الحدائق قال العلماء فى وجه اتخاذ الله تعالى ابراهيم خليلا ان ابراهيم عليه السلام اضاف رؤساء الكفار واهدى اليهم هدايا واحسن فقالوا ما حاجتك قال حاجتى ان تسجدوا لله تعالى سجدة فسجدوا فدعى الله تعالى فقال اللهم انى فعلت ما امكننى فافعل انت ما انت اهل لذلك فوفقهم للاسلام فاتخذه الله تعالى لذلك ذكره فى بحر الاخبار

مرشد الانام

اطعام الطعام

فسنة وفيه الوثوق بالله تعلى توكل عليه والشفقة على المسلمين ورجاء ان يكون من الابرار قال تعلى لن تنال البر حتى تنفقوا مما تحبون وقال فى مدح اهل الجنة ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعنى على حبه الطعام لقلته وشهوتهم وحاجتهم اليه او على حب الله تعلى بدليل قوله تعلى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا او على حب الاطعام لامتثالهم بامر الله تعلى ورسوله عليه السلام اعلم ان فضيلة الاطعام كثيرة قال الحسن رحمه الله تعلى كل نفقة ينفقها الرجل على نفسه وابويه فمن دونهم يحاسب عليها الا نفقة الرجل على اخوانه فى الاطعام فان الله تعلى يستحيى ان يسأل عن ذلك وقال عليه السلام لا تزال الملائكة يصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع وفى الخبر ثلث لا يحاسب عليها العبد اكلة السحور وما افطر عليه وما اكل مع الاخوان وقال على رضى الله عنه لان اجمع اخوانى على صاع من طعام احب الى من ان اعتق رقبة وكانت الصحابة رضوان الله عليهم يقولون الاجتماع على الطعام من مكارم الاخلاق وفى الخبر يقول الله عز وجل للعبد يوم القيمة يا ابن ادم جعت فلم تطعمنى فيقول كيف اطعمك وانت رب العالمين فيقول جاع اخوك المسلم فلم تطعمه ولو اطعمته كنت اطعمتنى وفى الخبر اذا جاء احدكم الزائر فاكرموه ان فى الجنة غرفا يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها قالوا لمن هى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن الان الكلام واطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام ومن اطعم اخاه حتى يشبعه وسقاه حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمس مائة عام.

شرح الاربعين للبركوى

الاخرة فيسال عنه هنالك وهذا تحريض على اداء حقه فى الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام وفى حديث اخر انما بيت لا يدخله الملائكة واول من اضاف الضيف خليل الله تعالى يعنى ابراهيم النبى عم وكان يكنى ابا الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر خيره وكان ابراهيم عم بنى دار الرابعة ابواب الى الاطراف الاربعة منها الى الجهات الاربعة من الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد الاكل يركب فى طلب الضيف اميالا وكان لا يفطر الا مع الضيف لصدق نيته فيه فدامت ضيافته فى مشهده الى يومنا هذا فلا ينقضى ليلة الا ويأكل عنده جماعة من بين ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوام الموضع انه لم يخل الى الآن ليلة من ضيف والسنة ان يأخذ بيد الضيف ويدخله المنزل مستبشرا به وينظر اليه بالبشر بالكسر والسكون قوله والبشاشة اى طلاقة الوجه عطف تفسيرى ويكرمه اى الضيف بما استطاع من الرفق واللطف قيل للاوزاعى ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب الحديث حكى انه نزل على عمر رضه ضيف فقام رضه بين يديه يخدمه بنفسه اكراما له فقيل له فى ذلك فقال سمعت رسول الله عم يقول ان الملائكة يقومون فى منزل فيه ضيف فانى لاستحيى ان اجلس والملائكة قيام ذكره فى الخالصة ويبذل ما يجده فى داخل بيته بحيث لا يدخره لنفسه ويعرف حق اجابته له وتفضله اى تقبله منه منة بالكسر

يقال اضاف الضيف انزله وضافه نزل به كذا فى المغرب اى اول من انزل الضيف فى منزله ابراهيم عليه السلام جامع نخ

مطلب

واول من اضاف خليل الله تعالى

وروى انه دخل رجل على على رضى الله عنه فراه حزينا فقال مم حزنك يا امير المؤمنين قال السبع اتى علينا لم يضف الينا فيها احد خالصة

وحكى الاصمعى رحمه الله تعلى انه قال دخلت البادية فبينا اسير فى ليلة مظلمة باردة فاذا بخيمة فاذا فيها فتى وبين يديه غلام والفتى ينشد او قد بات الليل ليل قر • والريح من ذا الليل ريح صر • عينى ترى نارى من يمر • ان حل لى ضيف فانت حر • خالصة

وعن على رضى الله عنه انه قال حبب الى من الدنيا ثلث الصوم فى الصيف واكرام الضيف والضرب بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف وقال النبى عليه السلام من اكرم ضيفه فهو معى ومع ابراهيم فى الجنة كهاتين واشار الى اصبعيه وقال بعضهم اكرام الضيف احسن من قرى الضيف ابتداء كما ان تعجيل المحسن اليه اجل من افتتاح الاحسان له ابتداء وقد ذكر الله تعلى اكرام ابراهيم اضيافه قوله ضيف ابراهيم المكرمين خالصة الحقايق

وقال يزيد بن ابى زياد ما دخلت على عبد الرحمن ابى ليلى الا حدثنا حديثا حسنا واطعمنا طعاما حسنا طيبا جامع نخ

عن اسماء بنت يزيد رضى الله عنها من ذبح لضيفه ذبيحة كانت فداء من النار ذكره فى الجامع

وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى فقير جايع فارسل عليه السلام الى بعض نسائه فقالت ما عندى الا ماء ثم ارسل الى الاخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن كذلك فقال عليه السلام من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة رضى الله عنه انا فانطلق به الى بيته فقال لامرأته هل عندك شئ قالت لا الا قوت صبيانى قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفى السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام قد عجب الله عز وجل من صنيعكما فيما فعلتما بضيفكما الليلة وفى رواية قال عليه السلام ان الله قد ضحك

والتشديد عظيمة في ذلك الاجابة والتوافق بحسن القبول كجنبة
كانه يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا وذخرا النفس في الدنيا و
الاخرة وفي الصحاح القلادة التي في العنق يقال قلدت المراة
فتقلدت وتقابل ذلك باحسن ويلاطفه بالكلام والخطاب الحسن
ويعجل له ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام
اليهم دل عليه قوله تعالى فانه من اكرام الضيف قال الامام و
احد المعتبين في قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم
المكرمين انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم دل عليه قوله تعالى
فما لبث ان جاء بعجل حنيذ اي مشوي جيد الطبخ وقوله تعالى
فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة
قال حاتم الاصم رضه العجلة من الشيطان الا في خمسة
فانها من سنة رسول الله عم اطعام الضيف وتجهيز الميت
وتزويج البكر وقضاء الديون والتوبة من الذنب قال
ومهما حضر الاكثرون وغاب واحد او اثنان وتاخر عن
الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل اولى الا ان يكون
المتاخر فقيرا او ينكسر قلبه بذلك فلا باس بالتاخير و
يضعه بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل
عم هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل في الاكل والشرب
فليرجع اليه ولا يعد كثرة ما تقدم الى الضيف اسرافا لما مر
في فصل الاكل انما كان لله تعالى فليس سرف وان اكثر وان
ما كان لغير الله تعالى فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل

مطلب
العجلة من
الشيطان

وعن مجاهد رحمه الله تعالى في قوله تعالى
هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين
قال كانت كرامته اياهم خدمته بنفسه
ومن اكرام الضيف ان يبدا بعلف دابته
خالص

قل وذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن اسود رضه
فلتتذكر ولا يقوم بكسر الواو المشددة ما ينفق على الضيف
اي لا يقدر له قيمة فانه من اثار البخل وعلائم الناقص
والفاسد ويختار للضيف اصفى الطعام من كدر الشبهة
وان كان اي البقة باطعام الاخوان ان يقال بهذا الامر
لا يذكر الفلان اي لا يليق به كذا في الصحاح فيقدم من احسن
الاواني جمع انية وهي الظرف فينبغي ان يقدم من الوان
الطعام حتى يستوفي منه ما يريد فلا يكثر الاكل بعده وعادة
المترفهين تقديم الغليظ ليستانف تحريك الشهوة بمصادفة
اللطيف بعده وهو خلاف السنة فانه حيلة في استكثار
الاكل كذا في الاحياء تمامه ولا يتكلف للضيف فوق طاقته
فيبغضه بل لا يزيد على ان يقول كل ثلث مرات متفرقات
وان قل الضيف او استحيى ببطالة وتنشطوا ما لحلف
بالاكل المغلقة الملق كما يفعله البعض فلا اذن له في الشرع
لانه يؤدي الى تاذي الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف
ابغضه الله تعالى ومن ابغضه الله تعالى فهو في النار انتهى
روي ان حكيما اضافه رجل فقال اجيبك بثلث شرائط
ان لا تطعمني شيا ولا يجلس معي من هو احب اليك وابغض
الي ولا تجلسني في الشمس فلما دخل جلس معه صبيا صغيرا او
لما قدم الطعام واستوفي الاكل جعل يلح عليه في الاكل فلما
اراد الخروج قال له امكث ساعة فقال له الحكيم قد انقضت

مطلب
ويختار للضيف
اصفى الطعام

وقال النبي عليه السلام ما من احد اضاف
ضيفا فاكرمه واعانه بما وجد الا فتح
الله عليه بابا من الجنة خالصة

ومن سنة المتقدمين ان يقدموا
جملة الالوان دفعة واحدة و
يضعون القصاع على المائدة
لياكل كل واحد مما يشتهي وان لم
يكن عنده الا لون واحد ذكره
ليستوفوا منه ولا ينتظروا الطيب
منه جامع الشروح

مطلب
ومن ابغض
الضيف
اي صار في قلبه بغض له جامع

اي صار في قلبه بغض له تعالى نعوذ بالله تعالى
من ذلك فان الضيف من قبل الله تعالى
فاكرامه وحبه اكرام وحب له تعالى وكذا
بغضه وعدم حبه د في بعض النسخ
ابغضه الله تعالى اي غضب عليه روي
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تتكلفوا
للضيف فتبغضوه فان من ابغض الضيف
فقد ابغض الله تعالى ومن ابغض الله تعالى
ابغضه الله ومن ابغضه الله فهو في النار
جامع الشروح

والمراد من هو الضيف الذي يجيء بدعوة المضيف اما الضيف الذي يجيء بلا دعوة فينبغي ان يطعمه [illegible]

العهود والشرائط كلها ذكره في البستان ولا يضيف الا الاتقياء
تعالى يعني انه ينبغي ان يقصد بدعوة العباد دون الفساق
تقوية له على الفسق فكان اطعام التقي اعانة له على الطاعة
وقال عم كل طعامك الابرار في دعائه لبعض من دعاه
وقال عم لا تاكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامكم الا تقي و
يتوسع اي يختار الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد الا
قوت بسكون الواو يومه او ليلته قيد بقوله على نفسه اشارة
الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم
شيء غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حليما دعي
الى الاطعام فقال اجيبك بثلث شرائط ان لا تتكلف ولا تجور
ولا تخون قال اما التكلف ان تتكلف ما ليس عندك
واما الخيانة ان تبخل بما عندك فلا تقدمه الى ضيفك واما
الجور ان تحرم عيالك وتؤثر ضيفك عليه وروي ان احدا
دعا عليا رض فقال اجيبك على ثلث شرائط لا تدخل من
السوق شيئا ولا تدخر ما في البيت ولا تجحف بعيالك
كذا في البستان والاحياء ويتولى ان يباشر خدمة الاضياف
بيده ولا يكلهم بنفسه مما في وكل اي لا يفوضهم الى اهل بيته
ويبتدئ في التقديم باعز شيء كان عنده كما فعل الخليل عم
هكذا فانه خدم اضيافه بنفسه ولم يكل الى الغير وقدم اليهم
باعز الاشياء عنده اعني العجل السمين الحنيذ ولا باس
بان يخبرهم الطباخ بما هيأ لهم من الالوان اي من الوان

اي الاضياف [illegible] ان يباشر الطبخ اي المضيف موسند

وقال عليه الصلوة والسلام اطعموا طعامكم الاتقياء جامع

فيصرفه اليه فيصبر نفسه يفتح الله تعالى له رزقا بكرمه جامع الشروح

بل يأتي ببعض ما يوجد في البيت كما يفعله البعض منه للجامع

وعن ميمون بن مهران انه قال لا ينبغي للشريف ان يانف منها وان كان اميرا قيامه عن مجلسه لابيه وخدمته للعالم ليأخذ من علمه وقيامه لضيفه بالخدمة وقيامه على فرسه وان كانت له مائة مملوك خالصة وحكي عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال في قوله ضيف ابراهيم المكرمين قال قيامه عليه بنفسه خالصة

فينبغي للمضيف ان يقدم اللحم بعد اتيان الفواكه فانه من اعز الاطعمة جامع قال الامام في الاحياء وفي القران تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ثم افضل ما يقدم بعد الفاكهة اللحم والثريد قال النبي صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام فان جمع اليه حلاوة بعده فقد جمع الطيبات كلها انتهى موسند الانام

الوان الاطعمة وانواعها فيقول لهم قد هيأت مواد الاطعمة
كذا وكذا لونا فاختاروا اي نوع اطعم قد صح قوله يخبرهم
بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اي لا بأس بان يخبرهم الطباخ
اخبارا على سبيل المشاورة والتماس التعيين ليختار كل واحد
من الاضياف شهوته اي ما يشتهيه فيطبخ ما يامرونه مما يختارون
ويحكى عن بعض ارباب المروات انه كان يكتب نسخة بما
يستحضره من الالوان ويعرض على الضيفان لتطيب نفوسهم
وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع مائدة يجب من حيث
الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طبايع الانسان مختلفة
كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشياء على همهم فاولهم
الارضون والضياع قال الله تعالى جنات تجري من تحتها
الانهار والثاني همهم الكسوة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير
والثالث همهم الحلي قال الله تعالى يحلون فيها من اساور من
ذهب والرابع همهم الاكل قال الله تعالى ولحم طير مما يشتهون
والخامس همهم الشرب قال الله تعالى ويسقون فيها كاسا
كان الاية والسادس همهم الحور قال الله تعالى كامثال اللؤلؤ
المكنون والسابع همهم الخدم قال الله تعالى ويطوف عليهم
غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن همهم المغفرة
قال الله تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همهم الرضا قال
الله تعالى ورضوان من الله اكبر والعاشر همهم الرؤية قال
الله للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا في خالصة الحقايق

وعن ميمون بن مهران رحمه الله تعالى انه قال من اطعم ولم يطعم بتمره فكانما صلى العشاء ولم يوتر خالصة

عن ابي سعيد رضي الله عنه من اطعم اخاه المسلم لشهوته حرمه الله على النار وعن واقد رضي الله عنه من اطعم مسلما جايعا اطعمه الله من ثمار الجنة ذكرهما في الجامع منه للجامع

اي يأتي كل شئ يقدر عليه بلا تكلف جامع

وتقدم كل شئ من المطعوم والبوارد من الاشربة والبقول جمع بقل وهو ما اخضر به الارض فقوله الخضرة صفة كاشفة فهو اي احضار البقول مستحب لما يقال ان الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل ولما فيه من التزين بالخضرة كما مر مهيأ حال من قوله كل شئ ومصلحا بفتح اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم المخلص عن العظام والملح المدقوق والثريد المثرود اسم مفعول من ثردت الخبز اذا كسرته اي الثريد المهيأ المنظوم اللحم المقطوع لقمة لقمة وفي بعض النسخ المسرود بالسين من سرد الدرع وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها في بعض اي الثريد المهيأ المنظوم اللحم على الطبوخ قال في الاحياء وكان من سنة المتقدمين ان يقدموا جملة الالوان دفعة واحدة ويصففون الطعام على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي وان لم يكن عنده الا لون واحد ذكره ليستوفوا منه ولا ينتظروا الطيب منه قال بعضهم كنا جماعة في ضيافة فقدم الينا الالوان من الرؤوس المشوية طبيخا وقديدا فكنا لا نأكل ننتظر بعدها لونا اخر او حملا فجاءنا بالطشت ولم يقدم غيرها فنظر بعضنا الى بعض فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق رؤوسا بلا ابدان قال فبتنا تلك الليلة جياعا نطلب شيئا للسحور فلهذا يستحب ان يحضر جميع الالوان او يخبر بما عنده هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان يقدم الفاكهة اولا فذلك اوفق لما في الطب لكونها

وروى عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك فانا احب اذا استكثر مما قدمته اليكم لتأكل فضل ذلك من احياء العلوم

ملفقة في المرق يعني لا يقدم ما يقدم منها الا بعد ان اصلحه وهياه للاكل ولا يحوج الضيف الى ان يفعل ذلك جامع الشروح

الحمل بالتحريك قوزي ولد شاة كي وعند البعض مطلقا ولد اغنامه دير ارجع ضم حائله وكسر حائله حملاه كلور اختري

مطلب ترتيب في الاكل

٣٥٢

فانها اسرع استحالة فينبغي ان تقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي في القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون وليس من المروة استخدام الضيف روي ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفي فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام فقال هي فاول نومة نامها فقام واخذ البطة وملأ المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المؤمنين فقال ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله تعالى متواضعا ذكره الامام وان يضع الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف على المائدة وترا لما قيل ان الله تعالى وتر يحب الوتر والسنة ان يكون رب البيت اي صاحبه اول من يضع يده في الطعام ان قعد فيهم واخر من يرفع يده عنه اي لا يرفع صاحب المائدة يده عن الطعام قبل القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يحثهم على الاكل اذا رأى منهم توانيا اي فتورا او عدم نشاط في الاكل وكان من بعض الكرام يخبر القوم بجميع الالوان ويتركهم يستوفون فاذا قاربوا الفراغ جثا على ركبته ومد يده الى الطعام الا لله تعالى ويجانب الرياء والمراء اي المعارضة والجدال والمباهات اي المفاخرات بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف ادخالا من لا يوافقهم ولا يخص بضيافته بالتنوين الاغنياء بالنصب فيحرم الفقراء

البطة بالكسر وتشديد الطاء بذر وباغ باردغي اختري

مثل الثلاثة والخمسة على ما يكفي ضيفه جامع تن

ليكون اذنا لهم للشروع في الاكل صريحا جامع

وان لم يقعد فيهم بل قام بالخدمة اذن لهم بالقول كما مر في فصل الاكل جامع تن

واكل وقال بسم الله سلعد وبارك الله فيكم فكان السلف يستحسنون ذلك منه جامع الشروح

اي لاجل رضائه تعالى جامع

مطلب بضيافة الاغنياء

اي الافتخار بكثرة الطعام وبالدعوة الى الضيافة والمجادلة مع من يقابله فيها للتفاخر … الموعود … عظيما جامع تن

الجمع انه يحرمهم ويمنعهم لئلا يستحق العقاب قال عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك الفقراء جامع الشروح

ولا يدعوا من دار واحدة الاب دون الابن والاخ اذا
كانا كبيرين فان ذلك جفاء وكذلك يراعي الترتيب في اصدقائه
واقربائه ومعارفه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين
ولا يدعو ايضا من يشق عليه الاجابة قال سفيان من دعا
احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فله خطيئة فان اجابه
المدعو فله خطيئتان لانه حمله على الاكل مع كراهة ويقدم
في الدعوة الافضل والاكبر سنا ولا يكرم الضيف بما يخالف
السنة ولا بما يشق عليه ويحفظ عليه اي على الضيف وقت صلوته
ما دام عنده قال الامام فرقد تحفظ بخطاء في تعيين الاوقات
ولا يغفل عنه وان يقدم اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف من السراج
والوقود بفتح الواو شيء ينقد به النار والسواك والنعل
والوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به ولا يستاذن صاحب البيت
الضيف في تقديم شيء اليه فانه من اللؤم بضم اللام وسكون
الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم اي صار لئيما وهو ما كان
دني الاصل شحيح النفس قال الثوري رضه اذا زارك اخوك فلا
تقل اتاكل او اقدم اليك ولكن قدم فان اكل والا فارفع وان كان
المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي ان يظهره عليه
او يصفه له وقال بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا
اليهم طعاما واذا دخل الفقهاء فاسئلوهم عن مسئلة و
اذا دخل القراء فدلوهم على المحراب ولا يقدم طعاما الا قدم
معه ماء فاذا قدم الوضوء بفتح الواو يبدأ بمن هو على الايمن اي على

اذا اجتمع العلماء خاصة او العلماء والجهلاء اذا كان المدعوون متساوين في العلم فيقدم جامع

اي على الضيف وان كان في اكثار الاطعمة وزيادة الاكرام لئلا يؤدي الاكرام الى الايذاء جامع

هذا اذا كان بينهما تكلف واما اذا كان من لا تكلف بينه وبين المضيف فلا بالاستيذان حينئذ جامع

ليغسل اليد او لاحتمال ان يقوم الطعام في الحلق جامع

على طرف اليمنى من المجلس ويبداء بالاصغر منهم لئلا ينتظر الشيوخ
للشبان وفي الانتهاء اي بعد الفراغ من الاكل يبداء بالاكبر
منهم تعظيما لهم ولا يغيب عن الاضياف لحظة ولا يناول
اي لا يعطي بيده بعضهم شيئا دون بعض ولا يناجي بعضهم
اي لا يتكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون
بعض في الصحاح النجو السر بين اثنين يقال نجوته اي ساررته
وكذلك ناجيته وانتجى القوم وتناجوا اي تساروا فان امثال
ذلك التخصيصات في المعاملات يعد جفاء ويورث سوء الظن
ولا يكثر السكوت عندهم فيداخلهم وحشة ولا يتكلم الا بما
ينفعهم وينفعه اي ايضا فانه لا خير في كلام لا ينفع ولا يغلظ
بكسر اللام المشددة والظاء المعجمة اي لا يظهر الغلظة والخشونة
على خادمه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس بالتشديد اي لا يظهر العبوس
في وجهه في مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس وهو بالفارسية
روى ترش كردن وان قل ان للوصل له فتحتيل ولا يضرب احدا
منهم ولا ينهره اي لا يزجر ولا يتكلم بالصوت قال الله تعالى واما
السائل فلا تنهر ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الادلال كما مر
واذا قطع القثاء والبطيخ ونحوهما ذاقه اولا ثم قدم اليهم
واذا حضر الطعام لم يحبسهم من باب ضرب عن تناوله وهو
الاخذ باليد للاكل فانه لؤم بالضم والسكون اي لامة ودناءة
والبقال ثلث يورث السل بعد كبيطي وسراج لا ينطفي و
مائدة ينتظر عليها من يجمع والسل بالكسر والتشديد قرحة في

شيئا اي من اهل المجلس قبل الاكل جامع

لاظهار الرغبة فيهم وفي القيام يجد منهم جامع

عليه في امر عنده لم فان كل ما ذكر مما يكدر قلوبهم وينغص عيشهم جامع

لاحتمال ان يكون ملحا وغير لذيذ جامع

ان صلح لهم والا بدله بغيره

بل ام يتالم بدالجايع جامع

مطلب تشييع

الزينة يلزم مراجعتها ودقيقة كذا في الكمي الجلالي واذا فرغوا من الطعام
اذن لهم بالرجوع ولا يحبسهم الى ان ارادوا الخروج قال الله تعالى
فاذا طعمتم فانتشروا ويشيعهم لتشييع المشي مع الضيف عند
الرحيل وبقالة الله مستقبلا اي يخرج معهم عند رجوعهم الى باب
الدار فان ذلك من اكرام الضيف قال عم ان من سنة الضيف
ان يشيع الى باب الدار فان المحسن رضه من شيع الحاج
في الله بعث الله تعالى ملائكة من تحت عرشه يوم القيمة يشيعونه
الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب وحكي عن بعض اهل العلم
انه كان قبل خلق الارض مكانها ماء والعرش مستو على الماء فامر
الله تعالى العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو
فصار الماء الذي في موضع الكعبة يشايع العرش وصعد معه
الى ما شاء الله تعالى فامر بالرجوع الى موضعه فقال للعرش
لولا ان الله تعالى امرني ان ارجع الى مقري لشيعتك الى
مكانك فاوحى الله تعالى ذلك الماء انك اكرمت العرش وشيعته
لاجلي لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع
الخلايق ومظنة لطلب الحوايج ولهذا قال عم من شيع ضيفا له
سبع خطوات غلق الله تعالى عليه سبعة ابواب جهنم واذا
شيعه ثمان خطوات فتح الله تعالى ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها
من ايها شاء كذا في خالصة الحقايق وفي الدخول يسبقهم لارشاد
الطريق واما في التشييع فينبغي ان يقدمهم في الخروج تعظيما لهم
ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير ثلثة ايام فان زاد على ذلك

مطلب تقديم الطعام الى الضيف سنة مؤكدة

ذلك فهو صدقة يعني تقديم الطعام الى الضيف سنة مؤكدة
في اليوم الاول وليلته وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان
حاضرا عنده بلا زيادة على عادته وما زاد على ذلك صدقة
ومعروف ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصابيح ثم يعطي
اي الغريب الفقير جائزة يوم وليلة وهي بالجيم والراء المعجمة
ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه بجائزة سنية
اي بعطاء ويقول للاضياف حين يفارقهم اكرمتموني جزاكم
الله تعالى عني خيرا وفي الحديث الا من السنة ان يخرج مع ضيفه الى
باب داره ويرى تقصيره اي يظن من نفسه انه قصر في ايفاء حقوقهم
تقصيرا ولو صببت له للوصل يعني يرى تقصيره ولو صببت الدنيا عليهم
نعمة وحرمة وغير ذلك ولا يمن عليهم منة ولا يطلب منهم جزاء
اي عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء
على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا في مختار الصحاح ومن
حقوق الاسلام اجابة الدعوة وفي الحديث من لم يجب بضم
حرف المضارعة وكسر الجيم الدعوة فقد عصى الله تعالى ورسوله
فلا يرد احد دعوة اخيه ولا يقل له اي لاخيه هنيئا لك فان
الهنيء لاهل الجنة في الصحاح كل امر ياتيك من غير تعب فهو
سكاكي هنيء وليقل اطعمنا الله تعالى واياكم طيبا ولا تجب الطعام
البخيل وفي الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اي مرض
ولا الى طعام صنع رياء وسمعة اي ليراه الناس ويسمع به
فليس من السنة اجابته بل الاولى في امثاله كما ذكر الدفع والتعلل

مطلب طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء

قال فى بستان العارفين قال الفقيه رحمه الله تعالى اذا دعيت الى وليمة فان لم يكن ماله حراما ولم يكن فيه فسق فلا بأس بالاجابة وان كان ماله حراما فلا يجيبه وكذلك اذا كان فاسقا معلنا فلا تجبه ليعلم انك لست براض بفسقه واذا اتيت وليمة ورايت فيها منكرا فانههم عن ذلك فان لم ينتهوا عن ذلك فارجع لانك لو جالستهم ظنوا انك راض بفعلهم وقد روى عن النبى عليه السلام انه قال من تشبه بقوم فهو منهم

مطلب

وقال بعضهم اجابة الدعوة فينهض الى الدعوة واجبة لسرور المؤمن لا يسع تركها انتهى كلامه موشد الانام

بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب الى مائدة يدار عليها الخمر او بعد كم اى يدار الخمر عليها او بعد تمام الاكل طعام الفاسق وليكن على باله اى قلبه اجابة لله تعالى ولو حذف قوله بقلبه لكان اظهر فينهض اى يقوم الى الدعوة لسرور المؤمن اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمن لا لشهوة نفسه فيكون عاملا فى ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن النية ليصير بالاجابة عاملا للاخرة وذلك بان ينوى ادخال السرور على قلب اخيه امتثالا لقوله عم من سر مؤمنا فقد سر الله تعالى وينوى ايضا الاقتداء بسنة رسول الله عم فى قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى ايضا الحذر عن معصية الله تعالى لقوله عم من لم يجب الداعى فقد عصى الله تعالى وينوى ايضا اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله عم من اكرم اخاه المؤمن فانما اكرم الله تعالى كل ذلك من هذه الاحاديث مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان المضيف اعرف بعورات بيته ولا يعير الضيف فى بيته اى فى بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهملة من التعيير بمعنى التوبيخ وقد يروى بالعين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمة ولا يسأل اى لا يفتش الضيف عن شئ من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحيى ويغض بصره غضا من باب رد ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ويخفف الضيف مؤنته اى ثقلته عليه اى على صاحب البيت بان لا يلح عليه شيئا

وينوى مع ذلك زيادة وصيانة نفسه عن ان يساء به الظن فى امتناعه بالتكبر او سوء الخلق او استحقار اخيه المسلم فهذه نيات صالحة فيكون عمله من اعمال الاخرة قال عليه السلام انما الاعمال بالنيات شرح حديث الاربعين للبركوى رح

بتشديد الياء والعين المهملة من التعيير بمعنى التوبيخ والتعييب اى لا يعيب الضيف جامع

مطلب

ويجلس حيث اجلسه

اى يعيره فيه وينهاه عن ذلك جامع

بان يكتفى بما احضره له جامع

شيئا يشق عليه احضاره وقوله ولا يشتهى عليه شيئا اى لا يظهر الاشتهاء على المضيف عن شئ الا الملح والماء بيان للتحقيق المؤنة روى الاعمش عن ابى وايل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سلمان فقدم الينا خبز شعير وملحا جريشا فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح سعتر كان اطيب فخرج سلمان ورهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكل قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهرتى مرهونة وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته له وقد بيناه فى فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت بين الزعفرانى والامام الشافعى رح فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الباء المشددة طعاما قدم اليه كان يقول ملحه زائد او ناقص او غير ذلك ولا يحقر شيئا منه وان كان حقيرا فى نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت ايضا ان يأتى بكل ما يجده ولا يحقر شيئا مما عنده فانه من التكلف الممنوع روى عن انس بن مالك وغيره من الصحابة رض انهم كانوا يقدمون ما حضر الكسر اليابس وحشف التمر اى رديه ويقولون لا ندرى ايهما اعظم وزرا الذى يحقر ما قدم اليه او الذى يحقر ما عنده ان يقدمه ذكره الامام ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء والوسادة الا ان يكون من الحرير ونحوه مما يحرم ولا يتأمر على رب البيت اى صاحبه ويستأذن للخروج من غير مكث عند صاحب البيت ولا يستأنس لحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون لصاحب البيت

اى لا يقعد لان يحدثه جامع

فانه اى التشهى المذكور يوجب تثقيل المؤنة على المضيف لكن هذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته له فان علم انه يسر باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا بأس به وقد ذكرنا فى فصل الاكل ان الشافعى رح الله تعالى فعل مع الزعفرانى فليرجع مرشد

يقال ملح جريش اى غير مطيب بشئ من الطيب كالسعتر وهو نبت يقال له فى التركى كوكلى اوتى مكهه

قال بعضهم دخلنا على جابر بن عبد الله رضى الله عنهما فقدم الينا خبزا وخلا وقال لولا انا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم وقال بعضهم اذا قصدت للزيارة فقدم ما حضر واذا استزرت فلا تبق ولا تذر وقال سلمان رضى الله عنه امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وان نقدم اليه ما حضرنا وفى حديث يونس النبى عليه السلام انه زاره اخوانه فقدم اليهم كسرا وجز لهم بقلا كان يزرعه ثم قال كلوا لولا ان الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم موشد الانام

اى لا يتسلط ولا يتحكم الضيف جامع

ولا يخرج بغير اذنه جامع

سنح مصلحة تفاخر بالتحدث والمكالمة الان تحويب البيت فحج لا باس
باستيناس الحديث الحديث والاوثق ان ياكل في بيته شيئا ليحسن
مواكلته بالنصب مفعول يحسن يقال احسن الشيء اذا عمله
واجود عمله في القوم ولا يضع يده في الطعام الا باذن المضيف
او مشاهدته ولا شيئا واى لا يقطع احد شيئا على مائدة
غيره بدون اذنه وفي الحديث من مشى الى طعام لم يدع اليه
فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالفارسية
غارت كننده ولا يذهب احد الى الضيافة الا باذن
المضيف ولا يرفع شيئا من المائدة فانها وضعت للاكل دون
الادخار قال في الاحياء وما بقي من الاطعمة طعمة فليس للضيفان
اخذه وهو الذي يسميه القوم الزلة الا اذا صرح صاحب
الطعام بالاذن فيه عن قلب راض او علم ذلك بقرينة حالية
وانه يفرح به فان كان يظن كراهته فلا ينبغي ان ياخذ و
اذا علم رضاه فينبغي مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء
فلا ينبغي ان ياخذ الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به رفيقه عن
طوع لا عن حياء انتهى ويمشي الى الضيافة ففي الحديث اذا
اجتمع داعيان فاجب عجلة وشره بالراء الاصلي وفتح الراء
الحرص واذا دعاه اثنان الى الضيافة ففي الحديث اذا اجتمع
هونا بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينة من غير عجلة
وشره بالراء الاصلي وفتح الراء الحرص واذا دعاه اثنان الى
الضيافة ففي الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب امر من اجاب

اى لياكل بالادب ولا يظهر الحرص ولا
يكون بعضهم مذموما فيما بينهم لسوء
ادبه في الاكل بسبب غلبة الجوع جامع

اى في حضرته بحيث يفهم اذنه مرشد

اى غاصبا فهو يعطيه شيئا كانه يعطي
السارق والمغير واما اعطاء اهل
الدعوة بعضهم بعضا فمبني على العادة
ولا باس به جامع

مطلب ولا يعطي احد شيئا على مائدة غيره

الباء للتعدية
اى لا يستصحبه
ولا يستتبعه ج

اى المائدة من قبيل ذكر المحل وارادة
الحال اى ما فيها جامع شي

بفتحتي الشين والهاء اى شدة حرص جامع شي

اجاب اقربهما بابا احق هذا اى التقدم بقرب الباب في الجيران اذا
استوت مراتبهم والا فالاقرب بهم ودا وتحية اولى بالاجابة
ويأكل الضيف في الضيافة مثل ما ياكل في بيته فانه الانصاف و
العدل او فوق ما ياكل في بيته فانه تفضل منه فان نقص فذلك
خيانة ونفاق هكذا ورد في الاثر روى ان واحدا من الزهاد رجع
عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان له ابن عاقل فقال
يا ابي الم تاكل في ضيافة الملك فقال ما اكلت عنده شيئا يعتد به
فقال له الصبي يا ابي اعد صلواتك ايضا فانك لم تصل عنده ما
يعتد به عند الله تعالى ذكره الشيخ سعدي رحمه **ومن السنة ان**
يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول افطر عندكم
الصائمون واكل طعامكم الابرار ونزلت عليكم الملائكة بالرحمة او
يقول بلا له نزلت عليكم الملائكة بالرحمة روي ان رسول الله عم
استأذن على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي عم
حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا فلم يسمعه فرجع النبي عم
فاتبعه سعد فقال يا رسول الله بابي وامي ما سلمت تسليمة
الا هي باذني ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان
استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا
فاكل نبي عم فلما فرغ قال عم اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم
الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا في المصابيح **فصل**
في حقوق الجار على الجار واعلم ان من اهم الامور طلب

لان اصل القرب قرب القلوب جامع

في حق اخيه يراعي خاطره والتفضل قد
يكون بمعنى الافضال اى الاحسان جامع

اى النقص منه جامع

لمخالفة ظاهره لباطنه حيث لا ياكل
على مراد نفسه لاراءة انه قليل الاكل
جامع شي

وفي زي العرب يجوز ان يكون لهذا دعاء
منه عليه السلام للمضيف واهل بيته
وان يكون اخبارا منه بذلك فانه عليه
السلام ابر الابرار الاخيار واما غيره
عليه السلام فلو قال لهذا الكلام عند
اكل طعام شخص فلا يحتمل الا الدعاء
ولما كان المجاورة من انواع المعاشرة
ذكر فصل المجاورة عقيب فصل ما يتعلق
بالمعاشرة والمصاحبة فقال جامع شي

الجار الصالح وفي الحديث التمسوا الجار قبل شراء الدار والرفيق بالنصب
قبل الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام وفي الحديث حرمة
الجار كحرمة الام عن عائشة رضه انه قال النبي عم مازال جبرائيل عم
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اي سيحكم جبرائيل
بميراث احد الجارين من الآخر كذا في شرح المشارق ومن اكرامه
اي من اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه في المغرب اسيته بمالي اي
جعلته اسوة فيه اقتدى به ويقتدي هو بي وواسيت لغة
ضعيفة فيه وخلاصة ما في المصادر المواسات كسي رابا خويش
همجو خويشتن دا شتن وهذه كناية عن كمال الرعاية ولا يبيت
شبعان صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره
طاو اي جايع ويشركه في الفضل من الرزق الذي رزقه الله
تعالى الشركة كما قال الله تعالى واشركه في امري اي اجعله
شريكي فيه ويجتنب اذاه اي يحترز عما يتأذى به الجار وجفائه
الجفاء بالمد ضد البر وما يكرهه وفي الحديث ما امن بالله تعالى
من لا يأمن جاره بوائقه بالنصب جمع بائقة وهي ما يصيب
الناس من عظم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ويهدي
الهدية للجار ما يجد قل او كثر وان كان الجار ذميا فان مجرد
الجوار يستحق خاص ليس الغير الجوار قال عم الجيران ثلثة جار له
حق واحد وجار له حقان وجار له ثلثة حقوق فالاول كا
الجار الذمي والثاني كالجار المسلم والثالث كالجار المسلم ذي
الرحم فالاول حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا ينظر

واعلم انه ليس حق الجوار كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجار قد كف اذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الاذى بل لا بد من الرفق واسداء الخير والمعروف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيمة ويقول يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني حقوق الاسلام

وفي بعض الحديث انه عليه السلام اوجب حق الجار على الجار الى اربعين دارا من كل جانب من داره جامع ش

بحذف الياء عن صهيب ما امن بي من بات شبعان وجاره جايع الى جنبه وهو يعلم به ذكره في الجامع. جامع الشروح

من باب التفعيل اي يجعله شريكا لنفسه او من باب الافعال جامع ش

قال في مختار الصحاح البايقة الداهية وفي الحديث لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه قال قتادة اي ظلمه وغشمه وقال الكسائي غوائله وشره انتهى

مطلب في بيان حقوق الجار

مرشد الانام الغشم بالتحريك جور الملك اخ

فانظر انه اثبت حق الجار المشرك بمجرد الجوار وقال عليه السلام احسن مجاورة من جاورك تكن مسلما وقال مجاهد كنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وغلام له يسلخ شاة فقال يا غلام اذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي حتى قال ذلك مرارا فقال له كم تقول هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا انه سيورثه وقال هشام كان الحسن لا يرى باسا ان يطعم الجار اليهودي والنصراني من اضحيته حقوق الاسلام

قال الامام في الاحياء اعلم ان الجوار يقتضي حقا وراء ما تقتضيه حقوق الاسلام فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة مرشد الانام

قال في روضة العلماء واذا كان الكافر جارا وقريبا فله حقان ايضا حق القرابة وحق الجوار وكل من صلى في مسجد حيه فهو جار انتهى جامع الشروح

ينظر في دار جاره بغير اذنه فانه نوع ايذاء وكان لبعض الكبراء يبعث على اربعين جارا
عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين عن امامه
بفتح الهمزة اي عن قدامه وعلى اربعين جارا عن خلفه روى
الزهري ان رجلا شكى الى النبي عم من جاره فامر عم ان ينادي
على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار قال الزهري اربعون
هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا فاوما الى اربع جهات
ذكره في الاحياء وكان يبعث اليهم بالكسوة والاضاحي للذبح
في الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليعلمني
اعلاما حتى اصلحنا من شانه اي بعض امور من مهماته
ومن اذى الجار بان يبول في جدار داره وان يرمي بالحجر
او بالمدر ونحوهما لطلب جاره ويغلق بابه دون حاجته اي مجيء
عند حاجته قال الامام الغزالي اعلم انه ليس حق الجار كف الاذى
فان الجار ايضا قد كف الاذى فليس في ذلك قضاء حق ولا
يكفي احتمال الاذى بل لا بد من الرفق واعطاء الخير والمعروف
ان يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيمة و
يقول يا رب سل هذا لم منع معروفه وسد بابه دوني
ومن اكرامه ان يلطف ولده تلطيفا ويقبل وجهه
اي وجه ولد جاره ويدهن راسه يقال دهنه من باب نصر
وقطع وتدهن هو وادهن ايضا على افتعل اذا تطلى
بالدهن كذا في مختار الصحاح ويمسح على راسه مسحة واحدة
او اكثر ولا يحقر ما يهدى اليه من الهدايا تحقيرا ويلقى

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال خرج رجل في غزوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصحبنا من اذى جاره فقال رجل من القوم انا بلت في اصل حائط جاري فقال لا تصحبنا اليوم رواه الطبراني من حديث الاربعين للسيوطي في بيان تارك الصلوة واذى الجار في الحديث ٣٥

اي الذين كانوا في جواره الى اربعين جارا من الجهات الاربع جامع الشروح

ومن اذى الجار

وقال عليه السلام اذا انت رميت كلب جارك فقد اذيته وروي ان رجلا جاء الى ابن مسعود رضي الله عنه فقال ان لي جارا يؤذيني ويشتمني ويضيق علي فقال له اذهب فان هو عصى الله فيك فاطع الله فيه وقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان فلانة تصوم النهار وتقوم بالليل وتؤذي جيرانها فقال هي في النار وجاء رجل الى النبي عليه السلام يشكو جاره فقال صلى الله عليه وسلم اصبر ثم قال في الثالثة والرابعة اطرح متاعك في الطريق قال فجعل الناس يمرون به فيقولون مالك فقال اذاني جاري فجعلوا يقولون لعنه الله فجاء جاره فقال رد متاعك فوالله لا اعود وروي ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كف اذاك عنه واصبر على اذاه وكفى بالموت فراقا تنبيه الغافلين

اي يعامله باللطف والرفق او الطاف يقال الطف اي بره جامع الشروح

البجار بوجه طلق وبشاشة ويعرف له من مرقته غرفة قال
ابو ذر رضه اوصاني خليلي عم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها
ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضه
اي يعطي القرض اذا استقرضه ويعوده من العيادة اذا
مرض ويغيثه في المصادر الاغاثة فريادرسيدن اذا استغاثه
ويعزيه عن مصيبة ويهنئه بخير اصابه التهنية ضد التعزية
كما مر روي عن رسول الله عم ما من مؤمن يعزي اخاه
بمصيبة الا كساه الله تعالى من حلل الكرامة يوم القيمة
والتعزية هي التصبير وذكر ما يسلي صاحب الميت ويخفف
حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة على الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وهي داخلة في قوله تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى كذا في الاذكار ويشهد جنازته اي يحضر
جنازة جاره اذا مات ويحفظ في غيبته اذا كان جاره
في السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصيه ولا يخونه
في اهل بيته حال حضره وسفره ولا يديم النظر الى خادمته
من الجواري وغيرها ادامة بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا
يؤذيه بقتار قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة
ظرف مفروف والقتار بضم القاف والتاء المثناة
من فوق ريح الشواء اي رائحة اللحم المشوي اي المطبوخ
الا ان يهدي له منها اهداء ولا يطول بنائه عليه
تطويلا فقوله لئلا اي ليمنع عنه الريح تعليل للتطويل

اختلف في الجامع الصغير لا بأس بعيادة اليهودي و
المشايخ في عيادة المجوس واختلفوا
في عيادة الفاسق ايضا والاصح انه لا بأس
خلاصة الفتاوى وكتاب الحج

اي اذا طلب المدد في مضيق من
المضايق ويجوز كلاهما بالعين
المهملة والنون مقام التاء
من العون جامع الشروح

وسيجيء معنى التعزية
في فصل سنن العيادة ان شاء الله تعالى
جامع

مطلب التعزية

وان نابتك نائبة اي اصابتك مصيبة
اعنته وان صرعته اي غلبته عليه
او سقطته نكبة من نكبات الدهر
اي شدة من شدائده اي دفعتها
عنه مهما امكن ولا تضايقه اي لا تلقيه
المضايقة في وضع الجذع الى جدارك
ولا مصب ماء الميزاب ولا في مطرح
الثلج والتراب من فنائك بل توسع
في جميع ذلك وانما عدل الى الخطاب
من قوله اعنته الى هنا للتفنن
والمطابقة قوله عليه السلام اتدرون
ما حق الجار ان استعان بك اعنته
وان استقرضك اقرضته وان
افتقر جدت عليه وان مرض
عدته وان مات اتبعت جنازته
وان اصابه خير هنأته وان
اصابته مصيبة عزيته ومن جملة
حقوق الجوار ان يبدأ بالسلام ولا
يطيل معه الكلام الا عند الحاجة وان
لا يكثر السؤال عن حاله والبحث اي
التفتيش عن اموره واشغاله بالفتح
جمع شغل جامع الشروح

قال النبي عليه السلام ولا يستطيل عليه اي لا يستطيل الجار على
جاره بالبناء فيحجب عنه الريح الا باذنه وان اشتريت فاكهة
فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج ولدك ليغيظ
بها ولده ولا تؤذه بقتار قدرك الا ان تغرف له منها
اتدرون ما حق الجار والذي نفسي بيده لا يبلغ حق
الجار الا من رحمه الله هكذا رواه عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده والحديث مذكور في الاحياء مرشد الانام

واعلم ان الخلق في الدنيا جيرانك في السجن او رفقاؤك في سفر الاخرة فاحسنهم خلقا
اكثرهم قدرا حكي عن مالك بن دينار رحمه الله تعالى انه استاجره دارا من يهودي فحول
اليهودي كنيفه الى بيت يلي جدار تلك الدار وكان الجدار مشقوقا فكانت النجاسة تدخل
الى تلك الدار وكان الجدار تقع في محرابه وقصد اليهودي بذلك ايذاء مالك وما لك ينظف
محرابه كل يوم من تلك النجاسة ويكنسها ولا يقول لليهودي شيئا فتعجب اليهودي من صبره
فدخل عليه يوما وقال ما الذي صبرك على مقاساة هذه المشقة فقال قول نبينا صلى الله
عليه وسلم ... فاسلم اليهودي ...

للتطويل والنفي داخل على التطويل المعلل الا من طيب نفسه
ويهدي له من فاكهة يشتريها او لا يعني الباكورة والا فيخفيها
اي تلك الفاكهة بيته بستر الاعلانية لئلا يراه ولد جاره ولا
يخرج بها اي بتلك الفاكهة ولده ليغيظ بها ولد جاره فيتاذى
به ويرى تقصير نفسه في ايفاء حق الجار واذا باع داره عرضها
على جاره ان كان حاضرا او ينتظره اذا كان الجار غائبا ولا يبيع
اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز بالمعجمتين المعجمة
وكسر الراء المهملة يغرز اي عن ان يضع راس خشبة في جدار
داره ولا يمنع الجار مرافق بيته في الصحاح مرافق الدار مصاب
الماء ونحوها واراد به ههنا مصالحها نحو الماء والملح والنار والخمير
وهي ما يجعل في العجين بالفارسية خميرمايه ويغتنم جواره اي
مجاورة المسلم الصالح في الحديث ان الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح
عن مائة الف ابيته بالاضافتين من جيرانه جمع جار قوله البلاء
بالنصب مفعول يدفع ويتحمل من الجار ما لا يتحمل عن غيره ويعامله
بكسر الميم بما يحب ان يعامل به فيتحمل روي انه شكا بعضهم عن
كثرة الفارة في داره فقيل له لو اقتنيت هرة فقال اخشى ان
يسمع الفارة صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد
احببت لهم ما لا احبه لنفسي كذا في الاحياء قال عمر رضه اذا احمد
الرجل قوله جاره مرفوع فاعل حمد وذو قرابته ورفيقه اي اذا
حمد لذلك الرجل رفيقه ايضا فلا تشكوا في صلاحه وعن ابن مسعود
قال قال رسول الله عم كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسأت

اي المراد بالمرافق ههنا الماعون الذي
ذم ومنع منعه قال في تفسير القرطبي
قيل المراد بالماعون ما لا يحل منعه كالماء
والملح والنار لان عائشة رضي الله عنها
قالت قلت يا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء
والنار والملح قلت يا رسول الله هذا
الماء فما بال النار والملح قال يا عائشة
من اعطى نارا فكانما تصدق بجميع ما
طبخ بذلك النار ومن اعطى ملحا فكانما
تصدق بجميع ما طيب بذلك الملح ومن
سقى شربة من الماء حيث يوجد الماء
فكانما اعتق ستين رقبة ومن سقى شربة
من الماء حيث لا يوجد الماء فكانما احيى
نفسا ومن احياها فكانما احيا الناس
جميعا انتهى كلامه مرشد الانام

وان بذل جهده واجتهد فيه غاية الاجتهاد
قال عليه السلام اتدرون ما حق الجار والذي نفسي
بيده لا يبلغ حق الجار الا من رحمه الله جامع من
وان اشتراها فيهاو الا فيبيعها ممن يريدها
باذنه جامع

اي لا يمنع الجار من منافعه ولا يمنع من الجار
اياها جامع شن

وروى البيهقي في الزهد من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا ياتي على الناس زمان
لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب بدينه
من شاهق الى شاهق ومن جحر الى جحر فاذا
كان ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط
الله تعالى فاذا كان كذلك كان هلاك الرجل
على يدي زوجته وولده فاذا لم يكن له
زوجة ولا ولد كان هلاكه على يدي
ابويه والديه فاذا لم يكن له ابوان كان
هلاكه على يدي قرابته او الجيران قالوا
كيف ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليه السلام يعيرونه لضيق المعيشة
فعند ذلك يورد نفسه الموارد التي يهلك
فيها نفسه من انعام الدراية شرح النقاية

قال الفقيه رحمه الله تعالى تمام
حسن الجار في اربعة اشياء
اولها ان يواسيه بما عنده
والثاني ان لا يطمع فيما عند جاره
والثالث ان يمنع اذاه عنه والرابع
ان يصبر على اذاه تنبيه الغافلين

واما المتزوج ففي الاكثر يدخل مداخل الشر من هوى زوجته ويبيع اخرته بدنياه وفي الخبر ان العبد ليوقف عند الحساب وله حسنات امثال الجبال فيسأل عن رعاية عياله والقيام بهن وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه حتى يستفرغ بتلك المطالبات كل اعماله حتى لا يبقى له حسنة فينادي الملائكة هذا الذي اكل عياله حسناته في الدنيا وارتهن اليوم باعماله ويقال ان اول ما يتعلق بالرجل في القيمة اهله وولده فيوقفونه بين يدي الله تعالى ويقولون يا ربنا خذ لنا بحقنا منه فانه ما علمنا ما نجهل وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه وقال بعض السلف اذا اراد الله بعبد شرا سلط عليه في الدنيا انيابا تنهشه يعني العيال مرشد الانام

فقال النبي عم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسأت فقد اسأت ذكره في تحفة الابرار

فصل في سنن النكاح وفضائله وحقوقه

اعلم ان النكاح من اثقل السنن حملا بكسر الميم الثانية مصدر ميمي واصعب الحقوق قضاء فان له افات فلما يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل واحد سيما في هذه الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمنفرد في امن من ذلك وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسئول عن رعيته قال عم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول لشرهن وروي ان الهارب عن عياله بمنزلة العبد الابق لا تقبل صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام بحقهن وان كان حاضرا فهو بمنزلة الهارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نتقي انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفسي فكيف اضيف اليها نفسا اخرى وله اي للتزوج افة اخرى خفي مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى وجاذبا الى طلب الدنيا وتدبير حسن المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعوه الى التنعمات وان كان من المباحات بل الى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن والامعان في

والانسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه فاذا تزوج تضاعف عليه الحق وانضاف الى نفسه نفس اخرى مرشد الانام

وروي سفيان رحمه الله تعالى على باب السلطان فقيل له ما هذا موقفك قال وهل رايت ذا عيال افلح مرشد الانام

ولست اعني بهذا ان يدعوه الى المحظور فان ذلك مما اندرج تحت الافة الاولى والثانية بل ان يدعوه ... مرشد

جسده وتبينت عورته مكشوفة فجاء جبرئيل عليه السلام فاخذ التاج عن راسه ونودي من فوق العرش اهبط من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فالتفت الى حوا وقال هذا اول شوم المعصية اخرجنا من جوار الحبيب اعلم ان الاشتهار بالنساء جلس التوسل وكثرة الخلوة معهن مفسدة للعقل ومانعة من طلب الحكمة والعبادة وجميع الفضائل لما جاء في الاخبار ان ادم عليه السلام لما خلق الله تعالى حوا ودنت اليه فلما نظر اليها استحسنها واضطربت اعضاؤه لها شوقا فقال لها ما اسمك قالت حوا قال ما معنى حوا قالت احتوي على قلبك وانسك ذكر ربك قال لها غيري هذا الاسم قالت فانا امراة قال ما معنى امراة قالت اذيقك طعم المرارة قال وغيري هذا الاسم ايضا قالت نحن النساء قال ما معنى ذلك قالت ننسيك من الحنان ذكر الله فاهوى بيده ادم عند ذلك فلطمها فقامت لتذنب عنه فلم يتمالك ادم ان قال لها اقربي يا محنتي ومحنة الخلق

شرح المصابيح فوائد القلوب

في التمتع بهن ويوثر منه انواع من الشواغل من هذا الجنس بحيث يستغرق القلب منه اناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للفكر في الاخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابراهيم بن ادهم من تعود افخاذ النساء لم يجي منه شيء وقد مدح الله تعالى يحيى عم بكونه سيدا وحصورا وهو من لا ياتي النساء مع القدرة ومن ههنا قال النبي عم خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل وما الحاذ يا رسول الله قال الذي لا اهل له ولا ولد له وقال عم ياتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المذاهب التي يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد في الترغيب على النكاح من الاثار ما لا يحصى ولما اشار اليه المص اجمالا اراد ان يشير الى بعض مما ورد في الترغيب فيه فقال واعم الامور نفعا واجزلها اي اعظم الفضائل اجرا فانه تحصين الدين اي احكام له وتحسين الخلق واحد الاخلاق ومباهات اي مفاخرة سيد الخلائق محمد عم تناكحوا تكثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر بالفتح مصدر ستر العورة المعرضة بكسر الراء المشددة اي الباعثة المؤدية الى التعرض للافات المفضية ومجلبة على وزن مثلثة مصدر ميمي بمعنى اسم فاعل اي جالب للغناء والرزق قال الله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وتكثير سواد اهل الاسلام التوحيد وفي الحديث من شهد اي حضر املاك بكسر الهمزة اي تزوج امراة مسلم فقال املكنا فلانا فلانة

قوله النكاح اي من استطاع منكم التزوج بوجدان اسبابه وهي النفقة والكسوة وهو امر ندب لمن استطاع منهما وعليه عامة العلماء فيكون النكاح افضل من التخلي للعبادات عندنا لان النكاح سنة مؤكدة وهي راجحة على النوافل بالاجماع واما انه سنة فلما روى الترمذي عن ايوب قال عليه السلام اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح وقال عليه السلام لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني شرح مصابيح

اي الشان او النكاح جامع الشروح

اي حفظه عن الفساد فان المفسد للدين غالبا الفرج والبطن وفيه كفاية عن احدهما قال عليه السلام من نكح فقد حصن نصف دينه فليتق الله في الشطر الاخر جامع

قال الامام في الاحياء من فوائد النكاح انه تحصين عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج مرشد الانام

والعورة سوءة الانسان اي ستر عيوب السوءة جامع ش

اي جماعتهم وفي الصحاح سواد الناس عوامهم قال الامام في الاحياء ان في التوصل الى الولد قربة من اربعة اوجه الاول موافقة محبة الله تعالى بالسعي في تحصيل الولد لبقاء جنس الانسان والثاني طلب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكثير من به مباهاته والثالث طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده والرابع طلب الشفاعة بموت الولد الصغير اذا مات قبله انتهى ولما فرغ المصنف من بيان بعض منافع النكاح شرع في بيان فضائله فقال جامع ش

اى زوجناه اياها ويقال جئنا من املاكه ولا تقول من ملاكه كذا
في الصحاح فكانما صام يوما في سبيل الله تعالى قوله واليوم
سبعمائة يوم جملة حالية وفي الحديث الاخر افضل الشفاعة ان
تشفع في نكاح بين اثنين اى تكون وسيلة بينهما وتسعى في ربطهما
قال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال الله تعالى في وصف الرسل
ومدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا
وذرية فذكر ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضل وقال
النبي عم من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي النكاح وقال
في الكفاية وهو اى النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر و
فرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد واذ قد علمت ان
امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب واحطت بمجامع افاته
وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له النكاح
والعزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغي ان تتخذ هذه
الفوائد والافات ميزانا ومحكا ويعرض المريد عليه نفسه
فان انتفت في حقه الافات واجتمعت الفوائد بان كان له مال
حلال وخلق حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح
عن الله تعالى وهو مع ذلك شاب يحتاج الى تسكين الشهوة
ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا
يتمارى في ان النكاح افضل له مع ما فيه من السعي في
تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الافات
فالعزوبة له افضل وان وجد من كل منهما شيء فينبغي
ان يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفائدة في الازدياد
الزيادة وحظ تلك الافات في النقصان منه فاذا غلب
على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام
وغيره في كتبهم قوله اى للنكاح فضائل وسنن وموا
اى واجبات وحقوق تمنعه ان يستفرض المال للنكاح ولا يبالي
من اداته فان ضمان ذلك على الله تعالى ولا تخاف المتزوج
العيس بسكون السين وضمها ضد اليسر والفقر اذا كان
من نيته بالتزوج التعفف اى طلب العفة وهي حفظه عن
المناهي قوله والتحصن عطف تفسيري على ما ذكر
في المغرب قال النبي عم من ترك التزوج مخافة العيلة
فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والفاقة وتجاب
للتزوج امراة ذات الدين فان المراة الصالحة خير متاع
الدنيا فانه بها تحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكلف
بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاواني وتهيئة
اسباب المعيشة فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع
لتعسر عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل بجميع اشغال
المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمراة
الصالحة المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق و
اختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب
ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان الداراني
الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للاخرة

بيناء الفاعل والمفعول اى ان يكون الشفاعة
جامع

فاذا كان الشهود في الاملاك والشفاعة فيه كذلك فقس كيف يكون نفس النكاح
والمباشر له جامع الشرح

قال المولى المعروف بالكمال الاسود
في حاشيته لصدر الشريعة النكاح
افضل من التخلي لنفل العبادة وقال
الشافعي رحمه الله تعالى التخلي افضل
الا ان تتوق نفسه في النساء ولا
يصبر على التخلي مرشد الانام

مطلب
النكاح فرض عين
عند اصحاب الظواهر

وذكر في التاتارخانية قال بعضهم انه
مندوب مستحب وقال بعضهم واجب
على سبيل التعيين كالوتر والاضحية
وقال بعضهم على سبيل الكفاية وقال
اكثر المشايخ انه سنة والصحيح ان الرجل
اذا تاقت نفسه الى النساء وخاف
الوقوع في الحرام فالنكاح فرض وان
تتق نفسه ولا يخاف فهو له سنة و
فضيلة وفي النهاية ان كان له خوف
وقوع الزنا كان فرضا لان التحرز
عن الزنا فرض وما لا يتوسل الا به
كان فرضا وان كان نفسه لا تتوق
الى النساء ويقدر على ايفاء حقوقها
فالنكاح افضل من التخلي لنوافل
العبادات عندنا خلافا للشافعي الى
هنا من الحاشية المذكورة مرشد الانام

وقال في الدرر شرح الغرر ليس النكاح حال
الاعتدال اى اعتدال المزاج بين الشوق
القوى الى الجماع بين الفتور عنه ويجب
في التوقان وهو الشوق القوى
جامع الزوج

قال الفقهاء رحمهم الله تعالى النكاح ليس حالة اعتدال المزاج بين شوق
القوى الى الجماع والفتور عنه ويجب في التوقان وهو الشوق القوى
مع عدم خوف الوقوع في الزنا ويكره لخوف الجور اى عدم رعاية حقوق
الزوجية وهو يتمكن من الاحتراز عنه فالاقسام ثلثة وان كان له توقان
فلو لم يتزوج لا يحترز عن الزنا كان التزوج فرضا وان كان لا يتمكن من
الاحتراز عن الجور وعدم رعاية حقوق الزوجية كان التزوج حراما
وان خاف العجز عن الايفاء بمواجبه كان التزوج مباحا فالاقسام ستة ذكر في البحر

مطلب
فضائل النكاح و
سنن وموا جب

والفقر عطف تفسير للعسر قال عليه
السلام من ترك التزوج مخافة الخ
جامع ش

قال محمد بن كعب القرظي رحمه الله تعالى في
معنى قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة قال
المراة الصالحة وقال صلى الله عليه وسلم
ليتخذ احدكم قلبا ذاكرا ولسانا شاكرا
وزوجة معينة تعينه على اخرته وفي
بعض التفاسير في قوله تعالى فلنحيينه
حيوة طيبة الزوجة الصالحة وكان
عمر رضي الله عنه يقول ما اعطي عبد
بعد الايمان بالله تعالى خير من المراة
الصالحة وايضا فان المراة الصالحة
المصلحة للمنزل معينة على الدين مرشد
الانام
ولم تكن في منزله زوجة صالحة

وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا
رضه كان ازهد اصحاب رسول الله عم وكان له اربع نسوة وسبع
عشرة سرية وقال في تفسير الشيخ من كان اتقى كان شهوته
اشد وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب الا الجماع
~~صار لداود عم مائة منكوحة~~ الحلال فانه يصفي القلب ولذا
امرنا بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع ولذا اكثر
من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود عم مائة
منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمان عم ثلثمائة منكوحة
وسبعمائة سرية ولنبينا محمد عم تسع نسوة وقوة اربعين نبيا
ولكل نبي قوة اربعين رجلا كذا في مشكات الانوار و
يختار عريق النسب والحسب اي يختار للتزوج المراة العريقة
اي الاصلية الكريمة حسبا ونسبا في الصحاح اعرق الرجل اي
صار عريقا وهو الذي له عرق في الكرم وفي المغرب الحسب
بفتحتين الفعال الحسنة للرجل ولابائه ومنه من فاته حسب
نفسه لم ينتفع بحسب ابيه وقد يقال اذا قوبل الحسب
بالنسب يراد به المفاخرة المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب
المآثر المتعلقة بالاباء فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به
ما عدا ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقد مر تحقيق لفظ
الحسب في فصل طلب الحوائج فليكن والديانة اي يختار
العريق في الديانة وان كان الاسلام بحيث تكون صابرة
قانعة متوكلة كامراة لحاتم الاصم روي انه دخل حاتم على

والسرية هي الامة وهنا تفصيل في الصحاح فليطلب ثمة

مطلب تزويج انبياء عم

مطلب ويختار من المراة حسبا نسبا

التي اصولها واباؤها من الكرام وذوي الفعال الحسنة اذ العريقة جامع

على امراته فقال اني اريد ان اسافر فكم تحتاجين من النفقة
فقالت بقدر ما تخلو علي من الحيوة فقال وما ندري كم تعيشين
فقالت كله الى من يعلم فلما خرج حاتم الى السفر دخل النساء
عليها ليظهرن الاهتمام بشأنها وانه تركها بلا نفقة فقالت
انه كان اكالا للرزق ولم يكن رزاقا ذكره في روضة الناصحين
فان العرق نزاع بالفتح والتشديد اي يجر الفروع الى النعت
وفي الحديث بالكسر والتشديد خلاف العقيم المراة
المؤمنة تكمل سبعين صديقا وتجوز المراة الفاجرة تجوز
الف فاجر ويجتنب خضراء الدمن بكسر الدال وفتح الميم
وهي المراة الحسناء في منبت على وزن مجلس السوء بالفتح
والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح خضراء
الدمن ما ينبت على المزابل والدمنة اثار الدار ومنبت
السوء هو الاصل الردي والنسب الفاسد واضافته كاضافة
رجل سوء ورجل صدق في افادة المبالغة ولا يتزوج امراة
لعزها ومالها وجمالها فانه لا يزداد بذلك الا الذل
الذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين ودناءة
وفقرا قال عم من نكح المراة بمالها وجمالها حرم مالها و
جمالها ومن نكحها لدينها رزقه الله تعالى مالها وجمالها و
يخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيهما خطبة بكسر الخاء
اذا طلب امراة للتزوج وانما عدي بالى لتضمين معنى القصد
اي يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه في المال و

اي من اقل منه ج

بتعريف المنبت وتنكيره على وزن المجلس اي من الاصل السوء والردي لقوله عليه الصلوة والسلام اياكم وخضراء الدمن فقيل وما خضراء الدمن فقال المراة الحسناء في المنبت السوء لان ما ينبت في الدمنة وان كان ناضرا لا يكون ناميا جامع

قال عليه السلام تخيروا لنطفكم فان العرق دساس وقيل نزاع جامع

مطلب ولا يتزوج امراة لعزها ومالها وجمالها

وهو ضد الصعوبة جامع

فينبغي ان لا يتزوج امراة الا لدينها لقوله عليه السلام لا تنكح المراة لجمالها لعل جمالها يرديها ولا لمالها فلعل مالها يطغيها وانكح المراة لدينها ولما روي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تزوج امراة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله الا دناءة ومن تزوج امراة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحصن فرجه او يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه جامع الشروح

اي الاصل

في الفتنة والفساد ج

في الاخلاق [illegible]

العز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج طويلة
مهزولة والهزال ضد السمن ولا قصيرة القامة دميمة بفتح
الدال اى قبيحة ولا مسنة اى كبيرة ولا مكثار بكسر الميم اى كثيرة
الكلام ولا ذات ولد من زوج اخر روى فى الخبر ان
رجلا من بنى اسرائيل قال لا اتزوج حتى اشاور مائة
انسان فشاور تسعة وتسعين وبقى واحد فعزم ان اول من
لقيه غدا يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقى
مجنونا راكبا على قصبة فاغتم لذلك ولم يجد بدا من الخروج
عن عهده فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون احذر فرسى هذا
كيلا يرمحك اى لا يضربك برجله فقال له الرجل احبس فرسك
حتى اسألك عن شئ فوقف فقال انى اريد ان اتزوج فكيف
اتزوج فقال النساء ثلث واحدة لك وواحدة عليك
وواحدة لا لك ولا عليك ثم قال احذر الفرس كيلا يضربك
ومضى فقال الرجل احبس فرسك وفسر كلامك فقال اما
الاول فهى البكر فقلبها وحبها لك ولا تألف غيرك واما الثانى
فالمتزوجة ذات ولد تأكل مالك وتبكى على الزوج الاول
واما الثالث فالمتزوجة التى لا ولد لها فان كنت خيرا من
الاول فهى لك والا فهى عليك فقال له الرجل تكلمت
بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين قال يا هذا ارادوا
ان يجعلونى قاضيا فجعلت نفسى هكذا حتى نجوت ذكره
فى البستان والمنبع ولاستيثة الخلوة واختيار ما جاء فى

مطلب ولا يتزوج طويلة مهزولة

الشىء اما لعدم ميل النفس اليهن لكون ابدانهن غير مطبوعة للزوج فلا ينقطع ميله الى غيرهن واما لكونهن سيئات الخلق غالبا مرشد الانام

مطلب النساء ثلث

مطلب واختيار ما جاء فى الحديث

فى الحديث حيث قال رسول الله عم سوداء تأنيث اسود اى
امرأة سوداء ولود بمعنى الفاعل يستوى فيه المذكر و
المؤنث خير من حسناء عقيم وهذا يدل على ان طلب الولد
ادخل فى اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة
وروى فى مذمة المرأة العقيم انه يقال لحصير فى ناحية البيت
خير من امرأة لا تلد ذكره فى الاحياء وقال عليكم بالابكار فانهن
اعذب اى اطيب افواها جمع فوه مثل اسواق جمع سوق قال
الجوهرى الفوه اصل قولنا فم والميم عوض عن الفاء ويرد عليه
ان هذا يناقض ما قاله فى فم من ان الميم عوض عن الواو وهذا و
انما اضاف العذوبة الى الافواه لاحتوائها على الريق العذب
او هو كناية عن طيب مكالمتهن فانهن اكثر ثناء وملاحة من
الثيب او مجاز عن كونهن احلى كلاما والذ منطقا لعدم
سلاطتهن مع زوجها لبقاء حيائهن وانتق ارحاما اى اكثر اولادا
افعل التفضيل من نتقت المرأة اذا كثرت اولادها واطلاق
الارحام على الاولاد للملابسة بينهما وارضى باليسير من الطعام
والكسوة لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكى انه كان
شاب وله مخطوبة بكر فاغار بها بعض الاعراب وكان من اقبح
الهنديين واشنعهم فزنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب وكان
اجمل الناس واحسنهم فعاشر معها حسن المعاشرة نحوا من عشرين
سنة او ثلثين سنة فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج
فلا تتزوج بما مسته الرجال خذ وصيتى فان مجامعة ذلك الرجل الذى

قال النبى صلى الله عليه وسلم خير نسائكم الولود الودود مرشد الانام

مطلب عليكم بالابكار

فان ارحامهن اقبل للنطفة والحمل فيكون كثيرة النفع والرحم للولد فيكون المعنى اكثر اولادا الخ جامع

وذكر المحل وارادة الحال شايع فيما بينهم ويجوز ان يكون من النتق بمعنى الرفع اى ارفع واظهر ارحامهن عن نطف الغير جامع ش

زنا الا من ذلك الوقت لم يخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين و
لم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره في المنبع
والمراة تختار للتزوج من الرجال الرجل الدين بفتح الدال و
كسر اليا المشددة اي المتدين المتقي المتدين الحسن الخلق الجواد
الموسر اي السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا قال عم ايما امراة رضيت
تزويج فاسق قامت من قبرها مكتوب بين عينيها
آيسة من رحمة الله تعالى الا من اراد شفاعتي فلا يزوج
كريمته من فاسق كذا في منبع الاداب وقال الشعبي من زوج
كريمته اي ابنته المكرمة المودبة فاسقا فقد قطع رحمها
فيجب على الولي ان ينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه
خلقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان لا يكافئها
في نسبها قال عم النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته و
الاحتياط في حقها اهم لانها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها والزوج
قادر على الطلاق بكل حال وقال عم من زوج كريمة من
فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء
ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل عدل ولا صرف كذا في الاحياء
والمنبع وقالت الحكماء ينبغي للمتزوج ان تكون الزوجة
دونه اي ادنى منه باربع السن والطول بضم المطاء اي طول
القامة والمال والحسب اي الفعال الحسنى لها ولابائها و
الا استحقرته وترفعت به عطف تفسيري وان تكون فوقه
باربع الجمال والادب والخلق بالضم والسكون والورع

مطلب

ولا تنكح رجلا فاسقا المراة

اي لا تختار المراة في النكاح رجلا جامع

قال النبي عليه السلام من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها مرسل

اي قرابتها لان صلة الرحم الاحسان الى ذوي القرابة بقدر قرابتهم وتزويجها للفاسق اساءة اليها فيقطع رحمها جامع الشروح

ومهما زوج ابنته ظالما او فاسقا او مبتدعا او شارب خمر فقد جنى على دينه وتعرض بسخط الله تعالى بما قطع من حق الرحم وسوء الاختيار جامع شى

اي تلك الزوجة

اي تعده حقيرا فلا يحتمل العيش فربما يؤدي الى الافتراق جامع

الورع بفتحتين التحرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة
شيخا كبيرا او لا رجلا دميما قبيحا فانه يخاف عليها الفتنة ولا
يتزوج الرجل امة مع طول بالفتح والسكون الحرة اي مع اقتداره
نكاح الحرة الاصلية والمعتقة بان يملك مهرها ونفقتها اي
لا يجوز ذلك عند بعض العلماء كان الشافعي رح لا يجوز
نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعالى ومن لم يستطع منكم
طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم قال
التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم الشرط فقوله تعالى
ومن لم يستطع الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له
نكاح الامة واما عند ابي حنيفة رح فهو ساكت عن هذا
الحكم على تقدير الطول على المحل الاصلي ولا يتزوج زانية فاجرة
قال ابن مسعود رض اذا زنى الرجل بامراة ثم تزوجها فهما
زانيان ابدا هذا قول البعض انما ذكره المص اختيارا للاحوط
قال الامام ابو الليث اختلف الناس في تزويج الزانية
قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه ناخذ
لما روي عن ابن عباس رض انه سئل عن رجل زنا بامراة
ثم تزوجها فقال اوله سفاح واخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال
ومعنى قول ابن عباس مسعود فيهما انهما زانيان ابدا انهما لما تزوجا
على محبة الزنا صارا كانهما زانيان كذا في منبع الادب فهذا الكلام
صدر عن ابن عباس مسعود رض على سبيل التهديد والتحذير
لا لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان

فانه جائز بالاتفاق جامع

ليدوم العقد ويتوفر مقاصده جـ

مطلب

ولا يتزوج الرجل امة

اي لا ينبغي ذلك جامع

فيجعل كمنطوق ولا يعمل بمفهوم لانها مسالة عنه فيبقى الحكم على تقدير الطول على المحل الاصلي جامع الشروح

مطلب

ولا يتزوج زانية

معه او مع غيره لما سمعت حال فجور الفاجرة فيما سبق على انه جامع شى

اي اذا زنى بامراة لم يتزوج بها لما انه مرشد الانام

وقال هذا بمنزلة من اكل من نخلة انسان اول نهار ثم اشتراه في اخر النهار جامع الشروح

ابدا انهما يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت
الزنا فيجد ان تلك اللذة فيرضيان بها في تلك الحالة فينقض توبتهما
لان الرضاء بالزنا زني كما ان الرضاء بالكفر كفر وقد يقال
مراده منه ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا
خوفا من عدم قبولها واستحياء من الله تعالى ومن
لم يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب **ومن السنة ان**
ينظر الى المخطوبة اي الى المراة المطلوبة للتزوج قبل النكاح
فانه اي النظر اليها قبله نظرة داعية للالفة والانس وامر النبي عم
ام سليم خالة النبي عم من الرضاعة صرح به في شرح المشارق
حين خطب النبي عم بكسر الطاء امراة ان تشم بها اي ام
سليم عوارضها اي اطرافها عارضي تلك المراة لتعرف ان
ريحها طيبة او كريهة وعارضا الانسان صفحتا خديه وقيل
ان يكون قوله عوارض جمع عرض بالكسر رائحة الجسد طيبة كانت
او خبيثة يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض
ايضا الجسد وفي صفة اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم
اي من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض الوجه
ما يبدو منه عند الضحك ورب ما اراد بالعوارض الانسان
وتنظر الى عقبيها تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف مؤخر
الرجل ويختار الرجل ايسر النساء اي اسهلها مؤنة وخطبة
بكسر الخاء وفي الحديث يمن بالضم والسكون اي البركة المراة اي كونها
ميمونة مباركة ان تتيسر خطبتها وتيسر صداقها بفتح الصاد

المحبة بينهما روي عن المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه انه قال خطبت امراة
فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وعلى اله هل نظرت فانه احرى
ان يدوم بينكما الحديث اي ان يكون
بينكما دوام المحبة والاتفاق جامع

ولعل الوجه ان كون المراة ملحمة
العقبين والكعبين مما يزيد لها حسنا
ويجوز ان يراد بالنظر الى مشيها
من خلفها او الى عقبها اي ولدها
لحما وكيفا والله تعالى اعلم بمراد حبيبه
عليه الصلوة والسلام وفيه تنبيه
على ان نظر الغير الى المخطوبة كاف
جامع الشروح

المعجمة اي طلبا بان لا يكون في طلبها زيادة
كلفة ومشقة
جامع الشروح

الصاد وكسرها مهر المراة وتيسر رحمها وهذا كناية عن سرعة
الولادة قال في الاحياء وفي الخبر من بركة المراة سرعة تزويجها
وسير مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا ويهدى لها
اي يرسل للمراة هدية من الطيب بعد الخطبة وتخطب لها عند
الدخول بها ولا تنكح المراة الا الكفؤ من الرجال والكفاءة بالدين
والحسب اي النسب والمال وتفصيله في الفروع ولا يؤخر تزويج
ابنته اذا خطبها الكفؤ فانه تعلم بفتنة وفساد عريض بسبب
تاخيره قوله فساد عريض اي كثير لانه ان لم تتزوج الامن ذي
مال او جاه ونحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدي الى الزنا
فيلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد والكفؤ
لكل مسلم تقي تنبيه يد البناء اذا احبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها
وحق التزويج في الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبي عم نكاح
بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة ثيبة عن عائشة رضه
ان النبي عم قال ايما امراة نكحت بها اي تزوجت نفسها بغير اذن
وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل وبهذا الحديث
عمل الشافعي مطلقا وقال النكاح بغير اذن الولي باطل ولو
من الكفؤ فان عنده لا ينعقد النكاح بعبارة النساء مطلقا
واما الحنفية فقالوا نفذ نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولي مطلقا
اي سواء كان كفوا او غير كفو لكن للولي ان يفسخ اذا تزوجت
من غير كفو وروى الحسن عن ابي حنيفة رح عدم جوازه
وبه اخذ كثير من مشايخنا وعليه فتوى قاضيخان ايضا

مطلب
من بركة المراة
سرعة مهرها وتزويجها

بالكسر اي بعد خطبتها فان الاهداء
[illegible] مما يزيد المحبة قال النبي
عليه السلام تهادوا تحابوا
مرشد الانام

مطلب
كفاءة

ولو تزوجت امراة
بغير كفوء جاز للاولياء
التفريق بينهما اي جاز لهم
ان يطلبوا ذلك من الحاكم
للحوق العار بهم بمصاهرة غير الكفوء لهم
وهذا يدل على ان نكاحها صحيح باق مع احكامه
الى ان يفرق القاضي وعن ابي حنيفة رحمه الله
تعالى انه غير صحيح وفي الخانية هذا القول
اصح واحوط والمختار
للفتوى في زماننا
اذ ليس كل ولي
يحسن المرافعة
الى القاضي ولا كل
قاضي يعدل فسد هذا
الباب يكون اسد وفي الحقايق المطلقة
ثلاثا لو زوجت نفسها من غير كفوء
ودخل بها الزوج ثم طلقها لا تحل على الزوج
الاول على ما هو المختار وهذا مما يجب حفظه
وهذا اي حق التفريق

مطلب
للعلي
صح
مطلب
نكاح
[illegible]

بل يكون على
امر الله تعالى

بسبب تاخيره وقد شاهدنا ان بعض
من ابتلى بالبنات اخر تزويج بنته لم يكن
له خير وافات تاخير تزويج البكر مما لا يخفى
نعوذ بالله من ذلك
جامع الشروح

قال رجل للحسن رحمه الله تعالى خطب ابنتي
جماعة فمن ازوجها قال من يتقي الله تعالى
فانه ان احبها اكرمها وان ابغضها لم
يظلمها مرشد الانام فلا بد من الاحتياط
في التزويج لان المراة رقيقة بالنكاح لا
مخلص لها للامر
جامع ش

فكان عدم جواز ذلك النكاح اى بطلانه ظاهرا كالمجمع عليه ولهذا مال اليه المص كما لا يخفى **والسنة** في الصداق اى في المهر لما روى ان النبي عم زوج فاطمة عليا رضه على اربعمائة مثقال فضة فكان يصدق نسائه يقال اصدق المراة سمى لها صداقا قيل اثنتى عشر اوقية وهى بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهى افعولة من الوقاية لانها تقى صاحبها من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف كذا في المغرب ونش بفتح النون وتشديد الشين المعجمة اى النش نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن الاعرابي النش النصف من كل شيء ونش الرغيف نصفه وذلك اى مجموع اثنتى عشر اوقية ونش خمسمائة درهم فان قيل ان صداق ام حبيبة بنت ابى سفيان زوجة النبي عم كان اربعة الاف درهم وقيل اربعمائة دينار قلنا ان هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله اكراما للنبي عم واما ما روى عن عمر رضه من انه قال الا لا تغالوا في صدقات النساء فانها لو كانت مكرمة لكان اولاكم بها اى بتلك المغالات نبي الله تع ما علمت رسول الله عم نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنتى عشر اوقية فلعله اراد عدد الاواقي ولم يلتفت الى الكسور كذا في شرح المصابيح فلا يجاوزان اى فاذا عرف ان النبي عم كان كيف فعل فينبغي ان لا يجاوز الزوجان اى لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار الذي ويوفيها صداقها كملا بفتح الكاف وضم الميم اى كله ان قدر او ينوى

اى يعطى امراته

ذلك اى ان لم يقدر على ايفائه بالفعل فمن نوى ان يذهب بصداقها اى نوى ان لا يعطيه ولا يوفيه اياها جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل اى لا يطلب من المراة المهلة لاداء مهرها الا ان يكون فقيرا او تؤجل المراة طوعا لا كرها ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة قيل هذا اذا تراضيا على صداق المعلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ كذا في شرح المصابيح **والسنة** تحلية بالحاء المهملة البنات بالحلى بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلى حتى يكون ثوبين كذا في المغرب وتحلية بالفارسية زيور بستن تا رغبت كنند ويعجل الرجل لها اى لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوفه كله ويختار للنكاح من الوقت ما قالت عائشة ان النبي عم تزوجني في شوال وبنى بي في شوال قال في المغرب قولهم بنى على امراته اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبني ليلة الزفاف خباء جديدا ويبنى له ثم كثر حتى كنى به عن ابن دريد بنى بامراته بالباء كل عرس بها انتهى ونسب الجوهري استعمال بنى بهذه الباء الى العامة وقال انه خطاء وقال في النواز لا قال ابو بكر رضه لم يقل احد ان النكاح بين العيدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه فقيل له ايش معنى الكراهة قال الحديث روى عن ابن عمر رضه انه كره ذلك وقال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو الليث وعن عائشة رضها انها قالت تزوجني

مطلب بيان المهر

اى كان يسمى لهن صداقا جامع

وسئلت عائشة رضى الله عنها عن صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه ثنتي عشرة اوقية ونشا قالت اتدرون ما النش نصف الاوقية فتلك خمسمائة درهم مرشد الانام

وهما متفقان في المعنى جامع

ان ذلك لم يكن بمشاورة النبي صلى الله عليه وسلم ولا باختيار منه بل فعل النجاشي لاجله صلى الله عليه وسلم مرشد الانام

والنش منها او لم يحط عليه بالزيادة اى النش مرشد الانام

مقدار صداق ازواج النبي عليه السلام وبناته رضى الله عنهن جامع

مطلب ولا يخطب احد على خطبة اخيه

اى باختيار ح

والحلل جمع حلة وهى ازار ورداء لا تسمى حلة حتى يكون ثوبين اى تزينوهن بانواع الزينة جامع الشروح

عطف بتقدير ان على التحلية اى ان يعطى جامع

مطلب للنكاح حسن وتحبب وتعجيل [illegible]

فاى نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احظى عنده منى الى هنا كلام عائشة رضى الله عنها قال في العرب يقال حظيت المراة عند زوجها تحظى حظوة وحظوة بالكسر اى سعدت ودنت من قلبه واحبها قيل قالت عائشة رضى الله عنها هذا الحديث ردا على اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرون يتيمنا في التزوج والعرس في اشهر الحج وقيل انها انما قالت ذلك لانها سمعت بعض الناس يتطيرون ببناء الرجل على اهله في شوال وكان ذلك من تطيرات الجاهلية كما هو الان من تطير بعض من تزوج بين العيدين فكذلك ما حكت انكار الذلك وازاحة للوهم والتزوج بين العيدين حرام لمن احرم بالحج او العمرة من حيث الاحرام ولا ينعقد النكاح في حال الاحرام [illegible]

رسول الله عم في شوال وزفني في شوال فاي نسائه كان احظى عنده مني ومعنى قوله لا نكاح بين العيدين ان صلوة العيد اذا وقع في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي عم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح فقال عم لا نكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية **والسنة** في النكاح الاعلان اي الاظهار ليقع الفصل بينه وبين السفاح بكسر السين المهملة اي الزنا قال النبي عم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح ليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشهود ايضا بل المراد الترغيب الى الاعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنئة او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد للنكاح وفي الحديث الذي روته عائشة عم اعلنوا هذا النكاح اي اشاعه الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا استتر به فربما نسب الى الزنا او وقع في التهمة فانه يجعل ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين واضربوا عليه بالدفوف جمع دف بالضم والفتح الذي يضرب به وهو نوع من الالات اللهو قال في شرح المصابيح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لا يخفى وقال في البناية

هذا اذا كان لمجرد الاعلان ولم يشتمل على حرام وعصيان — جامع الشروح

ولا يجوز ذلك في المسجد الا في النكاح لنهيه صلى الله عليه وسلم عن رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد — مرشد الانام

لا يجوز الا في النكاح لنهيه عليه السلام عن رفع الصوت وانشاد الشعر في المساجد انتهى — جامع

٣٦٧

الثاني اما الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنج والجلاجلات ينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به في زمن المتقدمين قال في منبع الاداب كان قرعهم كالنقر بالقال والحق بعضهم بالنكاح العيدين والختان والقدوم من السفر ومجمع الاحباب للسرور واما في زماننا فالافضل ان يكون التولية بالذكر انتهى **والسنة** في عدد الشهود ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب اي واحد من تلك الاربعة خاطب اي المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من جانب المرأة او نفسها وانما قال ولي بناء على الاكثر انه يحضر من جانب المرأة والاخر ان شاهدا عدل احرين او حر وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدالة فهو شرط انعقاد النكاح عند الشافعي رح وشرط استحباب عند ابي حنيفة رح **ومن السنة** للمتزوج او وكيله اي السنة لمن ينعقد النكاح ان يحمد الله تعالى اولا ويثني عليه بما هو اي الله تعالى اهله من الاوصاف الجميلة الكاملة والتنزيهات ويصلي على رسوله عم ثانيا ويقرأ من القرآن شيئا ثم يتزوج على صداق مسمى عن ابي الاحوص عن عبد الله قال علمنا رسول الله عم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا

الفتح بالكسر جاء من الفتح جاء شئ ورفع صوت — اختري

اللازم في جواز النكاح عند وقوعه — جامع

اعلم ان حضور الشاهدين شرط فيه وقال مالك وانا ليس بشرط وانما الشرط الاعلان حتى لو اعلنوا بحضور الصبيان والمجانين يصح وقال الشافعي رحمه الله تعالى لا ينعقد الا بشاهدين — مرشد

ولكن فهمهما كلام العاقدين ليس بشرط وهو الاصح كذا في الخلاصة حتى لو عقد بالعربية والشهود لم يحسنوا العربية جاز وقال بعضهم شرط كذا روي عن محمد في الذخيرة — جامع الشروح

اذا باشر العقد بنفسه والا فلمن يباشره — جامع

ولهذا القول هو الظاهر كذا ذكر في شرح الكنز المسمى بالمسكين — مرشد الانام

اي بما يليق بجناب الله تعالى من الاوصاف الجميلة والصفات الحميدة ثبوتية كانت او سلبية — جامع

على ما تيسر تبركا وتيمنا — جامع

قبل العقد بالتراضي قال في الاذكار يستحب ان يبدأ الخاطب بالحمد لله والثناء عليه والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جئتكم راغبا في فتاتكم فلانة او في كريمتكم فلانة بنت فلان او نحو ذلك — جامع الشروح

وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة — مرشد الانام

مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلث ايات اتقوا الله حق تقاته و
لا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام
ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروي
هذا التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود رض في خطبة الحاجة
من النكاح وغيره هكذا ذكر في كتب الاحاديث ومن السنة
نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف واما شكر بفتح الشين
المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ اعجمي ونثر اللوز بالفتح والكون
بالفارسية بادام على رأس الزوج وانتهاب القوم اي اخذهم ذلك
المنثور بالمبادرة تبركا لانه ثبت ذلك بالآثار والاخبار في
البناء عن حسن وعكرمة انهما قالا لا بأس بنهبة السكر في
العروس وعن الشعبي رض انه قال انما يكره اذا اخذ بغير طيبة
نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا بأس وعن معاذ
بن جبل انه قال شهد رسول الله عم تزويج شاب من الانصار
فلما زوجه جاءت الجواري بطباق عليه اللوز والسكر فامسك
القوم فقال الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة
فقال تلك النهبة في العساكر واما العروسات فلا قال الامام ابو الليث
بهذا نأخذ انه يجوز النثر في العروسات ونهبه واما النثر
على الامراء والعساكر كما يفعله البعض فلا يجوز انتهى وكذلك
الوليمة وهي ضيافة وطعام تتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة
واجبة والاكثرون على انها مستحبة واختلفوا ايضا في وقت فعل

اى اخذ ذلك المنثور من شاء منهم بالسرعة على وجه يقال له بالتركي قپشمق جامع

واما الذي نثروا بين العوام والجاهلية مثل ولد الفاسق يشرب خمرا فجاء اقرباؤه ونثروا الدراهم عليه كفروا ولو لم ينثروا ولكنهم يقولوا مبارك باد كفروا ايضا كذا في خلاصة الفتاوى شرح المصابيح

اذا كان النثر في العرس او في وليمة او في رجل خرج جزوا او ابتاع لحمه او قدم رجل من سفر فنثر عليه شيء فلا بأس بان ينتهب منه جامع الشروح

لانه عليه السلام قولا وفعلا فانه عليه السلام اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى بعضها بسويق وتمر وعلى بعضها بخبز ولحم وعلى بعضها بشاة وقال لعبد الرحمن بن عوف حين تزوج اولم ولو بشاة جامع الشروح

واختلفوا ايضا في اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر
واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائما كذا في المنبع وشرح المشارق قال في البستان قال الفقيه رحمه الله
لو اذا دعيت الى وليمة فان لم يكن ماله حراما ولم يكن فيه فسق فلا بأس بالاجابة وان كان ماله حراما فلا تجبه
وكذا اذا كان فاسقا معلنا فلا تجبه ليعلم انك لست براض بفسقه واذا اتيت الى وليمة ورأيت فيها
منكرا فانههم عن ذلك فان لم ينتهوا عن ذلك فارجع لانك لو جالستهم ظنوا انك راض بفعلهم وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم انتهى والمفهوم من كلامه عدم وجوب اجابة دعوة الوليمة ايضا جامع ش

فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد
وقال بعضهم عندهما جميعا واختلفوا ايضا في اجابتها
قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا
تخلف من غير عذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائما
كذا في المنبع وشرح المشارق ولو اولم بشاة لو للوصل او
اوسويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق المقلي مخلوطا
بشيء حامضا كان او حلوا كذا في شرح المصابيح او تمر او خبز
وقد اولم النبي عم في زينب بالخبز واللحم وفي صفية بالتمر والسويق
بغير لحم واعلم انه استحب اصحاب مالك ان يكون الوليمة سبعة
ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قيل الضيافة ثمانية
الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار
بكسر الهمزة بالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة
للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة و
الوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة
والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والباء
الموحدة للطعام المتخذة ضيافة بلا سبب كذا في شرح
المشارق وليغتنم المؤمن طعام العرس بوزن القفل
طعام الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات
بضم الراء كذا في مختار الصحاح فقوله طعام العرس من
قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو عشرون
قيراطا وكل قيراط خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية

وعن انس رضي الله عنه قال ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على احد من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة كذا في المصابيح وقال انس اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب بنت جحش فاشبع الناس خبزا ولحما مرشد الانام

خبز بيان يقال اولم يولم اذا اتخذ وليمة الوليمة والعرس بضم العين كلاهما طعام الزفاف جامع الشروح

مطلب انواع الضيافة

يعني ان في طعام العرس وزن مثقال من طعام الجنة وقد دعا له اي لذلك الطعام ابراهيم النبي عم ومحمد رسول الله عم خاتم النبيين عم بالبركة **ومن السنة** ان يغسل الزوج رجليها و يرش ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتتعلق بالمزفوفة الزفاف ارسال المرأة الى بيت زوجها وتسليمها اليه بحسن ثيابها وتكحل وتمشط شعرها بالمشط وتختضب يدها ورجلها بالحناء ونحوه وتتطيب بطيب طاهر للون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها ويوسع الحجرة ويقول اللهم بارك لي في اهلي و بارك لاهلي في بتشديد الياء اللهم ارزقني منهم وارزقهم مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير فاذا اراد ان ياتي باهله اي يجامع معه قال اللهم بامانتك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها اللهم فان قضيت منها من رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا السوي كالتقي بتشديد الياء تام خلقه ولا تجعل معه اشركا للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم المتزوج قوله بالبركة متعلق بيدعو يعني يستحب التهنئة فيقول لمن دخل على الزوجة بالرفاء بالكسر والمد الالتئام وحسن المعاشرة والبنين بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير قال الامام وروى ابو هريرة رضه ان النبي عم امر بذلك و لا يقول بالرفاء بالكسر والمد الالتئام وحسن المعاشرة

اي المرسلة الى بيت زوجها والمسلمة اليه جامع شق

ليكون سببا لزيادة المحبة والالفة بينهما جامع

اي من قبيلة اهلي رزقا حسنا او ولدا حسنا او محبة والفا جامع شق

مطلب
دعاء عند الدخول

اي باعتقاد انها امانة لك عندي جامع

اي معدل الخلق والخلق كامل الصورة والسيرة صالحا مطيعا للزوج جامع

اي وطئت حلها او جعلتها حلالا جامع

قال في الاذكار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفأ الانسان اي اذا هنأه اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير. جامع الشروح
ذكره ان يقال له اي للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء بكسر الراء والمد هو الاجتماع انتهى كلامه فلهذا قال المص جامع شق

المعاشرة والبنين فانه من اداب الجاهلية وعاداتهم ولذلك نهى النبي عم عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اي الجماع معها سنن واداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوي تحصين اي حفظ فرجه بالحلال عن الحرام وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة يعني المني الزائد وتعليل الطبع باللذة والتعليل في الاصل سقي بعد سقي واراد ههنا التربية والترفيه ليتقوى على تحمل المكروه واحراز اي احاطة ما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من اول الفصل لانها سبب التحمل على المكاره التي تقع على الزوج وما بعده في التزوج **ومنها** ان يتخذ كل واحد منهما اي من الزوجين خرقة يمسح اي يتطهر بها من الاذى من الرطوبات **ومنها** ان يتعوذ بالله من الشيطان فيقول بسم الله اللهم جنبنا امر من جنبه الشيء تجنيبا نحيته عنه الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يعني بعدنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من الولد فان قدر له ولد لم يضره الشيطان وانما قدر له ولد لم يضره شيطان وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روي عن جعفر بن محمد الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصابت معه امرأته وانزل كما ينزل الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة الاسرى وعن ابي هريرة رضه ان النبي عم قال له اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان يكتب لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس

المحبوس كثيرا فانه مضر لما علم في موضعه جامع

فانها لولا علة اللذة والشهوة لما تحملت على شيء منها ولما اقدمت على احرازها لانه لا يمكن بدون ذلك التحمل جامع

مطلب
سنن الجماع وادابه

الواقعة منهما بعد الجماع فان اتخاذ الخرقة الواحدة ربما يؤدي الى الخصومة بينهما جامع الشروح

اي بعدنا منه وبعده مما رزقتنا جامع

لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان قضي بينهما ولد لم يضره شيطان وفي رواية البخاري لم يضره الشيطان ابدا كذا ذكر في الاذكار جامع الشروح

اعقابه اى اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره فى مشكاة
الانوار ويقرأ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان ترزقنى فى هذه
المواقعة اى الجماع ولدا اسميه انا محمدا فانه يرزقه الله تعالى
ذكرا ان شاء الله تعالى وقال النبى عم من وضع يده على بطن
امرأته وهى حامل وقال بسم الله الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد
اللهم انى سميت ما فى هذا البطن محمدا باسم محمد عم فانه يكون
غلاما كذا فى منبع الاداب ومن المشاهير فى ذلك التختم بخاتم
فضة جوهره مسماة بالماس وقال بعضهم لو نام الرجل فى يمين
المرأة بحيث لو استلقا لوقع الرجل فى جنبها الايمن ووقعت
المرأة فى جنبه الايسر ثم يقوم الرجل حين يريد الجماع من جانب
الايمن اذكرت باذن الله تعالى وقد جرب ذلك مرارا فوجد حقا
وفى شفاء حاجى پاشا قيل ان سال المنى من يمين الرجل الى يمين
المرأة اذكرت ومن يساره الى يسارها انثت وقد قيل ان
اتفقت المباشرة فى اليوم الذى طهرت فيه من الحيض يكون
الولد ذكرا وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن يكون
انثى واعلم ان ههنا مقامين اصل الحبل وكون الحبل ذكرا اما
الحبل فينبغى له ان تداوم المرأة على غسل الفرج بماء اغلى
فيه شحم حنظل ويجب ان يجامع الهيئة المحبلة بعد الطهر
والاغتسال وفى اعتدال من احوال البدن والنفس لا فى حال
الغضب والهم والحزن والسكر فى البهج ماءوى واعطر
موضع على الرجال ويحضر فى خياله حين الانزال اقوام

مطلب
من وضع يده على
بطن امرأته

قال فى الاحياء ويستحب ان يبدأ فى الجماع
ببسم الله الرحمن الرحيم ويقرأ قل هو
الله احد ولا يكبر ولا يهلل ويقول
بسم الله العظيم اللهم اجعلها ذرية
طيبة ان كنت قدرت ان تخرج ذلك
من صلبى واذا قربت من الانزال فقل
فى نفسك ولا تحرك شفتيك الحمد
لله الذى خلق من الماء بشرا فجعله
نسبا وصهرا وكان بعض اهل الحديث
يكبر حتى يسمع اهل الدار بوفع به صوته
ثم لينحرف عن القبلة ولا يستقبل
القبلة بالوقاع اكراما للقبلة انتهى
مرشد الانام

اقوام صورة واحسن هيئة ومن شرائطه توافق الانزالين او
تقاربهما ولا ينزل عن المرأة بعد الانزال الا بعد ساعة
خاتمة تحذير مدة ليستقر المنى واما الاذكار فيجب له ان يتخو
الزوجان بالبخور والعطر والاغذية وشرب الترياق و
المثرو ديطوس ويحبس الجماع مدة بحيث يصير المنى ذا قوام غير
رقيق ثم بعد ذلك يصير اياما حتى يشتهى اشتهاء شديدا و
بعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران
والعود الهندى الخام ويتفكر عند الجماع الاقوياء ويمثل بين
عينيه صورة رجل على احسن خلقة واقوم جثة ثم يطاء انتهى
كلام الشفاء ومنها اى من تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة
قبل المواقعة فان الوطى قبل الملاعبة جفاء بالاتفاق خلاف
البر قال فى منبع الاداب يلاعبها حتى تظهر الشهوة فى عينيها فان
ذلك ادوح للبدن واجدر ان يكون الولد تام الخلقة ومنها
ما قال رسول الله عم اذا خالط الرجل اى جامع اهله فلا
ينزو نزو بالفتح والسكون الديك يقال نزا الذكر على الانثى
اى وثب وليتثبت على بطنها حتى تصيب المرأة منه مثل الذى
تصيب منها وفى حديث اخر فانك اذا فرغت قبل ان تفرغ
لم تزل المرأة ساير يومها اى فى بقية ذلك اليوم سدرة بفتح
السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر البعير
اذا تحير من شدة الحر كذا فى الصحاح وقوله اى كسلانة من
قبيل التفسير باللازم ومنها ان لا يكثر الكلام فى الوطى اى فى

الشبق بالتحريك والشباقة بالكسر
شهوت غالب اولوب جماعه زياده
حريص اولمق اختوى
الند بالفتح والتشديد عود
يتبخر به كذا فى المغرب مرشد

مطلب
ملاعبة عند الجماع

فانه ربما لا يتحرك شهوتها قال الامام
فى الاحياء وفى الخبر ولا يتجردان اى
الزوجان تجرد العيرين اى الحمارين
وليقدم التلطف بالكلام والتقبيل
قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقعن احدكم
على امرأته كما تقع البهيمة وليكن بينهما
رسول فقيل وما الرسول فقال صلى
الله عليه وسلم القبلة والكلام انتهى

٢
اى تقضى وطرها منه كما قضى هو منها مرشد الانام
يعنى تنزل هى كما انزل هو فان انزالها
ربما يتاخر فان لم يصبر حتى تنزل يحصل
التنافر بينهما
جامع

مطلب
ان لا يكثر الكلام فى
الوطى

يعنى تغفله الى ان تشتهى
فتوقها فتجعلها كالتلذذ
بل يؤدى الى الم عظيم جامع

حالة الجماع فان منه خرس بفتحتين مصدر الاخرس الولد ولا
ينظر الى فرجها حالة الجماع فان منه العمى للولد وايضا ورد في
الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في شرح النقاية قالت
عائشة رضه ما رايت منه وما راى مني اى العورة هذا على
راى البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ في الشهوة قال
شارح النقاية وكان ابن عمر رضه يقول هكذا ولا يكثر الكلام
تقبيلا في تلك الحالة فان منه صمم الولد اي كونه اصم فلا يجامع
تحت شجرة مثمرة فانه يأتي الولد ظالما ولا بين الاذان و
الاقامة فيكون من مراءيا ولا غير طاهر فيكون بخيلا شحيحا
ولا في النصف من شعبان وفي اخر يوم من الشهر ولا تحت
النجوم الا من تحت اللحاف ولا في الماء منافقا ولا في ليلة يريد
السفر فيها او في نهارها فينفق ماله في معصية الله تعالى ولا يجامع
الا حال تخلية البطن عن الطعام فانه اقل ضررا ويكون
الولد خفيف النفس وفي العكس عكسه كذا في منبع الاداب
ويقال اربعة يهدمن العمر وربما تقتلن دخول الحمام مع البطنة
واكل القديد الجاف والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز
ذكره في البستان ولا يدوم مضارع ادام النظر في الماء اى في المني
فان منه ذهاب العقل بالخاصية هكذا ورد في الاثر ويتقي
اى يحترز قربانها بكسر القاف اى جماع الحائض فانه حرام بالقرآن
العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض ويتقي ايضا عن
الاستمتاع مما تحت الازار كالفخذ ونحوه فانه حرام ايضا عند

عند ابي حنيفة رح وابي يوسف رح وعند محمد يتقي شعار الدم اي
موضع الفرج فقط كذا في الغرر وقال الامام ولا يتبرم من الحيض
ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقيل ان
ذلك يورث الجذام في الولد انتهى فان قربها تتصدق المراة
اي جامعها خطأ فان كان عبيطا احمر في الصحاح العبيط
بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطري تتصدق
بدينار استحبابا لا وجوبا وان كان اصفر تتصدق بنصف دينار
كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي عم رجلا سأله عن ذلك
والحائض تلبس اخلاق جمع خلق بفتحتين كسبب واسباب بالفارسية
كهنه وفي بعض النسخ اخلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليلا
لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم انه يستحب للمراة الحائض
اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضأ وتجلس عند مسجد بيتها و
في السراجية مقدار ما يمكن اداء الصلوة لو كانت طاهرة
تسبح وتهلل لئلا يزول عنها عادة العبادة وفي فتاوى الحجة قال
رسول الله عم اذا استغفرت الحائض في وقت كل صلوة
سبعين مرة كتب لها الف ركعة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع
لها درجة واعطي لها بكل حرف من الاستغفار نور وكتب بكل
عرق في جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية و
من السنة ان تضاجع الحائض ويواكلها ويبيت زوجها لمخالفة
المجوس ومن اداب المواقعة ان يخلو بها ولا يجامعها وعنده
صبي او بهيمة او مصحف غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف

وقوله قبل الغسل على اصل الشافعي رحمه الله تعالى مرشد الانام

لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الرجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار ويروى اذا كان دما احمر فدينار وان كان اصفر فنصف دينار وقال في شرح المختار ويستحب لمن قرب اهله حائضا ان يتصدق بدينار او بنصف دينار وقيل معناه ان كان في اول الحيض فدينار وفي اخره نصف وقيل ان كان الدم اسود فدينار وان كان اصفر فنصف وبجميع ذلك ورد الحديث انتهى كلامه مرشد الانام

اي يدخلها في الفراش وينام معها ولا يترك فراشها جامع

اي تاكل وتشرب معها ج

اي لا يكون معهما احد جامع

يشير اليه قوله عليه الصلوة والسلام ان اعظم الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضي الى امراته وتفضي اليه ثم ينشر سرها وتنشر سره وان كان ظاهرها الاخبار جامع

اى الخامس عشرة في كل شهر ولا يجامعها في ليلة الهلال من
الشهر لان الجن يكثر اكثارا غشيانهن بالغين وسكون الشين
المعجمتين اى جماعهن في هذين الوقتين قال في الاحياء ويكره له الجماع
في ثلث ليال من الشهر الاول والاخر والنصف ويقال ان الشيطان
يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال ان الشياطين يجامعون فيها و
قال في المنبع فان الولد يجيء لي مجنونا وروي كراهة ذلك عن
علي ومعاوية وابي هريرة ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة
تحقيقا لاحد التاويلين من قوله عم من غسل واغتسل وقدم
تحقيقه في فصل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على
جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول صرح
به الامام الغزالي لئلا يشاركه الشيطان فيها وقال ابن المقفع
يكون الولد مجنونا او مخبلا كذا في البستان ولا ياتيها اى لا يطاها
في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي عم انه قال ان
الله تعالى لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن وعن ابي
هريرة انه قال رسول الله عم ملعون من اتى امراة في دبرها وعنه
قال ان الذي ياتي امراته في دبرها لا ينظر الله تع اليه وفي رواية
ابن عباس رضه لا ينظر الله تع الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر
وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر لواطة
منه وعن جابر رضي الله عنه عن النبي عم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني
اتيان الذكور انما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون
ابتداء كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من

مطلب
ويكره الجماع في ثلث ليال

وقال في البستان الجماع في اخر الليل احمد من اوله لان المعدة في اول الليل تكون ممتلئة جامع ش

مطلب
ولا ياتيها في دبرها

مطلب
بيان لواط

قال الشارح ابن الشيخ اخوف افعل تفضيل مبني للمفعول وهو مخالف للقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره صلى الله عليه وسلم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته وقوم لوط لهم اعمال قبيحة كبخس المكايل والموازين ومنع الحقوق عن اصحابها وايذاء الغرباء بالتعرض لاموالهم واعراضهم والضراط بالفم واستنطاع الكباش وغير ذلك من الافعال القبيحة واشهر اعمالهم هو اتيان الادبار الرجال فلاختصاص تلك الفعلة القبيحة بهم اضيف اليهم اضافة اختصاص فانهم هم الذين فعلوها ابتداء مرشد الانام

من العالمين قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا
العمل الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح وشرح المشارق فهي
اى اللواطة ذنب عظيم يجب على المؤمن ان يحترز عنها وعن مباديها
ايضا كاللمس والقبلة قال عم من قبل غلاما بشهوة
فكانما زنى مع البكر فكانما زنى سبعين امراة نقله صاحب
المنبع عن مشكلات القدوري هذا واما حكم اللوطي فيجب
في الشرع بمذهب الشافعي الى انه يقتل وذهب احمد بن
حنبل الى انه يرجم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية
ان من اتى دبر اجنبي او امراة فعند ابي حنيفة رح لا يحد بل
يعذر ويودع في السجن حتى يتوب وعندهما يحد حد الزنا
فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال فيدنا
بدبر الاجنبي لانه لو فعل ذلك بعبده او امته او بمنكوحته
لا يحد اتفاقا بل يعذر لهما ان الصحابة رضه اجمعوا على حده
ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في انتن المواضع
حتى يموت وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو
بكر الوراق انه يحرق بالنار وقد يقال يلقى من
مكان عال كالمنارة ويستتر عند الوقاع اى الجماع ولا يفخر
بكثرة الجماع فانه من سوء الادب ولا يقول ما احلى امراتي
على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي البستان لا يمدح اربع الا
بعد عواقبهن لا يمدح الطعام ما لم ينهضم ولا المقاتل ما لم
يرجع ولا الزرع ما لم يدركه ولا المراة حتى تموت ولا يداوم
على المقاتلة

قيل ان ابليس تمثل لهم في صورة شاب امرد فدعاهم الى دبره فواقعوه ثم فشت فيهم انتهى كلامه مرشد الانام

ت
بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما زنا سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة مرشد الانام

تتمة
قال الكمال الاسود في حاشيته لصدر الشريعة وفي الكافي اتفقت الصحابة رضي الله عنهم على انها اى اللواطة ليست زنا واختلفوا في موجبها فعن الصديق رضي الله تعالى عنه يحرقان بالنار وعن المرتضى رضي الله تعالى عنه يجلد ان او يرجمان وعن ابن عباس رضي الله عنهما ينكسان من اعلى المواضع ويتبعان الحجارة وعن ابن الزبير رضي الله عنه يحبسان في انتن المواضع حتى يموتا نتنا وعن بعضهم يهدم عليهما جدار هذا كلامه فالحاصل ان هذا الاختلاف منهم رضوان الله عليهم يدل على ان اللواطة ليست بزنا ولا يمكن ايجاب حد الزنا وفي التاتارخانية وما رواه الشافعي رحمه الله تعالى محمول على انه قاله في فاعل ومفعول اعتاد ذلك وعندنا من اعتاد ذلك يقتل سياسة وفي السغناقي والصحيح ان اللواطة لا تكون في الجنة لهذا المذكور كله من حاشية الكمال الاسود مرشد الانام

مطلب
ولا يفخر بكثرة الجماع

على ترك الوطء فان البئر اذا لم تنزح ذهب ماؤها وربما عرض
لتاركه امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم
الخصية وورم ثدي المراة على ما ذكر في كتب الطب وقال
في الاحياء ينبغي ان ياتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل
لان عدد النساء اربع ويجب ان يبول بعد الوطء والا يرد
فيه بقية فيكون منه داء اي مرض لا دواء ولا علاج له
فانه من بقية المني في الذكر يحصل عقد البول كذا في المنبع
وقال ابن المقفع من اتى امراته ولم يغسل ذكره بالماء فاورثه
الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغتر الجاهل ان يقول
طالما فعلت هذا ولم يضر لي لان السارق لو اخذ اول
مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم ير في الدنيا صحيح
كذا في البستان وينام بعد الوطء نومة خفيفة فانه اروح
للنفس تمكن السنة فيه ان يتوضا وضوءه للصلوة ثم ينام و
كذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال اذا فرغ من الوطء يميل كل واحد
منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح
للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الادب
ولو اراد العود فليتوضا المراد به التنظف بغسل الذكر واليدين
لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في شرح
المشارق فانه انشط للعود او عب اي اجمع للماء اي المني و
يقال اذا اغشيت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المراة
المراة مكرهة على صيغة المفعول من اكره مرعوبة من الرعب

مطلب ولا يداوم على ترك الوطء

نعم يجوز ان يزيد وينقص بحسب حاجتها في التحصين فان تحصينها واجب عليه جامع

قال الفقيه ان فعل ذلك كان انفع لبدنه وان تركه فارجو ان لا يضره جامع الشروح

مطلب وينام بعد الوطء

او يغسل يديه وفرجه وان رخص في عدمها لما روي انه عليه السلام كان ينام بلا مس الماء كذا في الاحياء ولهذا قيل جامع ش

اي ان اراد ان يجامع ثانيا بعد الاول فليغسل فرجه ويديه اولا جامع وقال الامام في الاحياء وان اراد ان يجامع ثانيا بعد الاول فليغسل فرجه اولا انتهى مرشد الانام

او الرعب بالفارسية ترسانيدن تحبلت من تلك الوقعة جاءت
بولد لا يطاق ذهنا وكياسة اي لا يكون ذلك الولد كما في الغاية
وفي المنبع الاداب اذا كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى
محصله قوله لا يطاق ذهنا وكياسة لا يعطي له وسعة
في الذهن والزكاوة اي يكون بليدا يقال اطاق الشيء فهو في طوقه
اي في وسعه واذا اغشيت المراة قبيل الظهر واول الشهر عند
انفجار الصبح اي انشقاقه تحبلت انجبت اي تلد نجيبا اي كريما
كذا في الديوان وذكر في منبع الادب انه لا يجامع ليلة الاحد
ولا ليلة الاربعاء فانه يأتي الولد قاطعا وقتالا ولا بعد
الظهر فانه يأتي احول ولا ليلة الفطر فيكون الولد عاقا ولا
ليلة النحر فيكون اصابعه ستا او اربعا وفي الشمس فانه يأتي منحوسا
ولا في القيام فانه يأتي بعد الاذى الفراش ولا يجامع وفي نفسه جنب
اختلام فانه يأتي مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتي قارئا و
ليلة الثلثاء فانه يأتي سخيا رحيما وليلة الخميس فانه يأتي عالما
تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه يأتي سخيما عالما يفر منه
الشيطان وليلة الجمعة فانه يأتي حكيما عابدا مخلصا ويوم الجمعة
قبل صلوتها فانه يأتي سعيدا او يموت شهيدا قال وهذه كلها
ثبتت بالاثار والاخبار انتهى **والسنة** لمن بشر بالمولود ان يستبشر
به اي يفرح به ويراه نعمة انعم الله بها عليه وفي الحديث ريح الولد
ريح الجنة وقال عم الولد في الدنيا نور وفي الاخرة سرور و
قد ورد في هذا الملوث من الاخبار ما لا يحصى ولا ينبغي للذي يولد

يقال اطاق الشيء وهو في طوقه اي في وسعه اي لا يطاق ذهنه وكياسته يعني لا ياتي احد بطاقة على ذهنه وذكاوته لكونهما في النهاية من المرتبة جامع

وقال في البستان ولا ينبغي للرجل ان يجامع قائما لان ذلك يضعف البدن مرشد ذكرا كان او انثى جامع

لعله في اكثر النسخ بغير عطف فكانه استدلال على كون ريحه من ريح الجنة فان كونه نورا في الاخرة لا يدل على اقل من كون ريحه من ريح الجنة جامع الشروح

بحيث يظهر اثر البشارة والفرح على وجهه جامع

ولا شك ان الجنة وما فيها من نعمته تعالى جامع

على قرابته فان الله تعالى يفضحه يوم القيمة القيامة ويكتب عليه
من الذنب بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الادب
وتبرزوا دوفرحا بالبنات بالبشارة مخالفة لاهل الجاهلية فانهم يكرهونها
بحيث يدفنونها في التراب حال كونها حية وفي الحديث من بركة
المراءة تبكيرها بالبنات اي كونها اول ولدها بنتا الم تسمع
الهمزة للاستفهام الانكاري قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا و
يهب لمن يشاء الذكور حيث بداء بالاناث وفي الحديث من ابتلى
الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات
قد تقدم منه لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات
بشيء من هذه بيانية مع عجزه وكلالها من شيء فاحسن اليهن
فسر بعض من شراح المصابيح الاحسان اليهن بالتزويج
بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن تلك البنات له سترا
من النار وفي فضل الاناث اخبار جمة بفتح الجيم وتشديد الميم
اي كثيرة والنبي عم سماهن المجهزات على صيغة المفعول اي
المهيئات جهازها سماها بركة مغولا وسماها المونسات وقال عم
سمعت الله تعالى ان يرزقني ولدا بلا مؤنة فرزقني البنات
وقال عم لا تكرهوا البنات وقال عم ارحموا بالبنات وان
كانت واحدة ذكره في المنبع ويعد الاب يشبه الولد به الشبه
بالكسر والسكون والشبهة بفتحتين كلاهما بمعنى المثل به نعمة
من نعم الله تعالى اعلم ان رحم المراءة عضلة وعصب وعروق
وراس عصبها في الدماغ وهي على هيئة الكيس ولها فم بازاء

بازاء قبلها ولها قرنان شبه الجناحين تجذب بهما النطفة وفيها
قوة الامساك لئلا ينزل من المني شيء وقد اودع الله تعالى
في ماء الرجل قوة الفعل وفي ماء المراءة قوة الانفعال فعند
الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن قال
القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع
البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يتشبه جميع البدن و
ضعف به اعضاؤه في كل من المائين اجزاء متشابهة للاجزاء
صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما كثرة وسبقه على الاخر
فلهذا يشبه الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب الام
كذا في منبع الادب ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية اي طاهرة
من النجاسات ولا يلف في خرقة صفراء ويطعم النفساء في مختار
الصحاح النفاس ولادة المراءة اذا وضعت فهي نفساء و
امرأتان نفساوان ونسوة نفاس ونفساوات
قال وليس في الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اولا
كل شيء رطبا او تمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل
ان ييبس فاذا ييبس يسمى تمرا وهذا كالعنب الرطب اذا ييبس
يسمى زبيبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى
بحيث يريد فيه قوله عم قد قامت الصلوة مرتين روي عن
النبي عم انه قال من ولد له مولود فاذن في يمناه واقام في
يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره في الاحياء ويحنكه بالتمر
والمصادر التحنيك كام كوفتن بما ليد لنا اي يمضغ له التمر ويطعم

ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارحموا
بالبنات وان كانت واحدة وقال عليه السلام
لا تكرهوا البنات فاني ابو البنات اي امتحن
جامع

لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر
والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى
بالستر من النيران جامع شى

ولهن مستقصاة في الاحياء في كتاب النكاح
جامع

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان
ابوي البنات لا يهتما ولا يغتما لاجل
جهاز بناتهما فان البنات مجهزات
جهزهن الله عز وجل جامع

للابوين لاسيما للام الملازمات لخدمتهما
الثابتات في المنزل لهذا باعتبار الغالب

لان مؤنتهن في التاديب والضبط جامع
والعقوق وسائر العصيان اقل من
مؤن الذكور وكذا في التزويج لكون
جهازهن من جهة
الزوج على انه ليس
فهن مؤنة الختان
جامع

مطلب
بيان رحم المراءة

لاستحباب البياض في جنس اللباس كما مر
جامع

يابسا لكونه مباركا كما في افطار الصوم جامع

مطلب
يؤذن عند الولادة

وروى نافع عن ابيه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسين
رضي الله عنه حين ولدته فاطمة رضي
الله عنها جامع شى

لفظ الحديث على ما في الجامع الصغير هكذا
من ولد له ولد فاذن في اذنه اليمنى
واقام في اذنه اليسرى لم تضره ام الصبيان
رواه ابو يعلى عن الحسين بن علي رضي الله
عنهما قال في النهاية ام الصبيان ريح يعرض
لهم فربما غشي عليهم منها قال المناوي
وقيل اراد تابعة الجن ذكره العزيزي في شرح
الجامع الصغير

مطلب
عقيقة عند الولادة

وكان النبي عم اذا اتى بالمولود في الاسلام قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اي تقيا وانبته في الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود في اليوم السابع من الولادة اي يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وبابه رد وهي اي العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعي ومستحبة عندنا كذا في المبتغى وفي الحديث اي الشاة المذبوحة على ولادة المولود ومن العقيقة بالكسر وهي الشعر الذي يولد عليه كل مولود من الناس والبهائم سميت الشاة بذلك الذبح عند حلقه في اليوم السابع كذا في مختار الصحاح ويعق عن الغلام شاتان وذكر في زين العرب انه يجوز العقيقة ولو بعصفور وعن الجارية شاة ذكرا كان تلك الشاة او انثى وبه قال جمع من العلماء ومنهم الشافعي وسوى قوم بين الغلام والجارية من كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن وقتادة عن الجارية عقيقة وعن سمرة انه قال رسول الله عم الغلام مرتهن بعقيقته قيل معناه انه محبوس سلامته عن الآفات بعقيقته او انه كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة وقيل قال احمد معناه ان شفاعته لابويه معلوم بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه ثم اعلم ان صفة شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية وما لا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيعة ومحمد بن ابراهيم التيمي يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا في شرح المصابيح

العقيقة بمعنى القطع فسمي بها شعر المولود لقطعه يوم اسبوعه ثم سميت بها الشاة التي يذبح عنه لقطع عنقها فيه كذا في المغرب جامع

لما روى انه عليه السلام عق عن الحسن رضي الله عنه بشاة وهذا رخصة في الاختصار على واحدة في الغلام ايضا كذا في الاحياء جامع ش

مطلب
شفاعة ولد لابويه

لانهما لم يقضيا حقه كذا في شرح المصابيح جامع

المصابيح وروى انه قد عق النبي عم عن نفسه بعد ما بعث على صيغة المجهول نبيا وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالفوت عن الوقت المعهود ويقول عند ذبح العقيقة اي يقول عند ارادة ان يذبحها قبيل اضحى عنها اللهم هذه عقيقة ابن فلان دمها بدمه الباء للمقابلة ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها فداء لابن فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامها بل يقطع من المفاصل ويعطى القابلة وهي من النساء من يصلح الولد عند الولادة فخذها غير مطبوخ ويفرق باقي اجزائها غير مطبوخة الى الفقراء او تطبخ جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بمعنى العضو اي يقطع عضوا ثم يطبخ ولا يكسر منها اي من تلك الجدول شيء ويتصدق بها اي بتلك الجدول مطبوخة وذلك اي ذبح العقيقة في اليوم السابع او في اربعة عشر ان لم يتهيأ في السابع من يوم الولادة او في اربعة وعشرين ان لم يتهيأ في اربعة عشر ولو قال في الرابع والعشرين لكان انسب واولى كما لا يخفى ويحلق رأس المولود في اليوم السابع لا قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من السنة وقد ورد انه عم امر فاطمة رضه يوم سابع حسين ان تحلق شعره وتتصدق بوزنه شعره فضة والورق بكسر الراء وسكونها المضروب من الفضة وكذلك كانوا اي السلف يختنون في بداء بالهمزة الامر في اوائل الاسلام قوله اليوم السابع نصب على انه ظرف يختنون فكانه اطهر بالطاء المهملة واسرع

اي بكل جزء منها بدل بكل جزء منه جامع

لما روى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا يكسر للعقيقة عظم ذكره في الاحياء بل يقطع موشحة

اي تطبخ بجميع اعضائها بغير قطع ولذلك قال جامع ش

وقيل اي تقطع عضوا عضوا ثم تطبخ جامع

وان تاخر منها فلا بأس به لما مر على انه قيل انها ليست بسنة عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وفي زين العرب والعقيقة سنة عند الاكثر خلافا لاصحاب الرأي جامع ش

او في الحادي عشر

مطلب
ويحلق رأس المولود

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه اليوم السابع ويسمى ويحلق رأسه وروى بعضهم ويدمى مكان ويسمى على معنى ويلطخ رأسه بدم العقيقة جامع

مطلب
ختان

اي يفعلون الختان

اي وكذبح العقيقة اليوم السابع ج

اي الختان اي اتم طهارة

وهو اي الختان سنة ومن شعائر الاسلام وخصايصه حتى لو اجتمع اهل بلد على تركه يحاربهم الامام فلا يترك الا لضرورة وعذر الشيخ الذي لا يطيق ذلك ظاهر اختلف في وقت الختان قيل وقته سبع سنين وقيل لا يختن حتى يبلغ لان الختان للطهارة ولا طهارة عليه قبله فكان ايلاما من غير حاجة وقيل اقصاه عشر سنين لانه يؤمر بالصلوة اذا بلغ عشرا ادبا وتخلقا فيحتاج الى الختان لانه شرع للطهارة وقيل ان كان قويا يطيق الم الختان ختن والا فلا وهو اشبه بالفقه وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا علم لي بوقته ولم يرو عن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى فيه شيء وختان المراة ليس بسنة وانما هو مكرمة للرجال لانه الذ في الجماع وقيل هو سنة كذا ذكره الزيلعي جامع الشروح

وفي بعض النسخ في بدء الاسلام جامع

نباتا باللحم وتسمى بلها يولد مختونا مسرورا اي مقطوع السرة
وقد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم لئلا ينظر
احد الى عورتهم الا ابراهيم خليل الله عم فانه ختن من باب ضرب
ونصر نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر في بعض التفاسير
انه ختن نفسه بقدوم بعد مائة سنة من عمره كذا نقله بعض
الفضلاء ممن اتوا عليه ولم اره في مجلده ليستن بسنته من
بعده من الامم والسنة ان تتولى الام اي تباشر ارضاع
الولد بنفسها ففي الحديث ليس للصبي خير من لبن امه او ترضعه
امراة صالحة كريمة الاصل فان لبن المراة الحمقاء يعدي
اعداء كثيرا واثر حمقها يظهر فيه يوما ولا يطاء امراته التي
ترضع ولدها لان ذلك الوطاء ربما يضر بالولد قال النبي عم
لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره
اي يصرعه ويهلكه يعني ان المراة اذا جومعت وحملت فسد
لبنها فاذا اغتذى به الطفل بقي سوء اثره في بدنه وافسد مزاجه
فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادركه ضعف الغيل
فسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا
في شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا ببكاء الرضيع يقال ضاق
بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اي لا يتضجر ولا تضيق
من بكائه تضجرا في الغاية فان ذلك البكاء ذكر وتهليل و
تحميد لله تعالى ودعاء واستغفار لابويه كما روي وورد
في الاخبار ان ولد المؤمن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله واربعة

وذكر في تفسير ابي الليث انه ختن نفسه بقدوم والقدوم بالفتح والتشديد اسم موضع وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة انتهى جامع منه

ولكن رخص لغيره في نظر الغير لضرورة اقامة السنة جامع منه

ان لم تتضرر قال الله تعالى لا تضار والدة بولدها جامع الشروح

ان تضررت وجدت المراة كذلك والا فليحترز

تأنيث احمق اي فان اثر لبن المراة الحمقاء جامع غير التقية جامع

مطلب
ولا يطأ امرأته ترضع ولدها

ابن الحاجب الغيل ان ترضع المراة ولدها وهي حامل اخرى

والغيل بالفتح مجامعة المراة وحملها مرضعة واللبن الذي يشرب به الولد يقال له الغيل ايضا كذا ذكره في العرب في شرح المصابيح منه مرشد الانام

مطلب
ولا يتضجر ببكاء الصبي

اربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم
اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول كذلك الا انه يقول
لعنة الله علي والدي بدل الاستغفار لهما كذا في منبع الاداب
ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه فان
يسمي الولد باسم من اسماء الانبياء واحق ما يسمى به الولد عبد الله
وعبد الرحمن عن ابن عمر رضه قال رسول الله عم ان احب الاسماء
الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وانما صارا احب لان لاحدهما
اضافة الى اعلى اسماء الله تعالى الذي حصل التوحيد به في كلمة الشهادة
وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رافته وعموم رحمته وكان
النبي عم يغير الاسم القبيح الى الحسن قوله جاءه رجل اه جملة مستانفة
يسمى اصرم بالصاد المهملة من الصرم وهو القطع وذلك غير
مستحسن في الحسن والتفاؤل فسماه زرعة حيث قال له رسول الله عم
ما اسمك اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة وهي
بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وفي
تسميته بهذا الاسم تفاؤل حسن فكانه قال لست مقطوعا بل
انت منبت متصل بالارض وجاء آخر واسمه المضطجع بكسر
الجيم فكرهه فسماه المنبعث بكسر العين وكانت لعمر رضه بنت تسمى
عاصية فسماها النبي عم جميلة ونهى ان يسمى الغلام يسارا وهو
من اليسر ضد العسر ولا رباحا بفتح الراء فعال من الربح ولا
نجيحا من النجح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى
مضارع علا والشرف من باب علم كذا في شرح المصابيح وديوان

لعل المراد انه يحصل لهما بالصبر على بكائه ثواب ذلك كلها يحيى بن يحيى

مطلب
ويحسن اسم ولده

تبركا باسمائهم على ان كل اسم من اسمائهم حسن بلا شك جامع

مطلب
واحق ما يسمى به الولد

ونحو ذلك مما يضاف فيه العبد الى اسم من اسماء ذاته وصفاته تعالى بان يكون من جملة من يقول الله تعالى في حقهم عبادي وجاء ان يعامله الله تعالى بما يفهم من الاسم المضاف اليه روي عن النبي عليه السلام انه قال سموا اولادكم اسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن وعبد الرحيم كذا ذكر في البستان وذلك لان اشرف مناقب المرء وخصائله ان ينتسب الى خالقه بالتذلل والعبودية والطاعة واشرف اسماء الله تعالى اسم الله تعالى واسم الرحمن فان كل واحد منهما اسم يختص به تعالى لا يطلق على غيره لان الاول اسم علم لذات المعبود بالحق والثاني اسم دال على كمال الرحمة العامة لجميع المخلوقات ومن المعلوم انه لا احد يشاركه تعالى في مدلولي الاسمين الكريمين فلا يكون شيء من الاسمين مقولا بالاشتراك فلما كان كل واحد من اسمي عبد الله وعبد الرحمن اسماء الاعلى كون المسمى منتسبا الى خالقه من حيث كونه مسمى باشرف اسمائه كان كل واحد منها احب الاسماء الى الله تعالى كذا ذكر في شرح المشارق لابن الملك مرشد الانام

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح فانك تقول اثمّ هو فلا يكون فيقول لا وفي رواية لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا وعن جابر رضي الله عنه اراد النبي عليه السلام ان ينهى ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت بعد عنها ثم قبض ولم ينه عن ذلك ذكره في المصابيح مرشد الانام

الادب ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس
يقصدون بهذه الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها ومعانيها
وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه المصابيح بقوله
فليس من المرضي ان يقول لك انسان اعندك بركة بهمزة
الاستفهام فتقول لا فلا يحسن هذا في التفاؤل وكذا سائر
الاسماء مثلا ان يقول لك انسان مستفهما هل عندك يسار
فتقول لا ولا يسمي حكيما ولا ابا الحكم بفتحتين هو الحاكم الذي اذا
حكم لا يرد حكمه وانما منع عن التسمية بهما لان الحكيم اسم من
اسماء الله تعالى او ان الله تعالى كالحكيم فلم يسم به غيره تعالى
ولا ابا عيسى لايهامه ان لعيسى عم ابا كما روي ان رجلا اسمى
ابا عيسى فقال النبي عم ان عيسى عم لا اب له فكره ذلك ولا
عبد فلان فان العبد انما هو لله تعالى وعن ابي هريرة رضه عن
النبي عم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله تعالى و
كل نسائكم اماء الله وليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل
انما كره ذلك اذا قاله على سبيل التطاول والعلو لكن على الرفيع والتحقير
لشأنه والا فقد جاء به في القرآن العظيم قال الله تعالى والصالحين
من عبادكم واماءكم كذا في شرح المصابيح ولا تسمية اي الغلام
بما فيه تزكية في مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية اثنى عليها
ومدحها نحو الرشيد والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم النبي عم
وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم لما قال عم لا تجمعوا بين
اسمي وكنيتي وعن انس قال عم كان النبي عم في السوق

فلا يليق بغيره تعالى وروى عن المقدام بن شريح عن ابيه هاني انه وفد الى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه فسمعهم يكنونه بابي الحكم فدعاه رسول الله عليه السلام ان الله هو الحكم واليه الحكم وقد يقال الحكم اسم من اسماء الله تعالى كالحكيم محكمه حكم في ان لا يسمى بهما غيره تعالى مرشد الانام

وروى عن زينب بنت ابي سلمة رضي الله عنها قالت سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم سموها زينب وعن ابن عباس رضي الله عنهما كانت جويرية اسمها برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عندي برة ذكره في المصابيح مرشد الانام

فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم اي البشارة للصالح والانذار للطالح وما يوحى اليه والغنائم فلم يشاركه احد في هذا المعنى منع ان يكنى به جامع الرموز

السوق فقال رجل يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت اليه النبي عم فقال
الرجل انما دعوت ابني فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فقال
~~رجل يا ابا القاسم~~ ان في لا يجوز لاحد ان يكني ابنه ابا القاسم سواء
كان اسمه محمدا ولا وجمع جوزوا التكني به اذا لم يكن الاسم محمدا
واحمد هكذا ذكره في شرح المصابيح وكلام المصنف مائل الى القول الاخير
وفي الاحياء قال العلماء كان في عصره عم اذا كان ينادي عم
يا ابا القاسم واما الآن فلا باس به واذا سمي الولد باسماء الانبياء
والملائكة لم يجز ان يلعنه او يشتمه او يصغره اي لا يجوز ان
يورد ذلك الاسم ببناء التصغير ويذكره على سبيل الاهانة و
التحقير الا ان يواجهه التخصيص المسمى فيقول له يا انت كذا وكذا
بدون ذكر اسمه وتكريم الولد اكراما اذا سماه محمدا ففي الحديث
اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي عم
واوسعوا له في المجلس بتوسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تظهروا
له عبوسة الوجه ونهى النبي عم ان يسمي الرجل ولده محمدا ثم يلعن
او يشتم ولا يلقب الامير بملك بكسر اللام الاملاك عن ابي هريرة
رضه عن النبي عم ان اخنع الاسماء اي افحشها واكثرها صغارا له يوم
القيمة عند الله تعالى رجل اي اسم رجل تسمى بفتحتي التاء والميم المشددة
ملك الاملاك وكذا ما في معناه نحو سيد السادات وفسر
سفيان ابن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى بشاهنشاه
وقال بعضهم ان يسمى الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة
الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه ويكتني الرجل باكبر اولاده

بحرمة اسمه لشدة اثمه جامع الرموز

بغير تعبير عنه باسمه فيكون اثمه اقل لا ان يجوز لعنه وشتمه حينئذ فانهما لا يجوزان مطلقا جامع الرموز

دليل قوله لم يجز ان يلعنه على طريق النشر على غير ترتيب اللف جامع

اي لا تنظر اليه جامع

مطلب ولا يلعن الرجل ولده

اي شاه شاهان او شاهان شاه فان العجم تقدم المضاف اليه على المضاف وفيه دليل على تحريم التسمي بهذا الاسم وما في معناه والحق به الاسماء المختصة بالله تعالى كالرحمن والقدوس والمهيمن قوله رجل تسمى اي اسم رجل تسمى فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه بعد اقامته مقامه كذا ذكره في شرح المشارق لابن الشيخ مرشد الانام

اي بنسبة الى ابوة اكبرهم لا الى ابوة اصغرهم لئلا يتاخر الاكتناء الى ما يجيء بعده جامع

عن المقداد بن شريح عن ابيه هانی انه وفد الی رسول الله عم مع قومه
سمعهم يكنونه بابی الحكم فقال رسول الله عم ان الله تعالی هو الحكم و
اليه الحكم ای لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالی فقال يا نبی كان قومی
اذا اختلفوا فی شیء اتونی فحكمت بينهم فرضی به الفريقان فقال
النبی عم متعجبا ما احسن هذا ای الحكم بين الناس ثم قال عم فما لك
من الولد فقال يا نبی هم ابنه عم شريح ومسلم وعبد الله قال فمن اكبر
هم قال شريح فقال انت ابو شريح فقصد به تكنيته بذلك قال
صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولی ان يكنی الرجل
والمراءة باكبر بنيهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتهما ولا يكنی
الرجل قبل يولد له لانه يشبه الكذب قال فی مجمع الفتاوی رجل
كنی ابنه الصغير بابی بكر وغيره كرهه بعض المشايخ لانه كذب
فليس له ابن اسم بكر ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا باس به
عادة الناس يريد به التفاؤل انه سيصير ابا فيما ياتی لا
التحقيق انتهی واذا ولد له اكتنی ای سيتعجل فی الاكتناء به
واليه اشار المص بقوله وفی بعض الحديث بادروا اولادكم
بالكنی قبل ان يلقب عليهم الالقاب واعلم ان العلم ان صدر
باب او ام او ابن او بنت يسمی كنية والا فان كان مما يشعر
بمدح او ذم مقصود منه قطعا يسمی لقبا وما عداهما من
الاعلام يسمی اسما هذا ما عليه اصطلاح اهل العربية فاحفظه
ومن حقوق الولد على الوالد ان يسميه عند الولادة ای فی
اليوم السابع لا قبله صرح به فی شرح المصابيح احب الاسماء

ای اسرعوا الی تكنيتهم بكنی قبل ان يلقبهم الخلق والكنی جمع كنية يقال اكتنی فلان بكذا وكنی به بالتشديد والتخفيف وهو كنية كما يقال سمية مثلا اذا لقب الولد المسمی ببكر بلقب فتكنية ابيه بابی بكر ممنوعة جامع الشروح

مطلب
فرق بين العلم واللقب والكنية

فقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالی كيف وقد لا يدری انه غلام او جارية فقال عبد الرحمن
من الاسماء ما يجمعهما مثل حمزة وعمارة وطلحة وعنبسة كذا ذكر فی الاحياء وموجب
هذا ان السقط يسمی وان تتبين اعضاؤه ولم يستهل واظن ان هذا على مذهب الشافعی
رحمه الله تعالی والا فان الحنفيين يقولون اذا استهل الصبی ای اذا وجد فی الصبی ما
يدل على حياته من رفع صوت او حركة عضو يغسل ويسمی ويصلی عليه ويرث ويورث وان
لم يستهل لا يصلی عليه الحاقا له بالجزء ولهذا لم يورث واختلفوا فی غسله وتسميته فذكر
الكرخی عن محمد انه لم يغسل ولم يسم وذكر الطحاوی عن ابی يوسف انه يغسل ويسمی كذا ذكر

الاسماء ومما ينبغی ان يعلم ههنا ~~شقی وانت تركتنی الاسم~~
ذكره ان السقط ايضا ينبغی ان يسمی قال عبد الرحمن بن يزيد
بن معاوية بلغنی ان السقط يوم القيمة وراء ابيه فيقول انت
ضيعتنی وانت تركتنی لا اسم لی ذكره فی الاحياء وان يعلمه الكتاب
اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرائض والسنن واداب الدين
وان يعلمه السباحة بالباء الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شناه
كردن وراء اب والرمی ای رمی السهم والمراءة ای يعلم البنت
المغزل ای غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد على
الوالد ان لا يرزقه الا حلالا طيبا وان يزوجه ای يزوج الولد
ذكرا كان او انثی اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوجه فاحدث
حدثا فالاثم بينهما والجملة ای حاصل الكلام فی ذلك المذكور ان
الولد امانة الله تعالی عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا على فطرة
الاسلام ای جبلته السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين المحمدی
فيؤديه الی الله تعالی طاهرا مطهرا وبذل الجهد بضم الجيم و
فتحها الطاقة ای يبذل ما فی وسعه فی صيانة عرضه ودينه ليح
يعذر على صيغة المجهول ای يكون معذورا عند الله تعالی و
يؤدبه باداب الله تعالی ای الاداب المتعلقة بالعبادات فی الظاهر
والباطن فان ذلك التأديب خير له ای لذلك الوالد من كثير من
القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة كغرفة وغرف وانه ادبه
النوافل قال مجاهد ان الرجل ليبشر بصلاح ولده فی قبره ذكره
فی شرح الخطب فانه ای التأديب المذكور مسئول عنه يوم القيمة

ای لا يكون عليه وبالا جامع نتی

لتستعين به على بعض ما لا بد لها منه جامع

ای خاليا عن الشبهة جامع

عن نجاسات الذنوب كائنا جامع

ای بما يؤدب به عباده المؤمنين من العبادات فرضا ونفلا واستحبابا على مراتبهم جامع نتی

قال عليه السلام لا تخزنوا امواتكم بمعاصيكم فان اعمالكم تعرض عليهم فان عرضوا حسنة استبشروا بها وان عرضوا سيئة اغتموا بها ذكره فی منهاج المذكرين جامع

ويقال ان اول ما يتعلق بالرجل يوم القيمة اهله وولده فيوقفونه
بين يدی الله تعالی ويقولون يا ربنا خذ لنا حقنا فانه ما علمنا
ما نجهل وكان يطعمنا من الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه
وقال صلی الله عليه وسلم لا يلقی الله احد بذنب اعظم من جهالة
اهله وقل من يتخلص منها والامن له موروث او مكسب من حلال
يغنی به وباهله وكان له من القناعة ما يمنعه عن الزيادة الی حقوق الاسلامية

ومؤاخذ على صيغة المفعول به اى بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير
من النوافل وهو خير منه فى حق ذلك الولد اى الاب فاذا تكلم
الصبى فانه يعلمه تعليما اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع
مرات ثم يلقنه تلقينا هذه الاية فتعالى الله الملك الحق لا اله
الا هو رب العرش الكريم ويلقنه ايضا اية الكرسى واخر سورة الحشر
هو الله الذى لا اله الا هو الى قوله وهو العزيز الحكيم ومن
فعل ذلك لم يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ويعوده بكسر الواو
المشددة اى يجعل ذلك المولد متعودا على فعل الخيرات قوله
اواعرفه بميمنه اى جهة يمينه عن شماله ظرف يعود فان
ثواب ذلك اى فعل الخيرات والتعويد له اى للوالد المؤدب فلا يكون
عليه منها اى على والده من مساويه اى من شرور ذلك
الولد شئ لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ويامره
اى الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا
كما قال عم مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوا
هم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم
الذى فى حجره بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى كنفه وحفظه
بمثل ما يقوم على ولده الصلبى فانه مسئول عنه يوم القيمة
ويفرق بين الصبيان فى المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجز
ويمنع ويحائل بين ذكور الصبيان والنسوان وبين الصبيان وبين
الرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ولو بعد حين او للوصل
اى ولو وقعت بعد الدهر الطويل ويسوى تسوية بين اولاده

فان الاعداد المباركة فى التعليم والدعاء الثلثة والخمسة والسبعة لا يتجاوز حصول المقصود من السبعة غالبا جامع

مطلب
واذا تكلم الصبى فانه يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله

وقوله ولا يكون عليه الخ يدل على ان الاب اذا علم ولده فعل الخيرات وعوده به ينتفع من افعاله الحسنة ولا يتضرر من افعاله السيئة وقال بعض الشارحين بل يكون له مساو فانه قابل لكل نقش ومائل الى كل ما يمال اليه فان عوده الخير نشاء عليه ولم يمل الى الشر فسعد فى الدنيا والاخرة فيشاركه فى ثوابه واما اذا اهمله اهمال البهائم فشقى وهلك فيشاركه فى الوزر جامع

اى سبع سنين ليتعود عليها ولكن لا يضرب اذا لم يمتثل جامع

ان لم يمتثل كما قال عليه السلام مروا اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم فى المضاجع ذكره فى المصابيح وقال زين العرب كانه قال ذلك اى قوله فرقوا بينهم حذرا من فساد يجرى بينهم قيل اى فرقوا بين الاخ والاخت فى العشر لان البلوغ فيهما محتمل فربما تغلب الشهوة فتظهر فاحشة بينهما والاولى حمله على العموم لانه افيد انتهى جامع الشروح

مطلب
ويقوم على اليتيم

وان كانوا مراهقين غير بالغين يعنى يمنع من الاختلاط جامع

٣٧٩

اولاده فى النحلى على وزن حبلى العطية يقال نحل المراءة مهرها
بالنون والحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة
وقيل من غير ان تاخذ عوضا كذا فى مختار الصحاح هذا على
النسخ المصححة المعتمدة وقد صحح فى بعض النسخ التحلى بالتاء
وكسر اللام المشددة مصدر بمعنى التزين والاول اظهر
قال فى النقاية يجب على الوالدان يعدل بين اولاده الا
ان يكون احدهم طالب علم فلا باس بان يفضله على غيره و
هذا المذكور اى التسوية بين الاولاد عند ابى يوسف رح وهو
المختار لان الاثار قد وردت به والافضل عند محمد ان يجعل
للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب ماله كله لابن جاز فى
القضاء وهو اثم نص عليه محمد وان كان ولده فاسقا فلا
ينبغى ان يعطيه اكثر من قوته لانه اعانة على المعصية كذا فى
شرح النقاية والمهدية وهو ما يهدى الى الغير من التحف
والاحسان بالفارسية نيكوى كردن والالطاف اللطف فى العمل
الرفق فيه وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدر موافقا
لما قبله ويبدا فى الطرفة هى بالضم والسكون ما استطرفته
اى تعده ظرفا جديدا كذا فى الديوان وجملة يحملها حال
او صفة على ان اللام فى الطرفة للعهد الذهنى من السوق
بالاناث بكسر الهمزة جمع الانثى فان من ابرق افئدة جمع
فؤاد وهو وسط القلب واضعف قلوبا قال رسول الله
تعالى من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا

مطلب
تفضيل ولد طالب علم

لئلا يؤدى الى التباغض وهو ضد اللطف جامع

اى البالغة او الامن الفواكه جامع

وهو القلب كذا ذكر فى الجوهرى وقال بعضهم وسط القلب يؤيده ما قال البيضاوى رحمه الله تعالى فى تفسير قوله تعالى نار الله الموقدة التى تطلع على الافئدة تعلو وساط القلوب وتشتمل عليها مرشد الانام

فحملة الى بيته تخص به الاناث دون الذكور نظر الله تعالى اليه ومن نظر
الله تعالى اليه لم يعذبه وعن انس رضه قال رسول الله عم من حمل طرفة
من السوق الى عياله فكانما تصدق اليهم صدقة حتى يضعها فيهم
وليبداء بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من
خشية الله تعالى ومن بكى من خشية الله تعالى حرم الله تعالى بدنه
على النار وقال عم من كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن
كلهن حتى يغنيهن الله تعالى عنه اوجب الله تعالى له الجنة الا ان
يعمل عملا لا يغفر له وكان ابن عباس رضه اذا حدث بهذا الحديث
قال هو والله من غرائب الحديث وغرره كذا في الاحياء ويعاشر
الاولاد بالمرحمة واللطف قال عم خدمة العيال تطفئ غضب
الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر الحور العين وقال
عم من كان يخدم في البيت ولا يانف كتب الله تعالى اسمه في ديوان
الشهداء واتاه الله تعالى كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله
بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تعالى بكل عرق في جسده
مدينة وقال عم ما من رجل يعين امرأته في البيت الا اعطاه
الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب و
عيسى عم وقال ابن المبارك لقوم في الغزو اتعلمون عملا افضل
مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل متعفف ذو عيلة قام من
الليل فنظر الى صبيانه نياما متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه
فعمله افضل مما نحن فيه كذا في منبع الادب والاحياء ويقبلهم
بكمال المبالغة الممدودة عن شفقة ورأفة روى ان عمر رضه

مطلب
من حمل طرفة من السوق الى عياله

مطلب
من كان له ثلث بنات

مطلب
ويعاشر الاولاد بالمرحمة

قال الجوهري ... ولعلها تفسير لقوله شفقة مرشد

اسم من الاشفاق ذكره الجوهري اي ... رحمة مرشد

وقال صلى الله عليه وسلم ريح الولد من ريح الجنة وقال يزيد بن معاوية ارسل ابي الى الاحنف بن قيس
فلما صار اليه قال يا ابا الحسن ما تقول في الولد فقال يا امير المؤمنين ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن
لهم ارض ذليلة وسماء ظليلة وبهم نصول على كل جليلة فان طلبوا فاعطهم وان غضبوا فارضهم
يمنحوك ودهم ويحبوك جهدهم فلا تكن عليهم قفلا فيملوا من حيوتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا
قربك فلما خرج الاحنف من عنده رضي عن يزيد وبعث اليه بمائتي الف درهم ومائتي ثوب فارسل
يزيد الى الاحنف بمائة الف درهم ومائة ثوب فشاطره ذلك انتهى كلامه مرشد الانام
اي ناصفه

رضه استعمل رجلا على بعض الاعمال فدخل الرجل على عمر فرآه قد اخذ
ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لي اولادا ما قبلت واحدا منهم
فقال له عمر رضه لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا
عهدنا نافعل له ذكره في البستان وقال عم حب الاولاد ستر
من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة
من النار وقال عم اكثروا قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة
في الجنة ورأى الاقرع بن حابس النبي عم وهو يقبل ولده الحسن
فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عم ان
من لا يرحم لا يرحم كذا في الاحياء والمنبع والبهاش بفتح الهاء ابهام الهشاشة
الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش
هشاشة اذا خففت عليه وارتحت له ارتياحا ورجل هش
بش وشيء هش وهشيش اي رخو لين كذا في الصحاح و
يباسطهم في الكلام واللعب المباح وكان النبي عم يدلع باللال
والعين المهملتين من باب فتح اي يخرج لسانه من فمه المبارك
للحسين بن علي فاذا رأى حمرة لسانه الشريف كان يهش اي ينشط
عليه في المغرب عن عمر رضه هششت فانا صائم فقبلت اي اشتهيت
ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالخياطة والخرز فان الحرفة
امان من الفقر وذلك سنة السلف واما قال صالحة احترازا عن
بعض الصنائع الذي كرهه النبي عم مثل الصياغة ونحوها روي
انه قال بعض الناس لا تسلم ولدك في بيعتين ولا في صنعتين
بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس

من لا يرحم لا يرحم
اي يكون بالاولاد بشاشا لينا ويعاملهم
بالانبساط لا بالعنف والانقباض قال
في مختار الصحاح هش الورق خبطه
بعصاه ليتحات وبابه رد ومنه قوله
تعالى واهش بها على غنمي الخ جامع س
منبسطا معهم فيها جامع

وفي بعض النسخ
يهتز اي يتحرك
مائلا الى جنابه
صلى الله عليه
وسلم مرشد

مطلب
ويعلم ولده حرفة
صالحة
اي حسنة مباركة من حرف الانبياء
عليهم السلام جامع س

اي الصبي اي الحسين رضي الله عنه جامع

٣٨٠

والصنعتان ان يكون جزارا اى قصابا فانه صنعة تقسى القلب او صباغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ذكره في الاحياء ويدعو لولده بالخير ففي الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي ع م لامته في كونه مستجابا وكذا الوالدة ينبغى ان تدعو لولدها بالخير قال النبي ع دعاء الوالدة اسرع اجابة قيل يا رسول الله ع م ولم ذلك قال هي ارحم من الاب ودعوة الرحم لا تسقط ذكره الامام ولا يبهتهم من البهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اى لا يضربهم بالعرامة بضم العين والراء المهملتين سوء الخلق وشدة الخلاق في المغرب وفي حديث عمر رضه ان البنيذ الزعرا اى حدة وشدة مستعار من عرام الصبى وهو شدته انتهى فان ذلك العرام زيادة في عقله اى دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل في عرام الصبى او ان الصغر دليل على رشده في الكبر ولا يدعو عليه اى على ولده بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسده جاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد ولد احد بسوء فان ضرر ذلك يرجع الى ولده ولو بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف ع م الخونة ما فعلوا صار اولادهم اسيرا في يد فرعون فظهر بركة الاب الصالح في ولده كما اشير اليه في قوله تعالى في سورة الكهف في قصة موسى ع م مع الخضر وكان ابوهما صالحا وتحرير هذه القصة على سبيل الاختصار هو ان الله تعالى لما امر موسى ع م

مطلب
ويدعو لولده بالخير

لما روى عن عمرو بن معدى كرب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرام الصبى في صغره زيادة في عقله في كبره ذكره في النوادر
جامع الشروح

هذا تصريح بما علم التزاما من قوله ويدعو له بالخير
مرشد الانام

مطلب
ولا يقصد ولد غيره بسوء

فلا يدعو على ولده ولا يقصد على ولد غيره بالسوء حتى لا يرجع ضرره على ولده بل يكون صالحا في نفسه
جامع س

حيث حفظ الله تعالى كنزهما لصلاح ابيهما الصالح وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله ليصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات
جامع

ان موسى عليه السلام سأل ربه اى عبادك احب اليك قال الذى يذكرني ولا ينساني قال فاى عبادك اقضى قال الذى يقضى بالحق ولا يتبع الهوى قال واى عبادك اعلم قال الذى يبتغى علم الناس الى علمه عسى ان يصيب كلمة تدله على هدى او ترده عن ردى فقال ان كان في عبادك من هو اعلم منى فادللنى عليه قال اعلم منك الخضر قال اين اطلبه قال على ساحل البحر عند الصخرة قال كيف لى به قال تأخذ حوتا في مكتل فحيث فقدته فهو هنالك فقال لفتاه اذا فقدت الحوت فاخبرني فذهبا يمشيان فلقياه في مجمع البحرين اى بحرى فارس والروم فعاهد على ان لا يعجل في المسئلة وان راى منه ما ينكره الى مرشد الانام

موسى ع م بالتعلم من الخضر ع م لقيه في مجمع البحرين اى بحرى الفارس والروم فعاهده بهذه ان لا يعجل بالمسئلة وان راى منه ما ينكره حتى يخبره بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها فقال اخرقتها لتغرق اهلها فلما قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذني بما نسيت فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما كان اسمه خشنوز فقتله الخضر ع م بان يقلع راسه بيده فقال له موسى ع م اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك قال موسى ع م معتذرا ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبنى فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها ضيفا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى مائلا يقرب ان يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر ع م بعمارته او بعمود عمده به وقيل مسحه بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا تحريضا على اخذ الجعل لينتفعا به او تعريضا بانه فضول لما في لو من النفى كانه لما راى الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر ع م هذا فراق بينى وبينك قيل لما تكلم موسى ع م بذكر الطمع حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا واجابه الخضر ع م بقوله هذا فراق بينى وبينك ووقف بين موسى والخضر ظبى الجانب الذى يلى موسى ع م غير مطبوخ والجانب الذى يلى الخضر مشوى وذكره في روضة الناصحين ثم قال الخضر سانبئك بتاويل ما لم تستطع

مطلب
قصة موسى ع م
مع الخضر ع م

وقيل ضرب براسه الحائط وقيل اضجعه فذبحه والفاء للدلالة على انه لما لقيه قتله من غير تردد واستكشاف حال
مرشد

عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فاردت ان
اعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا واما الغلام
فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما اى يكلفهما طغيانا
وكفرا فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا اى افضل منه زكوة يعنى
ولدا صالحا واقرب رحما اى اقرب رحمة وعطفا عليهما قال
الكلبى فولدت امرأته جارية فتزوجها نبى من الانبياء فولدت
نبيا من الانبياء فهدى الله تعالى على يده امة من الامم واما الجدار
فكان لغلامين يتيمين في المدينة اسم احدهما احرم والاخر حريم
وكان تحته كنز لهما وقال الكلبى يعنى مالا لهما وقال مقاتل
يعنى صحفا فيها علم عن انس رضه قال قال رسول الله عم وجد
تحت الجدار الذى قال الله تعالى وكان تحته كنز لهما لوح
من ذهب والذهب لا يصدا ولا ينقص مكتوب فيه بسم الله الرحمن
الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر
كيف يحزن وعجبت لمن يوقن بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف
يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وكان ابوهما
صالحا ذا امانة واسمه كاشح فحفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر
فيهما صلاحا وروى عن رسول الله عم انه قال يصلح بصلاح
الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات حوله فاراد
ربك ان يبلغا اشدهما مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة
من ربك وما فعلته عن امرى يعنى من قبل نفسى ولكن الله تعالى
امرنى بذلك ذلك تأويل ما لم تستطع عليه صبرا كذا في تفسير العاشف

مطلب
عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح

القاضى وانى الليث وشرح المشارق ويمسح براس يتيم ويد يتيمة
في مختار الصحاح دهنه من باب نصر وقطع كما مر فانه يذهب قسوة
القلب اذكرها وتتقى دمعة اليتيم الدمع دمع العين والدمعة القطرة
منه ودعوة المظلوم فانهما تسريان بالليل والناس نيام جمع نائم وبعد
دفن البنات مكرمة لما قال عم دفن البنات من المكرمات ذكره في المنبع
اذا فارق فعل من يئد على وزن يعد البنت اى يدفنها حية وكانت
العرب في الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة حية قرن منزهى مسئول عنها
يوم القيمة قال الله تعالى واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت في مختار
الصحاح واد بنته اى دفنها حية من باب وعد فهى موؤدة فعق لا المص حية
واكارد اما على سبيل التأكيد واستعمال يئد في الدفن فقط على سبيل
التجريد ويرى الولد الميت فرطا له بفتح الراء المهملة اى خيرا يتقدمه و
اصل الفرط فيمن يتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اى
متقدمكم كذا في العناية ومتقلا لميزانه وذخرا بالضم والسكون
اى خيرا باقيا واجرا اى ثوابا من الله تعالى وشفيعا مشفعا على صيغة
المفعول اى مقبول الشفاعة ويعول اليتيم يتكفل على عياله اى
كالهم واتفق عليهم وعن البه فان جزاءه الجنة بالحديث وفي الحديث
انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال
اليتيم وسواء كان اليتيم من اقربائه او لا كهاتين في الجنة اى اشار به
الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الاصبع المسبحة والوسطى
لما مر في فصل الكلام انه يجب ان يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوء
او يتشاءم به مثل قوس قزح والسبابة ونحوهما هذا ما ذكر في الحديث

ويلطفهم وكان عمر رضى الله عنه يفعل ذلك
تنبيه الغافلين

مطلب
ويمسح راس يتيم
رحمة عليه وشفقة له ج

اى التعدى عليه المؤدى الى بكائه ج

اى الظلم عليه المؤدى الى دعائه عليه جامع

مطلب
دعوة المظلوم

اى تقبلان والناس عنهما غافلون غير مبالين
بهما وفي منهاج المذكورين اتقوا دعوة المظلوم
فانها تسرى بالليل والناس نيام واذا دعا
المظلوم يرفع الله تعالى دعاءه فوق الغمام
ويقول وعزتى لانصرنك ولو بعد حين
قيل الحين المطلق الوقت ولستة اشهر
ولاربعين سنة والله تعالى اعلم بالمراد
يعنى لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك
ولو مضى زمان طويل لانى حليم لا اعجل
عقوبة العباد فلعلهم يرجعون عن الظلم
والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة
انتهى ولعل المص سوى دمعة اليتيم
بدعوة المظلوم لان اليتيم المتأذى مظلوم
ودمعته دعوته جامع الشروح م

اذا مات ودفنها على السنة بخلاف
من يئدها حية حيث جعل من اهل
السنة والهدى ولم يجعل من اهل
الضلالة والردى جامع الشروح

اى خيرا سابقا منه الى منزل الاخرة
لتهيئة الاسباب فيه قال النبى صلى
الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتى
ادخله الله بهما الجنة فقالت ام المؤمنين
عائشة رضى الله عنها فمن كان له فرط
من امتك قال ومن كان له فرط يا موفقة
فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال
فانا فرط امتى لن يصابوا بمثلى اى انا
مصيبتهم العظمى التى اصيبوا بها فانه
عليه السلام كان رحمة للعالمين فاى مصيبة
اعظم من فقده عليه السلام ذكره ابن
الملك في شرح المصابيح جامع الشروح

لقوله عليه السلام من احسن الى يتيمه
او يتيم عنده كنت انا وهو في الجنة
كهاتين وقرن بين اصبعيه
مرشد الانام

اى تطلب الثواب اى وصبرها عليها واحتسابها بالصبر اى بذلك الصبر لان الفعلين فى تاويل المصدر بان المصدرية كما قدرناه ويجوز ان يكون بمعنى المصدر بلا تقدير ان كما فى قوله تسمع بالمعيدى خير من ان تراه والتصريح بصورة الفعل وافرادهما بالذكر مع انهما من جملة حسن التبعل لاحتياجهما الى التكرر والتجدد لاستمرار غيرة الزوج وتوقف حصول الثواب على الاحتساب فى كل مرة فيكونان اشق ولذلك افرادهما جامع

الحديث يجوز ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى عم لا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسعى على الارملة بفتح الميم والارمل الرجل الذى لا امراة له والارملة هى المراة التى لا زوج لها كذا فى مختار الصحاح وقال فى المغرب هى التى مات عنها زوجها وهى فقيرة والمسكين وهو من لا شىء له او له شىء قليل فانه اى الساعى فى حقهم كالمجاهد فى سبيل الله تعالى وصيام النهار وقيام الليل **وما حسن المعاشرة** بين الرجل واهله فالمخالطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله عيال الرجل بكسر العين من يقوته والواحد بين العيال عيل بالتشديد كجيد وجياد كذا فى مختار الصحاح وفى جهاد المراة حسن التبعل وهو معاشرة المراة مع زوجها وتصبر بالنصب وان تصبر على غيرة زوجها وتحتسب اى ترجو بذلك المراة الثواب من الله تعالى على ذلك فان ذلك المذكور جهادها وكانت امراة على عهد النبى عم تستقبل زوجها اذا دخل وتقول مرحبا نصب على انه مفعول به لمقدر والباء فى بسيدى زائدة قديع اتيت بسيدى موضعا رحبا اى واسعا لا ضيقا ومكانا وسيدا اهل بيتى وتعمد اى تقصد الى اخذ رداءه فتاخذه من عنقه وتعمد الى نعله فتخلعه فان رأته حزينا اى مغموما محزونا قالت ما يحزنك لاى شىء تحزن انت ان كان حزنك لاخرتك فزادك الله تعالى فيها وان كان لدنياك فكفاك الله تعالى عز وجل فقال النبى عم يا فلان اقرأها منى السلام واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد فهذه

اى ما فعلته لزوجها او هو وما قبله جميعا جامع

فى حصول الثواب وقدره بل هو جهاد فى سبيل الله ايضا فهذه الجمل من قوله فيؤديه الى هنا عطف عليه ولما فرغ من حقوق النكاح وسننها شرع فى سنن المعاشرة بين الزوجين فقال جامع شى

البعل الزوج ويقال للمراة ايضا بعل وبعلة مثل زوج وزوجة والتبعل اتخاذ البعل اى الاحسان فى رعاية الحقوق المتعلقة بالبعل جامع

مطلب
جهاد المراة حسن التبعل

لانها تقعك وقيل يحتمل تانيث ضمير الحزن لكونها مؤنثا سماعيا او لكونها حزن الاخرة جامع

٣٨٣

فهذه المذكور ما للزوج على زوجته من الحقوق وعليها ان تصلى خمسها اى الصلوة المفروضة فى الاوقات الخمسة وتصوم شهرها اى شهر رمضان وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها فى الامور الشرعية ولو امرها لو للوصل ان تنقل الحجر من جبل الى جبل قال فى المنبع قال النبى عم اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تهجر فراشه بلا ضرورة بل تنام كل ليلة على فراشه ان لم يمنعها زوجها ولا تدخل المراة او تدخلا عليه اى على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال او النساء ولا تكثر اللعن اكثارا ولا تكفر من الكفر وهو بمعنى جحود النعمة وهو ضد الشكر وقد كفره من باب دخل كذا فى مختار الصحاح العشير اى المعاشر وهو الزوج ههنا قال عم اطلعت فى النار فرايت اكثر اهلها النساء فقالت امراة لم يا رسول الله قال عم انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره فى المنبع قوله فتقول ما نلت اى ما وصلت منك خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان لكفران العشير ولا تضع ثيابها فى غير بيت زوجها لئلا يقع منه فى نفس الزوج شىء فيؤدى الى سوء الظن بها ولا تمنعه نفسها اذا طالبها بالطاعة يعنى اذا طلب منها الاطاعة للقبلة او الوطى او غيرها من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه فى ذلك لا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا تخرج من البيت عطرة بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اى معطرة بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار المراة زينتها ومحاسنها

لكفران العشير وقط بتشديد الطاء وتخفيفها مع فتح القاف وضمها ظرف زمان ماض مبنى على الضم اى ما اصبت منك خيرا فى جزء من اجزاء الزمان الماضى جامع الشرح

فى امر شرعى عن ابى هريرة رضى الله عنه ايما امراة خرجت من بيتها بغير اذن زوجها كانت فى سخط الله تعالى حتى ترجع الى بيتها او يرضى عنها زوجها جامع

مطلب
ولا تخرج من بيتها الا باذنه

وليس المراد بنفى الاكثار تجويز اصل اللعن بل تصريح بنفى عادتهن جامع شى

لا ضد الايمان قال الجوهرى الكفر ضد الايمان والكفر ايضا جحود النعمة وهو ضد الشكر انتهى جامع

وفى الصحاح العشيرة القبيلة والعشير المعاشر وفى الحديث انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير يعنى الزوج انتهى روى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى رايتكن اكثر اهل النار فقلن بم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير كفر العشير كفران النعمة ولذلك قال جامع الشرح

ولانه لا يخلو عن فتنة لان اهل الشهوة يشتهى من ثيابها ايضا ولذلك قال عليه السلام ايما امراة وضعت ثيابها فى غير بيت زوجها فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله تعالى ذكره فى الجامع جامع الشرح

متعلق بتقدم اي بحضر الطس وما يمسح به يديه عند غسل يديه قبل الطعام وبعده ليغسلهما فيه ويمسح به يديه واظهار كلمة ان هنا للبعد والتنبيه على انها مقدرة في الكل جامع ش

مطلب ما يجب على المرأة

من باب التفعيل اي تصب الماء على يديه واما في توضيه وضوء الصلوة فلا الا اذا تبرعت جامع ش

مطلب حق الزوج على الزوجة

من النساء وتذكير الفعل باعتبار لفظ من وهو يستعمل في المذكر والمؤنث جامع ش

وفي روضة العلماء ويجوز للرجل ان يكره امرأته على خدمة بيته مثل الكنس والفرش والغسل والخبز وما شاكله لان ذلك عليها لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حمل خدمة بيت على فاطمة رضي الله عنها ولا يجوز ان يكرهها على الذل لانه ليس من خدمة البيت وقال قاضيخان وليس للمرأة ان تعمل بيدها شيئا لزوجها قضاء من الخبز والطبخ وكنس البيت وغير ذلك وقال الكمال الاسود في حاشيته لصدر الشريعة نقلا عن التاتارخانية اذا فرض القاضي للمرأة ما يحتاج اليه من الدقيق والمؤن فقالت لا اغزل ولا اخبز ولا اعالج شيئا منها فلا تجبر قال الامام ابو الليث اذا كانت المرأة تقدر على هذه الاعمال وهي ممن تخدم بنفسها لا يجب على الزوج ان ياتيها بمن يعمل هذه الاعمال وقال شمس الائمة اذا امتنعت المرأة من الطبخ والخبز واعمال البيت كان للزوج ان يمتنع من الادام ويعطيها خبزا بل انتهى جامع الشروح

للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر ويجب عليها اصلاح
الطعام وانارة السراج وان تقدم الطست بالسين المهملة
والتاء المثناة الطس بالفارسية تشت وتقدم المنديل اليه
ليمسح يديه وتوضئه في الديوان التوضئة ايضا بالضاد المعجمة
وبعض همزة الاخر تطهير اعضاء الوضوء وفي حديث آخر حق
الزوج على الزوجة لو كان عليكم من ضيع حق الزوج فقد ضيع
حق الله تعالى ذكر في المنبع نقلا عن النوازل انه اذا لم تكن
للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة
البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما لان النبي عم قضى بين علي و
فاطمة رضه خدمة خارج البيت على علي رضه وخدمة داخله
على فاطمة رضه ولا تعلل تعليلا حين يطالبها بالطاعة قوله
بالحيض متعلق بتعلل ولا تأخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه
ولو كانت على ظهر بالفتح والسكون قتب بفتحتين بالفارسية
پالان اشتري اي تطيعه ولو هي على ظهر البعير وقد ورد ذلك
في الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله الطلاق
من غير بأس اي شدة وفاقة اي فقر ولا تكلح بفتح اللام اي لا
تظهر العبوس ناظرة في وجهه فيسخط الله تعالى عليها ولا
تؤذيه بلسانها قال عم ايما امرأة تؤذي زوجها بلسانها الا
جعل الله تعالى لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت
خلف عنقها واي ما امرأة تسيء النظر الى زوجها حول الله
تعالى يوم القيمة كانها ممسوحة الرأس والجسد ذكره في روضة

كما ذكر فحينئذ يكون من قبيل عطف التفسير روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ايما امراة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة جامع ش

روضة العلماء ولا تدخل عليه غما من امر النفقة ولا تكلفه ما لا
يطيق وترى تقصيرها في خدمته وان تحبس من انعمه ما و
قبحا اللحس بالحاء والسين المهملتين بالفارسية ليسيدن
ولو قدمت له للوصل كانت اخذت يدها طبخي اي مطبوخة في القدر
والاخرى شويا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية بريان شده
وتتودد اي تظهر المودة الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة
وتتعطر له بعطر يخفى ريحه ويظهر لونه فانه اطيب طيب النساء
واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك في الاثر وتتزين له
وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكر في الينابيع انه لا يجوز ان
تختضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام
وان اذن لها زوجها بالخروج وهذه المذكورات خصال المرأة
الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة الزوجة الصالحة
عند الحقيقة ان يكون حسن مخافة الله تعالى وغناها القناعة و
حليها تشديد الياء العفة اي التكفف عن الشرور والمفاسد و
عبادتها بعد الفرائض حسن الخدمة للزوج وهمها الاستعداد للموت
ويستحب من اخلاق الزوجة ما قال علي بن ابي طالب رضه خير نسائكم
العفيفة المتكففة في فرجها عن الحرام الغلمة بكسر الغين المعجمة
وكسر اللام المشددة ويجوز بفتح الغين وتخفيف اللام اي شديدة
الشهوة الغلمة بالضم والسكون اي الشهوة المطيعة لزوجها في الامور
المشروعة ومما يجب من حقه عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل
البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجه قوله من الطبخ الى اخره بيان

اي تعمل ما يكون سببا الى حبه جامع ش

كل ذلك لازدياد المودة والالفة بينهما والاختضاب بالحناء مخصوص بالاناث جامع ش

مطلب ولا تخرج الى الحمام

وان لم تخل عن الرخصة لكثرة فساده وقد مر مسئلة الحمام في فصل اللباس جامع

اي كونها خائفة من الله تعالى جامع

اي التهي بالاعمال الصالحة يعني انما تكون صالحة عندهم بهذه الصفات جامع ش

عن خالد بن معدان رضي الله عنه مرسلا فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة ولكن الله القى عليهن الحياء ذكره في الجامع جامع الشروح

روي عن الحسن البصري رحمه الله تعالى ان رجلا امر امرأته ان لا تخرج من بيتها الا باذنه
ثم غاب عنها فحضر اباها الموت وهو يريد ان يوصي فقالت لها امها لو شهدت
وصيته قالت ان زوجي امرني ان لا اخرج من البيت الا باذنه وهو غائب فقالت امها
مغضبة يا بنتاه لا تخرجي اي الا تخرجي الا باذن زوجك ثم اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت ان زوج ابنتي امرها ان لا تخرج الا باذنه وهو غائب وقد حضر والدها
الوفاة وهو يريد الوصية افيجوز
لها ان تحضر وصيته فقال لها النبي
عليه السلام لا تأمريها بعصيان زوجها
قالها ثلاثا فان الله تعالى يغفر لابيها
بطاعتها زوجها ذكره في روضة العلماء
جامع ش

اذا تيسر في الطشت

بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطبخ بان
تغسل الثوب في الدار اذا تيسر في نحو الطشت وبطحن الحنطة
برحى اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز بضمها وفي البزازية المنكوحة
او المعتدة ابت الخبز والطبخ ان كان بها علة او من بنات الاشراف
يأتي الزوج بمن يطبخ لها وان كانت ممن تخدم بنفسها تجبر عليها
ويجب ان تلزم بيتها من حين زفت اي ارسلت وسلمت الى بيته
الى ان تزف الى قبرها ولا تفقد ماله اي يجب ان لا تفقد مال زوجها
في امر باطل غير مشروع ولا تجفو على ولدها منه ولا ترفع صوتها
فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا تزور والديها ولا قريبا لها
من اقربائها الا باذنه وان كان منهم من حضرته الوفاة ولا
تخرج في جنازته ولا تشهد معزاة على صيغة المفعول مصدر
ميمي اي في جماعة خرجوا معها جامع ولا تحضر تعزيته وعن انس رضه ان رجلا كان غازيا
فاوصى الى امرأته ان لا تنزل من فوق البيت وكان والدها من
اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت الى رسول الله رسولا تخبره
وتستأمره فارسل عم اليها اتقى الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها
فارسل اليها ان الله قد غفر لك بطواعيتك لزوجك وفي رواية
ان الله تعالى غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره في الاحياء **ومن**
حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما يأكل ويكسوها مما
يلبس ولا يبخل لها هجرا او لا يضربها وان يوسع النفقة عليها اذا وسع
الله تعالى عليه وان يستوصي بها خيرا يعني يقبل وصية النبي عم في حقهن
بالخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية

وفي شرح المشارق لابن ملك ومعنى الاستيصاء في قوله
عليه السلام استوصوا بالنساء خيرا قبول الوصية
يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قال القاضي
وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة
اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل
الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير
بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي
منه للجامع عفي

والا فعلى قدره

اذا لم يعرض ما يوجب خروجها منه
جامع

وغير ذلك اي وعلى ولده من غيرها
جامع

لما سمعت من ان حق الزوج على المرأة
كحق نبينا صلى الله عليه وسلم وعلى آله
على امته
جامع الشروح

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
كل امرأة تعين زوجها في امر الدنيا
والدين فان الله تعالى يدخلها الجنة
قبل زوجها بعشرة الاف سنة لاكرامها
زوجها في الدنيا فتلبس حلل الجنة
وتطيب بطيبها وتستقبل زوجها
بثياب الجنة فتذهب امام زوجها
وتنزل في قصور زوجها ذكره في روضة العلماء
جامع ش

اي لا يتركها في بيت خال وحدها
فانها ربما تخاف او يقصدها
احد بفاحشة وغيرها ولكن
اذا غضب عليها فارق فراشها
للتأديب
جامع ش

عن ابن عباس رضي الله عنه كلكم
نعم العون على الدين قوت سنة كذا
في الجامع الصغير
جامع ش

الا اذا اشتمت او تركت الزينة او
الاجابة الى الفراش اذا اراد هما او
تركت الغسل او الصلوة في رواية
او خرجت من البيت بغير اذن شرعي
وفي لفظ الحديث ولا يضرب الوجه
وحينئذ لا يحتاج الى ما ذكرنا من القيود
جامع

الوصية وتداريها بمداراة رفق فانها المخلوقة في الاصل من ضلع بالكسر
والسكون بالفارسية استخوانه بهلو لا تستمتع به الا وبه عوج
اسم من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة قال في مختار الصحاح
فيما كان في حائط او عود ونحوهما عوج بفتح العين وما كان
في ارض او دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى
ولم يجعل له عوجا قيما فانهن اسيرات عندنا كما قال النبي عم النكاح
رق اخذتموهن بامانة الله تعالى ولنا ان نقوم عليهن بالسياسة قال الله
تعالى الرجال قوامون على النساء فيجب علينا ان لا نفتح عليهن
بابا لم نعده وكان بعض الكبراء يصبر على سوء خلق امرأته
فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على اذاها
واصله ما يحكى عن شقيق بن ابراهيم رضه انه كانت له
امرأة سيئة الخلق فقيل له لم لا تفارقها وهي تؤذيك بسوء
خلقها فقال ان كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها
صرت مثلها ومع ذلك اخاف ان لا يمسكها احد لسوء خلقها
كذا في الروضة ويجب ان يسيء الظن بنفسه ويقول لنفسه
لو صلحت بسكون تاء التأنيث او بكسر تاء الخطاب اي لو صلحت
انت يا نفسي لصلحت هذه المرأة وصلح بفتح اللام من باب
دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعفتها
نعمة جسيمة اي عظيمة لا يكافيها اي لا يساويها ولا يقابلها شكر
ويعامل سيئة الخلق بما تخيل بكسر الياء المشددة اليها اي بما
يوقع في خيالها انه يحب ان تطول اي احب الخلوع اليه اي الزوج

عند راسه كاحسن ما خلق الله تعالى
فقال ادم عليه السلام من انت قالت
زوجتك خلقني الله تعالى لك تسكن
الي واسكن اليك
ذكره في روضة الازهار
٣٨٥

وفي الخبر المشهور المرأة كالضلع ان اردت
ان تقيمه كسرته فدعه تستمتع به على
عوج ذكره في الاحياء جامع ش

معناه خلقهن من اصل معوج لا يتهيأ
الانتفاع به الا بمداراته والصبر على اعوجاجه
شرح

اي كاسيرات في كونهن تحت ايدينا
بسبب قيد النكاح جامع ش

مطلب يصبر على كل سوء خلق امرأته

فيؤذيها فلا بد
للمؤمن ان يعتبر من
امثاله جامع

عند اساءة زوجته جامع
اساءتها من عدم صلاحيتي ومن عدم
صلاحيتك فانه جامع

وبعض الشارحين قال قوله لو صلحت
بسكون التاء ويشهد الذوق ان هذا
التصحيح لا يصح ولا يصلح مرشد الانام

حرمه مداراة معها كما مر جامع

وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المراة اى التحمل والصبر على اذى
واحد صادر من المراة احتمال في الحقيقة من عشرين اذى منها
مثلا فيه اى في ذلك الاحتمال الواحد نجاة الولد من الكظمة بالغاية
طلبا لخبر ذر ونجاة القدر بالكسر والسكون اناء يطبخ
فيه اللحم والمرق من الكسر ونجاة النجل بالكسر والسكون ولد
البقر من الضرب ونجاة الهرة من الزجر اى المنع من اكل فضول
الخوان وسقاطه والثوب من الخرق والضيف من الرحيل
الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد غضبها وغلب عليها
سوء خلقها فليضرب الزوج كفه بين كتفيها وليقل ابرئ الرجس
النجس الخبيث المخبث بكسر الباء كذا في مختار الصحاح اخرج
اى المفسد المصاحب للخبثاء يقال اخبث اى علمهم الخبث وافسده
واخبث الرجل اتخذ اصحابا خبثاء فهو خبيث مخبث بكسر الباء
كذا في مختار الصحاح اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج
منكم قال عيسى عم اذا استصعب على احد كم دابته او ساء
خلق زوجته او واحد من اهل بيته فليؤذن في اذنيه ذكره في الاحياء
ولا يطيعها في اكثر الامور فان اطاعة النساء المصدر المضاف
الى مفعوله ولا يشاورها الا لنجح قال الحسن والله ما اصبح
رجل يطيع امراته فيما تهوى الا اكبه الله تعالى في النار ومنه
قول على رضه طاعة المعدة هلاك كذا في منبع الادب وتحذر
خيانتها وخدعتها بالفارسية فريفتن ومكرها فقد وقع ابونا
ادم عم في الزلة بدعوة زوجته حواء وتوضيح هذا الكلام موقوف

المعروفة

اى الارتحال لتاذيه منها واما في عدم
الاحتمال للواحدة فوقوع في امثال
هذه المحذورات الى العشرين بل الى
الاكثر منه فان الظاهر ان ذكر العشرين
ليس للتحديد بل للتكثير جامع ش

مطلب
فاذا اشتد غضبها

لنقصان عقولهن وركاكة فكرهن عن
ابى هريرة رضى الله عنه هلك الرجال
حين اطاعة النساء ذكره في الجامع
جامع ش

ندامة

بعد ان يعلم رايها لكون رايهن صحيح
خطاء في الاغلب وقد قال النبي صلى الله
عليه وسلم شاوروهن وخالفوهن جامع

مطلب
قصة ادم عم

موقوف على تقدير قصة ادم عم وحواء رضه فلا باس ان نذكرها
عن اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير والاحاديث واعلم ان
الله تعالى بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة من
الملائكة وخلق الجن ابوهم الجان كما ان ادم عم ابو البشر خلقه
من لهب نار لا دخان لها بين السماء والارض والصواعق
تكون تنزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض
فعبدوا الله تعالى مقدار الف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي
والقتال بينهم فبعث الله تعالى ملائكة سماء الدنيا مع ابليس
وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى الارض وطردوا الجن الى جزائر
البحور وشعوب الجبال وسكنوا في الارض واعطى الله تعالى ابليس
ملك الارض وملك السماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس
الملائكة ومرشدهم واكبرهم علما قيل كان تحت يده سبعون
الف ملك وكان له جناحان من زمرد اخضر وكان يعبد الله تعالى
تارة في الارض وتارة في السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله
تعالى ثمانين الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد لله تعالى
فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني الله تعالى
هذا الملك الا لاني اكرم الملائكة عليه ومن عادة الله تعالى انه
لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له ولجنده
اني جاعل في الارض خليفة اى من يخلفكم بدلا منكم ورافعكم الى
فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا
اتجعل فيها من يفسد فيها اى كما افسد الجن ويسفك الدماء اى يصب

ظلما كما سفك بنوا الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال
اني اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاف آدم فقطرت
عليهم غضب الله تعالى بسبب احتجاجهم فلاذوا بالعرش ورفعوا
رؤوسهم واشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش
على هذه الصفة سبعة اشواط طالبين رضاء الله تعالى فرضي الله تعالى
عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض بيتا يعوذ به كل من
سخطت عليه من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي
فاغفر له كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع كعبة عن مجاهد انهم
بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس رضي
كان من الذهب الاحمر قبل ان يخلق آدم بالفي عام ولما اراد الله تعالى
ان يخلق آدم بعث عزرائيل ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث
اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل ورجع كل منهم بسبب استعاذتها في
قسمها بالله تعالى فقبض عزرائيل منها بقبضة من جميع بقاعها من
عذبها ومالحها وحلوها ومرها وطيبها وخبيثها وصعد بها الى السماء
ثم جعل الله تعالى من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار
فتركها الى ما شاء الله تعالى ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اي لاصقا يلصق
باليد مدة ثم حمأ مسنونا اي متغيرا منتنا ثم صلصالا اي طينا يابسا
يتصوت من يبسه ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة وقيل القاه
الى طريق الملائكة التي تصعدون وتهبط منها بين مكة والطائف فكانت
الملائكة يتعجبون من صورته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكان
ابليس يمشي ثم عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال يوما

مطلب
بناء كعبة الله

مطلب
خلق ادم عم

مطلب
قول ابليس حين خلق ادم عم للملائكة

مطلب
نفخ ادم عم في الجنة

مطلب خلق
حواء من ضلعه
اليسرى

يوما للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون وقالوا نطيع ربنا
ولا نعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل علي لاعصينه وان فضلته
لاهلكنه فلما تم عليه اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان
نفخ الروح في الجنة وتصوير جسده كان في الارض فاستوى بشرا
سويا قيل كان بين آدم عم والملائكة الف سنة فكساه الله تعالى
لباسا من ظفر يزداد كل يوم حسنا وصفاء فاذا قاربه الذنب اي
خالطها ابدله الله تعالى هذه الخلقة وابقى منه بقية في انامله ليتذكر
بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره او ان ضحكه يعني
ضحكه فلما اتم الله تعالى خلق آدم عم قرطه وسوره والبسه من لباس
الجنة وزينه بانواع الزينة وخرج من ثناياه نور كشعاع الشمس
ونور محمد عم يلمع من جبهته كالقمر ليلة البدر فقال تعالى للملائكة
اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين
ثم رفعه الله تعالى على سرير من ذهب وحمله على اكتاف الملائكة فقال
طوفوا به في السموات مقدار اربعمائة عام وقفوا على كل شيء
ليرى عجايبه ليزداد يقينا ففعلوا هكذا طوعا ورغبة ثم لما
لم يكن فيها بشر غيره حتى يوانسه ويجانسه حصلت له الوحشة
فخلق الله تعالى حواء من ضلعه اليسرى وآدم بين النوم واليقظة
من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ فرآها عنده فقال
من انت قالت انا زوجتك خلقني ربي لاسكن اليك وتسكن
الي فاخبر عن ذلك بقوله تعالى وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك
الجنة اي في بستان الخلد قيل هي في السماء السابعة فكلا منها

رغدا اى اكلا واسعا طيبا بلا فوت ولا تقدير ولا تغير حيث شئتما
ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل فتكونا من الظالمين اى الضارين بالنفسهما
فلما راى ابليس ادم عم وحواء اسكنا الجنة واحاطا بالنعيم
راى نفسه طريدا حسدهما واحتال لاخراجهما منها فعرض نفسه على
كل دابة من دواب الجنة ان يدخل فى صورتها فامتنعن حتى
الى الحية وكان هى احسن دابة خلقها الله تعالى فى الجنة فاطاعته
فدخل فى فمها او قام فى راسها واتى باب الجنة وناديهما وقال
ما نهيكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين
و هذه الشجرة الخلد من اكل منها يبقى فى الجنة ابدا فابى ادم عم
من ذلك فقاسمهما بالله تعالى انه ناصح لهما فاكلت حواء ثم ادم
وكان يجب فكره ان يخالفها وكان ادم يقول لا تفعلي انى اخاف
من العقوبة فكانت حواء تقول ان رحمة الله رحمة واسعة فاخذ
من يدها فاكل بعدا منتنا عنها فازلهما الشيطان عنها اى اذهبهما
عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم وتساقطت الحلل و
الحلى وعريا عن الثوب حتى بدت عورتهما وكان لا يريانها قبل
ذلك فذهبا هاربا فى الجنة استحياء فقال الله تعالى امنى تهرب
يا ادم قال لا ولكن حياء من ذنبي فاخذا من اوراق التين و
الزقا على عورتهما وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن
ما كنت اعلم ان احدا يحلف بك كاذبا ثم امرهما الله تعالى بان ينزلا
من الجنة الى الارض فنزلا فوقع ادم بارض الهند وحواء بارض
جدة الى اخر القصة قال الامام القشيري وبعدما قال اصبح ادم عم

ادم عم محمول الملائكة مسجود الكافة على راسه تاج الوصلة وعلى
جيده لباس الكرامة وفى وسطه نطاق القربة وفى جيده قلادة
الزلفة لا احد من المخلوق فوقه فى الرتبة ولا شخص مثله فى الرفعة
يتوالى عليه النداء فى كل لحظة يا ادم يا ادم فلم يمس حتى نزع
عنه لباسه وسلب استيناسه وتبدل مكانه وتشوش
زمانه فاذا كان شوم معصية واحدة على اكرم الله تعالى
بكل كرامة هكذا فكيف شوم المعاصى الكبيرة علينا انتهى و
بالغض المعجمة عن بعض ما ويراه من غض طرفه اى خفضه وبابه
رد اى لا يلتفت الى بعض ما يراه ومعايبها ما لم يكن اثما فاحشا
اى متجاوزا عن الحد ولا يهتك سترها بالكسر والسكون صرح
به فى الديوان بين الناس ويعاشرها بالمعروف اى بما يعرف
فيه رضاء الله تعالى كذا فسره فى شرح المشارق قال وقد
ولا يكون منكرا فى الشرع
يطلق المعروف على الاحسان الى الناس ايضا وقيلا عيبها ويداعبها
مداعبة وهى المزاح بما لا اثم فيه وقد كان النبي عم من افكه الناس
مع نسائه قوله افكه افعل تفضيل فى فكه الرجل من باب سلم اذا
كان طيب النفس مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من
اللهو قال فى تفسير القاضى اللهو صرف الهم بما لا يحسن ان يصرف به
الباطل الذى نهى عنه قوله الذين فاعل نهى واسند النهى
الى الدين مجازا بل هو من الحق وقد كان يسابق النبي عم عائشة
مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها فقال هذه بتلك يا عائشة
والغرض منه التسلية كانه قال كنا متساويان فلا تحزن من

بعض ...ويجوز ان يكون المراد بالغض ههنا احتمال المكروه اى يحتمل معايبها ومكارهها جامع

مطلب
ويغض عن بعض ما ويكره لما جاء فيه فى الخبر الصحيح من وعيد عظيم جامع

اى لا يكشف

بالكسر عطف على المقدر فى فقد كان لان تقديره فانه قد كان لهذا اذا صح فقد كان بالفاء اما اذا صح بالواو كما فى بعض النسخ فحينئذ يكون قوله وان ملاعبة معطوفا على اسم كان على معنى و قد كان اى النبي صلى الله عليه وسلم من افكه الناس وان ملاعبة الرجل مرشد الانام

ولعل المراد به ههنا اللعب قال الجوهرى يقال لهوت بالشئ الهو لهوا اذا لعبت به على معنى ان ملاعبة الرجل مع الزوج ليس من اللعب المذموم بل هو مما استثناه رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ من لهو الدنيا باطل الا ثلاثة انتضالك بقوسك وتاديبك فرسك وملاعبتك اهلك فانهن من الحق رواه الحاكم من حديث ابى هريرة رضى الله عنه مرشد الانام

المسبوقة يا عائشة رضه ولكن عليه ابهة بضم الهمزة وتشديد
الباء الموحدة اي عظمة وكبرياء يقال تابه الرجل اي تكبر ووقار بين
اهله ليتأدبوا بآدابه ولكن في الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك
وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت ويرفق في تأديبهن الرفق
ضد العنف فاذا ضربها باذن الشرع تأديبا فلا يباشرها اي لا
يجامعها ولا ينبسط اليها الى آخر ذلك اليوم فانه اي الانبساط
يبطل فائدة الادب وله ان يعزرها على ترك الزينة اذا طلبها وعلى
ترك الاجابة الى الفراش وترك غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج
من منزله بغير اذنه كذا في المنبع وتكثير السكوت عندهن اكثارا
في الحديث ان النساء خلقن من ضعف فاغلبوا ضعفهن بالسكوت
واستروا عوراتهن في البيوت ولا يسكن المراة اسمانا غرفة
اي في غرفة وهي العلية اذ لا يخلوا عن التطلع الى الرجال ولا يعلمها
الكتابة اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت الى من تهوى و
في الكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد الغائب وفيه تعبير
عما في الضمير بما لا ينطلق به اللسان فهي ابلغ من اللسان من
هذه الحيثية ويعلمها الغزل بالفتح والزاء المعجمتين ويقرأ لها
من القرآن سورة النور لاقتضاء تربية القرآءة وتعليمها
والحث عليها ويعريها من فاخر الثياب تعرية لتلزم بيتها و
لو خرجت الى الاجابة باذنه فانها تلبس معاوزها جمع معوز و
هو الثوب الخلق الذي يتبذل ولا تخلو المرأة بزوجها مع ولدهما
من غيره فانه يؤذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه ينتقص
بلا رضاه

عن خالد بن عمران مرسلا رحم الله امرأ علق في بيته سوطا يؤدب به اهله ذكره في الجامع منه للجامع

مطلب
فاذا ضربها باذن
اي لا يختلطها باللطف والنظر بالضحك جامع الشرع

اي ان اصل خلقتهن على الضعف على وجه كان مادة خلقتهن نفس الضعف فلا يحتملن على شيء لا سيما على المقابلة بالكلام جامع

اي عيوبهن في البيوت يعني ان سكنتم ولم تقابلوا لهن يسكن فلا يخرج قبايحهن عن البيت فلا تظهر للخلق والله اعلم بالصواب جامع

مطلب
ولا يعلمها الكتابة
اي لا يجعلها ساكنة ج

حذرا من مواصلتها مع من تريد المعاملة معه جامع

من باب الافعال اي يعلمها جامع

مطلب
ويعلمها الغزل
ولعل الوجه ان فيها احكاما كثيرة مما يتعلق بهن او ان اصلاحهن خاصة لقراءتها جامع

اي يخليها من الثياب الفاخرة وفي النسخ من فاخر اللباس اي نفيسه جامع

فيقبض ذلك الرجل واغيار ثم لا يتكلم بكلام يظن منه انها تعطي
ولدها من ماله ونحو ذلك ولا تشتكي المراة طلاق ضرتها ضرة
المراة بتشديد الراء امراة زوجها فان لها ما قدر لها وتحسن
وهي الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها
فان المراة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة هذا ما ذهب
اليه بعضهم بناء على ما روي عن ام حبيبة زوج النبي عم
انها سألت فقالت يا رسول الله المراة منا يكون لها زوجان
لايهما تكون في الآخرة فقال تخير فتختار احسنهما خلقا معها وذهب
بعضهم الى ان المراة لآخر زوجها في الآخرة بناء على ما روي
عن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء فابت فقالت سمعت
ابا الدرداء يحدث عن رسول الله عم المراة لآخر زوجها
في الآخرة وقال لي ان اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة
فلا تزوجي بعدي كذا في البستان واذا وقف الرجل واطلع من زوجته
على فجور اي فسوق او كذب او ميل الى الباطل وبغاء بالكسر
والمد المصدر بغت المراة اي زنت فانه يطلقها الا ان لا يصبر
عنها فيمسكها روي انه جاء رجل الى رسول الله عم فقال يا
رسول الله عم لي امراة لا ترد يد لامس قال طلقها قال
احبها قال امسكها وانما امره بامساكها خوفا عليه بانه ان
طلقها اتبعها وفسد هو ايضا معها فرأى ما في دوام نكاحها
من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء و
تصبر المراة الجميلة على الزوج الدميم بالدال المهملة اي

مطلب
فان المراة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة

مطلب
واذا وقف من زوجته على فجور

اي فلا بأس بامساكها حينئذ اذا بانت جامع اصله بوبت

القبيح كما يشكر الزوج فان الصابر والشاكر كلاهما في الجنة قال الاصمعي
دخلت البادية فاذا انا بامراة من احسن الناس وجها تحت رجل
من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك ان تكوني
تحت مثله فقالت يا هذا اسكت فقد اسأت في قولك لعله احسن فيما
بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي انا اسأت فيما بيني وبين
خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله تعالى في كذا
ذكره في الاحياء وذكر في الخلاصة ان الاصمعي قال رايت في البادية
اعرابية من احسن الناس ورايت زوجها من اقبح الناس و
هي تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا في الجنة فقال وما
اعلمك بذلك قالت لاني ابتليت بقبحك فصبرت وموضع الصابرين
الجنة وابتليت انت بحسني فشكرت وموضع الشاكرين الجنة و
يستحب التاليف بين الزوجين فان امراة كانت تبغض زوجها
فاخبر بذلك رسول الله عم فادنى ادناء اي قرب راس
احدهما الى راس الاخر ووضع جبهتهما على جبهة زوجها ثم
قال اللهم الف بينهما لينفعا وحبب امرين حبب يحبب
احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا ولا يتزوج الرجل على
زوجته الصالحة امراة اخرى لما لم اذا كانت الاولى تحسن
معاشرته وفي بعض النسخ معاشرته لكل منهما وجه كما لا
يخفى والمراة لا تمنع عن نكاح امراة ثلث سواها فان
الله تعالى جعل له ذلك حلالا بشرط العدل بينهن قال الامام
ابو الليث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل

صلى الله عليه وسلم الباء للتعدية
فالجار والمجرور قائم مقام فاعل
اخبر ورسول الله مفعول
ثان لاخبر جامع

وسيجيء التاليف يعني الزوجين
ببركة دعاء النبي عليه السلام فاذا
فعل احد من صلحاء امته ما
فعله النبي صلى الله عليه وسلم ودعى
بما دعى به في مثل هذا الامر تحصل
الالفة ايضا ان شاء الله تعالى ببركة
الاقتداء لسيد المرسلين صلوات الله
عليه وعليهم السلام

بل تحسن وفي بعض النسخ معاشرته
فحينئذ تحسن من احسن هذا بيان
الافضل والا فانه يجوز ان يتزوج
الرجل على زوجته الى اربع ولذلك
قال المص جامع

بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى قال فان
خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان انه يعدل بينهما في القسم
والنفقة والسكنى جاز له ان يفعل فان لم يفعل فهو ماجور
لترك ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب لها
ان لا تستبدل بعد وفاة زوجها زوجا اخر ليكون معه
زوجته في الجنة فان المراة لاخر ازواجها في الجنة فقد عرفت
ان القوم اختلفوا في ان المراة في الجنة لاخر ازواجها
او لاحسنهم خلقا فذهب بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثاني
والمص ذكر الكلام تارة على الاول والاخرى على الثاني
اشارة الى المذهبين واذا تزوج الرجل امراة على الاولى
فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اي اقامة سبعا
يعني سبعة ايام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام عندها ثم
قسم ثلثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي
واما عند الحنفية فالكل سواء كما سيجي مع تعليله
فانه اي النبي عم كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول اللهم
هذه قسمي فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين
قسمة الزوج بينهن بالتسوية بين النساء لا محبة لا
ثم منية على الشرط كذا في شرح الوقاية فلا تاخذني بما
تملك انت ولا املك انا اي محبة القلب ففي الحديث من كانت
له امراتان فمال الى احديهما جاء يوم القيامة واحد شقيه
ساقط استدل الحنفية بهذا الحديث الى ما ذهبوا اليه من

ووجه بعضهم كلام المص بقوله ان
المراد من قوله لعلها فان المراة
لاخر ازواجها في الجنة اذا استووا
في حسن الخلق لما مر انها لاحسن
ازواجها خلقا لان الاحسن خلقا
يكون محبوبا لا محالة ولا شك ان
المراد من احب يعني اذا كانت
للمراة ازواج مساوون كلهم
في حسن الخلق تكون المراة لمن
كان اخر ازواجها منهم وهذا التوجيه
حسن لو لم يقع
الاختلاف بين
العلماء
جامع

اي للاولى يعطي قسمها ونصيبها
من الاقامة معها سبعا ايضا
جامع

اي يقيم عند الاولى ثلاثا ايضا يعني يستحب
له ان يبتدأ بالجديدة في الدوران
على هذا العدد لقوله عليه
السلام للبكر سبع وللثيب ثلاث هكذا
قال علماؤنا رحمهم الله تعالى في تأويل
هذا الحديث بقرينة قوله عليه السلام
حين تزوج ام سلمة رضي الله عنها ان
شئت سبعت لك وسبعت لهن وان
شئت ثلثت لك وثلثت لهن
فانه يقول بالتسوية بعد تفضيلها
الميل الى قوله وانما حملنا قوله على
اصل علمائنا جامع

اعلم ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة خديجة رضي الله عنها بنت خويلد ماتت قبل الهجرة وعائشة رضي الله
عنها وام سلمة رضي الله عنها واسمها الهند وهي اخر من ماتت من ازواجه بعده صلى الله عليه وسلم وسودة رضي
الله عنها وام حبيبة رضي الله عنها اسمها رملة وزينب بنت جحش رضي الله عنها وهي اول من ماتت من ازواجه
عليه السلام بعده وزينب بنت خزيمة رضي الله عنها وهي ام المساكين وهي توفيت في حيوته صلى الله عليه وسلم
وميمونة بنت الحارث رضي الله عنها وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل الواهبة نفسها
خولة بنت حكيم السلمي رضي الله عنها وقيل ام شريك وقيل زينب بنت جحش رضي الله عنهما وجويرية بنت
الحارث رضي الله عنها سباها النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع وتزوج بها وصفية بنت حيي بن اخطب سباها يوم خيبر فهؤلاء احدى عشر امراة دخل بهن النبي عليه السلام بغير خلاف والعالية بنت ظبيان بن عمرو واختلف في الدخول بها ثم طلقها وامراة من بني عمرو بن كلاب طلقها قبل الدخول لبياض كان بها واسماء بنت كعب قيل اسمها اميمة بنت النعمان استعاذت منه عليه السلام فطلقها ولم يدخل بها وقيل استعاذت هي ملائكة الليثية وقيل هي فاطمة بنت الضحاك وعمرة بنت يزيد طلقها ولم يدخل بها وقال بعض العلماء وهي التي اختارت نفسها فابتلاها الله عند ذلك بالجنون وام شريك الازدية الانصارية لم يدخل بها وهي التي قلنا انه روى انها التي وهبت نفسها للنبي عليه السلام واسماء بنت الصلت لم يدخل بها وقبيلة بنت قيس اخت الاشعث لم يدخل بها ولا راها وفاطمة بنت شريح فهؤلاء اقصى ما بلغنا من عدد ازواجه عليه السلام ومات رسول الله عن تسع منهن ميمونة وسودة وصفية وجويرية وام حبيبة وعائشة وام سلمة وزينب بنت جحش وماتت في حياته عليه السلام خديجة وسراريه عليه السلام مارية بنت شمعون القبطية وهي التي ولدت له ابراهيم رضي الله عنه وريحانة بنت زيد من بني قريظة وقيل من بني النضير وهذا المذكور كله ذكره الشيخ محيي الدين العربي في مسامرته
مرشد الانام

مطلب وتصبر المراة على غيرة الضرائر

مطلب عزل الماء عن محله

الا البكر والثيب والجديدة والعتيقة والمسلمة والكتابية والعاقلة
والمجنونة سواء في القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل
امراة على الاولى الخ انما هو مذهب الشافعي دون الحنفي كما اشير
اليه وهذا وذكر في النهاية لو اقام عند احد بها شهرا في غير
السفر ثم خاصمته الاخرى يؤمر بان يعدل بينهما في المستقبل
وما مضى فهو هدر لكنه اثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه
القاضي عزره انتهى وتصبر المراة على غيرة الضرائر جمع ضرة
محتسبة بكسر السين اي راجية من الله تعالى الثواب على ما يصيبها كما فعل
ذلك الصبر احدى ازواج النبي عم وهبت سودة رضه بفتح السين
المهملة وسكون الواو وكذا في الديوان نوبتها لعائشة رضه
حين اسنت اي عند كبر سنها وخافت فراق رسول الله عم بان يطلقها
وعلمت محبته لعائشة عليه السلام ولا يواقع امراة والحال ان الامراة الاخرى
تسمع حسها اي صوت حركتها فان النبي عم نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن
محله اي عن الرحم والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال
خوفا من الحبل قال الامام في الاحياء ومن الادب ان لا يعزل
بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة قدر الله تعالى
كونها الا وهي كائنة هكذا قاله رسول الله عم فان عزل فقد اختلف
العلماء في اباحته وكراهته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلق
بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل
بدون رضاها ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة والصحيح
عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فانها تطلق لنهي التحريم ولنهي
التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اي فيه ترك
فضيلة كما يقال يكره للقاعد في المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل
بذكر وصلوة وللحاضر في مكة مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى هنا
عبارته ولا يطلق المراة طلاقا ثلاثا بتة مصدر بمعنى القطع اي منقطعة
عن النكاح بالكلية في دفعة واحدة بل يطلقها مرة اي
تطليقة واحدة في طهر لم يطأها فيه ثم تطليقة اخرى في
طهر اخر ثم اخرى في طهر اخر وهو الطلاق السني في الموطوءة
والتفصيل فيه مذكور في الفروع والطلاق للمراة قبل الدخول
بها اقل كراهة من الطلاق الذي بعده اي من الطلاق الذي بعد الدخول
بها وكان النبي عم يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان
يكشفها اي قبل ان يكشف القناع عن وجهها وقبل ان يمسها بيده
ولا توطأ الجارية المشتبهة حتى يستبرئ بحيضة اي فيمن تحيض
وبشهر في ذوات اشهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد
الشراء او غيره من اسباب الملك بعد قبضها فلم تكف حيضة
ملكها قبله ولا التي قبل القبض ولا الولادة كذلك وكذلك لا يكتفى
بالحاصل قبل الاجازة في بيع الفضولي وان كان في يد المشتري
ولا بالحاصل بعد القبض في الشراء الفاسد قبل ان يشتريها
شراء صحيحا على ما فصل في الفروع فان كانت المشتبهة حاملا
لا يطأها حتى تضع حملها وينبغي ان يعلم ان الاستبراء يجب
على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي بان باعه ايضا
فيما اذا ملك امة بشراء او نحوه كالوصية والارث والهبة

ولو في حيض وللموطوءة تفريق الثلاث في اطهار لا وطئ فيها فيمن تحيض واشهر في الايسة والصغيرة والحامل وحل طلاقهن عقيب الوطئ وبدعيته ثلاث او ثنتان بمرة او مرتين في طهر لا رجعة فيه او واحدة في طهر وطئت فيه او حيض موطوءة ويجب رجعتها في الاصح مرشد

اي ان اراد الصلاة التطوع ... جامع

مطلب ولا يطلق المراة ثلاثا بتة

فانه بدعة ح

اي في حالة كونها طاهرة عن الحيض والنفاس لم يجامعها في مدة ذلك الطهر جامع ش

وان كان لا يخلو عن الكراهة لكون الطلاق ابغض المباحات لكنه جامع

لاستحكام العلاقة بينهما ...

مطلب ولا يطأ الجارية المشتبهة

والمراد من الكراهة ههنا كونه مبغوضا اي ان الطلاق مطلقا وان كان من ابغض المباحات الا ان الطلاق الذي هو قبل الدخول اقل مبغوضية من الطلاق الذي وقع بعد الدخول بها ويدل على ما قلنا انه جامع ش

اي من ملك امة حرم عليه وطئها ولمسها والنظر الى فرجها بشهوة حتى ينتظر الى ان ترى حيضة ولدة

لئلا يختلط المياه ولا تشتبه الانساب جامع ح

كما يجب في المشتبهة

واعلم ان الاستبراء في الحامل بوضع الحمل وفي ذوات الحيض بحيضة واحدة وقعت بعد الشراء او غيره من اسباب الملك كما ذكرنا وبعد القبض فلم تلق حيضة ملكها في اثنائها ولا التي قبل القبض وان كانت ممن لا تحيض فاستبراؤها بالشهر وان حاضت في اثنائه بطل الاستبراء بالايام وان ارتفع حيضها بان صارت ممتدة الطهر وهي ممن تحيض تترك حتى يتبين انها ليست بحامل وليس فيه تقدير في ظاهر الرواية الا ان مشايخنا قالوا يتبين ذلك بشهرين او بثلثة اشهر ولا باس بالاحتيال لاسقاط الاستبراء عند ابي يوسف رحمه الله تعالى خلافا لمحمد رحمه الله تعالى فالحيلة اذا لم يكن تحت المشتري حرة ان يتزوجها قبل الشراء ثم يشتريها ولو كان تحته حرة فالحيلة ان يتزوجها البايع قبل الشراء او المشتري قبل القبض ممن يوثق به ثم يشتريها او يقبضها ثم يطلق الزوج ذكره في شرح الكنز جامع

والخلع والجناية والتصدق وغير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي بان باعها ابوه او وصيه او من المراءة او من المملوك كالماذون والمكاتب او ممن لا يحل له وطئها برضاع او محرمية مثل ان تكون الجارية اخت البايع من الرضاع وان كان البايع وطئ امرأة او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطت تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية وشرحها ويحب الزوجان اي يرجوان الثواب من الله تعالى بموت الولد والظاهر ان قوله لانه تحجب بهما من النار تعليل لما يفهم من قوله ويحب الولد زوجان ويحب الزوجان من الله تعالى ولا يغتمان لانه تحجب بهما من النار

فصل في سنن

النساء جمع شيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى في مصاحبة الاجنبيات وفي الحديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وقد قال النبي عم النساء حبائل الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها بالفارسية دام فكفى بامرهن فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض بضم الغين المعجمة اي يحفظ بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى له والنظرة الاخرى وزر ووبال عليه ومن غض بصره عن اجنبية رزق له عبادة يجد حلاوتها و النظرة تزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يقرب امراءة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملتين اي امراءة ذات عطرة

ثبت ذلك بالايات والاحاديث ولعل المراد بالولد ههنا ما لا يبلغ مبلغ الرجال لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتي ادخله الله تعالى بهما الجنة فقالت عائشة رضي الله عنها فمن كان له فرط من امتك قال ومن كان له فرط يا موفقة فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي مرشد

لانهن اعون على الشيطان لكونهن اشهى ما تشتهيه النفوس جامع

يصيد بها قلوب الرجال الذين يطيرون في هوى النفس جامع

مطلب

والسنة ان يغض بصره من الشهوات الاجنبية

يعني يضره الا ان يقصد تزوجها لما روي عن بريدة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الاخرى جامع

عطرة وطيب ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكهها اي لا يمازحها ولا يلاطف معها وفي الحديث من فاكه مثل مازح لفظا ومعنى امراءة لم تحل له بالنكاح الشرعي ولا يملكها بملك يمين حبس بكل كلمة الف عام بتخفيف الميم اي الفاسقة في النار ومن التزم امراءة اي اعتنقها حراما كذا في مختار الصحاح قرن مع الشيطان في سلسلة ثم يؤمر به الى النار وتغض المراءة ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط الاسلم المناسب للتقوى واما حكم الشرع الموافق للفتوى فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه الى راسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا وجهها وكفيها والى قدميها ايضا في رواية الحسن عن ابي حنيفة رح والى ذراعيها في رواية ابي يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا يامن من الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة وتنظر المراءة من المراءة الى ما يجوز للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابي حنيفة رح ان نظر المراءة الى المراءة كنظر الرجل الى محارمه وهو الاول اصح وتنظر المراءة من الرجل اذا امنت الشهوة واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبي والاجنبية في الاصح وقال البعض حكمها كحكم المحارم وهو قول مالك واحد قولي الشافعي وفي التعويذ يدخل العبد على مولاته بغير اذنها بالاجماع ولا باس بان ينظر الى عورة صبي او صبية لم يبلغ محل الشهوة وان كانا اجنبيين

اي ليست منكوحة ولا جارية جامع

اي بسبب كل كلمة مازحها بها جامع

والالتزام الاعتناق كذا في الصحاح اي عانقها جامع

مطلب

وتغض المراءة بصرها ايضا عن الرجال

عن الرجال الاجانب لانهن قد يفتتن بالرجال وهذا هو الاحوط جامع

مطلب

ينظر الرجل من الرجل الا عورته

عن ابي هريرة رضي الله عنه لان يطعن في رؤس احدكم بمخيط من حديد خير له من ان يمس امرأة لا تحل له ذكره في الجامع جامع

ويجوز ان ينظر الرجل الى فرج امته وزوجته الا ان المراد بالامة هي التي يحل له وطؤها واما اذا كانت لا تحل له كالامة المجوسية والمشتركة او كانت امه او اخته رضاعا او ام امرأته او بنتها فلا يحل له ان ينظر الى فرجها ذكره الزيلعي جامع الشروح

يوسوس لهما بما يؤدي الى الفتنة عن حذيفة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر المسلمين اتقوا الزنا فان فيه ست خصال ثلث في الدنيا وثلاث في الاخرة اما اللاتي في الدنيا فذهب البهاء وتورث الفقر وتنقص العمر واما اللاتي في الاخرة فتوجب سخط الله عز وجل وسوء الحساب وطول العذاب كذا في الروضة جامع

لما روي عن عمر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال لا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهما مرشل

كذا في الخزانة ولا يجلس الرجل في مجلسها اي في موضع جلست عليه
المرأة حتى يبرد خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره على
اجنبية فاعجبته اي ادركته في نفسه بشيء من الشهوة فليأت
باهله اي فليجامعها فان ذلك يسكن ما به كذا ذكره في حديث
رواه جابر رضه ولا يخلو الرجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان
كذا ذكره في حديث رواه عمر رضه ولا يدخل الرجل عليها اي على
المرأة وان قيل هو حموها الحمو بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم و
بعدها همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل الزوج اي
هو اقارب زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول
الله عم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار
يا رسول الله ارأيت الحمو اي اخبرني عن دخول الحمو عليهن فقال عم
الحمو الموت يعني مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت
قيل المراد به غير الاب الزوج وابنه لانهما من المحارم و
قد يقال معناه خلو المرأة مع الحمو قد يؤدي الى الزنا على
وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح و
لا يلج مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم
مفعول من غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية التي يغاب عنها
زوجها قال عم لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري
من احدكم مجرى الدم ذكره في المصابيح ويستأذن الرجل على والديه
للدخول عليهما تأدبا وتعظيما ولا تلبس المرأة ثيابا رقيقا تصف
ما تحتها ولا تصل بشعرها شعر غيرها بفتح الشين فيهما ولا تتنمص

يعني انه مما لابد ان يحذر عن الخلوة معه كما يحذر عن الموت جامع

ويمكن ان يقال ان المراد من الحمو موتها فقط لا غيره يدخل عليها في وقت فيكون منع الحمو عن الدخول على طريق المبالغة جامع ش

لقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم جامع ش

مطلب

الرقاق بكسر الراء جمع رقيق ضد الغليظ وبضمها خبز رقيق منه الجامع

ولا تلبس المرأة ثيابا رقيقا تصف ما تحتها

قال عليه السلام لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء ...

تتنمص ولا تأتشر النمص نتف الشعر والاشر تحديد اطراف الاسنان
ولا تتشبه المرأة بالرجال ولا يتشبه الرجل بالنساء فان كلا الفريقين
ملعون لا وقد سبق كل ذلك بتفاصيله في فصل سنن اللبس
وامر النبي عم باخراج المخنث في مختار الصحاح قال الازهري
الاختناث اصله التكسر والتثني ومنه سمي المخنث لتكسره قيل
المراد ههنا هو الذي يتشبه بالنساء عمدا في الاقوال من البيت
ولعن النبي عم الرجل الذي يلبس لبسة المرأة بالكسر والسكون
بناء نوع من لبس اي يلبس لباسا كلبسها والمرأة التي تلبس لبسة
الرجل وتتخمر المرأة اي تتغطى بالخمار وتتستر بابلغ الجهد اي
متلبسا بالمجاهدة البليغة عن الرجال ولا تسافر الا بزوج او رحم
يعني يكره للحرة ان تسافر ثلثة ايام بلا محرم ولا يكره للامة وام الولد
قالوا هذه في الابتداء اما الآن فتكره لهما ايضا كذا في خزانة الفتاوى
ولا تباشر المرأة بالرفع المرأة بالنصب مفعول تباشر حتى
تصفها لزوجها كأنه ينظر اليها عن ابن مسعود انه قال لا تباشر المرأة
المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها قال في شرح المشارق
هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر
جلد الانسان قوله فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن
بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه
بها فيقع بذلك فتنة قال المنهي في الظاهر وان كان المباشرة
لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى فصل في حقوق
الوالدين والسنة ان امكن بر الوالدين بكسر الباء اي الاحسان

كالوشر ولم يذكر النمص والاثر بنفسها لدلالة نهي طلبهما عن غيرها على نهي فعلها بنفسها جامع ش

لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم وقال عليه السلام لعن الله المتأنثين من الرجال جامع الشروح

او كلا الفعلين حالان اي لعن الرجل حال كونه لابسا لباسا يشتبه بلباس المرأة يقال في الامر لبسة بالضم اي شبهة وكذا ما بعده جامع ش

اي مع المحرم والباء للتعدية اي لا يستفتها في السفر احد

اي لا تمس بشرتها بشرتها ولا تنظر اليها جامع ش

فصار ذلك الزوج ح

اي قوله لا تباشر

ولما كان وجوب حق الوالد على الولد بعد وجوب ما عليهما في حق الولد ذكر فصل حقوقهما بعد فصل ما يتعلق بالنكاح في الجملة وبوجه من الوجوه فقال جامع ش

عطف على الحقوق اي وفي السنة جامع

اليهما من افضل القرب جمع قربة كما مر عند الله تعالى روي ان رجلا
من اليمن اراد الجهاد مع النبي عم فقال له هل اذن ابواك لك
قال لا فقال فارجع الى ابويك فاستأذنهما فان فعلا فجاهد
والا فبرهما ما استطعت فان ذلك مما تلقى الله تعالى به
بعد التوحيد وقد قال عم بر الوالدين افضل من الصلوة و
الصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله ذكره الامام والله تعالى
قرن ذكرهما بعبادته تعظيما لشانه وكرر في كتابه الوصية
به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا وقال الله تعالى ان اشكر لي ولوالديك الي المصير قال
سفيان بن عيينة من صلى صلوات الخمس فقد شكر الله تعالى
ومن دعا لوالديه في ادبار الصلوات الخمس فقد شكر الوالدين
كذلك ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر يسئل الولد عن
الصلوة ثم عن حق الوالدين وتسئل المرأة عن الصلوة
ثم عن حق الزوج ويسئل العبد عن الصلوة ثم عن
حق المولى كذا في الخالصة وفي الحديث برّوا بفتح الباء امر من
برّت والدتي بالكسر ابرّ بالفتح برّا بكسر الباء وهو ضد العقوق
اباءكم تبرّكم بفتحتين على وزن يعض ابناءكم ويروى ان الله
تعالى قال لموسى عم من برّ لوالديه وعقّني كتبته بارّا و
من برّني وعقّ والديه كتبته عاقا وقال النبي عم فليعمل
العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء
ان يعمل فلن يدخل النار ذكره في المنبع وقال عم ان الجنة يوجد

ومن دعا لوالديه

واحسنوا اليهم فانهم ان تبروهم جامع

بفتح الواو للخفة وبالكسر لان الاصل في تحريك الساكن الكسر جامع

قال في روضة العلماء يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا اني اخاف تغير الاحوال عليكم بعدي لامرتكم ان تشهدوا لاربعة اصناف بالجنة اولها امرأة وهبت صداقها من زوجها لرضاء الله تعالى وزوجها راض عنها والثاني ذو عيال كثيرة يجتهد في المعيشة لاجلهم يعني يطعمهم من الحلال والثالث التائب من الذنب على ان لا يعود اليه ابدا كاللبن لا يعود الى الثدي ابدا والرابع البار بوالديه ثم قال

وعن وهب بن منبه رضي الله عنه قال اوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام يا موسى وقّروا الديك فانه من وقّر والديه مدّدت في عمره ووهبت له ولدا يبرّه ومن عق والديه قصرت عمره ووهبت له ولدا يعقه

ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا
قاطع رحم ذكره في الاحياء وحق الوالدة اعظم اي على ضعفين
من حق الوالد فبرّها بكسر الباء اوجب فان الله تعالى اوصى
ببرّ الوالدة بخصوصها في كتابه تصريحا حيث قال حكاية عن عيسى عم
قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني مباركا اينما كنت واوصاني
بالصلوة والزكوة ما دمت حيا وبرّا بوالدتي ولم يجعلني جبارا
شقيا وقال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه تخصيص
بذكر الام دون الاب قال في روضة العلماء فان قيل لم اوجب
برّ الام اكثر من برّ الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من الاب
قيل والسبب في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقارة ظهره
وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فماؤها يخرج من موضع
قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب وفي
الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم الامهات في مختار الصحاح
اصل الام امّهة ولذلك يجمع على الامهات وقيل الامهات
للناس والامات للبهائم بدون الهاء انتهى وفي المصابيح عن بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابرّ اي من ابرّه
انا قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك
قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال عم بر الوالدة
على الوالد ضعفان ذكره في الاحياء وروي ان رجلا قال يا رسول
الله ان امي خرفت عندي فاني اطعمها بيدي واسقيها بيدي
واوضؤها واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا واحدا

مطلب
وحق الوالدة اعظم

على قراءة كسر الباء على انه مفعول ما دل عليه اوصاني اي وكلفني ويؤيده القراءة بالكسر والجر عطفا على الصلوة جامع شـ

وقيل ما الحكمة ان الوالدين اشفق على الولد من الولد على الابوين قيل لان الله تعالى ادم عليه السلام وحواء رضي الله عنها لم يكن لهما شفقة على الابوين وكان لهما اولاد فوقعت شفقتهما على الاولاد وتوارثت لذلك الى يوم القيمة انتهى جامع

مطلب
اصل لفظ الام

اي حاصله يجد منهن والتواضع لهن الابوي كيف خصصهن بالذكر جامع

من عائشة قال وكيف يا رسول الله قال عم لانها تخدمك في وقت ضعفك
مريدة حياتك وانت تخدمها مريدا مماتها ولكنك قد احسنت
ذكره في المشكاة وروي ان موسى عم قال الهي ارني جليسي
في الجنة فقال الله تعالى اذهب الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني
فيها تجد رجلا قصابا وجهه كذا وقده كذا فهو جليسك في الجنة
فذهب موسى عم الى ذلك الدكان فوقف هناك الى وقت
الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحه في زنبيله فلما
انصرف فقال موسى عم هل لك من الضيف يا فتى قال نعم
فمضى معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرقة
طيبة ثم خرج من داره زنبيلا فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ
حمامة فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فيها حتى
شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل
فحركت العجوزة شفتيها ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال
موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان هذه والدتي وضعفت
لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب
حتى اشبعها فقال موسى عم قد رايتها حركت شفتيها فما قال
الشاب تقول اللهم اجعله جليس موسى عم في الجنة فقال موسى عم
لك البشارة انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع وجاء رجل
الى النبي عم ليستشيره في الغزوة وقال عم الك والدة قال نعم
قال عم فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره في الاحياء ونعم قيل
فيه بالفارسية جنة له زير قدمهاى مادر است زيد قدمهاى مادر است

وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم من سوء خلق امه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا كانت سيئة الخلق حين حملتك تسعة اشهر في بطنها فقال انها سيئة الخلق فقال عليه السلام هلا ~~ارضعتك~~ كانت سيئة الخلق حين ارضعتك سنتين قال انها سيئة الخلق فقال هلا كانت سيئة الخلق حين اسهرت ليلها واظمات نهارها فقال انها سيئة الخلق فقال هلا كانت سيئة الخلق حين حملتك على عاتقها سبع سنين وحفظتك عن افات الدنيا قال اني جازيتها يا رسول الله عن ذلك كله قال بماذا جازيتها قال حججت بها على عنقي والناس يحجون على ظهر الجمل فقال صلى الله عليه وسلم انك لم تجاز لها بطلقة واحدة يا لكع ذكره في روضة العلماء مرشد الانام

ما دارا ست روزی بجوى اى خدا مارا چیزی که رضا مادر است
ومن حقهما ان يتملق لهما قال ابن عباس رضه كن مع الوالدين
كالعبد المذنب الذليل الضعيف للسيد الفظ الغليظ وان
يخدم لهما حيا اى ما داما يكونان في قيد الحيوة حتى يبلغ في
ذلك رضاهما قال عم رغم انفه رغم انفه فقيل من يا رسول الله قال من ادرك
والده عند كبره احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة يعني بسبب برهما و
احسانهما ذكره في المصابيح ولا يلقيهما بمكروه ولا يمنعهما القفا وان قل وقيل
اذا تعذر مراعات حق الوالدين جميعا بان يتاذى احدهما بمراعات
الاخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب
منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم
للاب ولو سالا منه شيئا يبدا في الاعطاء بالام كذا في منبع الاداب
ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر لهما بالكلام بل يكلمهما
بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما اباح الدين اى فيما ابيح في دين
الاسلام وان كانا مشركين قال الامام الغزالي اكثر العلماء على ان طاعة
الوالدين واجب في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة
ورع ورضاء الوالدين حتم اى واجب فان رضاء الرب في رضاهما
مختار الصحاح رضي عنه بالكسر رضي مقصور والاسم الرضاء بالمد و
سخطه السخط بفتحتين اى غضبه في سخطهما ولا ينتمي الى غير والديه
استنكافا منهما فانه يستوجب اللعنة قال عم فعليه لعنة الله و
الملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله تع عنه صرفا ولا عدلا اى لا
يقبل توبة ولا فدية وينفق عليهما من ماله فانه لا يحاسب على

الفظ من الرجال الغليظ كذا في الصحاح الجوهري منه للمرشد

اى حتى يرضيهما وحكي ان اياس بن معاوية ماتت امه فبكى بكاء شديدا فقيل له في ذلك قال كان لي بابان مفتوحان الى الجنة فاغلق احدهما ذكره في منهاج المذكرين عن ابن عباس رضي الله عنهما من اصبح مطيعا لله في والديه اصبح له بابان مفتوحان من الجنة وان كان واحدا فواحد ذكره في الجامع جامع ش

اى لا يتكلم لهما ما يكرهانه مطلقا جامع

مطلب

ويطيعهما فيما اباح الدين

حتى اذا كانا يتباغضان بانفرادك منهما بالطعام فعليك ان تاكل معهما مرشد

وكذلك ليس لك ان تسافر في مباح او نافلة الا باذنهما انتهى مرشد

يدل عليه الايات والاحاديث قال عليه السلام رضاء الرب في رضاء الوالدين وسخط الرب في سخط الوالدين جامع

واستحقاق النار لا يوى الى قوله عليه السلام من انتسب الى غير ابيه جامع

وجوبا ان احتاجا اليه والا فقلا جامع

اى لايترك ابويه للحج ايضا ولعل قول المصنف لعلهنا مبنى على مذهب من قال ان الحج واجب على التأخير فان الشافعى رحمه الله تعالى قال ان الحج واجب على التاخير حتى لو اخر رجل الحج الواجب لايأثم وان مات فات عنه الحج وقال محمد رحمه الله تعالى الحج واجب على التاخير لكن بشرط ان لايفوته فان اخره حتى مات فهو اثم عنده وان اداه فى السنة الثانية لايأثم بالتاخير فمراد المص بقوله هذا ان وجب عليه الحج لاينبغى له ان يعجله ويترك والديه بل اللايق له ان يترك الحج ويؤديه فى السنة الثانية او فى غيرها من الثالثة والرابعة وغيرهما مرشد الانام

اى لايترك والديه لطلب علم ايضا يريد به العلم الذى تعلمه نفل كما قال الامام فى الاحياء وليس لك ان تسافر فى مباح او نافلة الا باذن والديه

لما رواه ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه سبق ذكره انفا جامع

المبادرة الى الحج الذى هو فرض الاسلام نفل لانه على التاخير اى على مذهب الشافعى

مطلب
خروج الولد لطلب العلم

والخروج الى طلب العلم نفل الا اذا كان خروجك لطلب علم الفرض من الصلوة والصوم ولم يكن فى بلدك من يعلمك انتهى مرشد الانام

الا اذنهما ان احتاجا الى خدمته وكان كل منهما نفلا كما اشرنا اليه فى قوله او طلب علم جامع

نفقة ابويه وكان لبعض الكبراء وهو على بن الحسين وكان بارا بوالديه لاياكل مع ابويه مخافة سوء الادب ويجب على الابوين ان لايحملا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبى عم رحم الله تعالى والدا اعان ولده على بره اى لم يحمله على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكى عن رجل من اهل المعرفة انه قال الى ابنا منذ ثلثين سنة ما امرته بشىء مخافة ان يعصينى فيجب عليه العذاب وتنظر اليهما اى الى والديه بالود والرافة والرحمة الود بالضم وتشديد الدال المحبة والرافة الشفقة والرحمة الترحم وله بكل نظرة ينظر بها حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهى من الشواذ والقياس الفتح مبرورة اى مقبولة قال عم مامن ولد ينظر الى والده او الى والدته نظر مرحمة الا كان له بها حجة وعمرة قيل وان نظر فى اليوم الف مرة قال وان نظر فى اليوم مائة الف مرة كذا فى خالصة الحقايق ولا يترك لها لغزو بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو او حج او طلب علم فى الخزانة لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا باس به ولم يكن ذلك عقوقا او طلب مال فان خدمتهما افضل من ذلك كله حتى روى ان ابا هريرة رضه لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو ويذهب كل صباح غدوة الى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته جزاك بالكسر الكاف الله عنى خيرا كما ربيتنى بكسر العين حال كونى صغيرا فترد عليه امه فتقول جزاك الله تعالى بفتح الكاف عنى خيرا كما بررتنى كبيرة ثم يخرج ابو هريرة رضه الى مصلحته ويرجع ويفعل مثل كذلك قال فى منبوع الاداب قيل كثيرا ما لاتسلم من الهلاك

بكسر الواو الاولى حال كونى جامع

الهالك مع جهله فطلب علمه فرض عين لايسوغ لك تركه وان منعك ابوك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز كمعرفة ان محمدا عبده ورسوله الصادق فى اقواله وافعاله او من الطاعات التى تتعلق بالظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او مما يتعلق بها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصى التى تتعلق به الظاهر كالنظر بالشهوة الى الاجنبية او الامرد والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربا وغير ذلك او مما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم ياذن له ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فنفل لايجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لايجوز له الخروج لطلب القراءة الا قدر ما لايجوز الصلوة بدونه فان ختم القراءة من النوافل الى هنا كلامه وتعظم امرهما وتتواضع لهما وتقبل رجل امك تقبيلا تواضعا لها حكى ان رجلا جاء الى الاستاذ ابى اسحق فقال رايتك البارحة فى المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فانى البارحة مسحت لحيتى تحت قدم والدتى قبل ان تموت فرهذا من ذلك قال الحسن البصرى رضه من عقل الرجل ان لايتزوج وابواه فى الحيوة لانه ربما لايرضى احدهما عنه بسبب زوجته فيقع فى الاثم قال انس رضه بن مالك رضه كان علمهم شابا شديدا الاجر اعظم

روى عن النبى عليه السلام من قبل رجل امه فكانما قبل عتبة الكعبة منه الجامع

مطلب
وتقبل رجل امك

فى الاحياء بفتح الهمزة جمع حى اى فى حالة الحياة وفى بعض النسخ فى الحيوة جامع

الصدقة فرض واشتد مرضه فقال النبي عم لعلي ولعمار وبلال و
سلمان اذهبوا الى علقمة فانظروا ما حاله فدخلوا عليه وقالوا له
قل لا اله الا الله فلم ينطق لسانه فلما اخبر عنه قال رسول الله عم
هل له ابوان فقيل له ام خرفة فذهبت الى النبي عم فقال لها اصدقيني
كيف كان حال علقمة قالت كان يصلي ويصوم ويتصدق
الكثير لكنه عليه سخطة حيث كان يؤثر امرأته علي في كثير
من الاشياء فقال سخط امه حجب لسانه فهم رسول الله عم
ان يحرقه بالنار فلم ترض امه فقالت ثمرة قلبي وحاصل عمري
احترقه بين يدي فقال يا ام علقمة عذاب الله تعالى اشد وابقى
فو الذي نفسي بيده لا ينتفع بالصلوة والصدقة ما دمت
عليه ساخطة فرفعت يديها وقالت اشهد الله تعالى اني قد
رضيت عن علقمة فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه
فلعله قالت بما ليس في قلبي حياء فانطلق اليه بلال فوجده
يقول لا اله الا الله فلما اخبره قال عم يا معشر المهاجرين والانصار
من فضل زوجة على امه فعليه لعنة الله تعالى لا يقبل الله تعالى
منه صرفا ولا عدلا اي فرضا ونفلا كذا في مشكاة الانوار و
يتولى اي يباشر خدمتهما بيده ولا يكلهما مضارعه وكله اي
فوضه الى غيره ومن تعظيم الاب ان لا يؤمه للصلوة وان كان
افقه منه اي اعلم بالفقه من الاب ولا يترفع اي لا يتكبر عن
خدمتهما وان كانا مشركين حكي عن وهب بن منبه رحمه الله انه
قال لما لقي يوسف عم اباه يعقوب النبي عم اتاه يعقوب عم

مطلب
من فضل زوجة على امه

مطلب
ويباشر خدمتهما بيده

حذرا من ان يخطر على باله شيء جامع

لما روي ان اسما بنت ابي بكر رضي الله عنها
قالت قدمت علي امي وهي مشركة فقلت
يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي
راغبة افاصلها قال نعم صليها جامع
اي معرضة عن التوحيد

الموكب القوم الركوب للزينة

يعقوب عم وكان هو واتباعه في موكب في فوج من الفرسان
فقال يعقوب عم هذا يوسف قالوا ابنه يوسف من وراءنا في
فوج اخر فسأل فقالوا انه من وراءنا في سبعين موكبا
هكذا ثم جاء يوسف عم فتلقاه ابوه وهو على ظهر الدابة لم يترجل
عن نفسه لا استخفافا لابيه قال فاوحى الله تعالى اليه هلا
قضيت حق والدك بالنزول ولو نزلت الا اخرجت من صلبك
سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل لاجرم حرمت ذلك عليك وحولت
النبوة اي نسلها الى اخوتك كذا في روضة العلماء وصاحبهما
في الدنيا معروفا كما امر الله تعالى هكذا حيث قال تعالى وصاحبهما
في الدنيا معروفا وهو البر والصلة والمعاشرة الجميلة كذا
قال الامام محي السنة في معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث
اي بالاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروي عن النبي عم انه
قال حسن المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا
عريا وترعى حقهما بعد موتهما ثم بين تلك الرعاية بقوله فيكفنهما
ويدفنهما على التوجه المسنون ولكن لا يصلي عليهما اذا كانا كافرين
ويدعو لهما اي للابوين الكافرين بالخير اي بالهداية والتوفيق
ما حييا ثم يكل امرهما الى الله تعالى بعد موتهما كما جاء في قصة
الخليل روي ان آزر ابا ابراهيم النبي عم وعده ان يسلم و
كان ابراهيم عم يستغفر له رجاء ان يسلم قال ابن عباس رضي الله عنه
كان ابراهيم عم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه
عدو لله تبرأ منه يعني ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات

اي صحابا معروفا يرتضيه الشرع و
يقتضيه الكرم كذا في القاضي او
بالمعروف جامع ش

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان
المراد بالمعروف خدمتهما والانفاق
عليهما وزيارة قبرهما اذا ماتا جامع

قال ابو الليث في التنبيه يقال للوالد
على الولد عشرة حقوق الى اخره ش

ويصلي عليهما ويزور قبرهما اذا
كانا مسلمين جامع الشروح

كذلك حيث قال واغفر لابي انه كان
من الضالين وقال ايضا رب اغفر لي
ولوالدي جامع الشروح

على الكفر كذا في تفسير ابي الليث ولا يمشي امام بفتح الهمزة الابوين
اى قدامهما في خالصة الحقايق من مشى بين يدي ابيه فهو
عاق الا ان يمشي ليميط الاذى عن طريقه ولا يقعد عليهما
في المجلس ولا يدعو لهما باسمهما بل يقول يا اماه يا ابتاه اعلم
ان الاب والام اذا وقعا منادى مضاف الى ياء المتكلم قد
يقلب الياء المتكلم فيهما الفا ويلحق في اخره هاء السكت للوقف
فيقال يا اباه ويا اماه وقد يقلب تاء فيقال يا ابت ويا امت
بفتح التاء وكسرها ويجمع بينهما فيقال يا ابتاه ويا امتاه بالهاء
وبدونه جمعا بين العوضين والتفصيل في النحو كما جاء في القران
العظيم حيث قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عم يا ابت افعل
ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين ولا يسب والدي
رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله بن عمر رضه عن النبي عم انه قال
من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله هل يشتم الرجل
والديه قال عم نعم يسب اباه الرجل فيسب اباه ويسب امه
ويسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وان تكلم ما
يغضب الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون هذا من
العقوق اذا كان المسابة بالزنا او الكفر او البدعة كذا في شرح
المفاتيح ولا يسبق عليهما في شيء اى في الاكل والشرب و
الجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد
النظر اليه من الغضب واحتد فهو محتد كذا في مختار الصحاح
ومن حقهما بعد موتهما الا يصلي عليهما اى صلوة الجنازة

كما جاء في القران
مثل قوله تعلى حكاية عن ابراهيم عليه
السلام يا ابت لا تعبد الشيطان
وغيره من الايات اى نادى اباه
ازر بقوله يا ابت ولم يقل يا ازر
جامع سن

فيكون كمن يسب هو نفسه كما روى
عن ابي بكر رضي الله تعلى عنه ملعون
من سب اباه ملعون من سب امه
ذكره في الجامع جامع منه للجامع

مطلب
ولا يسب والدي
الرجل

الجنازة اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس رضه عن
النبي عم اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه الرزق
في الدنيا ذكره في الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذ
ويكرم اصدقائهما اكرامًا ويصل ارحامهما واهل ودهما قال ابو
سيد الساعدي بينا نحن عند رسول الله عم اذا جاءه رجل من
بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي علي من بر والدي شيئا ابر
هما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما
وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا رحم
توصل الا بهما وفي روضة العلماء وصلة رحمهما التي لا رحم لك
الا من قبلهما وقال عم ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود
ابيه ذكره في الاحياء وفي الحديث ان من البر ان تصل صديق
ابيك وفي الحديث الاخر من احب ان يصل اباه في قبره فليصل
اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه قوله وهو لهما
غير بار جملة حالية وكذا قوله وهو حينئذ حال اخرى مترادفة
قوله فليستغفر لهما خبر من مات ولتصدق لهما حتى يكتب
بار الوالديه هكذا هو مورد في الحديث الذي رواه انس
رضه عن النبي عم كما ذكر في منبع الادب وروى عن بعض
التابعين انه قال من دعا لابويه في كل يوم خمس مرات
فقد ادى حقهما لان الله تعالى قال ان اشكر لي ولوالديك
الي المصير فشكر الله تعالى ان تصلي له كل يوم خمس مرات فكذلك شكر
الوالدين ان تدعو لهما كل يوم خمس مرات ذكره في مشكاة

اى ان كان لهما عهد في امر من الامور جامع
اى من بينه وبينهما مودة ومحبة جامع

اى صلة الاقارب التي لا تتعلق الا بالاب
والام يعني الاحسان الى اقاربهما جامع

اى بعد موت ابيه قيل المراد بالاخوان
ههنا اصدقاء ابيه جامع

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يتبع الرجل يوم
القيمة من الحسنات امثال الجبال
فيقول يا رب من اين لي هذا فيقال
له من استغفار ولدك من بعدك
ذكره في روضة
العلماء جامع

مطلب
دعا لابوين

وفي تنبيه الغافلين وقال الفقيه رحمه
الله تعلى فان سال سائل ان الوالدين
اذا ماتا ساخطين على الولد هل
يمكنه ان يرضيهما بعد وفاتهما قيل له

وقال محمد بن احمد المروزي سمعت احمد يقول اذا دخلتم المقابر فاقرأوا فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم فالمقصود من زيارة القبور الاعتبار وللمزور الانتفاع بالدعاء فلا ينبغي ان يغفل الزائر عن الدعاء لنفسه وللميت ولا عن الاعتبار بالموتى وانما يحصل له الاعتبار بان يصور في قلبه الميت كيف تفرقت اجزاؤه وكيف يبعث من قبوره وانه على القرب سيلحق به ذكره في الاحياء جامع الشروح

مطلب من زار قبر ابويه

الانوار وفي الحديث من زار قبر ابويه او احدهما ذكره في شرح الخطب في كل جمعة كتب بارا وقال عليه السلام ما الميت في قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من ال عاصم الجحدري رايت عاصما في منامي فقلت له فاين انت قال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة الى ابي بكر بن عبد الله المزني قلت اجسامكم ام ارواحكم قال بليت الاجسام وانما يجتمع الارواح قلت هل تعلمون بزيارتنا اياكم قال نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة وليلة السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال لفضل الله يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين وينوي بما يتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيد به في حديث ذكره في الاحياء فانه لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء وهو سبع بن خيثم يرمي بحجر في الطريق اي يميط الاذى عنه عن يمينه وينوي عن ابيه ويأخذ من يساره وينوي به عن امه وكان ذلك البعض ايضا يكظم الغيظ يريد برهما ففيه دليل اي دلالة على ان جميع العبد يمكن ان يجعل من بر والديه بحيث لا ينقص من اجره شيء ويصلي لهما في صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين فانه يصل اليهما اجره ويرى اي يعتقد تقصيره في الايفاء حقهما فان

اي ومع جميع ذلك يعتقد انه مقصر جامع

ويكون هو بارا

مطلب ان الموتى يعلمون بزوارهم

لان الكافر لا ثواب له سواء كان من فعل نفسه او من فعل غيره جامع ش

كذا في حديث اخر وكذا سائر الاعمال الا يؤمن بالله جامع الشروح

واخرج ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الوصايا عن عمرو بن العاص انه قال يا رسول الله ان العاص كافر اوصى ان يعتق عنه مائة نسمة فاعتق هشام خمسين قال عليه السلام انما يتصدق ويحج ويعتق عن المسلم لو كان مسلما بلغه شرح الصدور هو اخو عمرو

واخرج ابن ابي شيبة عن الحجاج بن دينار رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البر بعد البر ان تصلي عليهما مع صلوتك وان تصوم عنهما مع صيامك وان تصدق عنهما مع صدقتك

اخرج مسلم عن بريدة رضي الله عنه ان امرأة قالت يا رسول الله انه كان على امي صوم شهرين افيجزئ ان اصوم عنها قال عليه السلام نعم قالت فان امي لم تحج قط افيجزئ ان احج عنها قال عليه السلام نعم شرح الصدور

فان النبي عليه السلام لم يجعل الا عتقهما عن الرق جزاء لهما من الولد اي لم يجعل ايفاء حقهما الا عتقهما عن الرق بعد وجدهما رقيقين حيث قال لا يجزي ولد والده الا من يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك لان الوالد سبب حيوة الولد وفي العتق ايضا نوع حيوة من حيث ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت فصار الولد في اعتاق ابيه سببا لحيوته فصار كسواء ويقطع الولد لسان الشاعر عن ابيه وامه اي يعطيه اذا هجاهما ويقطع لسان من يشتمهما بشيء من ماله فانه من البر

فصل في حقوق ذوي الارحام

المراد من ذوي الارحام ههنا ذوو القرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحبة فرض اولا هذا ولا ذاك في الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصال يقال وصلت الشيء وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فيكون معنى صلة الرحم اتصالهم بالاحسان وترك قطعهم بالاساءة كذا في الخالصة تزيد في العمر روى انس رضه عن النبي عليه السلام من سره ان يبسط له في رزقه اي يكون كثيرا رزقه وينسأ بضم الياء في اوله وبالهمزة في اخره اي يؤخر في اثره بفتح الثاء اي فيما بقي من عمره واجله فليصل رحمه وقال عليه السلام تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر ذكره ايضا في الخالصة قال في شرح المشارق فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكون تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل

اي يمنعه عن الهجو اذا اراد ان يهجوهما جامع

اي منعهما من الهجو والشتم جامع

ولما فرغ من حقوق الوالدين خاصة شرع في حقوق الاقارب عامة فقال جامع ش

لاما اصطلح عليه اهل علم الفرائض وهو مقابل لاصحاب الفرائض والعصبات جامع الشروح

مطلب صلة الرحم تزيد في العمر

على معنى انه لو لم يصل الرحم لكان قصير العمر واذا وصل كان طويل العمر فعلم الله تعالى من يصلها فيقدره كذلك او على معنى يجعل البركة في رزقه ويذكر بعد الموت بالذكر الجميل والدعاء الخير فيكون كانه طويل العمر والمتبادر هو الاول جامع ش

والحديث بظاهره يدل على ان صلة الرحم تزيد في الرزق والعمر جامع

يقال ثلثة من اخلاق اهل الجنة لا توجد الا في كريم الاحسان الى المسيء والعفو عمن ظلمه والبذل لمن حرمه كذا في تنبيه الغافلين منه الجامع

عن انس رضي الله عنه مكتوب في التورية من سره ان تطول حياته ويزداد في رزقه فليصل رحمه ذكره في الجامع منه الجامع ش

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى اذا ظهر الناس العلم وضيعوا العمل وتحابوا بالالسن وتباغضوا بالقلوب وتقاطعوا بالارحام لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم كذا في تنبيه الغافلين سها للجامع

فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتهم وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة هذا الكلام الحديث الذي ذكره صاحب الروضة باسناده وهو قوله عم ان العبد ليصل رحمه وقد بقي من عمره ثلثة ايام فيمد الله تعالى في اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم وقد بقي من اجله سنة فيرد اجله الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى وفي حديث اخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله تعالى يصل اي بالرحمة من وصل رحمه ويقطع من قطعها اي يقطع عنه الرحمة والعناية عن عبد الله بن عمر رضه قال قال رسول الله عم ليس الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا انقطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه كذا في شرح المصابيح والمص انما ذكر بعضا من هذا الحديث كما ترى وعن عائشة انها رأت في منامها كان القيمة قد قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امراة توزن اعمالها فاذا عمل منها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة رضه تعرف تلك المراة فلما

ط يجوز ان يكون هذا المذكور حديثا مستقلا ويحتمل ان يكون جزء من الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر جامع

ل اي ليس الواصل الذي اذا انعم عليه صاحبه يكافيه ويجاريه بمثل ما فعله ولكن الواصل الذي يعتد وصله ويعتبر به هو الذي وصل رحما اذا قطعها قاطع يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه جامع شق

ما الهدى
عن عبد الرحمن بن معاوية رضي الله عنه ما اهدى المرء المسلم لهدية افضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى او يرده بها عن ردى كذا في الجامع

مطلب
لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم

روى عن الحسن رحمه الله تعالى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما خطا عبد خطوتين احب الى الله من الخطوة الى الفريضة وخطوة الى ذي الرحم المحرم منه للجامع

مطلب
وعن عائشة انها رأت في منامها كانت القيمة قد قامت

ت عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ان الله كتب في ام الكتاب قبل ان يخلق السموات والارض انني انا الرحمن الرحيم خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمائي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ذكره في الجامع جامع الشروح

فلما انتهت دعتها وقالت لها ماذا عملك فانت ارجح في المحشر فقالت عائشة رضه فقالت اني كنت استعمل سبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى لم يرني احد غير المحارم قط والثاني لم اسئل سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت وحدي شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس اذا اذن المؤذن كنت اقول معه ما يقوله المؤذن والسادس لم اعمل شيئا من غير مشورة والسابع من قطعني من ذوي ارحامي اتصلت به فقالت عائشة رضه بهذا ترجح ميزانك كذا في روضة العلماء فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية اي باعلام خبر الصحة وهدية قال في شرح المشارق اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووي للصلة درجات باعتبار يسير الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا انتهى وكره بعض الكبراء ان يجاور بالبراء المهملة الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضي كل ذلك الى التقاطع قال الامام روى ان عمر رضه كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا ولا يتجاوروا فقال ذلك لان التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم انتهى ويزور ذوي الارحام غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة وهو المأثور يوما فان ذلك يزيد الالفة بضم الهمزة نقيض الفرقة كذا في الديوان وحبا اي

مطلب
وصلة الرحم واجبة

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة الا رحيم وليست الرحمة ان يرحم احدكم خاصته حتى يرحم العامة ويتوجع للعامة خالصه ع

اي في كل اسبوع مرة محي

اي الغب في الزيادة جامع

في مختصر الصحاح والغب في الزيادة قال الحسن رحمه الله تعالى في كل اسبوع يقال زر غبا تزدد حبا ويدل عليه قوله بل يزور يحيى

قال الغزالي ... الرجل عند قرابة وليكن غاشا عنهم فالواجب ... ان يصل بالهدية وبالزيارة ... بالمال فليصلهم بالزيارة والاعانة في اعمالهم ان احتاجوا وان كان غائبا يصلهم بالكتاب اليهم فان قدر على المسير اليهم كان المسير افضل كذا في تنبيه الغافلين للجامع

مطلب يزور اقربائه في كل جمعة

نجبة ولما كان فيه نوع عسرة عدلا عنه الى ما هو اسهل من الغب فقال
بالزيارة والقرابة في كل جمعة او في كل شهر على ما ورد في بعض الروايات
ويكونوا كل قبيلة وعشيرة عطف تفسيري يدا واحدة اي متوافقة في
التناصر والتظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه
من القطيعة وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل الخالة
والعمة منزلة الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام
والخدمة والمطاوعة اي الاطاعة والموافقة وفي الحديث حق كبير الاخوة
على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه
ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفس ان
كان من ذوي رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما اليه
الاشارة **فصل في حقوق المماليك والخدم** المماليك جمع مملوك
كمخدوم ومخاديم ومحبوب ومحابيب وقال الامام النووي في شرح
مسلم حشم الرجل من تعصب له وخدمه من تعصب له ويخدمه فيكون
اخص من الحشم واداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن
اي بركة وزيادة فكان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك وسوء الملكة
شؤم في الصحاح يقال فلان حسن الملكة بفتحتي الميم واللام على ما صرح
به في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل
الجنة سيء الملكة وكان مما اوصى النبي عم انه قال الصلوة بالنصب اي
احفظوا الصلوات الخمس وما ملكت ايمانكم اي احفظوا المماليك بحسن
القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغير
هما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على

في حق الوالدين ولكن في حق غيرهما بطريق الاستحباب ولما كانت الولاء لحمة كلحمة النسب عقب حقوق الاقارب حقوق المماليك فقال يحيى بن يحيى

لان من شكر نعمة المالك عليهم فيجلب الكثرة

وفي النسخ الموجودة حسن المملكة وسوء المملكة بالميمين وفتح اللام وضمها بمعنى المملوك الذي لم يملك ابواه ولهذه النسخ وجه لكن النسخة الموافقة لما في المصابيح والاحياء هي الاولى ومآل معناهما واحد يحيى

اي اساءة الصنيع اليهم نقص وعدم بركة لانه كفران لتلك النعمة جامع

مطلب وصية رسول الله عم في اخر عمره

يعني من اضاع حقوق المماليك ولم يرعها واساء اليهم لا يدخل الجنة قيل لهذا تهديد ووعيد حتى لا يتركوا حقوق المماليك ويحتمل ان يراد انه لا يدخل الجنة حتى يقتص منه ما ظلم عليهم جامع الشروح

واجبة على السادات وجوب الصلوة قال الامام فقد كان هذا من اخر ما
اوصى به النبي عم انه قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما
تأكلون واكسوهم مما تكسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا
يطيقون فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق
الله تعالى فان الله تعالى ملككم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم واذا اشترى
الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ بناصيته فيدعو له بالبركة ويطعمه
طعاما حلوا من الحلوا واطيب طعام عنده ويطعمه في بعض
الاوقات مما يأكله ويكسوه مما يلبس مثلث بالمعروف اي بما يعرف
فيه رضاء الله تعالى وقد يفسر المعروف بالاحسان كما مر ولا يكلفه
من العمل الا قدر طاقته قال فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع
عليه مهمين قوله كنحو مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره مثال
جمع المهمين كنحو ان يأمره بالخبز والطبخ بالفتح والكسر فيهما وكذا قوله
والغسل بهما مصدر روي انه دخل على سلمان رجل وهو يعجن
فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شيء فكرهت
ان اجمع عليه عملين ويعفو عنه في اليوم والليلة سبعين مرة
قال عبد الله بن عمر جاء رجل الى رسول الله عم فقال يا رسول الله كم
نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله عم ثم قال اعف كل يوم
سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بهفوته او بجنايته
في معاصيه وخيانته على الله تعالى وتقصيره في طاعته تعالى
مع ان قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان
رجل شريب جمع قوما من ندمائه ودفع الى غلام له اربعة

فيقول بارك الله تعالى فيك يحيى

مطلب واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة

ومسلم كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته من الرواجح

اي يلبسه لباسا اذا رآه احد لا ينكره مرشد

كما يكلف عليه كذلك يحيى

اي على ذلك الامر يوجد من الوجوه يحيى

بالفتح اي غسل الثياب لعل المراد ان لا يأمره وحده دفعة ما لا يحصل الا بالتخصيص لان مباشرة كل عمل كما يمكن للرجل والمرأة يحيى

وابو يعلى وابن حبان في صحيحه ما خففت عن خادمك في عمله كان لك اجرا في موازينك من الرواجح

وروى ابو ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفتموهم فاعينوهم مرشد الانام

وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستخدموا ارقائكم بالليل فان الليل لهم والنهار لكم جامع الشروح

قال ابن مسعود الانصاري رضي الله عنه بينا انا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود مرتين فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لله اقدر عليك منك على هذا ذكره في الاحياء مرشد الانام

دراهم ان يشترى شيئا من الفواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس
منصور بن عمار وهو يسأل الفقير شيئا ويقول من دفع اربع
دراهم دعوت له اربع دعوات فدفع الدراهم فقال منصور
ما الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان اتخلص منه فدعا
منصور وقال الاخر فقال اريد ان يخلف الله تعالى على دراهمي فدعا
ثم قال والاخر فقال ان يتوب الله تعالى على سيدي فدعا وقال
والاخر فقال ان يغفر الله تعالى لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا
منصور ورجع الغلام الى سيده فقال لم ابطأت فقص عليه
القصة فقال سألت لنفسي العتق فقال اذهب فانت حر
لله تعالى وقال ايش الثاني فقال ان يخلف على الدراهم فقال
لك اربعة الاف درهم فقال وايش الثالث فقال ان يتوب
الله عليك فقال تبت الى الله تعالى وايش الرابع فقال ان
يغفر الله لي ولك وللقوم وللمذكر فقال هذا الواحد ليس
الي فلما بات رأى في المنام كان قائلا يقول له انت فعلت ما كان
اليك اترى لا افعل ما الي قد غفرت لك وللغلام وللمنصور
وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين ولا يضربه على
غضبه بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضربه بالغضب
فينكسر منه عضوا ولا يضربه الا تأديبا وتهذيبا اي قصدا الى
تطهير اخلاقه ولا يزيد على ثلث اي ثلث ضربات فانه قصاص
يوم القيمة اي فان الشأن انه يكون ذلك سبب قصاص في
يوم القيمة اي يضربه المملوك ثمة كما يضربه مولاه هناك حكي

اذ لو ضربه قبل انطفاء الغضب يحكي اذ يكون يضربه ضربا شديدا لا يستحق المضروب لذلك جامع الشروح

مطلب لا يضرب العبد على الغضب

وفي الجامع من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته جامع

قال الفضيل رحمه الله تعالى والله لا يحل لك ان تؤذي كلبا ولا خنزيرا بغير حق فكيف ان تؤذي مسلما جامع شرح

حكي انه ادخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فدعا له بالسوط
فقال الرجل اسألك بالذي انت بين يديه يوم القيامة اذل
مني بين يديك الساعة ان تعفو عني فنزل مصعب على
السرير والصق جده بالارض فقال له قد عفوت عنك
ذكره في الخالصة ولقد عرك بالعين والراء المهملتين اي دلك
بالعنف عثمان بن عفان اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام
ان يعرك الغلام اذنه ويوجعه ولما امتنع الغلام عن ان يعرك
اذن مولاه ويوجعه اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان
يعتق خادمه اعتاقا اذا آذاه بالمدبشي فندم عليه وفي
الحديث من ضرب غلاما له قوله حدا مفعول له وقولهم لم يأته
اي لم يفعله ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا وقوله او لطمه عطف
على قوله ضرب واللطم هو الضرب بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه
اي اثم ذلك الضرب يمحقه باعتاقه كذا في شرح المصابيح والاحرى
اي الاليق والاحرى ان يرى ويعتقد تقصير رقيقه في خدمته
ناشئا من تقصيره اي من تقصير المولى في خدمة خالقه وكان
محمد بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك على صيغة
التعجب بسيدك وكان عون بن عبد الله ايضا يقول اذا عصاه
غلامه ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك و
اغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر ويحسن
ادب مملوكه اي يعلمه من اداب الدين ما لا بد منه ويعلمه سورة
يوسف فان فيها قصصا مختصة باداب المماليك واذا ضرب

خوفا من قصاص يوم القيمة جامع

اكره عثمان الغلام مرشد

يعني يعتقد ان عدم اطاعة عبده له بسبب عدم اطاعة نفسه لربه يحيى

يريد من السيد نفسه يعني يشابه بعدم اطاعتك اياي بعدم اطاعتي لربي غاية المشابهة وما للتعجب يحيى

وفي الاحياء سيدك يعصي مولاه وانت تعصي لسيدك جامع

قال الامام في الاحياء كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت واراقتها على راس سيدها ميمون فقال يا جارية احرقتيني فقالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس قال قد كظمت غيظي وعفوت عنك قالت زد قال الله تعالى والله يحب المحسنين قال فانت حرة لوجه الله انتهى كلامه مرشد الانام

قيل يعني اذا قال له الرجل في حال ضرب غلامه لا تضرب ذلك الغلام لاجل الله ينبغي ان لا يضرب بعد ذلك بل يذكر جامع

مملوكه فذكر الله تعالى انه يمسك عنه اي يتنحى عنه بالعفو قال ابن المنكدر
ان رجلا من اصحاب رسول الله عم ضرب عبدا له نفسه فجعل العبد يقول
اسالك بالله تعالى اسالك بوجه الله تعالى فسمع رسول الله عم صياح
العبد فانطلق اليه فلما راى رسول الله عم امسك يده فقال
النبي عم سالك بوجه الله تعالى فلم تعفه فلما رايتني امسكت يدك
قال فانه حر لوجه الله تعالى يا رسول الله فقال عم لو لم تفعل لسفعتك
وجهك النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته بحرا يسيرا
فغيرت لون بشرته ذكره في الاحياء ويذكر قصاص يوم القيمة عن عبد
الله بن رفاعة قال قال رجل يا رسول الله كيف ترى في رقيقنا اقوام
مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا نضربهم فقال عليه السلام
يوزن ذنوبهم وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا
منكم قال افرايت سبنا اياهم قال عم يوزن ذنبهم واذاكم فان
كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال رجل ما اسمع عدوا اقرب
الي منهم ذكره في المنبع فان لم يوافقه المملوك لم يعذبه ولكن يبيعه
هكذا امره النبي كما ذكرنا والتزوجه اذا خاف عليه عنت الزنا
العنت بالتحريك الاثم والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وبابه
طرب كذا في مختار الصحاح ويقيم الحد على مملوكه اي بعد المرافعة الى
الوالي وثبوته عنده اذا اتى حدا اي بما يوجب الحد شرعا فان
لم ينزجر المملوك عن ذلك الفعل بالحد باعه ولو بثمن بخس بالباء
الموحدة والخاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص عن ابي
هريرة عن النبي عم انه قال اذا زنت امة احدكم فتبين زناها

لاحتمال ان يموت تلك الطبيعة بالبيع وقد يكون كذلك يحيى

مطلب ان لم يوافقه المملوك لم يعذبه

واضافة الى الزنا يعني من فان العنت قد يجي بمعنى الزنا قال في مختار الصحاح العنت بفتحتين الاثم وبابه طرب ومنه قوله تعالى عزيز عليه ما عنتم واما قوله تعالى ذلك لمن خشي العنت منكم فانه يعني الفجور والزنا والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وبابه ايضا طرب والمتعنت طالب الزلة انتهى مرشد الانام

زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها
ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها
قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها اي ليقيم مولاها عليها
الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها
الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه
لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النص و
لهذا قال المص على مملوكه اي سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى
واعلم انه استدل الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة
الحد على المملوك وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم
اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى
من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها
محمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام
قوله ولا يثرب عليها صرح بنهي التثريب وهو التوبيخ والتعيير
بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان
هو التثريب وفي قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم
ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد تكفي
بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها
لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعف عند المشتري بهيبته
او بالاحسان اليها او بغير ذلك كذا في شرح المشارق ومن

قال صاحب النهاية في عامة المواضع حكم النساء يستفاد من عامة حكم الرجال وههنا العكس الحكم وقيل ولعل الوجه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على الغلبة جامع الشروح

يرتضيها بيان

ويروى ثم ليبعها في الرابعة

السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هيأه واصلحه ان يقعده
اقعادا معه على الخوان اى على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان
في فصل الاكل فان لم يقعده معه فليلقمه لقمة اى ليعز له مما
ياكل لقمة ولو رغم او بعد اى ليوجه تلك اللقمة بحيث لم تستر او ليقل
كل امر من الكل هذه في المصادر الروغ بالراء المهملة والغين
المعجمة يتمكن بسوى خبرا شديدا والترويغ تفعيل منه وهكذا في
مختار الصحاح وذكر في الاحياء انه ليضع في يده وليعل كل
هذه اللقمة وليردفه على الدابة اردافا اى ياخذ عبده خلف دابته
اذا ركبها ولا يتركه يسعى خلفه فانه من التكبر والحال انه لا يدرى
ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تعالى منه يروى عن
ابى هريرة رضه انه راى رجلا على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال
له يا عبد الله احمله فانما هو اخوك روحه مثل روحك فحمله ثم
قال لا يزال يزداد العبد من الله تعالى بعدا ما مشى خلفه ذكره
في الاحياء ولا يتركه اى لا يرضى لعبده ان يمتثل من باب نصر اى
ينتصب قائما بين يديه فانه من التكبر ايضا قال عليه السلام من سره
ان يمتثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار ذكره الامام
ولا يضربه على كسر الاناء ولا على زلته بفتح الزاء المعجمة وهفوة
بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسيرى للزلة يقال زل في طين
او منطق بالفارسية لغزيدن وسيان خانه يتواخذ بذلك
يوم القيمة سئل الاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن
عاصم قال ما بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذ اتاه

امر من اكل قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاء به وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع فى يده منه اكلة او اكلتين اى ان كان الطعام قليلا وكثرت عليه الايدى فليضع فى يد المملوك من الطعام اكلة او اكلتين ذكره فى المصابيح الى مرشد الانام

قال النبى صلى الله عليه وسلم دخل رجل الجنة فراى عبده فوق درجته فقال يا رب عبدى فوق درجتى قال الله عز وجل جزيته بعمله وجزيتك بعملك منه للجامع

وهى العثرة فى الارض او فى الكلام او فى الفعل تحى

مطلب ولا يضرب الغلام على كسر الاناء والنسيان

لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال رفع عن امتى الخطاء والنسيان مرشد

اتاه خادمة له بسفود عليه شواء فاذا سقط السفود من يدها
على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع
هذه الجارية الا العتق فقال انت حرة لا باس عليك و
روى انه كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته
بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت واراقت
على راس سيدها ميمون فقال يا جارية احرقتنى فقالت يا معلم
الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال والكاظمين
الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت
عنك قالت زد فان الله تعالى يقول والله يحب المحسنين قال انت
حرة لوجه الله تعالى كذا في الاحياء ولا يقول السيد لمملوكه عبدى
وامتى بل يقول فتاى للغلام وفتاتى للجارية في المغرب الفتى
من الناس الشاب القوى الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار
للمملوك وان كان شيخا وروى عنه عم لا يقل احدكم عبدى و
امتى ولكن ليقل فتاى وفتاتى وعن ابى يوسف انه من قال انا
فتى فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى
لانه جواب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل انتهى
ولا يقول المملوك ربى ولكن ليقل سيدى فان الرب هو الله تعالى
وحده والخلائق كلهم عبيده جمع عبد مثل كليب جمع كلب كذا
في مختار الصحاح واماؤه جمع امة فاذا طالت مدة المملوك في
خدمته يعتقه عن الرق فليعل الله تعالى يعتق بكل عضو منه النار
المطلعة للمقابلة عضوا منه اى من المالك قوله من النار متعلق

مطلب ولا يقول السيد لمملوكه

بقوله يعتق عن ابي هريرة رضه عن النبي عم من اعتق رقبة مسلمة
اعتق الله تعالى بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه وخص
الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل
ذكر حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة الى الاعضاء وفي الحديث
استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومنه قيل المستحب
ان يعتق الرجل الذكر والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة
وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه
المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح المصابيح او
لعله اي ذلك المالك ينجو اي يخلص من عهدته اي من عهدة
معتقه يعني مما جنى عليه من حقوقه ومظالمه كفافا بفتح الكاف
اي ما وياء ويجوز الكسر قال في مختار الصحاح كفاف الشيء بالفتح
مثله ويغتنم العبد ايام رقه ففي الحديث حسنة الحر بعشرة و
حسنة المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وهذا لمن احسن عبادة
الله تعالى ونصح لسيده اي اراد له خيرا واقام بمصالحه على وجه
الخلوص كذا في شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد
لسيده واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وروي انه لما اعتق
ابو رافع بكى وقال كان لي اجران فذهب احدهما ذكره الامام
ويزيد السيد في الاكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين
صلاحا وكان ابن عمر رضه اذا رأى من مماليكه من يحسن صلوته
اعتقه ويقول استحيي ان استخدم من يعمل عبادة ربه ولا يستخدم
المحرر على صيغة المفعول اي لا يطلب الخدمة ممن حرره من

مطلب من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله

اي ينجو نجاة كافية في الخروج عن العهدة من الكفاف بمعنى القوت وفيه معنى الكفاية جامع الفروع

قال في المظهر لا يجوز للسيد ان يمنع العبد عن اداء فرائض الله تعالى ولا يجوز ايضا ان يترك فرائض الله تعالى لاجل خدمة السيد واداء فرائض الله لا يجوز ان يترك خدمة السيد ولا يشتغل بعبادة غير واجبة الا باذن السيد فهاهنا حتى لو احرم بالحج يجوز للسيد ان يخرجه من الاحرام ويمنعه من اتمام الحج ولو احرم بغير اذن السيد وحج وفاته خدمة السيد اعم وكذلك للسيد ان يمنعه من صلاة النفل وعن تعلم غير التشهد والفاتحة والسورة وفرائض الصوم والصلوة لان هذه الاشياء واجبة عليه دون غيرها انتهى كلامه جامع الشروح

وان ابق عن سيده لا يقبل عبادته حتى يرجع الى سيده وان احسن عبادة ربه ونصح سيده فهو من اول من يدخل الجنة تنبيه الجامع

وروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رأى كسرة خبز ملقاة على الطريق فقال لغلامه ارفعها وامط الاذى عنها فلما امسى واراد الفطر قال لغلامه ما فعلت بتلك الكسرة قال اكلتها قال اذهب فانت حر لوجه الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد كسرة فرفعها فاكلها لم تصل الى جوفه حتى يغفر الله له ذنوبه فاني اكره ان استعبد من قد غفر له ذنوبه من تنبيه الغافلين

من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يتشبه المملوك والمملوكة
بالاحرار في الزي بكسر الزاء المعجمة والياء المشددة اي في
اللباس والهيئة وقال عم في عبيد الاباق على صيغة الفاعل
من ابق اذا ابق العبد اي من مولاه لم تقبل له صلوة تعالى
كمال صلوته كذا في شرح المصابيح وقال ايما عبد ابق فقد برئت
منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الابق عن احترام
احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته
الجائزة على اباقه كذا في شرح المصابيح ويختار من العبد للشراء
الرومي الابيض اللون دون الزنجي الاسود فان اخلاقهم سيئة
واعمارهم جمع عمر اي مدة حيوتهم قصيرة عن الرومي في الاغلب
علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغي ان يستخدمهم في بعض الاحيان
لما روي عن ابن عمر رضه عن النبي عم من ادخل بيته حبشيا او
حبشية ادخل الله تعالى بيته بركة كذا في الخالصة

فصل في حقوق سائر الخلايق

التغافل عن احوال الخلايق وترك التجسس عنهم اروح للقلب واسلم للدين في البزازية السؤال عن
الاخبار المحدثة في البلدة قيل يكره الاخبار لا الاستخبار لان الزمان
زمان فتنة ومشقة والمختار انه لا باس بالاخبار والاستخبار
انتهى وفي الحديث خص البلاء لمن عرف احوال الناس وعاش
فيهم واستراح من لم يعرفهم لما قلنا قبله والسلامة ان يحتبس ويتحفظ من
الناس بسوء الظن اي من ان يظنوه ظن السوء فلا يعتمد عليهم

مطلب ولا يتشبه المملوك والمملوكة بالاحرار

مطلب ادوا ابق العبد

مطلب في حقوق

قال البغوي رحمه الله تعالى فاما استعمال الظن السوء اذا كان على وجه الحذر وطلب السلامة من شر الناس فلا يأثم به الرجل لان دفع الشر واجب فالذي قد يفضي اليه ان لم يكن مستحبا فلا اقل من ان لا باس من الاكمل شرح المشارق في الباب

كلا الا عتماد ولا يغتر بهم اغترارا فيفتتن اي فيقع في الفتنة فان
من جرب الناس قلاهم اي قد ابغضهم واعرض متنكرا احوالهم
واختلاطهم بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر انسان
اغترارا حتى يعرف سريرته الخبيرة بالعشيرة بمعنى السر وهو الذي يكتم
وجمعها سرائر قال الامام الغزالي واحذر صحبة اكثر الناس
فانهم لا يقبلون عثرة ولا يعفون زلة ولا يسترون عورة
ويحاسبون على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير
ينتصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطاء والنسيان ولا يعفون
يغرون الاخوان بالاخوان بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم
خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظاهرهم الملق و
ان سخطوا فباطنهم الحنق لا يؤمنون في حنقهم ولا يرجون في
ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب يقطعون بالظنون و
يتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من
الحسد ريب المنون ثم قال ولا تعول على مودة من لم تخبره حق
الخبرة بان تصحبه مدة في دار او موضع واحد فتجربه في عزله
وولايته وغناه وفقره او تسافر معه او تعامله في الدينار و
الدرهم او تقع في شدة فتحتاج اليه فان رضيته في هذه الاحوال
فاتخذه اباك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا ان كان
مثلك او تستغني اي يظهر الغناء عنهم ما استطاع ولو في
شيء او في شيء ويستجل نفسه عنهم تجليلا اي يتخذها مكرما و مبجلا و
قد صح في بعض النسخ ينخل بالنون والخاء المعجمة من نخل الدقيق

مطلب فلا يغتر بظاهر انسان

الانتصاف استيفاء الحق كاملا والانتصاف العدل قال في القاموس انتصف منه استوفى حقه كاملا والانتصاف العدل والاسم النصف والنصفة محركتين منه لمجمع المرشد الانام

العثرة الزلة اي لا يقبلون عذر زلة اذا اعتذر من زل منه موسد

الدقيق والحاء المهملة وتشديد اللام من الانحلال قال اي يمنع
نفسه عنهم او يبعد عنهم ولا يختلطهم ولا يخفى عليك ان كلمه
وهم ويكون في عز غير كالتيه ولا يهين امانة اي لا يجعل نفسه مهانا
حقيرا بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبي عم
لا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اي مراتبكم ولم يوجد في
بعض النسخ قوله ويكون في عز غير الى قوله اقداركم ولا يكون كاسان
يقول من احسن الينا احسنا بتشديد النون على صيغة المتكلم مع
الغير اليه ومن اساء الينا اسأنا اليه فان اللايق بحال المسلم
ان يعمم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان الى المحسن متاجرة
وانما الاحسان في الحقيقة الى من اساء اليه عن حذيفة عن النبي عم
بتشديد النون لا تكونوا امعة ان احسن الناس احسنا وان ظلموا
ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان
اساؤا فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو
الذي يقول لكل احد انا معك لضعف رأيه ويقلد الناس و
الفعل منه تامعوا استامع والهاء للمبالغة ولا يستعمل في النساء
ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعلة في الصفات وهي
في الاسماء ايضا قليلة والمراد منه ههنا الذي يقول انا اكون مع الناس
كما يكونون معي وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم الجازم على
الفعل وقيل اي ثبتوا كذا في شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف
الا ما عندهم فانهم اي الناس كمعادن الذهب والفضة كذا قال
النبي عم يعني ان الناس معادن الاعمال والاخلاق والاقوال ولكن

وفي بعض النسخ بكثرة الزور الزور بفتح الزاء وسكون الواو وفي الصحاح زره اي زرته ازوره زورا وزيارة اي بكثرة الزيارات

لما لا يخفى ان لكثرة المشاهدة و السؤال تقلل الحرمة فكان قوله ولا يهين عطفه تفسير لما قبله ثم استدل على التغيير بقوله

مطلب ولا يقول لمن احسن الينا احسنا

لانه اداء الحق الواجب عليه اليه موسد الانام

حكما لا يحصل من معدن كل منها الاخر كذلك لا يستحصل من كل واحد الا ما يوجد عنده ويقدر هو عليه واذا كان كذلك محي

ونظم الحديث هكذا الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا ذكره في المصابيح موسد الانام

يتفاوتون فيها كمعادن الذهب والفضة وغيرهما الى ان ينتهي الى الادنى
فالادنى قال في شرح المصابيح وفيه اشارة الى ان ما في معادن
الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة
النفوس كما يستخرج الجواهر من المعادن بالمقاساة والتعب
فلا يطلب من العالم الا العلم ومن القوي الا القوة لا غيره وقس
على ذلك غيره ولا يحكم عليهم بالغي مصدر غوى والضلال الخطأ
تغير ولا يسيء بهم الظن اي لا يظن انهم من اهل الضلال في نفس
الامر بل يكتفي بصحة ظواهر حججهم ويكل بواطنهم الى الله تعالى وما
مر من تجويز سوء الظن بهم فانه هو في حق الوفاء له فلا تناقض
بين كلاميه كما تقدم ولا يجادلهم ولا يشاتمهم بالشين المعجمة اي لا
يخاصمهم ويجري بساترهم بالسين المهملة من ستار الجر في اذنه
فمهما رايت منهم كرامة وخيرا فاشكر الله الذي سخرهم لك واستعذ بالله
تعالى ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم غيبة او رايت منهم شرا
او اصابك منهم ما يسوؤك فكل امرهم الى الله تعالى ولا تشتغل نفسك
بالمكافات فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله ولا تفتخر عليهم بدينه
وعلمه وماله فان ذلك الافتخار فعل الجاهلية وتستغفر الله تعالى
لهم بما يجري عليهم من قول الزور بالضم اي الكذب والمنكر
على صيغة المفعول اي الغير المشروع وتتقرب الى الضعفاء وتبرك
بمجالس الفقراء فانه براءة من النفاق والكبر وهو من افضل
الجهاد وتحب المساكين فان حبهم مفتاح الجنة وتبجل اي
تعظم المشايخ فانه من اجلال الله تعالى تعظيمه ولا تفتش عن احوال

وقد قال عليه الصلوة والسلام من قال هلك الناس فهو اهلكهم يحى

مطلب
ولا تفتخر عليهم

عن سلمة رضي الله عنه الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم الى عياله جامع ش

مطلب
وتحب المساكين

مطلب
وتعظم المشايخ

احوال الناس لما مر في اول الفصل ان التغافل عن احوال الناس
اروح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع من عامة الناس
نفعا وضرا فان الناس كاسنان المشط في استواء الاحتياج
الى الله تعالى وفي انه لا ضر ولا نفع فيهم اصلا بل الكل من الله
تعالى فلا يتوقع شيئا الا ممن يتوقع عنه الكل وفي الديوان
المشط بالضم والسكون واحد الامشاط آلة يمتشط بها وبعضهم
تفاوت الناس في الدين والدنيا لما روي عن النبي عم خلتان
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله تعالى شاكرا صابرا ومن لم تكونا
فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه
فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله
الله تعالى به ذكره في تحفة الابرار قيل وهذا معنى الحديث الذي ذكره
المص بقوله فمعنى الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا وتفاوتوا
فاذا استووا هلكوا هذا وقد يقال معناه ان نعتهم تفاوت الناس
في المراتب والصنايع بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا
وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الحرف والصنايع
لتوقف النظام عليه فمعنى الحديث لن يزال الناس متلبسين بخير
ما تباينوا اي تفاوتوا كما ذكر فاذا استووا وافرها هلكوا لاختلال
النظام المرتبط بذلك ولا يطيع احدا في معصية الله تعالى وان
كان اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب رضاء احد بسخط
الله تعالى فيعود حامده من الناس ذاما له قال الله عم من ارضى
الناس وكله الله تعالى السخط اي الغضب وهو ضد الرضاء قال شارح

في المراتب والصنايع بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم من اهل الصنايع لتوقف النظام عليه

مطلب
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله تعالى شاكرا

روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من اجهل الناس
قال الاحنف بن قيس من باع اخرته بدنياه
قال ابن عمر رضي الله عنهما الا انبئك باجهل من هذا قال بلى يا امير
المؤمنين قال من باع اخرته بدنيا غيره كذا في تنبيه الغافلين
منه الجامع ش

مطلب
ولا يطيع احدا في معصية الله

يعني ينعكس لسان الخلق لانعكاس عمله يحى

الخمسة والاربعين المراد برضاء الناس ... بسخط الله تعالى
ما هو من آفات اللسان من السخرية والاستهزاء ... والنميمة
والشتم واضحاك الناس كما هو داب الشعراء وعادات
الندماء الذين لا يبالون بمذمة الصلحاء وسخرية العلماء
فانها من اشارات الشيطان ومن الهامات النفس الامارة
بالسوء انتهى ولا يمشى مع ظالم خطوة واحدة مع العلم بظلمه فيعذب
عليه جرم بالضم والسكون اى ذنب عظيم ويتحبب بالحاء المهملة
اى يطلب المحبة الى الله تعالى ببغض اهل المعاصى المصدر مضاف
الى مفعوله والفاعل متروك ويطلب رضاء الله تعالى بسخطهم
ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى الكافر
بوجه مكفهر بكسر الراء وتشديدها اى عابس اشد العبوس
فى المصادر الاكفهرار سخت ترش روى شدن قمطرير
يقال اى شديد العبوس فيكون قوله قمطرير صفة مؤكدة
لقوله مكفهر ويخالق باخلاق المؤمنين بخلق حسن ولين
ورفق وملاطفة ومناصحة ومباذلة بالذال المعجمة ولا يروع
ترويعا بالعين المهملة اى لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظرة قبيحة
فان تخويف المسلم حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما و
لا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة تؤذيه ذكره فى الاحياء او
صريح تهديد من اضافة الصفة الى الموصوف اى تهديد صريح وان
لا يعتز اعتزازا بالعبد [illegible] باحد اى لا يطلب العزة بسبب
احد من الخلق فيذله الله تعالى [illegible] اذ لا قال الامام ولا

وفى الخبر ينادى مناد يوم القيمة اين الظلمة واعوانهم فلم يبق احد مد لهم مدادا او شق لهم قلما الا احضر وادعى بهم بعذابهم جامع الشروح

مطلب ولا يمشى مع ظالم

يعنى ان ابغضهم واسخطهم وتبعد عنهم لاجل معاصيهم احبه الله تعالى وارضى عنه وجعله قريبا الى ذاته تعالى مح

مطلب ويطلب رضاء الله بسخطهم

اى مشاركة فيما فى يده ولم يبال بتكرير لفظ المذكورات مع ان اكثرها مذكور فى فصل المعاشرة للتوكيد والمبالغة مح

بغير قصد تادب من اهله مح

عن جابر رضى الله عنه من اخاف مؤمنا كان حقا على الله ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة كذا فى الجامع مح الجامع

لما روى عن عمر رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتز بالعبيد اذله الله جامع

ولا تعلل للناس لم تعرفوا موضعى واعتقد انك لو استحققت
ذلك لجعل الله تعالى لك موضعا فى قلوبهم فان الله تعالى هو المحبب
والمبغض الى القلوب ويؤثر اى يختار محبة الله تعالى على محبة
الناس ولا يدعوا احدا بغير اسمه من الالقاب الغير المرضية
فيلعنه الملائكة ولا يحارش مسلما ولا بهائم ولا يلاحيه بالحاء
المهملة اى لا ينازع احدا فان لاحى احد اخاه كان كفارته ركعتان
يركعهما اى يصليهما ولا يشير الى احد بسلاح لقوله عم من
اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذمى فى حكمه بحديدة وفى رواية
بسلاح فان الملائكة تلعنه يعنى يدعو عليه بالبعد عن
الجنة او لا الامر لانه خوف مسلما بالاشارة وهو حرام لما مر من
قوله لا يحل لمسلم ان يروع مسلما قال عم وان كان اخاه لابيه
وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ
المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا كذا فى شرح المشارق ولا يظلم
الذمى قال فى شرح النقاية نقلا عن الواقعات مسلم غصب
مال الذمى او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصمه الذمى
فى القيمة ومظلمته اشد من مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابدا ولا
يقع التخفيف فى النار بترك المظلمة فلا يرجى ان يتركها بخلاف
المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة الدابة
اشد من غيرها ولا تاخذ من احد مالا بغير اذنه فانه حرام ولا تكنى
بكسر النون المشددة ذميا بكنية تمدح اى لا يقول له مثلا ابو الخير
ولا يكنى ايضا احدا من اهل الكتاب فان فى ذلك الكنية كرامة

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود فى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى فى النار كذا فى المصابيح جامع

مطلب ولا يدعو احدا بغير اسمه

عن ابن عمر رضى الله عنه من اذى مسلما فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله كذا فى الجامع مح الجامع

قال على رضى الله عنه ما احسنت الى احد ولا اسأت الى احد لان الله تعالى قال من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها فان احسنت الى احد فقد احسنت الى نفسى وان اسأت الى احد فقد اسأت نفسى مح الجامع الشروح

وان لا يكلفه فى اداء الخراج وغيره فوق طاقته لما لا يخفى مح

مطلب ولا يظلم الكافر ومظلمته اشد من مظلمة المسلم

قال فى جامع الفتاوى خصومة الدابة اشد من خصومة الذمى وخصومة الذمى اشد من خصومة المسلم مرشد الانام

انتهى لانه يمكن ارضاء المسلم اما باعطاء حسنات خصمه او تحميل ذنبه على خصمه والكافر لا يؤاخذ من الحسنات ولا ذنب للدابة حتى يحمل على خصمه ولا هى باهل باخذ الحسنات حتى تاخذ حسناته فتعين العتاب والعقاب على من عليه حق الدابة م جامع الشروح

اى تكرمة واعزازا له فاذا لقى كافرا فلا يفارقه حتى يدعوه الى
الاسلام ولا يمر فى سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهو قطعة
الحديد اعم من نصل السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك
عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اى جرحه وبابه ضرب احدا ولا
يتعاطى اى لا ياخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اى مخرجا
من غمده عريانا مجردا

فصل فى حقوق البهائم والطيور

ويرحم كل شىء من البهائم والطيور فمن فعل ذلك نال الرحمة والرافة من الله
تعالى ولا يضرب دابة على وجهها فى نحو ولو ويخاصم ضاربا لحيوان لا
بوجه الا بوجهه قال فى البزازية معناه ان كل واحد يخاصم ضاربه
بلا وجه لانه انكار فى وقت مباشرة المنكر ويملكه كل احد و
لا يخاصم الضارب بوجه الا اذا ضرب الوجه فانه يمنع ولو بوجه للنهى
مجموع المحاسن انتهى ولا يعذب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا
يقتل عصفورا عبثا فانه يسال عنه يوم القيمة بان يقال له
على سبيل العتاب لم تذبحه اصله لما لم تذبحه ثم حذف الف
ما لما تقرر فى موضعه ان الف الاستفهامية تحذف اذا دخل
عليه حرف من حروف الجر قال الله تعالى عم يتساءلون اصله عما
فلا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا رب
النار فالتعذيب بالنار مخصوص بالله تعالى ولا يمثل على وزن
ينصر بشىء من الحيوان اى يقال مثل به مثلة وذلك ان يقطع
بعض اعضائه او يسود وجهه كذا فى المغرب ولا يسم اى
المصادر الوسم السمة داغ كردن على وجهها ويحسن الى البهائم تقدير

ويمثل من باب نصر ويسم من ضرب وفى الصحاح المثلة قطع الاطراف مثل الانف والاذن والسمة العلامة بالكى يقال مثل زيد بالقتيل جدعه وسمه سمة اثر فيه بالكى جامع نتى

من باب التفعيل اى يدبغ جامع

هذا من الضرر والفراغ من بيان حقوق بنى ادم شرع فى بيان حقوق الحيوانات فقال ويرحم لقوله عليه السلام الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء جامع الشروح

مطلب

عن عمر رضى الله تعالى عنه ان الله عز وجل لا يرحم من لا يرحم ولا يغفر لمن لا يغفر ولا يتوب على من لا يتوب اى لا يقبل توبة …

وهو الطير المعروف المعهود وبه سمى بعير على رضى الله عنه وفى حديثه انه باع بعيرا يقال له عصفور … كذا ذكر فى المغرب مرشد الانام

لحاجة ومصلحة وقتله عبثا واما قتل الحية والعقرب من الحيوانات المؤذية فليس من قبيل العبث وعن الشريد رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيمة يقول يارب ان فلانا قتلنى عبثا ولم يقتلنى منفعة ذكره فى الترغيب والترهيب جامع نتى

مطلب فلا يعذب بشىء بالنار

مطلب ويحسن الى البهائم

… من فعل كذا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم … من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا ذكره فى الترغيب جامع الشروح

ما امكن ومن جملة الاحسان اليها ان يمسح الرغام بالفتح
والغين المعجمة التراب عنها ويعرض عليها العلف والماء كل يوم
سبعين مرة وهذا كناية عن الكثرة ولا يجعل شيئا من الحيوان
غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه ليرميه بالسهم او غيره
ولا يقتل النملة وفى شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى
فلا باس بقتلها والا فلا رخصة فيه ومنهم من قال لا باس
بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاؤها
فى الماء وقتل القملة يجوز بكل حال واما احراق النمل والعقرب
بالنار فمكروه والقاء القملة حيا على الارض مباح ولكن
يكره من طريق الادب كذا فى الواقعات ولا يقتل النحلة اى نحل
العسل والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد فى القرآن
من موانسته مع سليمان حتى روى انه يدخل الجنة مع المؤمنين
قال مقاتل رحه عشرة من الحيوانات دخل الجنة ناقة صالح عم
وعجل ابراهيم عم وكبش اسمعيل عم وبقرة موسى عم وحوت
يونس عم وحمار عزير عم ونملة سليمان عم وهدهد بلقيس رضه
وكلب اصحاب الكهف وناقة محمد عم فكلهم يصير والا على صورة
الكبش ويدخلون الجنة كذا ذكره فى مشكاة الانوار والصرد
بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طائر ابيض البطن اخضر الظهر
بالفارسية ستوجه وبالتركية الجكن ولا يقتل الضفدع والحشرات
التى فى الارض فى المغرب حشرات الارض صغار دوابها وقيل
هى الفار واليرابيع والضباب ولا يطرق الطير اى لا يأتى اليه

مطلب ولا يقتل النملة

قال قاضيخان قال ابو بكر الاسكاف اذا اذتك نملة فاقتلها والا فلا تقتلها اذ لا رخصة فيه فيكره قتلها جامع نتى

وروى ان نملة قرصت نبيا فاحرقت بيت النمل فاوحى الله تعالى اليه هلا نملة واحدة يعنى هلا قتلت النملة التى اذتك خاصة

وكذا الجراد والهرة اذا كانت موذية مرشد الانام تذبح بسكين ولا يحرقها بالنار …

مطلب عشرة من الحيوانات دخل الجنة

طائر ضخم الراس والمنقار له ريش عظيم نصفه ابيض ونصفه اسود وقيل ابيض البطن الخ جامع الشروح

ويسمى الاخطب لخضرة ظهره والاخيل لاختلاف لونه لا يكاد يرى الا فى شعبة او شجرة لا يقدر عليه شىء ويصطاد العصافير وصغار الطير ويتشائم به كذا ذكره ابو حاتم فى كتاب الطير انتهى وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن قتل اربع من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد ذكره فى المصابيح مرشد الانام

كيلانع او كارد هم جمع وكرد هو مبت الظفر بالفارسية

ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن فانهما اما اذا كانا منزوعين يحل بهما الذبيحة عندنا لكن يكره وعند الشافعي رضه ميتة لقوله عم ما خلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا في صدر الشريعة ولا يقطع اي لا يفصل قطيعة الضمير راجع الى الحيوان يعني لا يقطع قطيع الحيوان الى قطيعتين قطعا عدا في مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصح قطيعة ولعله الا قطيعتين بتاء الواحدة اي لا يقطع قطيعة واحدة الى قطيعتين ولم يوجد لفظ قطيعة الى قطيعتين في بعض النسخ المصحح فقوله قوله ولا يقطع بعقوبة اي لا يخنقه كما قالوا في قوله تعالى اي لا ينبغي ولا يحرش بين البهايم التحريش بالحاء المهملة والشين المعجمة اغراء بعض بان ينطح و بعض هذا ذلك بالفارسية برانكيختن ويقتل العقرب والحية اينما وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولا يخاف انتقام من كما يقال في المشهور لا تقتلوا الحية فان لها زوجا يجي ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجهل وكمال الجبن وهو انما يليق بالموثث والمخنث قال النبي عم من تركهن خشية ثائر اي طالبا للدم والانتقام ازواجهن فليس منا اي ليس من المقتدين بسنتنا يعني لا تترك قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا المعقول به والاعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات الا الجان الابيض في المغرب

قوله مدى الحبشة المدى بضم الميم وفتح الدال جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وقد تكسر الميم ايضا وهي الشفرة قال في المغرب والمدية واحدة المدى وهي سكين القصاب واما الظفر فمدى الحبشة انتهى وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن آلة الذبح فقال كل ما انهر الدم وافرى الاوداج ما خلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة للحديث والفقهاء تركوا مقدمة الحديث وقالوا ما خلا الظفر والسن الخ مرشد الانام

مطلب
ولا يقتل الحيوان بالظفر والسن

قال في الصحاح التحريش الاغراء بين الناس وبين الكلاب اي لا يكون سببا لتخاصمها وعض بعضها بعضا جامع الشروح
روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن التحريش بين البهايم ذكره في الترغيب مرشد الانام

مطلب
ولا تحرش بين البهايم

عن ابن مسعود رضي الله عنهما من قتل حية او عقربا فكانما قتل كافرا وعنه من قتل حية فله سبع حسنات كذا في الجامع

مطلب
ويقتل العقرب والحية

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سالمناهم منذ حاربناهم ومن ترك شيئا منهم فليس منا والسلم الصلح يقال انا سلم لمن سالمني والمحاربة والمعادات بين الحية والانسان جبلية لان كلا منهما مجبول ومطبوع على طلب قتل الاخر ومعنى حاربناهم وقع بيننا وبينهم الحرب بان عرفنا ضررهن فلم نأمن غوائلهن وقيل اراد العداوة بين بني ادم عليه السلام وبينها يقال ان ابليس قصد دخول الجنة فمنعته الخزنة فادخلته الحية في فيها فوسوس الى ادم وحوى عليهما السلام حتى اكلا من الشجرة المنهية فاخرجا منها قال تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا بعضكم لبعض عدو والخطاب لادم وحوى وابليس والحية وكانت في احسن صورة فمسخت اي ينبغي ان تدوم تلك العداوة الكائنة بينها وبينها كذا ذكره في شرح المصابيح لزين العرب
مرشد الانام

لقوله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها انا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان ابن داود عليهم السلام ان لا تؤذينا فان عادت فاقتلوها وقوله ثلاثا اي قال هكذا ثلث مرات في ثلاثة وانما قلنا ثلاثا ثلث مرات في ثلاثة ايام جمعا بين الحديثين فانه روي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم شيئا منها فحرجوا عليها ثلاثا فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر فقوله فحرجوا عليها ثلاثا اي حلفوها ثلاث مرات بان يقول بالله عليك ان لا تعود الينا فان ذهب لا يقتل والا فاقتلوه هكذا قيل في شرحه وروي ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانه شيطان كذا ذكر في المصابيح والمفهوم من كلام المص ان من يرى حية في مسكنه يفعل هكذا وهكذا واما من يرى الحية في غير مسكنه فاي شيء يفعل وما حكمه لم يبينه فالتفصيل ههنا على ما ذكره في الترغيب هو هذا المذكور قال الحافظ ذهب طائفة من اهل العلم الى قتل الحيات اجمع في الصحاري والبيوت بالمدينة وغير المدينة ولم يستثنوا في ذلك نوعا ولا جنسا ولا موضعا واحتجوا في ذلك باحاديث جاءت عامة وقالت طائفة بقتل الحيات اجمع الا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فانهن لا يقتلن وقالت طائفة ينذر سواكن البيوت في المدينة وغيرها وما وجد منهن في غير البيوت يقتل من غير انذار وقال مالك رحمه الله تعالى يقتل ما وجد منها في المساجد وقالت الطائفة لا تنذر الا حيات المدينة فقط واما غير حيات المدينة في جميع الارض والبيوت فيقتل من غير انذار وقالت طائفة يقتل الابتر ذو الطفيتين من غير انذار سواء كانت في المدينة او غيرها الحديث ابي لبابة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت الا الابتر ذو الطفيتين واختلف ايضا فيما قيل وقت رؤية الحية فقال بعضهم ينبغي ان يقول انشدكم العهد الذي اخذ عليكم نوح عليه السلام انشدكم العهد الذي اخذ عليكم سليمان عليه السلام ان لا تؤذونا لامره صلى الله عليه وسلم وقال مالك يكفيه ان يقول لها احرج عليك اي احلف عليك بالله وباليوم الآخر ان لا تبدو لنا ولا تؤذونا وقال غيره يقول انت في حرج ان عدت الينا هذا كله منقول عن الترغيب والترهيب وذو الطفيتين هو الذي على ظهره خطان اسودان والطفية بضم الطاء المهملة وبالفاء الساكنة والياء المثناة من تحت خوصة المقل وجمعها طفى شبه الخطين على ظهرها بخوصتيه وثنى لان الغالب عليه ان يفرخ فرخين والابتر يشبه مقطوع الذنب لقصر ذنبه وهو اخبث الحيات كذا ذكر في شرح المصابيح لزين العرب قال الشيخ الاكبر محي الدين العربي في كتابه المسمى بالمسامرة كانت امرأة من الجن في الجاهلية وكان لها ابن ولم يكن لها ولد غيره وكانت تحبه حبا شديدا وكان شريفا في قومه فتزوج واتى زوجته فلما كان اليوم السابع قال لامه يا اماه اني احب ان اطوف بالكعبة سبعا نهارا قالت له امه اي بني اني اخاف عليك سفهاء قريش فقال ارجو السلامة فاذنت له فولى في صورة جان فلما ادبر جعلت تعوذه وتقول اعيذه بالكعبة المستورة ودعوات ابي محذورة وما تلا محمد من سورة اني الى حيوته فقيرة واني بعيشه مستورة فمضى الجان نحو الطواف فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم اقبل منقلبا حتى اذا كان ببعض دور بني سهم عرض له شاب من بني سهم احمر الكف ازرق اعسر فقتله فثار بمكة غبرة حتى لم تبصر لها الجبال قال ابو الطفيل وبلغنا انه انما تثور تلك الغبرة عند موت عظيم من الجن قال فاصبح من سهم على فرشهم موتى كثيرون من قبل الجن فكان فيهم سبعون شيخا اصلع سوى الشباب فنهضت بنو سهم وخلفاؤهم ومواليها وعبيدها فركبوا الجبال والشعاب بالثنية فما تركوا حية ولا عقربا ولا خنفسا ولا شيئا من الهوام يدب على وجه الارض الا قتلوه فاقاموا بذلك ثلاثا فسمعوا في الليلة الثالثة على ابي قبيس هاتفا يهتف بصوت له جهوري يسمع به بين الجبلين يا معشر قريش الله الله فان لهم احلاما وعقولا اعذرونا من بني سهم فقد قتلوا منا اضعاف ما قتلنا منهم الخ

ادخلوا بيننا وبينهم بالصلح نعطيهم ويعطونا العهد والميثاق ان لا يعود بعضنا لبعض بسوء ابدا ففعلت ذلك قريش واستوثقوا لبعضهم من بعض فسمي بنو سهم تلك المقاتلة قتلة الجن انتهى كلام الشيخ مرشد الانام

اتخذوا الديك الابيض فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها
طس عن انس رضي الله تعالى عنه من الجامع الصغير

مطلب مسخ القردة من بني اسرائيل

المغرب الجن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة وهو المراد ههنا كانه قضيب فضة اي كانه سوط من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر فيه لانه لاسم له وعن ابن عباس رضه انه مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا في المظهر لكن الصحيح عندي عند اهل الفقه هو ان الذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام واما الموجود الان من القردة والخنازير والفارة والعموص وغيرها فليس من نسل ما مسخ بل من شكل ما كانت مخلوقا قبل المسخ كذا في البستان قال والذي روي عن ابن عمر رضه ان من انه سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامراة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى شهابا وانهما قد هلكا بانواع العذاب وصارا الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه كان مسخ زهرة وسهيلا يحتمل ان يكون شبها لذلك الممسوخ المسمى بهما لا الكواكب المسمى بهما قال هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الان في السماء انتهى ويستحل اي يرى حلالا قتل خمسة من الحيوان في الحل والحرم وقد مر تحقيقها في فصل الجمل الفارة بالهمزة والعقرب والحداءة طائر معروف يقال بالفارسية زغن وبالتركي دوكلنجي جمعها حداء كعنبة وعنب كذا في مختار الصحاح والغراب الابقع

مطلب ويستحل قتل خمسة من الحيوان

وروي انه دخل عقرب في ثياب محمد بن سعيد الانصاري رحمه الله تعالى فمكث فيه ساعات فقيل له ما يلدغك قال لا لاني لا اسيء على على احد ولا اظن السوء باحد ولا اريد السوء باحد فلا يضرني على وجه الارض احد
خالصة الحقايق

قال في قاضيخان لرجل كلب عقور يعض كل من مر عليه فلاهل القرية ان يقتلوا هذا الكلب وهل يجب على صاحبه ضمان ما عض قالوا ان لم يتقدموا اليه قبل العض لا يضمن وان كانوا تقدموا الى صاحبه ... قالوا يكون ضامنا بمنزلة الحائط المايل قال مولانا رحمه الله تعالى وينبغي ان لا يكون ضامنا فان الدابة اذ دخلت ارض الغير وافسدت الزرع لا يضمن صاحبها اذا لم تدخل بارسال صاحبها في الزرع ولا يضاف فعل الدابة الى صاحبها الا بالارسال فينبغي ان لا يضمن اذا لم يكن من صاحبها ارسال انتهى كلامه مرشد الانام ح

بفتح الهمزة التي لونه اسود وابيض بالفارسية كشلاغ بيسه وكلب العقور اي الذي يعض الناس ويجرحهم ولا يطالب شيئا من الحيوان الذي يقدمه فانه يشتكي عند الله يوم القيمة ويقتل الوزغة بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة موذية وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه اي قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن ابي هريرة رضه عن النبي عم من قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ في نار ابرهيم فقتله واجب وانما نفخ لما الحقه جبلتها على الخبث والافساد وانه بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل صلوات الله عم وهي اي الوزغ من ذوات السموم ومن شفقهم بافساد الطعام خصوصا الملح انها اذا لم يجد طريقا الى افساده ارتقت السقف والقت خرءها من موضع يحاذيه وفي السنة لمن يرى حية في مسكنه ان يقول لها انا نشدك بعهد نوح وسليمان ابن داود عم ان لا تؤذينا ولا تخرجي علينا ثلثا اي قال هكذا ثلاثة ايام فان عادت في المرة الرابعة فقتلها لقوله عم فان عادت فاقتلوها فانه كافر اي جني كافر او كالكافر في جراته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح وروي ان الحية والعقرب اتيا نوحا عم ليحملهما على السفينة فقال عم انكما سبب الضرر والبلاء فقالتا نحن نضمن لك ان لا نضرك احدا ذكرك فمن قرا حين خاف مضرتهما

ولان عدم الضمان اذا كان الافساد في النهار واما اذا كان في الليل ينبغي ان يضمن لان الاصل في الليل العقد منه للجامع ش

والظاهر ان المراد من الحيوان ما لم يكن موذيا كالنمل وغيره م جامع

واما الزنبور فلا شك انه من الموذيات مثل العقرب والحية فلا شك ولا يتوهم ان في كثرة الضربات تعذيبا لها فكان القياس ان يكون الاكثر ضربا الكثر ثوابا واعظم اجرا لان اعدامها واهلاكها لما كان مطلوبا كان المسرع في اهلاكها الكثر اهتماما بذلك خوفا من اهربها وفوت قتلها فكان الكثر اجرا كذا في شرح المشارق ولان قتله بضربة واحدة دليل على شدة غضبه عليه ومبالغته في ضرب عدو من اعداء نبي من انبياء الله تعلى فقد استحق اجرا كاملا ومن قتله بضربتين لم يستحق ذلك الاجر لنقصانه عن تلك الرتبة في غضبه جامع النزوع

اي في نار نمرود عليه ما يستحق لاحراق الخليل عليه السلام جامع

مطلب

والوزغ بصيغة الجمع مع افراد ضميره للتنبيه على انه مما يطلق على الواحد والجمع ويفرق بينهما بالتاء جامع ش

والسنة لمن يرى حية في مسكنه القول

بالايذاء كانهما اخذا عهدا على طائفة الجن بان لا تؤذي المسلمين جامع

اي يقول لها هذا القول ثلث مرات في ثلثة ايام فان ذهبت ولم تعد فبها جامع النزوع

مضرتهما سلام على نوح في العالمين انا كذلك نجزي المحسنين ما ضرتا كذا في مشكات الانوار ولا تاخذ باذن الشاة حين يسوقها بل تاخذها بالقرنها او بالفاء ناحية مقدم العنق من لدن معلق القرط اي بعنقها ولا تركب البقر ولا تحمل عليه حملا كما يركب على الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا تجاوز به الى لا تجعل المستخدم كل صنف متجاوزا به اي عن الامر الذي خلق لاجله فان البقر انما خلق للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغي ان يحرث الزرع بالبقر ولا يركب على الحمار ولا يعكس ولا تقص بضم القاف اي لا تقطع ناصية الفرس وهي شعر جبهته وعرفها بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان ولا اذنابها فان ذلك القص مثلة بالضم والسكون قوله وتغيير للخلق اي تغيير للمثلة ويطعم هذه السنانير جمع سنور وهو الهرة وطوافات البيت بتشديد الواو اي ملازميه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصلحة ونحوهما فانه عم كان يصغي بالغين المعجمة الاناء لها اي يقال اصغى الاناء اماله وفي الحديث عذبت امراة في هرة امسكتها اي المراة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع فلم تطعمها ولا ترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اي حشراتها كذا في مختار الصحاح ولا تسب الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث ينادي في الاوقات المباركة من الليالي قيل هذا اكثر في الابيض وان وقع نادرة من غيرها ولا يلعن برغوثا بضم الباء بالفارسية كيك فانه نبه نبيا عم لصلوة الصبح ولا يلعن شيئا من دوابه وفي الحديث

هكذا قالوا الا ان الاحاديث التي وجدناها في النهي عن سب الديك مطلقة كما روي عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلوة وفي بعض الرواية يدعو الى الصلوة وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من شر كل شيطان وساحر وكاهن وعن ابن عمر رضي الله عنهما الديك الابيض صديقي وعدو عدوي

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال ان ديكا صرخ قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل اللهم العنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا انه يدعو الى الصلاة كذا ذكره في الترغيب مرشد الانام

مطلب

ولا تاخذ باذنها الشاة حين يسوقها

مطلب

ولا تركب البقر

ويحمل عليه وعلى غيره مما يركب ويحمل عليه عادة جامع ش

والضمير المنصوب للامر والمجرور لكل صنف والباء للتعدية يعني لا يستعمل كل صنف في غير ما خلق له

صبية بيال ويجوز ان يرجع المنصوب الى الصنف والمجرور الى الامر جامع ش

جمع ذنب بالفتحتين اي اطراف شعور ذنبها جامع

عطف تفسير لها وذا غير جائز وتانيث ضمير الفرس باعتبار ارادة الجنس منه الشامل للذكر والانثى على انه يطلق على الذكر والانثى جامع

اي يميل للسنانير لتاكل وتشرب منه ويفهم حكم سائر طوافات منه جامع ش

مطلب

ولا يسب الديك الابيض

مطلب

ان رجلا لعن ناقة له فقال النبي عم اين الملاعن ناقته اخرجها عنا فقد اجبت على صيغة المجهول وفتح تاء الخطاب اي كنت مجابا فيها اي في تلك اللعنة ولا يسخر من شيء يقال سخر منه استهزاء به والاسم السخرية وبابه علم ولا يعيب شيئا بدمامة بفتح الدال المهملة اي بقباحة منظره فان عاب شيئا فكانما يعيب على الله تعالى خلقه فانه امر عظيم واجراء جسيم

فصل في سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

على صيغة المفعول وهو كل ما فيه رضاء الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده كذا في زين العرب اعظم المواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اي لا يسقط فرضه مع القدرة الا بقيام واحد به فاذا قام به البعض سقط عن الباقين كالجهاد في سبيل الله وان كان ندبا فندب وهكذا واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن حينئذ هو الذم على الوقوع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا من منكراته متعنتا ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث كذا في شرح المشارق وسيذكر المص في فصل الجهاد ان النبي عم قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله الا كنفثة في بحر لجي وما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي ولا ينفع عمل الله تعالى

مطلب

ولا يعب شيئا

بل يخاف على مرتكبه الكفر واما عدم تكفيره فالمحمل على ان مراد المرتكب ان القباحة بالنسبة الى ذلك الشيء واما بالنسبة اليه تعالى فلا عيب ولا قباحة ولما كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يحسن ممن يعمل بما يأمر وينهى قدم ما يتعلق بنفس الآمر والناهي من الاصول والفروع ثم شرع في سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال

اراد بقوله اعظم المواجب التغلب فان الامر بالمعروف ليس واجبا على الاطلاق بل هو تابع للمأمور به جامع الشروح

ان كان سنة فسنة وان كان فرضا ففرض جامع

مطلب

شرائط نهي عن المنكر

وفي شرح آخر للمشارق اعني الشرح ابن الشيخ ان النهي عن المنكر واجب كله لان جميع المنكر تركه واجب حتى قيل ان من ارتكب منكرا يجب عليه ان ينهى من يشاركه في ارتكابه لان كل واحد من الانتهاء عنه ونهي غيره واجب فبترك احد الواجبين لا يسقط عنه الواجب الآخر وفي المشكاة ايضا ان النهي عن المنكرات واجب كلها قال بعض الشارحين لاح لي هنا خاطر وهو ان الامر بالمعروف تابع للمأمور به فلم لا يكون النهي عن المنكر تابعا للمنهي عنه ثم رأيت في شرح العقايد العضدية لمولانا جلال الدين المنكر ان كان حراما كان النهي عنه واجبا وان كان مكروها كان النهي عنه مندوبا انتهى جامع الشروح

ولم يذكر هنا وفيما بعده قوله والنهي عن المنكر لانفهامه بذكر قرينه ثم ذكر امورا ربما يكون علة لما قبله فقال جامع

قال الله تعالى كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه تعجب من سوء فعلهم مؤكدا لذلك بالقسم لقوله لبئس ما كانوا يفعلون وفيه دليل على ان ترك النهي عن المنكر من العظائم فيا حسرة على المسلمين في اعراضهم عنه كذا في مدارك التنزيل منه الجامع الشروح

تعالى مع ترك الغضب لله وعن جابر عن النبي عم اوحى الله تعالى الى ملك ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك فلان لم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير في ساعة قط اي لم يغضب على عملهم اصلا قالت عائشة رضه قال رسول الله عم عذب اهل قرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الاحياء وهلاك الناس اذا تركوا الامر بالمعروف حيث يعمهم الله تعالى بعقابه ذكر في الخالصة عن ابي بكر الصديق قال سمعت رسول الله عم يقول ان الناس اذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله تعالى بعقابه وقال عم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله تعالى العامة والخاصة ولا يستجيب الله لهم دعاء قال رسول الله عم مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتسألوا الله تعالى فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وهذا ما قال المص ويحرمهم الله البركة والخير والنجاح بتقديم الجيم اي الظفر على الاعداء وعلى نيل المقاصد العبرة وقال بلال بن سعد ان المعصية اذا خفيت لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم النهي عن تلك المعصية وعن نعمان بن بشير عن النبي عم قال مثل المداهن في حقوق الله تعالى والواقع فيها والقائم عليها كمثل ثلثة كانوا في السفينة واقتسموا منازلهم

اي يجعل شاملا للجميع من العاصين والتاركين للامر والنهي من المطيعين في ذلك الوقت جامع

وقال الامام ابو الليث في التنبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يكون فيهم رجل يعمل بالمعاصي ويقدرون ان يغيروا عليه فلا يغيرونه الا عمهم الله بعذاب قبل ان يموتوا مرشد الانام

اي فعلت علانية ولم يمنع عنها جامع

وقوله استهموا اي اقترعوا وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اي الاقتراع اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم المكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه هذه ذكره في شرح المشارق مرشد الانام

فصار لاحدهم اسفلها فبينماهم فيه اذا اخذ القدوم فقالوا له ما تريد فقال اخرق في مكاني خرقا يكون الماء اقرب الي فقال بعضهم اتركوه يخرق من حقه وقال بعضهم لا تتركوه يخرق فيهلكنا ويهلك نفسه فان اخذوا على يده نجا ونجوا فان لم ياخذوا على يده هلك وهلكوا كذا ذكره في شرح الخطب وكان الثوري اذا راى المنكر ولا يستطيع ان يغيره بال اي كان يتبول دما اياما كثيرة فحقيق اي جدير ولايق على كل مسلم ان يكون في الحمية وهي العار والغيرة والصلابة اي الشدة في امور الدينية بهذا المكان اي في هذا المرتبة ولا يتحبب الى الناس اي لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهي التساهل في الامر والمراد بها في الشرع ان يرى الرجل منكرا او يقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاته في الدين كذا في المظهر وعن ابي امامة الباهلي عن النبي عم يحشر يوم القيمة ناس من امتي من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة والخنازير بما داهنوا اهل المعاصي وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره في روضة العلماء ولا يخاف لوما بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا يشتم ولا ضربا بل ولا يخاف قتلا فان السلف كانوا ينكرون على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا وان ابا غياث الزاهد كان يسكن المقابر ببخارا فدخل المدينة ليزور اخا له في الله وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المغنون والملاهي يخرجون من داره

من الغيرة الدينية والخوف من الله تعالى جامع

اي يترك امرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر لرعاية خاطرهم او لقلة مبالاته في الدين والمداهنة لغة المقاربة في الكلام والتليين وشرعا ترك نهي المنكر مع القدرة عليه لمحافظة جانب احد او لقلة المبالاة في الدين وقيل هي اخفاء حدود الله تعالى لخوف او طمع جامع الشروح

روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من امر بالمعروف شد الله ظهره ومن نهى عن المنكر رغم الله انف عدوه منه جامع

مطلب

يحشر يوم القيمة ناس على صورة القردة والخنازير

قال النبي صلى الله عليه وسلم استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر قالوا هو كفران النعمة منه الجامع

اي لا يخاف الامر والناهي ان يلومه احد او يسبه او يضربه او يقتله جامع

اعلم ان من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا في نفسه الا ان يترك المداهنة ولا ياخذ لومة لائم ويشتغل بالحسبة والمنع وانما يسقط عنه الوجوب بامرين احدهما ان يعلم انه ان انكر لم يلتفت اليه ولم يترك المنكر ونظر اليه بعين الاستهزاء وهو الغالب في منكرات يرتكبها الفقهاء ومن يزعم انه من اهل الدين فههنا يجوز السكوت ولكن يستحب الزجر باللسان كمن جلس في مجلس الشرب فهو فاسق وان لم يشرب ومن جالس مغتابا او لابس حرير او اكل ربوا او حرام فهو فاسق فليقم من موضعه والثاني انه يعلم ان نهى عن المنكر يضرب او يصاب بمكروه فههنا يسقط الوجوب ولكن تستحب الحسبة والانكار لقوله تعالى وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك فلا يسقط الوجوب الا بمكروه في بدنه بالضرب او في ماله بالاستهلاك او في جاهه بالاستخفاف به بوجه يقدح في مروته فاما خوف استيحاش المنكر عليه وخوف تعرضه له باللسان وعداوته او توقع سعيه في المستقبل بما يسوءه او يحول بينه وبين زيادة خير يتوقعها فكل ذلك موهومات وامور ضعيفة لا يسقط الوجوب بها من شرح الانام الاظهار شعار الاسلام ج

داره وكان يوم ضيافة الامير فلما راهم الزاهد قال يا نفس وقع الامر ان سكت فانت شريكه فرفع راسه الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه الامير فدعاه وقال له اما علمت انه من يخرج على السلطان يتغدى في السجن فقال له ابو غياث اما علمت انه من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة اي خدمة الاحتساب فقال الذي ولاك الامارة فقال له الامير ولاني الخليفة فقال ابو غياث ولاني رب الخليفة فلا يليق لك ان تتكبر علي فانك عبد عبدي قال الامير كيف ذلك قال لانك عبد الهوى وجعلت الهوى عبدا لي فقال الامير وليتك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسي عنها قال العجب في امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك اذا وليتني عزلتني واذا ولاني ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك فقال له حاجتي ان ترد علي شبابي فقال الامير ليس ذلك الي قال حاجة اخرى ان تكتب الى رضوان خازن الجنان ان يدخلني الجنة قال ليس ذلك الي ايضا قال فانا مع الرب الذي هو مالك الحوائج كلها لا اساله حاجة الا اجابني اليها فخلى الامير سبيله فذهب ويحكى ان الزاهد كسر خوابي خمر سليمان بن عبد الملك فاتي به ليعاقبه وكان للامير بغلة تقتل من ظفرت به فاتفق رايه برأي العزير ان يلقى الزاهد بين يدي البغلة لتقتله فالقي فخضعت البغلة له وتملقت بين يديه

الخوابي جمع خابية قال في مختار الصحاح الخابية الحب الحبا يا بالتركي كوپ

ويحكى عن ابي بكر الشبلي رحمه الله تعالى انه راى سفينة مشحونة بخوابي من خمر حملت من مصر للخليفة فالقى نفسه فيها فجعل ياخذ واحدة ويهريقها والقوم مسكوت من هيبته حتى بقيت واحدة فاخذها ولم يهرقها فاتي به الى الخليفة وهو المعتصم فقال لم فعلت هذا فقال ايد الله الخليفة لو علمت ان في بطنك خمرا لشققته بهذه الحربة فقال له المعتصم انا اعلم ما قصدك الان اقتلك حتى تصير شهيدا فلا افعل ما قصدت ثم قال لم تركت الخابية الواحدة قال حين كنت اهريقها لم اكن اري نفسي فيها فلما لم يبق الا واحدة رايت نفسي عندها فتركتها ولم اهرقها المراد نفسي كذا في روضة العلماء جامع الشروح

فلما اصبحوا نظروا فاذا هو حي قائم صحيح صبيح الوجه فقالوا ان الله
تعالى قد حفظه فاعتذروا اليه وخلوا سبيله وروى عن جابر بن
عبد الله قال تنزه هارون الرشيد بالدوس ومعه سليمان بن
ابي جعفر فقال له هارون وقد كانت لك جارية تغني فتحسن فجئنا
بها قال فجاءت فغنت فلم تحمد غناها قال ما شانك قالت ليس هذا
عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيخا
يلتقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ راسه فرأى العود
فاخذه وضرب على الارض فاخذه الخادم وذهب الى صاحب الربع
فقال احتفظ بهذا فانه يطلبه الامير منك فلما دخل على هارون
وقص عليه الامر غضب واحمرت عينا فقال له سليمان ما هذا
الغضب يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب عنقه
ويرمي به في الدجلة قال ولكن نبعث اليه فنناظره فجاء الرسول
وقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال لا فجاء يمشي
حتى وقف على باب القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للندماء
اي شيء ترون نرفع ما قدامنا من المنكر حتى يدخل هذا او نقوم
الى مجلس اخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم الى مجلس اخر فقاموا
اليه ثم دخل الشيخ وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم
اطرح هذا وادخل على الامير فقال من هذا عشاء الليلة قال
نحن نعشيك فقال لا حاجة لي في عشائك فقال له هارون يا شيخ
ما حملك على ما صنعت قال واي شيء صنعت فجعل يستحي هارون
يقول كسرت عودي فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت اباءك

اباءك واجدادك يقرؤن هذه الاية على المنبر ان الله يامر بالعدل
والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر فرايت
منكرا فغيرته فقال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا
بدرة فقال اتبع الشيخ فان رايته يقول قلت لامير المؤمنين
فقال لي فلا تعطه شيئا وان رايته لا يكلم احدا فاعطه البدرة
فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في الارض قد غاصت فجعل
يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ هذه
البدرة قال قل لامير المؤمنين يردها حيث اخذها وروى
انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها من الارض
وهو يقول ارى الدنيا لمن هي في يديه همومها كلما كثرت عليه
تهين المكرمين لها بصغر وتكرم كل من هانت عليه اذا استغنيت
عن شيء فدعه وخذ ما انت محتاج اليه كذا في روضة العلماء
والاحياء والصغرة بضم الصاد المهملة وسكون الغين المعجمة
بمعنى الصغار وهو الذل في الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب
مفعول مقدم ليمنع وقوله مخافة الناس مرفوع مؤخر على
انه فاعل يمنع ان يتكلم بحق علمه اي عن يتكلم فان الامر بالمعروف
وكسر الميم بالمعروف يؤذي كما اوذي الانبياء ثم الظاهر ان
هذا من جهة الاستحباب ولها في الوجوب فقد مر ان الامر تابع
للمامور فرضا وواجبا ونفلا وان النهي عن المنكر فلو جوبه
شرائط الى اخره ما ذكرنا في اول هذا الفصل قال كعب الاحبار
لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك من قومك قال حسنة قال

اي علم احدكم ذلك الحق مرشد
وكلا الفعلان مبنيان للمفعول جامع
روى عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن
احدا منكم هيبة رجل الناس ان يقول
بحق اذا علمه وفي رواية ان رأى منكرا
ان يغيره مكان قوله ان يقول بحق وقوله
ان يغيره اي من ان يغيره فبكى ابو سعيد
وقال قد رأيناه فمنعتنا هيبة الناس
ان نتكلم فيه
مرشد الانام

كعب ان التوراة لتقول غير ذلك قال وما تقول ان الرجل اذا امر
بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت
التورية وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثوري اذا كان الرجل
محببا في جيرانه محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا في
الخالصة والاحياء ولا يجاوز الفاسق الذي لا يخاف فيه حتى يقول له
اتق الله تعالى ويغتنم كلمة الحق عند الامير الجائر اسم فاعل من
الجور قال ابو عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله اي الشهداء
اكرم على الله تعالى قال رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف
ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله فان القلم لا يجري عليه بعد
ذلك وان عاش ما عاش وقال الحسن البصري قال رسول
الله افضل الشهداء من امتي رجل قام الى الامام جائر فامره
بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد
منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر فانهما من افضل الجهاد قال
ابو ذر رض قال ابو بكر الصديق يا هل من جهاد غير قتال المشركين
فقال رسول الله عم نعم يا ابا بكر ان الله تعالى مجاهدين في الارض
افضل من الشهداء احياء مرزوقين يمشون على الارض يباهي
الله تعالى بهم ملائكة السماء وتتزين لهم الجنة كما تتزينت ام سلمة
رض لرسول الله عم فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال الامرون
بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون في الله والمبغضون في
الله تعالى قال والذي نفسي بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة
فوق الغرفات فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلثمائة الف باب

قال تقول

ان يتكلم ح — اي كلمة الحق ح

اي الظلم من الجور ح

قال عليه الصلوة والسلام ح

وقد مر وروده عليه من جهة ان يعظ او يوبخ فيغضب كما لا يخفى جامع ش

مطلب ولا يجاوز الفاسق

واما الذي يخافه فيرخص له تركه كما مر الا ان الاولى ان يامره وينهاه جامع

قال في مدارك التنزيل قال صلى الله تعالى عليه وسلم من امر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في ارضه وخليفة رسول الله وخليفة كتابه وعن علي رضي الله عنه افضل الجهاد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر منه للجامع ش

روى عن عبد الله بن طارق رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز اي الجهاد افضل قال كلمة حق عند سلطان جائر وعن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله ذكره في الترغيب والترهيب وقال الامام في الاحياء مرشد الانام

باب باب منها الياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور وان
الرجل منهم ليتزوج بثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما
الى واحدة منهن فنظر اليها فتقول له اتذكر يوم كذا وكذا امرت
بالمعروف ونهيت عن المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت
له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى عن منكر انتهى ويغير المنكر
بفعله فان لم يستطع فبقوله اي ان لم يقدر الا انه باليد
لكون فاعله اقوى منه فليغير بلسانه او يكره بقلبه عن ابي
سعيد عن النبي عم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه قال رح
شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع و
اما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى التحصيل
المطلوب رفقا عليه ثم بالدفع بالقول كما يكون اليمن يكون
احسن وان لم يمتنع بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث
يخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم مما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص
بمن علم الله انه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى
شيئا منكرا في مذهبه ويكون ذلك جائزا في مذهب الفاعل و
قيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان

التفت

اي بيده ان استطاع عليه مثل كسر اواني الخمر واراقتها وكسر الات اللهو وغير ذلك جامع ش

اي ان لم يقدر على التغيير بفعله لكون فاعله اقوى منه ولعدم المساعدة ممن له السلطنة والشركة على ايقاع الفعل جامع

مطلب ويغير المنكر بفعله

اي ان لم يقدر على التغيير باللسان فليكرهه بقلبه فكلمة او بمعنى الواو جامع الشروح

لان الانكار باليد اقوى ثمرات الايمان ثم الانكار بالقول فبهذا التقدير سقط ما قيل من ان هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى فما تأويله عند الحنفية فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلنا اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ومما يدل عليه ما روي انه سئل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الاحياء فقال الذي لا ينكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه وذلك معنى قوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا الخ جامع الشروح

مرون

وقال الشارح ابن الشيخ هذا الحديث بظاهره يدل على انه يجب على الناهي عن المنكر ان يبتدئ بما هو الاقوى في تغييره فان لم يستطع عليه
ينتقل من الاقوى الى ما دونه وقالوا الناهي عن المنكر ينبغي ان يبتدئ بما هو اسهل فان لم ينفع ذلك يترقى الى الاصعب لان الغرض
الكف عن المنكر فيقتصر على القدر الذي يحصل به المقصود قال الله تعالى فاصلحوا بينهما ثم قال تعالى فقاتلوا التي تبغي ولعل وجه
التوفيق ان يقال الذي يدل عليه الحديث هو الترتيب في الوجوب فان من قدر على التغيير باليد ولم يندفع صاحب المنكر الا به فالواجب
عليه ان يغيره بيده ولا يجوز له ان يقتصر على التغيير باللسان والانكار بالقلب ومن لم يقدر على التغيير باليد وقدر على التغيير
باللسان فالواجب عليه هو ذلك ومن لم يقدر على ذلك ايضا فالواجب عليه هو الانكار بالقلب وكون ترتيب الوجوب كذلك
لا يستلزم ان يكون الترتيب في العمل ايضا كذلك مرشد الانام

قال في الروضة الامر بالمعروف على ثلثة اوجه باليد وهو الى السلطان ان ليزجره و باللسان وهو الى العلماء ان ينصحوا له ليتركه وبالقلب وهو الى العامة ان لا يرضون بفعله ويرونه منكرا منه للجامع

النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل
الناهي المنكر غايته انه يترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه
الواجب الاخر وهو النهي انتهى وقال بعضهم امر المعروف
باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء والامر بالقلب
على عامة الناس كذا في البستان وشرح الخطب و ذلك
اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على
ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فاما ولا
عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة
اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويؤيد من هذا ما روي
انه سئل حذيفة عن ميت الاحياء فقال الذي لا ينكر المنكر بيده
ولا بلسانه ولا بقلبه ويكفهر قد عرفت ان الاكفهرار
شدة العبوسة في وجه الفاسق فان ذلك من غيرة
الايمان (فلابد ان يفعله المؤمن جامع) وعن ذي النون المصري انه قال لا تأمر بالمعروف
حتى تكون فيه ثلثة ان تصحح نيتك وتعرف حجتك وتصبر على
ما اصابك واليه اشار المص بقوله وشرائط الامر بالمعروف
اي فرائضه ثلثة النية فيه وهي ان يريد به اعلاء كلمة الله
تعالى والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة او
القرآن على ما عليه الفضلاء المتقدمون من عدم الفرق بين

اي ينقبض الوجه عبوسا جامع

مطلب شرائط الامر بالمعروف

صحة صح

بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمة
الله تنفيذ احكامها وروي عن ابي سليمان الداراني انه قال سمعت
من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر وعلمت اني اقتل و
لم يمنعني القتل ولكن كان في ملأ من الناس فخشيت ان يعتريني
التزين للخلق فاقتل من غير اخلاص ذكره في الاحياء و
معرفة الحجة اي يعرف دليل المأمور به والمنهي عنه والصبر على
ما يصيبه من المكروه (مثل اللوم والشتم وغيرهما) روي عن بعض السلف انه اوصى لبنيه و
قال اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر
وليثق بالثواب من الله تعالى فمن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى
فان من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلائق
حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة
فقد روي عن بعض المشايخ انه كان له سنور وكان يأخذ
من قصاب في جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره فرأى
على القصاب منكرا فدخل الدار واخرج السنور اولا ثم جاء واحتسب
على القصاب فقال له القصاب لا اعطيك بعد اليوم لسنورك
شيئا فقال ما احتسبت عليك الا بعد اخراج السنور وقطع
الطمع منك فهذا كما قال فمن طمع في ان يكون قلوب الناس
عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام في الاحياء ثم قال
واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسي بل يتوقف (يتحقق)
اذا خاف عليه مكروها يناله فذلك في معنى العجز وكذلك اذا لم
يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليلتفت الى معنيين

والمراد باعلاء كلمة الله تعالى اظهاره اياها من غير خوف وتنفيذ احكامها جامع ش

ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالامر بالمعروف فقال حاكيا عن لقمان يا بني اقم الصلوة وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك جامع الشروح

غدد غدة نك جمع در غدد بالضم وفتح الدال المشددة بز ديد كلوى احترى

احدها عدم افادة الانكار امتناعا والآخر خوف مكروه و
يحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع
المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه ويضرب ان تكلم فلا يجب
عليه الحسبة بل ربما يحرم في بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر
مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة
مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة
الا اذا كان يرهق (اي يكلف) الى الفساد او يحمل الى مساعدة السلاطين
في الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه
لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه والثانية
ان ينتفي المعنيان بان يعلم ان المنكر يترك بقوله وفعله ولا
يقدر له على مكروه فيجب الحسبة ح والثالثة ان يعلم انه لا يفيد
ولكنه لا يخاف مكروها فلا يجب الحسبة لعدم فائدتها ولكن تستحب
لاظهار شعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين والرابعة
عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف المكروه ولكن يبطل
المنكر بفعله كما يقدر على ان يرمي زجاجة الفاسق بحجر
فيكسرها ويريق الخمر او يضرب العود الذي في يده ضربة
مختطفة فيكسره في الحال ويعطل عليه هذا المنكر ولكنه يعلم انه
يرجع اليه فيضرب راسه وهذا ليس بواجب وليس بحرام بل
هو مستحب انتهى كلامه ويجب اي بعد تلك الفرائض ان يكون
فيه اي فيمن يامر وينهى ثلث خصال رفق بالكسر والكون ضد
الغلظة فيما يامر به وينهى عنه فان الغلظة لا تزيد الا فسادا

مطلب
يجب ان يكون فيمن يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ثلث خصال

ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يأمر
بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يامر ورفيق
فيما ينهى حليم فيما يأمر به وحليم فيما ينهى عنه فقيه
فيما يامر به وفقيه فيما ينهى عنه مرشد الانام

الا فسادا او يدل على وجوب الرفق ما استدل به المامون اذ
وعظه واعظ وعنف له في القول فقال يا رجل ارفق فقد
بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر مني وامره بالرفق
فقال الله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يعدل
الى السب والتعنيف بالقول الغليظ عند العجز عن الحسم المنع
باللطف وظهور مبادي الاصرار بالوعظ والنصح وذلك
مثل قول ابراهيم ع م اف لكم ولما تعبدون من دون الله افلا
تعقلون قال الامام الغزالي ولسنا نعني بالسب الفحش بما فيه نسبة الى
الزنا ومقدماته ولا الكذب بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة
الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا غبي الا تخاف الله تعالى وما
يجري هذا المجرى فلهذه المرتبة ادبان احدهما ان لا يقدم عليه
الا عند الضرورة والعجز عن اللطف والثاني ان لا ينطق الا
بالحق والصدق قال حماد بن سلمة ان صلة ابن اشيم مر عليه رجل
اسبل ازاره فهم اصحابه ان ياخذوه بشدة فقال دعوني انا اكفيكم
فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال
احب ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال
لاصحابه لو اخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم انتهى وحكي
عن بشر الحافي انه مر برجل في داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز
ببابه فوقف ودق الباب فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب هذه
الدار احر ام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل
بالعبودية فسمع الرجل قوله فخرج باكيا حافيا بيده على راسه فتاب

وانا ب ووجد مقاما عظيما قيل ومن هذا الباب ما حكي ان الرشيد
خرج الى بعض الرساتيق فتظلمت اليه امراة من جنده فقال الا تقرئين
كتاب الله تعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير
المؤمنين اما تقرا ما بعدها فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا اقال
صدقت فامر باخراج كل العسكر من تلك الناحية كذا في خالصة
الحقايق وحلم في ذلك عما يقال له وفقه فيه اى فهم بليغ وبصيرة كاملة
في دقايق الحجج بخلاف ما في الفرائض فانه يكفي فيه مجرد المعرفة قوله
كيلا يصير امره بالمعروف او نهيه عن المنكر منكرا الا ان الحسبة بما كانت
ايضا منكرة بمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره المص معنى قوله عم
لا يامر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يامر به ورفيق فيما
ينهى عنه وحليم فيما ينهى عنه وفقيه فيما يامر به وهذا يدل على ان
لا يشترط ان يكون فقيها مطلقا بل فيما يامر وينهى عنه قال الامام
وهنا افة عظيمة ينبغي ان يتوقى فيها فانها مهلكة وهي ان العالم يرى
عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل فربما يقصد بالتعريف
اظهار التميز بشرف العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الجهل فان
كان الباعث هذا فهذا المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه
ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار باحراق نفسه
وهو غاية الجهل وهذه مذلة عظيمة وغائلة وغرور للشيطان
يتدلى بحبله كل انسان الا من عرفه الله تعالى عيوب نفسه وفتح بصيرته
بنور هدايته **ومن السنة** ان يبدا او لا بنفسه فيأتمر بما يامر به
وينتهى اى يمتنع الناهى في نفسه اولا عما ينهى عنه فان لم يفعل ذلك

بان يكون حليما في نفسه لا يتضيق ولا يتضجر
اى في الامر بالمعروف وكذا ذلك اشارة اليه جامع
وفي اخر الفرائض يكفي الصبر وان كان
بالتكلف بلا اتصاف صفة الحلم جامع

ولا يشترط ان يكون فقيها مطلقا
فاذا عرفت هذا فاعلم انه ينبغي
للامر بالمعروف والناهي عن المنكر
ان يعظ ويخوف بالله تعالى ويورد
عليه الاخبار الواردة بالوعيد و
يحكي له سيرة السلف وعادة المتقين
وكل ذلك بشفقة ولطف من
غير عنف وغضب بل ينظر نظر
المترحم عليه ويرى اقدامه على
المعصية مصيبة في نفسه اذ
المسلمون كنفس واحدة مرشد
الانام

ذلك بان يامر وينهى بدون ان يأتمر وينتهي هو في نفسه اولا
لم ينجع بالنون والجيم اى لم يؤثر كلامه في القلوب روى ان
ان الله تعالى اوحى الى عيسى عم يا ابن مريم عظ نفسك فان
اتعظت فعظ الناس والا فاستحيي مني واستدلوا على ذلك
من طريق القياس بان هداية الغير فرع الاهتداء وكذلك
تقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح
فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومتى يستقيم الظل
والعود اعوج فكان الامر كل ما ذكروه من امثال هذا
انما هو خيالات وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب واليه
اشار المص بقوله ولكن على ذلك اي على تقدير ان لا يبدا
في الايتمار والامتناع في نفسه بحيث لا يؤثر كلامه في قلب
احد يعني ومع ذلك لا يسقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وان لم يعمل الخير كله الى الوصل ولم ينته عن الشر كله فقد روى
عن انس رضه انه قال قلنا يا رسول الله لا نامر بالمعروف حتى
نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله عم
مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه
كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن
المنكر ابدا ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر في اخر الزمان حين تقسو
القلوب اى تشتد القلوب قساوة وتولع على صيغة المجهول
اى يكون الانفس مولعة حريصة بلذات الدنيا فتصير النفس على
ما تراه من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه احمد لكونه

هذا للترقي في المبالغة يعني لا يسقط عنه
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل
بما يامر ولم ينته عما ينهى عنه وان لم يعمل بشيء من
الخيرات ولم ينته عن شيء من الشر جامع

مطلب
لا ينفع الوعظ
والزجر في اخر الزمان

يقال اولع به اى اغرى وحين تحرص عليها
فيجوز في ذلك الوقت ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ويلزم حفظ النفس عما
عليها الانفس جامع الشروح
اى منعها عما عليه الانفس وحفظها عنه من المنكرات جامع

لما سئل عن ابي ثعلبة في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت امرا لا بد لك منه فعليك بنفسك ودع امر العوام فان وراءكم ايام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قال يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم ذكره في المصابيح وقال في شرحه يقال ائتمروا وامر بعضهم بعضا والشح المطاع هو الذي غلب وبلغ مبلغا بحيث يطيعه صاحبه في منع الحقوق الواجبة من الزكاة والفطرة والكفارات والنذور ونفقة من عليه نفقته وقوله وهوى متبعا اي يتبع كل واحد هواه وما تأمره به نفسه الامارة بالسوء وقوله ودنيا مؤثرة اي مختارة على الآخرة من الايثار اي الاختيار وجمع الاموال على الاعمال الصالحة وقوله واعجاب كل ذي رأي برأيه بان يرى كل واحد فعل نفسه حسنا وان كان في الواقع قبيحا ولا يراجع فيه العلماء بل يكون مفتي نفسه وقوله ورأيت امرا

اشق على النفس لما مرانه كالقبض على الجمر في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهل بن عبد الله ايما عبد عمل في شيء من دينه بما امر به او نهي عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكر ام وتشوش الزمان فهو ممن قد قام لله تعالى في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه اذا لم يقدر الا على نفسه فقام وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل للثوري الا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال اذا انشق البحر اي اذا ثار منه غبار الفتنة فمن يقدر ان يسكنه وسأل ابو ثعلبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير هذه الآية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال عم يا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورائكم فتنا كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها بمثل الذي انتم عليه له اجر خمسين قيل اجر خمسين منهم يا رسول الله قال بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعوانا وهم لا يجدون عليه اعوانا وسئل ابن مسعود رضه عن هذه الآية فقال ان هذا ليس زمانها انها اليوم مقبولة ولكن قد اوشك ان يأتي زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب والاحياء **ومن السنة** في امر الوالدين بالمعروف ان يأمرهما به اي بالمعروف مرة وكذا ينهاهما عن المنكر مرة

اي ائتمروا اي مروا بالمعروف وتناهوا اي انهوا عن المنكر الى غاية رأيت فيها انه غلب على العامة هذه الامور ورأيت امرا اخرتك الذي لا بد لك منه وفكرت فيه فعليك بحفظ نفسك بكفها عما هم عليه من المعاصي ودع امرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر كيلا يؤذوك وقيل في معنى ورأيت امرا لا بد لك منه يعني ورأيت بعض الناس يعملون المعاصي ولا بد لك من السكوت لعجزك وقدرتهم فعند ذلك احفظ نفسك عن المعاصي وعن ايذائهم قيل في بعض النسخ ورأيت الامر الذي لا بد لك منه بلفظ اليد للجارحة فان وراءكم اي امامكم وقدامكم ايام الصبر اي اياما يحمد فيها الصبر عن المحارم وذلك لان الصبر عنها في تلك الايام يشق كمشقة الصابر على قبض الجمر بيده انتهى مرشد الانام

مسئلة

اذا كثرت المنكرات ولا يقدر المؤمن على دفعه فيسكت ولا يتكلم هل يأثم ام لا **الجواب** ان يقال اذا عجز عن الاحتساب فلا يأثم بتركه لان التكليف بقدر الوسع ولكن ينبغي ان يكون حزينا بذلك مغتما روى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال يأتي على امتي زمان يذوب قلب المؤمن كما يذوب الملح في الماء لكثرة ما يرى من المنكر ولكن لا يقدر على دفعه من الشعبية نصاب الاحتساب في الباب ٤٢

مرة ان قبلا جزاء هذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي امرهما قبل الوالدين ما قال ولدهما يأمرهما به مرة وان كرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله تعالى يكفيه ما يهمه اي يتم ما يكون مقصودا مهتما له من امرهما ويرفع مؤنة امرهما عنه اما بهدايتهما واصلاحهما او بدفع اثمهما عنه قال الامام الغزالي فان قيل اين تثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد وللعبد على المولى وللزوجة على الزوج وللتلميذ على الاستاذ وللرعية على الوالي مطلقا كما تثبت في عكسه اي كما تثبت للوالد على الولد الخ او بينهما فرق قلنا الذي نراه انه يثبت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل ولنفرض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت ان للحسبة خمس مراتب وللولد الحسبة بالمرتبتين الاوليين وهو التعريف او لا ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما الرتبتان الاخريان وهل له الحسبة بالرتبة المتوسطة حيث تؤدي الى اذى الوالد وسخطه ففيه نظر وهو انه ان كان بان يكسر عوده ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ويرد الى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام الذي غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره والمنقورة في خشب بيته ويكسر اواني الذهب والفضة فان فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد منشأه حبه للباطل والحرام

اولها التعريف وثانيها الوعظ بالكلام اللطيف وثالثها المنع بالقهر بطريق المباشرة بكسر الملاهي واراقة الخمر وغيرهما ورابعها السب والتعنيف ولست اعني بالسب الفحش وخامسها التخويف والتحذير والتهديد بالضرب جامع نق

فالاظهر في القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزمه ان يفعل ذلك
ولا يبعد ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى والسخط
فان كان المنكر فاحشا وسخطه عليه بكسر اراقة خمر من لا يشتد غضبه
فذلك ظاهر فان كان عكس ذلك كما لو كانت له انية من بلّور
او زجاج على صورة حيوان وفي كسرها خسران مال كثير
فهذا مما يشتد فيه الغضب وليس يجري هذه المعصية مجرى
الخمر وغيره فهذا كله مجال النظر فان قيل ومن اين قلتم ليس
له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف في الكتاب
والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص واما النهي عن التأفيف
والايذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات
فنقول قد ورد في حق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء
عن العموم اذ لا خلاف في ان الجلاد ليس له ان يقتل اباه في الزنا
ولا ان يباشر اقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل
لو قطع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له ان يؤذيه في مقابلة
فقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجز ايذاؤه
بعقوبة هو حق على جناية سابقة فلا يجوز له ايذاؤه بعقوبة
هي منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وهذا الترتيب
ايضا ينبغي ان يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما
قريبان من الوالد في لزوم الحق وان كان ملك اليمين آكد من
ملك النكاح ولكن في الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت
المراة ان تسجد لبعلها وهذا ايضا يدل على تأكد الحق واما

اما الرعية مع السلطان فالامر اشد من الوالد فليس لهم معه
الا التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث
ان الهجوم على اخذ الاموال من خزانته وردها الى الملاك و
على تحليل الخيوط من ثيابه وكسر الخمور في بيته يفضي الى خرق هيبته
واسقاط حشمته وذلك محذور ورد الشرع بالنهي عنه
كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه ايضا
محذوران والامر موكل الى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش
المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه و
ذلك مما لا يمكن ضبطه فاما التلميذ والاستاذ فالامر فيما بينهما
كما في بين الجانب لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين
ولا حرمة لعالم لم يعمل بعلمه فله ان يعامل بموجب علمه الذي
تعلمه منه وروي انه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب
على والده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه
الى هنا كلامه في الاحياء ويجب على من امر بالمعروف ان يأتمر به
اي يمتثل ذلك الامر واذا قيل له اي لمن امر بالمعروف اتق الله
تعالى ان يضع خده على التراب توقير الدين الاسلام كما روي
انه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اتق الله اي تعظيما فوضع خده على الارض
تواضعا لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي ان يهوديا
قال لهارون الرشيد في سيره مع عسكره اتق الله تعالى
فلما سمع هارون قول اليهودي نزل من فرسه وكذا العسكر
نزلوا تعظيما لاسم الله تعالى فان من اكبر الذنوب ان يقول

بناء المفعول اي من يامره احد بالمعروف جامع

تواضعا للرب العزة و

العظيم

اي من الجنس الذنب او جمع الذنوب غير الكفر فاللام للجنس او للاستغراق جامع

قال ابن مسعود رضي الله عنه ان من اكبر الذنوب عند الله تعالى ان يقال للعبد اتق الله فيقول عليك نفسك ذكره في مشكاة الانوار موشد الانام

قيل من الذنوب التي لا تغفر ان يقال للرجل اتق الله فيقول عليك بنفسك يقول عز وجل فحسبه جهنم اي هي كافية له

الرجل لاخيه اتق الله تعالى فيقول عليك نفسك قوله اكم من اسماء
الافعال ومعناه الزم ونفسك بالنصب على المفعولية انت
تامرني اصله أانت بهمزة الاستفهام بهذا وقوله وبالله العظيم
والتوفيق من كلام المصنف وكأنه يستعيذ بالله تعالى من ان
تتفوه بمثل هذا الكلام والله اعلم

فصل في حقوق القضاء والامارة والفتوى

وغيرها القضاء امر صعب ولذلك
قال مكحول لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي لاخترت
ضرب عنقي على القضاء ذكره في شرح الخطب جاء في الحديث من جعل
قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر والتشديد آلة معروفة
وانما قال بغير سكين ليعلم ان الصرف عن ظاهره عن هلاك المرء
في دينه دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب
في الاخرة مبالغة في التحذير اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن
ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يجتنب عن
جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية وهو من اشق الامور
على النفس فتقع في مشقة عظيمة وتعب شديدة كالمذبوح
بغير سكين كذا في شرح المصابيح وذكر شمس الائمة في اداب
القاضي ان قاضيا سمع هذا الحديث فكأنه انكر واستبعد
فقال على سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير سكين
ثم انه دعا بحلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق فيحلق تحت
لحيته اذ عطس القاضي فالقى الموسى رأسه بين يديه
كذا في النهاية وفي الحديث الاخر الذي رواه عائشة رضه

ولما كان وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اولا على اهل الحكم وكان معرفة سننها وطرقها مقدمة عليها ذكره فصل حقوق القضاء وغيره عقيب فصل سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال جامع ش

مطلب من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين

تتمة والذبح يحصل به ازهاق النفس ويكون غالبا بالسكين فالعدول به عن الغالب ليعلم الصرف عن الظاهر من هلاك المرء في دينه دون بدنه لان ضرر القضاء لا يحصى من الميل الى الاصدقاء والى الخدم والى من هو ذو منصب يتوقع جاهه او يخاف من سلطنته وايضا دعاه وسوست له نفسه على تجويز قبول الرشوة وهذا في حق قاض لم يعدل في الحكم واما العادل فله ثواب كثير لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقضي بين الناس او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب مبالغة في التحذير من الحكومة اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ومشقة فكذا من ابتلى بالقضاء وتبعاته فقد ابتلى بالتعب الدائم والمشقة اللازمة فله ما يعلوه من الندامة يوم القيمة موشد الانام

رضه يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب
ما يتمنى انه لم يفصل بين احد في تمرتين روي انه لما مات ابو حنيفة
رح رؤي في المنام ان الله تعالى قال لابي حنيفة اكتب اسامي
اصحابك فان الله تعالى قد غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم داود
الطائي لزهده وفي اخر الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه
وفضله لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول
الناس يدعى يوم القيمة الى الحساب القضاة قيل دعاه مالك
بن منذر ليجعله على قضاء البصرة فابى فقال لتجلسن او لاجلدنك
فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان دليل الدنيا
خير من دليل الاخرة ذكره في شرح الخطب ثم يليه في الخطر بفتحتي
الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك و
الفتنة امر الامارة ففي الحديث الذي رواه ابو هريرة رضه عن
النبي عم انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم
القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب
المال والجاه وباقي اهويته ثم قال عم فنعمت المرضعة وبئست
الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة
ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها شيئا
من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي التي انقطع
لبنها مثلا للمفارقة عنه بالانعزال او بالموت كذا في شرح
المصابيح ويليه اي امر الامارة في الخطر امر الفتوى ففي الحديث
اجرؤكم على النار افعل تفضيل من الجراءة اجرؤكم على الفتوى

يعني يقول يا ليتني كنت لم اقسم تمرتين بين اثنين واذا كان حال العدل كذلك فكيف يكون حال الجائر جامع الشروح

وانما كانت ندامة يوم القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب الجاه والمال ومراعاة جانب الاصدقاء فلا يعدل مع وجود هذه الاشياء وقد ضرب صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للولاية والفاطمة لمفارقتها فقال عليه الصلوة والسلام موشد الانام

اي الامارة ما دامت باقية لانها ترضع صاحبها البان التنعمات وتربيه بانواع التلذذات كالمرأة المحسنة لارضاع الولد وتربيته جامع الشروح

يعني والله تعالى اعلم اقلكم مبالاة من دخولها اقلكم مبالاة من الافتاء جامع ش

والعريف على وزن العليم وهو سيد القوم ومن يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس وجمعه عرفاء كعلماء جلبي

وان ظهر المفتي جسر الناس على جهنم فيما يحل من باب الافعال اي فيما يجعله حلالاً او يفتي بحلّه ويحرّم من باب التفعيل اي يجعله حراماً بان يفتي بحرمته من المال والدم والفرج ويليه في الخطر العرافة وهي كالسيادة لفظاً ومعنى وفي الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم جائزة في الشرع لانه تنتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهي مصلحة ورفق للناس تدعو اليه الضرورة ولذلك قال ولا بد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيّم بامور الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس ولكن العرفاء في النار اي اكثرهم فيها اذ المجتنب عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل كذا في شرح المصابيح وعلى هذا فالسنة ان لا يتقلد اي لا يلتزم الرجل شيئاً من هذه الاعمال الاربعة اي القضاء والامارة والفتوى والعرافة عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو اي بانقياد قلب وارتضائه الا ان يكره عليه بالوعيد الشديد قال الفراء يقال وعدته خيراً ووعدته شراً فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد كذا في مختار الصحاح روى ايوب عن ابي قلابة انه دعي للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيته بعد ذلك فقال ما وجدت مثل القضاة الا كمثل سابح في البحر فكم عسى ان يسبح حتى لا يغرق وروى

قال في مختار الصحاح الوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعد يعد بالكسر وعداً مرشد

قال في بستان العارفين مرشد

وقال بعض العلماء ان كل ما جاء من الاحاديث التي فيها تخويف ووعيد فانما هي في حق قضاة الجور العلماء والجهال الذين يدخلون انفسهم في هذا المنصب بغير حق ففي هذين الصنفين جاء الوعيد والقرب بعض السادات مثل ابي حنيفة وابي قلابة رحمهما الله تعالى انما هو لكون القضاء في نفسه امراً عسيراً والتخلص عنه غير يسير لا لكونه في نفسه مذموماً فان القضاء بالحق من افضل القربات قال النبي صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله تعالى تحت ظل عرشه امام عادل فبدأ بالامام العادل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم المقسطون على منابر من نور يوم القيمة على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين وقال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهما لان اقضي يوماً احب الي من عبادة سبعين عاماً ومراده انه اذا قضى يوماً بالحق كان افضل من عبادة سبعين سنة وقال الله تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين فاي شيء اشرف من محبة الله تعالى وقال ايضاً انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا ولاجله قال العلماء يستحب ان يقول من يدعى الى القضاء سمعنا واطعنا واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين فقد اورده بعض الناس في معرض التحذير من القضاء وقال بعض اهل العلم هذا الحديث دليل على شرف القضاء وعظم منزلته وان المتولي له مجاهد لنفسه وهواه وهو دليل على فضيلة من قضى بالحق اذ جعله ذبيح الحق امتحاناً لتعظيم المثوبة امتناناً فالقاضي لما استسلم لحكم الله وصبر على مخالفة الاقارب والاباعد في خصوماتهم فلم تأخذه في الله لومة لائم حتى قادهم الى امر الحق وكلمة العدل وكفهم عن دواعي الهوى والعناد جعل ذبيح الحق لله تعالى وبلغ به حال الشهداء الذين لهم الجنة وقد ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي بن ابي طالب ومعاذ ابن جبل ومعقل بن يسار رضي الله عنهم القضاء فنعم الذابح ونعم المذبوحون فالتحذير الوارد من الشرع انما هو عن الظلم لا عن القضاء فان الجور في الاحكام واتباع الهوى فيه من اعظم الذنوب واكبر الكبائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض عمل بالحق في قضائه فهو في الجنة وقاض علم الحق فجار متعمداً فذاك في النار وقاض قضى بغير علم واستحيى ان يقول لا اعلم فهو في النار فصح ان ذلك في الجائر والجاهل الذي لم يؤذن له في الدخول في القضاء واما من اجتهد في الحق على علم فاخطأ فقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اخطأ فله اجر وبمثل ذلك نطق الكتاب العزيز في قوله تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلاً اتينا حكماً وعلماً

وروى ان سفيان الثوري دعي للقضاء فهرب الى البصرة
واختفى فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات و
هو متوار وذكر ان ابن هبيرة دعا ابا حنيفة رح الى القضاء
فابى فحبس وضرب اياما في كل يوم عشرة اسواط فمات في ذلك
ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشرح النقاية ولا يستعمل الامام
اى لا يجعل عاملا ايضا على عمل من الا د ه وطلبه عن ابي موسى
انه قال دخلت على النبي ع م انا ورجلان من بني عمي فقالا امرنا
على بعض ما ولاك الله تعالى فقال ع م انا والله لا نولي على هذا
العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال قال رسول
الله ع م لا نستعمل على عملنا من اراده كذا في المصابيح فان من طلبه
اختيار المميل نفسه الى المنصب وكل الى نفسه اى نعينه الله تعالى لان
اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه سدد فيه اى يحمل على الصواب قال ع م
من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله
تعالى عليه ملكا يسدده اى يحمله على الصواب ثم الواجب ان
يكون في القاضي والامير خصال احدها ان يكون كارها لعمله و
ان يكون صحيح العزم محكم الرأى قليل الغرة بكسر الغين المعجمة و
الراء المهملة المشددة الغفلة شديدا في غير عنف لينا بفتح
اللام وكسر الياء المشددة في غير ضعف جوادا من غير سرف بفتحتين
بمعنى الاسراف بخيلا من غير وكف بفتحتين الاثم والوكف ايضا
العيب يقال ليس عليك في هذا وكف اى منقصة وعيب وان
يكون سايسا اسم فاعل من ساس الرعية يسوسها سياسة

اى اعانه الله تعالى وحمله الى السداد اى الصواب لانه قبله لطاعة السلطان وطاعته طاعة الله تعالى جامع الشروح

كما في الجامع

مطلب
فيما يجب ان يكون في القاضي والامير خصال

اى غير مجاوز في الشدة عن الحد جامع
اى غير مجاوز في اللينة عن الحد جامع
اى غير مجاوز في الامساك عن الحد يعني يكون في الكل بين الافراط والتفريط فكان الكل من توابع صحيح العزم ولوازمه جامع الشروح

فاثنى على داود عليه السلام باجتهاده واثنى على سليمان عليه السلام باصابته وجه الحكم هذا كله
منقول من معين الاحكام فعلم من هذا المنقول انه لا بأس في قبول القضاء لمن كان له اهلا
لكن بشرط ان لا يطلبه لقوله عليه الصلوة والسلام يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان توتيها
من غير مسئلة تعن عليها وان توتيها عن مسئلة توكل اليها ولذلك قال المصنف مرشد الانام

يقال هو سايس ولايته اي مالك التصرف في امورهم لقوة رأيه
ورزانته ومعونة بأسه وشوكته وقوله العلم منصوب على انه خبر
كان ويكون مؤيدا بالحلم وزينته الورع والا يكون لا الحسن السيرة
بكسر السين الطريقة ومرضي السريرة هي بمعنى السر الذي يكتم و
يده لهم اي لاهل ولايته بالمعروف اي بالاحسان ويوفر عليهم اموالهم
اي لا يطمع في اموالهم فلا يأخذ عنهم اموالهم بانواع الحيل و
ينتصف اي يعدل ويأخذ الانتقام للضعيف من القوي ويعدل
بينهم ويكون نقي القلب كريم الخلق فان التقي بضم التاء وفتح
القاف بمعنى التقوى والكرم ركنان بهما صلاح الرعية لا بغيرها
ويكون ناصحا لهم رحيما بهم مشفقا لهم لا يحتجب عن ذوي الحاجات
والفاقات جمع الفاقة وهي بمعنى الفقر ليلا ونهارا ويكون دائم
الاهتمام بامر الرعية في النوم واليقظة في الحضر والسفر ويسوي
بين الضعفاء والرعية في العدل ولا يقدم احدا تقديما لا في الجلوس
ولا في الكلام ولا في غيرهما لشرفه ولا لماله ويعدل القاضي
بين الخصمين في لحظه اي في نظره واشارته ومقعده وفي كلامه
ويستعمل معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل في تعذيب
الجاني بل يؤخر ويطلب له عن الجناية مخرجا ويدرئ اي يمنع الحد
من الدرء بالدال والراء المهملتين والهمزة في اخره عن الجاني
بشبهة ويطلب له مدفعا فان خطاءه اي خطاء الوالي في العفو
خير من خطائه في العقوبة الخطاء ضد الصواب وقد يمد وقرئ
بهما قوله تعالى الاخطاء كذا في مختار الصحاح ويكره على وزن

والعقل التام لعوان ليساوي بين المجهول لا يعرف
وبين المحتشم صاحب الجاه والمعروف في مقام واحد
في الدعاوي وتنظر اليهم بعين واحدة ولا تفضل
احدهما على الاخر لاجل ان احدهما غني والاخر فقير
فان الجوهر والخزف في الاخرة بسعر سواء ولا يحرق
عاقل بنفسه بالنار لحشمة الاغنياء نصيحة الملوك للغزالي رح

اي السر وفي الصحاح السر الذي يكتم والجمع الاسرار
والسريرة مثله يعني يكون حسن الظاهر والباطن
علما وعملا بحيث اذا ظهر ما خفي رضي عنه الناس
وانما ذكر قوله ان يكون في هذه المواضع الاربعة
للتنبيه على ان كلها من الخصال على اتم الخصال
عطفه على يكون الاول قوله جامع ش

اي بالاحسان يعني يحسن اليهم بكثرة الهبات
والعطايا والصدقات جامع ش

اي يكثر لاهل الوظائف وظائفهم ويعين لاهل
المكاسب باي وجه يمكن جامع ش

وانما عاد هاهنا دخولهما في حسن السيرة
والسريرة للاهتمام بهما ولذلك قال جامع ش

اي يحب لهم ما يحبه لنفسه جامع

اي لا يمنعهم عن الدخول عليه بنصب الحجاب
والبوابين جامع الشروح

بان ينوي بالنوم التقوية على مصالحهم اي ينوي
فيه كثير وجه مصالحهم لشدة اهتمامه بها

قال النبي صلى الله عليه وسلم الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن
رعيته والرجل راع على اهل بيته وهي مسؤولة

وزن يعلم اي يرى في نفسه كرها في اقام البينة على عقوبة الجناة جمع
جان كالقضاة جمع قاض والغزاة والولاة جمع غاز ووال ولا يعم
الحد بلقن الزاني والسارق حجة دافعة للحد ولو ذكر المص
ما قدرناه من قولنا والسارق لانتظم تعليله بقوله فانه عم
كان يقول للسارق اسرقت بفتح همزة الاستفهام وفتح
السين وكسر الراء الخطاب قولي بضم القاف صيغة امر لا ثم يقول
ما اخالك اي ما اظنك سرقت في الصحاح خال الشيء ظنه يخاله
خيلا وتقول في مستقبله اخال بكسر الهمزة وهو الافصح
وبنو اسد يقول اخال بالفتح وهو القياس والمذكور في المصابيح
ان النبي عم اتي بلص اي سارق قد اعترف بسرقته اعترافا
ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله عم ما اخالك سرقت
قال بلى فاعاد مرتين او ثلثا فامر به فقطع وهذا يدل على
ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد
الاعتراف سقط عنه القطع كما في حد الزنا وهو اصح القولين
وكان عم يقول للمعترف بالزنا لعلك اي اظنك مسترا من
باب علم في الاصح او قبلتها اي بفتح الهمزة الاستفهامية وكسر
الباء الجارة خبل بفتحتي الخاء المعجمة والباء الموحدة الجنون و
بسكون الباء الفساد في العقل والعضو اي جنون وبشر الامر
تبشيرا على الرعية ما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرا ولا ينفرهم
تنفيرا عن ابي موسى انه قال كان رسول الله عم اذا بعث احدا من
الصحابة في بعض امره قال بشروا اي بشروا الناس بالاجر على

قوله ومن وجب عليه الحد فان سياق الكلام
قرينة على ان هذا الحكم ليس مخصوص بالزاني

اي اقي عقلك فساد او اصابك جن
ريلقيه اليك جامع ش

طباعهم بكثرة الايذاء جامع

الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اى لا تخوفوا بان تجعلو
هم قانطين ايسين من رحمة الله تعالى عند مباشرتهم المنكرات
بل ادعوهم الى التوبة والطاعات وطيبوا انفسهم بقبولها
و بالثواب على ترك المنكرات قال عم لعن الله المنفرين قيل
منهم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله
تعالى ثم قال ويسروا اى سهلوا عليهم الامور كاخذ الزكوة
بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما
يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم كذا فى شرح المصابيح ولا يعرضهم
بتشديد الراء اى لا يجعلهم عرضة لمكروه ولا يغدر احدا من
الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة وهو نقض العهد وبابه
ضرب عاهده لما قال رسول الله عم لكل غادر لواء عند استه
يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقير اله واستهانة بامره وزجرا له عن
غدره والاظهر انه ينصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص اى
لا يجعل خالصا مختصا لنفسه شيئا من مال بيت المال عن ابى ذر
رض عن النبى عم كيف انتم بائمة من بعدى يستاثرون بهذا
الفيئ اى ياخذون مال بيت المال وما حصل من الغنيمة و
يستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه قال قلت
اما والذى بعثك بالحق اضع سيفى على عاتقى ثم اضرب به حتى
القاك اى حتى اموت واصل اليك فقال عم او لا ادلك على
خير من ذلك تصبر حتى تلقانى ذكره فى شرح المصابيح ولا
يقضى بين خصمين الا وهو اى القاضى ريان بنقيض الشيطان

فى حال من احواله موشد

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة
فيقال هذه غدرة فلان بن فلان وقال
عليه السلام لكل غادر لواء يوم القيمة
يعرف به
موشد الانام

نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان تغير لعوله
راض وانما شرط ان يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم في حالة العطش
والجوع والغضب على خلاف الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد
والفكر في مسئلة الخصمين في هذه الاحوال فيقع الظلم ولا
يشارك الامير الرعية في التجارة والزراعة والمكاسب و
الحرف بكسر الحاء جمع حرفة فانه اي الاشتراك من الدناءة والحال
ان ذلك مع قطع النظر عن الدناءة لا يخفى فانه يوهم الحرص
والطمع ويوجب سقوط مهابته عن اعين الناس ونحو ذلك
وطعمة القاضي بالضم والسكون المأكلة يقال جعلت هذه
الضيعة طعمة لفلان والامير في بيت المال وهو مقدار ما
ينكح به زوجة ويشتري به خادما ودابة ومسكنا فان
اصاب اي اخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اي خائن
سارق قال في شرعة (واحد منكم) بحرف غل في المغنم واغل فيه فهو غال
ومغل اذا خان فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة قال الله تعالى
ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة اي تفضيحا وتعذيبا عليه
ولا يأخذ هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاوفق للتقوى
ولا يجيب دعوة احد من الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما
يورث الاستحياء (احد) في اجراء الحق بسبب استيناسه واكل طعامه
ومما يجب على الامير (خاصة) بعد انصاف الرعية اي بعد العدل فيما
بينهم ان يحرس اي يحفظ وبابه نصر الطرقات جمع طريق اي يحفظها
في الليل والنهار ويفرق الصدقات تفريقا على الفقراء جمع

مطلب ولا يشارك الامير الرعية في التجارة

مطلب لكل امير مرتبة

تذكير الضمير الراجع الى الطعمة باعتبار خبره وهو جامع
اي بقدر حاجته وهو يختلف باختلاف مراتب الامراء جامع

واما حكم الفتوى فهو انه ان كانت الهدية من قريبه او ممن جرت عادته بذلك قبل القضاء يجوز قبولها ولو كان للقريب خصومة لا يقبل الهدية ايضا وكذا لو زاد المهدى على المعتاد يرد الزيادة وكذا لو وقعت له خصومة لا يقبل ايضا كذا ذكر في شرح الكنز مرشد الانام

لان كلا منهما يكون سببا للميل الى صاحبها فيؤدي الى اخلال العدل والظرف متعلق بكلا الفعلين على سبيل التنازع يحيى بن عي

قال في مختار الصحاح انصف الرجل عدل اي الواجب على الامير بعد العدل فيما بين الرعية مرشد الانام

والثغور والرباطات عن الكفار والبغاة والحراميين يحيى

ضرورية

في الصحاح انصف الرجل عدل جامع

حكاية يقال ان اسمعيل بن احمد (الامير) من خرسان نزل بجوه وكان رسمه في كل موضع ينزل ان يأمر المنادي ينادي في العسكر ان الجند ما لهم مع الرعية شغل فمضى رجل من الخربندية من جملة اصحابه فدخل مبطخة ويناول من البطيخ قدر ايسيرا فجاؤا الى باب الملك واستغاثوا فامر الامير باحضاره بين يديه فقال له الك علينا اجرة ام لا قال بلى قال فما سمعت المنادي فقال قد سمعته فقال فلاي سبب اذيت رعيتي

والركوة في الاعتبار يحيى

فقير وهو من له ادنى شيء والمساكين والمسكين من لا شيء له
وقيل بالعكس والاول اصح كما مر ويفرق الخراج على المقاتلة
بضم الميم وكسر التاء جمع مقاتل والتاء للتأنيث بنيت على تاويل
الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل البالغ العاقل
ولا يدع فقيرا في ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه
دينه ولا يدع ضعيفا الا اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما
الا منعه عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطمع في
مال احد الا بحق ويقيم الحدود على الزناة جمع زان وشرابه بالضم و
التشديد جمع شارب الخمر وكذا السراق جمع سارق وقطاع
الطريق والقذفة بفتحتين جمع قاذف اي الرامي بالزنا وبغيره
مما فصل في الفروع ولا يسامح اي لا يتكاسل ولا يتساهل احدا
في حدود الله تعالى بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد ثبوته و
ظهوره لكان اظهر وفي الحديث حد يقام في ارض خير من مطر
يمطر اربعين صباحا اي اربعين يوما وكان عمر رضه اذا بعث
اي اذا ارسل عاملا على شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين
جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال المعجمة وسكون الراء والواو
التركي من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونة كذا في المغرب وهو
الذي يقال له بالفارسية اسبالاني والثاني ان لا ياكل النقي
بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء النظيف واراد به الخبز
الذي نقي عن النخالة بعض الخوارى كذا في المغرب وقال في مختار
الصحاح وهو اي الحوارى بالضم وتشديد الواو مقصور ما حور

مطلب
ويقيم الحدود على الزناة

في ازدياد الخيرات والبركات لان زوالها بسبب المعاصي وباقامة الحدود على ما ... عليه يرتفع المعاصي جامع ثق

اى الطعام النظيف والنفيس جامع

حور من الطعام اي بيض ويقال هذا دقيق حوارى والثالث
ان لا يتخذ بوابا والرابع ان لا يلبس لينا ولم يوجد الرابع في اكثر
النسخ التي وصلت الينا ووجد في سرير انوشروان بفتح الهمزة
وكسر الشين وسكون الراء اي وجد مكتوبا على سريره الملك
بالضم لا يكون وفي بعض النسخ لا يبقى الا بالامارة والامارة لا تكون
الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا
بالعمارة ولا يكون العمارة الا بالعدل بين الرعايا **ومن السنة**
للقاضي والوالي ان يقرب اهل الفضل اي يجعله مقربا عنده وكذا
اهل العلم واهل العقل واهل العمل الصالح ويبعد اي يرى مكروها
مجالسة السفلة بفتح السين وكسر الفاء خسائس الناس
فعذله والارذل عطف تفسيري ويقبل نصيحتهم قال ابو بكر
الصديق رضه ان رسول الله عم كان يقضي ويحكم فيما بين الناس
بالوحي الرباني وكان معه ملك يرشد اليه الصواب وان لي شيطانا يغويني
بالغين المعجمة والراء المهملة من اغرى بينهم اي يحركني ويحرضني بالوسوسة
وفي بعض النسخ صح يعتريني من الاعتراء بالعين المهملة يقال
اعتراه اي غشيه وفي البعض الاخر يغويني من الاغواء لكن قوله
فاذا غضبت فاجتنبوني مؤيد الاول كما لا يخفى على من له دراية
في الكلام لا اوثر في اشعاركم وابشاركم قد صح هذان اللفظان
بفتح الهمزة جمع شعر بالفتح وجمع بشرة بفتحتين ولكن لم اصادف
ذلك في اللغات التي عندي والمعنى كونوا بعيدا مني كيلا يصيبكم مني
ضرب فان استقمت فاعينوني واذا انزغت من الزيغ بالزاي و

بكسر الزاء المعجمة اي ملت عن الاستقامة

وتحوير الثياب تبييضها ومنه قيل للحواريين قيل لاصحاب عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا قصارين كذا في مختار الصحاح

بان يكون الدنيا معمورة ويشتغل كل من اهلها بكسب فيكثر الاموال جامع الشروح

اي بان يعدل الوالي فيما بين الرعايا فيمنعهم عن المقاتلات والمخاصمات ويحفظ نظامهم عن الاختلال فيكون القصة مناسبة لاقامة الحدود فيظهر وجه ذكر حكاية عمر رضي الله تعالى عنه هنا جامع الشروح

قربه يقربه من باب علم يتعدى بنفسه وان جاز ان يكون من باب التفعيل اي يقربهم و يستفيد منهم او يقربهم الى نفسه ويحب مجالستهم جامع الشروح

السقاط من الناس كذا في مختصر الصحاح جامع

وهي جمع وذل اي الدون الخسيس اي لا يجالس الساقطين عن درجة الاعتبار والاداني الاخسة من الجهلة ولا يحب مجالستهم فان ضرر ذلك اشد من ضرر مشاركة الامير الرعية في التجارة وغيرها جامع ش

اي نصيحة اهل الفضل والعلم والعقل والعمل وتاخيره للاسراع الى ذكر مقابليهم وليرتبط به قوله جامع الشروح

اي حتى لا يقع مني اذى في شيء من شعور بدنكم وظواهر جلده فضلا عن دواخله غاية تنزيه عن الاضرار وادنى متكلم من باب التفعيل وكتابة همزة الثانية في صورة الواو بل انقلابها اليها لضمة ما قبلها ويجوز بالتاء المنقوطة بالنقطتين الفوقانيتين بمعنى لا انقص
يحيى بن يحيى

الغبن المعجمتين هو عدوان عن الحق فهو موئ ولا يستعمل على
الخلق اى لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه و
امانته ولا بد للامير والقاضى من علم الدين وعقل التدبير
اى عقل وافر فى تدبير امور الرعايا وان لم يزد علمه على علم
غيره من احاد الرعايا ابتلى على صيغة المجهول اى يجعل ذلك
مبتلى بحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان يضاف السوء
الى الحكام الا انه اريد المبالغة بان السوء قد احاط بهم فصاروا
منسوبين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذه قولهم حمار سوء ورجل صدق
بالاضافة فيهما كما مر وان لم يزد عقله على عقل غيره ابتلى بوزير
السوء عن عائشة رضه عن النبى عم اذا اراد الله بالامير خيرا
جعل له وزير صدق اى وزيرا صادقا مصلحا ان نسى ما هو الحق
ذكره وان ذكره اعانه بالتحريض والترغيب واعلام ثوابه ولا
يتركه حتى يناله وان اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسى
لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروى ان انوشروان قال لا يستغنى
اجود السيوف عن الصقيل ولا اكرم الدواب عن السوط ولا
اعلم الملوك عن الوزير كذا فى شرح المصابيح وكان يقال لا
يحكم ولا يوتى بصيغة المجهول من باب التفعيل فيهما اى لا يجعل
حاكما ولا واليا على عشرة الا من زاد عقله وعلمه على عقل عشرة
وعلمهم ولا يجاوز القاضى والوالى فى الحكم والتدبير كتاب
الله تعالى وسنة رسوله واجماع امته ثم اذا لم يجد تصريحا من هذه
الثلاثة يتبع رايه واجتهاده الذى لا يخالف هذه الثلثة

اى بنواب السوء لان نواب القاضى الجاهل كثيرا ما يكونون نواب السوء والسوء بالضم الشر وبالفتح من المساءة ضد المسرة تقول رجل سوء ورجل السوء بالاضافة فيهما لا بالتوصيف والفتح غالب فى الاضافة كذا فى الصحاح جامع الشروح

اذ وزير السفيه كثيرا ما يكون كذلك لعدم تميزه واما اذا زاد عقله فهو لا يغتر بكلام احد فيميز بين من يصلح للوزارة وغيره ويختار وزير صدق ليكون من الملوك الذين اراد الله بهم خيرا جامع ش

وروى ايضا ان انوشروان قال لا يتم للملك امره حتى يرفع نفسه عن كل عيب ويكون له جليس مامون الغيب وخادم ناصح الجيب وموقع الوزارة من المملكة موقع المراة من البصر وكما ان من لم ينظر فى المراة لا يرى محاسن وجهه وعيوبه كذلك السلطان اذا لم يكن له وزير صالح لا يعرف محاسن دولته وعيوبها مرشد الانام

فيعدل فيما بينهم ويعدلوا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما من امير عشرة الا يوتى به يوم القيمة مغلولا حتى يفك عنه العدل او يوبقه الجور ذكره فى المصابيح وقال فى شرحه قوله مغلولا اى مشدودة يداه الى عنقه حتى يحاسب وقوله او يوبقه اى يهلكه مرشد الانام

اى ثم ان لم يجد فيها ما يحكم به على الواقعة يتبع جامع

الثلثة فان اصاب اى وافق وقع اجتهاده موافقا لحكم الله فله
عشر حسنات وان اخطا فله اجر واحد بمقابلة اجتهاده فى طلب
الحق وان لم يصبه هكذا ذكره النبى عم فى حديث رواه عمرو بن
العاص قال فى شرح المصابيح هذا فيمن كان بشرائط الاجتهاد
المذكور فى الاصول واما غيره فغير معذور بالخطاء بل يخاف
عليه اعظم الاثم ويتبع رأى القاضى والامير جلسائه جمع جليس كفقراء
جمع فقيه من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من الحوادث
ويقول حين يجلس للقضاء اللهم انى اسالك ان افتى بعلم
واقضى بحلم واسالك العدل فى القضاء حين الغضب و
الرضا ولا يقضى لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الاخر ويفهمه على
وجهه الذى ينبغى ان يفهم عليه ليعرف وجه القضاء اللايق به
واما من حقوق الوالى على الناس عامة فلزم الطاعة والسمع له فيما اباح
الدين وان استعمل على صيغة المفعول اى وان جعل عاملا اى واليا
على الرجل عبد حبشى ويصلى خلف كل بر بالفتح وفاجر من الولاة
الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين فان ذلك مفوض
ومسلم الى الوالى ففى الحديث اربع من امر السلطان الى بر او فاجر
والحكم بين الناس والفيئ بسكون الياء قبل الهمزة عن
ابى عبيدة الغنيمة مال نيل اليه من اهل الشرك عنوة والحرب
قائمة والفيئ مال نيل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها و
تصير الدار دار الاسلام فهما متغايران بلا نزاع عن ابن عيسى ان
الفيئ اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال

فيحكم على وجه المشروع ولما فرغ من بيان حقوق الناس على الوالى شرع فى بيان حقوق الوالى على الناس فقال جامع ش

اى كثيرة ايضا اولها جامع

اى ان يطيع له المرء المسلم ويسمع قوله اى يقبله لكن لا مطلقا بل جامع

قال النبى صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان راسه زبيبة ذكره فى المصابيح وقال فى شرحه قوله وان استعمل اى وان استعمله الامام عليكم لا ان يكون هو الامام فان الائمة من قريش او المراد به على سبيل الفرض والتقدير مبالغة فى طاعته ونهيا عن مخالفته وكذا قوله كان راسه زبيبة من قبيل المبالغة فى باب طاعة الوالى اى وان كان حقيرا مع ان الحبشة توصف بصغر الراس الذى هو نوع من الحقارة انتهى مرشد الانام

وحكمه ان يكون لكافة المسلمين ولا يخمس والنفل مال ينيل الغازى اى يعطاه زائدا على سهمه وهو ان يقول الامام او الامير من قتل قتيلا فله سلبه او يقول للسرية ما اصبتم فهو لكم او ربعه او نصفه ولا يخمس وعلى الامام الوفاء به جامع الشروح

وقال الزهري اخبرني ابي قال كان يقسم تفاح الفيء فتناول ابن له صغير تفاحة فانتزعها من فيه فاوجعه فسعى الى امه متغيرا يعني باكيا فاشترت له تفاحا فلما رجع عمر وجد ريح التفاح فقال يا فاطمة هل اتيت من تفاح الفيء بشيء قالت لا وقصت عليه القصة فقال والله لقد انتزعتها من ابني وكانما انتزعتها من قلبي ولكن كرهت ان اضيع نصيبي من الله بشيء من فيء المسلمين فظر رحمه الله تعالى الى قوله تعالى ما افاء الله على رسوله من اهل القرى الى تجمع النفوس

اهل الشرك قال ابو بكر الرازي الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله تعالى على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو فيء كذا في المغرب والجمعة والجهاد فيلم ذلك المذكور كله له اي للسلطان والوالي وفي الحديث من انكر امامة السلطان فهو زنديق وهو من الثنوية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول توبته والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لا بل تقبل الظفر كالساحر والداعي الى الحادي والاباحي كذا في الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق في اول الكتاب في فصل العلم والتعلم فارجع اليه فانه نفيس ومن دعاه السلطان دعوة فلم يجب اليه اجابة فهو مبتدع ومن اتاه بغير دعوة اما بعد المودة او الزيادة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكثر الجاهل اي ولا يكثر الجاهل ذلك الاتيان الى باب السلطان فانه كالحريق المحرق في المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرق للتاكيد والبحر المغرق ويدفع زكوة الاموال اليه اذا استال الزكوة عن الرعايا بعذر نظم العسكر ونحوه من مصالح الدين ويجعل عهد الله اي حقوق قهرا في عنقه قال ابن عمر رضه ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء وان شربوا الخمر ويعظم الوالي اي السلطان تعظيما ويكرمه اكراما ففي الحديث السلطان ظل الله من اهانه وفي بعض النسخ من اهان ظل الله اذله الله اذلالا وفي الحديث الاخر السلطان ظل الله في الارض

مطلب من انكر امامة السلطان فهو زنديق

وفي بعض النسخ ولا يكثر الاختلاف اي الذهاب والمجيء بالركوب وادمن كلمك مرشد الانام

الظاهرة مثل عشر الخراج وزكوة السوايم والخراج وما اخذه من عشور التجار في الطرق جامع

اي دركها يعني رعاية حقوقها في صرفها الى مصارفها جامع

مطلب السلطان ظل الله

يعني اجعلوا عهدتها في عنقه فليفعل هو ما فعل قالوا اذا اخذ السلطان هذه الاموال فان صرفها مصارفها فبها والا ففي غير الخراج الاولى اعادتها جامع الشروح

وفي بعض النسخ من اهان سلطان الله مرشد

خامسها جامع

٤٢٦

في الارض قيل في تفسير الظل انه هو النعمة وقيل الحفظ وقيل الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء مما يناسبه في الجملة ويحكى عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده ملكه كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل ينتفع به ويلتجئ اليه عند اضطرام الحر واشتداده كذلك السلطان ينتفع به ويلتجئ اليه عند اضطرام شرر الشر وبناسبه قوله عم ياوي اليه كل مظلوم ويدعو له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم فان ما يصلح الله تعالى على ايدي الولاة اكثر مما يفسدون وقال بعض الكبراء لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة لم اجعلها الا في الامام فانه اذا صلح من باب نصر او حسن الامام امن العباد من الفساد وهو شريك رعاياه في كل خير عملوه في عدله ويرى كل الرعية جور السلطان عذابا من عند الله تعالى نزل عليهم جزاء على ما قدمت ايديهم اي عمله انفسهم مقدما من الخطايا باتباع خطيئة وفي الحديث كما تكونون يولى على صيغة المجهول اي يجعل عليكم احدكم واليا على وفق عملكم ان تكونوا صالحين فيجعل واليكم رجلا صالحا وان تكونوا طالحين فيجعل واليكم رجلا ظالما منكم وقال الحجاج بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل مثل امير عمر رضه وانت قد ادركت خلافته اعلم تر عدله وصلاحه فقال في جوابهم تباذروا صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كابي ذر رضه في الزهد والتقوى اعمر لكم بالجزم جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اي عاملكم معاملة عمر رضه في العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولاة انما تكون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا

فصلاح الرعايا من صلاحه وكذلك قال اللص جامع

لا من السلطان حتى لا يدعو عليه ولا يسبوه فظهر به عدة من حقوق الوالي على الناس جامع

اي اذا كان الرعايا اهل فساد سلط الله تعالى عليهم ملوك الجور لقمع المفسدين ومن الطرقات فتسليط الله الملوك الجائرة على الرعايا ليس الا لاصلاحهم فلذلك قال بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة المراد بالنعمة الظاهرة ائمة العدل والباطنة ملوك الجورة وفي الحديث سيكون امراء يفسدون في الارض وما يصلح بهم اكثر وقد نقل الغزالي في الاحياء عن بعض الصوفية انه قال جور السلطان ستين سنة خير من فساد الرعية يوما واحدا

وفساد اعلى كل واحد من المسلمين التضرع الى الله والانابة اى الرجوع
اليه تعالى بالتوبة والاستغفار عند تشوّ بفتحتين وتشديد الواو
مصدر من فشا الخبر اى شاع وانتشر يعنى عند انتشار الظلم و
شمول الجور الوالى وعدلهن فى الضرع والزرع والاشجار والاثمار
والمكاسب والحرف يعنى يحبط لبن الضرع وينزع بركة الزرع و
ينقص ثمار الاشجار ويكسر معاملة التجار واهل الحرف فى ملك
الامصار التى فى مملكة ذلك الملك الجائر بشوم ظلمه وسوء فعله و
يكون الامر على عكس ذلك اذا عدل وهذا ما قال وهب
بن منبه رضه اذا هم الوالى بالجور او عمل به ادخل الله تعالى النقص
فى مملكته حتى فى الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شىء
واذا هم بالخير والعدل ادخل الله تعالى البركة فى اهل مملكته كذلك
قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا كذا فى روضة الناصحين وحكى
ان سلطان محمود مرّ على ارض يكثر فيها قصب السكر وكان
الملك لم يره بعد فقشر له بعض القصبات فلما مصّ منه السكر
استحسنه والتذه فى الغاية فخطر بباله ان يضع فيه شيأ من
الرسوم كالباج والخراج حتى يحصل له من هذه فى سنة كذا وكذا فلما
مصّ منه بعد هذه الخطرة وجده قصبا يابسا خاليا عن السكر فسمعه
من تلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد هم الملك بدعة وظلما فى
مملكته وفعلهما فلذلك نفد سكر القصب فاستتاب السلطان
فى نفسه ورجع عن ذلك فلما مصه ثانيا بعد ذلك وجده مملوا
بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعى مثله عن بعض الاكاسرة

واحاطته حتى يرفع الله تعالى عنهم الظلم والجور بلطفه وكرمه جامع الشروح

بان يكثر بركته الكل زمان العدل وتقل زمان الظلم بل ينعدم جامع

وقال ابن عباس رضى الله عنهما ان ملكا من الملوك خرج يسير فى مملكته مستخفيا مكانه فنزل على رجل له بقرة فراحت البقرة فحلبت له حلاب ثلاثين بقرة فعجب الملك من ذلك وحدثت نفسه بأخذها فلما راحت عليه من الغد حلبت على النصف فقال له الملك ما بال حلابها نقص ارعيت فى غير مرعاها بالامس فقال لا ولكن اظن ملكنا هم بأخذها فنقص لبنها فان الملك اذا ظلم او هم بالظلم ذهبت البركة فعاهد الملك الله سبحانه فى نفسه ان لا يأخذها فراحت من الغد فحلبت حلاب ثلاثين بقرة فتاب الملك وعاهد ربه لاعدلن ما بقيت وروى ايضا انه كان بصعيد مصر نخلة تحمل عشرة ارادب ثم لم تكن فى الزمان نخلة تحمل نصف ذلك فغصبها السلطان فلم تحمل فى ذلك العام شيئا ولا ثمرة واحدة فردها الى اهلها فعادت الى حملها الاول فسرائر الملوك وعزائمهم ومكنون ضمائرهم تتعدى الى الرعية ان خيرا فخير وان شرا فشر كذا ذكر فى سراج الملوك مرشد الانام

الاكاسرة مع صيته وعن مالك بن دينار انه لما ولى عمر بن العزيز
جاءت الدعاة من رؤس الجبال فقالوا ما هذا الرجل الذى ولى
على الناس قالوا وما اعلمكم به قالوا تحت الذئاب عن شياهنا كذا
فى خالصة الحقايق وقيل الملك بالدين يقوى ويرى ما يتعاطى
الوالى اى ما يتناوله ويتخذه من المحارم منكرا او يكرهه بقلبه اذا
لم يرد فيما غلا اى سهوكة القبول للنصيح يقال ساغ الشراب
اى سهل مدخله فى الحلق والعظة مصدر من وعظ كالعدة
من وعد يقال نصحه نصحا بالضم فانتصح اى قبل النصيحة ووعظه
بالكسر فاتعظ اى قبل الوعظ ولا يقاتل الوالى ما دام اقام الصلوة
فاذا ترك الصلوة مستحلا تركه قاتله بماله ونفسه ويصبر المظلوم
على جور اميره فله مثوبة عظمى عند الله تعالى ولا يفارق الجماعة
شبرا يعنى مقدار شبر اى فى شىء من القواعد الشرعية فرارا عن
جور الامير وغيره فيموت ميتة جاهلية اى يموت على الضلال
كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة
بكسر الجيم ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها على طريق اهل الجاهلية
وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذباب الشاردة لم يكن
لهم ملة ونحلة اى مذهب يجتمعون عليها معا لمرها ويحافظون
على مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف و
الانتصاف قال عم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر
عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية ذكره فى
المشارق ويؤدى اليه حقه ولا يطلب منه بتكبر بماله وتعظيمه

بالضم ما يقال بالعجمى بادشاهى وكذا فيما بعده لفظا ومعنى جامع الشروح

يبقى اى اذا كان الوالى متدينا يمتد زمان ولايته والدين بالملك لما مر جامع الشروح

لان من رأى منكرا ولم يقدر على منعه بيده وبلسانه يجب عليه ان يكرهه بقلبه جامع ش

مطلب

ولا يقاتل الامير ما دام اقام الصلوة

اى السلطان واحد من افراد السلطان جامع

هذا من ثمرات الحوق الثامن فالاولى ان يقول ولا يقاتله لان يعده حقا تاسعا كما يتبادر من كلام المصنف جامع الشروح

اى كان يموت وحاصل المعنى فان فارقها يموت

صفة الميتة اى يموت على الضلالة كموت اهل الجاهلية من حيث انهم لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة جامع

وقال صلى الله عليه وسلم من خرج من الجماعة قدر شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يرجع وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم سئل يا نبى الله ارأيت ان قامت علينا امراء يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا قال صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم ومن الناس من حمل هذا الحديث على ان ملازمة الجماعة مع الامير انما تكون اذا لم يلح المرء منه من المكروه مخالفا للشرع واما اذا كان مخالفا فالملازمة غير لازمة ويجوز ان يقال ان كان المراد الامام فلا يجوز الخروج عليه وان كان ما

تاسعها

بل حقه

اى السلطان

كما هو من الحقوق وان كان عليه جامع

مرشد الانام

وقال فى الصحاح اجاره الله من العذاب انقذه تعنى كن لى جارا كن مغيثا منقذا من فلان جامع ش

مطلب
ويقول حين يدخل على الجاير

ويقول اذا دخل على الامام الجاير بكسر اليا المثناة اسم فاعل من الجور
اللهم رب السموات السبع و رب العرش العظيم كن لى جارا من فلان
والجار بالتخفيف المجير تعالى اجاره يجيره اجارة اى اغاثه
وازال الجور والهمزة للسلب كذا فى المغرب ويسمى الوالى باسمه
الخاص ويضع بدل فلان مثلا يقول كن لى جارا من احمد او محمود
اذا كان اسم الوالى احمد هذين الاسمين وذكر فى كتاب مسمى بحيوة
الحيوان انه اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرا كهيعص
حمعسق يعقد لكل حرف اصبعا من اصابعه العشرة يبداء
بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ من عقد جميع الاصابع
ثم قرا فى نفسه سورة الفيل فاذا وصل الى قوله تعالى ترميهم كرر لفظ
ترميهم عشر مرات يفتح فى كل مرة اصابعه المعقودة فاذا فعل
ذلك امن من شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا تولى
بفتح اللام على صيغة المجهول على قوم امراءة اى لا يجعل
اى لا تجعل المراءة والية على قوم فى الحديث لن يفلح قوم فى الصحاح
الفلاح الفوز والبقاء والنجاة تملكهم اى يكون ملكهم امراءة
قاله النبى عم حين بلغ اليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
وانما قال ذلك لنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء من
الكمل الولايات لا يصلح لهما الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح
للخروج الى قيام امور المسلمين ولا بد للوالى من ذلك كما لا يخفى

فصل فى سنن الجهاد وادابه

الجهاد وهو قهر اعداء الله
تعالى اى المحاربة مع الكفار من سنن الاسلام الجهاد وهو فرض

سنة طريقة مسلوكة فى الدين مرشد

اى من طرق المسلوكة فيه والسنة بهذا المعنى لا تنافى كونها فرضا ولهذا قال جامع ش

مطلب
اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرا كهيعص

مطلب
ولا تولى على قوم امراءة

ولما كان امر الجهاد مما يتعلق بالوالى ذكر فصل الجهاد عقيب فصل الولاية والامارة فقال جامع الشروح

سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها ثم بر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله منه للجامع الشروح

قال فى المغرب والجهاد مصدر جاهدت العدو اذا قابلته فى تحمل الجهد اى المشقة او بذل كل منهما جهده اى طاقته فى دفع صاحبه ثم غلب فى الاسلام على قتال العدو ونحوه ويشمل الجهاد الصورى والمعنوى والمراد بههنا الجهاد الصورى مرشد الانام

فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدر
لا يحتمل زيادة ولا انقصانا ثابت بدليل لا شبهة فى نقله ثم قال
وهو على نوعين احدهما فرض عين وهو ما يلزم كل احد اقامته
ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم
والزكوة والحج والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد
اذا كان النفير عاما وجاهد بصير كافرا وتاركه فاسقا و
الثانى فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة من المسلمين اقامته
ويسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على النبى عم
وتشمية العاطس الحامد ورد السلام والصلوة على الميت
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد كذا فى الكافى فظهر
من ذلك ان قول المص وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير
عاما وانه اى الجهاد من دين الاسلام كذروة بالكسر اى اعلى السنام
بالنسبة الى الاعضاء الابل وهذه كناية عن كمال الرفعة ووفور
الرغبة وفى الحديث غدوة بفتح الغين المعجمة الذهاب فى اول
النهار فى سبيل الله تعالى او روحة بفتح الراء والحاء المهملتين
الذهاب فى اخره خير من الدنيا وما فيها يعنى ان فضل الغدوة و
الروحة فى سبيل الله تعالى وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زائل
ونعيم الاخرة باق وفى حديث اخر ما جميع ما هذه نافية اعمال
البر بالكسر والتشديد بالفارسية نيكى عند الجهاد الا كنفثة وهى
شبيهة بالنفخ وفوق التفل وهو رمى البزاق من الفم تلقى فى
بحر لجى اى كثير الماء فى الغاية فى مختار الصحاح لجة الماء بالفم

مطلب
والفرض على نوعين فرض عين وفرض كفاية

وهو المرتفع من ظهر الجمل وذروته اعلاه اى من اعلى درجاته جامع ش

فان الذروة بكسر الذال وضمها بمعنى الاعلى وجمعها ذرى بضم الذال كذا كذا ذكر فى مختار الصحاح مرشد الانام

اى الذهاب الى الغزو الى اول النهار او بعد الزوال يعنى والله تعالى اعلم ثواب الغزو فى مقدارهما جامع الشروح

اى من ثواب انفاقهما على فرض انهما لو كانت لك وانفقتهما جامع الشروح

اى ليس جميع اعمال البر مرشد

اى بالنسبة اليه جامع

وفى بعض النسخ كتفلة اى كقطعة من البزاق

النفث اخراج ريح الفم مع ريق ما جامع ش

منه للجامع ش

عن هشام عن الحسن رحمه الله تعالى ان النبى صلى الله عليه وسلم لغدوة او روحة فى سبيل الله افضل من فى الارض [illegible]

يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال بالغ في حثهم عليه ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا شرط في معنى الامر بمصابرة الواحد للعشرة والوعد بانهم ان صبروا غلبوا بعون الله وتاييده بانهم قوم لا يفقهون بسبب انهم جهلة بالله واليوم الاخر لا يثبتون ثبات المؤمنين رجاء الثواب وعلو الدرجات قتلوا او قتلوا ولا يستحقون من الله الا الهوان والخذلان الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله لما اوجب على الواحد مقاومة العشرة والثبات لهم وثقل ذلك عليهم خفف عنهم بمقاومة الواحد للاثنين

معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجي واخر هذه الحديث وما جميع اعمال البر و
الجهاد في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة
في بحر لجي وفي حديث اخر ما جميع اعمال العباد عند المجاهدين
في سبيل الله تعالى الا كمثل خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء
المهملة معروف يؤنس الانسان ويتخذ الوكر في البيوت ويبيض
ويفرخ فيها بالفارسية بالوايه اخذ بمنقاره من ماء البحر وفي
حديث اخر جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بالدعاء
عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصرة والغنيمة وبالتحريض
على القادرين على الغزو ونحو ذلك وهو ينوي بالجهاد نصرة دين
الله تعالى التشريف كما في بيت لتكون كلمة الله وكلمة الحق وهي
قوله لا اله الا الله كذا في شرح المصابيح وقمع بالقاف والقين
المهملة اي قهر الباطل وخزبه في مختار الصحاح خزى بالكسر يخزى
اي ذل وهان وقد يصحح حزبه بالحاء المهملة والباء الموحدة
اي جمع حزب الباطل وطائفته بالكلمة وبذل نفسه في مرضاة
الله تعالى فقد سئل النبي عم من افضل الجهاد فقال عم ان يعقر
اي يجرح جواده الجواد هو الفرس الجيد السير ويهراق على
صيغة المجهول اي يصب دمه يعني ان يكون شهيدا في سبيل
الله **ومن السنة ان يجاهد** نفسه في طاعة الله تعالى
اول مرة ثم يتعطف اي يترحم ويظهر الشفقة على غيره
بالمجاهدة والمحاربة يعني ان من السنة ان يقدم رياضة
النفس ومجاهدتها في الطاعات على المجاهدة والمحاربة في

فطام النفس عن الشهوات ونزع القلب عن المنهيات والشبهات وقال بعض العرفاء الجهاد على اربعة اصناف جهاد مع الكافر الباطن لقوله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وجهاد مع الكافر الظاهر لقوله تعالى يجاهدون في سبيل الله الاية وجهاد مع اصحاب الباطل بالعلم والحجة لقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن وجهاد مع النفس الامارة لقوله عز وجل والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا انتهى كلامه
جامع الشرح

في الغزوات وغيرها قوله وتعلم الرمي مبتداء والركوب وقوله سنة
خبره وفي الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا
وفي حديث اخر من ترك الرمي بعد ما علمه فانها هي نعمة كفرها
بالتخفيف اي سترها ذلك التارك وعن عقبة عن النبي عم من علم
الرمي ثم تركه اي نسيه بعد العلم فليس منا اي ليس ممن عمل بسنتنا
وفي رواية فقد عصى الله كذا في شرح المصابيح وفي الحديث كل
شيء يلهو اي يلعب به المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه
فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق اي من قبيل الامور المشروع
فهي لا مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو
يوم الخميس وقد سبق وجهه في فصل السفر ولا باس بان يخرج
النسوان مع الغزاة ومداواة اي معالجة الجرحى جمع جريح مع المجروح
وغير ذلك وكان النبي عم اذا بعث جيشا او سرية وهي قطعة من
الجيش ماخوذ من سرى يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها
تسري خفية او من الاسراء اي الاختيار لانها جماعة
مسراة اي مختارة من الجيش ولم يرو نص في تحديدها و
قيل التسعة فما فوقها سرية الثلثة والاربعة ونحو ذلك طليعة
لا سرية كذا في شرح المصابيح بعث اول النهار وفي حديث اخر تمعددوا
على وزن تدحرجوا يعني تشبهوا بمعد وهي من قبائل العرب يعني
تشبهوا بهم في خشونة عيشهم واطراح زي العجم وتنعمهم كذا في
المغرب واخشوشنوا قال الاخشيشان استعمال الخشونة
في المطعم والملبس وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم وتناضلوا

ويقال الغزاة ثلثة اصناف صنف منهم يرعى دوابهم وصنف منهم يخدمونهم وصنف منهم يباشرون القتال فكلهم في الاجر سواء وافضلهم الذي يرعى دوابهم فيقاتل اذا حضر القتال ثم الذي يخدمهم ويقاتل اذا حضر القتال كما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اعظم القوم اجرا خادمهم
تنبيه الغافلين ع

مطلب ويطلب الغازي الثواب في طريق الغزو

اي رموا للسبق وامشوا حفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفي اي مشى بلا خف ولا نعل انتهى قوله عراة بالعين والراء المهملتين جمع عار اي لتتعودوا الشدة على ذلك البلاء في الغزوات بالفتحات جمع غزوة وهي الاسم من غزوت العدو غزوا اي قصدته للقتال كذا في المختار الصحاح والمغرب ويحتسب الغازي اي يطلب الثواب من الله تعالى في طريقه اي طريق الغزو وقوله كل لسعة نصب على انه مفعول يحتسب وفي المصادر اللسعة گزيدن گزدم ومار وكسى رائيف كفش وتكبة اي سقطة وعثرة وهي الزلة وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارا بالكسر يقال عثر به فرسه فسقط فان ذلك المذكور كله له اجر وثواب وكذلك علف دابته وروثه ذكر الضمير باعتبار الحيوان وبوله في ميزانه حسنات يعني بمقدار هذه الاشياء ثواب في ميزان صاحبه وكذلك نومته ويقظته له ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو والموجب للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا من كان فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو كائنا من كان ويعظم كل من خرج الى الغزو ويعظم ايضا من كان يخدم الغزاة او يحرسهم او يشيعهم لغرض الدنيا نحو التجارة وغير ذلك ولو كان يطلبهم لو لم يوصل وما يشبههم من الغنم ونحوه ودوابهم من الفرس والبغل والحمار ونحو ذلك فان كلا من ذلك المذكور عند الله تعالى

تعالى بمكان ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف وحرمته ويخدم الغازي بما استطاع اي بمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكنه ففي الحديث ان الله تعالى يدخل ادخالا بالسهم الواحد الجنة ثلثة نفر اي ثلثة نفوس احدها صانعه يحتسب في صنعته الخير كذا ورد لفظ الحديث والثاني الممد به اراد به المنبل اي الذي يناول الرامي النبل وهو السهام العربية ليرمي به كذا في شرح المصابيح وقال في شرعة الاسلام الممد به هو عامل النصل للسهم وقد وقع في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممد به والثالث الرامي به في سبيل الله تعالى وبتجهيز الغازي اي المعاونة له بتهيئة اسبابه والاته وخلافته على اهله اي النيابة عنه في اهله بخير من السنة ففي الحديث من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف على وزن نصر غازيا في سبيل الله اي كان خلفه لاهل بيته في اقامة حوائجهم ومصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغازي بالفقراء اي يطلب النصرة والفتح من الله تعالى ببركة دعائهم فانه روي عن امية بن خالد ان رسول الله كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعني ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين كذا في شرح المصابيح وسكت عن الصعلوك الفقير فقوله والصعاليك عطف تفسيري من اهل الاسلام كما كان النبي عم يفعل اي يستفتح بهم كما ذكرنا ولا يتوجه نحو اي جهة

مطلب ويستفتح الغازي بالفقراء

ونظم الحديث على ما ذكر في المصابيح الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة اى معقود بنواصيها الى يوم القيمة الاجر في الدنيا والاخرة والغنيمة في الدنيا وهما يفسران للخير كذا ذكره زين العرب وفي حديث اخر لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها فان اذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير والمعارف جمع عرف على غير القياس وقيل جمع معرفة بفتح الميم والراء وهي المحل النابت عليه العرف على غير القياس وهو شعر عنقه ومذابها جمع مذبة وهي ما يذب به الذباب عن نفسها ودفاؤها بكسر الدال وسكون الفاء اى الذى تدفأ به اى الذى تصير به حارا اى يندفع البرد عن الفرس بمعرفته اى بعرفه مرشد الانام

المشاهد جمع مشهد وهو موضع الشهادة واراد به المعارك ومواضع المحاربة الا اذا كان له آلة صالحة من كراع اى فرس وسلاح وجلادة اى شجاعة وينظر الى فرس الجهاد بالاحترام يعنى الحديث الخير معقود في نواصي الخيل اى ملازم كان الخير معقود فيها واراد بنواصي الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية اى مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبي عم به اى بالخير الاجر في الدنيا والاخرة والغنيمة في الدنيا فقط وفي هذا الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد وانه يدوم الى القيمة وان المال المكتسب بها خير ويختار من الخيل للجهاد وما اختاره سيد البشر يعنى سيدنا محمد عليه الصلوة والسلام قوله كل ادهم بالنصب بدل من ما والادهم الشديد السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهو ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف او يختار كل ادهم اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض في قوائمه الاربع الى مواضع القيد يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمين بضمتي الطاء واللام اى مطلق يمينه ليس فيها تحجيل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كانت احدى قوائمها لا تحجيل فيها كذا في الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة التصغير هو الذى ذنبه وعرفه اى شعر عنقه

ليبارك له في غزوه ومامر كان تعظيم الغازى لكل من خرج او اعم منه فلا تكرار او المراد به في كلا الموضعين اعم وتكرار تعظيم الفرس لزيادة الاهتمام به لقوله جامع ش

قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات لا يعنى والله تعالى اعلم الخير ملازم لذوات الافراس وانفسها كانه معقود فيها لان بها يحصل الجهاد الذى خير الدنيا وخير الاخرة حصولا مستمرا اه جامع

ويجوز في لفظ الكل النصب على البدلية من ما او بتقدير اعنى والرفع على الخبرية من مبتدأ محذوف منه للجامع

اى كل اقرح الذى فيه تحجيل لكن لا يكون ذلك التحجيل في يده اليمنى جامع ش

اى ما يكون بين السواد والحمرة لونا تصغير كمت قال بعض الشارحين والفرق بينه وبين الاشقر بالذنب والعرف فاذا كانا احمرين فاشقر وان كانا اسودين و الباقي احمر فكميت جامع ش

وهو ما بين السواد والحمرة يستوى فيه المذكر والمؤنث وقيل صغر لانه بينهما ويفرق بينه وبين الاشقر وهو الاحمر بالذنب والعرف فان كانا احمرين فاشقر وان كانا اسودين فكميت يريد ان لم يجد ادهم فيختار من الفرس الكميت على هذه الشية والشية في الفرس كل لون يخالف معظم لونه فانه علامة تميزه عن اخوانه والاولى حمل الشية على مفهومه اللغوى وهو العلامة واصله وشيه والهاء عوض عن الواو كذا ذكره زين العرب مرشد

ولفظ الحديث الشريف وقع هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعنى ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بالوصفين المذكورين ثم الادنى منه بدرجة وهو ان يكون موصوفا بكونه اقرح طلق اليمين ثم الادنى منه ان يكون كميتا مرشد الانام

عنقه اسودان والباقي احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا في المظهر قال يعنى ان لم يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اى العلامة وهذه اشارة الاقرح المحجل طلق الارثم او الاقرح المحجل طلق اليمين انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعنى ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجلا طلق اليمين ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الشية والمحجل وهو ذكر الثابت الخصية الذى يميز وعلى الانثى فلذا منه بالفارسية كشن من الخيل احب الى الغزاة لانه انشط الضخيم شبابا وبالذابة اجراء واحسن بمعنى اجراء وقيل الجرى الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيرى او قريب منه واقوى وقد كره النبي عم الشكال بكسر الشين المعجمة في الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وهى ان تكون احدى قوائمها مطلقة اى لا تحجيل فيها والقوائم الثلث محجلة او على العكس بان يكون الثلث من قوائمها مطلقة والاحدى منها محجلة هكذا روى عن ابى عبيدة وهو الموافق كما ذكر في مختار الصحاح واما في المغرب فقد قال وهو ان يكون البياض في يد ورجل من خلاف وهو الموافق كما ذكر في المصابيح والمسابقة على الفرس للامتحان

ولفظ الحديث وقع هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين جامع

اى الكثير جراءة واقداما وقوة جامع

كرمه الكرم بفتحتين ضد اللؤم و عرقه بالكسر والسكون اي تحرّيك
حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نفسه ووقع
في بعض النسخ و عتقه بدل عرقه قال في المغرب العتق
هو الخروج من المملوكية وقد يقام مقام الاعتاق
ومنه قوله تعالى امع عتقه مولاك اياك قال هذا هو الاصل
ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كما في قولهم
فرس عتيق رايع انتهى فقوله عتقه يكون عطفا تفسيريا
لما قبله من السنة قال النبي عم سابق بين الخيل وهو
اسم جنس يشتمل القليل والكثير ولذا دخل عليه لفظ بين
الذي يقتضي التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة و
سكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى الثنية
بتشديد الياء بعد النون المكسورة الوداع بفتح الواو
اسم موضع بالمدينة ايضا والحا انما اضيف الثنية الى الوداع
لانه موضع التوديع كذا في شرح المصابيح وبينهما ستة اميال
واعلم ان الخيل التي سابق النبي عم من الحفياء الى الثنية انما
هي الخيول المضمرة اي التي جعلت ضامرة اي رقيق الوسط
قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلق الفرس حتى
يسمن ثم يرد الى القوة وذلك في اربعين يوما كان
ابتداء مسابقة الخيول المضمرة منه واما الخيول التي لم تضمر
فانما سابقها من الثنية الى مسجد بني زريق وما بينهما مسافة
قليلة مقدار ميل وانما سابق في قليل لان المضامير

قال في مختار الصحاح الربيع بالفتح النماء والزيادة ... ريعان كل شيء اوله ومنه ريعان الشباب وفرس رايع اي جواد ... الجودة ... جودة الفرس ... مرشد

وتفعل ذلك مرارا حتى ... يعتاد الجوع والعدو ... فتصير دقيق الوسط ... مرشد

... ميل وهو ثلث ... الفرسخ ... جامع

الا ان المسابقة بالرمي الفرسين بعوض يأخذه المسابق جائز وشرطه ان يكون المال من احد المتسابقين لا من كليهما
او من غير المتسابقين بان يقول رجل لفارسين اركضا من الموضع الفلاني الى الموضع الفلاني فمن سبق
منكما الاخر اعطيته كذا او ان اخرج كل من المتسابقين مالا على ان من سبق منهما اخذ المالين لم يجز لكون
ذلك من عادة اهل القمار وطريق يصح هذا ان يكون بينهما محلل بكسر اللام وهو من جعل العقد حلالا وذلك
بان يدخل ثالث بينهما لا يخرج الثالث شيئا من المال على ان المحلل لو سبق اخذ المالين ولو سبق احد المخرجين
بكسر الراء اخذ مال نفسه ومال المتاخر كذا ذكر في ذخيرة العقبى مرشد الانام

اي لا يجوز اخذ المال بالمسابقة جامع

مطلب مال مشروط للسبق

المضامير اقوى من غيره انتهى وقال النبي عم لا سبق بالتحريك
المال المشروط للسابق على سبقه الا في نصل بفتح النون وسكون
الصاد المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اي
ذي خف كالابل والفيل او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال
والحمير واما تغيير المصرح بقوله اي الرمي والبعير والفرس على
سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب
وقوعا ومعنى الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احد
هذه الثلاثة والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام وبعض الاخر المسابقة
بالحجارة كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الفتاوى وانما يجوز
ذلك اذا كان البدل معلوما في جانب واحد بان قال ان سبقتني
فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي عليك او على القلب اما اذا
كان البدل من الجانبين فهو قمار كما حرام الا اذا دخل محلل
بينهما فقال كل واحد منهما ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك
فلي كذا وان سبقه الثالث فلا شيء له قال المراد من الجواز
الحل لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا شيئا وسابق اعرابي
ناقته عم وهي التي تسمى العضباء بالعين المهملة والضاد
المعجمة في المغرب يقال شاة عضباء اي مكسورة القرن الداخل
او مشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالاعضب القرن والاذن
واما العضباء لناقة رسول الله عم فذلك لقب لها لا لشق
في اذنها انتهى فسبقها الاعرابي فاشتد ذلك على الناس اي على
المسلمين اذا كانت لا تسبق الى ذلك الوقت اصلا فقال
رسول الله عم ان حقا على الله تعالى ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء

اي صار شديدا صعبا على ... جامع
بفتح الراء المفعول اي لا تغلب ... جامع
صلى الله عليه وسلم اي حقيقا وجديرا جامع

وا غاقيد ناه ... التفسير بقوله الرمي ... جامع

وبعض النسخ ناقة على النبي صلى الله عليه وسلم
اي على ناقته عليه الصلوة والسلام جامع

اي غلب ناقة الاعرابي على العضباء و
اسند السبق اليه مجازا جامع

الا وضع الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله
تعالى ومن تواضع رفعه الله تعالى ومن السنة ارتباط
الخيل في سبيل الله تعالى فانه من الجهاد وهو اى الارتباط
المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اى لتهيئتها وتعاهدها
اى تحفظها ليوم اللقاء اى الملاقات والمحاربة مع الكفار
وكانت الصحابة يترامون بفتح الميم وبينا يصلون عطف
تفسيري وكان ابن عمر رضه يرمي رميا حسنا فاذا اصاب
نصلة بالضاد المعجمة اى اذا وقع رميه اى سهمه على هدف
قال انا بها انا بها اى انا مختص هذه الخصلة يعني يفتخر باصابة
الهدف ولهذا كرر قوله انا بها والهدف بفتحتين الغرض وبالفارسية
نشانه ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على القتال ولا
يتمناه فان فيه خطرا عظيما وان شاء الباس العذاب كذا في
الصحاح شديدا ويسأل الله تعالى العافية اى السلامة واذا
نهض العدو اى اقام لقتاله تلقاه بنحره اى يستقبله
حال كونه في صدر العدو وباشد سلاحه وانفذ عزمه ويسأل
الله تعالى الثبات على القتال كما جاء في كتاب الله تعالى في قصة
الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والياء المثناة بعده
مشددتان قال ابن عباس وقتادة هم جموع كثيرة
وقال ابن مسعود رضه الربيون الالوف وقال الكلبي
الربية الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة
الف وقال الحسن الفقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون

مطلب ارتباط الخيل في سبيل الله

عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يبعث الله يوم القيمة اقواما يمرون على الصراط كهيئة الريح ليس عليهم حساب ولا عذاب قالوا ومن هم يا رسول الله قال اقوام يدركهم موتهم في الرباط
منه للجامع ش

اى يرمي بعضهم مع البعض بالسهام للسبق وللهدف جامع

والباس الشدة في الحرب فتوصيفه بالشدة لزيادة المبالغة في المنع عن حرص القتال وقد يكون بمعنى العذاب فيجوز صرفه اليه ويجوز ان يعود الضمير اى ضمير فيه الى التمني او الحرص او كل واحد منهما فيكون في معنى الخطر الاعجاب والوثوق بالقوة المؤدى الى عدم الاحتياط المؤدى الى الباس والهلاك جامع الشروح

اى قصده اهلاكا وافناء والباء للتعدية اى يجعل اشد سلاحه ملاقيا لصدره و يقصد ضربه فيه قصدا صادقا جامع

لان يمكن ان يلقى الكفار بسبب تمناه ثم خاف من الكفار وفر وياثم بسبب فراره عنهم
منه للجامع ش

حيث قال الله تعالى وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير اى جماعات كثيرة جامع ش

اصله اى دخلت الكاف عليها وصارت بمعنى كم والنون تنوين اثبت في الخط على غير قياس
مرشد الانام

قال سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه لقيت عبد الله بن جحش رضى الله عنه يوم احد فقال يا سعد الا تدعو الله عز وجل فدعا عبد الله فقال يا رب اذا لقيت العدو غدا فلقني رجلا شديدا باسه اقاتله فيك ويقاتلني ثم يأخذني فيجدع انفي واذني فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله من جدع انفك واذنك فاقول فيك وفي رسولك فيقول صدقت قال سعد فلقد رايته اخر النهار وان انفه واذنه لمعلقتان في خيط واقبل مصعب بن عمير رضى الله تعالى عنه يوما الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه قطعة من نمرة قد وصلها باهاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت هذا وما بمكة فتى انعم عند ابويه منه ثم اخرجه من ذلك الرغبة في حب الله ورسوله ولما كان يوم احد كان معه لواء المهاجرين فضربه ابن قمئة فقطع يده ومصعب يقول وما محمد الا رسول فاخذ اللواء بيده اليسرى وحنى عليه فضرب يده اليسرى فقطعها فحنى على اللواء وهو يقول وما محمد الا رسول فقتل ولم يوجد له كفن الا نمرة فكانوا اذا وضعوها على راسه خرجت رجلاه فجعلوا على رجليه شيئا من الاذخر
تبصرة لابن الجوزي

٤٣٦ ٤٣٧

فالربانيون الولاة والربانيون الرعية وقيل منسوب الى الرب وهم
الذين يعبدون الرب وقال مجاهد هنا قراءتان احدهما
ربيون بضم الراء فهم الجماعة الكثيرة والثاني ربيون بكسر
الراء فهم العلماء الاتقياء الصبراء على ما يصيبهم في الله تعالى
وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا اى فما جبنوا
وما عجزوا لما اصابهم في سبيل الله تعالى وما ضعفوا عن الجهاد
بما نالهم من الم الجراح وقتل الاصحاب وما استكانوا اى
وما خضعوا لعدوهم قال السدي وما ذلوا وقال عطاء
ما تضرعوا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم و
جهاد عدوهم والله يحب الصابرين روي عن بعضهم انه
قال مررت على سالم مولى حذيفة في القتلى وبه رمق
فقلت اسقيك ماء فقال جرني قليلا الى العدو واجعل
الماء في الترس فاني صائم فان عشت الى الليل شربته كذا
في شرح الخطب وهكذا كان صبرا لكي طريق الاخرة على بلاء
الله تعالى وما كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه قوله تعالى
الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اى الصغائر واسرافنا في
امرنا اى الكبائر وثبت اى لا تزل اقدامنا عند القتال و
انصرنا على القوم الكافرين فكأنه يقول للمؤمنين فهلا
فعلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير الامام ابي
الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء العدو وان لقيتموه
فاثبتوا واكثروا ذكر الله تعالى فان اجلبوا اى النصى ح

واصله استكن من السكون لان الخاضع يسكن لصاحبه ليفعل فيه ما يريده والالف من اشباع الفتحة واستكون من الكون لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع له
مرشد الانام

قوله تعالى وما كان قولهم مع ثباتهم وقوتهم في الدين وكونهم ربانيين الا هذا القول وهو اضافة الذنوب والاسراف الى انفسهم هضما لها واضافة لما اصابهم الى سوء اعمالهم والاستغفار عنها ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة فيكون اقرب الى الاجابة وانما جعل لهم خبرا لان ان قالوا اعرف لدلالته على جهة النسبة وزمان الحديث قوله تعالى فاتاهم الله اى فاتاهم الله بسبب الاستغفار واللجا الى الله تعالى النصر والغنيمة والعز وحسن الذكر في الدنيا والنعيم في الاخرة وخص ثوابها بالحسن اشعارا بفضله وانه المعتد بها عند الله تعالى انتهى كلام البيضاوي

وحاصل المعنى ومن السنة ان يسال الغازى الثبات عند القتال مثل هؤلاء الممدوحين
مرشد الانام
جامع ش

٤٣٧

اجلب عليها اذا صاح به من خلفه فاستحثه للسبق وقيل اختلاط
الاصوات ورفعها ذكره في المغرب فقوله وضجيجا اعلى ما في الصحاح
قريبه من عطف التفسيري فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضه
كذلك اي يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث آخر ان بيتكم
العدو والتبييت تفعيل من البيتوتة بالفارسية شبيخون كردن
فليكن شعاركم حم لا ينصرون قال في المغرب الشعار نداء
يعرف اهلها به ومنه انه جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا بني
عبد الرحمن وشعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس يا بني
عبيد الله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في شعار
هم ليلة الاحزاب ان بيتم فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس
رضه انه من اسماء الله تعالى فكأنه اقسم به انهم لا ينصرون قال
ابو عبيدة معناه اللهم لا ينصرون وعن ثعلب والله لا ينصرون
وفي هذا كله نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء الله تعالى المعدودة
ولانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب لخلوه عن علل البناء
قال شيخنا والذي يؤدي اليه النظر ان سور السبع التي في اوائلها حم
سور لها شان فنبه عليه السلام على ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها
عند الله تعالى مما يستظهر به على استنزال رحمة الله تعالى في نصرة
المسلمين وفك شوكة الكفار وقوله عليه السلام لا ينصرون كلام مستانف
كأنه حين قال عم قولوا حم قال له قائل ماذا يكون اذا قلته
هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته فظهر منه ان
قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من كلام

وفي الكنز الغنيج وكانت الصحابة كذلك يدل اللام اي كانوا كما قال عليه الصلوة والسلام وعلى هذا يكون قوله يكرهون بيانا لذلك جامع

اي علامتكم عليتون بهاتي الظلمة وحالة الاختلاط بين الاصحاب والاعداء

يعني اذا دخل العدو على المسلمين لاجل القتال فليقل المسلمين ليلا حم لا ينصرون والقسم من اسماء الله تعالى وكانه حلف بالله انهم لا ينصرون منه للجامع

وهما الحرفان اللذان في اوائل السور السبع ولشرف منزلتهما عند الله تعالى نبه صلى الله عليه وسلم ان ذكرها مما يستظهر به على استنزال الرحمة في نصرة المسلمين مرشد

كلام المص ومن قوله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون
ان يكون الشعار هو مجموع قوله لا ينصرون دون حم فقط
فالوجه الرجوع الى ما قاله ابو عبيدة ويكف اي يمنع الغازي
نفسه عن ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد
فانه يورث الفتور له ويعينه على القتال ويهيئ
الغازي نفسه تهيئة للقتل والجرح من الدنيا
الى منازل الشهداء في الجنة والسنة في ابتداء القتال ما جاء
في الحديث انه عم كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا لهم اغزوا
بسم الله في سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا تغلوا لا
اي لا تخونوا في المغنم ولا تغدروا اي لا تنقضوا العهد
في مختار الصحاح الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة ترك
الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح اي لا تحاربوا الكفار
قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امراة ولا وليدا
وهو الصبي اي لا تقتلوا الصبيان بل اسبوهم ولا شيخا كبيرا
واذا حاصرتم المحاصرة التضييق والاحاطة اهل مدينة
او اهل حصن اي القلعة فادعوهم الى الاسلام فان شهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم
فان ابوا فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية خراج سر يعطونكم
عن يد في المغرب اعطى بيده اذا انقاد ومنه قوله تعالى حتى
يعطوا الجزية عن يد اي صادرة عن انقياد واستسلام او
نقدا غير نسيئة وفي تفسير الامام ابي الليث قوله عن يد اي عن

قائلين في ابتداء قتالكم جامع

بضم الغين المعجمة وتشديد اللام جامع

اي ينفعهم ما ينفعكم ويضرهم ما يضركم فاتركوهم فهم اخوانكم جامع الرموز

قال في نهاية الكفاية شرح الهداية قوله تعالى عن يد اما ان يراد به يد المعطي معناه عن يد مواظبة غير ممتنعة لان من ابى وامتنع لم يعط يده او يد الآخذ ومعناه عن يد قاهرة مستولية او عن انعام عليهم لان قبول الجزية منهم وترك ازواجهم واتباعهم لهم نعمة عظيمة عليهم انتهى منه

ذكر في الكافي في باب الجزية لا يوضع الجزية على عبدة الاوثان من العرب وعند الشافعي رحمه الله تعالى يسترقون فامر عليه السلام
لا يقبل من مشركي العرب الا الاسلام او السيف ولان كفرهم ازداد غلظا فالنبي عليه الصلوة والسلام كان منهم وكانوا
احق الناس اتباعا ولا يوضع الجزية على المرتدين لانهم نالوا شرف الاسلام و بالدين المتين ووقفوا على محاسنه
فالواجب عليهم به والمتابعة عليه فلما نبذوه وراء ظهورهم غلظت جنايتهم فلا يقبل من الفريقين الا الاسلام او
السيف زيادة في العقوبة لزيادة جريمتهم وان ظهر عليهم فنساؤهم وصبيانهم فيء لانه عليه الصلوة والسلام سبى ذرية
اوطاس وهوازن واسترق ابو بكر رضي الله عنه بني حنيفة وصبيانهم لما ارتدوا وقسم بين الغانمين حتى وقع في سهم
علي رضي الله عنه الحنفية فولد منها محمد بن الحنفية منه للجامع

اعتراف للمسلمين بان ايديهم فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره
وهم صاغرون اي يؤخذ منهم على الصغار اي الذلة وهو ان يأتي
بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قايم والمتسلم جالس
كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين
قال المص اجاز النبي عم ان يقتل الشيخ الكبير من لا يقاتل ولا يستطيع
سواء كان سنجا او لا وفي الحديث الاخر اقتلوا شيوخ المشركين
واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة وبالخاء المعجمة جمع
شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح
وذكر في المغرب ان في هذا الحديث قولان احدهما ما قاله
بعض المشايخ تطبيقا لما بين هذين الحديث والحديث الذي
سبق من ان الشيوخ هم المسان الذين بهم جلد وقوة
على القتال والشرخ هم الصغار من الشبان والثاني انه اريد
بالشيوخ الهرمى الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الاقوياء
على ظاهر اللغة وكلام المص مائل الى قول الثاني والسنة في
الكتاب الى اهل الحرب ما روي ان خالد بن الوليد كتب الى اهل
فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم
وبهرام الرئيسين في ملاء من فارس اي في جماعة منهم وفارس
بسكون الراء قوم معروف نسبوا الى فارس ابن علم بن نوح
النبي عم كما مر سلام على من اتبع الهدى فاما بعد فانا ندعوكم
الى الاسلام وان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون
وما وقع في بعض النسخ وهم صاغرون فهو سهو ههنا فان ابيتم

اي بينكم وبينهم بتغليب المخاطبين جامع

اي الذين يقاتلون او الذين يعينون عليه جامع

والاستحياء هنا من الحيوة لا من الحياء اي دعوهم احياء لينتفع بهم للخدمة من الجامع
فيكون المراد من الاستحياء استرقاقهم وجعلهم عبيدا جامع ش

ابيتم اي ان امتنعتم فان معي قوما يحبون القتل في سبيل الله كما
يحب الفارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى ومن السنة
ما روي ان النبي عم كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس
فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس
فاذا زالت قاتل حتى العصر اي الى العصر ثم امسك حتى يصلي
العصر ثم يقاتل وكان اذا راى مسجدا في مدينة او سمع
اذانا لم يقتل فيها احدا ولم يقاتل فيه دليل على ان اظهار شعار
الاسلام في القتال والغارة يحقن الدم ومن سنة الغازي
ان يتقدم على الحرب بعدو ما واقداما بقلب جري لا يعبؤ على
وزن يعلم اي لا يبالي بشيء من شدة الحرب ومعرة القتال
المعرة على وزن المفعلة المساءة والاذى وان يدفع عن قلبه
وساوس الشيطان بقراءة هذه الاية قل لن يصيبنا الا ما كتب
الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون وان يعلم ان
الجبن لا يؤخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل حتفه بفتح الحاء
المهملة وسكون التاء المثناة من فوق اي لا يعجل موته وعن
ابن عباس رضه انه قال قال له رسول الله صلعم يا غلام او يا غليم
الا اعلمك كلمات ينفعك الله بها احفظ الله تعالى يحفظك احفظ
الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة فاذا
سألت فاسأل الله تعالى فاذا استعنت فاستعن بالله جف
القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم ارادوا ان ينفعوك
بشيء لم يقدره الله لك لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك

اي ان يقتل ببناء للفعول جامع

شوقا الى القائمة تعالى
فلا خوف لنا منكم ولا مبالاة ويجوز
تفسير القتل ببناء الفاعل ايضا
ولكن الاول اولى جامع ش

في المقاتلة مع الاعداء جامع

عن حد الاستواء ج

ووجه رعاية اوقات الصلوة ظاهر
واما رعاية بعض الاوقات المكروهة فقيل
القتال فيها مكروه ككراهة الصلوة جامع
قال قتادة كان يقال عند ذلك يهيج رياح
النصر ويدعوا المؤمنون لجيوشهم في
صلاتهم وعن عصام المزني قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية
فقال اذا رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا
فلا تقتلوا احدا واشار المصنف الى
هذه الرواية بقوله موشد الانام

يقال حقن الدم اذا منعه من ان يسفك منه
ومنقتة جامع

وفي المغرب المعرة الاساءة والاذى مفعلة
من العر والعر الجرب او من عره اذا لطخه
بالعرة وهي السرقين موشد الانام

اي واذا كان كذلك فليتوكل المؤمنون على الله
ولا يتوكلون الا عليه تعالى جامع ش

اي الخوف وعدم الاقدام على الحرب بسبب الخوف
جامع

وروى انه لما جمع نمرود بن كنعان الحطب وقصد ان يلقي ابراهيم الخليل عليه السلام في النار بعد ما اوقدها اشهرا قال ابراهيم عليه السلام فوضت امري الى الله حسبي الله ونعم الوكيل فلما رمى به الى النار كان في الهوى اذ جاءه جبرئيل عليه السلام قال هل من حاجة قال ابراهيم اما اليك فلا فقبل ان يصل الى النار اوحى الله الى النار كوني بردا وسلاما على ابراهيم فلما فوض امره الى الله تعالى كفاه الله تعالى في موضع لا يكفيه احد من الخلق حتى روي انه لما خمدت النار بعث نمرود نفرا لينظروا في حال ابراهيم عليه السلام فاذا هو جالس في وسطه قد صارت النار بستانا عليه ذكره في روضة العلماء مرشد الانام

بشئ لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين
ويشبه الغازي في اوان المقاتلة باصناف من الخلق فيكون
في قلب الاسد لا يجبن ولا يفر كما ان الاسد مقدام غير جبان
وكرار غير فرار وفي كبر بالكسر والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية
پلنك لا يتواضع للعدو وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد
بالفارسية خرس بالكسر والسكون يقاتل بجميع جوارحه وفي
حملة الخنزير لا يولي دبره اي لا يعرض وجهه عما توجه اليه
اذا حمل وفي اغارة الذئب بالفارسية يغما كردن اذا يئس
من وجه اغار وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف
وزن بدنها وفي الثبات كالحجر لا يزول عن مكانه وفي الصبر
كالحمار اذا اثقلته بنصول السهام وضرب السيوف وطعن
الرماح وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار يتبعه
وفي التماس الفرصة والظفر كالديك بالفارسية خوروس و
يكون في الصف ساكنا كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة
الامام كمتابعة المأموم امامه في الصلوة ويقطع نفسه
بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفت اي ارسلت
الى الزوج وفي تكثير قليل سلاحه وماله كالمرائي اي اذا قل ماله
وعبادته ويكون في المكر اي في الاحتيال والخديعة مع العدو
اذا هزمه كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب
على الخداع وفي التبختر بالفارسية خراميدن والخيلاء بضم
الخاء وفتح الياء الكبر بين الصفين كالعروس وفي الخفة

اي يكون متكبرا على الكفار كما ان النمر متكبر منه للجامع

لان الذئب اذا حمل على طرف من قطيعة الغنم ولم يحصل له شيء من الغنم يترك الغنم بل يحمل على طرف اخر الى ان ياخذ شيئا فينبغي ان يكون الغازي كذلك منه جامع

يعني ان الديك اذا اراد المحاربة مع ديك اخر طلب الفرصة غاية الطلب ليغلب على ذلك الديك منه للجامع

اي لا يخالفه اصلا واعادة يكون فيهما للبعد وللاهتمام بهما ولكونهما مدار الكل جامع

يعني اذا كان سلاحه قليلا يظهر الكفار كثرة السلاح كما ان المرائي يظهر الاعمال القليل بين الناس كثيرا منه للجامع ش

اي كالزوج في حالة التزوج جامع

وفي مختار الصحاح الرعد الصوت الذي يسمع من السحاب وكون الرعد مراده هاهنا بهذا المعنى غير مناسب لان المراد تشبيه الغازي بصاحب الصوت الشديد لا بالصوت الشديد مرشد الانام

الخفة في تحريف القتال من جانب الى اخر كالصبي وفي صوته
اذا صاح بالعدو كالرعد وهو اسم ملك على قول اذا صاح
بالسحاب وفي سوء ظنه في جميع احواله كالغراب الابقع
وهو الذي فيه سواد وبياض كما مر وفي حراسته واحترازه
عن المحاربة كالكركي بالضم والسكون معروف لاجوردي
اللون يشابه اللقلق في الهيئة بالفارسية كلنك وقد
رخص رسول الله برخصة الكذب في الحرب ورخص الخدعة
في صف القتال قال عم الحرب خدعة وهي بفتح الخاء وسكون
الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد هي ثانية وروينا
بضم الخاء ايضا وهي الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال ايضا
بمعنى ان الحرب كثير الخداع كذا في شرح المصابيح ولا يغل اي لا يخون
ولا يغدر فيما يأخذ من العدو وفي الحديث الغلول من جمر
جهنم فقد امتنع النبي عم عن الصلوة على رجل مات يوم خيبر
وقد خبأ بالهمزة في اخره اي اخفى في ماله خرزات من مال اليهود
كانت تساوي درهمين وامر النبي عم بضرب من يغل غلولا
من الغنيمة وامر باحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض
الجيش على القتال كما كان يفعل النبي عم وينفل كل طائفة
شيئا التنفيل اعطاء النفل وهو بفتحتين الغنيمة وهي المال
الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الخيول في
تحصيله واما ما يحصل من غير جريان الحرب فهو فيء لا غنيمة
كما مر فيقول من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه

اي كما يقال له بالتركي طورنا ولما كان هنا مظنة ان يقال كيف يتشبه بهذه الاصناف وفي التشبيه ببعضها معنى الكذب فقال دفعا له جامع الشروح

لانه حكي اذا جاء الليل ينامون ويكون واحد منهم حارسا لحفظهم عن الثعلب وغيره من الحيوانات الموذية فيقوم ذلك الحارس في طرف الماء ويأخذ باحدى رجليه حجرا ولا ينام فاذا غلبه النوم سقط من رجله ذلك الحجر في الماء فيقوم جميعه بسبب صوت من سقوط ذلك الحجر منه للجامع

وفي الحديث اباحة الخدع وان خطر في غيرها مرشد الانام

جمع خرزة بتقديم الراء المهملة وهي ما يقال بالتركي بونجوق جامع الشروح

كلاهما صفتان للخرزات جامع

عطف على قوله امتنع اي ولانه قد امر النبي صلى الله عليه وسلم جامع ش

تشديد الياء من الغلول جامع

من باب التفعيل اي يحثهم جامع

كذلك القول تطبيقا بما يبينه حرض المؤمنين على القتال جامع الشروح

من النفل وهو بفتحتين النون والفاء الغنيمة والجمع الانفال والفيء للخراج والغنيمة هنا هو المذكور في كتب اللغة واما ما ذكر في كتب الفقه فهو ان الغنيمة ما نيل من اهل الشرك عنوة والحرب قائم وحكمها ان تخمس وسائرها بعد الخمس للغانمين خاصة والفيء ما نيل

اي من قرب قتله جامع

كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب
ومن استغرق من الغزاة على طرف من دار الحرب اي
يعني فالاشجع يجعل الامام ذلك الطرف بدلا وايثارا لهؤلاء
المستغرقين ويجمع ما فيه من الاسرى جمع اسير كقتلى جمع
قتيل والاموال فان ذلك الايثار باعث لهم على الحرب ويقدم الامام
في الصف الاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحرب ويؤمر اي يجعل اميرا
على كل طائفة واحدا منهم ويحث على كل من شهد الوقعة اي حضر
الحرب الى يغتنم الشهادة في سبيل الله تعالى اي يراها غنيمة ونعمة
جسيمة فانها كرامة جليلة ومقام رفيع ففي الحديث الشهيد
لا يجد الم بفتحتين القتل الا كما يجد احدكم القرصة بالفتح والسكون
يقال قرص البراغيث لسعها وجاء في الحديث كل ميت يختم على
عمله اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات مرابطا
في سبيل الله تعالى يقال رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو
فانه ينمي بالياء وربما جاء ينمو بالواو كذا في مختار الصحاح اي
يزداد عمله الى يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر وعذابه وفي
الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل الطير خضر تسرح من
الجنة حيث شاءت وفي بعضها اي في بعض الاحاديث في قناديل معلقة
من العرش قال الامام اليافعي في سنة ستمائة وثلثين في بيان الشيخ
ابن الفارض بلغني انه دخل في ايام بدايته مدرسة في مصر فوجد
فيها شيخا [illegible] تعالى يتوضأ من بركة فيها بغير ترتيب فقال له
يا شيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد وما تعرف تتوضأ فقال له

فالاشجع اي يقدم الامام اولا الاشد شجاعة وثانيا ما يقرب في الشجاعة جامع الشروح

من الاشجعين بحيث يكون الاشجع الاعلم اقدم ثم ما يليه الى تمام العسكر جامع

وفي الجامع شهيد البر يغفر له كل ذنب الا الدين والامانة وشهيد البحر يغفر له كل ذنب والدين والامانة للجامع ش

مطلب الحديث لا يجد الم القتل

واجرى عليه رزقه وامن من الفتان وبعثه الله آمنا يوم القيمة من الفزع الاكبر وقال عليه الصلوة والسلام ايضا المرابط اذا مات في رباطه كتب له اجر عمله الى يوم القيمة وغدي عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراء وقيل له قف اشفع الى ان يفرغ من الحساب كذا ذكر في الترغيب والترهيب

خضر جمع اخضر وكذا الطير جمع طائر ويطلق على الواحد والحواصل جمع حوصلة اي في اجوافها في رواية اخرى في جوف طير خضر جامع ش

يعني جعل الله تعالى لها هياكل الطيور وصورها لينالوا ما يشتهون من اللذائذ الحسية والاشارة بقوله تعالى بل احياء عند ربهم يرزقون الاية جامع الشروح

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفقيه اروي هذا الحديث بمعناه لا بلفظه ان الله تعالى اكرم الشهداء بخمس كرامات لم يكرم بها احدا من الانبياء عليهم السلام ولا انا احدها ان جميع الانبياء قبض ارواحهم ملك الموت وهو الذي سيقبض روحي واما الشهداء فالله تعالى يقبض ارواحهم بقدرته كيف يشاء ولا يسلط على ارواحهم ملك الموت والثاني ان جميع الانبياء قد غسلوا بعد الموت وانا اغسل بعد الموت واما الشهداء لا يغسلون لا حاجة لهم الى ماء الدنيا والثالث ان جميع الانبياء قد كفنوا وانا اكفن ايضا والشهداء لا يكفنون بل يدفنون في ثيابهم والرابع ان الانبياء لما ماتوا فقد سموا موتى واذا مت انا يقال قد مات والشهداء لا يسمون موتى والخامس ان الانبياء يعطى لهم الشفاعة يوم القيمة وشفاعتي ايضا يوم القيمة واما الشهداء فيشفع لهم في كل يوم فيمن يشفعون كذا في تفسير الليث
من حاشية جامع ش

له يا عمر ما يفتح عليك بمصر فجاء اليه وجلس بين يديه وقال له يا
سيدي متى افتح اي مكان يفتح علي قال في مكة واين مكة مني فقال
هذه اشار بيده نحوها وكشف له عنها فامره الشيخ بالذهاب اليها
في ذلك الوقت فوصل في الحال واقام فيها اثنتي عشرة سنة
ففتح عليه ونظم فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة
سمع الشيخ المذكور يقول له يا عمر تعالى احضر موتي فجاء
اليه فقال له الشيخ خذ هذا الدينار فجهزني به ثم احملني
فضعني في هذا المكان وانتظر ما يكون من امري واشار
الى مكان في القرافة قال فانكشف لي عن ذلك المكان
فحملته ووضعته فيه فنزل رجل من الهواء فصلينا عليه
ثم وقفنا ننتظر ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلأ بطيور خضر
فجاء طائر كبير منها فابتلعه ثم طار قال فتعجبت من ذلك فقال
فقال لي ذلك الرجل لا تعجب من هذا فان ارواح الشهداء في
حواصل طيور خضر ترعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك
شهداء السيوف واما شهداء المحبة فاجسادهم ارواح
الى هنا عبارته وفي بعضها ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع
الى الدنيا وله عشر امثالها اي والحال ان له عشرة امثال
الدنيا باسرها الا الشهيد فانه يود ان يرجع الى الدنيا فيستشهد
ثانيا في سبيل الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا
ففي الحديث من سأل الله تعالى الشهادة بصدق النية و
خلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان مات على

من باب التفعيل اي اوصله اليها جامع

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون الاية فقال ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى تلك القناديل فاطلع عليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا كذا في الترغيب والترهيب وفي المشارق فقال جامع الشروح

اي يحبه والتعبير بالماضي فيه وفيما بعده لتحقق الوقوع جامع ش

لما راى من الفضل الحائز للشهداء في سبيل الله

اي دائما

ملتبسا بصدق القلب جامع

وروى الامام احمد رحمه الله تعالى من حديث ابن مسعود رضي الله عنهما اكثر شهداء امتي اصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته من رسالة تحسين النية لعلي القاري رح

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها اي اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة
ابن الملك

فراشه **فصل في سنن المؤمن المبتلي** وفيه دعوات وطبه

قال في البستان كره بعضهم الرقى والتداوي ومحتجا بما روي عن النبي عم انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشة رضه ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر ادع لي فقال النبي عم سبقك بها عكاشة ثم دخل رسول الله عم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وماتوا على ذلك ولم يذنبوا فلما خرج رسول الله عم سئل عن ذلك فقال هم الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روي عن عمران بن حصين انه قال كنا نرى النور ونسمع كلام الملائكة حتى اكتوينا فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله تعالى اقواما يعرفون الاهليلج والبليلج واجازه عامة العلماء محتجا بما قال سفيان بن عيينة الى شهدت النبي عم والاعراب يسألون هل علينا جناح ان تداوينا فقال تداووا عباد الله فان الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رضه ان الله تعالى لم ينزل داء الا وضع قد انزل له دواء الا السام والهرم فعليك بالبان البقر فانها تخلط من كل شجرة قالوا فاما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخ انتهى كلامه

واول تلك السنن ان يغتنم البلاء ففي الحديث اذا احب الله تعالى عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال عم يود اي يتمنى اهل العافية

وللان ذلك ظن نظن به فلا نعرف الشفاء فبماذا يكون الابرى ان ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لا تحموا المريض عما يشتهي فلعل الله يجعل شفاءه في بعض ما يشتهيه

بما روي عن ابن مسعود رضي الله عنهما انه قال ان الله تعالى لم ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها يخلط من كل شجرة جامع بتي مرشد الانام

مطلب

تداووا عباد الله

الا يرى البخاري روي عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند آل ابن حزم رقية يرقون بها عن العقرب فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوا عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ارى به باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان يكون النهي عن الذي يرى العافية في الدواء واما اذا عرف العافية من الله تعالى والدواء سببا فلا بأس به الى هنا من البستان مرشد الانام

وفي الجامع انما مثل المؤمن حين يصيبه الوعك او الحمى كمثل حديدة تدخل النار فيذهب خبثها ويبقى طيبها منه للجامع ش

عن عطاء بن يسار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد بعث الله اليه ملكين فقال انظرا ماذا يقول لعواده فان هو اذا جاؤه حمد الله رفعا ذلك الى الله تعالى وهو اعلم فيقول الله قولوا العبد على ان انا توفيته ان ادخله الجنة وان شفيته بدلت له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان اكفر عنه سيئاته كذا في التنبيه

وفي الجامع ان اعظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط منه للجامع ش

عن ثوبان رضي الله عنه عظم الاجر عند عظم المصيبة واذا احب الله قوما ابتلاهم ذكره في الجامع وعن ابي هريرة رضي الله عنه ما يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة. جامع الشروح

اذا اراد الله بعبده خيرا واراد ان يصافيه صب عليه البلاء صبا واذا دعاه قالت الملائكة يارب صوت معروف فاذا دعاه ثانيا فقال يارب قال الله لبيك وسعديك عبدي لا تسألني عن شيء الا اعطيتك او دفعت عنك ما هو شر او ادخرت لك عندي ما هو افضل منه جامع الشروح

العافية يوم القيمة قوله حين يعطى طرفه يود اهل البلاء بالثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت بالمقاريض اي قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض مفعول به لقوله يود وعن انس رضه في حديث طويل عن رسول الله تعالى قال فاذا كان يوم القيمة جيء باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم الاجر صبا فيود اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون مما يذهب به اهل البلاء من الثواب فذلك قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب وقال علي رضه للمؤمن عند الله تعالى خمس نقمات بالفتحات نقمة وهي الشدة والعقوبة فاولها المرض والمصائب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد من جهنم وعن عائشة رضه قالت قال رسول الله عم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تعالى بالحزن ليكفرها عنه وعن ابي موسى ان رسول الله قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عم وما يعفو الله تعالى عنه اكثر اي الذي يعفو عنه من الذنوب من غير

وفي رسالة القشيري روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متواصل الاحزان دائم الفكرة وقال بشر بن الحارث الحزن ملك فاذا سكن في موضع لم يرض ان يساكنه احد وقيل القلب اذا لم يكن فيه حزن خرب كما ان الدار اذا لم يكن فيها ساكن تخرب وسمعت رابعة رجلا يقول واحزناه فقالت قل واقلة حزناه لو كنت محزونا لم يهنئك ان تتنفس وقال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى لو ان محزونا بكى في امة لرحم الله تلك الامة ببكائه وعن بعض المشايخ انه كان اذا سافر واحد من اصحابه يقول ان رأيت محزونا فاقرأه مني السلام وقال الحسن البصري رحمه الله تعالى لا يراه احد الا ظن انه حديث عهد بمصيبة جامع الشروح منه

عن ابن نجار عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا مرض العبد فنظر عن يمينه وعن شماله ومن امامه ومن خلفه فلم ير احدا يعرفه يغفر الله له ما تقدم من ذنبه ذكره في الجامع جامع الشروح منه

قال الله تعالى نوفي اليهم اعمالهم فيما نوصل اليهم جزاء اعمالهم في الدنيا جامع الشروح منه

مطلب

خمس نقمات

وكذا في تنبيه الغافلين جامع

نقمة

يقال انتقم الله منه عاقبه والاسم منه النقمة وهي الشدة والعقوبة وجمعها نقمات ونقم مثل كلمة وكلمات وكلم وقد يقال نقمة ونقم كذا في الصحاح اي له عند الله خمس عقبات ليكفر سيئاته الحاصلة من تقصيراته جامع وان شئت قلت نقمة والجمع نقم مثل نعمة ونعم مرشد الانام

جمع مصيبة وثانيها التشديد عند الموت وثالثها التعذيب في القبر ورابعها الحبس على الصراط وخامسها التعذيب في النار لم يصرح بغير الاولى لانفهامه من السياق فاذا وقع شيء من المرض والمصائب يكفر به ذنوبه جامع الشروح

اي بسبب الحزن وان جاز ان يسند الى الحزن ظاهرا والتكفير وان كان في الاصل بمعنى الستر ولكن فيه معنى الاسقاط والحط ولذلك يتعدى بعن جامع الشروح

وروى الحسن البصري رحمه الله تعالى ان رجلا من الصحابة رأى امرأة كان يعرفها في الجاهلية فكلمها ثم تركها فجعل الرجل يلتفت اليها وهو يمشي فصدمه حائط فاثر في وجهه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال النبي عليه السلام اذا اراد الله بعبده خيرا عجل عقوبة ذنبه في الدنيا ذكره في تنبيه الغافلين منه لمرشد الانام

وقال شقيق بن ابراهيم رحمه الله تعالى ليس للعبد صاحبا خيرا من الهم والخوف هم فيما مضى من ذنوبه وخوف فيما بقي من عمره لايدرى مايتنزل به وقال حكيم رحمه الله تعالى من الهم وحزن في غير ثلثة فانه لم يعرف الحزن ولا السرور احدها هم الايمان انه يختم عمره به ام لا والثاني هم امر الله تعالى انه يتم ام لا والثالث هم الخصماء انه ينجو منهم ام لا. منه للجامع

روى عن عامر بن عبد قيس انه قال اكثر الناس فرحا في الاخرة اطولهم حزنا في الدنيا واكثر الناس ضحكا في الاخرة اكثرهم بكاء في الدنيا منه للجامع

انه يجازى به في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرأ قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير فقيل هذا مختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب لترفع درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي عم من قال عند هم بتشديد الميم حسبي الله الا اذهب الله تعالى عنه همه قيل المراد من اخره قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيده هذا القول ما ذكر في انس المنقطعين حيث قال قال رسول الله عم من قال عند هم يهمه عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله تعالى همه ومن سلم على عشرة فكانما اعتق رقبة انتهى ومن اي ومن تملك السنن ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فان اي البلاء طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اي سبب لهما ولهذا كان الصالحون يفرحون بالمرض والشدة ويقولون قال ابو بكر الصديق يكفر عنا اي عن المؤمن المبتلى والتكفير الطمس بالنكبة من نكبات الدهر شدائده قال في شرح المصابيح في بيان قوله عن سلمى خادمة النبي عم انها قالت ما كان برسول الله عم قرحة ولا نكبة الا امرني ان اضع عليها الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح النون الجراحة من حجر او شجر او غيرهما روي ان امراة فتح الموصلي عثرت فانقطع ظفرها فضحكت فقيل لها اما تجدين الوجع فقالت لذة ثوابه ازالت عن

مطلب

من قال عند هم حسبي الله

بهمه الجملة صفة الهم واللام فيه كاللام في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا يقال اهمه الامر اذا اقلقه واحزنه ومنه قولهم همك ما اهمك اي اذابك ما احزنك كذا في المغرب اي عند حزن يجعله منزعجا ومضطربا يحيى

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال اذا ابتلى الله العبد المؤمن بالسقم قال لصاحب الشمال ارفع القلم عنه وقال لصاحب اليمين اكتب لعبدي احسن ما كان يعمل وهو صحيح كذا في تنبيه الغافلين منه للجامع

عن ابي هريرة رضي الله عنه خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله والرضى بقضاء الله والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى ذكره في الجامع

وفي ابتداء السنن بقوله فاولها تم العدول الى قوله منها تفنن وتنبيه على ان اغتنام البلاء اسبق السنن واهمها مع الاشارة الى كثرة السنن يعني ان سنن المؤمن المبتلى كثيرة منها ان يغتنم البلاء وهو اسبق السنن ومنها جامع الشروح

وفي كتاب اللطائف اذا زال الصبر فقد الفرج واذا قل الشكر انقطعت الزيادة وليس شيء احمد عاقبة من الصبر على البلاء والثقة بان الصبر يعقبه اليسر كذا في الروضة

قال عليه السلام الامراض هدايا من الله تعالى للعباد واحب العباد الى الله اكثرهم اليه هدية ذكره في الخالصة عن الحسن رحمه الله تعالى مرسلا ساعات الامراض يذهبن ساعات الخطايا وساعات الاذى في الدنيا يذهبن ساعات الاذى في الاخرة كذا في الجامع وعن مسلم بن يسار انه قال قدمت البحرين فاضافتني امراة لها بنون ورقيق ومال فكنت اراها محزونة فلما خرجت من عندها قلت لها الك حاجة قالت نعم ان انت قدمت بلدتنا هذه تنزل علي فغبت كذا وكذا سنة ثم اتيتها فلم ار ببابها انسيا فاستاذنت عليها فاذا هي ضاحكة مسرورة فقلت لها ما شانك قالت انك لما غبت عنا لم نرسل في البحر الا غرق ولا في البر شيئا الا عطب وذهب الرقيق ومات البنون فقلت يرحمك الله رايتك محزونة في ذلك اليوم ومسرورة في هذا اليوم فقالت نعم اني لما كنت في سعة الدنيا خشيت ان يكون الله تعالى قد عجل حسناتي في الدنيا فلما ذهب مالي وولدي ورقيقي رجوت ان يكون الله تعالى قد ادخر لي عنده خيرا ففرحت ذكره في تنبيه الغافلين وعن انس ان النبي عليه السلام اذا اراد الله بعبده خيرا عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة جامع الشروح

عن قلبي مرارة وجعه ذكره في الاحياء والانقطاع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية وال نعلين والبضاعة بالكسر طائفة من مالك تبعثها للتجارة وجملة يضيع المؤمن في كمه حالية او صفية على حكم اللام على العهد ان شئ فيتفقد المؤمن ولا يجده في كمه فيفزع لها فزعا اي يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها في جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية ثم بالباء الموحدة بالفارسية كريبان وفي الجزار ان مؤمنا وكافرا في الزمان الاول انطلقا يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر الهته ويأخذ السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل المؤمن يذكر الله تعالى كثيرا فلا يجيء شيء ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت في الماء فرجع المؤمن وليس معه شيء ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته فاسف ملك المؤمن المؤكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى مسكن المؤمن في الجنة فقال والله ما يضره ما اصابه بعد ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر في جهنم فقال والله ما يغني عنه ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في شرح الخطب وفي الحديث ما من مريض يمرض على وزن يعلم فينقص منه قلامة ظفر بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر عند القطع كما مر يعني بعلم ينقص منه مقدار القلامة فما فوق ذلك الا كان ما ينقص منه نزع الجنة وما كان ما نافية في الجنة شيء الا كان سائر جسده

وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال يا رسول الله كيف الفلاح بعد هذه الاية من يعمل سوء يجز به وكل شيء نفعله نجزى به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمك الله يا ابا بكر الست تمرض الست تصيبك البلاء واللاواء فذلك ما تجزون به جامع الشروح

يلزم ويتعدى فعلى تقدير التعدي يجوز هنا بناء الفاعل وللمفعول ان ينقص جامع

المقدار يحتمل الفوقية في الكثرة والقلة كما في قوله عليه الصلوة والسلام ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة جامع

بتبع ذلك اى فيكون كله في الجنة التبع بفتحتين التابع ويكون واحد
وجماعة قال الله تعالى انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار
الصحاح كرجل اذا اعتق شقصا بالكسر القطعة اى بعضا
من عبد فرنوح كله وفي الحديث ذهاب البصر مغفرة
للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من
الجسد فعلى قدر ذلك وفي الحديث الحمى مرض معروف حظ
المؤمن من النار قال ابو هريرة رضه عاد رسول الله عم مريضا
وانا معه فقال لي يا ابا هريرة ان الله تعالى يقول هي نارى
اسلطها على عبدى المؤمن في الدنيا ليكون حظه من
النار يوم القيامة فقال لي ~~يا ابا هريرة~~ المريض التراب فلا
ازال مضطجعا ذكره في روضة العلماء وعن انس رضه عن النبي عم
انه قال من حم اى صار محموما ثلث ساعات وصبر عليها شاكرا لله
تعالى حامدا لله تعالى باهى الله تعالى اى افتخر من المباهات وهى المفاخرة
الملائكة فقال يا ملائكتى انظروا الى عبدى وصبره على بلائى اكتبوا له
براءة من النار فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله
الله العزيز الحكيم براءة من الله تعالى لفلان انى امنتك بالملك
من الله الامن والامان اى جعلتك مامونا محفوظا من
نارى والله تعالى هو المؤمن لانه آمن من عباده من ان يظلمهم
ومنه المهيمن اصله مأامن بهمزتين ليّنتا بقلب الاعلى هاء
والثانية ياء كذا في الصحاح واوجبت لك الجنة وفي الخبر حمى
يوم كفارة سنة وقيل للانسان في بدنه ثلثمائة وستون

وعن سلمان الفارسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءت
الحمى الى النفس المؤمنة فتناديها الروح في فوق النفس فتقول الروح ايتها الحمى
ما تريدين من هذه النفس المؤمنة فتجيبها الحمى فتقول ايتها الروح الطيبة ان
نفسك هذه كانت طاهرة فقذرتها الذنوب والخطايا فالا اطهرها فتجيبها
الروح اذا نالت مرات فطهريها تنبيه الغافلين في باب فضل المرض والعيادة

عن ابى هريرة رضي الله عنه قال ان الحمى جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشبهة امرأة سوداء
فقال لها من انت قالت ام ملدم قال وما تصنعين يا ام ملدم قالت اكل اللحم وانشف الدم
وحرى من فيح جهنم فعرف انها الحمى فقالت يا رسول الله ابعثني الى احب اهلك اليك
قال فبعثها الى الانصار فاخذتهم سبعة ايام فبعثوا اصرخهم الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدعا رسول الله عليه الصلوة والسلام فرفعها الله عنهم فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا راهم مرحبا بقوم طهرهم تطهيرا من تنبيه الغافلين

ستون مفصلا فيدخل الحمى في جميعها ويجد كل واحد منها ألما
فيكون الم كل واحد كفارة يوم ولما ذكر رسول الله عم كفارة
الذنوب بالحمى سأل زيد بن ثابت ربه عز وجل ان لا يزال
محموما فلم يكن الحمى تفارقه حتى مات وقد سأل ذلك طائفة
من الانصار فكانت الحمى لا تزايلهم كذا في الاحياء فالسنة
في الصبر الجميل ان لا يجزع جزعا ولا يشكو ما به الى احد من عواده
بالضم والتشديد اى الذين ياتونه للعيادة وعن انس رضه قال
دخلنا على ابن مسعود فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله
تعالى اخوانا فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبي مطمئنا بالايمان قلنا
ما تشتكي قال ذنوبي فقلنا ما تشتهي قال اشتهى مغفرة ربي
ورضوانه قلنا افلا ندعو لك طبيبا قال الطبيب امرضني ومثل
ذلك روى عن ابي بكر رضه لكن قال في جواب السؤال الاخر ان
الطبيب قد رآني ذكره في روضة العلماء وعن ابراهيم السلمي
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله عم ان العبد اذا سبقت
له من الله تعالى منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تعالى في جسده
او في ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من
الله تعالى كذا في المصابيح ولا يترك صلوته ولا يضجر ضجرة وهي قلق
من غم وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب وفي الحديث القدسي
قال الله تعالى اذا ابتلى اى اذا امرض عبدي واظهر ذلك قبل
ثلثة ايام فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر على
مرضه الى ثلثة ايام بحيث لا يظهر قبلها وقال النبي عم من اصبح

روى عن راشد بن داود انه راح الى دمشق
فلقي شداد بن اوس والصنابحي فقالا
له اذهب بنا الى اخ لنا نعوده فدخلا
على عبادة بن الصامت رضي الله عنهم
فقالا له كيف اصبحت قال اصبحت
بنعمة من الله تعالى وفضل فقال له
شداد بن اوس رضي الله عنه البشر بكفارة
السيئات وحط الخطايا فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال الله عز وجل اذا ابتليت عبدا من
عبادي مؤمنا فحمدني وصبر على ما
ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك
كيوم ولدته امه مطهرا من الخطايا
فيقول الله تعالى للحفظة انا قيدت
عبدي هذا وابتليته اجروا ما كنتم
تجرون له قبل ذلك من الاجر
مرشد الامام

قال ابو الفضل المرض لا يخلو من ثلثة
اوجه اما ان يكفر خطاياه واما ان
يكون للعبد درجة رفيعة لا يبلغ العبد
عمله الى ذلك ويريد الله تعالى ان يوصله
اليها والثالث ان العبد لا يكفي مع
نفسه ان يحفظها فهذا قيد الله تعالى
لعبده حتى لا يقع في الذنوب كذا في الروضة
جامع الشروح

وفي رسالة القشيري سمعت الاستاذ
ابا علي يقول ان الصبر حده ان لا تعترض
على التقدير فاما اظهار البلاء لا على
وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال الله
تعالى في قصة ايوب عليه السلام انا وجدناه
صابرا مع ما اخبر عنه انه قال اني مسني

مطلب
فيجب على كل مريض
ان يصبر على مرضه

قال الامام القشيري رحمه الله تعالى واعلم ان العبد
لا يكاد يرضى عن الحق الا بعد ان يرضى عنه الحق لان الله
تعالى قال رضي الله عنهم ورضوا عنه سمعت الاستاذ
ابا علي الدقاق يقول قال تلميذ لاستاذه هل يعرف
ان الله تعالى راض عنه فقال لا كيف تعلم ذلك ورضاه
غيبه فقال التلميذ يعلم ذلك قال كيف ذلك قال اذا
وجدت قلبي راضيا عن الله تعالى علمت انه راضي فقال
احسنت يا غلام منه للجامع

السن ان يستشفي اي يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة
والقراءن وتقرا الفاتحة وسورة الاخلاص فينفث بهما
على نفسه نفثا ففي الحديث الفاتحة شفاء من كل داء وفيها
تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وضعت في جيبه او يكتب
ويمسح بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلث مرات
ويقول اللهم اشف فانت الشافي اللهم اكشف فانت الكافي
اللهم عاف فانت المعافي فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله
تعالى ما لم يحضر اجله كذا في خواص القراءن العظيم للشيخ التميمي رح
قال واذا كتبت في اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض
بها وجهه عوفي باذن الله تعالى فاذا شرب من هذا الماء من
يجد في قلبه تقلبا او شكا او رجيفا او خفقانا يسكن باذن
الله تعالى وزال عنه الم واذا كتبت بمسك في اناء زجاج ومحيت
بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد المذهن الذي لا يحفظ شربه
سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت في اناء
طاهر نظيف ومحيت بدهن ورد وقطر في الاذن الوجعة ابراءها
ولم يعاوده الوجع وان كتبت في اناء ومحيت بدهن بان
خالص وقرأت على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الى وقت
الحاجة فانه يبرأ من الريح والفالج وعرق النساء واللقوة
ووجع الظهر اذا دهن به وقال وفيها من الخواص ما لا يحصى
وقال في حيوة الحيوان افاد ابن الجوزي ان من واظب
على البداءة في لبس النعل باليمنى والخلع باليسار امن من وجع

فان لها اسماء كثيرة منها سورة الشفاء والشافية وقال صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب شفاء من كل داء جامع

او ينفث بهما اولا على كفيه ثم يمسح بهما على نفسه او على من له مرض جامع

مطلب الفاتحة شفاء من كل داء

الرجيف بالراء المهملة والجيم اضطراب شديد فوق الخفقان منه الجامع

وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي المطحول
ماءه يبراء باذن الله تعالى انتهى وذكر في تفسير الثعلبي من كتب
سورة يس وشربها ادخلت جوفه الف دواء والف يقين
والف رافة والف رحمة ونزع عنه كل داء وغل وعن عبد
الله ان النبي عم قال من قراء قل هو الله احد في مرضه الذي
يموت فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطة وحملته الملائكة
يوم القيمة باكفها حتى تجيزه على من الصراط الى الجنة وروى انه
عم قال عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب
وسورة يس تمنع عطش القيمة وسورة الدخان تمنع اهوال
القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك
تمنع عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة الخصماء وسورة
الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة الاخلاص تمنع النفاق
وسورة الفلق تمنع حسد الحاسدين وسورة الناس تمنع
الوسواس كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا اشتكى ضرسه
احدكم فليضع اصبعه عليه وليقل هو الذي انشاءكم وجعل
لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون وفي البستان
وعن بعض الصحابة رضي الله عنهم قال كلما عطس الحمد لله رب
العالمين على كل حال امن من وجع الضرس وعن النبي عم انه
قال من سبق العاطس بالحمد امن الشوص واللوص والعلوص
يعني اوجاع السن والاذن والبطن انتهى وكان النبي عم يامر
المريض ان يمسح بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ

الذي يألم من بدنه جامع

مطلب خواص عشرة سورة

مطلب وجع ضرس

مطلب
صداع الراس

بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اى اخاف كلاهما
على صيغة المتكلم وحده وقال عم لعلى رضه اذا تصدع راسك
فضع يدك عليه واقرا سورة اخر سورة الحشر يعنى ثلث
ايات من اخرها وهى من قوله تعالى هو الله الذى لا اله الا هو
عالم الغيب والشهادة الحزر وى انه لما قرا النبى عم اخر سورة
الحشر وضع يده على راسه وقال انه شفاء من كل داء الا
السام اى الموت كذا فى الرسالة المسمات بوصف الدواء فى
دفع الداء وعن عائشة رضه قالت سمعت عن رسول الله

مطلب
اذا اصاب احد
كم هم او غم

عم اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلث مرات
سبحانك انى كنت من الظالمين وعن انس رضه قال جاء
اعرابى الى النبى عم فقال انى سقيم لا استقيم الطعام والشراب
فى معدتى فادع لى بالصحة فقال عم اذا اكلت طعاما او شربت
شرابا فقل بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا
فى السماء وهو السميع العليم يا حى يا قيوم لا يصيبك داء وان
كان عظيما ذكره فى الطب النبوى وكان النبى عم يعلمهم

ولعل عطفه على الاوجاع للتنبيه على ان
لهذا الدعاء زيادة اختصاص للحمى
جامع

اى يعلم اصحابه ومن فى قوله من الاوجاع كلها ومن الحمى بمعنى
اللام كما فى قوله مما خطيئاتهم اغرقوا اى علم ذلك لاجل
الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله ان يقول اى يقرا هذا الدعاء
مفعول ثان ليعلم بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق
بالكسر والسكون نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة من
نعر العرق ينعر بالفتح فيهما اى فار منه الدم وعلى غليانا

اى يقرأ عليه الرقية اى ما يقال له بالتركى
افسون جامع

مطلب
وكان النبى عم
يرقى المريض

غليانا يريد ان غلبة الدم فى البدن يولد الداء فليتعوذ
بالله تعالى منه ومن شر حر النار وكان النبى عم يرقى المريض فى
المغرب رقاه الراقى رقية عوذه ونفث فى عوذته من باب
ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر
من اذهب البأس وهو شدة المرض رب الناس منصوب
لانه منادى مضاف حذف حرف ندائه واشف انت الشافى
لا شافى الا انت هكذا وجدنا فى النسخ التى راينا لكن المذكور
فى المصابيح لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر بالغين
المعجمة والدال والراء المهملتين اى لا يترك سقما بفتحتين ويجوز
بالضم والسكون اى مرضا صرح به فى الديوان عن زينب امراة
عبد الله بن مسعود ان عبد الله راى فى عنقى خيطا فقال ما
هذا فقلت خيط رقى لى فيه قالت فاخذه وقطعه ثم قال
انتم ال عبد الله لاغنياء عن الشرك اى عن اعتقاد ان
ذلك سبب قوى وله تاثير قال سمعت رسول الله عم يقول
ان الرقى والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا لقد كانت
عينى تقذف اى ترمى بالرمص والماء من الوجع وكنت اختلف
اى اتردد الى فلان اليهودى فاذا رقاها سكنت فقال يا عبد
الله انما ذلك عمل الشيطان كان الشيطان ينخسها اى يطعنها
بيده فاذا رقى اليهودى كف عنها لتعتقد ان ذلك الرقية من
اليهودى حق ثم قال وانما يكفيك ان تقولى كما كان رسول
الله عم يقول اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافى لا شفاء

عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال له شكا عثمان وجعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يجده في جسده منذ اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على جواز الرقية باسماء الله تعالى وصفاته قال المجاهد رحمه الله تعالى لا بأس ان يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه امر ان يكتب لامرأة نفس عليها الولد ايتين من القرآن وكلمات ثم يغسل ويسقى وقال ايوب رأيت ابا قلابة كتب كتابا من القرآن ثم غسله بماء وسقاه رجلا كان به وجع يعني جنون تحفة الابرار شرح مشارق الانوار

الا شفاؤك لا يغادر سقما قوله ان الرقى جمع الرقية كظلمة وظلم
يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او نحوهما مما لا يجوز في الشرع
وقوله التمائم جمع تميمة وهي خرزات تعلقها النساء على عنق اولاد
هن يزعمن انها تدفع العين وقوله التولة بالكسر ثم بالفتح نوع
من السحر والنيرنجات او قرطاس يكتب فيه شيء منها للمحبة كذا
في شرح المصابيح وقد علم النبي عم عليا رضه فقال يا علي خذ ماء
المطر واقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله
سبعين مرة وقل سبحان الله سبعين مرة وتصل بكسر اللام و
حذف الياء للجزم لان المعنى ولتصل وكذا قوله ثم تشرب النبي
اي قل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى اله سبعين مرة ثم تشرب
بالجزم منه سبعة ايام غدوة وعشية اي في الصباح والمساء
ويقرأ النبي عم على المصاب بضم الميم على صيغة المفعول اي على الذي
اصابه شيء كالاغماء والجنون قوله تعالى افحسبتم انما خلقناكم
عبثا وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله
الا هو رب العرش الكريم ومن يدع مع الله الها اخر لا برهان
له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون وقل رب
اغفر وارحم وانت خير الراحمين ويقرأ النبي عم لمن يفزعه
اي يخوفه الشياطين افزاعا وتفزيعا وقد يصحح يفزعه على
وزن يعلمه ثلاثيا وليس بصحيح اذ لا يقال فزعته بل يقال
فزعت اليه وفزعت منه صرح به في الصحاح اعوذ بالله
بكلمات الله التامات قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل وقيل

أي الذي يقع عليه مصيبة من المصائب جامع

عطف على قوله يستشفى اي ومن السنة ايضا ان يقرأ جامع

روى البغوي بسنده عن حنش ان رجلا مصابا مر به على ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فرقاه في اذنه افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون حتى ختم السورة فبرأ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما رقيت في اذنه فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو ان رجلا موقنا قرأها على جبل لزال كذا في حاشية جلاء القلوب

وقيل بصفاته وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه الصلوة والسلام اعوذ بعزة الله وقدرته كما مر جامع

قيل اسماؤه الحسنى وكتبه المنزلة ووصفها بالتمام لخلوها عن
النقائص والاختلال وقال في حيوة الحيوان كلمات
الله هي القرآن ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا عيب
كما يدخل كلام الادميين وقيل هي النافعات الكافيات
الشافيات من كل ما يتعوذ به وكان احمد بن حنبل رضه
يستدل به على ان القرآن غير مخلوق انتهى كلها التي لا
يجاوزهن بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاسق
والبر خلافه قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ وبرأ اي
خلق برئيا من التفاوت وفي المغرب البارئ في صفات الله
تعالى الذي خلق الخلق برئيا من التفاوت والتنافر المخلين
للنظام وقيل المتميز بعضها من بعض بالاشكال والهيئات
المختلفة ومختار الامام انه تعالى من حيث انه يقدر خالق
ومن حيث انه يوجد بارئ وذرأ بمعنى خلق كرره للتاكيد
ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ
في الارض وما يخرج منها ومن شر كل طارق وهو
الذي ياتي بالليل الا طارقا يطرق على وزن يدخل اي ياتي ليلا
بخير يا رحمن والسنة ان لا يتطير بشيء فان النبي عم قال
على ما رواه ابن مسعود الطيرة شرك وهي بكسر الطاء و
فتح الياء اسم ما يتشاءم وقيل مصدر تطير تشاءم قال في النهاية
وهذا كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه
الزنة غيرهما وكان اهل الجاهلية اذا قصد احد منهم الى

بمعنى بار ولا فاجر الفاجر الفاسق والبر خلافه اي لا يخرج كل من البر والفاجر عن كلماته التامات بل هي محيطة بالكل مرشد الانام

اي صالح ولا طالح محسن ولا مسيء بل هي محيطة بالكل جامع

وقيل قلما يستعمل برأ في غير الحيوانات كان المراد تكميل الاستعاذة بالمبالغة في ذكر جميع ما يستعاذ منه على التفصيل ولذلك قال

اي اعوذ من شر مخلوقاته التي ليس بينهما تنافر وتفاوت مرشد

جامع الشروح

فلما كان الطارق يعم الطارق بالخير والشر استثنى الطارق بالخير فقال جامع

يقال طير وتطير من الشيء وبالشيء والاسم الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وهي ما يتشاءم به من الفال اي لا يتفاءل بالفال الشوم من صوت الطير وغيره جامع

حاجة واى من جانبه الايسر طيرا او غيره يتشائم به اى يعتقده
شوما ويجعله امارة نحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطل
النبى عم بقوله الطيرة شرك قاله ثلاثا وانما قال شرك
لاعتقادهم ان الطير يجلب لهم نفعا او يدفع عنهم ضرا اذا
عملوا بموجبه فكانهم اشركوه مع الله تعالى كذا فى شرح المصابيح
ثم قال النبى عم وما منا احد الا ويجد ذلك المذكور فى نفسه
ولكن الله تعالى يذهبه اذا بالتوكل ذكر فى شرح المصابيح
ان سليمان بن حارث قال قوله وما منا الى من قول عبد
الله بن مسعود رضه لا من قول النبى عم وقال عبد الله بن
مسعود رضه لا يضر الطيرة الا من تطير ومن اراد ان
يدفع الطيرة من نفسه فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير
الا خيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان لا قوة
الا بالله ولا ياتى بالحسنات الا الله ولا يعى من الوقاية
السيئات الا الله ثم يمضى بوجهه يعنى يمضى مارا بجهة
وجهه اى لا يرتد عما قد توجه اليه كما كان يفعله اهل الجاهلية
بل يقول بهذا الدعاء ويمضى فيه وعدى يمضى بالباء لتضمين
مرور يعنى يمضى مارا بجهة وجهه ولا باس بان يتفاءل بالفال
الحسن وقد فسره النبى عم حين قالوا وما الفال يا رسول
الله بان يقول هى الكلمة الصالحة يسمعها من اخيه نحو ان يسمع
احد وهو ذى والحال انه طالب امر قوله يا واجد يا نجيح مفعول
يسمع والنجيح فعيل من النجح بالنون قبل التجيم وهو الظفر بالشئ

يعنى اذا خطر له خاطر التطير فيتوكل على الله تعالى
ويسلم اليه ولا يعمل بذلك الخاطر عفى الله له
ولم يواخذ به جامع الشروح منه

اى اعتقد الطيرة ولم يتوكل على الله تعالى ولذلك قال
جامع

الا طير الله ولا خير الا خير الله وقد مر هذا
مرة طيرك خيرك بالخطاب ولكن فى ذكر اسم الله
تعالى زيادة الاهتمام جامع

اى ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن من قبيل
الاكتفاء بانفهامه جامع الشروح

عن عصمة بن مالك رضى الله عنه لا حول
ولا قوة الا بالله دواء تسعة وتسعين
داء ايسرها الهم ذكره فى الجامع
منه للجامع الشروح

معنى
روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة
وخيرها الفال قالوا وما الفال يا رسول الله
قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم هذا نظم
الحديث وعبر عن هذا المعنى بقوله جامع ش

روى عن بريدة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير بشئ فاذا بعث عاملا
سال عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به ورئى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمه
رئى كراهية ذلك فى وجهه واذا دخل قرية سال عن اسمها فاذا اعجبه اسمها
فرح به ورئى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمها رئى كراهية ذلك فى وجهه
كذا ذكر فى المصابيح جامع الشروح

بالشئ او يكون فى سفره فيسمع يا راشد يعنى واجد للطريق
المستقيم وعن انس رضه قال كان النبى عم يعجبه اذا خرج
لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح يعنى انه قد تفاءل بهذين
اللفظين واشباههما ومما ذكره يظهر ان التفاؤل بالامور
المشروعة مشروع والطيرة وهو ما يتشاءم به من الفال
الردى منهى قال الجوهرى وفى الحديث انه عم كان يحب الفال
ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضه انه قال
المراة التى عسرت عليها الولادة يكتب لها فى جام وهو
طبق ابيض من زجاج او فضة كذا فى المغرب ويغسل ويسقى
ماؤه بسم الله الذى لا اله الا هو الحليم الحكيم والمذكور فى
كتاب حيوة الحيوان وكذا فى تغير التعليق هكذا بسم الله
الرحمن الرحيم لا اله الا هو الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا
عشية او ضحيها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا
الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون
قال فى حيوة الحيوان عن ابن عباس رضه قال مر عيسى
بن مريم ببقرة اعترض ولدها فى بطنها فقالت يا كلمة الله
تعالى ادع الله تعالى ان يخلصنى فقال يا خالق النفس من النفس
ومخرج النفس من النفس خلصها فالقت ما فى بطنها قال فاذا
عسر على المراة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النسر
انه لو وضع تحت المراة ريشة من ريشه اسرعت الولادة

اى يسقى بسم الله الخ
باى الذى غسل به
منه للجامع

مطلب
اذا عسرت الولادة
على المراة

والمراد به ههنا
قصعة لها زجاج
جامع

فى محل اخر منه جمعنا الاثنين كلاهما فى معنى
عدم اللبث المفيد لسرعة الولادة
وعدم لبثها بالخاصة باذن الله تعالى
وما قبلهما تسمية وتوحيد وتعظيم و
تنزيه وتحميد والكل معنى لذلك جامع

وفى بعض كتب الخواص اذا عسرت على المراة
الولادة يكتب لها ويسقى بماء بسم الله الرحمن الرحيم
اذا السماء انشقت واذنت لربها وحقت
واذا الارض مدت والقت ما فيها وتخلت
اسكن بالله الواحد القهار ولا حول
ولا قوة الا بالله العلى العظيم منه للجامع

وكذا الزبد البحري اذا علق على ذاتها طلوع سهل عليها الولادة
وكذا قشر البيض اذا استحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل
الولادة وهذان قد جربا مرارا عديدة فصح انتهى ويقراء
من خاف الغرق والحرق وفي بعض النسخ والسرق وهو
بفتحتين مصدر سرق مالا وبكسر الراء اسم كالسرقة
ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين
وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة
والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون
ويقراء من خاف السبع على نفسه واهله لقد جاءكم رسول
من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم
فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو
رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول لمن ابتلي بالماء
الاصفر في بطنه اي لمن ابتلي بمرض يقال له بالتركية صاريصولق
هكذا قيل ولم استقص ذلك من كتب الطب قوله اية الكرسي
فاعل يكتب على اناء نظيف ويشربها ويقراء على الدابة
الجموع اذا استصعبت على صاحبها قوله في اذن اليمنى
بدل من قوله على الدابة افغير دين الله يبغون وله اسلم من
في السموات والارض طوعا وكرها واليه يرجعون ويقراء
لرد الضالة سورة يس في الركعتين ثم يقول يا هادي
المضلين وفي بعض النسخ ويا راد الضالة رد على ضالتي
قوله رد بضم الراء وحركات الدال المشددة امر من رد

مطلب
اذا عسر الولادة على المراة سحق قشر البيض

لعل الوجه ان في الاولى تفويضا وفي الثانية تعظيما على وجه يكون الكل مقهورا تحت قدرته تعالى بذكره تعالى على هذا الوجه يرجى ان يكون محفوظا منها جامع

مطلب
ويقراء من خاف الغرق والحرق

اعلم انه وان امكن ان يوجد المناسبة في الكل ولكن الاولى ان يعتقد ويقرا على ما قيل ولا يتعمق في وجه المناسبة جامع

مطلب
ويقراء من خاف السبع على نفسه

اي يشرب الماء المغسول به اية الكرسي وتانيث الضمير لاضافة الماء اليها جامع

مطلب
ويقراء على الدابة الجموع

اي الدابة التي ضلت عن صاحبها جامع

رده يرد وعن جعفر الخلدي قال ودعت ابا الحسن فقلت له
زودني شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان
يجمع الله تعالى عز وجل بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس
ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا
وكذا تسميه فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك
الانسان قال فما دعوت به في شيء الا استجيب لي ذكره في
حيواة الحيوان هذا المذكور وان قلناه في فصل طلب الحوائج
لكن لما كان هذا مما اعتقدته على صدقه بالتجربة حتى ذكرته
ههنا ايضا تتميما للافادة من غير مبالاة عن وصمة الاعادة
ويقراء لرد العبد الابق اسم فاعل من ابق في المصادر الاباق
كريختن قوله تعالى او كظلمات في بحر لجي الى اخر الاية وهو قوله تعالى
في سورة النور يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات
بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله
له نورا فما له من نور ويقراء لدفع السرقة ولدفع البول على
الفراش قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الاية بالنصب
اي اقرء الاية الى اخرها وهو قوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء
الحسنى ويقراء من يبيت بيتوتة بارض قفر بفتح القاف
وسكون الفاء اي في ارض خالية لا نبات فيها ولا ماء وهي
بالمفازة بالفارسية بيابان فيخاف فيقراء قوله تعالى ان ربكم
الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تبارك الله رب
العالمين والسنة في اطفاء الحريق ما قال النبي عم اذا رايتم

وما مصدرية اي قوله

اي اشتعال النار الواقعة في محلة جامع

مطلب
ويقراء لرد الابق

مطلب
ويقراء لدفع السرقة ولدفع البول على الفراش

مطلب
ويقراء من يبيت بارض قفر

مطلب
والسنة في اطفاء الحريق

الحريق فكبروا فان التكبير يطفئه **ومن السنة** ان يرى السحر
حقا اى كائنا اثره فى المسحور اعلم ان السحر اظهار امر خارق
للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجرى
فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة والكرامة
وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمان
والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل الجهد والاتيان
بمثله وبان صاحبه ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس فى الظاهر
والباطن والخزى فى الدنيا والاخرة وهو اى السحر عند اهل الحق
جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقالت المعتزلة
بل هو مجرد اراءة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التى سببها
خفة حركات اليد واخفاء وجه الحيلة فيه لنا وجهان احدهما
يدل على الجواز والثانى يدل على الوقوع اما الاول فهو امكان
الامر فى نفسه وشمول قدرة الله تعالى فانه هو الخالق وانما الساحر
فاعل وكاسب وايضا فيه اجماع الفقهاء وانما اختلفوا فى الحكم
واما الثانى فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل
على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله ويتعلمون منهما
ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا
باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة
وتمويه وبان المؤثر والخالق هو الله تعالى وحده فان قيل قوله تعالى
فى قصة موسى عم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يدل على انه لا
حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه قلنا يجوز ان يكون سحرهم

ونوع يتكلم فى هذه الامور على سبيل الجد
والحقيقة بانواع السحر وجمهور العلماء
يوجبون قتل الساحر كما هو مذهب
ابى حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله تعالى فى
المنصوص عنه وهذا هو المأثور عن الصحابة
كعمر وابنه وعثمان وغيرهم رضوان الله عليهم
ثم اختلف هؤلاء هل يستتاب ام لا وهل
يكفر بالسحر ام لا يقتل لسعيه فى الارض
بالفساد وقالت طائفة ان قتل بالسحر
قتل والا عوقب بدون القتل اذا لم يكن
فى قوله وعمله كفر وهذا هو المنقول عن
الشافعى وهو قول فى مذهب احمد
وقد تنازع العلماء فى حقيقة السحر وانواعه
والاكثرون يقولون انه قد يؤثر فى موت
المسحور ومرضه من غير وصول شىء ظاهر
اليه وزعم بعضهم انه مجرد تخييل
شرح فقه الاكبر لعلى القارى
فى ملحقاته

هو ايقاع ذلك التخييل فقد تحقق ولو سلم فكون اثره فى تلك
الصورة هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا فى شرح
المقاصد ويحتسب فيه اى يطلب من الله تعالى الثواب فانه سحر
سيد البشر عم وكان عم يخيل الشىء من امور دنياه ويجد فتورا
فى طبعه حتى نزلت عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اى سورة
قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يقال عاذ به واستعاذ
اى التجأ اليه واعاذ غيره به وعوذه بمعنى اى الجأ اليه فكان السورتين
تلجئان من قرأهما اليه تعالى كذا فى مختار الصحاح فقرأهما النبى عم
فدفع الله تعالى عنه عم بمعجزة وهى الملساء والاذى كذا فى
المغرب السحر روى ان لبيد بن اعصم اتخذ لعبة للنبى عم فجعل
فيها احدى عشرة عقدة ثم القاها فى بئر والقى فوقه صخرة فاشتكى
اى من ذلك رسول الله عم شكوى شديدا وصارت اعضاؤه المباركة
مثل العقد فبينما رسول الله عم بين النوم واليقظة اذ اتاه
ملكان جلس احدهما عند رأسه والاخر عند رجليه فهذا يقول
للذى عند رأسه ما شكواه قال السحر قال من فعل به قال لبيد بن
اعصم اليهودى قال فاين وضع السحر قال فى بئر كذا قال فما دواؤه
قال يبعث الى تلك البئر فينزح ماؤها فانه ينتهى الى صخرة فاذا رآها
فليقلعها فان تحتها كوبة وهى كوز سقط عنقها وفى الكوبة وتر
فيه احدى عشر عقدة قيل كانت مغروزة بالابر فيحرقها بالنار
فيبرأ ان شاء الله تعالى فاستيقظ النبى عم وقد فهم ما قال فبعث
عمار بن ياسر وعليا رضى الله عنهما الى تلك البئر فى رهط من اصحابه

وسحر بالبناء للمفعول من باب فتح اى اوقع
عليه السحر
جامع الشروح

فوجدوه كما وصف النبي عم لهم فنزلت هاتان السورتان وهما
احدي عشرة اية خمس قل اعوذ برب الفلق وست قل اعوذ برب
الناس فكلما قرأ النبي عم اية انحلت منها عقدة حتى انحلت العقدة
جميعها ثم احرقها بالنار فبرأ رسول الله عم فقال كانما انشط
من عقال وروي عن النبي عم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ
برب الناس ما تعوذ سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما قط عن ابي
سعيد الخدري رض انه قال كان رسول الله عم يتعوذ من الجان
وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما و
ترك ما سواهما كذا في تفسير ابي الليث ومعالم التنزيل والمصابيح

ومن السنة ان يرى العين حقا اي يعتقد ان اثرها حق
فانه قال عم العين حق وتحقيقه ان الشيء لا يعان الا بعد
كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور
القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين
ان الناظر الى الشيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى والى
رؤية صنعه قد يحدث الله تعالى في المنظور علة بجناية نظره
على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله تعالى و
غيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجه بعضهم
بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيوب
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات وينبغي
ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون في الجن ايضا
وقيل عيونهم انفذ من اسنة الرماح وعن ام سلمة ان

وقل اعوذ برب الفلق

ان النبي عم راى في بيتها جارية في وجهها صفرة فقال استرقوا
لها فان بها النظرة واراد بها العين اي اصابتها من نظر
الجن كذا في شرح المصابيح والمشارق ثم قال النبي عم ولو
كان شيء يسبق القدر بفتحتين لسبقته العين اي لو كان
شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله تعالى وقدره لكان
العين اي اصابتها لشدة ضررها كذا في شرح المصابيح وانه
ليدخل الرجل القبر ادخالا ويدخل الجمل ايضا القدر بالكسر
والسكون بالفارسية ديك ومما يدفع العين ما روي ان
عثمان رض راى صبيا مليحا فقال دسموا نونته قوله
دسموا بفتح الدال المهملة امر من دسم تدسيما اي سودوا
في المغرب عن ابن عباس رض ان النبي عليه السلام خطب الناس وعليه
عمامة دسماء اي سوداء وعن الازهري ومنه قول عثمان
دسموا نونته انتهى والنونة بضم النون الاولى بالفارسية
كونجه لئلا يصيبه العين اي سودوا نقرة بضم النون
وسكون الفاء اي حفرة ذقنه قالوا ومن هذا القبيل
نصب عظام الرؤس في المزارع والكروم ووجهه ان
النظر المشؤم يقع عليه اولا فتنكسر سورته فلا يظهر
اثره **والسنة** في ذلك ايضا اي مثل ما روي عن عثمان
رض ان يؤمر العاين فيغسل او يتوضأ بماء ثم يغسل
به المعين بفتح الميم وكسر العين وكذا امر النبي عم بنحوه عن
ابي امامة ابن سهل بن حنيف انه قال راى عامر بن ربيعة

اي يهلكهما ويميتهما يعني يكون سببا بموتهما
بارادة الله تعالى وباذنه والمقصود تحقيق
تاثيره والمبالغة في التحذير عنه واعضاء
مما يذكر ويؤنث ولذلك انث ضمير العين
وذكره جامع الشروح

الشيء هو العين ولكن لم يكن شيء نافعا
ولا مضرا بغير قضاء الله وقدره
وانما تلفظ رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بهذا الحديث تعظيما لشان
تاثير العين والمبالغة في ان يحفظ الناس
اعينهم من ان يعينوا احدا باعينهم موشد

ولا باس بوضع الجماجم في الزرع والمبطخة
لدفع ضرر العين لان العين حق يصيب
المال والادمي والحيوان ويظهر اثره
ذلك عرف ذلك بالاثار فاذا خاف
العين كان له ان يضع فيه الجماجم
حتى اذا نظر الناظر الى الزرع يقع نظره
اولا على الجماجم لارتفاعها فنظر بعده ذلك
الى الحرث لا يضره ان امرأة جاءت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقالت نحن من اهل
الحرث وانا نخاف العين فامرها النبي
عليه الصلوة والسلام ان يضع فيه الجماجم
ذكره قاضي خان

اي بمثله وانما قال بنحوه لانه ما امره عليه
السلام ليس عين ذلك بل فيه تفصيل
جامع

وقال في شرح المصابيح لزين العرب في شرح قوله صلى الله عليه وسلم لو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا
الحديث اي اذا طلب المصاب بالعين ان يغتسل من اصابه بعينه فليجب وكان من عادتهم ان يجيء المصاب الى العاين بقدح وماء فيدخل
كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه فيه ثم يدخل يده اليمنى فيصب على يده اليسرى ثم يدخل اليسرى فيصب على اليمنى
ثم يدخل اليسرى فيصب على مرفقه الايمن ثم يدخل اليمنى فيصب على مرفقه الايسر ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل
يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل داخل ازاره ولا يوضع القدح في الارض ثم يصب ذلك الماء المستعمل على راس المصاب
بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ باذن الله تعالى كذا نقل عن الزهري في صفة غسل العاين انتهى كلامه واختلف العلماء في اجبار
العاين على ذلك فذهب بعضهم الى وجوبه واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم واذا استغسلتم فاغسلوا فانه امر والامر للوجوب

سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اي اصابته عينه
قال فلبط اي صرع سهل وسقط على الارض من تاثير اصابة عين
عامر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله هل لك في سهل
اي هل لك من خير ومداواة في شانه والله ما يرفع راسه فقال صلى الله عليه وسلم
تتهمون له احدا اي هل تظنون ان احدا اصاب بالعين فقالوا
نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغيظ
عليه فقال صلى الله عليه وسلم علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اي هلا قلت بارك
الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اغتسل له فغسل عامر
وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره
في قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع الناس اي ذهب
معهم وليس به باس قوله داخل ازاره قيل المراد به الذكر و
قيل الافخذ والورك وقيل طرف الازار الذي يلي الجانب
الايمن كذا في شرح المصابيح **والسنة** لمن يرى شيئا فاعجبه
وخاف عليه العين اي عين نفسه او من غيره ان اصابته قوله ان يقول لاجل قوله والسنة
ما شاء الله لا قوة الا بالله ثم يبرك عليه تبريكا فيقول
اللهم بارك فيه وعليه فيه اشارة الى ان التبريك مصدر
بمعنى ان يقول بارك كالتهليل والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول
لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليكم ونظائره اكثر من
ان يحصى وجاء في الحديث بيان ظاهر في بطلان عدوى الا
فات وهو اي ذلك البيان قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى على وزن سلمى
ولا هامة بفتح الميم ولا صفر بفتحتين الصاد المهملة والفاء فا

قيل اذا عرف واحد باصابة العين وجب ان يحترز عنه وينبغي للامام ان يمنعه من مداخلة الناس ويامره بلزوم بيته فان كان فقيرا رزقه ما يكفيه ويكف اذاه عن الناس فان ضرره اشد من ضرر المجذوم وان عمر رضي الله عنه منعه ومنعه العلماء بعده من اختلاطه بالناس وقد ورد الاحاديث

فهذا الحديث يدل على ان من اصاب احدا بعينه فالسنة فيه ان يغسل هذه الاعضاء المذكورة ويصب الماء المغسول به اعضاؤه على الذي اصابته العين ليبرأ باذن الله تعالى مرشد الانام

تتمة في انقطاع من اكل الثوم والبصل عن المسجد لئلا يؤذي الناس وهذا اقوى في الايذاء لا محالة فيلحق به بالدلالة كما ذكر في شرح المشارق لابن الشيخ مرشد الانام

اي فاداه نفسه عجبا فاستحسنه واحبه جامع

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه من راى شيئا يعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم تضره العين كذا في الجامع جامع ش

فالعدوى اعداء الجرب بفتحتين مرض معروف في ظاهر الجلد يعني
ان العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها
الى غيره والهامة طائر اي طير يخرج من هامة المقتول اي من
راسه ويسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب
ثار بسكون الهمزة اي انتقام صاحبها في مختار الصحاح و
كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك ثاره
تصير هامة فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك ثاره طارت وفي شرح المصابيح وكانت العرب
تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر
وتتردد وتاتي الميت باخبار اهله فابطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاعتقاد
بقوله ولا هامة وكلام المص مبني على ما في الصحاح كما لا يخفى
والصفر حية في البطن تكبده بعض اعضائه اي تكبد ذلك الانسان الذي
هو في بطنه اذا جاع وفي شرح المصابيح هو حية في بطن الانسان
والماشية يؤذيه ويلدغه اذا جاعت اي تلك الحية فعليك
بالتلفيق بينهما قال وقد يقال اراد به النسيء المجعول في
الجاهلية بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيقعا
في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل كانوا يتشاءمون
بصفر فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ولا صفر انتهى فلا يتعدى بعض اذا
جاء في الحديث ذلك البيان الظاهر في بطلان عدوى الافات
علمنا انه لا يتجاوز شيء من الامراض شيئا من صاحبها
وانما ذلك التجاوز وهم تمكن واستقر في طباع الجهلاء وعلى

البوم بالباء الموحدة بيقوش ويقال كلوك قوش فارسية وعربية مستعملة اخرى جمعه ابوام كلور

فالعدوى والهامة والصفر على ما قيل هنا وفي غيره من شروح الاحاديث زعم طائفة من العرب فابطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك كله جامع الشرح

وقيل صفر هو الشهر المعروف وكانت العرب يعتقدون شهر صفر مشوما مرشد الانام

مما ذكر فى علم الطب من ان بعض الامراض كالجذام والجرب والحصباء والبرص والوباء مما يعدى انه يعدى باذن الله وارادته والمنفى اعداؤه بطبعه فلا مخالفة جامع الشروح

ذلك المذكور كالسنة اى لايورد على صيغة المجهول ذو عاهة بالعين
المهملة بمعنى الافة يعنى ان السنة ان لايورد الموذى المريض
على مصح على صيغة الفاعل اى على الصحيح ولما كان هذا من
السنن الثانية بقول النبى عم وجهه المص بقوله انما قال ذلك
لانه خاف عم ان ينزل من امر الله تعالى شىء بالصحيح فيظن
صاحبه ان العدوى قائم وعلى هذا التوجيه الذى ذكر قال
النبى عم فر بكسر الفاء وفتح الراء المشددة وكسرها امر من فر يفر
من المجذوم فرارك من الاسد ومر النبى عم بواد الجذوم وقيل
فقال اسرعوا السير اسراعا فان كان اى وجد شىء يعدى
فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا فى ان المنفى بقوله
لاعدوى هو نفس اية العلة او اضافتها الى العلة والاول
هو الظاهر وعليه كلام المص ههنا وبعضهم ومنهم شارح
المشارق جعل الثانى اولى قال الامام النووى فى شرح مسلم و
العلة فى قوله عم فر من المجذوم هى ان الجذام من الامراض المعدية
كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى
علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه
ضرر واما قوله عم لاعدوى فالمراد منه نفى ما كان اهل الجاهلية
يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما
قاله فى الجمع بينهما واستصوبه وقال عم لاتديموا النظر الى
المجذومين اى ادامة من كلمهم منكم من يكلم اى بعض كلام
فليكلمه والحال ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف اى قدر رمح و

اى على احد خال عن العاهة يقال اصح القوم فهم مصحون بالكسر اذا اصابت اموالهم عاهة ثم ارتفعت وقال عليه الصلوة والسلام لايوردن ذو عاهة على مصح جامع الشروح

اى صاحب الشىء اى الصحيح الذى ابتلى به او صاحب الصحيح جامع

اى ذلك الشىء وتانيث الضمير باعتبار كونه عاهة جامع

اى الذى اعدى وجاوز من الوالد جامع

اى قريتهم ومحلتهم اى المحل الذى هم فيه ساكنون جامع

لقوله عليه الصلوة والسلام فر من الجذام كما تفر من الاسد وقوله لايوردن ذو عاهة على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل واما وضع صلى الله عليه وسلم يده المكرم على المجذوم فللتنبيه على انه لو اتفق ذلك لاينبغى ان تنفر النفس وتنفعل منه كل الانفعال فان التأثير والانفعال باذن الله تعالى او نقول حال النبى عليه الصلوة والسلام فى التوكل على الله اقوى من حال الامة فجاز انه لم يكن داخلا فيه لما انه لايخاف كما يخاف على غيره من اضافة السوء الى العلة المتعدية مع ان الانبياء عليهم السلام معصومون من هذه الامراض المنفرة وهذا الوجه من التوفيق احسن من الاول ذكره فى ... جامع الشروح

والواو الاولى للحال اى حال كون المسافة بينه وبينهم قدر رمح

وروى انه عم اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة
اى اثق واعتمد اعتمادا بالله تعالى واتوكل توكلا عليه وشكى رجل
الى عمر رضه النقرس بالكسر وجع معروف فى القدم فقال كذبتك
الظهائر كذبت فعل ماض على وزن ضربت والظهائر فاعله و
كذب ههنا بمعنى وجب يقال كذب عليكم الحج اى وجب وكذب العتيق
اى عليك العتيق قيل كذب ههنا كانه اغراء اى عليكم به كذا فى الصحاح
ولهذا فسره المص وقد وقع التصحيح فى بعض النسخ المصححة هكذا
بقوله اى عليك وهو اسم فعل بمعنى الذم بالمشى فيها اى فى الظهائر
والظهيرة اسم الهاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر وقد
وقع التصحيح فى بعض النسخ المصححة هكذا اى عليك بالمشى
فيها فانه اى ذم مشيت فيها تتخلص منه فتكون كانك كاذب وكان
ابن عمر رضه يشتكى اى يمرض عينه فاقطر عليه الصبر بكسر الباء
الدواء المر اقطارا بكسر الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن
حماد رأنى على بن موسى الرضى وانا اشتكى عينى فقال الا ادلك
على شىء اذا فعلته لم تشتكى عينيك فقلت بلى خذ من شاربك
كل خميس قال ففعلت فلم تشتك عينى ذكره فى انيس الوحيد واشفى
الادوية لوجع العين النظر فى المصحف فان النبى عم اشتكى اى اخذ
شكوة الى جبرائيل وجع العين فاشتكى يجىء على وجه صرح
به فى شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف ومن السنة
الحجامة بالكسر وان اشتهر بالفتح كذا فى مختار الصحاح فانها
نافعة من كل داء قال الامام ابو الليث فى البستان روى عن النبى عم

والمقصود ان فى اقطار مائه شفاء للعين جامع

وفى مختصر الصحاح اشتكاه مثل شكاه اى شكا جامع الشروح

انه قال ما شكى الي احد وجعا في راسه الا قلت له احتجم ولا وجعا
في رجليه الا قلت اختضبهما وهي على الريق اي على الجوع اشفى و
انفع وهي على الشبع داء وضرر ذكر في البستان انه يستحب لمن اراد
الحجامة ان لا يقرب النساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل
ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم في الغد فانه
يستحب له في يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا
كان الرجل به مرة اي صفراء فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا
يغلب على عقله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يوم ذلك وقال
بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد
عجبت ان لم يمت واذا احتجم او افتصد فلا ينبغي ان
ياكل على اثره مالحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب
ان لا ياكل في يومه لبنا او رائبا او نحو ذلك ويقلل شرب
الماء في يومه ذلك ويكره الحجامة يوم السبت والاربعاء و
قد روي عن النبي عم انه قال من احتجم يوم الاربعاء و
السبت فاصابه وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى روي ان
واحدا من ائمة الحديث احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح
اي مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله
تعالى وبكى وسجد ونام في سجدته فراى رسول الله عم
فاشتكى اليه من مرضه فقال عم اما بلغك مني الحديث في
ذلك قال بلى ولكن شككت في صحته قال عم لم لم تحتط
في كلامي ثم مسح بيده المباركة ذلك العضو

الرائب اللبن الخاثر مخض او لم يمخض والخثور ضد الرقة والمخوض الذي قد مخض واخذ زبده كذا في مختار الصحاح مهـ لمرشد الانام

اي بعد مضي هذه الايام من الشهر اي شهر كان قال في البستان ويستحب ان لا يحتجم في ايام الصيف في شدة الحر وكذلك في ايام الشتاء في شدة البرد وخير اوقاته الربيع وخير ازمانه من الشهر اذا اخذ في النقصان بعد نصفه قبل ان ينتهي الى اخره يعني يكره في المحاق وكذا في اول الشهر جامع الرموز

مطلب ايام حجامة

مطلب الحجامة في الراس

العضو فانتبه الرجل فاذا قد زال عنه المرض وكره الامام في الاحياء
وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب الحجامة ايضا يوم
الثلثاء بسبع عشرة مضت من الشهر وقيل يستحب الى اخره
ولكن يكره في المحاق كذا في البستان وفي حديث اخر الحجامة في
الراس شفاء من سبع آفات من الجذام والجنون والبرص
والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث
روى ابو بكر بن عبد الله ان اقرع بن حابس دخل على النبي عم
وهو يحتجم في وسط الراس فقال افعل هذا براسك فقال
له يا ابن حابس انه ينفع من الجذام الى اخر سبعة قال ولا ينبغي
ان يداوم فانه يضر به وفي الحديث الحجامة تزيد في العقل
وتزيد الحافظ حفظا وتجنبوا الحجامة في نقرة القفا و
النقرة بالضم والسكون وهي في الاصل حفرة صغيرة في الارض
وفي الحديث الحجامة في نقرة الراس تورث النسيان فاجتنبوه
صيغة الامر وهي مشتركة بين الماضي والامر ويفرق بينهما بالقرائن
الخارجية كما علم في علم الصرف وفي الحديث الحناء بعد النورة امان
من الجذام وقد مر ان النورة في كل شهر مرة تطفي الحرارة و
تنقي اللون وتزيد في الجماع الى اخره ما ذكره هناك من
الفوائد **فصل في سنن العيادة** وما يجب في حق المريض
وحقوق الميت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه **ومن سنة**
الاسلام وحق الدين عيادة مرضى جمع مريض المسلمين في المصا
العيادة يريد ان بيمار في الخزانة لا باس بعيادة اليهودي

خير ما تداويتم به الحجامة جامع من كان يكتحل كل ليلة ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة جامع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا
قعد في مخارف الجنة حتى اذا قام وكل به سبعون
الف ملك يصلون عليه حتى الليل وقال صلى الله
عليه وسلم اذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فاذا
قعد عنده قرت فيه   مرشد الانام
وفي الجامع ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج
معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح ومن اتاه
مصبحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسي جامع

واختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق
والاصح انه لا باس انتهى فان العائد يخوض اي يشرع في الرحمة
حتى يجلس عنده فاذا جلس انغمس فيها اي في رحمة الله تعالى و
نعم ما قيل بالفارسية نقش عيادت ازجه بصورت عبادتست
ليكن بنقطة ز عيادتست برسيدن نكته ولان اهل فضل ار نقصان
فضل نيست كمال سيادتست والسنة في العيادة ان يغب
فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين وفي الحديث اغبوا في
عيادة المريض واربعوا الا ان يكون مغلوبا والاغباب ان
تعوده يوما وتتركه يوما ومنه الحديث زر غبا تزدد حبا
قاله لابي هريرة والارباع ان تدعه يومين وتعوده في اليوم
الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا غلب وخيف عليه
يتعهد كل يوم كذا في الفائق والمختار الصحيح قال ابن عباس
رضه عيادة المريض مرة سنة فما ازدادت فنافلة ذكره
في الاحياء ويستحب ان يجلس العائد عند ركبة المريض اوعند
رأسه ولا ينظر يمنة ويسرة بفتح الياء وسكون الميم والسين
اي لا ينظر العائد الى جانبيه يمينا وشمالا ولكن يكون بصره الى
جهة المريض ولا يكثر النظر اليه اي الى ذات المريض ولا يحد النظر
احدادا الى وجهه خصوصا في حدقته فاذا وقع نظره في وجهه
وحدقته ينبغي ان يغسل وجهه بعد الخروج من المريض فينفع
عن الآفات باذن الله تعالى كذا سمعت من بعض العلماء وان
لا يدخل العائد عليه اي على المريض في ثياب جدد بضمتين جمع

وقال بعضهم عيادة المريض بعد ثلاث عن ابن عباس رضي الله عنهما كان عليه الصلوة والسلام لا يعود مريضا الا بعد ثلاث كذا في الجامع   جامع الشروح

مطلب عيادة المريض مرة سنة

مطلب ويستحب ان يجلس عند ركبة المريض

جمع جديد مثل سرير وسرر والاثواب وسخة بفتح الواو و
كسر السين المهملة وبعده خاء معجمة بالفارسية جامه ي
شوخكين ولا يعبس من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على
اللطف والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما يعجبه اي يحبه
اي يدخله في القلب والمراد انه يكون محفوظ طامنه وينفس له اي للمريض
في اجله تنفيسا اي يبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة
فانه يطيب نفس المؤمن تطييبا وتخفيف الجلوس عنده تخفيف
فان خير العيادة بالياء المثناة اخفها قاله طاوس وقيل
نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة وعن
ابي العباس ابن مسروق انه قال عدنا السري السقطي في
مرض موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن ثم
قلنا له ادع لنا حتى نخرج من عندك فرفع يديه وقال اللهم علمهم
كيف يعودون المريض ذكره في الخالصة روي انه دخل رجل على مريض
فاطال الجلوس فقال المريض لقد تأذينا من كثرة من يدخل
علينا فقال الرجل اقوم واغلق الباب قال نعم ولكن من
خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق
التصريح حين روي انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس ثم
قال ما تشتكي قال قعودك عندي وروي انه دخل قوم على المريض
فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصيكم ان لا تطيلوا
الجلوس اذا عدتم مريضا ذكره الراغب الاصفهاني في المحاضرات
وفي الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته

اي لا ينظر اليه عبوس الوجه جامع

مطلب تخفيف الجلوس عند المريض

اي يجعلها طيبة قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في اجله فان ذلك لا يرد شيئا ويطيب نفسه   جامع الشروح

اي ربما يتألم من الغير قال الامام في الاحياء اداب العائد خفة الجلوس وقلة السؤال واظهار الرقة والدعاء بالعافية وغض البصر عن عورات المسلمين انتهى   جامع شي

والحاصل يفعل ما يلائمه ويفرحه ويحترز عما يخالف طبعه ويحزنه ليقوى الطبع ويغلب على المرض فيصير ولا يجزع جامع

او على يده فيسأله كيف هو واخر هذا الحديث قوله عم وتمام تحياتكم
بينكم المصافحة فقيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام تحياتكم على
بما ذكر واذا لقيتم الاخوان فتمام تحياتكم بالمصافحة. **ومن السنة**
ان يأمر المريض ان يدعو له فان دعاءه كدعاء الملائكة فلا يقول
العائد الا خيرا عند المريض وان الملائكة يؤمنون على ما يقول العائد
تأمينا عن ام سلمة رضه انها قالت قال رسول الله عم اذا حضرتم
المريض او الميت فقولوا خيرا اى ادعوا للمريض بالشفاء وللميت
بالرحمة والمغفرة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فيكون
دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة وتأمينهم كذا في شرح المصابيح
والسنة ان يدعو له بالشفاء اوان قيامه عن المريض ثم يقوم
وفي الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول للمريض سبع مرات
اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان
يكون قد حضر اجله وليقرأ العائد عليه اى على المريض سبعا اعوذ
بالله بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر
ومن السنة المؤكدة ان يعود اخاه فيما اعتراه اى اصابه
من المرض الا في ثلثة امراض وهي ما قال عم ثلثة لا يعادون
صاحب الرمد بفتحتين بالفارسية ورد چشم وصاحب الضرس
اى من به وجع السن وصاحب الدمل بضم الدال وتشديد الميم
بالفارسية دنبل وبتقييدنا السنة بالمؤكدة يندفع
ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكر في المصابيح من ان زيد بن
ارقم قال عادني النبي عم من وجع كان بعيني فانه محمول

قوله ويقرأ بفتح الياء على معنى يعلم هذا الدعاء مثل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن على معنى ان اعلمك قراءة لم يكن اى يامر مرشد الانام لما روى عن عثمان بن ابى العاص رضى الله تعالى عنه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال ففعلت فاذهب الله ما كان بي كذا ذكر في المصابيح وقوله من ما اجد واحاذر اى ما اجد من الوجع واحاذر اى احترز كذا ذكر في شرح مرشد الانام

محمول على انه من السنن الغير المؤكدة وخلاصة الكلام
انه لا يلزم فيها العيادة لا انه منهي عنها **ومن السنة** ان لا يئن
في مرضه انينا من غير جزع وشكاية يخفف عنه بعض ما به من
الوجع قال في الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول انا شديد
الوجع قال رسول الله عم وارأساه ولا يظهر الجزع والتسخط
ويقول الحمد لله قبل الشكوى ثم لم يكن شكوى انتهى ويعصب اى
يشد المريض رأسه بالعصابة وهي ما يشد به الرأس ويسمى
بالعمامة كذا في المغرب وينام على فراشه استعانة بذلك على
الصبر وفيا عن التشجع والتشدد اى احترازا عن اظهار الشجاعة
والاستحكام والاشتداد للبلاء فان بلاء الله تعالى لا يطيقه احد
ولا يقاومه الا غلب عليه اى على ذلك الاحد المقاوم وكان النبي عم
ربما يئن في مرضه انينا فاذا قيل له في ذلك الانين قال عم ان
المؤمن يشدد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه **ومن السنة**
ان يكثر ذكر الموت عن ابي هريرة انه قال النبي عم اكثروا ذكر هادم
اللذات اى الموت ذكره في المصابيح وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر
اشكاله واقرانه وامثاله الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم و
مصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في مناصبهم عند الحيوة
ويتأمل الان كيف محى التراب حسن صورهم وكيف تبددت
اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا
اموالهم وخلت منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت اثارهم
وديارهم فمهما تذكر رجلا رجلا وفصل في قلبه حاله وكيفية موته

يجوز من باب ضرب ومن باب التفعيل اى يشد ويعقد رأسه جامع

اى بالتعصيب والنوم على الفراش جامع

اى عن تكلف الشجاعة والشدة جامع

اى لا يقدر ان يصبر عليه جامع

بيناء المفعول اى الا يصير مغلوبا جامع

اى البلاء بالبناء للفاعل عليه على ذلك الاحد المقاوم وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ عليه فحينئذ يكون غلب ببناء المفعول الخ مرشد الانام

اى اذا قيل لم تئن يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع الشروح

فشدد على واينني لذلك جامع

في الصحة والمرض لا سيما في المرض لما روى جامع

وقال الشيخ الاكبر محيي الدين العربي في كتابه المسمى بالمسامرة روينا من حديث الهاشمي بسنده الى ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات فانكم ان ذكرتموه في ضيق وسعه عليكم

وتغير صورته وتذكر نشاطه واملة للعيش ونسيانه للموت
وركونه الى القوة والشباب وميله الى الضحك واللهو و
غفلته عما بين يديه من الموت الذريع والهلاك السريع
وانه كيف كان والان كيف تهدمت رجلاه وانفصلت
مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه
ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة
امره كعاقبة امرهم فينظف في نفسه ويعتبر متعظا متأثرا
ونعم ما قال ابو الدرداء رضي الله عنه السعيد من اتعظ بغيره ومما يكفينا
في ذلك ما روى شارح الخطب عن وهب بن منبه من انه
قال مر دانيال النبي عليه السلام ببرية فسمع صوتا يا دانيال قف تر عجبا
فلم ير شيئا ثم نادت الثانية قال فوقفت فاذا بيت يدعوني الى
نفسه فدخلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء
من السرير اصعد يا دانيال تر عجبا فارتقيت السرير فاذا
فراش من ذهب محشو بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت
كانه نائم واذا عليه من الحلي والحلل ما لا يوصف وفي يده اليسرى
خاتم من ذهب وفوق رأسه تاج من ذهب وعلى منطقته سيف
اشد خضرة من البقل فاذا النداء من السرير احمل هذا السيف و
اقرأ ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن عوج
بن عنق بن عاد بن ارم وانى عشت الف عام وسبعمائة سنة
وافتضضت واثنى عشر الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة
وهزمت سبعين الف جيش وفي كل جيش قائد اثنا عشر الف مقاتل

قصة دانيال

مقاتل وباعدت الحكيم وقربت السفيه وخرجت بالجور والعنف
والحمق عن حد الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزائن اربعمائة بغل
وكان يحمل الى خراج الدنيا فلم ينازعني احد من اهل الارض فادعيت
الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف قفيز
من ذرة فلم اقدر عليه فمت جوعا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم
ذكرا كثيرا واعتبروا بي ولا تغرنكم الدنيا كما غرتني فان اهلي لم يحملوا
من وزري شيئا انتهى فمعنى الحديث من ذكر الموت في كل يوم مرة
كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب فيدخل تحت قوله ومن خشي الرحمن
بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره في كل يوم مرة خيفت اي لا يكون منهم
وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات الشهوانية من تهدما وتمحص اي تطهر الذنوب
تمحيصا بالحاء والصاد المهملتين يقال محصت الذهب بالنار اخلصته
مما يشوبه وتزهد في الدنيا تزهيدا اي تبعد عن ابتهاج وهو ضد الترغيب وتقلل الكثير
من البلايا تقليلا باعتبار انه يستقله باعتقاد انه سينقضي بالموت
عن قريب وتكثر القليل من النعمة تكثير الاحتمال ورود الموت قبل
خرجه وصرفه وتذهب بهم الدنيا بتشديد الميم اذا بالتوسع ما ضاق
منها اي من الدنيا توسعا ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة
احيى الله تعالى قلبه وهون اي سهل عليه الموت اي سكراته اللهم هون
علينا سكرات الموت برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكر
في روضة الناصحين ان عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله هل يحشر
مع الشهداء احد قال عليه السلام نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين
مرة حكي انه جاء شقيق البلخي الى استاذه الى حاتم وفي طرف كسائه

وفي الجامع كان عليه السلام
يتعوذ من موت الفجاءة
وكان يعجبه ان يمرض قبل
ان يموت منه للجامع

عن حاتم الاصم رحمه الله تعالى يقول بلغنا ان
عمر رضي الله عنه كان اصبح تهيئا للموت
ويقول يا ملك الموت خذني ان شئت قائما
وان شئت قاعدا وخذني ان شئت فاني
قد تهيأت للموت منه للجامع

اي حال كونه ملابسا بالغيب لانه لا يشاهده
ولا يراه عيانا ومن يخشاه تعالى بالغيب
يجعله امينا مما يخاف فيدخل اه جامع

مطلب
فائدة ذكر الموت في كل
يوم مرة

اي من اهل الجنة جامع
من باب فتح اي تطهرها وتخلص عنها يقال محص
الذهب بالنار اخلصه مما يشوبه او من باب
التفعيل يقال في الدعاء اللهم محص عنا
ذنوبنا اي ازل ما علق بنا من الذنوب
اي تزيل من الانسان الذنوب وتطهره
منها جامع الشرح
بالنسبة الى بلاء الموت جامع

مطلب
هون سكرات
الموت

لحصول الاعتقاد حينئذ بان ما بعده
خير مما قبله واظهار ذكر الله موضع
الضمير في هون للاهتمام والترغيب
الى ذكره جامع الشرح
عن انس رضي الله عنه يقول سألت
عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ايدخل الجنة احد من امتك
بغير حساب غير الشهداء قال نعم
من يذكر الموت في كل يوم عشرين مرة
وليستعد له ذكره في روضة العلماء
جامع الشرح

شيء مصر ورای مشدود فقال له استنا فوايش هذا فقال انوزانی
دفعها الي اخ لي وقال احب ان تفطر عليها فقال يا شقيق وانت تحدث
نفسك انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا الا كلمتك ابدا و
اغلق في وجهه الباب انتهى **ومن السنة** قال النبي عم لا يتمنين
احدكم الموت من ضر بالتشديد بد سوء الحال وبالفتح ضد النفع وبجملته
اصابه صفة ضر وفي التحفة بمرض وتحير، يحمر نحو الموت لضيق المعيشة
او للغضب او نحو ذلك ولا باس بتمنيه لتغير زمانه وظهور
المعاصي خوفا من الوقوع فيها هذا وانما كره ذلك لان الحيوة بحكم
الله تعالى عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه فان كان
لا بد فاعلا اي مريدا لان يتمناه فليقل اللهم احيني ما كانت
الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفات خيرا لي اللهم بارك لي
في الموت وفيما بعد الموت وعن عائشة رضه ان النبي عم من قال
كل يوم احدى وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت
دخل الجنة بلا حساب ذكره في منهاج التقي وفي حديث اخر لا يتمنين
احدكم الموت ولا يدعو به الا ان يثق بعمل صالح وقال النبي عم
لا يتمنين احدكم الموت اما محسن فلعله يزداد احسانا وفي المصابيح
اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب
اي يسترضي يعني يطلب رضاء الله تعالى بالتوب يقال استعتبه
فاعتبه اي استرضاه فارضاه كذا في مختار الصحاح وفي حديث
اخر لا يتمنين احدكم لقاء الموت فان هول المطلع في الصحاح المطلع
بفتح اللام وتشديد الطاء موضع الاطلاع من اشراف الى الانحدار

وعن ابن مسعود رضي الله عنهما ليس احد
اصبر على اذى سمعه من الله انهم ليدعون
له ولدا ويجعلون له اندادا وهو مع
ذلك يعافيهم ويرزقهم كذا في الجامع
جامع الشرح

لتمني الموت اي ان لم يكن له خلاص
من ان يتمناه جامع الشرح

يحدث له ان يستتيب اي يطلب التوبة
فيتوب من قولهم استتاب يسال التوبة
وفي بعض النسخ ان يستعتب بالعين بدل
التاء الثاني من قولهم استعتبه سره بعدما
ساءه اي يرضي ربه بعدما اسخطه فيعود
حاصله الى التوبة جامع الشرح

الانحدار فنبه بما اشرف عليه من امر الاخرة بذلك فسمي الموت
بالمطلع لانه محل اطلاع امر الاخرة يعني ان فزع نزول الموت
وخوفه شديد ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات
كل عضو منه وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذاكرون
الموت والقيامة والاخرة ثم يبكون حتى كانت بين ايديهم
جنازة وكان عيسى عم اذا ذكر الموت عنده يقطر جلده دما و
كان داود عم اذا ذكر الموت والقيمة بكى حتى يتخلع اوصاله و
اذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه وقال مطرف رضه ان هذا الموت
قد نقص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لا موت فيه قال
الاوزاعي بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره و
يروى ان الله تعالى قال لابراهيم عليه السلام كيف وجدت الموت يا خليلي
قال كسفود جعل في صوف رطب فقال اما انا فقد هونا
عليك وروي انه قال الله تعالى لموسى عم كيف وجدت الموت
قال وجدت نفسي كالعصفور حين يقلى على المقلى لا يموت فيستريح
ولا ينجو فيطير وروي لو ان قطرة من الم الموت وضعت على
الجبال كلها لذابت كذا في شرح الخطب ثم انه بعد ان وضع الميت
في القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام الدفن
يرد عليه سؤال منكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان مفضوبا
واعظم من ذلك كله الاخطار التي بين يديه من نفخ الصور والبعث
يوم النشور والعرض على الجبار والسؤال عن القليل و
الكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم رد المظالم للخصماء ثم

مطلب لو ان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال كلها لذاب

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
عنده قدح فيه ماء عند الموت فجعل
يدخل يده في الماء ثم يمسح بها وجهه
ويقول اللهم هون على سكرات الموت
وفاطمة رضي الله عنها تقول واكرباه لكربك
يا ابتاه ويقول عليه السلام لا كرب على ابيك

جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما بالاسعاد
او بالاشقاء ولكل منها تفاصيل غريبة ذكرها الامام بمواعظ
عجيبة في اواخر منجيات الاحياء ويكفينا من تلك المواعظ
ما قال و نعم قال فهذه احوال و اهوال لا بد لك من معرفتها
ثم الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر في
ذلك لتنبعث من قلبك دواعي الاستعداد لها واكثر
الناس لم يدخل الايمان باليوم الاخر صميم قلوبهم ولم
يتمكن من سويداء افئدتهم ويدل على ذلك شدة تشمرهم
واستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وتهاونهم بحر
جهنم وزمهريرها مع ما يكتنفه من المصاعب والاهوال
بل اذا سئلوا عن اليوم الاخر نطقت به السنتهم ثم
غفلت عنه قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يديه من الطعام
مسموم فقال لصاحبه صدقت ثم مد يده اليه ليتناوله كان
مصدقا بلسانه و مكذبا بقلبه و تكذيب العمل ابلغ من
تكذيب اللسان الى هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول
عمره وان يرزقه الله تعالى الانابة وهي الرجوع من الطاعة
الى من له الطاعة كما ان التوبة هي الرجوع من المعصية
الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة
لان التائب اذا رجع ببعضه يسمى تائبا ولا يسمى منيبا الا اذا
رجع الى ربه بالكلية وفارق الخلق لفاقات الجمع كذا في خالصة
الحقائق ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها في

واوحى الله تعالى الى داود عليه السلام لو يعلم المدبرون عني
كيف انتظاري لهم ورفقي بهم وشوقي الى ترك معاصيهم
لماتوا شوقا الي وتقطعت اوصالهم من محبتي يا داود هذه
ارادتي في المدبرين عني فكيف ارادتي في المقبلين علي
كذا في الاحياء منه للجامع الشروح

٤٩٩

في مرضه واذا صح و برئ من المرض في مختار الصحاح برئ
من المرض بالكسر برءا بالضم وعند اهل الحجاز انه من باب قطع
يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفر وجملة يرى اي يظن انه
استثناء في العمل في موضع الحال والسنة لمن حضرته الوفاة
اي الموت ما قال [illegible] لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن
بالله تعالى ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن
ان الله تعالى يغفر له ذنبه وان كان عظيما لكن ينبغي ان يغلب
الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج بروقه الى تكثير الاعمال الصالحة
فاذا حان الموت وانقطاع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء و
حسن الظن بالله تعالى كذا في شرح المصابيح والى ما ذكره اشار
المص بقوله فينبغي ان يبشر المسلم في ذلك المقام حين حضرته الوفاة
برحمة الله تعالى الصبي ليلقى اي ليستقبل ربه ويحسن الظن به
قال ثابت البناني كان شاب به حدة وكانت له ام تعظه كثيرا
وتقول يا بني ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت اكبت
عليه امه وقالت يا بني قد كنت احذرك مصرعك هذا فقال
يا اماه ان لي ربا كثير المعروف واني لارجو ان لا يعدمني اليوم
بعض معروفه قال ثابت فرحمه الله عليه تعالى بحسن ظنه بربه
ومرض اعرابي وقيل له انك تموت فقال الى اين يذهب بي
قيل الى الله تعالى قال فما كراهتي ان اذهب الى من لا يرى الخير الا منه
ورؤي ابو سهل الصعلوكي في المنام على هيئة حسنة لا توصف
فقيل له بم نلت هذا فقال بحسن ظني بربي ورؤي مالك بن دينار

في المنام فقيل له ماذا فعل الله بك قال قدمت على ربي بذنوب كثيرة محاها عني حسن ظني بالله تعالى وروي ابو العباس بن شريح في مرض موته كان القيمة قد قامت واذا الجبار سبحانه وتعالى يقول اين العلماء فجاؤا فقال ماذا عملتم فيما علمتم فقلنا يارب قصرنا واسأنا فاعاد السؤال فكأنه لم يرض به واراد جوابا اخر فقلت اما انا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت ان تغفر ما دونه فقال تعالى اذهبوا فقد غفرت لكم ومات شريح بعده بثلث ليال كذا في شرح الخطب ويخوف المسلم بربه تعالى اذا كان صحيحا لكن لا بحيث يؤدي الى الياس قال على رض لرجل اخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا ياسك من رحمة الله تعالى اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين ومن السنة حسن الوصية عند الموت ولا يبيت في مرضه ليلتين الا وصية مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث ماله فان النبي امر بذلك ويوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه حكي ان الامام الشافعي رضه لما مرض مرض موته قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال ايتوني بتذكرته فاتى فنظر فيها فاذا على الشافعي سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غسلي اياه واراد به هذا ذكره في الاحياء وفدية صلوته وصيامه واذا اوصى رجل ان يطعم عنه وليه لصلواته الفائتة بعد موته فالوصية جائزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطي لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذلك

ليستعمل بما يحيى به القلب من الاعمال يعني ينبغي للمؤمن اذا راى موته ... ناسيا موته ان يذكره ويخوفه جامع

بالنصب بان المقدرة لكونه معطوفا على المصدر المقدر بان مع الفعل جامع شي

مطلب

وهي مستحبة اذا لم يكن عليه حق مستحق لله تعالى كالزكاة والحج والصلوة والصوم فان كان ذلك فهي واجبة جامع

مطلب فدية صلوة

ـــــــــــــــــــ

عن البراء رضي الله عنه الدين مغلول في قبره لا يفكه الا قضاء دينه كذا في الجامع منه للجامع

... وهو ينوي قضاءه فانا وليه ومن مات ولا ينوي قضاءه فذاك الذي تؤخذ حسناته ليس دينار ... الذي يقضى من الدين

منه للجامع الشروح

كذلك الوتر ويعطي لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع من الحنطة وفي صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما لا يجوز صلوته لقوله عم لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد ومما ينبغي ان يعلم ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون عدد المساكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة الصوم والظهار لان المعتبر فيها عدد المساكين كذا في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المص من ان الوصية بثلث ماله سنة انما هو فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان لا يترك من بعده مالا لوارثه فيكون هو في شر ووارثه في خير روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار وله ثلثة عشر من الولد فقال ~~يا امير المؤمنين~~ عمر اقعدوني فاقعدوه ثم قال اما قولك لم تدع لهم مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما اولادي احد رجلين اما مطيع لله تعالى فالله كافيهم وهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا ابالي ما وقع عليه وهكذا قال ابو حازم لابي جعفر المري لا تخش ولدك على نفسك فان كانوا اولياء لله تعالى فلا تخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء لله تعالى فلا تبال ما لقوا بعدك ومثله ما يروى ان محمد بن كعب اعطى في سبيل الله تعالى مالا

كثيرا فقيل له يا ابا حمزة لو ادخرته لولدك من بعدك فقال لا ولكن
ادخره لنفسي عند ربي وادخر ربي لولدي قال يحيى بن معاذ و
نعم قال مصيبتان لم يسمع الاولون والاخرون بمثلهما للعبد في
ماله عند موته قيل ماهما قال يؤخذ منه ويسال عنه كذا في روض
الناصحين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في
الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا والاخرة من وقت الموت
الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا في الصحاح قوله الى يوم القيمة
لم يؤذن ويتزاور الاموات و
يتحدثون وهو ساكت فيقولون انه مات من غير وصية سئل
عبد الله بن عمرو بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور
طير بيض في ظل العرش وارواح الكافرين في الارض السابعة
وقال عبد الله بن المبارك اهل القبور يتوكفون الاخبار فاذا
اتيهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم ياتكم اوما قدم عليكم
فيقولون انا لله وانا اليه راجعون سلك به غير سبيلنا و
هكذا قال صالح المري كذا في شرح الخطب وصورة الوصية ان
يكتب بعد البسملة والحمدلة والتصلية هذا ما اوصى به فلان و
يسمى باسمه اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده و
رسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور
واوصى من خلف بعده بتشديد اللام اي جعله خلف نفسه ان يتوبوا
الى الله تعالى ويصلحوا ذات بينهم اي وان يصلحوا احوال ذات
القطع يقطع ما بينهم من الوصلة والرحم وقد حققناه في اوائل

مطلب ان من مات بغير وصية

فلا اذن ان يتكلم عن ابي هريرة رضي الله عنه من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى كذا في الجامع وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات من غير وصية فقد مات ميتة الجاهلية كذا في الروضة

جامع الشروح

وروي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا اكفان امواتكم فانهم يتباهون ويتزاورون في قبورهم وعن الشعبي رحمه الله تعالى قال ان الميت اذا وضع في لحده اتاه اهله وولده فسالوه عمن خلف بعده كيف فعل فلان وما فعل فلان وقال بعض المحدثين الارواح قسمان منعمة ومعذبة فاما المعذبة فهي في شغل عن التزاور والتلاقي واما المنعمة المرسلة غير المحبوسة فيتلاقين ويتزاورن ويتذاكرن ما كان منها في الدنيا وما يكون من اهل الدنيا فيكون كل روح مع رفيقها الذي هو على مثل عملها وروح نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم في الرفيق الاعلى قال الله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وهذه المعية ثابتة في الدنيا وفي دار البرزخ وفي دار الجزاء والمرء مع من احب في الدور الثلاثة وقال اليافعي مذهب اهل السنة ان ارواح الموتى ترد في بعض الاوقات من عليين او من سجين الى اجسادهم في قبورهم عند ارادة الله تعالى خصوصا ليلة الجمعة ويجلسون ويتحدثون وينعم اهل النعيم ويعذب اهل العذاب قال وتختص الارواح دون الاجسام بالنعيم او العذاب ما دام في عليين او في سجين وفي القبر يشترك الروح والجسد وهذا المطلب من فوائد السيوطي رحمه الله تعالى

اوائل فصل اداب الصحبة مفصلا فلا نعيده ويطيعوا الله ورسوله
ان كانوا مؤمنين ووصى بها اوصى به ابراهيم خليل الله بنيه قوله
ويعقوب بالرفع عطف على ابراهيم قوله يا بني في الحج في محل
الرفع خبر مبتدا محذوف اي وهو يا بني بفتح الباء اصله يا بنين
حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم ان الله اصطفى لكم الدين
فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه واخوانه
المسلمين ان حدث به حدث الموت قوله ان من حاجته كذا و
كذا بفتح الى مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كناية عن حوائجه
ومهماته المخصوصة ومن السنة ان يغتنم الموت في اول
يقظة بفتحتين اي في اول انتباهه عن نومة الغفلة وفي اول
توبته لقوله عم طوبى لمن مات في اول النانات اي في اول الانابة
والرجوع الى الله تعالى اذ هو في اوائله ضعيف الاقدام على المعاصي
فورود الموت عليه في ذلك الزمان وهو اوان النفاوة عن
قاذورة الذنوب غنيمة والنانات بسكون الهمزة الاولى المتوسطة
بين النونين على وزن دحرجة الضعف كذا في لباب الغريبين
ويغتنم الموت اذا نزل به الموت كفارة لكل مسلم واراد به المسلم
الحقيقي والمؤمن الصدق الذي سلم المسلمون من لسانه ويده
ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يتدنس بالمعاصي الا اللمم
والصغائر فالموت يطهره منها ويكفرها كذا في شرح الخطب
وتحفة لكل مؤمن يعني ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن عزيزا
لانه شيء اعطاه الله تعالى اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا

يعني ارضاء الخصوم وقضاء الديون وفدية الصلوة والصيام والتجهيز والتكفين وغير ذلك ما لابد له منه لان قوله كذا وكذا الخ جامع الشروح

بالنونين المفتوحتين والهمزتين الساكنتين على وزن الزلزلة سواء كان ذلك الرجوع من المعاصي الى الطاعة او من الكفر الى الايمان جامع

وذكر في الاحياء قال يعلى بن الوليد كنت امشي يوما مع ابي الدرداء رضي الله عنه فقلت له ما تحب لمن تحبه قال الموت قلت ان لم يمت قال ان يقل ماله وولده وانما احب الموت لانه لا يحبه الا المؤمن والموت اطلاق له من السجن وانما احب قلة ماله وولده لانهما فتنة وسبب للانس بالدنيا والانس بمن لا بد من فراقه غاية الشقاوة وكل ما سوى الله تعالى وذكره والانس به فلا بد من فراقه عند الموت جامع شي

المسلم صح

عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال رسول الله عم تحفة المؤمن الموت كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها من عناء وشدة من مقاسات نفسه وترك شهواته ومدافعة سلطانه والموت اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة واية تحفة واما وجه تخصيص ذكر المؤمن مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين من شراح بان الاسلام والايمان واتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر انقياد الظاهر والايمان انقياد الباطن والمنقاد باطنا اقرب تعالى فالتحفة مناسبة للاقارب والمعارف واما الكفارة فهي للعلاج فيكون للقريب والبعيد هذا وان شئت جلية الحال فاستمع ما نتلوا عليك من المقام واعلم انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة ولن تعرف حقيقة الحيوة الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقتك وهي اخفى الاشياء عنك ونعني بنفسك روحك التي هي خاصية الامر المضاف الى الله تعالى في قوله تعالى قل الروح من امر ربي وفي قوله ونفخت فيه من روحي دون الروح الجسماني اللطيف الذي هو حامل قوة الحس والحركة وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض منه نور الحس على العين والاذن وغير ذلك من سائر القوى كما يفيض النور

مطلب حقيقة الموت وحقيقة الحيوة وحقيقة الروح

قال الامام في الاحياء في بيان حقيقة الموت اعلم ان للناس في حقيقة الموت ظنونا كاذبة قد اخطؤا فيها فظن بعضهم ان الموت هو العدم وانه لا حشر ولا نشر وان لا عاقبة للخير ولا للشر وان موت الانسان كموت الحيوانات وجفاف النباتات وهذا راى الملاحدة وكل من لا يؤمن بالله تعالى ولا باليوم الاخر وظن قوم انه ينعدم بالموت ولا يتالم بعقابه ولا يتنعم بثوابه ما دام في القبر الى ان يعاد الى وقت الحشر وقال اخرون ان الروح باقية لا تنعدم بالموت وانما المثاب والمعاقب هي الارواح دون الاجساد وان الاجساد لا تبعث ولا تحشر اصلا وكل هذه الظنون فاسدة ومائلة عن الحق بل الذي يشهد له طرق الاعتبار وينطق به الايات والاخبار ان الموت معناه تغير حال فقط وان الروح باقية بعد مفارقة الجسد اما معذبة واما منعمة ومعنى مفارقتها للجسد انقطاع تصرفها للجسد بخروج الجسد عن طاعتها فان الاعضاء الات الروح تستعملها حتى انها لتبطش باليد وتسمع بالاذن وتبصر بالعين وتعلم حقيقة الاشياء بالقلب والقلب ههنا عبارة عن الروح فالروح تعلم الاشياء بنفسها من غير الة وكذلك قد تتالم بنفسها بانواع الحزن والغم وتتنعم بانواع الفرح والسرور وكل

روى انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبرئيل عليه السلام عن الله عز وجل ما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في قبض روح عبد المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له وان من عبادي المؤمنين لمن يسال الباب من العبادة فاكفه عنه لئلا يدخل العجب ويفسده ذلك وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه الا الفقر ولو اغنيته لافسده ذلك وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح الا السقم ولو اصححته لافسده ذلك اني ادبر امر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني العليم الخبير. كذا في حاشية شيخ زاده رحمه الله منه للجامع شي

النور من السراج على حيطان البيت فان هذا الروح تشارك البهائم فيه للانسان وتمحق بالموت لانه بخار اعتدل نضجه عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج بمرض او انقطاع غذاء او عروض افة كالقتل تبطل كما يبطل النور الفائض من السراج عن انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ فيه فهذه هي الروح التي يتصرف في تعديلها وتقويتها علم الطب ولا يحمل هذه الروح الامانة والمعرفة بل الحامل لها هي الروح الخاصة للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم فانه محل المعرفة والايمان والتراب لا ياكل محلهما اذ لم يكن لها مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص اوائل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن الاتها ومركبها وشبكتها وبطلان الالة والمركب والشبكة لا يوجب بطلان الصياد نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ تتخلص من حملها وثقلها ولذا قال عم الموت تحفة المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم فيه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصر رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت الاية ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله تعالى كما قال عم من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة احب الله لقائه اي افاض عليه فضله واكثر عطاياه له ومن كره لقاء الله كره لقائه اي يبعده عن رحمته ويريه نقمته قال الامام النووي في شرح

مطلب من احب لقاء الله

مسلم ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله تعالى سبب لحب الله
تعالى لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم
بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله تعالى لقاءهم هذا كلامه
و نوضحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة
لها و منعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي
انه قال عم اذا احب الله تعالى عبدا عشقه عليه وفي تقديم
يحبهم على يحبونه في القراءة اشارة اليه فمعنى الحديث من
احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله تعالى يحب لقائه اذاقه
الله حلاوة محبته واتحفنا بمزيد عنايته كذا في شرح المشارق
فالاول صفة المحبين والاخر صفة من يخاف عقاب الله تعالى
على ذنوبه من المؤمنين او صفة الكفرة والمفهوم من ظاهر
ما ذكر في المصابيح ان الاخرة صفة الكفرة فقط حيث قال لما ذكر
النبي عم هذا الحديث فقالت عائشة انا لنكره الموت فقال عم
ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان
الله تعالى وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء
الله تعالى لقائه وان كان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله تعالى
و عقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقائه وكره
الله لقائه **ومن السنة** ان يكثر ذكر الله تعالى حين يحضره
الموت بان لا يشتغل بغيره تعالى فانه انما النبي عم سئل عن افضل الاعمال
قال ان تموت ولسانك رطب عن ذكر الله تعالى وعن معاذ
بن جبل عن النبي عم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة

مطلب المؤمن اذا احضره الموت بشر برضوان الله تعالى

لان ذلك الوقت وقت يبوسة الفم واللسان فاذا انعم الله تعالى على احد في ذلك الوقت يشتغل بكلمة التوحيد بالذوق والشوق فيرتبط بها لسانه فيموت بالايمان اللهم ارزقنا بحرمة نور الايمان وبحرمة الشهادة في شهد الله وبعزة نورك الاقدس يا نور النور ويا مدبر الامور برحمتك يا ارحم الراحمين جامع شي

الجنة ذكره في المصابيح ثم يوطن النفس توطينا للموت والاقبال
الى ربه فينقطع بقلبه عن الدنيا وما فيها انقلاعا بالكلية
وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة ومنتهى في
الامر قال عم منهومان لا يشبعان طالب الدنيا ذكره في
شرح الخطب وقد يصحح بهمته بالباء الجارة الداخلة على الهمة
اي ينقطع عن الاسباب والاحباب بنهمته الكاملة البالغة
في النهاية ويتبرأ عن حوله وقوته عطف تفسيري ويعتمد
على فضل ربه وطوله بالفتح والسكون التفضل والمن يقال
طل علي برحمتك يا رب اي تفضل علي كذا قال الامام ابو الليث
وقال في روضة العلماء والطول الخير الكثير وعصمته اي
حفظه عن المكاره كذا في مختار الصحاح قال الصنابحي دخلت
على عبادة بن الصامت وهو في مرض الموت فبكيت فقال
مهلا لم تبكي فوالله ما من حديث سمعته من رسول الله عم
لكم فيه خير الا حدثتموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكم
اليوم وقد احيط بنفسي سمعته رسول الله عم يقول من
شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه
النار كذا في الاحياء ويؤيد عن الله بصدق قلبه والحاحه
سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم
الله تعالى عليه عند اتصاله بها وذلك اي ذلك الذي
انعم عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله
الخطار ما عمل به من خير وشر فان ذلك الاخطار

ومن رحمته على عباده ان الله تعالى يأمر ملكا من الملائكة ينادي في اذان عباده عند موتهم الا تخافوا ولا تحزنوا حتى اذا راوا يوم القيمة واهوالها والصراط والنار لا يخافون ويقولون كيف نخاف من هذه الاهوال وقد نودي في اذاننا عند الموت الا تخافوا ولا تحزنوا ذكره في روضة العلماء جامع شي

وعن انس رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة ومن امن بالله لا يشرك به شيئا حرم الله عليه النار وفي الخبر لو لم تذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون ليغفر لهم انه هو الغفور الرحيم كذا في الاحياء منه للجامع شي

وعن زيد بن ارقم ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عهد الله الي ان لا ياتيني احد من امتي بلا اله الا الله لا يخلط بها شيئا الا وجبت له الجنة قالوا يا رسول الله وما الذي يخلط بها قال حرصا على الدنيا وجمعا لها ومنعا لها و يقول بقول الانبياء ويعمل عمل الجبابرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يذكر عن ربه عز وجل ان المؤمن مني بعرض كل خير اني انزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدني والعبد انما يحمد الله وهو يقبض اعز شيء عليه بموت شهواته من كنوز جمع

قال في التبيين يكره قراءة القرآن عنده حتى يغسل ولا يكره
شدة الموت على احد فان عائشة رضه تقول لا اكره شدة
الموت لاحد ابدا بعد موت النبي عم ولفظ عائشة رضه نقل في المصابيح
هكذا ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رايت من شدة
موت رسول الله عم قوله فان الله تعالى الخ تعليل اخر لقوله لا
يكره فلو قال وايضا ان الله تعالى الخ لكان اظهر ينزع عن
العبد خطاياه بسقم في بدنه وابطاء رزقه وخوف في دنياه
وتشديد الموت عليه وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ما احب
ان يخفف عني الموت لانه اخر شيء يوجر عليه المومن وعن
مالك بن دينار انه قال ضحك الحسن البصري عند النزع
حتى قهقه فرايته بعد موته وسالته عن ذلك قال نودي
ملك الموت وانا اسمع شدد عليه فانه بقيت له خطيئة اي حتى
استوفى منه كل سيئة عملها فضحكت لذلك كذا في الخالصة ويطيب
ما حول الميت فانه يستحضره الملائكة اي يحضرونه والسين
للتاكيد ومن السنة ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله
اي على عمل الخير ويخاف على من مات على سوء عمله ولكن لا ينادي
عليه ويفرح بما يرى من اعلام الخير والرحمة وهو
رشح الجبين يقال رشح اي عرق وسجوم بضم السين المهملة
والجيم اي سيلان الدمع وانتشار المنخرين المنخر
بوزن المجلس ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا لكسر
الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم وهما نادران كذا في مختار

مطلب

الذي رقان يعني لم يشتغل هو ولا يكره شدة الموت
عليه الموت حتى يفضي الى وليس له
حسنة يتقي بها النار شرح الصدور

بفتحتين وبالضم والسكون اي مرض جامع

قال في تبيين الحقايق وجميع ما يجمر اي يطيب
فيه الميت ثلث مواضع عند خروج روحه
لازالة الرايحة الكريهة وعند غسله وعند
تكفينه ولا يجمر خلفه لقوله عليه الصلوة
والسلام لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار
وكذا يكره في القبر انتهى جامع الشروح

مطلب

ويطيب ما حول الميت

اي لا يقطع الرجاء عن موته بالايمان بل
ينظر الى جهة خيره ويحسن الظن بسببه
ويسيء الظن بنفسه وان كان ظاهر
الصلاح فان الخاتمة مخطرة لا يدري
حقيقتها روي عن عمر بن ذر انه مات
واحد من جيرانه وكان مسرفا على
نفسه فتحاما كثير من الناس جنازته
وحضرها عمر بن ذر وصلى عليها فلما
ادلي في قبره وقف على شفير القبر وقال
يرحمك الله يا ابا فلان فلقد صحبت عمرك
بالتوحيد وعفرت وجهك بالسجود وان
قالوا فحقك انه مذنب وذو خطايا فمن
منا غير مذنب وغير ذي خطايا ذكره في الاحياء
جامع الشروح

مختار الصحاح عند النزع ويغتم بتشديد الميم باعلام العذاب
اي بما يرى من علامته وهو خمود اللون اي انطفائه و
ذهابه بالكلية وغطيط بالغين المعجمة والطائين المهملتين
كغطيط المتخنق وهو تخيره بفتح النون وكسر الخاء المعجمة
والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا
وبتر بدمشنوع من الزبد بفتح الباء الموحدة بالفارسية
كف الشدقين اي جانبي فمه فانه يرى من عذاب الله تعالى في
وتكبره للمخلط بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا و
اخر سيئا اي المعتد الغير التائب وفي الصحاح التخليط في
الامر افساده موت الفجاءة قال النبي عم موت الفجاءة
رحمة للمومنين وحسرة للمنافقين حيث لم يتركه حتى يتوب
او يستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة الذنوب قال
الله تعالى اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين قال في شرح
المصابيح واما قوله عم موت الفجاءة اخذة الاسف اي من اثار
غضب الله تعالى فان الاسف بفتح السين الغضب فليس بمطلق
بل مخصوص على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المومنين
اي من صالحيهم وطالحيهم وهذا رد لما قال بعضهم من انه
اي الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي الحديث
الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم حيث لا قيد فيه وهو اللايق
بكرم الله تعالى ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين
ورجز بكسر الراء اي عذاب من الله تعالى على الكفار ولا يفر

والهمود بالهاء وبعض الشارحين
صحح بالخاء المعجمة لكن الهمود ابلغ من
الخمود قال الجوهري خمدت النار
تخمد خمودا سكن لهيبها ولم يطفا
جمرها وهمدت اذا طفي جمرها فيكون
المراد من همود اللون ههنا انطفاءه
وذهابه بالكلية وافراد الضمير
الراجع الى الاعلام في الموضعين
باعتبار الخبر مرشد الانام

نعوذ بالله من ذلك جامع
وانما فسرنا المنافقين بما ذكر لانه ان اريد
بالمنافقين الكافرين الغير المجاهرين لا يكون
تركهم وعدم اخذهم
بغتة سببا
لتعذيبهم وكذا
لا يكون مرضهم
كفارة لذنوبهم
مرشد الانام

مطلب

موت الفجاءة

وفي الجامع الصغير عن عبيد بن خالد
رضي الله عنه موت الفجاءة راحة
للمومن واخذة اسف للفاجر وفيه
ايضا عن ابي سعيد رضي الله عنه كان
النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من
موت الفجاءة وكان يعجبه ان يمرض
قبل ان يموت
انتهى جامع ش

مطلب

بيان الطاعون

وروى عن اسامة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه كذا ذكره في المصابيح وفي هذا الحديث اثبات التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار كذا ذكر في شرح المصابيح مرشد الانام

من ارض فيها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدوما على الارض
فيها الطاعون ومن صبر في ارض يجري بها الطاعون صابرا
محتسبا اي طالبا للثواب لا لحفظ مال او لغرض اخر قال عم
بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان مثل
اجر شهيد والمص نقل هذا الحديث نقلا بالمعنى بحذف من
البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور في المصابيح وغيره و
عن ابي هريرة عن النبي عم انه قال لا افرح بالطاعون لامتي
لان فيه خصلتان اما احدهما فشهادة والاخرى فتزهد
في الدنيا ورغبة في الاخرة انما تقسو قلوب العباد بطول
الامل وصحة الجسم كذا في الخالصة **ومن السنة** ان يلقن
الميت شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن
من غير الحاح وابرام اي لا يقول قل هذا بل يقول بكلمتي
الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمعها اياه فانه ربما
يقولها وان لم يسمع قوله او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك
لسانه او يومي بشيء من جوارحه وذلك يكفيه عند الله تعالى فانه
يعلم السر واخفى عن ابي سعيد انه قال رسول الله عم لقنوا
موتاكم لا اله الا الله قال في شرح مجالس المنار فلكن كره العلماء
الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله
وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل
لشهرة ان الايمان لا بد من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا
رواية عن النبي عم ان من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة جامع

بان يقولها نفسه على وجه التفهيم والتنبيه ليتنبه فيقولها هو ايضا ويجوز ان يقول له قل جامع

مطلب تلقين الشهادة للميت

لقوله عليه الصلوة والسلام لقنوا موتاكم شهادة ان لا اله الا الله والمراد من قوله موتاكم من يقرب الى الموت مجازا قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة مرشد الانام ولانه موضع يتعرض فيه الشيطان لافساد اعتقاده فيحتاج الى مذكر ومنبه وكيفية التلقين ان يذكر كلمة التوحيد عنده ولا يامر بها وقال الشافعي رحمه الله تعالى يلقن بعد التلحيد لظاهر الحديث المذكور مرشد الانام

وفي بعض النسخ وان لم يسمعها الملقن مرشد

على انه يحتمل ان يقول من شدة الحال وضيق البال لا اقول او يقوله ردا للشيطان او لغيره من الاحتمالات فيحصل سوء الظن به جامع الشرح

الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك ولما اكثر على
ابن المبارك عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم
اتكلم بكلام كذا في شرح الزاهدي **ومن السنة** ان يسترجع
الانسان مرفوع فاعل يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون
حين ينعى على صيغة المجهول من النعي بالنون والعين المهملة خبر
الموت اليه اخوه او غيره اي حين اخبر اليه بموته قوله فيقول
انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد
كانت الصحابة يفعلون ذلك الاسترجاع قال النبي عم من
استرجع بعد مصيبة جدد الله له اجرها كيوم اصيب بها ذكره
في شرح الخطب وهذا من الفوائد المهمة فاحفظه وقد مدح
الله تعالى قوما بهذا اي الاسترجاع دابهم بسكون الهمزة اي
عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة
قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من
ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع
في جميع ما يصيب المؤمن سنة فان النبي عم يقول اذا انقطع
شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية
دوال نعلين احدكم فليسترجع فانه من جملة المصائب المقتضية
للاسترجاع وطفي سراج النبي عم فاسترجع فقيل يا رسول الله
انه مصيبة قال نعم وكل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة **و**
السنة لمن اصيب بولده ان يتوضأ ويصلي ركعتين كما قال
الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله تعالى على ذلك

ولاجل ماذكر من ان الملقن لا يامر بكلمة التوحيد ولا يكررها ولا يكثرها مرشد الانام

اي يخبر بخبر موت احد من الاقارب والاباعد ثم فسر الاسترجاع فقال جامع

وكلما ذكر المصيبة يسترجع ايضا لقوله صلى الله عليه وسلم من استرجع ... جامع

عن ابي بكر رضي الله تعالى عنه اعطيت امتي شيئا لم يعطه احد من الامم ان يقولوا عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال عز وجل للملائكة قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله تعالى ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد جامع الشرح

اي انقطاع الشسع وان الضمير باعتبار كونه مصيبة وفي بعض النسخ فانه جامع الشرح

عن ابي هريرة رضي الله عنه المصائب والامراض والاحزان في الدنيا جزاء وعن مسروق المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه ذكرها في الجامع الصغير جامع الشرح

اي السنة لمن كان مصابا بموت ولده جامع

ثم يقول اللهم فعلنا ما امرتنا به فانجز لنا ما وعدتنا به اي قد
استعنا به بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا بالصبر
والصلوة فانجز لنا الانجاز راست كردن وعده اي افض
لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا فعله ابن
عباس حين نعيت اليه ابنة له وقال النبي عم لان اقدم سقطا
احب الي من ان اخلف مائة فارس كلهم يقاتل في سبيل الله
وروي عن ابي الدرداء رضه انه قال مات ابن لسليمان
فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فقعدا بين يديه بزي
الخصومة فقال احدهما بذرت بذرا فلم استحصده حتى مر به
هذا فافسده فقال للاخر ما تقول قال اخذت طريقا جادة
فاذا اتيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه
فقال سليمان عم ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس
لا بد لهم من الطريق فقال له الملك ولم تحزن على ولدك اما
علمت ان الموت سبيل الاخرة ولا بد للناس من هذا السبيل
وذكر ان سليمان عم تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد
ذلك قيل مات ابن للحجاج فجزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع
على الطعام والشراب فعزاه الخطباء والشعراء فلم يتعز
فوقف ببابه رجل وقال لحاجبه استأذن لي على الامير فاني
اعزيه واسليه فاستأذن فدخل عليه وانشد هذا
البيت يعزي على ما التعي من الوجد انني اجاوره في قبره اليوم
او غدا افكن خالدا من الجزع وتسلى كذا في شرح الخطب و

وحكي ان رجلا عزى هارون وقال يا امير المؤمنين جعل
الله الاجر لك لا ابك وجعل العزاء بك لا عنك الله خير لميتك
منك وثواب المنيت لك خير من حيوة ميتك لك ومن
السنة ان يقول حين يبلغه موت انسان انا لله و
انا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهديين اي اجعله
في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته
من بينهم واكتبه في العليين وهو فوق السماء السابعة
قال الفراء انه اسم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من
لفظه مثل عشرين وثلثين وقال ابن عباس رضه هو لوح
من زبرجد خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة
فيها وقال كعب وقتادة هو قائمة العرش اليمنى وقال عطاء
عن ابن عباس هو الجنة وقال الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض
اهل المعاني علو بعد علو وشرف بعد شرف ولذلك جمعت
جمعت بالياء والنون كذا في تفسير الامام ابي الليث ومعالم التنزيل
للامام محيي السنة واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن
خليفا له في عقبه بفتح العين وكسر القاف اي في اولاده في
الغابرين بدل من قوله في عقبه اي في الباقين برعاية امورهم
وحفظ مصالحهم وهكذا قال النبي عم لابي سلمة ثم قال واغفر لنا
وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه اللهم لا تحرمنا
اجره بحرمانه ولا تضلنا بعده تضليلا والسنة لمن اشتد
به وجع المصيبة ان يتعزى اي يتصبر بمصيبته بسيد الخليقة

> وفي بعض النسخ ولا تضلنا اي لا تجعلنا
> من الضالين وكما قالت ام سلمة رضي الله
> عنها قال رسول الله صلى الله عليه
> وسلم ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول
> ما امر الله انا لله وانا اليه راجعون

ولقد احسن ابو العتاهية حيث يقول

اصبر لكل مصيبة وتجلد • واعلم بان المرء غير مخلد
او ما ترى ان المصيبة جمة • وترى المنية للعباد بمرصد
من لم يصب مما ترى بمصيبة • هذا سبيل لست فيه باوحد
فاذا ذكرت محمدا ومصابه • فاذكر مصابك بالنبي محمد عليه التحية والتسليم

علمي شرح جامع الصغير

بالقاف اي سيد الخلق قاطبة وهو محمد رسول الله عم فان احدا من
امته لن يصاب بمثله قال عم من اصابته المصيبة فليذكر مصيبته
لي وانها اعظم المصائب ذكره في شرح الخطب وعن ابن عباس
رضه انه قال قال رسول الله عم من كان له فرطان من امتي
ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة رضه فمن كان له فرط من
امتك قال عم ومن كان له فرط يا موفقة فقالت فمن لم يكن
له فرط من امتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي اي انا
مصيبتهم العظمى التي اصيبوا بها فانه عم كان رحمة للعالمين
وامنة لامته فاي مصيبة اعظم من فقده قوله فرطان بفتحتين
اي ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعني انهما يتقدمان
والديه فيهيئان لهما في الجنة نزلا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة
وهو الذي يسبقهم فيهيئ لهم المنازل ويعرفهم مما يحتاجون
اليه كذا في شرح المصابيح وروي انه اذا مات الرجل استقبله
ولده كما يستقبل الغائب ولده كذا في شرح الخطب **والسنة**
ان يعجل تغطية وجه الميت حين يشخص بالنون وفتح الشين والخاء
المعجمتين عينيه اي تنفتح وتتبع الروح حين خروجه شوقا اليه
والشخوص الشهيق عند الشوق الى صاحبه ويغمض عيناه
تغميضا او اغماضا قالت ام سلمة دخل رسول الله عم على
ابي سلمة وقد شق بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح
اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه
طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لئلا يقبح صورته

ولابن ماجة عن ابي هريرة رضي الله عنه لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة المنورة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شيء من تاريخ المدينة المنورة للشريف السمهودي

مطلب ويقال قد قامت القيامة في المدينة اربع مرات اولها يوم نودي ان محمدا قد قتل نادى بذلك ابليس فخرجت فاطمة رضي الله عنها الى احد باكية حتى جاء الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم حي والثاني يوم مات محمد صلى الله عليه وسلم وبقيت الامة كالشاة بلا راع واظلمت الدنيا والثالث يوم جاء الخبر ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قد قتل بالكوفة والرابع حين ودع الحسين رضي الله عنه قبر النبي صلى الله عليه وسلم وعزم على السير وحمل اخواته وبنيه وعياله وخرجوا من المدينة مقدار احد وسبعين رجلا زهرة الرياض

وفي الجامع ان الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره مطلب للجامع ش

حتى يكاد يبلغ الغشي وانما يفعل ذلك الانسان شوقا الى صاحبه واسفا عليه وحبا للقائه كذا ذكره الجوهري وفي بعض النسخ مرشد الانام

صورته ذكره في المشارق ويشد لحياه لئلا ينفتح فاه واللحي بفتح
اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان ويسجى كله
بثوب اي يغطيه التغطية والستر ويسرع في تجهيزه و
تكفينه فان النبي عم يقول اذا مات الميت غدوة اي قبل
زوال الشمس فلا يقيلن مضارع قال قيلولة بمعنى نام نصف
النهار الا في قبره واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا في قبره
ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيتخذه من الطيب الثياب
واشدها بياضا ولا يتخذها من الثياب الفاخرة فانه سيسلب
اي سيبلى كذا فسره شارح المصابيح سلبا بسكون اللام مصدر
وبفتحها المسلوب كذا في مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى
ابو بكر الصديق رضه ان يكفن حين يموت في ثوبين غسيلين اي
مغسولين كانا عليه وقال انهما للمهل بالضم والسكون القيح
والصديد والتراب وقال ابو بكر الحي احوج الى الجديد من
الميت واستحب بعض الكبراء ان يكفن في ثيابه التي كان يصلي
فيها ويستحب تجمير الكفن في المصادر التجمير خوش بوي كردن
بخور **والسنة** في غسله ما جاء في الحديث يغسل الميت اولى
اي اقرب اهله اليه ان علم شرائط الغسل وادابه وان لم يعلم
ذلك فاهل الامانة والورع **ومن السنة** ان يلحد للميت
لحدا ولا يشق ففي الحديث اللحد بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه
لنا والشق لغيرنا اللحد ان يجعل شق في جانب القبلة من القبر
فيوضع فيه الميت والشق بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة

قال عليه الصلوة والسلام عجلوا موتاكم فان خيرا فقد مت موه اليه وان كان شرا فبعدا لاهل النار وكان من السنة اي الاسعاف والاسراع بغسلهم قال الفقهاء ان حضروا فيه التطيب يحترزون ان يعجل عليهم والمستغفرين لهم مختار شرح

عن جابر رضي الله عنه لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان تضطروا كذا في الجامع جامع ش

يجوز من باب الافعال والتفعيل ثم فسر الاحسان او التحسين فقال جامع ش

لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه قال في شرح المصابيح اي ليختر من الثياب انظفها على وفق السنة ولهذا قال المصنف مرشد الانام

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا

وروي عن عبادة بن نسي انه قال لما حضرت ابا بكر رضي الله عنه الوفاة قال لعائشة رضي الله عنها اغسلي ثوبي هذين وكفنيني بهما فانما ابوك احد رجلين اما مكسو احسن الكسوة او مسلوب اسوء السلب ذكره السيوطي في بعض فوائده مرشد الانام

من باب فتح اي يجعل له شقا الى جانب القبلة

اي لا يجعل حفيره في وسط القبر ليوضع الميت فيه جامع الشرح

ويجب غسله وجوبه كفاية لقوله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست وعد منها ان يغسله بعد موته حتى لو تركوا غسله اثموا جميعا ولو تعين واحد لغسله لا يحل له اخذ الاجرة والاصل فيه تغسيل الملائكة عليهم السلام لادم عليه السلام وقالوا لولده هذه سنة موتاكم مختار شرح الاختيار

فى وسط القبر فيوضع فيه الميت وفى قوله الشق لغيرنا انه اختيار
من كان قبلنا من اهل الاديان وفيه نهى عن الشق بل هما جائزان
ولكن اللحد افضل ولهذا قال فى التبيين اذا كانت الارض
رخوة فلا باس بالشق واتخاذ التابوت ولكن يفرش
فيه التراب ويحفر القبر عميقا واسعا قيل بقدر نصف
القامة وقيل الى الصدر وان زادوا فحسن لقوله عم احفروا
قبرا واوسعوا واعمقوا واعزلوا اى نحوا يقال عزله
عن العمل نحاه عنه عن جيران جمع جار مثل نيران فى جمع النور
واضافته الى السوء للمبالغة كما فى منبت السوء كما مر فى فصل
النكاح ويتخذ القبر فى جوار اهل الخير فان الميت يتأذى بجار
السوء كما يتأذى الحى منه **ومن السنة** تعزية المصاب
وانه ذكر الضمير الراجع الى التعزية بناء على ان المصدر مؤول
بان مع الفعل من حقوق الاسلام وفى الحديث من عزى مصابا
فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالموعظة
الحسنة واعلامه بجزيل الثواب اى بالثواب الجزيل العظيم
وفى شرح المصابيح التعزية انه يقول اعظم الله تعالى اجرك
واحسن عزاءك وغفر لميتك والعزاء بالمد الصبر انتهى و
يصافح المعزى بصيغة الفاعل المعزى بصيغة المفعول
بيده فان ذلك يسكن لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت
اليه **والسنة** للمصاب ان يكثر من قول لا حول ولا قوة
الا بالله العلى العظيم فان النبى عم امر بذلك وصورة التعزية

مطلب قدر حفر قبر

مطلب ويتخذ القبر فى جوار اهل الخير

مطلب صورة التعزية

التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبى عم معاذا عن
ابنه حين مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك الى النبى عم
فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل
رضه سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا
الاهالى جمع اهل من مواهب الله تعالى الهنيئة بالفارسية كوارا
ومن عواريه جمع عارية المستودعة نتمتع بها الى
ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم نحمده فى ذلك
الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب
الله تعالى الهنيئة وعواريه المستودعة قد متعك به فى
سرور وغبطة بكسر العين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن
الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا هبطا اى نسألك الغبطة
ونعوذ بك ان نهبط عن حالنا كذا فى مختار الصحاح ثم قبضه
مؤخرا الى اجر وحسنة والمذكور فى شرح الخطب باجر كثير
فلا تجزع فيحبط بالنصب اى يبطل جزعك اجرك فانه لو كشف
عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك فتنجز امر من تنجز الرجل
حاجته بالجيم بين النون والزاء المعجمة اى استنجز موعود
الله بالصبر قوله والسلام بالرفع مبتدأ خبره محذوف اى السلام
عليك او السلام على من اتبع الهدى وفى الحديث لما توفى على صيغة
المجهول رسول الله عم سمعوا قائلا اى من يخبر رؤيته القائل
يقول ان فى الله اى فى حكمه او فى تقديره او ان عند الله عزاء اى
ثواب صبر كذا فى شرح المصابيح وقال فى سبعة ابحر عزاء الله

تعالى ثوابه فح يكون المعزى الى عند الله تعالى ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او غيره ولهذا قال عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا بفتحتين اى ضمانا من كل فائت فبالله فثقوا اى من وثق بشئ اى اعتمد واياه الله تعالى دون غيره فاياه فارجوا فان المصاب فى الحقيقة من حرم الثواب دون من مات ولده او قريبه **ومن السنة** ان يتوقى رسوم الجاهلية اى يحترز من عاداتهم من شق بالفتح والتشديد الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية كريبان وضرب الخدود جمع خد وحلق الشعر وكذا قطعه فانه كان من عادة العرب اذا مات لاحدهم قريب من اقربائه ان يحلق راسه وكان عادة العجم قطع بعض شعر الراس وعن ابى موسى رضه انه قال قال رسول الله عم انا برئ ممن حلق وسلق وخرق اى حلق شعره وقوله سلق اى صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم والخدش وقوله خرق اى شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنيع الجاهلية كذا فى شرح المصابيح وفى الحديث الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر اى يبطل ثوابه وفى الخبر ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا نائحة فان النائحة والمستمع البرئ فى لعنة الله تعالى ولا تذكروا من فضائل الميت شيئا فان الملك يرفده هذا اى يحركه فى القبر عند ذلك قائلا أكنت كذا بفتح همزة الاستفهام ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه وتحزنا لما هو فيه من

دونه ما سواه قدم المفعول فيهما للحصر والتوكيد فكانه قيل والله اعلم ان مات نبيكم فالله ربكم حى لا يموت فلا تعتمدوا الا على الله ولا ترجوا الا منه جامع ش

فصار محروما من ثواب المصيبة لعدم الصبر والتسليم لا من اصيب بمصيبة وصبر عليها جامع الشروح

قال فى الفتاوى الصوفية وفى فتاوى الحجة تسويد الخدود والايدى وخدش الوجوه وشق الجيوب ونشر الشعور ونثر التراب على الراس والضرب على الفخذ والصدر وايقاد النار على راس القبر كلها من رسوم الجاهلية والباطل والوزر قال فى الجامع هذا اذا كان يامن من السباع اما اذا خاف النبش فلا باس به ذكره فى صلاة المسعودية فى باب غسل الميت انتهى جامع الشروح

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب والقطران بكسر الطاء طلاء يطلى به الابل الجربى فيحرق بحدته وحرارته الجرب والدرع هو القميص وخصت النائحة بهذا النوع من الوعيد لانها كانت تلبس الثياب السود فى المصائب وتجرح القلوب بكلماتها المبكية وتخمش وجهها عندها فالبسها الله تعالى قميصا من قطران ودرعا من جرب بان يسلط عليها فيغطى جلدها تغطية كذا ذكره فى شرح المصابيح مرشد الانام

قال انس رضى الله عنه دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى سيف القين وكان ظئرا لابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان اى تدمعان وتجريان بالدموع فقال الى مرشد الانام

من السؤال المحقق والعقاب الموهوم فانه اى النبى عم بكى لابنه ابراهيم وحين قال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وانت يا رسول الله تبكى اجاب بقوله انها رحمة يعنى ان الحالة التى تشاهدها منى رحمة ورقة على المقبوض تنبعث عما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر قال فى المصابيح ثم اتبعها باخرى اى اتبع النبى عم الدمعة الاولى بالاخرى او الكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفى بعض النسخ ولا نقول ما يسخط الرب **ومن السنة** ان يشهد شر ذمة لمن مات من اهل القبلة بالخير والايمان فان الله تعالى يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله فى السماء والمؤمنون شهداء الله فى الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى للتشريف كما فى ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله تعالى بمنزلة فى قبول شهادتهم روى انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يفعل كذا ويسر كذا ولكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وقال انس رضه مروا بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبى عم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر رضه ما وجبت فقال عم هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له

وهذا يدل على انه اذا لم يقل بلسانه شيئا من الندب والنياحة وما لا يرضاه الله تعالى فلا باس بالبكاء مرشد الانام

يقبل شهادتهم لعباده من اهل الارض والشهداء جمع شاهد كالعلماء فى جمع عالم جامع ش

وقال عمر رضى الله عنه قال النبى صلى الله تعالى وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الجنة قلنا وثلثة قال وثلاثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأل من الواحد جامع الشروح

قيل يحتمل اى فى هذا الحديث ان يريد بشهادتهم صلاتهم عليه ودعاءهم وشفاعتهم له فيقبل الله ذلك ذكره فى المصابيح مرشد الانام

النار انتم شهداء الله تعالى فى الارض وفى رواية المؤمنون شهداء الله تعالى فى الارض ذكره فى المصابيح وشرحه ومن السنة ان يغتنم غسل الميت فان معالجته تجدد حالا عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عم يا ابا ذر زر القبور تذكر بها الاخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة وصل عليهم لعل ذلك يحزنك فان الحزين فى ظل الله تعالى ذكره فى شرح الخطب وفى الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه الحنوط الزريرة بالفارسية بوى مرد كان كذا فى السامى وصلى عليه صلوة الجنازة ودلاه تدلية اى اوقعه فى حفرته قال الله تعالى فدلاهما بغرور اى اوقعهما فيما اراده من تغريره ولم يفش افشاء ما راى منه من العيب والسوء يعنى لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول فعل كذا ولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر الكل ولم يقل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه ومن السنة فى الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم وهو الفتح والسكون الجراحة ودمائه جمع دم وثيابه التى قتل فيها الا الفرو بفتح الفاء وسكون الراء بالفارسية پوستين والحشو بفتح الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة فى الاصل مصدر حشى الشى به ثم سمى به الثوب المحشو وهو المراد ههنا كذا فى المغرب فانهما ينزعان عنه اى عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة عم بالقاف فى قتلى بفتح اللام جمع قتيل

احد بضمتين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء ومن السنة اتباع الجنازة وهى بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل هما لغتان وعن الاصمعى انه لا يقال بالفتح كذا فى المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام وان اى الجنازة مذكرة للاخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدمها ففى الحديث فضل الماشى خلف الجنازة كفضل الصلوات المكتوبة على التطوع ومن السنة ان ياخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها ان شاء وفى الحديث من حمل قوائم جمع قائمة السرير والمراد بها الخشب الاربع التى اثنان منها فى جانب راس الميت والاخران فى جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا للرياء او لتطييب قلب احد او نحو ذلك واحتسابا اى طلبا منه الثواب فى الاخرة حط الله تعالى عنه اربعين كبيرة قال فى الكافى ينبغى ان يحمل من كل جانب عشر خطوات فى الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفرله اربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان يقوم للجنازة وان كان ان الموصل عليها كافرا لقوله عم الموت فزع وهو بفتحتين الفزع اى الخوف ذكره فى المغرب واراد انه ذو فزع اجرى الفزع عليه للمبالغة فاذا رايتم الجنازة فقوموا امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظة قلبه وعظم غفلته وكمال قسوته فالمراد بالقيام تغير الحال

كلاهما من باب التفعيل اى جعله فى كفنه و جعل الحنوط اى الطيب المعروف على رأسه و لحيته جامع الشروح

ثم الباعث على الامر بالقيام اما تعظيم الميت وغير المسلم لا يعظم واما تهويل المؤمن من الموت والتنبيه على انه بحال ينبغي ان يضطرب من راى ميتا استشعارا منه ورعبا ولا يثبت على حاله لعدم المبالاة وهو المناسب في جنازة غير المسلم واختلف العلماء في بقاء هذا الحكم فروي عن ابي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله تعالى ان القيام عند رؤية الجنازة منسوخ وقال احمد واسحق رحمهما الله تعالى انه مخير بحجة الاولى ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا يعني في الجنازة وحجة الاخرى اعمال الدليلين للجمع بينهما وفيه نظر لان قول علي رضي الله عنه ثم قعد يدل على كون القعود متاخرا عن القيام فيكون ناسخا له فكيف يجمع الناسخ مع المنسوخ في العمل ونقل عن الامام النووي رحمه الله تعالى انه قال المختار انه غير منسوخ بل هو مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام ولا يصح دعوى النسخ في مثله لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهو ههنا ممكن انتهى كلامه مرشد الانام

في قلبه وعظم غفلته او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط كذا في شرح
المصابيح وفيه انه روي عن علي رضه انه قال كان رسول الله عم
يقوم للجنازة ثم يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب
والقعود لبيان الجواز قال زين العرب القيام لها مكروه
عند الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة للاحاديث
الصحيحة فيه قال الجمهور تلك الاحاديث منسوخة
ويقولوا هذا ما وعدنا الله ورسوله بفتح الدال ورسوله
وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويكثر
من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة
ولا يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى
الجوانب يمينا وشمالا فان ذلك يقسي القلب ويقول
الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيي ويميت وهو حي
لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر
العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء خلفها فانه يشبه
يوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي
سكنت وذلت وخضعت وصف الاصوات بالخشوع والمراد
اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة
القرآن في تشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل
الجنازة نصب بوزن القفل وقد يضم صاده وهو في الاصل
ما نصب فعبد من دون الله تعالى والمراد ههنا انه يجعل الجنازة
منظورا ومتوجها اليه كانه منصوب بين عينيه فانها عظة

التكلم مكروه في سبعة مواضع في المسجد وعند المريض وخلف الجنازة وعند القبور وعند القراءة وعند الخطبة وعند الجماع

كل نفس ذائقة الموت جامع الشروح

وينبغي لمتبع الجنازة ان يكون متخشعا متفكرا في مآله متعظا بالموت وبما يصير اليه الميت حلبي كبير

وينبغي ان يطيل الصمت ويكره رفع الصوت فيها بالذكر وقراءة القرآن ذكر في فتاوى العصر انها كراهة تحريم واختاره مجد الائمة

واخرج عن بكر المزني قال حدثت ان الميت يستبشر بتعجيله الى المقابر واخرج عن ايوب قال كان يقال من كرامة الميت على اهله تعجيله الى حفرته واخرج ابن ابي الدنيا في القبور عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ميت يوضع على سريره فيخطى به ثلث خطى الا تكلم بكلام يسمعه من شاء الله الا الثقلين الجن والانس يقول يا اخوتاه ويا حملة نعشاه لا يغرنكم الدنيا كما غرتني ولا يلعبن بكم الزمان كما لعب بي خلفت ما تركت لورثتي والديان يوم القيمة يخاصمني ويحاسبني وانتم تشيعوني وتدعوني وفي رواية فان اهلي لم يحملوا عني من وزري شيئا شرح الصدور

عظة مصدر من وعظ كعدة من وعد اي موعظة
وعبرة وتذكرة ولهذا قال ابو حنيفة رضه المشي خلف
الجنازة احب وقال الشافعي رح المشي امامها افضل لانهم
شفعاء والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الناس
يشهدون الجنازة فيظلون بفتح الظاء من باب علم اي
يصيرون محزونين اياما بحيث يعرف ذلك الحزن فيهم و
يظهر من سيماهم **ومن السنة** الاسراع بالجنازة ففي
الحديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها
اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وعن
ابي سعيد انه قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على
اعناقهم فان كانت الجنازة صالحة قالت قدموني وان
كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها
كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي
مات قوله يا ويلها التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي
والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه ثم ان هذا القول
انما هو بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه
حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا
يفهمه المحجوبون كذا في شرح المشارق ويستحب قراءة فاتحة
الكتاب عند رأس الميت وقراءة فاتحة البقرة اي من قوله
تعالى الم ذلك الكتاب الى قوله هم المفلحون عند رجليه ويكره
ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه ففي الحديث ان النبي

اخرج سعيد بن منصور عن ابي غفلة قال ان الملائكة لتمشي امام الجنازة ويقولون ما قدم فلان ويقول الناس ما ترك فلان

ليس المراد الاحتراز عن المراة بل يكره لها ايضا ان تستقبل جامع الشروح

واخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات احدكم فلا تحبسوه واسرعوا به الى قبره وليقرا عند راسه فاتحة الكتاب ولفظ البيهقي فاتحة البقرة وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة في قبره شرح الصدور

يديه اى الكافر شيطانا بيده شهاب من النار الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمتين وشهبان ايضا كما في وحسبان بضم الحاء ذكره في الديوان **ومن السنة** في الصلوة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اى النجاة عن العذاب والمكاره عن ابي هريرة رضه عن النبي عم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اى ادعوا له دعاء بالاخلاص والاعتقاد كذا في شرح المصابيح وان يشفع له ويقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه ان كان ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة بالفتح والسكون وهي الذلة يعني ان كانت الميت عاقلا بالغا لان الظاهر انه لا يخلو عن الزلة واما ان كان غير بالغ فيدعو النفسه ويقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا اجرا وذخرا اللهم اجعله لنا شافعا مشفعا قوله فرطا اى خيرا يتقدم منا وقدم تفصيله ويتبرك به في آخر عهده ان كان الميت صالحا وينوي في ذلك التخليص والشفاعة والتبرك توديع المرتحل الى دار البقاء وفي الحديث ان اول ما يجازى به العبد مجازاة ان يغفر له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب ان يكون عدد المصلين عليه اربعين رجلا في الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعين رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه تشفيعا اى قبل شفاعتهم في ذلك الميت في الغنية لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يتقدم واحد للامامة وخلفه ثلثة

اى تخصيص دعائه بها بدون قراءة الفاتحة خلافا للشافعي او اخلاص دعائه حال كونه بهما او تخصيص الدعاء قراءة الفاتحة بهما له بعد التعميم كما هو المتعارف ويدل على الاخير قوله

يحيى بن يحيى

قوله ذخرا اى خيرا باقيا وقوله مشفعا اى مقبول الشهادة جامع الشروح

قال البيضاوي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى كلا لما يقض ما امره لم يقض بعد من لدن آدم الى هذه الغاية ما امره الله تعالى باسره اذ لا يخلو احد من تقصير ما انتهى مرشد الانام

اى يكون نيته في الدعاء جامع

ببناء المفعول اى ما يعطى له الجزاء والعوض

اخرج ابن ابي الدنيا عن ابي عاصم الحنبلي يرفعه قال ان اول ما يتحف به المؤمن في قبره ان يقال له ابشر فقد غفر لمن تبع جنازتك شرح الصدور

مطلب بيان كيفية صفوف صلوة الجنازة

ثلثة وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال النبي عم من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى **والسنة** ان لا يرجع حتى يفرغ من دفنه في الحديث من صلى على جنازة فله قيراط قال في شرح المصابيح قيل نصف دانق وهو بفتح النون وكسرها سدس الدرهم صرح به في الصحاح وقيل نصف عشر دينار في الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشيء كما هو ههنا يعني له حصة من جنس الاجر ومن تبعها حتى يقضي دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد بضمتين اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد انتهى فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله فقد امر بذلك رسول الله عم **والسنة** ان لا يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن مخالفة لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم يقومون **والسنة** في دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله اى سنته كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم الحاقا ويقول ايضا اللهم استودعناك واستودعه يا رب العالمين يقال استودعه وديعة اى استحفظه اياها فاجره امر من اجاره الله تعالى من العذاب انقذه وخلصه فقوله وباعده من النار قريبة من العطف التفسيري ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح

ببناء المفعول اى يقع الفراغ جامع

وزنا قالوا الدانق دوانق كما قالوا للدرهم دراهم مرشد الانام

والمراد منه هنا ما بينه بقوله صلى الله عليه وسلم جامع الشروح

وفي الكفاية ولا يرجع احد عن تابع الجنازة الا باذن الولى لقوله عليه السلام اميران وليسا باميرين المرأة في عودها للغير الرجيل دونها فهي كالامير عليهم والولى في الجنازة لا يرجع الناس الى منازلهم دونه وهو كالامير عليهم انتهى مرشد الانام

تجيء مع القوم فتحيض قبل ان تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها ان ينفروا حتى تستأمرها والرجل يتبع الجنازة فيصلي عليها فليس له ان يرجع حتى يستأمر اهلها

اى على طرف القبر قبل وضع الميت في اللحد وفي الهداية واذا بلغوا الى القبر يكره ان يجلسوا قبل ان توضع عن اعناق الرجال لانه تقع الحاجة الى التعاون والقيام امكن منه وقال في العناية فاذا وضعت الجنازة عن اعناق الرجال اجلسوا ويكره القيام جامع الشروح

اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك ... وانت خير منزول به وخلف بتشديد اللام الدنيا وراء ظهره

ابواب السماء لروحه وثبّت عند المسائلة منطقه اى اجعل منطقه
ثابتا على الاستقامة غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر
من جافى اى باعدها عن جنبيه وكان يقال عنده اخذ المسحاة
بالسين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية بيل اهن
وتصحيحه بالجيم على انه اسم آلة من تجى كالمصفاة من صفا
لايخلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة على انه خلاف المشهور
لحثى التراب بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة وفي المغرب
يقال حثى التراب في وجهه اثاره يقول في المرة الاولى بسم الله وفي
الثانية الملك لله وفي الثالثة القدرة لله وفي الرابعة العزة
لله وفي الخامسة العفو والغفران لله وفي السادسة الرحمة لله
ثم يقرأ في السابعة قوله تعالى كل من عليها فان ويبقى وجه
ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ
على المقابر زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربي
لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير قوله ثم
يقول بالنصب عطف على يقرأ اشهد ان الله يحيي ويميت
اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب بن منبه رضه
من قال هذا المذكور اى الاية الكريمة والدعاء في مقابر
المسلمين كتب الله تعالى له بعدد كل ميت في الارض حسنة
وقد ذكرنا في صدر الكتاب نقلا عن زهرة الرياض انه
قال وهب بن منبه من قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة

وفي بعض النسخ يحيى بصيغة المفعول من باب ... اى حال كونه حاثيا له فينبغى ان يقال الآن ايضا يحيى بن يحيى

لولا ان تداخوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر ذكره في الجامع منه للجامع

ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر
اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء في القبر الحمد
لله الذى لا يبقى كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا فردا
لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
جزى الله محمدا النبي عم عنا ما هو اهله ويستحب عند دفن الميت
قراءة هذه السور السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب
قراءتها عند المرضى جمع مريض فالسور السبع هى الفاتحة والمعوذتان
وسورة الاخلاص واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون
وانا انزلناه في ليلة القدر واما الدعاء اللهم اني اسئلك
باسمك العظيم واسئلك باسمك الذى هو قوام الدين و
اسئلك باسمك الذى ترزق على صيغة المجهول به العباد و
اسئلك باسمك الذى قامت به السموات والارض واسئلك
باسمك الذى يحيي على صيغة المجهول به الموتى واسئلك باسمك
الذى اذا سئلت على صيغة المخاطب به اعطيت واذا دعيت
به اجبت رب جبرائيل منادى منصوب حذف حرف ندائه
وميكائيل واسرافيل وعزرائيل يا بديع السموات يا ذا الجلال
والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله و
ارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين
والسنة ان يتصدق ولي الميت له قبل مضي الليلة الاولى بشيء
مما تيسر له فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين في كل ركعة

وروى ان من قرأ هذا الدعاء ونفث على ثلثة احجار ووضع احدها على مقابلة رأس الميت وثانيها على مقابلة صدر الميت وثالثها على مقابلة رجليه خفف الله عنه عذاب القبر وروى ان من قرأ على واحد منها احد عشر مرات ثم وضعها على مقابلة رأس الميت خفف الله عنه عذاب القبر منه للجامع

بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وسورة التكاثر عشر مرات
فاذا فرغ قال اللهم صليت على صيغة المتكلم هذه الصلوة
وانت تعلم ما اردت اللهم ابعث ثوابها اي ثواب هذه
الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى يعطيه ثوابا جزيلا
اي عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق
عن الميت بعده اي بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشيء
مما تيسر ويستحب ان يتخذ اي يصنع شيئا ويطبخ طعام لاهل الميت
فان النبي عم لما اصيب حمزة اي جعل شهيدا في غزوة
احد قال عم انما نهيت عن لاهله اي لاهل بيته اصنعوا لاهله
اي لاهل حمزة طعاما فانهم في شغل قيل الست نهيت عن
ذلك يا رسول الله قال عم انما نهيت عن الرياء والسمعة بالضم
والسكون يقال فعله رياء وسمعة اي ليراه الناس ويسمعوه
وعن عبد الله بن جعفر انه قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب
اي خبر موته قال النبي عم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم
ما يشغلهم اي ما يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا في شرح
المصابيح ويكره اتخاذ الالواح جمع لوح المكتوبة على القبور
فانها لا تغني عنه شيئا اي لا تجزي عنه ولا تنفعه وانه ربما يعذب
بذلك الذي كتب اذا رضي به كما يعذب بذكر فضائله ومناقبه
اذا كان يرضيها في حيوته ممن خاطبه بها ويكره تطيين القبور
بالطين وتجصيصها بالجص وفي بعض النسخ وتقصيصها
بمعنى تجصيصها لانه من القصة بفتح القاف وهي الجص لغة حجازية

لما روي عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبور وان يكتب عليها وان توطأ كذا في المصابيح وقال في شرحه لانه من زينة الدنيا والنهي عن تخصيص القبور لما فيه من الزينة وكراهة اسم الله والقرآن واسم الرسول على القبر لئلا يبول عليه حيوان وكذا يكره كتابة اسم الله والقرآن على جدران المساجد وغيرها وقوله وان توطأ اي بالارجل لما فيه من الاستخفاف انتهى مرشد الانام

مطلب ويكره ان يبنى عليه

حجازية كذا في مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اي على القبر مسجد
يصلى فيه وان يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون السين
المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في المغرب هي
الخيمة العظيمة او قبة يقام فيها وليظل القبر انما يظل الميت عمله
فلا ينفعه شيء من الفسطاط والقبة وغيرهما ولا
باعلام القبر بكسر الهمزة اي جعله معلما بعلامة مثل الاحجار
والخشب المنصوبة على طرف القبر في زماننا هذا اذ يعرف بها
اي بتلك العلامة انه قبر حتى لا يوطأ عليه بالاقدام ويدعى
بدعوات عنده **ومن سنة الاسلام** زيارة قبور
المسلمين والمقصود منه زيارة القبور للزائر الاعتبار
وللمزور الانتفاع بدعائه والاعتبار ان يتصور الزائر في
قلبه الميت كيف تفرقت اجزائه كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز
انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة
الجهد والعبادة فقال عمر رضه للفقيه يا فلان لو رأيتني
بعد ثلثة ايام وقد ادخلت في قبري وقد خرجت الحدقتان
فسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان عن الاسنان وخرج الصديد من
الفم ونتاء البطن وعلا الصدر وانتفخ الفم وخرج الدود
والصديد من المنخرين لرأيت اعجب مما تراه الان قال الاصم
من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه
وخانهم وكان عثمان رضه اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته
فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي بهذا قال سمعت الرسول

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يمر على مقابر المسلمين الا قال اهل القبور يا غافل لو علمت ما نعلم ...

عليه السلام ان الميت يتأذى بما يتأذى منه الحي ... قيل المنهي عنه القعود لبول او غائط

قال ابن مليكة رحمه الله تعالى اقبلت على عائشة رضى الله عنها يوما من المقابر فقلت يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخى
عبد الرحمن رضى الله عنه فقلت اليس كان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عنها قالت نعم ثم امر بها ولا ينبغى ان يتمسك بهذا فيؤذن للنساء فى الخروج
الى المقابر فانهن يكثرن الجزع على المقابر فلا تفى زيارتهن بشرهن ولا يخلون فى الطريق عن تكشف وتبرج وهذه عظائم والزيارة سنة فكيف
يحتمل ذلك لاجلها نعم لا بأس بخروج المرأة فى ثياب بذلة ترد اعين الناس وذلك بشرط الاقتصار على الدعاء وترك الحديث على راس
القبر كذا ذكر فى الاحياء ونظم الحديث فى المصابيح هكذا نهيتكم عن زيارة القبور ثم رخصت لكم فى زيارتها فزوروها الحديث مرشد الانام

يقول ان القبر اول منزل من منازل الاخرة فان نجا منه
صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه
قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض
الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النيران
كذا فى شرح الخطب فان النبى عم قال انى قد كنت نهيتكم عن
زيارة القبور فى اوائل الاسلام الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام فزوروها ولا تقولوا عند الوصول اليها هجرا
بالضم والسكون اى فحشا واعلم ان هذا فى حق الرجال و
اما فى حق النساء فروى انه عم لعن زوارات القبور وقيل
انه كان قبل ان يرخص فى زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا
لقلة صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة فلا
رخصة لهن والسنة كذا فى زين العرب فى الزيارة ان يبدا بالوضوء
فيتوضاء ويصلى ركعتين يقرا فى كل ركعة منهما بالفاتحة
واية الكرسى مرة وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها
للميت ثم يمشى على هينته بكسر الهاء على وزن الزينة اى
يمشى على وقاره فاذا بلغ المقابر قال عليكم السلام بتقديم
عليكم على السلام على عكس السلام على الاحياء كذا خصصه النبى عم
فى الحديث اهل الديار نصب على انه منادى مضاف بحذف
حرف ندائه من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين
منكم والمتاخرين منا انتم لنا سلف بفتحتين ونحن
لكم تبع بفتحتين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون

اما بالفتح اى هذيانا او بالضم اى اثما وفحشا من الكلام كذا كلا المعنيين فى مختصر الصحاح هذا ولكن القول قد يكون كناية عن الفعل فعلى هذا يحتمل ان يكون معناه لا تفعلوا هجرا اى فراقا عن زيارتها جامع الشروح

وكان النبى صلى الله عليه وسلم يزور قبور اقربائه من المؤمنين وغير ذلك اى وغير اقربائه ايضا

بل من الكافرين فانه روى عنه عليه السلام زار قبر امه فبكى وابكى من حوله تعليما ان حقوق الوالدين لا تترك وان كانا كافرين وقال استاذنت ربى ان استغفر لها فلم ياذن لى واستاذنته فى ان ازور قبرها فاذن لى فزوروا القبور فانها تذكر الموت جامع الشروح

فان النبى صلى الله عليه وسلم قال عليكم السلام تحية الموتى لكنه قال ذلك على عادة العرب فانهم يسلمون على الموتى بتقديم عليكم لما روى عنه عليه السلام فى الصحاح والحسان من المصابيح انه كان يسلم على اهل القبور كما يسلم على الاحياء ويامر بذلك كذا فى زين العرب جامع الشروح

جمع دار شبهت بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها جامع الشروح

تعميم للصالحين والطالحين من المؤمنين

اى المتقدمين والمتاخرين وفى مختصر الصحاح واستقدم وتقدم بمعنى مثل استجاب واجاب جامع

لاحقون قيل معناه لاحقون بكم فى الموافات على الايمان
على الايمان فان ان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك
كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين
وقيل للتادب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق اللحوق
بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لا
حقون نسأل الله لنا ولكم العافية اى الخلاص من المكروه
قال فى شرح المصابيح فيه دليل على انه من يدعوا
للميت والحى ينبغى ان يقدم دعاء الحى على دعاء الاموات
ثم يقعد عند القبر بحياله وهو بكسر الحاء المهملة قبل الياء
المثناة من تحت اى بمقابلة وجهه قال فى الاحياء و
المستحب فى زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة
مستقبلا الوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله
ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرا سورة
يس او ما تيسر له من القران ثم اعلم ان ابا حنيفة يكره
قراءة القران عند القبور ولم يكره محمد قال فى المحيط
وبه نأخذ وعليه كلام المص رح ايضا ثم يسبح ويدعو
للميت ويرجع بعده وفى الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل
كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ومن هذا كان ابن عمر رضه لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم
وقال نافع رايته اى ابن عمر مائة مرة او اكثر يجيء الى قبر

واخرج العقيلى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال ابو رزين رضى الله
عنه يا رسول الله ان طريقى على الموتى فهل من كلام اتكلم به اذا مررت
بهم قال عليه الصلوة والسلام قل السلام عليكم يا اهل القبور من المسلمين
والمؤمنين انتم لنا سلف ونحن لكم تبع وانا ان شاء الله بكم لاحقون
وقال ابو رزين يا رسول الله يسمعون ولكن لا يستطيعون ان يجيبوا
قال صلى الله عليه وسلم يا ابا رزين الا ترضى ان يردوا عليك بعدد هم الملائكة
قوله ان يجيبوا اى جوابا يسمعه الحى والا فهم يردون حيث لا يسمع شرح الصدور

وقال نافع رحمه الله تعالى رايت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرة او اكثر يجيء الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم وعلى اله فيقول السلام على النبى السلام على ابى بكر السلام على ابى وارادبه عمر بن الخطاب وينصرف منه للجامع ش

وقال فى الترغيب والترهيب قال النبى صلى الله عليه وسلم قلب القران يس لا يقراها رجل يريد الله والدار الاخرة الا غفر له اقروها على موتاكم مرشد الانام

وقيل يقرا الفاتحة والاخلاص ثلاث مرات جامع ش

والبزازية حيث قال مات رجل فاجلس وارثه من يقرا القران لا بأس به به اخذ بعض المشايخ وفى الفتاوى الصوفية رجل مات واجلس ولده رجلا يقرا القران على قبره تكلموا فيه منهم من كره ذلك والمختار انه لا يكره والعمل فى هذا الباب بقول محمد انتهى جامع مرشد الانام

وقيل يرد الملائكة عليه السلام لان الرد عبادة والموتى ممنوعون عنها جامع الشروح

وقال رجل من ال عاصم الجحدري رايت عاصما بعد موته بسنتين فقلت اليس قد مت فقال بلى فقلت فاين انت قال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة وصبيحتها الى ابي بكر بن عبد العزيز المزني فنتلاقى اخباركم قلت اجسامكم ام ارواحكم فقال هيهات بليت الاجسام وانما نتلاقى الارواح قال قلت هل تعلمون بزيارتنا اياكم قال نعم نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة كله ويوم السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام كلها قال لفضل الجمعة وعظمته موشد الانام

النبي عم فيقول السلام على النبي على ابي بكر السلام على ابي بكر ثم يرد به عمر بن الخطاب ثم ينصرف وقال عم ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استانس به ورد عليه حتى يقوم كذا في روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ما ورد في بعض الاخبار من انهم يتاسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه وفي حديث اخر من مر على المقابر فقرا قل هو الله احد عشر مرات هذا هو الاصح وان اختلف النسخ ههنا ثم وهب اجره للاموات اعطي اجره بعدد تلك الاموات قال احمد بن حنبل رض اذا دخلتم المقابر فاقرؤا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا في شرح الخطب ويستحب قراءة سورة يس على المقابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس رض ~~ايضا ان النبي عم قال اذا اعتراه~~ قال النبي عم من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من في المقابر حسنات وعن انس رض ايضا ان النبي عم قال اذا قرا المؤمن اية الكرسي وجعل ثوابها لاهل القبور ادخل الله تعالى قبر كل ميت من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع الله تعالى عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطي القارئ ثواب ستين نبيا و

[margin] المدفونة فيها جلبع

[margin] وفي بعض النسخ احد عشر مرة موشد

وجعل الله تعالى بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيمة وعنه ايضا عن النبي عم من مشى بزيارة الاموات وقرا في المقبرة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكانما قرا القرآن ثنتي عشرة الف مرة كذا ذكره في روضة المتقين ومن السنة ان لا يطا القبور في نعليه فانه اي النبي عم كان يكره ذلك ويستحب ان يمشي على المقابر حافيا بالحاء المهملة والفاء بلا اخراجهما الزائرة بعده اي غير متنعل ويدعو الله تعالى لهم ويستغفر لهم وراى رسول الله عم رجلا يمشي على القبور في نعليه فامره بخلعهما اي نزعهما الظاهر من هذا التقريب انه يجوز الوطي على المقابر اذا كان حافيا غير متنعل وهو يدعو لاهلها ويوافقه ما ذكر في الخزانة من انه قال بعضهم لا باس بان يمر على المقبرة او يطاها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر في القنية من ان الامام البرزي كان يوسع في ذلك ويقول سقوف قبرهم بمنزلة سقوف الدار فلا باس بالصعود عليه لكنه يخالف ما نقله صاحب القنية عن شمس الائمة الحلوائي من انه قال يكره وعن ابن مسعود رض من انه قال لان اطا على جمر احب الي من ان اطا على قبر وعن عطاء الترجماني من انه قال ياثم بوطي القبور لان سقف القبر حق الميت ومن السنة ان لا يذكر ميتا من المسلمين الا بالخير فانه عم امر بذلك وقال النبي عم لا تسبوا الاموات فانهم افضوا الى ما

اي عادي الرجلين عن النعلين وغيرهما جامع ش

ط وروى بشير بن الخصاصية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي في القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتين اخلع وفي رواية اخرى الق سبتيك لما تشغله ب موشد الانام

السبت بالكسر بلا مودلو دباغت او لمش صغر درسي كم اندن ايق قابي ايدرلر اول اياق قابيكه نعال سبتية ديرلر اخترى

هذا يدل على اقامة الحرمة وتعظيم شان المسلم ان يمشي المرء على اعظم مدفونة قد اجتباها الرب عز وجل واختارها لمحبته ملكا في الجنان في جواره وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لمن راه جالسا على قبر انزل لا تؤذ صاحبك معناه ان الارواح تعلم بترك اقامة الحرمة وبالاستهانة فتتاذى بذلك كذا ذكر في نوادر الاصول موشد الانام

قوله فانه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك وقال لا تسبوا الى اخره بنا على ان النهي عن الشيء امر بضده والا فان قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا نهي عن السب لا امر بالذكر بالخير موشد الانام

قدموا تقد بما يعني انهم قد وصلوا الى جزاء ما عملوا واما قوله عم
وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه قبيل قول
المصرح ومن السنة ان يغتنم غسل الميت الخ فيحتمل ان يكون
قبل ورود النهي بقوله عم لا تسبوا ويكون النهي في شان
غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما
هو لا فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم
والتخلق باخلاقهم كذا في شرح المصابيح وقال عم لا تسبوا
الاموات فتؤذوا الاحياء من اولاده واقربائه و
اصدقائه وعن عائشة رضه انها قالت سمعت رسول الله عم
لا تسبوا موتاكم فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذكره فاتقوا
الله تعالى وكونوا على حذر كذا في خالصة الحقايق هذا تم
العبد الغريق في بحار العصيان الحريق من شر الشهوة و
النسيان اوضع من التراب اخضع من الذباب يعقوب
بن سيد علي عفي عنهما الملك العلي يقول قد جمعت بتوفيق
ولي النعم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع
الافادات وكنوز جوامع السعادات اعني شرح شرعة
الاسلام الشهير عند الخواص والعوام من ثمانية وعشرين
صحيفة ليكون ابنية الكلام عنهن منيفة **وهي من كتب**
التفاسير تفسير وسيط كبير كشاف قاضي تيسير الى البيت معالم
التنزيل تفسير الشيخ زوبق التفاسير كشف حقايق كواشي
تفسير ثعلبي **ومن كتب الاحاديث** مشارق شرحه لابن

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذكروا محاسن
موتاكم وكفوا عن مساويهم والمحاسن
جمع حسن على غير القياس وكذا المساوي
جمع سوء ايضا كذا ذكر في المصابيح وشرحه
مرشد الانام قال المؤلف قد وقع الفراغ
من تحرير هذا الكتاب للعبد المتذلل الاحقر
اعني محمد بن عمر تجاوز الله سبحانه عن مزالق
اقدامه ومزالق اقلامه في يوم الاثنين
من شهر صفر المنتظم في سلك شهور سنة
احدى وتسعين وتسعمائة وصلى الله تعالى
على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه المتأدبين
باداب
مرشد الانام

والحمد لله رب العالمين حمد الله تعالى
على نعمة التوفيق الاتمام ثم لما كان وصول
تلك النعمة بل جميع النعم بسببه عليه السلام
وكان اله معينين له في ذلك صلى عليه
وعلى اله واراد بالال ما يعم الاصحاب
فقال عطفا على الحمد والصلوة والسلام
على رسوله محمد واله الطيبين الطاهرين
اجمعين جامع الشرح وكذا في يحيى بن يحيى

لابن ملك تحفة الابرار مصابيح شرحه للبيضاوي شرح
اخر لابن ملك مظهر تنوير حلبي لي زين العرب توربشتي
بخاري شرحه للكرماني شرح مسلم للنووي مشكات
طيبي ترغيب ترهيب **ومن فروع الفقه** هداية
نهاية كفاية عناية معراج الدراية غاية البيان صدر
الشريعة ترشيح شرح وقاية لابن ملك بغية المنية
المقدمة نقاية شرحها للمواجد شرح مجمع لابن ملك قاضيخان
محيط مبسوط شيخ الاسلام قنية غنية الفتاوى خلاصة
الفتاوى فتاوى البزازية كافي درر شرح غرر تحفة
الفقهاء تسهيل شرح تحفة الملوك منية المفتي نوازل
فتاوى ابي الليث شرح قدوري للزاهدي مقدمة غزنوي
جواهر انثار شرح مختار زبلعي فتاوى ظهيرية
تتمة الفتاوى شرح طحاوي فتاوى تاتارخانية
مجمع الفتوى خزانة الفتوى لصاحب شرح فرائض قناري
ومن كتب الائمة والمشايخ احياء علوم عوارف
المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين
روضة العلماء روضة المتقين روضة الناصحين زهرة
الرياض شرح اوراد زينية انس المنقطعين مختصر
احياء وصايا قدسية فردوس الاخبار كنز الابرار مشكات
الانوار خالصة الحقايق رسالة زوفية حدائق الحقايق
رونق المجالس منبع الاداب حصن حصين **ومن كتب**

العزلى وغيرها ٢٨ من فنون شتى صحاح جوهرى
سامى مختار صحاح مفتاح سكاكى طب نبوى
فضائل الاعمال مغرب اللغة تاريخ يافعى سبعة ابحر
ديوان الادب حواشى مطول شرح لباب للركن
الحاجى شرح شاطبى للجعبرى شرح مفتاح للسيد
الشريف قواعد الاعراب تلويح لباب الفرسيابى شفاء
الطب لحاجى باشا شرح موجز للسيدى شرح
عقايد شرح مواقف للسيد شرح مقاصد لسعد الملة اغانى
الكبير لابى الفرج رضه كمى جلالى حيوة الحيوان للمولى
الامام كمال الدين محمد الدميرى محاضرات للشيخ الامام
ابى القاسم الحسين المفضل الشهير بالراغب الاصفهانى
شرح شافية للمولى الفاضل المعروف بجاربردى اكرم
مثويهم وجعل الجنة مأويهم مع كافة المؤمنين اجمعين
امين يا رب العالمين وصلى الله على محمد واله
الطيبين الطاهرين

تم تسويد الكتاب بتوفيق الملك الوهاب حرره اضعف العباد
واحقر الخلائق احمد بن عيسى غفر الله له ولوالديه واحسن
اليهما واليه بلطفه الخفى والجلى فى اوائل شهر
ربيع الاول من الشهور فى يوم الثلثاء
فى وقت الضحى فى سنة ١١٣٤

قطعه
من اصلح سهو قلبى وسهو قلمى
فهو غاية مسؤلى وغاية املى
والاصلاح مع اشاعة الصلاح من عادة الكرام
والافساد مع اذاعة الفساد من ديدن اللئام



Süleym[illegible] Kütüphanesi
Hasan Hüsnü Pş.
Eski 403